الأطول ، تأليف العصام الاسفرايينى، ابراهيم بن محمد ٩٤٥هـ. كتب سنة ١٠١٨هـ.

٣٨١ ق، ٢١س ٥ر٢١×٥ر١٥سم

نسخة جيدة، خطها نسخ معتاد دقيق ، طبع سنة ١٢٨٤هـ.

معجم المطبوعات ١٣٣٠ الظاهرية (علوم اللغة) ١٩٧

١- البلاغة العربية أ- المؤلف ب- تاريخ النسخ

ج- شرح العصام الاسفرايينى على تلخيص المفتاح

د- شرح تلخيص المفتاح.




King Saud University Library



بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين رب تمم بالخير

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله وسلم تسليما اللهم سهل الحمد لله على كل حال كما يستوجب من آلاء الافضال

ويستجلب خواص الاقبال ونتسبب بالافتتاح به ختم كل امر ذي بال والشكر المثنى للمنعم المنزه عن المثال على حسب ما

يقتضيه شواهد القول والصلوة والسلام على من بعده مفتاح الجنان ومصباح الجنان وكشف طرق

باوضح بيان اللسن الذي بلسانه تلخيص خير الاديان وبيانه ايضاح افضل ملك الانسان محمد المبعوث من اشرف

قبائل بني عدنان وعلى آله واصحابه الذين كان الدنيا عندهم اخص من كل مختصر وكانوا ما كانوا فيها غرباء

بل كالمختصر فوصلوا بالقرب عن الله تعالى عيشا لديه طيب وفازوا بكمال الانقطاع بكمال الاتصال

الى حيوة سرمدية اعذب اجعل اللهم اجزل صلاة عليهم الحول من كل مطنب واجعلهم في قلوب المؤمنين

محبوبين لايتساوى حقهم كل احب وبعد فيقول الفقير الى الله الغني ابرهيم بن محمد بن عربشاه الاسفرايني انه افضل ما

يتمسك به في تحصيل الكمال واشل ما يتوسل به الى نيل خير الآمال واعز ما يعتصم به للترقي الى ذروة الجلال

قول على آله النبي خير آله لا تنظر الى من قال وانظر الى ما قال وكيف لا وهو قاطع ربقة التقليد الذي ابتلى

صاحبه باضيق تقييد وبعد عن الحق الصريح غاية التبعيد ولولا التقليد لما حرم عن معرفة الحق واحد

من الجاهلين ولما سمع عنهم ما سمعنا بهذا في آبائنا الاولين منشاء تباين يكون العالم المتقن فقد بفقم الحكم

ضالة

ضالة المؤمن وجعله ملتزما ان يأخذ ما صفا ويدع ما كدر ولا يفرق في سلام الانتفاع بين البحر والجدول

ما النهر وعرفنا ان الخطأ من لوازم البشر وانه لا يكون لغير الوحي في مقعد محض الصدق مستقر ولا اظنك

مرتابا في القبيح ان كنت بصيرا عارفا بكريمة لو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا الحمد لله

الذي هداني لهذا في عنوان اوائلي حتى ما رضيت بالتقليد احدا وما قنعت بالتحقيق مستمدا الى ان جنيت

من هذه الجنة ما جنيت فلجم كثير منه في شرح التلخيص هذا مسببت ربا دضح تقريبا ابلج تحريرا عليت وسالكي

مناهج الحق بعين التحقيق اهديت ولم احقق ان اشرح كتابا قد صرف غاية همته في شرح باب فيه من الابواب

عنبر من فحول اصحاب العقول وقوم عظم من عظماء ارباب الالباب سيما العالم الرباني استاذ الفضلاء العلامة

التفتازاني والمحقق الحقاني قدوة العلماء الشريف الجرجاني روح روحهما ورزقنا غبوقهما وصبوحهما

كيف وفيض القدم الاحيط به فيض احد وليس له حد ولا يعرف له احد ولذلك ترى ميسي من بعدهم من فيضه

في هذا الكتاب ما يكاد يجد فيه نواحر ابصار لارباب الزكا حيث ذا انه زيادة على ما استلاد به انهاد

المتأخرين واجلة القدماء فجاء بحمد الله عقدا مشتملا على فرائد اللآلي كل لفظ منه لحظ درر المعاني

في ادوان اذهان اذكياء الفضلاء الاعلى وفي كل حرف منه للقلب العالي فرح في اصطياد اصناف المعاني

وكل نقطة منه لقطة نفيسة لارباب العلم العلي الى ظواهره مظاهر ازهار التحقيق وبواطنه بواطن اثمار التدقيق

فلا غرو ان يجتهد في اكتسابها بفكر عميق يا ناظر الى قلة بضاعتي وقصور باعي لا تكن مستبعدا لهذا

النشو والنما فذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ونسأل الله ان يجعله معينا للطلبة في فهم دقائق

كتابه وظهيرا للاجلة في علم حقائق خطابه وذخرا لهذا العاجز الذليل يوم لا ينفع مال ولا بنون وعملا

مبرورا واجرا غير ممنون انه المنعم لكافة البرايا مقسم العطايا وخاصة الصفايا قال المصنف رحمه الله

تعالى عليه بسم الله الرحمن الرحيم الحمد هو الثناء على الجميل بالاختيار على ما له الاشتهار والاعتقاد عن المختار

نعمة كانت او غيرها والشكر هو الاتيان بما يفيد التعظيم سواء كان ثناء او غيره فبينهما عموم من وجه حيث

يجتمعان في ثناء النعمة ويفارق الاول الثاني في ثناء على فضيلة ويفارقه الثاني فيما سوى الثناء مما يفعل بالاركان

والجنان لافادة التعظيم للمنان اذا عهد فنقول افتتح كتابه بالبسملة التي الافتتاح بها اجل الافتتاح باسم الله

النعال المتعال ثم بالحمد البالغ اعلى درجات الكمال من القول الدالة على انه تعالى مالك لجميع المحامد بالاستقلال
محمد غيره كالعادية على نحو موجباته من الفضائل والافضال اذ الكل منه واليه وليس لغيره الا مظهرية
لا بين يديه اقتداء بالكلام المجيد للعلاقه الحميد وهربا عن جانبه السنة المشهورة لتاركهما مع الوعيد
واداء الحق بشيء من النعم التي يذكرها هذا المختصر استبقاء للقيد واستيفاء للمزيد واختار قوله الحمد لله موافقا
للمنزلة على قوله الشكر لله تحسينا للبيان ببديع الاقتباس وتبيينا لاختصاصهما برب الناس اذ اختصاص
الحمد لاختصاص موجبه يوجب اختصاص الشكر من غير انعكاس واقتصر على المدح تنبيها على انه تعالى هو الفاعل
المختار على ما عليه ارباب الملك الاخيار ولا اشكال الحمد على صفاته تعالى لانها مستندة الى المختار وان ليست
بالاختيار او منزلة منزلة الاختياري لاستقلال الذات فيها من غير مدخلية شيء من الاغيار ووجب
الكتابة علاوة على افتتاحه باقية على مر يد من صفحة الدهر الغير المتناهي اذ التيمن باسم الله والافتتاح
بحمده اجل ما يتقيد بها الرجل ويباهي وباجله اهل الدين واليقين يضاهي مع كون تلك الكتابة تلك العلامة
على الحمد الحمد شكر عظيم لا يخفى على شاكر رشيد لانه فعل ينبئ عن تعظيم المنعم وتمجيد الكريم الملهم وجعلها
جزء من الكتاب الذي هو العبارة القيدة للمقاصد المكتوبة بين الدفتين على ما هو المختار او نقوش الكتابة
على احتمال ما اتمام للاقتداء بالكلام وايماء الى ذكي الفهام ان الحمد والبسملة ايضا كسائر ما بين الدفتين
في ايجاب الحمد فيجب على ذي منة عن اداء محامده بل ثمه ولا ريب في الغيث مما القيت عليك انه ينبغي
على جعل اللام في الحمد لام الاستغراق وقد جعله العلامة الزمخشري علامة تعريف الجنس فلا يتأتى به لا انه صرح
بان في هذا النظم دلالة على اختصاص الحمد به تعالى فهو لا يتحاشى عن افادة الاختصاص وان تحاشى عنها
على قاعدة الاعتزال من ان العباد هم الخالقون لافعالهم ليس بحمد الله تعالى ونحن معاشر اهل السنة نحا النعم
بناء على ان لا مؤثر الا الله فالمحامد ترجع اليه وان تعلقت في الحقيقة بما سواه على انه قيل انما جعل التعريف
الجنس دون الاستغراق اما لما بين ان اللام هو الجنس وان الاستغراق من موجبات القرائن كما يتحقق ذلك في بحث
التعريف واما لاختيار اثبات اختصاص الافراد بجعل اختصاص كناية عنه لانه ابلغ وما قيل ما شاء لك
من ان جملة الحمد قول دال على مالكيته تعالى لجميع المحامد لا ينافي سلوك طريق الكتابة وليس بالصريح

في اختيار

في اختيار التصريح والله كالرحمن مختص بواجب الوجود ولم يطلق على غيره فيما بين المتدينين وغيرهم الا ان الله
اسم هو قسم من العلم والرحمن صفة وقد اشتهرت الذات في ضمن اسم الله بالاتصاف بجميع صفات الكمال كالعلم
بالجود وفي ضمن هذا الاسم فهو يدل على جميع الصفات على سبيل الاجمال ففي ذكره للحمد مزيد الاكمال فلذا اختير
من بين الاسماء الحسنى المأثورة فان شيئا منها لا دلالة عليه والتصف بجميع صفات الكمال [illegible] الفاظ ثم
والامثال ليست من الاسماء المأثورة على انه لو قيل الحمد للخالق او الرازق الى غير ذلك لاوهم ان علة ثبوت
جميع المحامد هي الصفة المخصوصة قال الشارح المحقق قال الحمد لله تنبيها على الاستحقاق الذاتي اي الاستحقاق
الغير المختص بوصف دون وصف ثم تعرض للانعام بعد الدلالة على استحقاق الذات تنبيها على استحقاقه
وفيه نظر لان التنبيه على الاستحقاق الذاتي لا يحصل بتعليق الحمد باسم العلم لانه لا يدل على علية الوصف
ما سلم فاستحقاق جميع المحامد او اختصاص جنس الحمد به لا يكون باعتبار كل وصف حتى لا يختص الاستحقاق
بوصف دون وصف بل ذلك الاستحقاق بالنظر الى جميع الاوصاف انما الاستحقاق الذاتي لثبوت جنس الحمد
فانه ثابت بالنظر الى اي وصف كان على ان تعليق الحمد بلفظة الله لو افاد الاستحقاق الذاتي انما يفيده لان كل
وصف له يوجب استحقاق الحمد فيفيد الاستحقاق الوصفي ايضا فلا يستدعي التنبيه عليه ذكر الوصف
الخاص وايضا ليس تعليق الحمد بالذات كتعليق بالانعام على ما يدل عليه كلامه فان العلية المستفادة
من التعليق باسم الذات هو علية الوصف لثبوت الحمد لله تعالى والعلية المستفادة من التعليق بالانعام
علية الانعام لانشاء الحمد اذ لو كان علة لثبوت الحمد له تعالى لكان المعنى ان جميع المحامد ثابتة لله تعالى لاجل
الانعام ولا يخفى عدم صحته وتحقيق ذلك ان العلل المذكورة بعد الانشاءات قد يكون علة للانشاء
وقد يكون علة لما تعلق به الانشاء فعلى الاول انشاء مطلق وعلى الثاني انشاء مقيد وعلى الاول قوله على ما انعم
من جملة المحمود به وعلى الثاني خارج عنه محمود عليه وهذا ظاهر انه لا تنافي بين جعل الانعام علة للحمد وجعله
غير مختص بوصف دون وصف فقوله ثم تعرض للانعام لان الداعي الى الحمد تاليف هذا المختصر الذي هو من آثار
الانعام وقدم الحمد لانه مسند اليه في الحال وعامل في قوله لله على الاصل لان اصله حمدا لله وهو من المصادر
اقتضيا
السادة مسد الافعال عدل الى الرفع للدلالة على الدوام والثبات فمن هنا التقدم حالا ومالا ويكون

على ما نزه واما تاخير الله فى الكلام القديم فلتصل بما ذكر بد بعده مما يتعلق به قال الشارح وقدم الحمد
لاقتضاء المقام مزيد اهتمام به وان كان ذكر الله احق فى نفسه واورد عليه ان الحمد محمول قول القائل الحمد
لله والاختصاص بالحمد للكلمة الحمد بل اجزاء الحمد متساوية النسبة الى الحمد ويمكن ان يدفع بان لله اختصاصا
غير الجزئية باعتبار صدق مفهومه على هذا الحمد على ما انعم تعليل لانشاء الحمد على تعليله كما فى قوله تعالى
ولتكبروا الله على ما هداكم اى لهدايته لكم وما حرفية مصدرية لا اسمية موصولة او موصوفة اما لفظا فلا حتياج
الاسمية الى تقدير العائد فى المعطوف بتكلف اى وعلم به من البيان ما لم نعلم فيكون من البيان بيانا لما لم نعلم ويكونه
ما علم به عبارة عما يتوقف عليه التعليم من الشعور وغيره اورد وعلم من البيان وقت علم العلم بان يكونه
مالم نعلم مصدرا جنبيا لا للاحتياج فى المعطوف عليه الى التقدير كما ذكره الشارح المحقق لان احتياج اسم
الى التقدير والتنزيل منزلة اللازم لا يندفع بجعل ما مصدرية وما ذكره الشارح ايضا ان التقدير
فى المعطوف متعذر لكون ما لم نعلم مفعولا وجعل بدلا من الضمير تعسف وكذا جعله خبر مبتدأ او مفعولا
اعنى فذهول كما ذكرنا واما معنى فلان الحمد على ما قام بالمنعم لكن من الحمد على ما يتعلق به ما قام به من نعمه
النعمة اما لان دعوة النعمة الى حمد المنعم لارتباطها به بواسطة الانعام بخلاف الانعام فانه مرتبط بنفسه
واما لانه ادخل فى الاخلاص لان النظر فى النعم على وصوله الى العبد بخلاف الانعام فان النظر فيه على احقاف
كمال المحمود وتجريد النظر عن شوب الالتفات الى ما اتصل اليه والمبالغة فى قصر النظر على الكمال لو تعرض
للمنعم به ثم بعد الحمد على الانعام اراد الحمد على ما هو مبدأ الحمد من البيان تنبيها على ان الحمد ايضا مما يوجب
الحمد لما يشتمل عليه من حلاوة كل النعم فلا يكون الخروج عن عهدته مقدورا فعطف على ما انعم ما اندرج
تحته فقال وعلم من البيان ما لم نعلم بطريق عطف الخاص على العام تنبيها على فضله على ما عداه من الانعام
واراد بما لم نعلم ما لم نعلم من الوجوه وذلك التعليم لا يتاتى الا من الله فان العلم انما نعلم لوجه آخر فلا يكون
ذكره تطويلا وقيل المراد ما لم نكن نعلم اخذا من قوله تعالى وعلمك ما لم تكن تعلم اى ما لم تعرف قرآنا بالعلم به
ودفع التطويل لا يتم بمجرد اثبات فائدة رعاية السجع كما قيل واما فائدة صنعة الطباق ورعاية تناسب
الاشتقاق لان هذه محسنات بديعية ولا بد لدفع التطويل مما يدخل فى اصل البلاغة وقوله من البيان

مالم نعلم

مالم نعلم قدم عليه لرعاية السجع مع فيه ترك رعاية جانب المعنى لرعاية جانب اللفظ اذ حق البيان ان يتأخر
عن المبهم ليتمكن من البيان فى النفس فضل تمكنه ولا يرد ان رعاية السجع لا تقتضى تقديم البيان اذ يمكنه
بان يقال وما لم نعلم من البيان علم الا ان فيه ايضا تاخير المفعول على خلاف الاصل وايهام انه مالم نعلم هو عليه ولا يخفى
البيان وما فيه من براعة الاستهلال ثم اتى بالصلاة تكميلا للشكر اذ ورد فى الشرع من لم يشكر الناس
لم يشكر الله واقتفاء لما علمنا الله من جعل ذكره تعالى مقارنا لذكر نبيه فى ذكر التوحيد فقارن بين حمد الله
وصلوة نبيه واظهار الحاجة التى اليه مع انه افضل المخلوقات ومظهر خوارق العادات صيانة عن وقع
هذه الاية فيما وقع الصلاة اى فقال والصلاة وهو من الله الرحمة وكلمة على متعلقة بالنزول اى الرحمة
نازلة على سيدنا اى سيد خير الامم او البشر او المخلوقات وعلى كل تقدير يفيد سيادته على جميع المخلوقات محمد اى
من حمد كثيرا اشتق له من اسم الحمد اسمان احدهما يفيد المبالغة فى المحمودية والاخر المبالغة فى الحامدية وهو
احمد واشتهر من بين الاسمين الاول لكثرة اشتهاره وخص به كلمة التوحيد لانه انسب بما له من معنى
المحمودية ووصفه بقوله خير من نطق بالصواب على المذهب الراجح من تفضيل خواص البشر على خواص
الملك والمراد بالصواب ضد الخطأ فاما ان يراد به الصواب فى التكلم وعدم الخطأ فيه فصاحة وبلاغة
وهو انسب بالمقام واما ان يراد به مطابقة النطق وبرائته عن الكذب وفيه مسئلة عصمة النبى عن الكذب
واختار الوصف به لانه مما وصف الله تعالى به الملائكة المقربين حيث قال وقال صوابا ثم فضله ثانيا
على الانبياء صريحا وافضل من اوتى الحكمة وفصل الخطاب ولم يتحاش من حديث لا تفضلونى على موسى
ومن حديث لا تفضلونى على يونس بن متى لانه افضل الانبياء وكل نهى ورد فى الاحاديث عن تفضيل
مؤول تكلف تأويله فى شرح كتب الحديث واختار الايتان على منزلة الحكمة ومن جاء بالحكمة تنبيها على انه
من عند الله لا من عند نفسه وترك الفاعل لانه متعين والحكمة العدل والعلم والنبوة على ما فى القاموس
وفسرها الكشاف بعلم الشرائع وفصل الخطاب بمعنى الخطاب الفاصل بين ما قصد به وغيره لكمال وضوح
فيما قصد به او الخطاب المفصول المتميز عن غيره لذلك او الخطاب الفاصل بين الحق والباطل او الخطاب
المفصول المتميز بحيث لا يشتبه بكلام البشر لاعجازه فيكون اشارة الى المعجزة الباقية بعد الاشارة الى النبوة

لانا نقول المراد انه قدم بعد ذكر المعلل اى قدم البيان على المبين رعاية للسجع تم

والافادة هذا المعنى لم يقل والتقرير على محمد كما لا يخفى تم

في وجه جمع بين المدلول والدليل في وجه وبين العلم وحسن التعليم والتبليغ في وجه وعلى اعاد كلمة على ردا
على الشيعة ان جمع الآل مع الرسول في الصلوة بكلمة على لا يجوز ويجب ترك الفصل بينه وبين آله وآله اصله
اهل بدليل أُهَيل خص استعماله في الاشراف ومن له خطر بمعنى انه لا يستعمل الا فيمن هو الاشرف بحسب الدين
والدنيا قال صاحب الكشف فينافي تصغيره اختصاصه بالاشرف وكانه يريد انه بعد الاختصاص
لم يصغر لمنافاته بحسب الوضع للتصغير وما دونه عن الكشاف انه سمع اعرابيا يقول اهل واُهيل وآل وأويل
كان قبل التخصيص فاهيل ليس تصغيرا لآل الا اهل لا للآل فما اعترض به من ان الشرف بحسب ما اضيف اليه لا ينافي
التحقير بحسب نفسه وان التصغير يكون للتعظيم وما يحكى انه يؤيد ان التصغير المنقول لا يقدح ان يكون قبل
التخصيص مندفع كانه تنبيه على عدم تصغير الآل بعد التخصيص وبيان سره على ان التصغير يكون
لتحقير الشيء في مفهوم ما صغر فالرجيل تحقير في الرجولية فتصغير الآل يكون لتحقير الآلية فلا ينافي ان
لفظ يقصد به شرف الآلية ويجيء الآل بمعنى الاتباع فلو حمل على اهل بيت النبي في الصلوة عليه وعلى الاصحاب
لاداء حقوقهم علينا لانهم وسائط بيننا وبين الله تعالى ولو اريد به الاتباع يكون اقتداء به عم
في الدعاء للامة فان امر الله تعالى كاجدهم حتى ويكون ذكر الاصحاب المشتمل على اهل البيت تخصيصا بعد التعميم
لشرفهم الاطهار نقل الجوهري كون الافعال جمع فاعل قليلا قال المثل المشهور من قولهم اجناؤها اي جناتها
جنوا على الدار بهدمها هم الذين بنوها اطهار تخفيف جناتها بناتها فلذا قيل جمع طهر مصدر واستعمال
في الطاهر مبالغة لكن يتجه عليه انه ينافي ما في الكشاف ان الحرض في قوله تعالى يكون حرضا او يكون
من الهالكين يستوي فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث لكونه مصدرا وفي القاموس طهر كنصر وكرم
فهو طاهر وطهر وطهير وطهور والجمع اطهار وصحابة هو في الاصل مصدر كالصحابة بالكسر يستعمل
في الرفقاء والمراد اصحاب الرسول وهم الذين طالت صحبتهم مع النبي مسلمين وقيل بشرط الرواية وقيل بتم
مسلمين رأوا النبي عم الاخيار في القاموس جمع خير مخففا او مشددا على وزن سيد بمعنى كثير الخير او
جمع خير مشددا بمعنى كثير الخير في الدين والصلاح والمخفف في الجمال والحسن وكانه بهذا الاعتبار
قال الشارح جمع خير بالتشديد فان المناسب هو المدح بالدين والصلاح لا بالحسن والجمال وليس جمع خير اسم تفضيل

وان

وان كان يلائم وصف الاصحاب بهما روي عنه عم خير امتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم لان خيرا
لا يتغير في التأنيث والجمع والتثنية على ما في الصحاح وقال في القاموس اذا اردت التفضيل تقول فلان
خير الناس اما التفصيل محل بسابق مع التأكيد لمضمون الجزاء او قد يستعمل لمجرد التأكيد كذا في الرضي فهي هنا للتأكيد
وتصحيح التفصيل ههنا بتمحلات في التقدير خال عن التحصيل بعد اي بعد الحمد والصلوة هذا هو المشهور
في هذا المقام ونظائره والحق بعد البسملة والحمد والصلوة والمقصود منه تذكير ابتداء تأليفه بهذه الامور
المتبرك بها لينبه مع التبرك والتيمن ان الشروع غير ذاهل عنها فيزيد في التيمن والتبرك والفصل الذي ما يجب
انشاءات وما سيأتي اخبار وتحقيق كلمة اما وبعد اغناك عنه السالك لمعرفتها واعراب علم آخر عنه
فلا يناسب قصد نحوه هنا فلما كان لما لوقوع امر لوقوع غيره بحيث يكون وقوع الثاني مع الاول معية
المسبب مع السبب المقتضي فيلزم منه ذلك اتحاد زمانهما وهل الزمان مدلوله فيكون اسما كما ذهب اليه
ابن السراج وابو علي وابن جني وجماعة ورده خروف لصحة لما اسلم دخل الجنة واجيب بانه مبني على المبالغة
وكلام الشارح محتمل حيث قال لما لوقوع امر لوقوع غيره وانما يكون مثل لو فانه يحتمل القصد الى انه مثل لو
في المضي وعدم العمل والقصد الى انه حرف وهذا مسلك يصعب فيه القطع وان جزم الشارح بكونه اسما
وجعل كونه حرفا وجها وبالجملة يليه ماض محقق او مقدر لفظا او معنى وجوابه ايضا يكون ماضيا وربما يكون
مقرونا بالفاء بالاتفاق واختلف في وقوعه جملة اسمية مقرونة بالفاء واذا الفجائية وفعلا مضارعا
وان شهد بالكل القرآن علم البلاغة اي الغرض من تدوينه تحصيل البلاغة وهو علم المعاني الذي الغرض منه
تحصيل ملكة تأدية المعاني الزائدة على اصل المراد على وجه الصواب وعلم البيان الذي الغرض منه تأدية
الواحد بطرق مختلفة على وجه الصواب واما سواهما مما يتوقف عليه البلاغة فالغرض من تدوينها
تأدية اصل المعنى على وجه الصواب ولهذا يستوي فيه الخواص والعوام وكذا المراد بعلم توابعها علم
• دون لمعرفة توابع البلاغة فلا يرد انه لو اريد بعلم البلاغة العلم كان عطف وتوابعها عطفا
على جزء العلم ويكون ضمير وتوابعها راجعا الى جزء العلم وان اريد المركب الاضافي فان جعل بمعنى علم يتعلق
بالبلاغة دخل فيه النحو والصرف ومتن اللغة وان اريد علم له مزيد اختصاص بالبلاغة فليس له ضابطة

تقتضي دخول المعاني والبيان وخروج البواقي من اجل العلوم قدراً غير انا من نسبة الاجل الى العلوم فيكون
اصله من اجل قدر العلوم واما من نسبة الاجل الى علم البلاغة فيكون اصله ولما كان علم البلاغة وتوابعها
من قدر اجل العلوم وعلى التقديرين لابد من تقدير مضاف في علم البلاغة ومن تقدير معطوف عليه اي كان
قدر علم البلاغة وشرحه من اجل قدر العلوم وادق سرها وليس لك ان تجعل قدراً تمييزاً عن نسبة الاجل
الى فاعله المضمر فان كنت يستغني عن التقدير اذ الاصل ح لما كان علم البلاغة وتوابعها من طائفة اجل قدرها
من العلوم لانه يلزم عمل اسم التفضيل في الظاهر من غير شرطه والقدر كالفرس والخيل القدر وادقها سرا
هو ما يكتم او لب الشيء وانما جعله علم البلاغة مع توابعها من اجل العلوم قدراً لانه اراد تفضيل كل واحد من فنون
علم البلاغة وعلم توابعها وهي ثلثة علم المعاني والبيان والبديع فلا يصح جعل كل اجل جميع العلوم والا لزم تفضيل الشيء
على نفسه بل لابد من اعتبار الثلاثة طائفة هي اجل العلوم وجعل كل واحد منها فيستفاد جعل كل اجل مما سوى
الثلاثة وح يتجه ان كلا منها ليس اجل من اصول الشرع وفروعه فيجاب بان المراد بالفضل عليه العلوم العربية
كما يتبادر من اطلاقها في كتب العربية وهذا هو الجواب الحق واما ما قال الشارح المحقق بانه لا حاجة الى التخصيص
لانه لم يجعله اجل العلوم بل من طائفة هي اجل العلوم ولا يلزم منه كونه اجل من جميع ما سواه ففيه انه ح لم يعلم
لهذا العلم درجة يعتد بها مزيد اعتداد فيما بين العلوم العربية لانه يجوز ان لا يكون اجل من شيء منها ولا يكون
اجل الاصول وتحرمنها وكذا ما قال من ان هذا ادعاء منه وكل حزب بما لديهم فرحون فللخرج يدعي ولا يبالي
بمخالفة الواقع فيه ان اهل الملة لا يلوحون بشيء بحيث يدعون تفضيل على علم الدين على ان قوله لا حاجة الى التخصيص
يشعر بان الظاهر الاطلاق وقد عرفت ان الظاهر من اطلاق ارباب العربية التخصيص وان الاستدلال
عليه يشعر بانه ليس ادعاء الا ان يقال انه صورة استدلال تروجاً للادعاء وح لا يناسب المنازعة في مقدمات
الدليل ولا يحمل مؤنة التوجيه لدفعها اذ به يعرف معاشر مكتسبي السليقة فلا يرد ان العرب يعرف بالسليقة
من غير علم البلاغة وتوابعها وقال الشارح اذ بحكم الاضافة اي به يعرف لا بغيره من العلوم دقائق العربية
اي اللغة العربية او العلوم العربية واسرارها هي ادق الدقائق والاسرار فيكون ادقها سرا وانما قدم بيان
كونه ادق العلوم سرا لان ما ذكره في بيان كونه اجل العلوم قدرا انما انكشف بما ذكره في بيان كونه ادق العلوم

سرا

سرا ويكشف على صيغة المجهول معطوف على يعرف مشاركه له في الظرف المقدم اي به يكشف ولا يصح
ان يكون على صيغة المعلوم مسندا الى ضمير علم البلاغة فيكون في تقدير اذ يكشف علم البلاغة عن وجوه الاعجاز
استادها الا انه وان كان ينفك عن تصحيح الحصر المستفاد بالكشف بالسليقة والكشف بعلم الكلام فانه اثبت
فيه اعجازه بالبلاغة لكنه يمنع عنه وجوب نصب الاستادح لتوقف تصلحه السجع عليه وح تصحيح الحصر اما بالنسبة
الى السليقة فقد عرفت واما بالنسبة الى الكلام فاولا بان المراد بالحصر بالنسبة الى غيره من العلوم العربية اذ حققنا
ان الدعوى كونها اجلها لا اجل جميع العلوم وثانيا بان كشف الكلام لا يتم بدونه هذا العلم لان الاعجاز انما يعرف
بالذوق المكتسب عنه وليس مدركه الا الذوق فكونه معجزا لا يعرف بالتحقيق الا بهذا العلم عن وجوه الاعجاز اي
عن اسباب الاعجاز وهو ما يراعيه المتكلم في كلامه من المزايا والخصوصيات فبمعرفة الوجوه ومراعاتها يحصل ذوق
يدرك به ان القرآن خرج عن ان يتمكن البشر من الاتيان بمثله فمعرفة الوجوه تحصل بالكشف عنها ومعرفة
الاعجاز لا يمكن بالكشف عنه بل بالذوق المكتسب من كثرة استعمال الوجوه المكشوفة بهذا العلم فلذا قال يكشف
عن وجوه الاعجاز ولم يقل عن الاعجاز فلا يرد انه ينافي ما ذكره المفتاح انه لا يمكن كشف القناع عن الاعجاز
بل مدركه الذوق ليس الا وما ذكرنا مما يصرح به المفتاح حيث يقول اعلم ان شان الاعجاز امر عجيب يدرك ولا يمكن
وصفه كاستقامة الوزن تدرك ولا يمكن وصفها وكالملاحة ومدرك الاعجاز عندي هو الذوق ليس الا وطريق
الاكتساب الذوق طول خدمة هذين العلمين نعم للبلاغة وجوه متلثمة ربما تيسر اماطة اللثام عنها لتجلي
عليك واما نفس وجه الاعجاز فلا هذا وللشارح لاثم يوفق بين الكشف عن وجوه الاعجاز والكشف عنه بحمل الكشف
على المعرفة دون الوصف ودفع الاشكال بان المراد بكشف الاستار معرفة الاعجاز وبعدم امكان كشف القناع
عن الاعجاز عدم امكان وصفه ومنهم من قال معنى قول المصنف انه يكشف هذا العلم عن وجوه الاعجاز لا يحيط
هذا العلم وحكم المفتاح بامتناع الكشف لامتناع الاحاطة فلا تنافي وليس بشيء لانه يمكن وصف الاعجاز وبيانه
للغير لانه مما لا يمكن معرفته الا بالذوق فلو كان من يوصف له صاحب هذا الذوق فهو مدركه بالذوق
لا بالوصف والا فلا يدرك بالوصف على ان المقصود بيان جلالة العلم بجلالة غايته فان لم يحصل تلك الغاية
لاحد فاية فائدة في بيان تلك الغاية له ثم هذا دليل على قوله اجل العلوم قدرا ووجه اشرف العلوم ثلثة

لا يعد وهاهنا اعتبارهم شرف الموضوف وشرف المسائل لكونها يقينية وشرف الغاية فلا شرف للعلوم
الظنية باعتبار المسائل اذا عرفت هذا فلخص الاستدلال ان علم البلاغة يعرف به الاعجاز فهو اجل
من موضعهن بمسائل العلوم العربية واجل غاية اما الاول فلانه باحث عن اللفظ العربي البليغ من حيث
يتعلق به الاعجاز واللفظ العربي العاري عن هذه الحيثية وهو موضوع العلوم العربية واما الثاني فلان غايته
التصديق بجميع ما جاء به النبي على ما قيل او التصديق بان القرآن كلام الله تعالى فهو اجل من غايات سائر العلوم
العربية وبهذا ظهر ضعف ما قال الشارح المحقق من ان علم البلاغة ان القرآن معجز وهذه وسيلة الى التصديق
النبي عم في جميع ما جاء به ليقتفي اثره فيفاز بالسعادة الدنيوية والاخروية فيكون من اجل العلوم لكونه متعلق
من اجل المعلومات وغايته من الغايات لان معرفة ان القرآن معجز غاية هذا العلوم وليس منه ولا شرف لهذا العلم
باعتبار مسائله لانه ظني في نظم القرآن اسنادها نظم القرآن تاليف كلماته مترتبة المعاني متناسقة الدلالة
على حسب ما يقتضيه العقل بخلاف نظم الحروف فانه توليها من غير اعتبار معنى يقتضيه حتى لو قيل مكان ضرب
ربض لم يخل بنظم الحروف وليس الاعجاز بمجرد الالفاظ والا لما كان للطائف المعاني مدخل فيه لانها لا يتعلق
بنفس اللفظ فلذا اختار النظم على اللفظ ولان فيه استعارة لطيفة متضمنة لجعل كلمات القرآن كالدرر كذا
في الشرح وفيه اولا ان النظم ليس مجرد تاليف كلماته على الوجه المذكور بل يكون تاليف اجزائها ايضا ولا يتم
بدون تاليف الجمل ايضا كذلك ان النظم كما يتعلق بالكلام اولا كثر فالصواب والنظم تاليف اجزائه الى آخره
والنظم يتحقق بمجرد ترتيب المعاني من غير تناسق الدلالة اذا لم يكن في الكلام لفظ مجازي كما في سورة قل
هو الله احد وثانيا انه لولا الداعي الى ذكر النظم لقيل عن وجوه الاعجاز في القرآن اذ لا داعي الى ذكر اللفظ
فالداعي ليس لترجيحه على اللفظ بل الترجيح ذكره على تركه وكان القسم الثالث من مفتاح العلوم مسمى كتاب
مفتاح العلوم لانه مفتاح العلوم التسعة التي اشتمل عليها من الصرف والنحو والاشتقاق والمعاني والبيان
والبديع والقوافي والعروض والمنطق او لانه مفتاح للعلوم كلها لانه يورث الناظر فيه قوة يتمكن بها
من تحصيل تلك العلوم وجعله مفتاحا لها اشارة الى ان فيض العلم من الفياض الموهبات والكتاب ليس الا الفتح
باب فيضه لاولي الالباب الذي صنفه الفاضل العلامة ابو يعقوب يوسف السكاكي تغمده الله بغفرانه

في التعبير

في التعبير جعله مفقود بتقوده بالغزان اشارة لطيفة الى تشبيهه بالسيف القاطع في حدة القريحة اعظم
خبر كان العظيم فوق الكبير كما ان مقابله اعني الحقير دون الصغير الذي يقابل الكبير صرح به الذمخشري في تفسير
والمهم على ابعظيم ما صنف فيه من الكتب المشهورة بيان لفاعل صنف وفي ذلك البيان مزيد مبالغة
في نفعه اذ الاشتهار لا يكون الا للنفع وصيانة عن تهمة الكذب اذ دعوى الاطلاع على جميع ما صنف فيه
ودعوى اثبات النفع العظيم لجميع ما صنف فيه بعيدة عن مظنة التصديق وانما جعلنا البيان للمفرد دون ما
كما في الشرح لان البيان حال عن المبين وما صنف مضاف اليه وليس فاعلا ولا مفعولا ولكن في مقارنة زمان
الاشتهار لزمان التصنيف نظر محوج محتاج دفعه الى تكلف وجعل القسم الثالث كتابا وهو بعض من الكتاب
ايضا يستدعي تكلفا نفعا لا بد من اعتبار مضاف اي لما كان نفع القسم الثالث اعظم من نفع ما صنف فيه فنفعا
اما تمييز عن نسبة كان الى القسم الثالث فتقدير المضاف فيما صنف فيه واما عن نسبة اعظم الى ما صنف فيه
فتقديره في القسم الثالث وكانه مراد الشارح حيث قال تمييز من اعظم وجعله تمييزا عن المشهورة بعيد
وان كانت اقرب اي المشهور نفعها وبين كونه اعظم نفعا بكونه جامعا لثلاثة امور كل منها مشتمل على عظم
النفع الا بكل من الثلثة كما يشعر به كلام الشارح حيث جعل قوله واتمها تحريرا في قوة ولكونه اتمها تحريرا
وقوله واكثرها للاصول جمعا في تقدير ولكونه اكثرها للاصول جمعا كلاما مستجمعا ويكون قوله لكونه
احسنها ترتيبا واتمها تحريرا مشتملا على صنعة الموازنة والترتيب انما كون حسن الترتيب سبب لعظم النفع
فلانه لاحسن الترتيب وجد كل مقصد في محله فلا يفوت الطالب واما كون تمام التحرير سبب فلانه
اذا خلا عن الزوائد مما لا نفع فيه لم يكن للناظر فيه تضييع وقت ويكون خالص النفع فيعظم نفعه
واما كون كثرة الاصول سبب فظاهر واعلم انه قوله وكان القسم الثالث الى قوله نفعا قوة يعادلها قوله لكونه
احسنها ترتيبا واتمها تحريرا واكثرها للاصول جمعا فقد بعد من قال الاولى ان يقول اعظم ما صنف
فيه من الكتب المشهورة نفعا لكونه اكثرها للاصول جمعا ليكون كلاما مستجمعا ويكون قوله لكونه احسنها
ترتيبا واتمها تحريرا مشتملا على صنعة الموازنة والترتيب جعل كل شيء من المجموع في رتبته والتحرير جعل الشيء
حرا استعير لاخذ الخلاصة واظهارها فان الكلام المقتصر على الخلاصة منزه عن ذل الاشتمال على الحشو

فلا يتصور فيه النقصان حتى يجعل محرراً واتم تحريراً من الآخر لان الكلام المحرر لا يجامع الاشتمال على الحشو بخلاف
الكتاب المحرر فانه عبارة عما حرر فيه شيء ومن لم يفرق بين الكتاب المحرر والكلام فسر الاتم تحريراً باقرب الى التمام
وقوله لكونه احسنها ترتيباً واتمها تحريراً في تقدير لكون ترتيبه وتحريره احسنها ترتيباً اى احسن ترتيبات
الكتب واتمها تحريراً اى اتم تحريرات الكتب ففي الكلام حذف مضاف ومعطوف وقد فصل مثله فاجمل معرفته
وجمع الاصول مقدم على الترتيب الا انه اخره رعاية للسجع والمراد بالاصول اما الشواهد لانها اصل القواعد واما
القواعد لان الاصل جاء مرادفا للقاعدة وقوله للاصول متعلق بجمعا قدم وفسر جمعا على نحو وان احد من المشركين
استجارك فقوله جمعا عطف بيان للتمييز المحذوف وذلك لان النحاة لم يجوزوا تقديم معمول المصدر عليه
لانهم جعلوا علة تأويله بان مع الفعل ومعمول الفعل لا يتقدم عليه لان ان ومدخوله كحروف كلمة الشرط
الترتيب فيها فكما لا يجوز تقديم بعض حروف الكلمة على بعض لا يجوز تقديم شيء من مدخول ان عليه
ولذا اول كل معمول متقدم على المصدر بانه معمول ما يفسره المصدر وفيه انه تكلف جداً مع ضعف الداعي
اليه لوجهين الاول ما قال المحقق الرضي انا لا نم ان المؤول بالشيء حكمه حكم المؤول به مطلقا ويؤيده بان مع الفعل
لا بد له من فاعل ولا يخلو عن الدلالة على زمان والثاني ما ذكره الشارح انا لا نم ان المصدر عند العمل في الظرف
يحتاج الى حمله في تأويل ان مع الفعل لان الظرف يكفيه رائحة الفعل لان له شأنا ليس لغيره لتنزله من الشيء منزلة
نفسه لوقوعه فيه وعدم انفكاكه عنه ولذا اتسع في الظروف ما لم يتسع في غيرها لكن فيما قاله الرضي نظر
لان تأويل المصدر بان مع الفعل ليصلح للعمل بتضمنه الفعل فيجب ان يكون حكمه في العمل حكم هذا الفعل اذ ثبت ولا
له عمل لا يتمكن هذا الفعل منه فالحق جواز تقديم الظرف على عامله المصدر كما جوزه الرضي وان لم يكن ما جوزه
فتامل لكن في كون قوله للاصول ظرف نظر لانه مفعول به زيد فيه اللام تقوية للعمل ولكن يوهم ان المذكور ودفعه
لدفع توهم نشأ من السابق لان وصف القسم الثالث بما وصف يوهم انه مصون عن العيوب وليس كذلك بل المذكور
تتمة الشرط اذ سبب تأليف مختصر يتضمن ما فيه من القواعد ويشتمل على ما يحتاج اليه من الامثلة والشواهد
امور ثلثة كون علم البلاغة وتوابعها موصوفة بما وصف به وكون القسم الثالث كما وصف به وكونه غير مصون
من الامور المذكورة فالاصح وكان غير مصون اى غير خال عبر عن عدم الخلو بعدم الصيانة تنبيها على جلالته

قدد

قدد السكاكي واشعاراً بان اشتمال القسم الثالث على الحشو والتطويل والتعقيد لم يكن لعجزه بل لمسامحته وعدم
احتياطه عن الحشو هو الفضل الكلام على ما في القاموس والتطويل وهو جعل الكلام مطولا بلا كر فضل فيه
فالحشو لغو في الكلام والتطويل عيب يحدث في الكلام الغير بل يكون الحشو فيه وفرق آخر بينهما بحسب الاصطلاح
سيجيء لكن حملناهما على اللغة لان بنى الخطب على الاوضاع اللغوية لانه خطاب قبل معرفة الاصطلاح
والشروع في تحصيله والتعقيد وهو كون الكلام مغلقا يعسر تحصيل معناه قابلا للاختصار لما فيه
من التطويل والفرق بين الاختصار والايضاح والتجريد بجعل الاختصار مقبولا والاخرين محتاجا اليها
غير ظاهر ولو اريد بالتطويل جعل الكلام مطولا من غير اشتمال على الحشو مع امكان اداء المقصود باقصر منه
واوضح فلم يكن فيه مؤاخذة الا بترك الاولى ويكون تخصيص الافتقار بالايضاح والتجريد وجه مقتضى الى الاصلح
الالطف الى التلخيص والتجريد لما فيه من الحشو اخره مع تعلقه باقرب ما ذكر للمحافظة على السجع الفت مختصراً
جواب لما والمسبب عن الشرط المذكور تأليف كتاب في المعاني والبيان والبديع يتضمن ما فيه خاليا عن عيوبه
اذ كمال العلوم الثلثة يقتضي تأليف كتاب فيها وكمال المفتاح واشتماله على عيوبه يقتضي تضمين ذلك الكتاب
ما فيه خاليا عن العيوب فلذا قال الفت مختصراً ولم يقل اختصرته والقول بانه اختصره احتراز منه وهم لانه
لو قال اختصرته لوجب ان يقول اختصرته بحيث يتضمن ما فيه من القواعد ولا يخفى انه ليس تتمة دواعي تأليف
مختصر كذا انه كان عنده فوائد تختص به لم يسبقه بها فكان الانسب ان يتضمن الى ما ذكر في الشرط بان يقول
لما كان علم البلاغة وتوابعها كذا وكذا وكان المفتاح كذا وكذا واجتمع عندي فوائد كذا وكذا الفت مختصراً
يتضمن ما فيه الى آخر ما ذكره والقاعدة قضية كلية تشتمل على احكام جزئيات موضوعها بالقوة القريبة
من الفعل بحيث لو ضمت مع اخرى سهلة الحصول افادت حكم جزئي منها سميت قاعدة لانها اساس
معرفة اصول الجزئيات وكثيرا ما يتسامح فتعرف بحكم كلي الى آخره تعبير للقضية باشرف اجزائها ولا يخفى
ان قوله يتضمن كقوله ويشتمل على ما يحتاج اليه من الامثلة والشواهد يدل على صيغ الماضي مستعارة
للمعنى الاستقبالي تفاؤلا والشاهد جزئي لموضوع القاعدة يصلح لان يذكر لاثبات القواعد والمثال
جزئي لايضاح القاعدة وهذا هو المراد بقولهم المثال جزئي يذكر لايضاح القاعدة والشاهد جزئي

يستشهد به في اثبات القاعدة ولذا قيل الشاهد اخص والظاهر ان الشاهد كالمثال لا يختص بالكلام
العربي كما يستفاد من كلام الشارح حيث قال هو جزئي يستشهد به في اثبات القاعدة لكونه من التنزيل
او كلام من يوثق بعربيته **فان قلت** يستفاد من قوله يحتاج اليه من الامثلة والشواهد ان القاعدة
تحتاج اليهما واذا كان الشاهد اخص فتستغني اي اجتان به فلا يحتاج اليهما **قلت** الاحتياج اليهما لا ينافي
الاحتياج الى واحد له حيثيتان ولم آل من الالو كالنصر او الالو كالعتو او اللي كالعتي بمعنى التقصير جهدا
اي لم نتر اجتهادي واستغراق طاقتي او لم يعجز فان التقصير عن الشيء يكون بكلال العين او من الالو كالنصر
او الالو كالعدو بمعنى الترك اي لم نترك اجتهادا كل ذلك من القاموس وقد اثبت الشارح الالو متعديا
الى المفعولين بقولهم لا آلوك جهدا فجعله بمعنى المنع والظاهر انه من قبيل الحذف والايصال والاصل لا آلو لك
جهدا اي لا اترك في تحقيقه متعلق بالجهد او آل والضمير راجع الى ما فيه وما يحتاج اليه ويعلم عدم تقصيره
في حق ما اضاف اليه مما اختص به بالطريق الاحق والى المختص وتهذيبه اي تنقيحه وترتيبه ترتيبا
اقرب تناولا اي اخذا وهو في الاصل مد اليد الى الشيء ليؤخذ من ترتيبه اي السكاكي او القسم الثالث والمختصر
وهو من تعليلية واقرب تناولا حال من المفعول اي حال كونه اقرب تناولا من القسم الثالث من اجل ترتيبه
ولم ابالغ في اختصار لفظه هذا الظرف اما قيد للنفي او المنفي والا لاحد ومقابلة التقييد الاشارة الى انه بالغ
في اختصاره بالتجريد عن التطويل لكن قصد تقريبا تعاطيه وطلب التسهيل فهمه على طالبيه تعليلا للنفي
وليس النفي نفي المعلل اذ لا وجه لقصد ان الاختصار لتقريب التعاطي وطلب تسهيل الفهم على الطالبين
ترك بل لو كان في الاختصار تقريب التعاطي وطلب تسهيل الفهم لوجب ان يلتزم وهذا غير ما رتبه
الشارح من انه على اصل الشيخ ان نفي كلام فيه قيد يرجع الى القيد ويستدعي بقاء الاصل فيكون المعاني
ان المبالغة في اختصار لفظه تحقق لا لتقريب تعاطيه وتسهيل الفهم على طالبيه وليس الامر كذلك والعامل
في علة النفي كالعامل في علة المنفي الفعل المنفي والفرق بالنفي قبل التقييد او بعده لا يشتغي ان الاصل في المفعول به
في اضرب زيدا على الوجهين هو الفعل لا معنى النفي فما في الشرح انه يجب تاويله لم ابالغ بالفعل المثبت اي تركت
المبالغة حتى لو لم يؤل كان المعنى على نفي التعليل سقيم عليل ويكفي ما ذكرنا في الفرق التعويل والله الهادي الى سواء

السبيل

وهذا لا يخلو عن ركاكة وخزازة عجم

السبيل وانما علل ترك المبالغة في اجتهاد اللفظ لان الاختصار في المتون مطلوب والمبالغة فيه شعار مهرة
البيان والسابق فيه مما يحترز فيه غاية الامكان فنفي المص بالتعليل تهمة عجزه في مقام البيان عن التقليل واما علم
التقصير في التحقيق والتهذيب والاتيان باحسن الترتيب فبقول لا افقهما لا يستدعيان داعيا في جعل
التعليلين محتملين لكونهما متعلقين بجميع ما ذكره ومنقسمين اليه على ترتيب او غير ترتيب فكان جواد فهم
منقطع بامتحان الى تاديبه قال الشارح المحقق ولعمري لقد افرط المص في وصف القسم الثالث بانه فيه
حشو وتطويل او تعقيدا حيث صرح به اولا ولوح به ثانيا وعرض بوصف مختصره بانه منقح سهل المأخذ
اي لا تطويل ولا حشو ولا تعقيد بان في القسم الثالث ذلك اقول لعل المبالغة ليست لتزييف المفتاح بل
لتفخيم شرح وعلو في التصنيف مع وجود المفتاح وقبول العذر منه يحتاج الى المبالغة في تحقيقه واضعت
الى ذلك المذكور من القواعد والامثلة والشواهد فوائد جمة فائدة وهو ما اكتسب من علم او مال عثرت
اطلعت في بعض كتب القوم عليها نسبة باضافة البعض على ان ما خذ فوائد كتب بهمة لا يطلع عليها
الا متمهر في التتبع فقد اشار في هذه الفقرة الى كمال ممارسته كما لوح بقوله وزوائد لم اظفر في كلام احد بالتصريح
بها ولا بالاشارة اليها الى فطانته ترغيبا في توقير كتابه هذا لانه وجد شرائط الكمال وهي الممارسة والفطانة
ونسبة الملتقطات من كتب القوم فوائد ظاهرة ونسبة مخترعات خاطره زوائد اما تواضع في الغاية
حيث جعلها مستغنى عنها واما مبالغة في كمالها حيث جعلها زائدة في الفضل على الفوائد وسميته تلخيص
المفتاح لانه تبيين المفتاح باعتبار تعقيداته وتخليصه وتخليص خلاصته باعتبار حشوانه وتطويلاته
والتلخيص هو التبيين والشرح والتخليص على ما في القاموس وانا اسأل الله تعالى قدم المسند اليه اما للتخصيص
اظهارا للعجز في هذا الدعاء وعدم مشاركة احد فيه بانا ممن يستعطف به كانه قال في اثناء السؤال في سؤاله
الهي جني وارحم وحقق وانواري عن الاعوان او لينبه على انه محسود اهل الزمان لا يساعده احد
واما التقوية الحكم لكونه مسائله النفع به من محض الفضل من ان ينظر الى المستحق كتابه الانتفاع بعد اطلاعه
في وصف كتابه بما يعجب الانتفاع به مظنة الانكار فاندفع ما قال الشارح المحقق حيث قال لا يعرف لتقديم
المسند اليه جهة حسن الا مقتضي للتخصيص ولا للتقوي على انه يكفي كون الاصل التقديم ولا مقتضي للعدول عنه جهة

او وجاهه فاوله بفيد اي تثبت الا لا
ولكن ان ... بالفهم الا الشواهد يشتمل

للحسن واما قوله فكانه قصد الى جعل الواو للحال فاتى بالجملة الاسمية ففيه انه لابد من بيان داع الى الحال
ومرجح له على العطف ففيه انه يكفي داعيا بيان ان جعل جميع ما قصد به مقارنا للحال التضرع الى الله ثم
يتجه ان الظاهر ان جملة انا اسال الله الطلب فلا يصلح للحال من فضله حال من ان ينفع بلعج قوله كما نفع
باصله تعريض لطيف بالمفتاح بانه نفع فيه مع تجرده عن استحقاق النفع به انه وفي ذلك اى متوسل
النفع به من غير استعداده للنفع به اذ لا يتوقف فيضه على الاستعداد كما هو مذهب اهل الحق وهو حسبي
اى محسبي وكافي ولا حاجة لي في سؤلي الى استعداد تاليني له فلا يرد ان الانسب والله اسال لي الادعية
قوله وهو حسبي لانه تحصل الملائمة بسلب الحاجة الى استعداد المؤلف ونعم الوكيل يتبادر منه المدح العام
بالوكالة لما وقع بعده فاما ان يقدر بعده المحمود اى ونعم الوكيل هو حذف للعلم به كما في قوله تعالى نعم العبد اى ايوب
ورح انه كان عطفا للجملة بمجرد نعم الوكيل على احد القولين يلزم عطف الانشاء على الاخبار ليس لشئ منها محل للاعراب
والاستدلال بالانشاء لان المعطوف مما استدل به على انه يجب ان يسال الانتفاع بهذا المختصر من مجرد فضله
تعالى وان كان عطفا للجملة نعم الوكيل هو على القول الاخر فاما ان يكون نعم الوكيل خبرا بلا تاويل كما يقتضيه كونه
للمدح العام فيكون من عطف الانشاء على الاخبار كذلك واما ان يكون مؤولا بجملة خبرية متعلق خبرها انشائية
اى مقول في حقه نعم الوكيل فلا يكون للانشاء المدح العام وهو سلوك في غير مسلك الفهم واما ان يعطف
على حسبي فيكون المدح هو المقدر ونظيره ما صرح بجوازه صاحب المفتاح من قولنا زيد نعم الرجل فاما ان يكون
المعطوف اى المعطوف هو نفس نعم الوكيل فيلزم الاستدلال بالانشاء واما ان يكون متعلقه المحذوف اى مقول في حقه نعم الوكيل
فلا يكون هناك انشاء مدح ولا يحصل الا بجعل الواو اعتراضية كما في قوله ان الثمانين وبلغتها او عاطفة
بتقدير المعطوف عليه اى نعم المولى ونعم الوكيل حذف لانسباق الذهن اليه من قوله انه ولي ذلك لما فرغنا
من شرح الديباجة حان ان نشرع في شرح المقصود متوكلا على الفياض المحمود متوسلا بتوفيقه لبيان معقول
المقاصد موصول الفوائد منقح عن الفضول مقتصر على المحصول مستوعب لمائد العوائد مقدم للمقدمة خاتمة
بالخاتمة محيط بالفنون فنون من بديع البيان لمالك الاذهان سائلا متضرعا قائلا اللهم كما انعمت وانزلت
كما اتممت اعلم ان المصنف رتب الكتاب على مقدمة وثلثة فنون كما سنبينه لك وفي الخاتمة في تتمة كتابه مناسبة

لفاتحة

لفاتحة في انها ليست من المقاصد ووجه الضبط ان المذكور فيه اما ان لا يكون من المقاصد فان كان من حقه
ان يتقدم على المقاصد فهو المقدمة وان كان من حقه ان يتاخر عنها لكونها تكملة لها متممة اياها فهي الخاتمة
واما ان يكون من المقاصد فهي للاحتراز عن الخطأ في تادية المراد فهو الفن الاول وان كان للاحتراز عن التعقيد
فهو الفن الثاني والا فهو ما يعرف به وجوه التحسين وهو الفن الثالث يقال دليل الحصر الاستقرائي قابل للتنويع فيه
الاستقرائي فلا فائدة في الاتيان به ويدفع بان المنع يندفع عما سوى القسم الاخير ويقتصر عليه فلا يحتاج لدفع المنع
الا الى استقراء القسم الاخير ففيه فائدة تقليل مؤنة الاستقراء وفيه نظر والحق انما ذكر مخصوصة الدليل ليس لاثبات
الحصر بل لتحصيل مفهومات ينضبط به كل قسم كما اشرنا اليه ثم بعد بيان مفهومات الاقسام لا فائدة في اثباتها اصلا
فمن وقع فيه لا طمع عنه ولما وقع المقدمة في نظم كلامه مسندة كالخاتمة والاصل في المسند التنكير نكرها اعتقادا مقدمة
بخلاف الفنون الثلثة فانها وقعت مسندا اليها والاصل فيها التعريف ومن وجوه تنكيرها انها مقدمة
مبهمة اذ ليست كمقدمة اشتهر ايرادها في اوائل كتب العلوم فانها شاعت لبيان الحاجة وتصوير العلم وبيان
الموضوع وهذه اقتصرت على بيان الحاجة او تلك لا يتوقف عليه علم وهذه لا يتوقف عليه علوم ثلث واما ما قال
الشارح المحقق انه لما سبق ذكر الفنون الثلثة في اخر المقدمة صارت معهودة في مقام ذكرها فصار المقام مقام
تعريف بخلاف المقدمة فانه لم يقع لها ذكر والاشارة اليها فلم يكن لتعريفها معنى ففيه ان نكت التنكير ليست
انتفاء مقتضى التعريف بل لكل من التعريف والتنكير مقتضيات ما لم يتحقق شئ منها لا يصح الاتيان به على ان انتفاء
التعريف العهدي لا يوجب عدم مقتضى التعريف وقيل تنوينها للتعظيم وقيل للتقليل ولعل وجه التعظيم انها فاقت
المقدمات في كونها مقدمة لعلوم ثلثة ووجه التقليل انها مقتصرة على بيان الحاجة وبالجملة المقدمة في بيان الحاجة
الى العلوم الثلثة ولما كان متوقفا على معرفة مرجع بلاغة المتكلم وكانت متوقفة على معرفتها المتوقفة على معرفة بلاغة
الكلام المتوقفة على معرفة فصاحة الكلام المتوقفة على معرفة فصاحة المفرد ومتوقفة على معرفة فصاحة المتكلم
لان كون مرجعها الى غير الفصيح عن غيره مبني على ان فصاحة المتكلم لا تحصل بدونه والفصاحة مما لا بد منها
في البلاغة صدر المقدمة بتصوير هذه المفهومات وقدم ما هو الموقوف عليه الا في تقديم فصاحة المتكلم على بلاغة
الكلام فان تقديمها عليها ليس لكونها الموقوف عليه بها بل لارادة بيان البلاغة بعد الفراغ عن هذه الفصاحة

القول انه لما كان المخصوص مسندا لما قبله وخبر المحذوف منه

٦ وجه انظر لان تستقل الاعلام بما لكتاب لا اشتغالها بالاستقراء بل ضبط ما فيه

بحث المقدمة

قد اشتهر ان المقدمة في عرف اللغة صارت اسماً لطائفة متقدمة من الجيش وهي في الاصل صفة من التقديم
ولا يبعد ان يكون من التقديم المتعدي اما لانها تقدم انفسها لشجاعتها على بقية الجيش او لانها تقدم بقية
الجيش على احد يها في الظفر ثم نقلت الى ما يتوقف عليه الشروع عليها كرسم العلم وبيان موضوعه والتصديق
بالفائدة المترتبة المعتد بها بالنسبة الى المشقة التي لابد منها في تحصيل العلم وبيان موقعه وشرفه ووجه
تسميته باسمه الى غير ذلك فقد اشكل ذلك على بعض المتأخرين واستصعبوه فمنهم من غير تعريف المقدمة
الى ما يتوقف عليه الشروع مطلقاً او على وجه البصيرة او على وجه زيادة البصيرة ومنهم من قال لا يذكر في مقدمة
العلم ما لا يتوقف عليه الشروع وانما يذكر في مقدمة الكتاب وفرق بينهما بان مقدمة العلم ما يتوقف عليه مسائل
ومقدمة الكتاب طائفة من الالفاظ قدمت امام المقصود لدلالتها على ما ينفع في تحصيل المقصود سواء
كان مما يتوقف المقصود عليه فيكون من معاني مقدمة الكتاب من غير ان يكون مقدمة العلم وايد ذلك بانه
قيل يفيدك معرفة مقدمة الكتاب عن مظنته ان قولهم المقدمة في بيان حد العلم والغرض منه وموضوعه من
جعل الشيء ظرفاً لنفسه وعن تكلفاتٍ في دفعه ونحن نقول الاحاجة الى تغيير المقدمة فان كلاً مما يذكر في المقدمة
مما يتوقف عليه الشروع في العلم هو اما اصل الشروع او شروع على وجه البصيرة او شروع على وجه زيادة البصيرة
فيصدق على الكل ما يتوقف عليه الشروع ويحمل الشروع على ما هو في معنى المنكر مساغاً في ادخل السوق واورده
على المسلك الثاني ان اثبات مقدمة الكتاب اثبات اصطلاح جديد لا نقل عليه في كلامهم ولا هو مفهوم
من اطلاقاتهم ولا ضرورة تلجئ اليه وفيه انه انما هو تجدد دلالة يتوقف على اثبات اصطلاح بل يكفي ان يكون
المراد بالمقدمة طائفة من الالفاظ الدالة على ما ينفع فيما يأتي ولا شبهة في هذه الارادة وهذا القائل
لم يصرح بدعوى الاصطلاح ولو كان مصرحاً به ايضاً فليس للمناقشة معه منفعة لانه يكفيه مجرد الاستعمال
في هذا المعنى نعم فيما عرف به هذا القائل مقدمة العلم انه صادق على المبادئ التصورية والتصديقية وكأنه
اراد ما يتوقف عليه الشروع في مسائله واعلم ان المقدمة كثيراً ما تطلق على ما يستحق التقدم على بقية الباب والفصل
فالاظهر ان يقال المقدمة اسم لما يتوقف عليه المباحث الآتية فان كل من المباحث الآتية العلم برمته فهو مقدمة
العلم وان كان بقية الباب فهو مقدمة الباب الفصاحة في اللغة تنبئ عن الابانة والظهور يقال فصح الاعجمي

اذا انطلق

اذا انطلق لسانه وخلصت لغته من اللكنة وجادت فلم يلحن ويقال فصح اللبن اذا اخذت رغوته وذهب لباؤه
فالفصاحة تحتمل النقل باعتبار جامع الظهور ببين معنى الشيء عن كل واحد من العينين كما قيل ويحتمل ان يجعل
العلاقة الجزئية وطلاقة اللسان والخلوص عن اللكنة يوصف بها المفرد فيقال هذه الكلمة فصيحة او هذه كلمة
فصيحة والكلام كذلك فيقال في النثر رسالة فصيحة وفي النظم قصيدة فصيحة واما كلام فصيح فلا يختص
بالنثر كما يشعر به كلام الشارح المحقق والمتكلم فيقال كاتب فصيح وشاعر فصيح والكتابة انشاء النثر ولا يخفى
عليك انه لابد من جعل الفصاحة هنا من الالفاظ المستعملة في اكثر من معنى كما هو يجوز عند البعض او تأويلها
بما تطلق عليه الفصاحة والآخذ ويصح الاخبار عنها بقول يوصف بها المفرد والكلام والمتكلم وكذا في تعريف فصاحة
المتكلم يقتصر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح اذ ليس للفصيح معنى يشمل المفرد والكلام حتى يوصف به اللفظ
الشامل والشارح المحقق غفل عنه في هذين المقامين وتبد لمثله في قول المص فيما بعد فعلم ان كل بليغ فصيح ولا عكس
وكذا الحال في قوله والبلاغة وهي في الاصل تنبئ عن الوصول والانتهاء يوصف بها الاخيران اي الكلام والمتكلم
يقال كلام بليغ ورجل بليغ فقط اي لا المفرد اذ لم يسمع مفرد بليغ فقط ارجح قيل يعني انه والقافية مزيدة تزييناً
للفظ او جزائية والتقدير اذا وصفت الاخيران بها فانته عن وصف الاول ومما لابد منه في هذا المقام معرفة
المراد بالمفرد والكلام فقيل المراد بالمفرد ما لا يدل جزؤه على جزء معناه وبالكلام ما يقابله سواء كان مركباً تاماً او غيره
لان المركب الناقص يوصف بالفصاحة فلابد ان يكون داخلاً في الكلام وتعقبه الشارح المحقق بان صحة هذا
القول تتوقف على ان يكون وصف المركب الناقص بالفصاحة مجازاً من قبيل وصف المركب بالاجزاء له وان ثبت
منهما اطلاق الكلام الفصيح على هذا المركب وانه يمكن دخوله في المفرد لان المفرد اذا قوبل بالكلام يتعين ان المراد
ما يشمل المركبات الناقصة ونقح السيد السند هذا القول مما يندفع به النوع الثلثة وينقلب ما جعله الشارح حقاً
بالباطل وهو ان المراد بتعليل تعميم الكلام يوصف المركب الناقص بالفصاحة انه يوصف مع انه يكفي في فصاحة ما ذكر
في تعريف فصاحة المفرد بل لابد معه من الخلوص عن تنافر الكلمات وضعف التأليف والتعقيد فلا يكفي في فصاحتها
فصاحة الاجزاء حتى يكون وصفاً لها حالها لا يتوقف دخولها في الكلام على ثبوت اطلاق الكلام الفصيح بل يكفي
اطلاق الفصيح لانه بمجرد اطلاق الفصيح يعرف انه داخل في الكلام اذ لابد لفصاحته مما لابد لفصاحة الكلام



ولا يصح دخوله في المفرد لانه لا يكفي لفصاحته ما تبين به فصاحة المفرد او رد عليه انه لا يصح تعريف فصاحة
المفرد بادخال هذا المركب في الكلام لانه بعد حمل المفرد على ما يليق جزؤه على جزء معناه لا دعوى تبادر هذا المعنى
منه لا اشتهاره وحمل الكلام بقرينة المقابلة على ما يجمع المركبات الناقصة يتجه على تعريف فصاحة المفرد انه
لا يشمل فصاحة عبد الله علما لانه لا يكفي فصاحته ما ذكر في تعريف فصاحة المفرد اذ لا بد من الخلوص
من تنافر الكلمات ايضا اذ لا يتصور فيه ذلك انا نعلم انهم غفلوا عن فساد تعريف فصاحة المفرد لانهم
قصدوا بالمفرد ما يقابل المركب فجعل المركب مطلقا كلاما ويمكن ان يدفع بان تنافر الكلمات لا ينفك عن تنافر
الحروف لكنهم اشترطوا في فصاحة المفرد الخلوص من تنافر الحروف لانه لا قصد للمتكلم فيه الا الى جميع الحروف
بخلاف فصاحة الكلام فان قصده الى جميع الكلمات فناسب ان يشترط فيه التجنب عن التنافر في جميعها والعلم
في الوضع العلمي ليس فيه جمع الكلمات فهو داخل في اشتراط الخلوص عن تنافر الحروف ودفعه بان المركب خارج
عن حد الكلمة لا اشتراط كونها لفظا مبني على نهاية الغفلة لان احدا لم يجعله خارجا عن المفرد ولا ينفع خروجه
عن الكلمة دخوله في الكلام في هذا المقام بقي انه يرد على تعريف فصاحة المفرد مفردا اريد به لازم بعيد بحيث
يختل الانتقال فينبغي ان لا يكون فصيحا فتعريف فصاحة المفرد لا يصح باخراج المركبات عن المفرد حتى يجعل قرينة
على اخراجها وغاية ما يمكن ان يقال يحمل المفرد والكلام على حقيقتهما وما يتبادر منهما ان الموصوف بالفصاحة
في الاصطلاح ليس الا المفرد المقابل للمركب مطلقا والا الكلام لان احتياجهم الى الفصاحة لتوقف معرفة البلاغة
عليها ويكفي في معرفة البلاغة معرفة فصاحة الكلام المتوقف على معرفة فصاحة المفرد المقابل لمطلق المركب
ولا غرض يتعلق بالاصطلاح على معنى الفصاحة بحيث يشمل صفات المركبات الناقصة مثلا ولا يخفى ان قوله والبلاغة
يوصف بها الاخيران فقط يقتضي ان يحمل الكلام على حقيقته لئلا يقيد وصف المركبات الناقصة بالبلاغة قال
الشارح المحقق الدليل على انه لا يوصف بالبلاغة غيرهما انه لم يسمع كلمة بليغة والتعليل بان البلاغة انما هي باعتبار المطابقة
لمقتضى الحال وهو لا يتحقق في المفرد وهم لان ذلك انما هو في بلاغة الكلام والمتكلم هذا ورد عليه ان نفي كلمة بليغة
لا يستلزم حصر الوصف في الكلام والمتكلم لاحتمال ان يوصف به مركب ناقص ويدفعه ان النفي عن الكلمة على سبيل التمثيل
فالمناقشة عائدة الى العبارة واورد ايضا ان التعليل الذي نسبه الى الوهم ايضا للمختصر ان العرب لا تطلق البلاغة

الا باعتبار

الا باعتبار مطابقة الكلام لمقتضى الحال فرجعه الى قولك لم يسمع كلمة بليغة ويدفعه ان المتبادر من العبارة انه تنبيه
التعليل على تعريف القوم لا على التتبع وتزييفه لما هو المتبادر بقي انه لو ساعدنا في انه لا يسمى مطابقة مقتضيات
الاحوال في المركبات الناقصة والمفردات بلاغة لا ينكر قبولها كالبلاغة فلو وجد للاهل لها وعدم ضبطها
ومن البين انه يجري في المركبات الناقصة بل المفردات ايضا فان في نقل لا جماعة بعيدي تعظيم المضاف اليه
وبعيد السلطان تعظيم المضاف وبلى لهب الاشعار بالجهنمية الى غير ذلك وانما قسم الفصاحة اولا ثم عرف
كلا لان قصده كالتمييز بين فصاحة موصوفها المفرد وفصاحة موصوفها الكلام وفصاحة موصوفها
المتكلم بتعريفها تماما لحه خلا عنها كلام القوم بتأمله في موارد الاستعمال وتحصيل قدر مشترك بين الافراد
يظن به كونه تمام وضع اللفظ كما هو مسلك علماء اللغة وقد بناها على ما يستفاد من الايضاح وانما لم يعرف
الفصاحة المطلقة لانه لم يجد مفهوما مشتركا بين فصاحة المتكلم وفصاحة اللفظ وترجح كونه مشتركا
عنده ولا فصاحة للفظ مطلق لانه لم يتخلص له مفهوم الفصاحة جامع لافرادها القائمة باللفظ فاعرض
عن تحصيل مفهوم لها اما لظن الاشتراك به او لايهام الحال فقسم الفصاحة الى الثلثة تقسيم اللفظ المشترك
اما باستعمالها في المفهومات الثلثة او بارادة ما يطلق عليه الفصاحة **فان قلت** عرف صاحب المفتاح
فصاحة اللفظ بكون اللفظ جاريا على القوانين المستنبط من استقراء كلام كثير الاستعمال على السنة العرب
الموثوق بعربيتهم **قلت** قد نفى المص هذا التعريف اجمالا حيث قال في الايضاح من ان للناس في تفسير الفصاحة
والبلاغة اقوالا مختلفة لم اجد فيها ما يصلح لتعريفهما به ولا ما يشير الى الفرق بين كون الموصوف
بهما الكلام وكون الموصوف بهما المتكلم **فان قلت** هل لهذا الاجمال عندك تفصيل او انت معرض عن هذا التزييف
جازم بصحته كما هو الظاهر من كلام الشارح المحقق **قلت** كثرة الاستعمال لا تشترط في فصاحة الخلوص عن التعقيد
المعنوي لانه لو استعمل لفظ على لازم ظاهر لفظه خاليا عن التعقيد المعنوي ولم يطلبه كثرة الاستعمال
لا يقال يكفي كونه حقيقة كثير الاستعمال **لانا نقول** فلا يخل بالفصاحة مجاز نادر مالا ينتقل اليه بلا خلل وايضا
كون اللفظ جاريا على القوانين المستنبطة من الاستقراء كما هو تطويل يغني عنه بقية التعريف ولا يبعد ان يكون
صاحب المفتاح مشيرا الى تزييفه حيث قال وعلامة الفصاحة الراجعة الى اللفظ ان يكون اللفظ جاريا آه

وبما ذكرناه اندفع عن المص ما اعترض عليه خطيب مصر انه لا يدخل للراى فى تعيين مفهومات الالفاظ
فكيف يصح منه تعريفها بما لم يجده فى كلام الناس ولم يحتج الى ما اجاب به المص انى اردت بالناس المعهودين
من صاحب المفتاح وعبد القاهر ونظائرهما من المهرة المشهورين واندفع ايضا ان تعريف الفصاحة
بالخلوص مسامحة لان الخلوص لا يصح حمله على كون اللفظ جاريا على ما هو الواضع البين المستغنى عن البيان
ونبه الشارح المحقق بكون الفصاحة وجودية وكون الخلوص عدمية وتعقبه السيد السند بان حمل العدمى
على الوجودى ممتنع كما فى قولك السواد لا بياض لكن التعقب على الابيض لانه نزاع فى ايضاح البديهى ووجه
الدفع ان المص اعترض فى مفهوم الفصاحة ما هو احق بالاعتبار ومخالف فهم فى كونه مفهومه وجوديا
فكيف لا وهو انسب بالمعنى الذى فى اصل اللغة من قولهم فصح اللبن اذا ذهب لباؤه وخلص من رغوته
وفصح الاعجمى اذا خلصت لغته من اللكنة فالفصاحة الكائنة فى المفرد خلوصه من تنافر الحروف
والغرابة ومخالفة القياس اللغوى وهو ما ثبت من الواضع لانه ما جعله القريونه قاعدة فان يأبى يخالف
للقياس الصرفى موافق للقياس اللغوى وانما جعل مرجع معرفة المطابق للقياس التعريف لانه يوجد منه
ثبوته من الواضع اما بانه يطابق القانون واما باستثنائه من القوانين وبيان شذوذه عقيب بيان القانون
فالتنافر وصف فى الكلمة يوجب ثقلها على اللسان سواء كان لتنافر نفس الحروف او لتنافر كيفيات الحروف
او غيرها فقال بالتقاء الساكنين مشتمل على تنافر الحروف من حيث كيفياتها فانه داخل فى مخالفة القياس
ايضا نحو مستشزر فى قول امرء القيس غدائره مستشزرات الى العلى تضل العقاص فى مثنى ومرسل
عقيب قوله وفرع يزين المتن اسود فاحم اثيث كقنو النخلة المتعثكل اى رب فرع يزين المتن اسود
فاحم بين السواد اثيث كثير كقنو النخلة هو للنخلة كالعنقود والمتعثكل بكسر الكاف وفتحها اى ذو عثاكل
والعثكال كقرطاس العنقود وغدائره اى ذوائبه جمع غديرة مستشزرات اى مرتفعات ان استشزرته
اى رفعته الى العلى جمع العليا تانيث الاعلى يريد به اعلى شواة الرأس والعقاص جمع عقيصة او عقصة بكسر
العين وسكون القاف وهى الخصلة المجموعة من الشعر على هيئة الرمانة والمثنى المفتول والمرسل خلاف المثنى
والعقاصة لا خلاف المثنى كما فى الشرح يريد وصف شعره بالكثرة والطول جدا حتى انقسم الى اقسام وغابت

عقاص

عقاص فى مثنى منه ومرسل وحتى احتاج الى دفعه الى العلى وسيجى ان مرجع معرفة تنافر الكلمات والحروف هو الحس
لكن لا اعتماد على كل حس بل الى الحاكم الناقد حس الذوق الذى له سليقة فى الفصاحة او اسباب الذوق السليم
من ممارسة التكلم بالفصيح والتوقى عن التكلم بغير الفصيح وليس التنافر لكمال تباعد الحروف بحسب المخارج
والا لكان مرجعها الى علم المخارج ولا القرب كذلك لذلك ولا لاختلاف الحروف فى الاوصاف من الجهر والهمس
الى غير ذلك والا لكان المرجع ضبط اقسام الحروف واياك ان تذهب الى شئ منها فان الكل مبنى على الغفلة
عن تعيين مرجع التنافر وعن كثير من الكلمات الفصيحة الملتئمة من المتباعدات نحو علم وفرح والملتئمة
من المتقاربات نحو جيش وشجى وعن انه لا تفاوت بين مستشزر ومستشرز مع تنافر احدهما وخلوص
الاخر ومن مال الى ان اجتماع المتقاربات بالمخارج سبب للتنافر لزمه عدم فصاحة الم اعهد فاجترأ
والتزم وقوعه فى تصحيحه على ما وقع حتى قال ان السورة من القرآن لا يتوقف الا على بلاغتها المتوقفة
على فصاحتها لا تتوقف على فصاحة جميع كلماته بل على فصاحة الاكثر بحيث يكون غير الفصيح مغمورا فيه
مستورا على الذائقة بفصاحة الكلمات الكثيرة كما تستر الحلاوة الشديدة المرارة القليلة وبعدم فصاحة
كلمة من ذلك الكلام لا يخرج عن كونه عربيا بوقوع كلمة غير عربية الا ترى ان القرآن عربى بحكم الشارع وفيه
الفاظ غير عربية بالرواية عن ابن عباس وعكرمة واجتماع النحاة على ان نوحا وابرهيم ونحوهما اعجميات وذلك
لانه تكلف جدا من غير داع واما ما قال الشارح المحقق من ان فصاحة الكلمات شرط لفصاحة الكلام فلا يجوز
ان يكون جزء منه غير فصيح فلا يفيده لو تم داعيه الى جعل الم اعهد غير فصيح لانه يخالف فى اشتراط فصاحة
الكلمات او يؤوله بان المراد فصاحتها حكما بان يكون بحيث لا يحس بغير الفصيح منها وكذا ما قال من انه
لو كان الم اعهد غير فصيح فلا اقل من انه يلزم العجز او الجهل على الله تعالى عن ذلك علوا كبيرا لا يتم لانه لا يجوز
ان يكون ايراده لعجز المخاطب عن فهم معنى لفظ آخر بمعناه او لبيان ان غير فصيح فى كلام طويل لا يضر
بالفصاحة قال الشارح المتعذر ضبط التنافر فلم يتعرض لتحقيقه واكتفى فيه بالتمثيل قلت لو كان كذلك لم يكتف
بقوله والغرابة نحو الى آخره بل كان يعرف الغرابة ومخالفة القياس والغرابة كون الكلمة وحشية غير ظاهرة
المعنى كما فى الايضاح قلت اراد نصب علامتين للغرابة عدم ظهور المعنى وعدم انس الاستعمال به ونبه

على ان كون الغريب ... مجموع الامرين انقباض العقل عنه بعد وصوله الى المقصود منه ونفور السمع عنه لعدم انسه
به ولا يخفى ان تعريف الغرابة بهذا لا ينفع عن التتبع فلهذا فسر بان يكون مما يحتاج في معرفته الى ان يبحث الى كتب
اللغة المبسوطة كتكأكأتم وافرنقعوا في قول عيسى بن عمر النحوي حين سقط عن الحمار واجتمع الناس عليه مالكم
تكأكأتم علي كتكأكئكم على ذي جنة افرنقعوا عني اي اجتمعتم تنحوا عني او يكون مما يحتاج الى ان يخرج له
وجه بعيد كما في قوله وفاحما ومرسنا مسرجا ولا يخفى ان هذا التفسير مما لا ينفع لانه ربما يفتش الغريب في الكتب
الغير المبسوطة فان تكأكأتم وافرنقعوا مما ذكر في الصحاح والقاموس والفاحم الاسود بين الفحومة يعني
وشعرا فاحما والمرسن بفتح السين وكسرها الانف والمسرج ما فسره بقوله اي كالسيف السريجي اي المنسوب
الى سريج هو قين تنسب اليه السيوف في الدقة والاستواء او كالسراج في البريق هذا معدود فسره بقوله
واللمعان والاول في اللمعان فالمسرج غير ظاهر الدلالة ولا مأنوس الاستعمال احتيج لبيانه الى جعله مفعولا
من التسريج ان المسرج معناه المجعول سراجا او سيفا سريجيا بدعوى الاتحاد بينهما على نحو زيد اسد فهو
تفعيل من قبيل فرحته اي جعلته فرحا وقيل جاء التفعيل للنسبة الى اصله نحو تممته اي نسبته الى تميم
فالمسرج بمعنى المنسوب الى السريجي او السراج نسبة المشبه الى المشبه به وهذا انما يحسن ان يوجد نسبة المشبه
الى المشبه حتى يقال اسدي للمشبه به الان يقال فليكن هذا ايضا وجها لبعد التخريج قال المص في الايضاح
ويقرب هذا من قولهم سرج وجهه بالكسر اي حسن وسرج الله وجهه اي بهجه وحسنه يعني ان اخذ المسرج
من السراج كاخذ مسرج منه فهذا الوجه مرجح لانه يتحقق نظير له في كلامهم واشكل على الشارح انه بعد
وجود سرج لم لم يجعل المسرج منه حتى لا يحتاج الى اخذه من السريجي او من السراج فاجاب بانه يجوز ان يكون
سرج مشتقا مولدا بعد سن العجاج او يكون مأخوذا لا عن مصدر بل عن نفس السراج فلا يكون من افعال يشتق منها
بل من باب الغرابة كالتسريج وانه يكون ههنا الحكم بالتخريج المذكور لنقصان في تتبعهم وعدم عثورهم عليه
حتى ان صاحب مجمل اللغة جعل منه بعد عثوره عليه هذا وذلك ان نقل التزامهم احد التخريجين لا يلائمهم
معنى البيت كما يرعد كابر واعلم ان الغرابة مما تتفاوت بالنسبة الى قوم دون قوم كالاعتبار الذي يقابلها
فالغريب يخالف المعتاد فالمراد بالغرابة المخلة بالفصاحة ان يكون غريبا بالنظر الى الفصحاء كلهم لا بالنظر الى الوف

كل

حكاية عيسى بن عمر النحوي

١٢

كله فانه لا يصدق ان الاقل من تعارفه عند قوم يتكلمون به ولكن الغرابة اعم مما يخل بالفصاحة بثبت غريب القرآن
والحديث والوحشي كما يكون بمعنى ما يشتمل على تركيب يتنفر الطبع عنه ويقابل العذب ويجب الخلوص عنه في الفصاحة
لكن الخلوص عن التنافر يستلزمه كذلك يكون مرادفا للغريب المطلق نقل الوحشي الذي هو منسوب الى وحش
يسكن القفار على ما قالوا او من الوحشي الذي هو واحد الوحشي الذي يسكن القفار على ما يقوله في القاموس الوحش
حيوان البر والجمع وحوش والواحد وحشي ولعدم الفرق بين المعنيين اعترض بعض بان ذكر الوحشي في تعريف البلاغة
غير مرضي بل الوحشية قيد زائد على فصاحة المفرد يعني بالزائد ما لا فائدة له وذلك لانه يغني عنه الخلوص
عن التنافر ومنهم من فهم منه انه ينبغي ان يزاد في تعريف الفصاحة ويشترط الخلوص عنها فاعترض بان الكلام
معيوب زيادته في تعريف الفصاحة لان الخلوص عن الغرابة يستلزمه لان الغرابة اعم من الوحشية والخلوص
عن الاعم يستلزم الخلوص عن الاخص والمخالفة قد اوضحها نحو مخالفة الاجلل في قوله الحمد لله العلي الاجلل
فانه خالف ما ثبت من الواضع وهو الاجل بتمته انت مليك الناس ربا فاقبل فان قلت ليس الاجلل مفردا غير
فصيح لان المفرد قسم للموضوع والموضوع هو الاجل لا الاجلل قلت اصل كل معين موضوع عندهم كالفك الا انه
هجر الاصل فان قلت مما يجوز ان شاع غير فك الادغام وهو جائز بشرط الاضطرار اتفاقا وعند ابن جني
من غير اضطرار ايضا قلت الاضطرار مقيس وغير مقيسة وفك الادغام غير مقيس فعلى الشاعر ليس من الوباء
بل مما ليس له الفك فيما لم يسمع وقوله ربا بالالف يريد به يا ربنا فيا محذوف والالف بدل عن الياء اي فاقبل
الحمد قيل وفصاحة المفرد خلوصه مما ذكر ومن الكراهة في السمع هكذا قدره الشارح المحقق فان قلت قد بحث
ان تعريف الفصاحة والبلاغة على هذا الوجه مما لم يوجد في كلام النحاة انما اخذه من اعتباراتهم واطلاقاتهم
ولو كان فصاحة المفرد مقيدا بهذا التعريف لم يكن اخذ تعريفه على هذا الوجه من اعتباراتهم واطلاقاتهم
بل كان تنقيحا للتعريف وجد في كلامهم بحذف ما هو مستدرك منه قلت لعل القاصر من مقاصديه ويدعي
وجوب زيادة قيد على تعريف مستخرج والانسب بهذا ان لا يقدر ما قدره الشارح بل يجعل قوله ومن الكراهة
في السمع معطوفا على ما في التعريف اعني من تنافر الحروف عطف تلقين ومعنى الكراهة في السمع ان يتبرأ السمع
كما يتبرأ عن سماع الاصوات المنكرة وانما يجب اشتراط الفصاحة بالخلوص عنها لان اللفظ من قبيل الاصوات والاصوات منها

ما تستلذ النفس سماعه ومنها تستكرهه كذا ذكره الشارح وفيه نظر لان اللفظ يجوز ان يكون من الاصوات
التي لا يستكره بها ابدا ويجوز ان يكون نظر المتن هذا المنع اي لا نسلم ان اللفظ يجري فيه استكراه السمع ويمكن
ان يكون هذا ملخص ما قيل في بيان النظر ان الكراهة في السمع راجعة الى النغم فكم من لفظ فصيح يستكره في السمع
اذا ادى بنغم غير متناسبة وكم من لفظ غير فصيح يستلذ اذا ادى بنغم متناسبة وصوت طيب هذا وما
ذكره الشارح في دفعه من دعوى بداهة استكراه جرشى دون النفس غير مسموع وانما المقطوع به رد السامع
احدهما دون الاخر مع احتمال ان يكون ذلك الرد لو حمت ثقله على اللسان وما نقل عنه من قوله في حواشي الشرح
سلمنا ان للنغم مدخلا في ذلك لكن لا نسلم انها المرجع بحيث لا يكون لنفس اللفظ مدخل اصلا ومقابلة المنع بالمنع
نحو كراهة الجرشى كالذي يكون مرادف النفس في قول ابي الطيب في مدح سيف الدولة ابي الحسن علي كريم الجرشى شريف
النسب اي النفس مبارك الاسم اغر اللقب قال الشارح وصف اسمه بالبركة لموافقة اسم امير المؤمنين علي رضي الله عنه
وفيه لا اختصاص له بالاسم بل الكنية ايضا كذلك الا انه خصه بالاسم لضيق الشعر ولا يبعد ان يجعل البركة لموافقته
اسم الله تعالى فيختص بالاسم والابلغ ان يكون قصده الى انه مبارك الاسم لا لاكتساب الاسم البركة منه واغر اللقب
يراد به مشهور اللقب يعني لقب سيف الدولة ولقد اشتهر بهذا الوصف لا للاكتفاء والتمدح والاغر
ابيض الجبهة من الخيل استعير لكل واضح معروف وفيه نظر قال الشارح المحقق لانها داخلة تحت الغرابة
المفسرة بالوحشية لظهور ان الجرشى مما من قبيل تكأكأتم وافرنقعوا والجحيش واطلخم ... اذا الخلوص عن الغرابة
يستلزم الخلوص عن الكراهة في السمع اذ الكراهة في السمع تستلزم عدم استعمال الفصحاء له فيكون غريبا اما غير
ثقيل على اللسان او ثقيلا ولا يقال جعل تكأكأتم وافرنقعوا غير كريه على الذوق ينافي ما نقل عن بعض البلغاء
انه لما قال عيسى بن عمر النحوي ما لكم تكأكأتم علي كتكأكئكم على ذي جنة افرنقعوا عني قال ... فان ... لعله
بالهندية عليه يدل على كراهتهم على الذوق وقد انا نقول يحتمل ان يكون ... على خفاء الدلالة دون الكراهة
على الذوق واحد عليه ان الغرابة كما تشمل كراهة السمع تشمل تنافر الحروف ومخالفة القياس اذ الظاهر يكون
بمعزل عن استعمال الفصحاء ويمكن دفع ذكر تنافر الحروف مع اندراجه تحت الغرابة بان الغرابة عند اغنى
والتأخر عن المتقدم ولا وصمة فيه بخلاف اغناء الغرابة عن قيد الكراهة في السمع فانه من قبيل اغناء المتقدم

عن المتأخر

عن المتأخر وهو قبيح واما ذكر الخلوص عن مخالفة القياس فمشكل الا ان يقال لا خفاء في مزيد توضيح يتعلق
بذكر الخلوص عن مخالفة القياس فلا بأس بايراده وانما النزاع في وجوب اشتراط الخلوص عن الكراهة في السمع
ومن مشهور من جعل ان وجه النظر ان الكراهة ان ادت الى الثقل فقد دخل تحت التنافر والا فلا يخل بالفصاحة
وقال الشارح ضعفه ظاهر لان عدم التأدي الى الثقل لا ينافي الاخلال بالفصاحة ويجوز ان تكون الالفاظ الكريهة
في السمع مما يحترز الفصحاء عن استعمالها فلا تكون فصيحة ويمكن ان يقال ملخص هذا الوجه ان الكراهة في السمع
ان كانت مع الثقل تكون داخلة تحت التنافر والا فلا نسلم الكراهة الاخلال بالفصاحة اذ لم يوجد في اطلاقاتهم
واعتباراتهم اشتراط الفصيح بالخلوص عن كراهة السامع ولا يخفى انه لا يدفع منع اخلال الكراهة جواز كونها
مخلة ومنهم من وجه النظر بان ما ذكره القائل بوجوب ذكره من الكراهة في السمع وبيانه فيه نظر
لان كون اللفظ من قبيل الاصوات فاسد بل هو كيفية الصوت كما عرف في موضعه وقال الشارح ضعفه ظاهر
لان كلام المتن يدل على ان نفس الاشتراط منظور فيه مع ان جعل اللفظ من قبيل الاصوات شايع في اختيارهم
حتى قالوا اللفظ صوت يعتمد مخارج الحروف وكذا نقول ملخص كلامه ان وجوب زيادة هذا القيد ممتنع
لان تعلق كراهة السمع باللفظ ممتنع الا اذا بني او هذا الطي بيانه هذا القائل لان المقدمة المثبتة اذا منعت
يرجع منعها الى دليلها فاندفع ما ذكره من ان ظاهر كلام المتن ان نفس الاشتراط منظور فيه واما ما ذكره
من انا نختار الاول بان اللفظ صوت ووجوب الاشتراط مبني عليه فدفعه ان للمصنف ان يمنع الوجوب بناء
على ضعف المبنى وضعفه من قال ان مثل ... وقع في التنزيل كلفظ ضيزى ودسر ونحو ذلك قال الشارح وفيه ايضا
بحث لانه قد يعرض لاسباب الاخلال بالفصاحة ما يمنع النسبية فيصير اللفظ فصيحا فان الالفاظ تتفاوت
اختلافات المقامات كما سيجيء في الخاتمة ولفظ ضيزى ودسر كذلك هذا وفيه انه يلزم شرح ان لا يكون التعريف
للفصاحة جامعا لخروج فصيح غير خالص عن اسباب الاخلال مع وجود ما يمنعها عن النسبية الا ان يبالغ في التجليف
ويقال المراد بالخلوص اعم من الخلوص حقيقة او حكما فان المشتمل على سبب الخلل مع مانع النسبية في حكم الخالص
واعلم ان الوجوه المذكورة للنظر كلها راجعة الى منع وجوب اشتراط الخلوص عن الكراهة في السمع باسانيد
مختلفة فالمناقشة فيها في السند لا تضر عند التحقيق والفصاحة في الكلام خلوصه عن ضعف التأليف

وتنافر الكلمات اي بكلمتين فصاعداً والا لكان الكلام المشتمل على تنافر الكلمتين الخالص عن جميع ما ذكر مع فصاحة كلماته
فصيحاً لصدق تعريف الفصاحة على خلوصه وليس اضافة الكلمات الى الكلام معتبرة اذ المقصود تقييد التنافر بتعدد ما
يميزه عن تنافر الحروف والمعاني وذا لا يستدعي اضافة الكلمات الى الكلام فاظهر ضمير في ادرجاعه ضمير فصاحتها اليه
اشكال لانه يصير المعنى مع فصاحة الكلمتين فصاعداً فلا يستفاد اشتراط فصاحة جميع كلمات الكلام وتقييد
التنافر بالكلمات للاحتراز عن تنافر المعاني فانه لا يخل بالفصاحة وعن تنافر الحروف لقصد رعاية الخلوص
عنه في قوله مع فصاحتها والتعقيد مع فصاحتها ظرف لغو للخلوص اي كون الكلام خالصاً زمان فصاحتها وجعله
الشارح حالاً من الضمير عاملها احترازاً عن خلوص زيد اجلل وشعره مستشزر وانفه مسترج فانه ليس بفصاحة
ولهذا ليست فصيحة فان قيل ان زيد اجلل خالص مع فصاحة الكلمات لانه حال تركه زيد اجلل له مع فصاحة عن
الامور المذكورة فلو خلوص حال فصاحته كلماته فلو كانت الفصاحة الخلوص حال فصاحة الكلمات لكان زيد اجلل
فصيحاً قلت ليس لزيد اجلل خلوص حال فصاحة الكلمات لم يصدق نعم انه بحيث يخلص حال فصاحتها وهذا
كقولك الكريم سخي حال مكنته فانه لا يصدق على الفقير لو اردت به من اتصف بالسخاء حال المكنة قدرته ويصدق
عليه لو اردت به من بحيث يسخو حال مكنته ومن لم يفرق بينهما اجاب بان زيد اجلل ليس من احوال زيد اجلل
لانهما تركيبان مختلفان وليسا واحداً له وانما لم يذكر بجنب ذي الحال او المتعلق بان يقال خالص مع فصاحتها
من ضعف التاليف آه لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر ولا بعد قوله تنافر الكلمات لئلا يكون اقرب بذي الحال او عامله
لئلا يتوهم كونه قيد التنافر لانه ظاهر الفساد ومع ذلك قد وضع بعض الشارحين فيه وطول الكلام
فيه في الشرح وفيما كتب على حواشيه وذا دبعض الافاضل بما ليس الا اشتغال بما لا ينفع الوقت في تحصيل ما ليس
على الطائل فتركناه لئلا يلزم على الناقل ما على القائل فالضعف فسر بان يكون تاليف اجزاء الكلام على خلاف
القانون النحوي المشهور فيما بين الجمهور والمراد بشهرته ظهوره على الجمهور فلا يرد ان قانون جواز الاضمار
قبل الذكر ايضاً مشهور وان كل من يسمع قانون عدم الجواز يسمع قانون الجواز ويرد عليه ان العرب لم تعرف القانون
النحوي فكيف يكون الخلوص عن مخالفة القانون النحوي معتبراً في مفهوم الفصاحة في اعتبارهم فالصواب ان يقال
وعلامة الضعف ان يكون تاليف اجزاء الكلام آه نحو ضعف ضرب غلامه زيداً يريد به ما خالفه لانه لا يجوز

ادرجاع

ادرجاع الضمير المتصل بالفاعل الى المفعول به المتأخر فان القانون المشهور عند الجمهور وان جوز الاخفش وتبعه
ابن جني لا لانهما جوزا الاضمار قبل الذكر لفظاً ورتبة كما هو المشهور بل لانهما انكرا الاضمار قبل الذكر ههنا يدل كتبهما
الى ذلك تعليلهما الجواز بشدة اقتضاء الفعل المفعول به كاقتضاء الفاعل فالمفعول به ان انفصل عن الفعل
لفظاً متصل به رتبة ولهما شواهد ترد بعضها بالتأويل وبعضها بالاستثناء حيث فان قلت ما ذكر يكون له
شاذاً ان قيل فيه بضعف التأليف فالاولى ان يراد بعد فصاحته ولا يقتضي به بيان التأليف قلت ما شذ
مستثنى من القاعدة فلا يكون مخالفاً لها والتنافر ان يكون الكلمة ثقيلة على اللسان كذا في الشرح والانسب بما ذكر
في تنافر الحروف ان يقال وصف في المركب يوجب ثقله على اللسان اما في نهاية الثقل كقوله وليس قرب قبر حرب
قبر صاحبه قبر حرب بمكان قفر بالقاف اي قفر خال يكشف عن خلائه ما يعقبه وقال الشارح اي خال عن الماء
والكلاء والثقد غير والمقصود نحسن في عجائب المخلوقات ان نوعاً من الجن يقال له الهاتف صاح واحد منهم
على حرب بن امية فمات فقال ذلك الجني هذا البيت واما دون ذلك وهو مثل قوله اي ابي تمام في قصيدة
يمدح بها موسى بن ابراهيم الرافقي ويدفع عن نفسه تهمة انه هجاه بعد ان عاتبه عليه ووعده ان ذكر كيف اذم
من يمدحه جميع الناس واشار بقوله وانا امته لمته وحدي آه انه يستحق اللامة في تصديق انه هجاه لكن
لا يمكن ملامته لعدم موافقة واحد من الناس ولهذا ذكر الملامة دون الذم فلا يرد ما عابه به الصاحب
من ان مقابل المدح الذم دون اللوم فينبغي ذكر الذم في مقابلة دون اللوم كريم متى امدحه امدحه والورى
معي جملة حالية والتنافر امدحه امدحه لا لان امدحه من ثقل ما بين الحاء والهاء من القرب لكن لما الحق
يخرج بها الكلمة عن الفصاحة فانه ذكر مكمل الثقل اي بلوغه لا يتحمل الفصيح وذلك لانه تكرر اجتماعهما
والهاء ادى الى اجتماع ثلاث من حروف الحلق فافهم وهذا مراد المصنف حيث قال الا بيات التي البيت تنافر
دون تنافر قوله وليس قرب قبر حرب قبر انه في امدحه شيئاً من الثقل لما بين الحاء والهاء من القرب لانه تجد
امدحه لذلك غير فصيح وكيف لا ويستحيل مع اشتماله على توالي الحاء والهاء مع زيادة وهي مجاورة الكسر حروف
الحلق فصيح واقع في القرآن وهذا هو الموافق لما صرح به ابن العميد حيث قال فيه شيء من الثقل هذا هو التكرير
في امدحه امدحه مع الجمع بين الحاء والهاء وهي من حروف الحلق خارج عن حد الاعتدال نافر كل التنافر اي

اى مستانفة قنا في ابا لغا حدّ الكمال وهو ما تخرج به الكلمة عن الفصاحة فلا ينافي الحكم بانّه دون قول ابليس قدّ ب
قبر حرب بمكان قفر وانّا جعل واو الورى حالية لا عاطفة ليوافق ما يقابله وهو وان ما ملكته حمدى هذا
اذا فسّر معيّة الورى بالمشاركة في المدح وجعلته بعلم مشاركتهم له في الملامة كذا في الشرح اما لو فسّر المعية
بحضور الناس والوحدة بعدم حضورهم يعنى امدحه دائما بحضور الناس به ولا يمكن ملامته بحضور احد
بل لو ليم ليم في غيبة الناس لتعين جعل الواو للحال والتفسير المشهور ابلغ من استحقاقه المدح وهذا التفسير
ابلغ في تنزيهه عن الملامة ومن لطائف تنزيهه عن الملامة انه لم يصدد على ذكر ملامته الّا في صورة
النفى فزاد لفظ ما بعد اذ ابراز الملامة في صورة النفى ومما يرجح الحال على العطف انّ في عطف الوحد كلفة اسناد
فعل التكلم الى الاسم الظاهر وفى عطف الجملة فوت التناسب ولغيرنا وجوه اخر تركناها لاهلها ومن فوائد الشرح
انّ في استعمال اذ والفعل الماضى هنا اعتبار لطيف هو ايهام ثبوت الدعوى كانه تحقق منه اللوم فلم يشاركه
احد والتعقيد ان لا يكون ظاهر الدلالة على المراد كون التعقيد متعديا ولذا فسره الشارح بكون الكلام معقدا
على لفظ المفعول يوجب ان يكون في تعبيره بما ذكر تسامح لانه معنى يقتضى اللزوم فالاولى جعل الكلام غير ظاهر
الدلالة الى آخره وقد اعترض عليه بان التعقيد لو كان مخلا بالفصاحة لم يكن اللغز والمعمى مقبولا مع انه مما يورد
في علم البديع والجواب ان قبولهما ليس من حيث الفصاحة بل لاشتمالهما على دقة يختبر بها الفطن ولعدم
لم يورد هما صاحب المفتاح والمصنف في كتابيهما ولا يخفى ان الكلام غير ظاهر الدلالة يصدق على عدم الظهور لاشتماله
على لفظ غريب او مخالف للقياس مع انه ليس بتعقيد فلذا قيده بقوله لخلل اما في النظم وليس المراد بالنظم ما سبق
في قوله نظم القرآن لانه عبارة عن كون الالفاظ مترتبة المعانى متناسقة الدلالات على حسب ما يقتضيه العقل
فان النظم يشمل رعاية ما يقتضيه علم المعانى والبيان والخلل فيه يشمل التعقيد المعنوى والخطأ في تادية
المعنى بل المراد بالنظم تركيب الالفاظ على وفق ترتيب يقتضيه اجزاء اصل المعنى والخلل فيه بان يخرج عن هذا
التركيب لما لا يشهد به قوانين النحو المشهورة واما ما يشهد به بان يحكم بانه على خلاف طبيعة المعنى نحو
الدلالة لكثرة اجتماع خلاف الاصل الموجبة لتحير السامع قال المص فالكلام الخالى عن التعقيد اللفظى ما سلم
نظمه من الخلل فلم يكن فيه ما يخالف الاصل من تقديم او تاخير او اضمار او غير ذلك الا وقد قامت عليه قرينة

ظاهرة

المعمى الكلام الذى لا يدرك الفطن معناه من اول الامر لانه يراد منه خلاف ظاهره ع م

١٦

ظاهرة لفظية او معنوية كما سياتى تفصيل ذلك كله فالتعقيد اللفظى ربما كان لضعف التاليف وربما
كان مع الخلوص عنه بان يكون على قرائن هى خلاف الاصل فلا يكفى اشتراط الخلوص عنه بعد ذكر الخلوص
عن ضعف التاليف مستقلا كما توهم ولا يكون وجود التعقيد اللفظى بلا مخالفة لقانون نحوى مشهور
مخالفا للحكم بان مرجع الاحتراز عنه النحو كما سيجئ لانه لا يمكن معرفته بالرجوع الى قواعد النحو لانطباقه
عليها على ما توهم لان النحو يميز بين ما هو الاصل وبين ما خلاف الاصل والاحتراز عنه بالاحتراز عن جمع كثير
من خلاف الاصل واما انه هل يكون الضعف بدون التعقيد اللفظى ام لا فالحق الثانى وان توهم بعض الافاضل
انه لا تعقيد في جاءنى احمد منونا الا ان جاءنى احمد يفيد مجئ احد ما لا الشخص المعين فلا يكون ظاهر الدلالة
على الشخص المعين المراد لكن لا يتجه ان ذكر التعقيد يغنى عن ذكر ضعف التاليف كما توهم لانه لا باس باغناء
المتاخر عن المتقدم كما في العكس ولكن دفع استدراك ذكر التعقيد لاغناء ضعف التاليف عنه ايضا بانه ضعف
التاليف لا يغنى عن التعقيد المعنوى وذكر التعقيد لما للتعقيد اللفظى الّا ان المراد استيفاء بيان
التعقيد فذكر التعقيد اللفظى لاستيفائه لا لانه يشترط الخلوص عنه في الفصاحة بعد اشتراط الخلوص
عن ضعف التاليف كقول الفرزدق هو كسر جل رغيف سقطف التنور الواحدة بها او قتات الخبز ولقب
همام بن غالب بن صعصعة في حال هشام شبه به على ان الملك هو هشام وما مثله في الناس لا من تجرد العرب
فيدكر قوله في الناس حيّ يقاربه حمل النفى عاما ولولاه لتبادر نفى المثل في العرب الا مملكا فسر عن اعطى المال
وكانه روى اسم مفعول والا فالابلغ اسم الفاعل ابو امه حتى ابوه يقاربه اى حتى يقاربه اشار الى انه حتى
بدل من مثله ويقاربه صفة له فقد فصل بين البدل والمبدل منه والصفة والموصوف باجنبى فهو مما لم يجوز
الا مملكا اشار الى انه مستثنى من حتى يقاربه قدّم عليه فوجب نصبه الذى كان مرجوحا حين التاخير
اذ كان المختار رفعه على البدلية دفعه بما التاخير في التفسير ابو امه ابوه اشارة الى ان ابو امه مبتدأ
ابوه فصل بينهما بالاجنبى والجملة صفة مملكا فبحى لغة القوانين النحوية ومخالفة الاصل الذى هو تقديم
المستثنى منه حصل التعقيد فلتقديم المستثنى مع شيوعه دخل في التعقيد واعلم ان ايراد البيت لتوضيح التعقيد
لا للتمثيل بما يخرج عن حدّ الفصاحة بقوله والتعقيد فانه خرج بذكر ضعف التاليف وقد بالغ في مدح حال هشام

ونفي من يماثله واشار ببيان انه خال الملك ان مماثله الملك ولا ينتقض بتوحده لان مماثلة الملك له انما جاءت قبله
ويحكم ان الولد يشبه الخال ولا يخفى انه لو قيل في الناس خير مثله وملكا مستثنى من مثله وابو امه مبتدأ وحي خبره
وابوه خبر ثان ويقاربه خبر ثالث لم يكن بتعقيد او يكون المعنى ومثله في الناس الا ملكا في غاية الحداثة
اذ ابو امه حي وابو ابيه ابو الممدوح ومن اقرب الملك ح قطع النظر عن انه جده فيكون مدحا للممدوح بالنسب
بعد المدح بالحسب وليس ولا في هذا التوجيه الانصب كما مر ان المختار رفعه ولو لا غاية الاستثناء لذكرت
وجوها اخر في الشرح وحواشي بعض فضلاء الانام ولنكتف بما هو بين واحكمت بما هو قابل للاحكام ولعل المص
علم قصد الفرزدق فبنى التمثيل على قصده فلا يضره احتمال واما في الانتقال اي في الانتقال الذي ليس لخلل النظم
والا فعدم ظهور الدلالة لخلل في النظم اي هو لخلل في الانتقال وذلك ان تريد الانتقال من الموضوع له ثم
الانتقال الى ما سبق خلل الانتقال فيه من اللفظ وذلك الخلل اما لارادة ما ليس لازم المعنى الاول الذي اريد
الانتقال منه وذلك بعيد الانتقال ردي واما لكونه لازما بعيدا يفتقر الذهن دون الوصول اليه واما لعدم
نصب القرينة وذلك ايضا بعيد جدا او لنصب ما هو خفي كقول الاخر يعني كقوله ليعلم انه غير الفرزدق او ليعلم
انه ايضا بليغ من البلغاء كانه قال كقول البليغ الاخر ولذا صرح باسم الفرزدق ايضا سابقا وليعلم ان البلاغة
والمهارة لا تمنع عن الهفوة خطأ فلا بد لكل ذي طول ان يسعى في تحصيل ما هو الطول لئلا يعتمد على ان بلوغه
المرتبة العليا تكفل له وقال الشارح لئلا يتوهم انه الفرزدق وفيه انه تاكيد التوهم في قوله كقوله
سبوح لها آه سأطلب الخ بعد الدار عنكم فاضاف البعد الى الدار اشارة
الى ان بعد ذاتهم لا يمكن ان يخطر بالبال وطلب بعد الدار غير ضرر ونفي الحال غاية الامر وكوسة النفس
والعقل بالغرقي في الاهمال واسند القرب الى ذاتهم لقوله لتقربوا لان قربهم متمكن في الخيال ولا يتم بغيره
الفعال وتسكب بالنصب بتقدير لنه لعطفه على بعد الدار وبالرفع لعطفه على ساطلب عيناي الدموع
لتجمدا ومعنى البيت على ما هو المشهور عند القوم ان عادة الزمان والاخوان الجاء الطالب الى الهجران فاني لما
كان هو المترتب بحكم الزمان والاخوان انعكس وانقلب فالى الان بقيت في حزن البعد والاحتياج للمبالغة
في طلب السرور بالوصل والاقتراب فمن اليوم اطلب البعد ليساعدني الدهر واهله بالقرب والحضور

متقدم نخ

اذ الاستقبال نخ

واطلب

واطلب حزن البعد لا فوز بالقرب والسرور وعلى ما حققه الشيخ انه كنى بطلب بعد الدار عن توطين
النفس عليه والسين لمجرد التاكيد كانه قال اني اليوم اطيب نفسي بالبعد واحنفها واشيد بنا الصبر
الجميل بازاء كانه لا سبب ذلك الى وصل يتابده وسرور لا ينقضي الى الابد فان الصبر الجميل مفتاح الفرج مع ان
الاجر الجزيل بلا حرج والابلغ ان تجعل تسكب عطفا على اطلب فيكون تحت التاكيد والشارح المحقق صوب
هذا المعنى وجعل توجيه القوم تعسفا فاسد المبنى ولم يرض به لم تقضي الشريف وقال كلام القوم غير
مستحق للتخطئة والتزييف فتصويب الشارح كتصويب من قال الصواب ان الشاعر يعتذر الى العشوقة
في التشمر للسفر ليتوسل به الى اسباب معاشرتها في الحضر بالمال نقض اهبا الغرائف ويتمتع بالوصال
والى هذا المعنى اشار المتنبي حيث قال لعل الله يجعله رحيلا يعين على الاقامة في ذرا الكافكل من المعاني
وجهة مولها وقصد الشاعر موكول اليه غيرها لا يجليها اذ لم يعرف انه بصدد الظرافة او في مقام
اظهار الحكمة والكرامة او كان المتكلم بهذا المقال في مقام السفر والارتحال حتى يحكم بحقيقة الحال فلا مجال
الا الاستيفاء الاحتمال ويمكن تقوية الشارح المحقق ما يحتاج الى معرفة حال الشاعر فالحق فيه متابعة السابق
الماهر وهو الشيخ عبد القاهر الذي يغلب حسن الظن به ويقرب ان يكون حاله عليه اطلع ومن الاحتمالات
التي هي ابعد الى الفهم ما خطر ببالي وهو ان الشاعر قصد الى تحصيل المطالب بان يكون في الاستغنا عنها
كالهارب وترى نفسك عنه معرضا فتراه لك متعرضا ومن اكب على شيء فهو منه يهرب ومن اعرض عنه
فهو عنه يقرب ومن هذا حكم بان الحريص مشوم والحريص محروم وقيل لو لم تطلب الرزق لطلبك وفي حديث
ذرغبا تزدد حبا منا شمة لمن له شامة واذا فرغت عن تحقيق معنى البيت فنقول وبالجملة جعل سكب
الدموع وهو البكاء كناية عما يلزم فراق الاحبة من الحزن واصاب لانه واضح الانتقال لانه كثيرا ما يجعل
يجعل دليلا عليه ويراد به وجعل جمود العين كناية عن السرور قياسا على جعل السكب لمقابله ولم يصب
لان سكب الدمع قلما يفارق الحزن بخلاف جمود العين فانه يتم ازمنة الخلو عن الحزن سواء كان فيه
السرور ام لا فلا ينتقل منه الى السرور بل الى الخلو عن الحزن وهذا وجه واضح الخلل في الانتقال الى ما قصد
وان خفي الى الان وبه يندفع ما ذكره الشارح انه يتجه ان يراد بجمود العين خلوه عن الدمع مجازا من باب

من باب استعمال المقيد في المطلق ثم يكنى به عن المسرة لكونه لازما لها عادة اذا عرفت ان التكلف ينفك عن السرور لكنهم نظروا الى ان جمود العين اشتهر في البخل بالدموع بناء على اشتهار الجمود في البخل حتى يقال للبخيل جامد كف ما ويقال جمد بمعنى بخل ويستعمل الجمود في مقابلة الجواد حتى قال الحماسي الا ان عينا لم تجد يوم واسط عليك بجاري دمعها لجمود فظنّ ان اشتهار الجمود في البخل يمنع الانتقال من المعنى الحقيقي الى غيره فضلا وشمل غيره من المعاني المجازية كمثل الشمس والكوكب حيث تختفي مع الشمس ولذا قال فانه لانتقال من جمود العين الى بخلها بالدموع الا الى ما قصده من السرور فتعرض للمنتقل منه اليه ولم يكتف بما يفهم من انه لا ينتقل منه الى ما قصده تنبيها على ان الخلل في الانتقال ربما يكون من كمال ظهور معنى آخر فيحول بين اللفظ والمقصود ولكنه يتجه عليه ان ما ذكره في صورة البيت وقصد يمكن بالتكلف قرينة واضحة على المقصود فلا خلل في الانتقال قال المص في الايضاح والكلام الخالي عن التعقيد المعنوي ما يكون الانتقال فيه من معناه الاول الى معناه الثاني الذي هو المراد به حتى يخيل الى السامع انه فهمه من حاق اللفظ ويتجه عليه انه يلزم ان يكون الكلام الخالي عن المعنى الثاني فصيحا لانه ليس له الخلوص عن التعقيد ودفعه الشارح بانه بيان لتعريف الكلام الخالي عن التعقيد المعنوي خص البيان به لان الكلام الخالي عن المعنى الثاني بمنزلة الساقط عن درجة الاعتبار عند البلغاء كما سنوضحه في بحث بلاغة الكلام وفيه ان الكلام الخالي عن المجازي والكناية اذا روعي فيه المطابقة لمقتضى الحال ليس ساقطا عن درجة الاعتبار الا ان يقال هو ساقط باعتبار الدلالة على المعنى وان كان معتبرا من حيث رعاية مقتضيات الاحوال وبعد يتجه ان ما يأتي في بحث بلاغة الكلام سقوط ما ليس له معنى ثان بمعنى مقتضى الحال الا باعتبار الكناية مجازا او حقيقة ونحن نقول خص البيان بالخالي عن التعقيد مما استعمل في المعنى المجازي لانه المحتاج الى البيان والتوضيح واما الخالي عن التعقيد المعنوي لعدم معنى ثان فواضح لا حاجة له الى البيان قيل ومن كثرة التكرار وقد سبق مباحث بهما كالتذكار ليغنيك عن التكرر والتكرار بالكسر او الفتح الاول اسم والثاني مصدر وفي القاموس التكرير والتكرار والتكرة اعادة الشيء مرة بعد اخرى وهذا يقتضي انه يتوقف التكرار على التثليث لتحقق الاعادة مرة بعد اخرى والاستعمال لا يساعده اذ يستعمل التكرار في الشيء فالمنقح ما ذكره الشارح المحقق انه ذكر الشيء مرة بعد اخرى وما يقال انه مجموع الذكرين لا الذكر الثاني وهذا الكثرة رجوع والتكرير الاجماع والمراد بالكثرة ما يقابل الواحد

لبترتيبة ما

بقرينة ما ذكر من المثال فان فيه تثليث الذكر ولا يتحقق بمجرد ذكر الشيء مرة بعد اخرى الا مرتين وقد نوقش فيه بانه يتحقق ذكر الشيء مرة بعد اخرى ثلاثا ثالثها ذكر الثالث بعد الاول ويرده انه اذا ذكر الشيء ثلاث مرات يقال اعيد مرتين ولا يقال اعيد ثلاثا ويكذب القائل فتأمل وتتابع الاضافات نقل المص عن الشيخ عبد القاهر انه قال الصاحب اياك والاضافات المتداخلة فانها لا تحسن وذكر انها تستعمل في الهجاء كقوله يا علي بن حمزة بن عمارة انت والله ثلجة في خيارة ويتضح منه ان المراد بالاضافات ما فوق الواحد وان التتابع لا ينافي وقوع غير المضاف بين المضافين ولو قال المص ومن كثرة التكرار والاضافة لكان اوضح واخصر كقوله اي ابي الطيب وتسعدني في غمرة بعد غمرة يريد بالغمرة الشدة استعيرت مما يغمرك بالماء سبوح فعول بمعنى فاعل من السبح والسباحة بعد اشتهارها في الشدة عدو الفرس مع حسن جريها لا يتعب راكبها كانه يجري في الماء يستوي فيه المذكر والمؤنث ولا يخفى حسن ذكر السبوح بعد التعبير عن الاسعاد في شدة بعد شدة بالاسعاد في غمرة بعد غمرة لها صفة سبوح منها متعلق بقوله لها او تنازع له في الفاعل وهذا احسن وادق مما قيل من انها حال من الشواهد عليها متعلق بشواهد شواهد فاعل لها لاعتماده على الموصوف والضمائر كلها للسبوح والمعنى سبوح لها من نفسها علامات شاهدة عليها تشهد بنجابتها فان قلت الشهادة على الشيء شهادة مضرة فكيف صح استعمالها في الشهادة بنجابة الفرس قلت لا اضرار على الفرس من شاهد بنجابتها فانه يوقعها في المعارك والمحارب والمهالك وقد ابا اي ابن بابك حمامة طائر برّي لا يألف البيوت او كل ذي طوق يقع على الذكر والانثى والجنس جمعه مؤنث الاجرع مخفف جرعاء وهي الكثيب جانب منه رمل وجانب حجارة حومة البحر والرمل والقتال وغيرها معظمها الجندل بالفتح وكسر الدال وبضم الجيم وفتح النون وكسر الدال الموضع الذي يجتمع فيه الحجارة فيجب ان يجعل الجندل مكسور الدال لا مفتوحها وان اشتهر تصحيفه حتى قيل المراد به الارض ذات الحجارة باطلاق اسم الحال على المحل ومنهم من جعله بكسر الدال مخفف جنادل بفتحتين وكسر الدال حيث اثبته الصحاح بمعنى موضع ذي حجارة وجعل اسكان النون للضرورة وفيه ان الحذف القياسي للضرورة مختلف فيه بعد حرف المد ومتفق هو بالترخيم صرح به التسهيل ففيه اضافة حمامة الى جرعى المضافة الى الحومة المضافة الى الجندل

اسجعي اي ردّدي صوتك والسجع ترديد الحمامة صوتها قامة فانت بمرأى من سعاد ومسمعي اي
بحيث تراك سعاد وتسمع كلامك على ما في الصحاح والقاموس الآن الكتاب بين اشباه هكذا هو مثل مرأى
ومسمع بدونا الباء وزاد القاموس وينصب فمن شرحه بانك بحيث ترين سعاد ومسمعين كلامها الم يعرف
الاستعمال واما قول الشارح المحقق انه خلاف المعقول ايضا فلا يتم وانه وجه بان الامر بالسجع انما يناسب الاسماع
سعاد وذلك انما يكون اذا كان سعاد بحيث تسمع صوتها لا ان الحمامة اذا كان بحيث تسمع سعاد فسداد ايضا
بحيث تسمع صوتها لان صوت الحمامة ليس كصوت الانسان بل في الارتفاع بل لان الامر بالصوت لا ينحصر
في داعي الاسماع بل من دواعيه النشاط والسرور كالبلابل يترنم بمشاهدة الورد وينتج هذا الداعي
عدم الاكتفاء بمسمع ضم مرأى اليه وفيه نظر لانه قال الشيخ لا تشك في ثقل تتابع الاضافات في الاكثر لكنه اذا
سلم من الاستكراه ملح ولطف كقول ابن المعتز وظلت تدير الكاس ايدي جآذر عتاق دنانير الوجوه
ملاح ومنه الاطراد المذكور في علم البليغ كقوله بعتيبة بن الحارث بن شهاب هذا فعلم ان تتابع الاضافات
انما ينافي الفصاحة حيث وجب الثقل والتنافر وكذا حال كثرة التكرار لانه لا وجه لنا فايته المفصحة
سوى ايجاب التنافر كيف وقد وقع في النظم مثل دأب قوم نوح وذكر رحمة ربك عبده زكريا ونفس وما
سوّيها فالهمها فجورها وتقويها والفصاحة في المتكلم ملكة اي كيفية ترسخت في ذات النفس واحسن
ما رسم به الكيف عرض لا يتوقف تصوره على تصور غيره ولا يقتضي القسمة واللاقسمة في محله اقتضاء
اوليا والمراد عدم توقف تصور الفرض الجزئي بخصوصه واحترز به عن الاعراض النسبية فان تصورها
بخصوصها تتوقف على تصور ما يتوقف عليه النسبة ولا بد والكيفيات المركبة لان مقصودها مخصوصة لا تتوقف
على تصورات اجزائها ولا الكيفيات النظرية كما توهم لان استحضار الكيف لا يكون نظرية وتوهم العقلة اوليا
على ما مر جوابه لئلا يخرج العلم بمعلوم واحد فانه لو من الوحدة له يقتضي اللاقسمة والعلم بمعلوم بين فانه
لتعلقه بالمتعدد يقتضي القسمة ولا يخفى انها لا يقتضيان القسمة واللاقسمة في محلها الذي نفسها
فمن قوله في محله لا حاجة الى قوله اقتضاء اوليا لذلك كما انه يحتاج اقتضاء القسمة واللاقسمة بالتقييد
باللاولى يحتاج عدم توقف التصور على تصور الغير التقييد بالقيد الاخير لانه لو لا عرض الكيف

النسبة

١٦

النسبة باعتبارها على الغير هذا قال المص انه ملكة على صفة اشعارا بان الفصاحة من الهيئات الراسخة حتى
لا يكون المعبر عن مقصوده بلفظ فصيح فصيحا بحسب الاصطلاح من غير رسوخ ما يقتدر به عليه وفيه بحث
لان المعبر عن كل مقصود بلفظ فصيح فصيح لانه لا يكون بدون ملكة يقتدر بها عليه نعم لو قيل اشعر بذكر الملكة
الى ان صفة غير راسخة يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح غير داخلة في الفصاحة بل ملكة التعبير
عن المقصود بلفظ لفظ تأكيد من دواخلها الا انها ان كانت ملكة التعبير عن كل مقصود بلفظ فصيح كانت
عند التحقيق ملكات يقتدر بكل واحدة على تعبير لم يبعد ومن جعل مقصوده هذا لا يلتفت الى عبارته
او في التفات والا لم يخف عليه انه لا يساعده اصلا ويمكن اتمام ما ذكره المص بان قوله ملكة للاشعار
بان صفة يقتدر بها على التعبير عن كل مقصود بلفظ فصيح من غير ان ينضم ملكة ليست فصاحة
وهذه ملكة التعبير عن جميع المقاصد الا قليلا وصفة يعبر بها عن القليل بلفظ فصيح من غير رسوخها
فان مجموع تلك الملكة وهذه الصفة صفة غير راسخة يقتدر بها على التعبير عن المقصود كله بلفظ
فصيح وقال ولم يقل يعبر بها ليشمل حالتي النطق وعدمه ويتجه عليه ان الملكة حالة السكوت متصفة بانها
يعبر بها عن المقصود في الجملة ودفعه الشارح المحقق بان المراد بحال النطق حال النطق في الجملة بان ينطق
صاحبها في زمان من الازمنة وبعدم النطق عدمه اصلا بان لا ينطق قط ولو قيل يعبر لخص عن ينطق
بمقصوده في الجملة ووصى بالمحافظة على هذا المعنى فانك هكذا يجب ان يفهم هذا المقام وفيه ان فائدة الاقتدار
ح عدم خروج ما لا يكاد يوجد فنقول المراد ان درج الاقتدار يشمل حالة النطق بكل مقصود بلفظ فصيح
وحال عدم النطق بكل مقصود بان ينطق ببعض المقاصد والبعض فلم يرد او ورد وبدل ان ينطق به
فلو قال ملكة يعبر بها عن كل مقصود بلفظ فصيح لاختص الفصاحة بمن بلغ نهاية حد النطق ولم يكن
مقصود يرد عليه الا وقد ورد عليه وعبر عنه بلفظ فصيح هكذا يجب ان يفهم هذا المقام ويفتح
شارح المرام بعون الله الملك العلام والاوجه انه لو قال ملكة يعبر بها الصدق على قدرة الراسخة الحاصلة
بتلك الملكة بل لا يصدق الا عليها ان المتبادر من التسبب هو الاقرب على التعبير عن المقصود اي كلما تعلق به
قصد افادته بلفظ فصيح قال المص قيل بلفظ فصيح ليعم المفرد والمركب هذا يفيد انه لم يقل بفصيح مع انه اخصر

هذا عبارة الايضاح

ليعم المفرد والمركب عموماً بيّناً ولا يحمله الشارح على المفرد الفصيح او الكلام الفصيح بناءً على قضية اللفظ المشترك فانه
لا يراد به الا معنى واحد فلم يقل مفرد فصيح او كلام فصيح ليعم اذ لا بد من العموم اذ المراد بالمقصود كل مقصود
فلو خص الفصيح بالمفرد لوجب في الفصاحة ملكة الاقتدار على التعبير عن كل مقصود بكلام مفرد وهو محال
ولو خص بالكلام لوجب فيها ملكة الاقتدار على التعبير عن كل مقصود مفرد بكلام وهو محال ولا يخفى
ان عموم المفرد والمركب موقوف على تكلف استعمال الفصيح في معنييه كما جوزه البعض او استعمال فيما يطلق
عليه الفصيح ويقال له عموم الاشتراك وبعد في تعسف لفظ به فصيح خفاءً اما على الاول فلانه يصير الآل
بلفظ موصوف بمعنى الفصيح وهو باطل والصحيح بلفظ موصوف باحد معنى الفصيح وهو لا يستفاد من استعمال
الفصيح في معنييه واما على الثاني فلانه يصير المآل بلفظ هو ما يطلق عليه الفصيح ولا يخفى ان اللفظ ليس
ما يطلق عليه الفصيح بل مفهوم يصدق على اللفظ ووجه عموم المعتبر به المفرد والمركب كما يقتضي ان يقال
بلفظ فصيح دون مفرد او كلام فصيح يقتضي ان يقال بلفظ فصيح دون لفظ بليغ اذ البليغ لا يعم المفرد ثم
عدم وجوب ملكة الاقتدار على البلاغة في الفصاحة ايضاً يقتضي ان لا يقال بلفظ فصيح فالظاهر بليغ فقول
الشارح المحقق وقول بعضهم والاولى يعم المفرد والمركب قال بلفظ فصيح دون كلام فصيح او لفظ بليغ سهو
ظاهر **لا يقال** يصدق التعريف على الحياة والادراك ونحوهما مما يتوقف عليه الاقتدار المذكور **لانا نقول**
ليس شيء منها سبباً بل شرطاً وليس سبباً قريباً بل بعيداً والباء ظاهر في السبب والبلاغة في الكلام مطابقته
اي مطابقة صفته لمقتضى الحال فان مقتضى الحال خصوصيات وصفات قائمة بالكلام فالكلام لا يطابقه
بل يشتمل عليه والخصوصية من حيث انها حال الكلام تسمى مطابقاً لها من حيث انها مقتضى الحال فالمطابق
والمطابق متغايران اعتباراً على مطابقة نسبة الكلام للواقع وعلى هذا النحو قول المص في تعريف المعاني
علم يعرف به احوال اللفظ العربي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال اي يطابق صفة اللفظ مقتضى الحال هذا
هو المطابق لعبارة القوم بحيث يجعلون الحذف والذكر الى غير ذلك معللة بالاحوال والظاهر الاليق
بالاعتبار لان الحال عند التحقيق لا يقتضي الا الخصوصيات دون الكلام المشتمل عليها والشارح اراد المحافظة
على ظاهر مطابقة الكلام لمقتضى الحال فوقع في الحكم بان مقتضى الحال هو الكلام الكلي والمطابق هو الكلام الجزئي

ومطابقة

ومطابقة الجزئي للكلي على عكس اعتبار الميزانيين من مطابقة الكلي للجزئي فلا بد عما هو ظاهر المنقول ومن هو
المعقول واعتبر كلفة مطابقة الجزئي للكلي مع ان المحمول بالطبع هو الكلي واللائق اعتبار مطابقة الجزئي
مع فصاحته قيل فالغرض في هذا القيد للسكاكي فقيل انه لا يشترط شيئاً من فصاحة الكلام في البلاغة وليس
يرجع البلاغة الى البيان لاشتراطها بالخلوص عن التعقيد المعنوي بل المعرفة انواع المجاز والكناية
وعلاقتها لئلا يخرج فيها من اعتبارات اللغة وقيل انه لا يشترط في البلاغة من الفصاحة سوى
الخلو عن التعقيد المعنوي وهو اي المقتضى الحال مختلف فان مقامات الكلام متفاوتة كان انظان يقول
فان الاحوال متفاوتة الا انه نبه على ترادف الحال والمقام قال الشارح المحقق الحال والمقام متقاربا المفهوم
والتغاير بينهما اعتباري فان الامر الداعي مقام باعتبار توهم كونه محلاً لورود الكلام فيه على خصوصية ما
وحال باعتبار توهم كونه زماناً له ولا يخفى ان وجه التسمية لا يكون داخلاً في مفهوم اللفظ حتى يحكم بتعدد
المفهوم باعتباره ولذا حكى بالترادف ثم الظاهر انه سمي مقاماً لانه كما ان تفاوت مراتب الرجال تثبت بالمقامات
كذلك تفاوت مراتب الكلام بالاحوال وسمي حالاً لانه مما يتبدل ويتغير كالحال الذي عليه الانسان
فان قلت يتجه على ما ذكره الشارح ان تفاوت المقامات لا يستدعي تفاوت مقتضيات الاحوال لجواز ان لا تفاوت
الاحوال ويكون تفاوت المقامات باعتبار ما اعتبر فيه **قلت** المراد ذات مقامات الكلام متفاوتة
وما فرق بين الحال والمقام ان المقام يضاف الى المقتضي فيقال مقام التأكيد والحال الى المقتضى فيقال
حال الكلام ثم المقصود من هذا الكلام يحتمل ان يكون وصية المتكلم بالاحتياط في تطبيق الكلام على مقتضى
الحال فانه في معرض الاختلاف لاختلافها باختلاف الاحوال وان يكون بيان وجه كون المقتضيات مختلفة
وعدم اعتبارها على نحو واحد يعني انها جعل خصوصيات الكلام مختلفة لانها لافادة الاحوال ولا بد للامور
المختلفة من دوال مختلفة ليستفاد منها وهذا كما سمعت من علماء النحو انما وضعت الاعراب مختلفة
ليدل على ان المعاني المعتورة على المعرب وعلى الاحتمالين لا ينبغي لك ان تنازع معه بان الاحوال المتكثرة كثيراً ما
تجمع على مقتضى كما ترى من اجتماع الافراد والنوعية والتعظيم والتحقير والتقليل على التنكير الحقير ذلك
بان المقتضيين قد يكونان لحال واحد كالتنكير وترك الاشارة فانهما يكونان للتعظيم والتحقير وذلك لانه مما ذكر

لهما نظير يأتي وهما الاشتراك والترادف وكلاهما على خلاف طبيعة قانون الوضع بخلاف الفصل لا يسعه ان يورد
نقضا على دعوى انتفاء تحقق ما هو اقل فكن ممن لا تفارقنا ان لم تحرم عن الشامل فمقام كل شروع
في بيان اختلاف المقامات وقال الشارح المحقق وفيه اشارة اجمالية الى ضبط بديع للمقتضيات فصل فيها بين ما
يختص اجزاء الجملة وما يختص اجزاء الجملتين فصاعدا وما لا يختص شيئا منها والثاني مقام الفصل والوصل والثالث
مقام الايجاز وخلافه والاول ما عداهما اقول مع تقديم ما هو الاصل لتفرع به وتاخير ما هو الفرع وبيانه
اجمالا في اجمال الا ترى ان التنكير مثلا اصل والتعريف فرعه وكذا الفصل لكن الانسب ان يقوله ومقام
المساواة بيان مقام خلافه ويمكن ان يعتذر بانه لما كان في سلوك طريق الايجاز دعى اهتمامهم بالايجاز
الى ذكره ولا يذهب عليك ان ضبط الاكثر المقتضيات لا جميعها فان من المقتضيات ما يختص بنفس الجملة كالتعبير
عن الخبر بالانشاء او بالعكس ومنها ما يختص بجزئي الجملتين كاعادة اسم ما سنقفك عنه نحو احسنت الى زيد
حقيق بالاحسان وان الذكر والحذف المذكورين في الفصل الاول لا يختصان باجزاء الجملة بل يعمان الجملة
والجملتين فصاعدا فمقام كل من التنكير اي تنكير المسند اليه من اجزاء الجملة وكذا الاطلاق والتقديم والذكر يباين
مقام خلافه ظاهره مقام خلاف كل وليس المقام هو بخلاف كل وهذه شبهة صعب على المهرة وغاية ما ذكر
في دفعه ما اصطلاه جواد قلم السيد السند فاضت الفوزة من الاحد الصمد طول الامد الى الابد ان هذا
اجمال التفصيل جميل اذ المقصود منه ان مقام التنكير يباين مقام خلافه الى آخر الكلام الا انه اجمل طلبا للاختصار
ووقع الخلل في الافهام والمقصود واضح والعبارة مختلفة لا تتضح فمن يناقش في المراد فليس من شأنه الاعتداد ومن
يذب عن العبارة المفسدة فهو في خرط القتاد ونحن نقول لا تعارف هذا الاجمال في افادة التفصيل وشاع
في محاورات البلغاء وادباء التحصيل فالبيان ايضا بيان جميل ومقام الفصل يباين مقام الوصل ومقام الايجاز
يباين مقام خلافه صرح بخلاف الفصل بخلاف غيره حفظا لحسن موازنة الوصل للفصل وطلبا للاختصار
بقدر الامكان فتامل وينبغي ان يحمل قوله ومقام الفصل يباين مقام الوصل على ان مقام كل فصل يباين
مقام كل وصل ليكون مشيرا الى تفاوت مراتب الفصول والوصول ويحمل قوله ومقام الايجاز يباين مقام
خلافه على ان مقام كل ايجاز يباين مقام كل مخالف له لذلك فيكون على طبق ما في المفتاح ولكل حد ينتهي اليه الكلام

مقام

مقام فان لكل من الايجاز والاطناب لكونهما نسبيين حدودا ومراتب متفاوتة ومقام كل يباين مقام
الآخر وكذا خطاب الذكي اي كذا مقام ما يخاطب به الذكي مع مقام خطاب الغبي اي ما يخاطب به الغبي وهذا
ايضا لا يختص باجزاء الجملة ولا بالجملتين فصاعدا وانما فصل عما سبق لان التفاوت فيه نشأ من قبل المخاطب
لا من قبل نفس الكلام والمراد بالذكي بالاضافة الى غيره وكذا المراد بالغبي فيندرج فيه تفاوت مراتب الذكاء
والغباوة وفي القاموس الذكاء سرعة الفطنة والغباوة عدم الفطنة هذا فالمقابل للغبي هو الفطن الا انه
اراد به الفطنة واختاره لمزيد مناسبة لفظية بينه وبين الغبي ولذا لم يقل مع خلافه ولكل كلمة مع صاحبتها
منصوب بالظرف المتقدم مقام مبتدأ خبره الظرف المتقدم وقدم للحصر اي المقام الكلمة تشاركها في اصل
المعنى فليس للبليغ ان يختار تلك الكلمة مع صاحبتها ما لم يدعو اليها هذا المقام بخلاف كلمة لا تشاركها.
في اصل المعنى فان اختيارها عليها ليس لاقتضاء المقام بل لتوقف معنى افادته عليها ومن غفل اشكل عليه
وجه تقييد الكلمة زعما ان المقام ليس لكلمة لا يشاركها ايضا فاعتذر بان هذا القول اولى بالترك فخص
بالتوضيح واعتمد في معرفة المتروك على المقايسة ولا يخفى ان مقام كل كلمة مع صاحبتها شديد الاتصال
مع ما سبق على مقام خطاب الذكي سال عن فصل مقام خطاب الذكي بينه وبين ما سبق اذ كل مقام بالنسبة
الى نفس الكلام بخلاف مقام الذكي فانه حاصل بالنظر الى المخاطب الا ان سلك المصنف طريق الترقي فقال في بيان
تفاوت المقام الذي يبلغ الى انه لا يتفاوت مقام كلمة ومقام ما يشاركها في اصل المعنى قال الشارح الا مع صاحبتها
كلمة اخرى صحبتها لكن اعم من الكلمة حقيقة او حكما فيندرج فيها مقام المسند اليه مع المسند الذي هو جملة اسمية
او فعلية او ظرفية او شرطية هذا اذ لا يخفى عليك انه يجب تعميم الكلمة ايضا ليندرج فيه مقام المسند الذي هو جملة
المسند اليه وليندرج فيه تسمع بالمعيدي خير من ان تراه وبعد لا ينفي هذا التعميم لاندراج كل ما هو من هذا القبيل
من المقام لخروج مقام كل جملة مع جملة ليس شيء منها محل من الاعراب فلا بد من الحكم بانه ترك المناسبة فلك
ان تستغني عن تعميم الكلمة بالمقايسة ولا يتوهم قاصر ان صاحبة الكلمة ما جاوزها اذ هي ما ارتبطت بها
وتعلقت بها نوع تعلق مثلا رفعت في قوله تعلق فيها ... ودرجته والكواكب مرصعة الهامع الموصوفة
مقام ليس للمتعلقة معها الا مع الكواكب فنقول لا يكفي للاتيان بالكلمة ان يقتضيها مقام الهامع صاحبة وانه لم يكن

مقام يقتضيها مع علة من صواحب اخرى بل تستوى هى وما شاكلها فى اصل المعنى مع تلك الصواحب وبعد ان ضبط
مقتضيات الاحوال اجمالا ليعين على ضبطه بعد الشروع فى الفن تفصيلا ويتمكن فى النفس فضل تمكن ورغب
فى ضبطها ببيان شرفها وعظم منفعتها وارتفاع شان الكلام فى الحسن المعهود المعتبر عند عظماء العرب
والقبول عندهم فان المعهد فى هذا الفن ينساق اليه وان كان للكلام اقسام حسن وقبول سواه فحسن
الكلام عند من هو طالب انكشاف الشئ على ما هو عليه بصدقه وقبوله بحسنه وعند من هو مطمح نظره النشأة
الباقية بنفعه فى النشأة الباقية بمطابقته للاعتبار المناسب للمقام كما يشهد به قول المفتاح وارتفاع
شان الكلام فى الحسن والقبول وانحطاطه بحسب مصادفة المقام لما يليق به وكانه قال المص وانحطاطه
بعدمها اصلاحا لكلام حيث اورد عليه ان الانحطاط ليس بالمطابقة واجيب بان فى كلامه حذفا
والتقدير بحسب مصادفة المقام لما يليق به وعدم مصادفته فابدل فى كلامه ليكون اصالحا لما قدر
فى كلام المفتاح لا اصلاحه واورد عليه ان اصل الحسن والقبول بالمطابقة لا ارتفاعه وعدم الحسن والقبول
راسا بعدمها لا الانحطاط فيهما ونحن ندفع الثانى بان المراد الانحطاط عن الحسن والقبول لا الانحطاط
فيهما وعن ندفع الثانى بان المراد الانحطاط فى الحسن والقبول لا الانحطاط فيهما حتى يقتضى ثبوت الحسن
فى غير المطابق ومن التزم ان الحسن والقبول يجوز تحصلا بالفصاحة عند المص فيدفع الاول ايضا
عن عما سيحكم به المص من ان غير المطابقة للاعتبار المناسب ملحق باصوات الحيوانات ونقول فى دفع الاول
ان الارتفاع فى الحسن والقبول لثبوتهما بالمطابقة الا انه بمطابقة ارفع يعلم بذلك بمعرفة ان اصلهما
بالمطابقة فيكون الارتفاع بمطابقة ارفع وتلك المعرفة من الحكم بالانحطاط عن درجة الحسن والقبول
والقبول بعدمها والمراد بالكلام الكلام الفصيح على ما ذهب اليه الشارح متمسكا بانه اشارة الى ما سبق وفيه
ان السابق صريحا هو الكلام المطلق حيث قال والبلاغة فى الكلام مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته وفى ضمن
تعريف البلاغة الكلام الفصيح المطابق فيحتمل رد الكلام الى الفصيح دون المطلق والفصيح البليغ خفاء ونحن
نصرفه الى الكلام البليغ ولا مانع عنه بعد شرح قوله وانحطاطه على ما سبق والمراد بالحسن الذاتى لانه الكامل
المعتد به فينصرف اليه فلا يرد انه قد يرتفع الكلام فى الحسن والقبول بالمحسنات البديعية يبقى ههنا بحث لان

منه وهو

منه وهو انه كيف تزيد مطابقة كلام حتى يرتفع شانه الكلام فى البلاغة بالمطابقة لبعض مقتضيات الاحوال
حتى يكون الكلام بليغا اذا روعى فيه حال وان فاتت فيه احوال كثيرة فزيادة مطابقة كلام على مطابقة كلام
آخر تم الاخفاء فى تحقيقها لكن الظاهر ان المراد بقولهم البلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال مطابقته لكل ما
هو مقتضى الحال لانه المتبادر للذوق بالاعتبار ولكن لم يكتف وشرط فى البلاغة مطابقة الكلام لمقتضيات
الحال كلها فمزية المطابقة بان يكون احوال كلام اكثر من احوال كلام آخر فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب
متفرع على قوله فارتفاع شان الكلام والمقصود منه التنبيه على ان مقتضى الحال معناه مناسب الحال لا موجبه
الذى يمتنع ان ينفك عنه كما يقتضيه المقتضى وانما اطلاق المقتضى للتنبيه على ان المناسب للمقام فى نظر
البليغ كالمقتضى الذى يمتنع انفكاكه فلا يجد بدا منه لكن التفرع خفى فبينه بان ارتفاع شان الكلام
فى الحسن الذاتى الداخل فى البلاغة انما يكون بالاعتبار المناسب دون غيره فلذا كان الاعتبار المناسب
مقتضى الحال اذ لو وجد اعتبار مناسب غير مقتضى الحال لكان ارتفاع شان الكلام به فى الحسن الخارج عن حد
البلاغة ولو وجد مقتضى حال غير الاعتبار المناسب لوجد ارتفاع بغير الاعتبار المناسب ونبه الشارح
المحقق بانه بملاحظة مقدمة معلومة وهى انه لا ارتفاع الا بالمطابقة لمقتضى الحال فانه هذه المقدمة
المعلومة مع هذه المقدمة المذكورة التى هى فى قوة لا ارتفاع الا بالمطابقة للاعتبار المناسب لان المصدر
المضاف الى المعرفة للاستغراق فيستفاد الحصر منه يقتضى اتحاد افرادهما اذ لولا اتحاد افراد مقتضى الحال
والاعتبار المناسب لبطل احد الحصرين او كلاهما هذا كلامه ولا يخفى انه منقوض بصحة الحصرين
فى قولنا لا صلاة الا بالفاتحة الكتاب وقولنا لا صلاة الا بالنية والشارح بنفسه اوضح فيما كتب
فى حاشية هذا المقام مراده ووافقه السيد السند فقال اما بطلان احد الحصرين ففيما اذا كان بين مقتضى
الحال والاعتبار المناسب عموم وخصوص مطلقا فانه يبطل الحصر فى الاخص ضرورة تحقق الارتفاع
بالافراد الاخر للاعم واما بطلان كلا الحصرين ففيما اذا كان بينهما مباينة او عموم وجه فانه يصدق
كل منهما بدون الآخر فلا يصح الحصر فى هذا وفيه ان اللازم ليس الا بطلان احد الحصرين كما لا يخفى ولا يتعين
البطلان فى الاخص لاحتمال بطلان الحصر فى الاعم باعتبار الجزء الثبوتى للحصر ثم قال وفيه نظر دم واضحه

فيما كتب في الحاشية من ان حصر شيء في شيء لا يوجب ثبوته لكل من افراده حتى يبطل بذلك حصره فيما هو
اخص من ذلك مطلقا او من وجه كقولنا الضحك للانسان وليس الضحك الا للحيوان هذا وفيه بحث
لان مقصود ارباب التدوين بمثل قولهم لا ارتفاع الا بالمطابقة للاعتبار المناسب انه لا ارتفاع يكون بها
لا محالة ولا يكون بغيرها اذ الغرض ان يتعلم المتعلم ما به يعرف الكلام المرتفع وبهذا اندفع ايضا ما اورد
من النقض لكن ما كتب في الحاشية لدفعه ان امثال هذه المقدمات تستعمل في الخطابيات لا نعرف له محصلا
قال السيد السند قيل على تقدير صحة المقدمتين لا يلزم الا المساواة في الصدق بين المقتضى والاعتبار
المناسب والمطلوب هو الاتحاد في المفهوم وانت تعلم ان تفريع قوله فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب
على ما تقدم وجعله نتيجة له لا يستلزم دعوى الاتحاد في المفهوم وان مثل هذا التركيب ليس صريحا
في الاتحاد مفهوما هذا وفيما قيل نظر على تقدير صحة المقدمتين كما لا يلزم الاتحاد في المفهوم لا تلزم
المساواة بل اللازم احد الامرين وفيما ذكره السيد السند ايضا من ان هذه العبارة ليست صريحة في دعوى
الاتحاد نظر لانه ان كان الحكم على مفهوم مقتضى الحال فليس الا دعوى الاتحاد وان كان على كل فرد منه فلا يلزم
الا المساواة ولو سلم فلا يتوجه الاحتمال الاتحاد وحمل العبارة على المشترك بين الاتحاد والمساواة دونه
خرط القتاد فالاعجب ان الفاء فصيحة يعني اذا عرفت هذه فاعلم ان مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب
لئلا يشتبه عليك صحة هذا الحصر بما تقرر من انه لا ارتفاع الا بالمطابقة لمقتضى الحال وينكشف لك
ان العبارتين بمعنى واحد فالبلاغة صفة راجعة الى اللفظ لانها باعتبار خصوصيات اعتبرت في تركيب
يفيد اصل المعنى باعتبار افادته المعنى بالتركيب اي الغرض المصوغ له الكلام فالمعنى اما مخفف او مشدد وبالجملة
يراد به المعنى الذي يقصد البليغ افادته بالتركيب متعلق به ويحتمل التعلق بالافادة وذلك لان مقتضى الحال
والاعتبار المناسب انما يعتبر اولا في المعنى ثم في اللفظ فان المعنى مقدم في العقل مثلا لا عهد له ثم يتلفظ
باللفظ على طبقه وكذا يقيد بقيد كذا وغيره ثم يؤتى باللفظ على طبقه ولا يرد ما اعترض به السيد السند
في شرح المفتاح من ان هذا لا يقدح في طي المسند اليه واثباته فان الاثبات والطي من عوارض اللفظ فالحق
ان يعتبر اولا في المعنى ما يقتضي الخصوصية لان معنى المسند اليه يحكم عليه العقل من غير قصد الى احضاره

بالذكر

بالذكر لتعينه بهذا الحكم فيطويه في مقام قصد افادة المعاني بتركيب الالفاظ فيأتي باللفظ على طبقه او يحكم عليه
بعد قصد احضاره كذلك لعدم تعينه فيثبته فيما بين المعاني المقصودة بالافادة بذكر لفظه فيأتي بالتلفظ تطبيق
على طبقه فتامل والشيخ يسمي ايراد اللفظ على طبق ما اعتبر من المعاني الزائدة نظما وكانه بالغ في ان الفضيلة في
الكلام على مقتضى الحال والآن النظم عند المحققين ترتيب الالفاظ متناسبة المعاني متناسقة الدلالات او الالفاظ
او الالفاظ المترتبة كذا على ما ذكره الشارح المحقق في التلويح وفسره به في الديباجة فلا بد للمحقق من رعاية
علم البيان ايضا وكثيرا ما اي حينا كثيرا فهو منصوب على الظرفية وما لتأكيد معنى الكثرة والعامل ما يليه على ما ذكره
صاحب الكشاف في قوله تعالى قليلا ما تشكرون يسمى ذلك اي مطابقة الكلام الفصيح لاعتبار مناسب وتذكير ذلك
لتأويل المشار اليه بالمفهوم فصاحة ايضا يسمى بلاغة او كما تسمى المفهومات السابقة فصاحة وكانه اطلق اسم
الفصاحة على البلاغة لان ما لا بلاغة له بمنزلة الاصوات الحيوانية عندهم فكيف يوصف بالفصاحة واعلم
ان قوله فالبلاغة صفة آه متفرع على قوله وارتفاع شان الكلام في الحسن والقبول آه يعني كان ارتفاع شان
الكلام بمطابقته للاعتبار المناسب ومعلوم ان ارتفاعه بالبلاغة علم ان البلاغة صفة للفظ باعتبار افادته
المعاني والاغراض بالتركيب والقصد منه على ما صرح به في الايضاح جمع كلامين متنافيين وقعا من الشيخ حيث قال
تارة ان الفصاحة راجعة الى المعنى والى ما يدل عليه باللفظ دون الالفاظ وتارة ان الفصاحة للفظ الكلام
لا للمعنى فان المعاني مطروحة يعرفها العجمي والعربي والقروي والبدوي ولا شك ان الفصاحة من صفاته
الفاضلة فيكون راجعة الى اللفظ دون المعنى ووجه التوفيق انه اراد بالفصاحة معنى البلاغة وحيث اثبت
انها من صفات الالفاظ اراد انها من صفاتها باعتبار افادتها المعنى بالتركيب وحيث اراد انها ليست من صفات
الالفاظ المفردة والكلم المجردة من غير اعتبار التركيب او ليست من صفات الالفاظ باعتبار انفسها الا باعتبار
افادتها المعنى وحيث اثبت انها صفة المعنى اراد ان للمعنى مدخلا تاما في ثبوتها للفظ وحيث نفاه اراد
انها ليست من صفاته مع قطع النظر عن افادة اللفظ اياها بالتركيب ويمكن التوفيق ايضا بانه حيث
جعلها صفة اللفظ دون المعنى اراد معناها المستفيض وحيث جعلها راجعة الى المعنى جعلها بمعنى البلاغة لكنه
كوجه ذكره المص لا يطابق ما قصده الشيخ بل الوجه ما ذكره الشارح المحقق انه سمى ترتيب المعاني اولا والالفاظ

وفضيلة الكلام باعتبار هذا الترتيب نحيث جعلها صفة راجعة الى اللفظ اراد باللفظ المعاني الاول و
كذلك حيث جعلها راجعة الى المعنى وحيث نفى كونها صفة للالفاظ المنطوقة وللمعاني الثواني ومايقال
فليكن مراد المص باللفظ تلك المعاني الاول فيطابق مراد الشيخ فليس بشي لان الشيخ بيّن في كتابه تلك المعاني
والمص لم يبيّن وكلما استعمل اللفظ استعمل بمعناه المستفيض فحمل اللفظ في كلامه على هذا حمل الكلام على ما لا يحتمله وله
اى للبلاغة في الكلام طرفان اعلى اليه انتهى البلاغة كذا في الايضاح ولو اعتبر الطرف شخصا ففيه بحث
اذ ثبوت الطرف يتوقف على ان يثبت تناهي مراتبها ولا دليل يدل عليه وهو اى الطرف الاعلى حد الاعجاز
اى مرتبة اعجاز الكلام البشر بان يبلغ مرتبة لا يمكن للبشر ان ياتي بمثله وما يقرب منه اى من حد الاعجاز اى
الطرف الاعلى نوع تحته صنفان كلام يعجز البشر عن الاتيان بمثله وقريب من حد الاعجاز بانه لا يعجز الكلام
البشر لكن يعجز مقدار اقصر سورة وبهذا اندفع ما اورده الشارح المحقق من انه لا معنى لجعل حد الاعجاز وما
يقرب منه طرفا الاعلى اذ المناسب ان يتخذ حقيقيا كالنهاية او نوعيا كالاعجاز اذ قد اخذ نوعيا هو حد الاعجاز
المعتبر في الشرع وهو حد اعجاز اقصر سورة الا انه نبه على انه صنفان كلام يعجز بنفسه وكلام يعجز مقدار
سورة من جنسه وهذا اوجه مما ذكره الشارح المحقق حيث قال وهذا الكلام بين النوم واليقظة ان قوله
وما يقرب منه عطف على كما هو والضمير في منه عائد الى الطرف الاعلى لا الى حد الاعجاز اى الطرف الاعلى مع مايقرب منه
في البلاغة مما لا يمكن معارضته هو حد الاعجاز وهو مع كونه خلاف الظاهر بيان لحد الاعجاز بما يتوقف على معرفته
لان ما يقرب منه يتبين بما لا يمكن معارضته فلا معنى لحد الاعجاز الا ما لا يمكن معارضته وقد اعترف هو نفسه
ان هذا الكلام بين النوم واليقظة الحمد لله الذي الهمنا يقظة لا نوم فيه وما ايدنا به توجيهه من انه
الموافق لما في المفتاح من ان البلاغة تتزايد الى ان يبلغ حد الاعجاز وهو الطرف الاعلى وما يقرب منه وما
في نهاية الاعجاز ان الطرف الاعلى وما يقرب منه كلاهما هو المعجز لا يخفيه بل له وجه موافقة لتوجيهنا
فان كلام المفتاح محمول على ان حد الاعجاز هو الطرف الاعلى المعجز بنفسه وما يقرب منه المعجز باقصر سورة من جنسه
وكذا كلام نهاية الايجاز فتفطن وقد اعترض الشارح على كون الطرف الاعلى وما يقرب منه خارجا معجزا
عن طوق البشر بان البلاغة ليست سوى المطابقة لمقتضى الحال مع فصاحته وعلم البلاغة كافل باحكام

هذين

هذين الامرين فمن اتقنه واحاط به علما لا يجوز ان يراعيهما حق الرعاية فياتي بكلام هو الطرف الاعلى ولو بمقدار
اقصر سورة ولا يخفى ان الاشكال لا يختص بتكفل علم البلاغة بل تكفل سليقة العرب اقوى اوجب للاشكال ثم اجاب
باجوبة ثلثة الاول ان العلم لا يتكفل الا ببيان مقتضيات الاحوال واما الاطلاع على كميات الاحوال وكيفياتها
فامر اخر وثانيها ان امكان الاحاطة بهذا العلم لغير علام الغيوب ممنوع وثالثها ان الاحاطة لا تفيد القدرة
على تاليف كلام بليغ فضلا عن تاليف الطرف الاعلى اذ كثير من مهرة هذا الفن كانوا عاجزين عن التاليف
وفي الجواب الثاني والثالث نظر اذ لو لم يكن للبليغ الاحاطة بعلم البلاغة لم يكن بليغا لان البلاغة ملكة الاقتدار
على تاليف اى كلام بليغ فطر بالبال معناه فاذا خطر بباله معنى لم يحط بنهاية تعلق به من علم البلاغة
لم يقدر على تاليف كلام بليغ له ولانه اذا احاط بعلم البلاغة ولم يقدر على تاليف كلام بليغ لم يكن بليغا
ولقد تركنا نبذا من الكلام ذكره الشارح المحقق في هذا المقام لما لم نشاهد فيه الا الاطالة والاسأم
واسفل جعله طرف البلاغة اشارة الى انه بليغ وقال في الايضاح منه يبتدى لمزيد توضيح لذلك دفعا
لتوهم كلام نهاية الايجاز ان هذه المرتبة ليست من البلاغة في شي وان كان الظاهر ان قصده المبالغة
في ندارتها وعدم الاعتداد بها وهو ما اذا غير عنه الى ما دونه التحق عند البلغاء باصوات الحيوانات
يعني ما يستلزم تغييره الالتحاق باصوات الحيوانات فما قيل انه يصدق على غير الاسفل لانه اذا غير الى ما
دونه التحق لان ما دون الاسفل ما دونه ليس بشي على ان دون لما هو احط قليلا وتحقيق الاسفل هو ما
ليس فيه مقتضى الحال متعددا ولم يعرفه به مع انه اوضح واخصر لينبه على ان ما دونه ملتحق باصوات
الحيوانات قال المص المحقق وان كان صحيح الاعراب ووافقه الشارح وفيه ان غير صحيح الاعراب ليس باولى بالالتحاق
لجواز ان يكون صحيح الاعراب ضعيف التاليف معقدا مع عدم فصاحة الكلمات فالمناسب ان يقول خفيا فان
قلت كيف يلتحق ما يشتمل على الدقائق البيانية بالاصوات الحيوانية قلت اعتبار الوضوح والخفاء في الدلالة
بالنسبة الى المعاني المجازية وتلك المعاني ازيد من الدلالات الوضعية ومما يتعلق بعلم البيان فرعاية البيان
لا ينفك عن رعاية المعاني وبينهما مراتب كثيرة عطف على طرفان اى لها مراتب كثيرة حال كونها بينهما او
الجملة تامة معطوفة على قوله لها طرفان ويتبعها اى البلاغة في الكلام وجوه اخر احترز عن المطابقة

وكيف لا وقد قال لا المجاز ابلغ من الحقيقة
والكناية من التصريح لانه بمنزلة الدعوى
من البرهان

والفصاحتين فانها وجوه يتبعها البلاغة والاتهم جعله احترازا عن البلاغة بان يكون المعنى ويتبع البلاغة وجوه اخر سوى البلاغة لانه يصير لغوا وفي قوله يتبعها تنبيهات احدها ان الوجوه البديعية لا تحسن بدون البلاغة وثانيها انه يجب تأخير علم البديع عن علم البلاغة وثالثها ان حسنا يورثه عرضي غير داخل في حد البلاغة ورابعها ان هذه الوجوه انما تكون من البديع اذا لم تقتض الحال اذ لو اقتضاها الحال لم تكن تابعة للبلاغة وانما جعلها تابعة لبلاغة الكلام دون المتكلم لاختصاص ما وصف به الوجوه بها اعني قوله اورثت الكلام حسنا ولم يتعرض لحالة تحصل للمتكلم بالقياس اليها لانه لم يلتفت اليها ولم يسم المتكلم باعتبارها باسم ولم يوصف بصفة وانما تعرض لها في اثناء تحقيق بلاغة الكلام تتميما لبيانها وتكميلا لتمييز مقتضيات الاحوال عن غيرها وقيل عقيب البيان لحاجة الى علم البديع واختار لفظ تورث على تفيد للتنبيه على انه ليس النظر الاعلى حسن في الكلام ولا نظر على هذه الوجوه لانها فيت ويبقى الحسن بخلاف وجوه البلاغة فان النظر اليها في الداعية الى التكلم وليس النظر الى حسن الكلام انما هو من توابعها والبلاغة في المتكلم ملكة يقتدر بها على تأليف كلام بليغ لا يعجز بها عن تأليف كلام بليغ فالنكرة في سياق النفي عمت والمراد كلام بليغ ورد معناه على المتكلم واراد بيانه فعلم الترتيب على تعريفات الفصاحة والبلاغة اي علم بالقوة القريبة من الفعل اذ بالتأمل في التعريفات يعلم ذلك ولو قال فكل بليغ فصيح لا عكس لاستغنى عن هذا التكلف والظاهر ان المراد تفريع العلم الآتي فرع علم ما النقي ظهور تعريف العلوم والمقصود بيان النسبة بعد التعريف تتميما للتعريف كما هو العادة كانه قال فالفصيح اعم مطلقا من البليغ ولو قال كذلك لكان اخصر واوضح فيما هو مقصوده وفيه تعريض للسكاكي حيث لم يشترط في البلاغة الا الخلوص عن التعقيد المعنوي فاي اصل مرجع البلاغة عنده في علم البلاغة وما ذكره المص ليس اصطلاحا منه بل مما ينقل عن ابن الاثير انه ذكره في المثل السائر لكن رجح اعتبار السكاكي بان البلاغة مما يتميز به البليغ عن غيره ولا يكون الامر المشترك معتبرا في التمييز اذ كل بليغ كلاما كان او متكلما فصيح بالمعنيين اي ما يطلق عليه الفصيح وقد سمعت ما فيه فتذكر ولا عكس بالمعنى اللغوي اي ليس كل فصيح بليغا وقوله وان البلاغة تحت العلم يتفرع على ما سبق ظاهر والغرض منه اثبات الحاجة الى علمي البلاغة والبديع وقال الشارح المحقق الغرض بيان انحصار علم البلاغة في المعاني والبيان وانحصار مقاصد الكتاب في الفنون

الثلثة وينبغي

الثلثة وينبغي ان يراد ان البلاغة في الكلام كان او في المتكلم مرجعها اي رجوعها الى امرين اي تتوقف عليهما اما رجوع بلاغة الكلام فظاهر واما رجوع بلاغة المتكلم فلان الملكة انما تحصل بالممارسة على الاحتراز او تحصل الاحتراز بسهولة فالاحتراز يتوقف عليه الملكة باعتبار تحققه وتوجده او باعتبار تصوره كما هو شان الغايات وكذا التمييز فتفسير المص والشارح قوله بان البلاغة في الكلام مرجعها الى الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد وحمل المراد بالمعنى ما هو مراد البليغ من الغرض المصوغ له الكلام كما هو المتبادر من اطلاقه في كتب علم البلاغة فلا يندرج فيه الاحتراز عن التعقيد المعنوي كما توهم البعض ولا الاحتراز عن التعقيد مطلقا كما هو في معرض التوهم وشان التوهم ان يتعلق به فلا يختص بالاحتراز عن التعقيد المعنوي والى تمييز الفصيح كلاما كان او مفردا من غيره ولك ان تخصه بالكلام وتدرج تمييز المفرد فيه والى الثاني اي تمييز الفصيح عن غيره ومعرفة ان هذا الكلام فصيح وهذا غير فصيح عند التحقيق تميزات يرجع كل الى امر فانه تمييز الخالص الغرابة عن غيره وتمييز المخالف للقياس عن غيره وتمييز الخالص عن ضعف التأليف عن غيره وتمييز الخالص عن التعقيد اللفظي عن غيره وتمييز الثقيل عن غيره كما اشار اليه بقوله منه ما يبين اي يوضح ان تمييز المميز كان حقا اولا في علم متن اللغة وكان الاوضح منه ما يرجع الى متن علم اللغة يعني معرفة اوضاع المفردات واما اللغة فقد تطلق على جميع اقسام علوم العربية فلذا قيد بالمتن ليكون واضحا او التصريف او النحو اريد ذلك بالحسن المكتسب من الممارسة على التلفظ بالالفاظ بخالصة عن التنافر وهو اي ما يبين في هذه العلوم اريد ذلك بالحسن ما عدا التعقيد المعنوي فمست الحاجة للاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد الى علم وللاحتراز عن التعقيد المعنوي الى علم فوضعوا لهما علمي البلاغة ثم احتاجوا لمعرفة ما يتبع البلاغة من وجوه التحسين الى علم آخر فوضعوا له علم البديع وما يحترز به عن الاول اي اول الامرين الباقيين علم المعاني وما يحترز به عن ثاني الامرين الباقيين وهو التعقيد المعنوي علم البيان وما يعرف به وجوه التحسين علم البديع وكثير من الناس يسمي الجميع علم البيان وبعضهم يسمي الاول علم المعاني والاخيرين علم البديع البيان والثلثة علم البديع ولا مشاحة فيها الذي الابتداء وانما الاعتبار لما نال مريد الاشتهار لما فرغنا عن شرح المقدمة وحان الشروع في شرح علم المعاني نقول متضرعا مستدلا لمسائل الالهام الرباني الهي نعوذ بك عن الملاهي فتكلمنا باوامرك في الاجتناب عن المناهي واسالك التمتع باسرار المثاني وفهم معانيه الاول والثواني وعرفنا وعدتك

بتراءة كل حرف من حروف المباني ونبتهل اليك في التخصيص بفهم مزايا اودعتها فيها الخواص وبالعمل
بما يقوم عند الاجتهاد مقرونا بكمال الاخلاص ونطلب منك التوفيق لتحقيق اسناد جميع الكمالات اليك
في كل حال والضبط كل مسند للخبر مسند اليه نبي الرحمة من الاقوال والافعال ومفاد ابراتب عليته هي متعلقات
الافضال والاكمال ونرجو منك قصر انظارنا على انشاء ما يوجب الوصل الى موجبات معرفتك والفصل عما يوجب حرفته
سواء بيننا بل مساواتها والانقطاع عن معرفتك انتهى اعتنا بايجاز جوامع الكلم في المسئلة عن الاطناب اللهم
رشدنا واهدنا الصراط المستقيم في جميع الابواب الفن هو الحزب والترتيب يسمى به كل قسم من كتابه اشارة
الى مهارته في الصناعة حيث سبك من مادة واحدة هي مفردات الكلم انواعا وجعلها مبنية لمعانيه
بتركيبات بديعة الى ضبطها طباعا وادعى لافادة شدة امتزاجها بالمعاني وسرعة الانتقال منها اليها
كونها اعين المعاني فقال الفن الاول

علم المعاني

وهكذا وعدل عما هو الشايع من جعل المعاني ظرفا للالفاظ اشارة الى انه ليس هنا لفظ خرج عن افادة
هذا المعنى للقصد من افادة ان العلم ليس اوسع من الفن كما هو شان الظرف بل كما لم يخرج لفظ من الفن عن بيانه
العلم لم يخرج شيء من العلم عن الفن فاختار للمبالغة فيه ما ابلغ منه وهو دعوى العينية والبعد عن الاثنينية
ان الفن عبارة عن الالفاظ المخصوصة وحمل المعاني عليه لدعوى الاتحاد ولعز ما اندفع ما يقال ان الفن
باعتبار عهدية عن علم المعاني فالحمل عليه لغو واندفع ايضا ان العلم سابقا علم بعنوان علم المعاني دون
الفن وهو معلوم احق بالموضوعية والانسب بالمحمولية ما فيه شائبة المجهولية وانما صار علم المعاني اول
لانه متعلق بترتيب المعاني والبيان متعلق بما يفيد المعاني المرتبة من الكلام المختلف وضوحا وخفاء في اللازم والبديع
التزيين هذا الكلام ولا يخفى ما فيه من الترتيب المقتضي بهذا النظم من غير حاجة الى جعل البيان من المعاني
بمنزلة المركب من المفرد لمزيد اعتبار في البيان وهو ايراد المعاني المترتبة في طرق مختلفة فقد زيد في ترتيب
المعاني المعتبر في العلم المعاني من الاختلاف في الوضوح كما اعتبره السكاكي وتبعه الشارح المحقق والسيد السند
وانما عرف اولا قبل الشروع في مقاصده لحفظ القاصرين عن توهم اتحاده مع الفن قال الشارح المحقق ان كل
علم مدون فهو كثرة يضبطها جهة وحدة باعتبارها تعد علما واحدا يفرد بالتدوين فمن حاول تحصيلها

فعليه

فعليه ان يعرفها بتلك الجهة لئلا يفوته ما يعنيه ولا يضيع وقته فيما لا يعنيه وهذا خلاف ما ان جهة
وحدة افراد العلم بها بالتدوين وصار المسائل الكثيرة لاجلها علما واحدا هو الموضوع فالاولى ان يقال كل علم فهو
كثرة تضبطها جهة وحدة ومن حاول تحصيل كثرة يضبطها جهة وحدة فعليه ان يعرفها بتلك الجهة وهو
اي علم المعاني علم اسماء العلوم المدونة نحو المعاني يطلق على ادراك القواعد عن دليل حتى ادركها احد تقليدا
لا يقال انه عالم بل حاكي ذكره السيد السند في شرح المفتاح وقد تطلق على معلوماتها التي هي القواعد لكن اذا علمت
عن دليل وان اطلقوا على الملكة الحاصلة من ادراك القواعد مرة بعد اخرى اعني ملكة استحضارها متى
اريد لكن اذا كانت ملكة ادراك عن دليل وان اطلق كما يقتضيه تخصيص الاسم بالادراك عن دليل كما
لا يخفى ولذلك لفظ العلم يطلق على المعاني الثلاثة لكن حقق السيد السند انه في الادراك حقيقة وفي الملكة
التي هي تابع الادراك في الحصول ووسيلة اليه في البقاء وفي متعلق الادراك الذي هو المسائل اما حقيقة
عرفية او اصطلاحية او مجاز مشهور وفي كونه حقيقة في الادراك نظر لان المراد به الادراك عن دليل
لا الادراك مطلقا حتى يكون حقيقة وبالجملة التعريف يحتمل ان يكون للمعاني باي معنى يؤخذ فيحمل العلم على معنى
يناسبه ولا يوجب تحير المخاطب في المراد لانه اذا علم المخاطب ان كل اسم العلم المدون يطلق على المعاني الثلاثة
وكذا لفظ العلم وابهم المتكلم اللفظ ليحمله على اي معنى شاء فيختار اي معنى يريد ان يعرفه بالمعرف ويحمل بقرينته العلم
عليه وفيه والشارح المحقق اختار حمله على الملكة وجوز حمله على المسائل مع ان قول المصنف وينحصر في ثمانية ابواب
يستدعي بظاهره الحمل على المسائل وجعل السيد السند وجه تجويزهما دون الحمل على الادراك استغنائهما عن تقدير
المتعلق بخلاف العلم بمعنى الادراك فانه لا بد فيه من تقدير اي علم بقواعد وزيفه بان الحمل على الادراك
ايضا يستغني عن التقدير هذا هو في طلب المصادر للمتعدي تقدير المفعول بحث الا ترى انه اذا نزل
المتعدي منزلة اللازم استغنى عن تقدير المفعول مثلا اذا جعل يعطي بمعنى يوقع الاعطاء يحتاج الى تقدير
المتعلق فلو يستدعي المصدر تقدير المفعول لاستدعى الاعطاء المعتبر في يعطي نعم ما ذكره الشارح يخالف
قصد المصنف فانه قال في الايضاح قيل يعرف به احوال اللفظ العربي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال
دون يعلم رعاية لما اعتبره بعض الفضلاء من تخصيص العلم بالكليات والمعرفة بالجزئيات يريد تخصيص العلم

مطلب الفن الاول

ثم الابلغ منه شيء

اي فيه ان هذا خروج عن طريق استعمال اللفظ المشترك فانه لا يستعمل للافادة معنى بقرينته الا بشرط ان يحمل المخاطب على اي معنى يريد مما لا اصل له

لا يقال وجوب تقدير المتعلق ليس لاقتضاء المصدر التعدي بل لانه لو لم يقدر لا يتعلق العلم بادراك الشيء فهذا لا يحتاج الى التعريف بمعنى الملكة ايضا الا التخصيص بملكة الشيء فهذا للانتقاض

بتصور الكلي والتصديق بحاله فانه نظير ان اريد بالعلم ادراك الكلي وبالمعرفة ادراك الجزئي ومن هذا تبين
وجه اختيار يعرف بدء على يبحث فيه عن احوال اللفظ العربي لان المراد بالاحوال الجزئية وهي لا يحمل على اللفظ
العربي وذلك ان لا فرق بين المعرفة والعلم وتريد بالعلم الملكة فيكون المعنى ملكة يعلم بها احوال اللفظ العربي
الى آخره اى ملكة هي مبدأ استحضار العلم باحوال اللفظ العربي ولا يخفى انه كما ادرج في تعريف فصاحة المتكلم
الاقتدار ليشمل حالتي النطق وعدمه ينبغي ان يندرج في تعريفات العلوم الثلاثة ليشمل حالتي المعرفة وعدمها
فتأمل قيل ان اريد معرفة الجميع فهي محال لانها غير متناهية او البعض الذي لا يمكن تعيينها كالثلث
والنصف والربع فهو تعريف بالمجهول او ما يمكن تعيينه كمسئلة او مسئلتين فالعبارة قاصرة وقيل ان اريد
الكل فلا يكون هذا العلم حاصلا لاحد او البعض فيكون حاصلا لكل من عرف مسئلة ومن البين ان كلا من
الايرادين قاصر تركه فيه بعض الشقوق ويظهر من الاحاطة بهما والجيب عنهما بان المراد معرفة كل واحد
يرد على صاحب العلم بالانكار ولم يدفع به قصور العبارة ويمكن ان يجاب بان المراد معرفة الجميع واستحالة معرفة
الجميع لا ينافي كون العلم سببا لها كما ان استحالة عدم صفات الواجب لا ينافي سببية عدم الواجب له
وعدم حصول العلم المدون لاحد وهو يتزايد يوما فيوما ليس بممتنع ولا مستبعد وتسمية البعض
فقيها او نحويا او حكيما كناية عن علو شأنه في العلم بحيث كانه حصل له الكل ومما يرد انه يصدق عليه
انه علم يعرف به احوال اللفظ التي يطابق اللفظ مقتضى الحال لا يقال انها ملكات لا ملكة واحدة لانه كل علم
ملكات لابوابه بل مسائله ووحدة الملكة ليس منضبطا يمكن تعيينه وتحديد العلم به وليس لك ان تجيب
بان المراد يعرف به لذاته وما صدق ذلك يعرف به لجزئه لان كل حال يرد على صاحب الملكة يعرفها
لجزئها لا لذاتها نعم لا يبعد ان يقال معرفة جميع الاحوال بها لذاته فخذه جوابا بهذا الاعتبار وبان تستحق
وتريد يعرف بها تلك الاحوال فقط وما ذكرته من الملكة يعرف بها غيرها ايضا ومما يرد انه يصدق
التعريف على ملكة استحضار العلم من غير ان يحصل مسئلة كما اذا حفظ من شواهد المسائل ما يفي
باستنباط مسائله فانه يصدق عليها انها ملكة يعرف بها احوال اللفظ العربي التي بها يطابق
اللفظ مقتضى الحال لا يقال لا يعرف بها بل بمسائل يحصل بها لانا نقول فلا يعرف بملكة الاستحضار

ايضا

ايضا بل بمسائل يستحضر بها ثم تحتاج المعرفة مع ملكة الاستحضار الى المبادي ايضا بخلاف ملكة الاستحضار
لكن هذا الفرق لا يجري في تصحيح التعريف ولا يختلج في وهمك ان ملكة الاستحضار المذكورة انه لا يقول
احد ان من لم يحط بالمسئلة قط هو عالم بالعلم انما الكلام في ان ملكة استحضار اكثر المسائل مع ملكة استحضار
الباقي هل هو العلم ام لا من اراد ان يكون اطلاق الفقيه على الائمة حقيقة مع عجزهم عن جواب بعض الفتوى
التزم ذلك واما على ما اسلكنا من ان الاطلاق مجازي فلا نلتزمه وجوابه ان العلم بمعنى ملكة الاستحضار
لا الملكة المطلقة كما مثلناه فملكة الاستحضار خارجة من قوله علم والمراد باحوال اللفظ الامور العارضة
المتغيرة كما يقتضيه لفظ الحال من التقديم والتأخير والتعريف والتنكير وغير ذلك وموضوع العلم مطلق
اللفظ العربي كما توهمه العبارة بل الكلام من حيث انه يفيد زوائد المعاني فلو قال احوال الكلام العربي
لكان اوفق الا انه ادعى ان اكثر تلك الاحوال من عوارض اجزاء الكلام بالذات وان صاحب المعاني يرجعه الى الكلام
فاختار اللفظ ليكون صحيحا في بادي الرأي الا انه يخدشه احوال الاسناد فتأمل وقد نبه بتقييد اللفظ
العربي واطلاقه في قوله يطابق اللفظ على ان تخصيص البحث باللفظ العربي بمجرد اصطلاح والا فيطابق
بها مطلق اللفظ مقتضى الحال وبها يرتفع شأن كل مقال ولهذا لم يضمر فاعل المطابقة فان قلت ان الاحوال
الشاملة لغير اللفظ العربي كيف تكون من الاحوال التي يبحث في العلم ولا يبحث فيه الا عن الاعراض
الذاتية ولا يندفع الا بما ذكره الشارح المحقق في بعض تصانيفه من ان اشتراط البحث عن الاعراض
الذاتية انما هو عند الفلاسفة واما ارباب تدوين العربية فمما لا يتم في علومهم هذا الا بمزيد تكلف
والمراد بقوله التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال ما قدمناه في تعريف بلاغة الكلام فلا نعيده
فتذكر واحترز به عن الاحوال التي ليست بهذه الصفة كالاعلال والادغام والرفع والنصب وما اشبه ذلك
من المحسنات البديعية فان بعضها مما يتقدم على المطابقة لمقتضى الحال وبعضها مما تأخر ولا بد من اعتبار قيد
الحيثية اى التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال من حيث هي كذلك ليتم الاحتراز به والا دخل فيه بعض
المحسنات والاحوال النحوية والبيانية التي ربما يقتضيه الحال فان الحال ربما يقتضي تقديما او تأخيرا
يبحث عنه النحوي وربما يقتضي السجع وغيره وربما يقتضي ايراد المجاز والتشبيه فلولا قيد الحيثية

لو خلت هذه الامور التي تعلقت بعلوم آخر فالمعاني لكن الواضح في الاشعار بالحيثية تعليق الحكم بالمشتق ثم
بالموصول الذي صلته مشتق والاشعار الموصوف بهذا الموصول بقيد الحيثية خفي ولذا قال الشارح المحقق
وفي وصف الاحوال بقوله التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال قرينة خفية على اعتبار قيد الحيثية
واما قوله ولولا اعتبار ها للزم ان يكون علم المعاني عبارة عن تصور هذه الاحوال او التصديق بوجودها
اذ لا يفهم من معرفة الشيء الا هذا ففيه ان توهم العلم ادراك المركب والمعرفة ادراك البسيط يشمل التصور
البسيط والمركب والتصديق المتعلق بها مطلق والعلم في التعريف اما بمعنى الملكة او المسائل او التصديقات
بها فكيف يكون تصور هذه الاحوال والتصديق بوجود هذه الاحوال الجزئية داخلين فيه وانما يختل
التعريف لو لزم ان يكون علم المعاني ملكة او تصديقات بمسائل او مسائل يعرف بها هذه الاحوال او وجودها
وظاهر انه ليس كذلك وقد عرف صاحب المفتاح المعاني بانه تتبع خواص تراكيب الكلام في الافادة وما يتصل
بها من الاستحسان وغيره ليحترز بالوقوف عليها عن الخطأ في تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره وعدل المص
عنه الى ما هو اخصر منه واوضح كما لا يخفى ولانه تعريف بالمباين اذ التتبع ليس بعلم والاضافة عليه كما اعترض به
في الايضاح واجابه الشارح عنه من ان المراد بالتتبع المعرفة على اطلاق السبب وارادة ما هو مسببه تنبيها
على ان المعاني تلك المعرفة دون معرفة الله ومعرفة الرب على ما قيل ودون المعرفة بالتقليد كما تقول يريد به انه يأتي
عن ارادة المعرفة بالتتبع فلا يحتمل زبالوقوف عليها اذ اللازم ليحترز به وانه ليس المعاني معرفة الخواص
المذكورة بالتتبع لانه التصديق بالقواعد لا معرفة الخواص الجزئية لانها المتبادر من معرفة الخواص بالتتبع
والحمل على معرفتها بما لا بد المعرفة الحاصلة بتتبع جزئيات الخواص تجاوز عن الحد في التكلف وليس من جهات
البعد وكما غلطه الشارح المحقق ان العلم بتعريفه يوجب الدور واذا اعترض به المص في الايضاح حيث قال فسر
التراكيب بتراكيب البلغاء فمعرفة التراكيب في تعريفه يتوقف على معرفة البليغ المتوقفة على معرفة بلاغة
المتكلم وقد عرفها في كتابه بانها بلوغ المتكلم في تأدية المعاني حدا له اختصاص بتوفية خواص التراكيب حقها
وايراد انواع التشبيه والمجاز والكناية على وجهها فان اراد بالتراكيب تراكيب البلغاء وهو ظاهر الدور
وان اراد غيرها فلم يبينه هذا لان الاعتراض الاتجه على تعريفه لو ذكره المص في كتابه الا انه عرف فيه بلاغة

فهو التخصيص

التكلم

المتكلم بما لا يتوقف معرفته على معرفة المتكلم البليغ لكن نعم الجواب ما اجاب به الشارح حيث قال المراد بالتراكيب ذلك المتكلم
لانه قال بلاغة المتكلم ان يكون بحيث يصدر كل تركيب له في المورد الذي يليق به المقام فمعنى توفية خواص التراكيب
حقها ان يورد كل كلام موافقا لمقتضى الحال ومقوله في تأدية المعاني وتوفية خواص التراكيب حقها وايراد انواع
التشبيه والمجاز والكناية على وجهها ناظر الى هذا القصد ولهذا بالغ في ظهور هذا المعنى حيث قال لا يفهم
الا هذا فان قلت بانه يمكن ان يراد ببلوغه في تأدية المعاني حدا له اختصاص بتوفية مثل خواص تراكيب
البلغاء حقها وايراد انواع التشبيه والمجاز والكناية على وجهها ليس على سنن التوجيه وان وقع عن السيد
السند الشريف التنبيه واما ما اعترض به على الشارح من انه لم يعرف لتراكيب هذا المتكلم خواص حتى تضاف
اليها ويحكم بسببه على هذا الجواب بانه ليس بشيء فدفعه ان الخاصة هي الداعية الى خصوصية مفيدة زائدا
على اصل المعنى واضافتها الى تراكيب المتكلم لا يستدعي معرفة خواص لها نعم يتجه ان تعريف بلاغة المتكلم يستلزم الدور
لان السكاكي عرف الخاصة بما احد فيه البليغ والعجب انه صاحب الخاص الدور الى التركيب بليغ التراكيب
ولم يلتفتوا الى ما ذكره في الخاصة ولا آخر الكلام الى ايراد تعريف السكاكي فلا نرى بدا من شرح قوله وما
يتصل بها من الاستحسان وغيره فانه مما استصعبه جلة الاقوام وزلت فيه الاقدام ولم يتيسر شرح حق
بيانه من الاقلام فان آثار بعض جهودهم ذهبوا الى ان المراد بالاستحسان المحسنات البديعية وبغيره
الاستهجان الذي وقع منهم هفوة او لاستعمال المستهجنات في الاضاحيك والمجون فذكر المحسنات البديعية
في تعريف المعاني واشار بذكر الاتصال الى انها خارجة من المعاني ملحقة بالخواص في التزيين والا انه تزيينها
عرضي وتزيين الخواص ذاتي ولا يخفى انه افساد التعريف لانه لا مدخل له في الاحتراز عن الخطأ في تطبيق
الكلام على ما يقتضي الحال ذكره ولا يفهم من ذكر الاتصال انه خارج من المعاني فان معلوما ما قد يتصل بعضها
ببعض فذكره في التعريف افساد للتعريف لانه يفيد دخولها في معلومات المعاني والسيد السند قد ذهب
الى ان ضمير وما يتصل بها الى التراكيب اي تتبع ما يتصل بالتراكيب من معرفة ان اشتمالها على الخواص
هل يستحسن او يستهجن اذ التركيب المؤكد مثلا قد يستحسن من متكلم في مقام فيحمل على انه قصد بها
التقييد ولا يستحسن من آخر في ذلك المقام لسوء ظن به فلا يحمل على قصده بل على انه صدر منه

جمع جليل

بالمؤنة والبناء والبيان التحاسنية والتي علم من الفعيل

٢٨

الكلام
اتفاقي وكذا حال المخاطب وقد صرح بذلك في المفتاح حيث قال ومن متممات البلاغة ما قد سبق لي ان نظم
اذا استحسن من بليغ لا يمتنع ان لا يستحسن مثله من غير البليغ وان اتحد المقام بل لا بد لحسن الكلام من انطباقه
له على ما لاجله يساق ومن صاحبه له عرّاف بجهات الحسن لا يتخطاها ولا بد مع ذلك من اذن لا انتنا بناك
الكلام مشوعة فظهر انه لا بد لصاحب المعاني من معرفة الخواص مع معرفة كون التراكيب مستحسنة وغير
مستحسنة ليتمكن من ايراد تراكيب منطبقة على ساقها لاجله ومستحسنة في مواقعها ومن تحمل كل تركيب
يرد عليه على ما يليق بحال المتكلم فان البلغاء ايضا على درجات متفاوتة فربما يستحسن كلام في مقام من بليغ
فيحمل على دقائق حسنة ولا يستحسن مثله في ذلك المقام من اخر دونه في البلاغة فلا يحمل عليها بل على ما
يناسب منه مرتبة والاوجه ان يراد بالخواص ما يعين كونه خواص لا بجادها كالتاكيد والذكر والحذف
وما يتصل بها من الاستحسانات المحسنات البديعية وبغير المجازات والكنايات فانها قد تصير مقتضيات
الاحوال فلا بد من معرفة كونها خواص في تلك الاوقات لئلا تقع المتكلم في الخطأ فانها قد تكون خاصة
وقد لا يكون اكثر ايقاعا في الخطأ او انما المراد بما يتصل بها من الاستحسانات المحسنات البديعية وبغير الاستهجان
الواقع هفوة او قصدا لكن وجوب تتبعها ليتميز عن الخواص ولا تقع في الغلط لالتباسها بها انتهى
على وقوعها في كلام البلغاء وما لا بد من التنبيه عليه ان المص اطلق مقتضى الحال والمفتاح قيده بما يفتقر
المتكلم في تأديته الى ازيد من دلالات وضعية لان المعاني دون للاحتراز عن الخطأ في تطبيق الكلام
على ما يقتضي اتحاده كرم ولا يعرض خطأ لمن له ادنى تمييز في المقام الكلام المقتصر على الدلالات الوضعية
حين تخاطب من لا حظ له في ازيد من الدلالة الوضعية فضلا عمن له فضل تمييز فتطبيق هذا الكلام
على ما يقتضي ذكره من التجريد عن الزوائد ليس من مباحث المعاني لاستغنائه ويحتمل ان يكون ذلك مخالفة
منه معه بناء على ان ما يحتاج الى التنبيه للقاصر ربما يجعل من الفن وينحصر قال في الايضاح المقصود
من علم المعاني منحصر في ثمانية ابواب يريد انحصار الكل في اجزائه لا الكلي في جزئياته والا لصدق
علم المعاني على كل باب واعترض عليه الشارح المحقق بان ظاهر هذا الكلام مشعر بان العلم عبارة عن نفس
الفن عنه لان تلك الابواب انما هي المسائل وليست اجزاء للملكة وبانه تعريف العلم وبيان الانحصار

والتنبيه

والتنبيه الاتي خارجة عن المقصود ولا يخفى ان كون العلم عبارة عن المسائل يوجب خروج هذه الامور
عن العلم لا عن المقصود من العلم لانها ليست مسائل فلا حاجة لاخراجها الى درج المقصود هذا كلامه مع تنقيح
وتحرير ونحن نقول ادرج المص لفظ المقصود لجعله الضمير الى الفن لان المنحصر في الابواب التي هي الالفاظ
والعبارات بحسب الظاهر فكانه قال وينحصر المقصود من الفن من علم المعاني فقوله من علم المعاني بيان المقصود الاصالة
وبعد كون الضمير كناية عن الفن لا بد لاخراج الامور الثلثة من درج المقصود وجعل الضمير الى علم المعاني
بمعنى الملكة وجعل قوله من المعاني صلة المقصود اي ينحصر المقصود من الملكة في ثمانية ابواب وهو المسائل
لان الملكة وسيلة بقائها او جعله الى المعاني بمعنى المسائل وجعل قوله من المعاني صلة المقصود اي ينحصر المقصود
من المعاني التي هي المسائل في ثمانية ابواب وجعل درج المقصود لاخراج ما لم يخرج من قبيله من مسائل العلم وهو
غير الابواب الثمانية لاحتمال ان يكون تمام لم يخرج في باب اخر لكنه ما لم يخرج ليس مقصودا بالبيان الحلق وكما
ان المحصور هو المقصود من الفن المحصور فيه ايضا هو المقصود من الابواب الثمانية والا فالابواب
مشتملة على الشواهد والامثلة والاعتراضات وبعد دعوى ان العلم منحصر في ثمانية ابواب ذكرها على سبيل
التعداد ليرفع الحاسب حسابها كما هو شدة طريقة معرفة مرتبة العدد ولانه لو لم يذكر على سبيل التعداد
لوجب العطف والتبس الايجاز والاطناب والمساواة ولم يعلم انها باب واحد كالفصل والوصل وتوهم
ان الثمانية في الاعداد صارت ثمانية عشر فقال احوال الاسناد الخبري احوال المسند اليه احوال المسند احوال
متعلقات الفعل القصر الانشاء الفصل والوصل الايجاز والاطناب والمساواة بقي ان المذكورات على سبيل
التعداد مبنيا على السكون فكيف يتكلم باحوال الاسناد الخبري وظني انه يتكلم بكسر اللام في الاحوال لالتقاء الساكنين
لان لام التعريف فيجب تحريكه بالكسر وبهذا علم انه ينبغي اسكان ما ليس بعطف ولا يخفى ان وجه عطف
الوصل كالاطناب والمساوات على ما هو مذكور على سبيل التعداد ايضا مشكل وانما انحصر فيها لان الكلام
اما خبر او انشاء قال الشارح المحقق لانه لا محالة يشتمل على نسبة تامة بين الطرفين قائمة بنفس
المتكلم وفصلها في حواشي هذا المقام حيث قال بمعنى انها صفة موجودة فيها صفة متأصلة كالعلم والارادة
ونحو ذلك بمعنى انها معقولة حاصلة صورتها عندها للقطع بان الموجود في نفس المتكلم اذا قال الكلام

هو طلب الصلوة وايجابها الاحوجة ذلك كصورة الشيء عند تحققها ولذا صح اتصاف النفس بانها طالبة هذا
وفيه ان النسبة باعتبار تحققها الاصل قائمة بالطل فيها لا بالنفس كما صرح به ههنا تعلق احد جزئي الكلام
بالاخر بحيث يصح السكوت عليه وكانه اراد بالنسبة ما يتعلق بالنسبة من الطلب والحكم ومن فسر النسبة بوقوع
النسبة او لا وقوعها فقد خرج عن مفهوم التقسيم لما ذكره الشارح من انه لا يتناول ح التقسيم ظاهر الانشاء لانه
لا يصدق عليه انه ليس لنسبته خارج لانه ليس له نسبة بمعنى الوقوع واللاوقوع ومفهوم العبارة ان له نسبة
بهذا المعنى وليس له خارج يطابقه او يطابقه ولما نقول من اضافة النسبة الى الضمير للعهد اى لنسبته المعهودة
وهي النسبة المعتبرة في الكلام فان لم يكن للانشاء نسبة لا يصح اضافة النسبة اليه الا ان لم يعتبر عهديتها
فيكون خروجها عن مفهوم العبارة بلا جهة لا تفاق كان لنسبته خارج يتبادر الى الاوهام ان كل نسبة انشائية
كانت او خبرية لها خارج لان نسبة اضرب مثلا ثبوت الضرب للمخاطب وله خارج هو ثبوت الضرب له او عدم
ثبوته له لان الواقع يستحيل ان يخلو عنهما فالنسبة الخبرية لا يتميز عن الانشائية بان لها خارجا دون
الانشائية فلذا قال تطابقه او لا تطابقه وفيه ان النسبة التي لها خارج ليس يمكن ان تخرج عن المطابقة
واللامطابقة ولذا نفى بعض ما اشتهر من اختصاص الصدق والكذب بالخبر كاختصاص احتمالهما به وقال
يا زيد الانسان صادق ويا زيد الفرس كاذب ويا زيد الفاضل خلد فعهى فسر الشارح المحقق في المختصر
بقصد المطابقة واللامطابقة بالانشاء وان كان لنسبته خارج يطابقه او لا يطابقه لكن لا يقصد ان بالا
بخلاف الخبر وفيه بحث لان الاخبار يقصد به عدم مطابقة نسبة الان وضع الخبر للمطابقة واى علم
المطابقة احتمال عقلي فان قلت هذا ان اريد بالنسبة الوقوع او اللاوقوع فان القصد ابدا الى المطابقة
اذا اريد ثبوت امر لامر مثلا في الموجبة يقصد وقوعها اى مطابقتها للخارج وفي السالب يقصد لا وقوعها
اى عدم مطابقتها للواقع فمعنى زيد قائم ان ثبوت القيام لزيد واقع والقصد في زيد ليس بقائم الى ان الثبوت
المذكور لزيد غير واقع قلت هذا كلام حق حقيق بان يتمسك به لكن الشارح المحقق جعل اللامطابقة
ايماء الى الكذب وهو لا يتم فالتحقيق الذي يعطيه الفكر العميق والنظر الدقيق ان النسبة التي لها خارج هي التي
تكون حاكية عن نسبة فمعنى ثبوت الخارج لها كونه محكيها ونسبة الانشاء ليست حاكية بل محدثة

ليطلب

خروجها نخ

ليطلب وجودها او عدمها او معرفتها او يخبر على ثبوتها الى غير ذلك وكذا نسبة التقييديات ليست حاكية
بل محدثة ليعبر به ذات ومعنى مطابقتها للخارج ان يكون حاكيها على ما هو عليه فلا خارج للانشاء فقوله
يطابقه او لا يطابقه لمجرد الاشارة الى قسمتها الى الصادقة والكاذبة وبها صار بحث الصدق والكذب
صح بالتنبيه فالكلام ان كان لنسبته خارج فخبر والا فانشاء والخبر يكون بمعنى الاخبار وهو ايضا يقابل
الانشاء لكن بالمعنى المصدري والخبر لا بد له من مسند اليه ومسند واسناد ولو قال لا بد له من اسناد
ومسند اليه ومسند والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا لكان اولى من وجهين لا يختفيان
عن مثلك وتخصيص المتعلقات بالمسند مع ان في قولنا الضارب زيد جاء في متعلق المسند اليه حيث قيد المسند اليه
بالمفعول لانه متعلق لمسند الصلة المتعلقة بالمسند اليه وفيه ان الكلام في اجزاء الخبر وذلك التعلق ليس متعلق
مسند الخبر لان الصلة ليست خبرا اذ كانت بجملة لان كل جملة غير انشائية ليست خبرا بل متعلق المسند اليه للخبر
قال المحقق في شرح المفتاح ادرج المص احوال متعلقات المسند والمسند اليه في فيهما لكن نهما منزلة الاجزاء لهما
واختار قولهما له مع معناه على قوله او معناه ليشمل المشتقات المتصلة بالفعل من غير خفة اذ ما في معنى الفعل صرح
في كل ما يؤدى معناه بخلاف معنى الفعل فان الاصطلاح على انه مما يؤدى معنى الفعل وليس من تركيبه وما هو
من تركيبه شبه الفعل قال الشارح المحقق والاوجه لتخصيصه بالخبر لان الانشاء ايضا لا بد له مما ذكر وقد يكون
لمسنده ايضا متعلقات هذا وفيه ان انتفاء الاختصاص لا ينفي جهة التخصيص اذ رب مشتركة يخص في البيان
ببعض لنكتة والنكتة ههنا ان القوم يبحثوا عن المسند اليه والمسند الخبريين وكذا عن متعلقات الفعل والقصر
وتركوا الانشائيات على المقايسة ولذا قدم هذه الابواب على الانشاء وانما فعل ذلك لان الخبر اكثر
ومزاياه اوفر على ان بعض المحققين نص على انه لا انشاء الا وهو في الاصل خبر صار انشاء بنقل او حذف كما
في اضرب فان اصله تضرب او بزيادة كما في ليضرب ولا تضرب الى غير ذلك وكل من الاسناد والتعلق اما بقصر
المسند اليه على المسند او العكس للفعل او ما في معناه على المتعلق او العكس او بغير قصر وكل جملة قرنت باخرى
اما معطوفة او غير معطوفة يتناول الجمل الحالية المتداخلة نحو جاء في زيد يركب يسرع على ان يكون
يسرع حالا من ضمير يركب مع انها ليست من الوصل والفصل في شيء فالاولى وكل جملة قرنت باخرى

اما معطوفة او متروكة العطف فح لا يلزم دخول الثالث لهذه الصورة في باب الوصل والفصل لكن ينتقض
الحصر بها ولا بد لتصحيحه من تقييد كل جملة قرنت باخرى بان يكون مما يقبل العطف في اداء اصل المعنى
ولا يخفى انه لا يتناول ترتيب باب الفصل والوصل الا ان يقال انه من باب متعلقات الفعل ذكر في باب
الفصل والوصل لمزيد مناسبة له بل في الكلام البليغ اما زائد على اصل المراد لفائدة قال الشارح المحقق
احتراز عن التطويل اقول وعن الحشو ايضا قال يحترز عن التطويل اذ لا حاجة اليه بعد تقييد الكلام بالبليغ
وفيه بحث اذ بلاغة الكلام مطابقته لمقتضى الحال في الجملة او لكل ما يقتضيه الحال على ما سبق في بيانه
ولا يلزم منه ان لا يكون في الكلام ما يقتضيه الحال نعم لا فائدة في تقييد الكلام بالبليغ لان الزيادة لفائدة
اطناب سواء كان في الكلام البليغ او لا ولا يبعد ان يقال يستفاد من تقييد الزيادة بكونه على اصل المراد انه
لا يكون زائدا على المراد فيكون لفائدة لان الزائد على المراد زائد على اصله او غير زائد يتبادر منه او غير زائد
على اصل المراد اصلا لفائدة ويستلزم دخول التطويل والحشو والمساواة والايجاز فينبغي ان يقول او غير زائد
على اصل المراد اصلا وينبغي ان يقيد بكونه لفائدة لان عدم الزيادة اما بالمساواة او بكون اللفظ اقل من المعنى
وكل منهما لا بد ان يكون في الكلام البليغ لفائدة ومقتضى والا لم يفصل غير الزائد بالمساواة والايجاز
لان تحصيل الباب الثامن لا يتوقف عليه ولا يخفى ان بيان الايجاز والاطناب على ما ذكره لا يتناول الايجاز
والاطناب باعتبار قلة الحروف وكثرتها وبما ذكره المصنف لا يتميز مسائل باب القصر عن مسائل احوال المسند اليه
واحوال المسند واحوال متعلقات الفعل لانه من تلك الاحوال لا يخرج عنها والايجاز والاطناب والمساواة عن احوال
الاسناد والمسند والمسند اليه ومتعلقات الفعل لان تاكيد الجملة والزائد على اصل المراد لفائدة وحذف المسند اليه
او المسند او متعلق الفعل ايجاز الا ان يقيد احوال المسند اليه مثلا بما سوى القصر مثلا قال الشارح المحقق ما ذكر
في وجه الحصر لا طائل تحته بل ذكر ما لا يعنيه وترك فائدته ما يعنيه وهو بيان انه لما ذا افرد كلا من اقسام الاحوال
بباب وكيف خالف المفتاح في جعل القصر بابا على حدة وجعل الايجاز والاطناب والمساواة بابا على حدة غير منتظم
مع الفصل والوصل الاقرب ان يقال اللفظ اما جملة او مفرد فاحوال الجملة هي الباب الاول والمفرد اما عمدة
او فضلة والعمدة اما مسند اليه او مسند فجعل احوال هذه الثلاثة ابوابا ثلاثة تمييزا بين الفضلة

تحقيقه صح

والعمدة المسند اليه والمسند ثم لما كان من هذه الاحوال ما له مزيد غموض وكثرة ابحاث وتعدد طرق وهو القصر
افرد بابا خامسا وكذا من احوال الجملة ما له مزيد شرف ولطف ومزيد اهتمام وهو الفصل والوصل فجعل بابا
سادسا ولا تخصيص من احوال الجملة ولذا لم يقل احوال القصر احوال الفصل والوصل ولما كان من هذه الاحوال ما لا يختص
بمفرد او جملة بل يجري فيهما وكان له شيوع وتفاريع كثيرة جعل بابا سابعا وهذه كلها احوال مشتركة بين الخبر
والانشاء ولما كان هنا ابحاث راجعة الى الانشاء خاصة جعل الانشاء بابا ثانيا ولا يخفى ان وجه التبويب على الثمانية
لا يتم بالابيين عدم تحقق اقسام الفضلة فيبين كل منها بابا والله يستحق قسمي العمدة التمييز بينهما به وان
النسبة التي بين بين ليس لها احوال وان ما ذكره من ان لا طائل تحت ما ذكره وفيه ان مقصوده منه بيان
ان ما يتخرج من الفن لا يزيد على الابواب الثمانية وكفى به فائدة تنبيه التنبيه ربما يستعمل في بيان البديهي
وربما يستعمل في بيان الشيء بعد سبق ضمني على وجه لو تدبر المتأمل الفطن بكليته لعرفه لكن لكونه ضمنيا ربما يغفل
عنه واي في هذا المقام نصيب من كلا الشرطين سبق جعل التنبيه عليه مفهوم الصدق والكذب او انحصار
الخبر في الصادق والكاذب على وجه المشهور وان الصدق والكذب ما هو المشهور دون القولين الاخيرين
انفى قوله سابقا تحصيل مفهوم مطابقة المخابر وعدمه فالتعريف تنبيهي لانه لاحضار ما حصل لا للتحصيل
صورته وكذلك علم انقسامه الى القسمين وان الصدق مطابقة الخبر للخابر والكذب عدمها كما هو المشهور
حيث فصل بالصادق والكاذب على طبق المشهور ومن الواضح البين ان تلك الثلاثة بديهية ظاهرة عند من ليس
من اهل الكسب وحملها على الثاني انجح وما يحصل منه انفع كيف وهو يدفع شبهة الدور على تعريف الخبر بما يحتمل الصدق
والكذب مع ان الصدق معروف بمطابقة الخبر للواقع هذا واحسن الاجوبة ان الصدق والكذب بديهيا التصور
وان يجاب ايضا بان الصدق المعروف للخبر هو صفة المتكلم وهو الاعلام بالشيء على ما هو عليه والموقوف بالخبر
ما هو صفة واجاب الشارح المحقق بان الخبر الموقوف عليه الصدق بمعنى الاخبار فانه قيل الصدق هو الخبر عن الشيء
على ما هو به فظهر ان الخبر بمعنى الاخبار لم يتعرف به وبان الصدق المعروف بالخبر صفة للكلام بمعنى مطابقة
الكلام للواقع وما عرف بالخبر صفة المتكلم ولا يخفى انه يكفي في الجواب ان الصدق المعروف بالخبر صفة الكلام الا انه
معرفة الخبر على معرفة الصدق المتوقف على معرفة الكلام الذي هو اعم من الخبر لا على معرفة الخبر وما ذكره جواب عن توهم

الصدق

وان التخيير ليس له راجع اليه خاصة كما انه
ويكون لكن تعلقها لم يستحق ان يجعل بابا
مستقلا هكذا وجدت من خير نسخ

بالنظر الى تعريف الصدق بالخبر عن الشيء على ما هو به على ما هو في المفتاح وما ذكرنا من الجواب جواب عن توهم الدور
نظرا الى التعريف المشهور للصدق والكذب فما ذكر اوفق بالمقام واورد السيد السند على الجواب الثاني للشارح سؤالا
مجيبا بالكل منهما اسقط من الآخر فلا جرم اعرضنا عنهما اعراضا عن المنكر انه يعلم منه ان الحكم بان الصدق مطابقة
الخبر للواقع وان الخبر منحصر فيهما بديهي والمخالف بما في الشبهة فلذا لم يستدل عليه واكتفى بحل شبهة المخالف
الكاذب دفعا للاضطراب القاصر وانه يكفي لدفع شبهة انها معارضة للبديهي صدق الخبر قيد الصدق
بالخبر تعيينا للمحدود وان الصدق مشترك بين صدق المتكلم وصدق الخبر كما مر الاشارة اليه وليس للاحتراز
عن صدق غير الخبر من صدق المركبات التقييدية والانشائية لان الصدق والكذب مختصان بالاخبار من بين
المركبات لما قدمناه لك وان قال بعض انه لا فرق بين النسبة في المركب الاخباري وغيره الا انه عبر به عنه بكلام
تام يسمى خبرا وتصديقا كما في قولنا زيد انسان او عمرو والا يسمى تركيبا تقييديا وتصورا كما في قولنا يا زيد
الانسان او الفرس مثلا ايا ما كان فالمركب اما مطابق فيكون صادقا او غير مطابق فيكون كاذبا في زيد الانسان صادق
وياء زيد الفرس كاذب وبان بدل الفاضل محتمل هذا وليس ما ذكره الشارح المحقق من ان النسب التقييدية لا بد لها
من ان تكون معلومة للمخاطب فخلاف الخبرية ولذا قالوا الاوصاف قبل العلم بها اخبار كما ان الاخبار بعد العلم بها
اوصاف صالحا لابطاله لما ذكره السيد السند من ان المعتبر في احتمال الصدق والكذب النظر الى ماهية الخبر
حتى ليس اي ما قال البعض
مع قطع النظر عن غيرها حتى خصوصيات الاطراف لان ماهية المركب التقييدي ماخوذ فيها علم المخاطب فتجريد النظر
الى ماهيته لا يستلزم المعلومية عن نظر العقل بخلاف ماهية الخبر بل لان علم المخاطب المعتبر ليس اليقيني حتى ينافي
احتمال الكذب والا فاحتمال الكذب لاعتقاد علم المخاطب مطلق لانه يحتمل عند غير المخاطب على انه لا يوجب الفرق
بين الخبر والانشاء ثم في ذكر هذا القائل لرايه الغفلة والاهمالات اولا فلان قوله لا فرق بين النسبة
بالنسب
في المركب الخبري وغيره الا بانه ان عبر عنه بكلام تام يسمى خبرا وتصديقا والا يسمى مركبا تقييديا ينتقض
المعبر عنها بكلام تام انشائي ولو اريد بكلام تام ما هو غير انشائي لا يصح قوله والا يسمى مركبا تقييديا واما
ثانيا فلانه ان قطع النظر عن معلومية النسبة في التقييديات بحسب خصوص المادة فجميع الامثلة يحتمل والا فنفي الاحتمال
الصدق والكذب راجع الى تحصل الماهية مطابقته للواقع احترز باضافة المطابقة الى الخبر عن صدق المتكلم

فائدة

المطابقة
فانه ايضا المطابقة هو الواقع لكن لا مطابقة الخبر للواقع بل مطابقة خبره للواقع فالقول بانه يكفي ان يقال
للواقع من ملقيات الوهم وكذبه عدمها اي عدم مطابقته للواقع عدل عن عبارة المفتاح وهو غير مطابق
الا
للواقع لانه صادق على غير عدم المطابقة من الامور الكثيرة التي ليست بكذب ويحتاج تصحيحه الى جعل غير بمعنى
ليكون غير مطابق للواقع بمعنى لا مطابقة للواقع ومنه قولهم انا زيد غير ضارب اي لا ضارب والا لزم
تقديم معمول المضاف اليه على المضاف هذا والمشهور ان وصف الخبر بالمطابقة للواقع وصف له بحال متعلقه
فان المطابق للواقع اي النسبة الخارجية وهي الحالة التي بين الطرفين مع قطع النظر عن تعقلها الامر الذهني
مفهوم
المتعلق بالخبر والشارح المحقق ذهب الى ان النسبة المعقولة التي هي جزء مدلول الخبر اعني الوقوع واللاوقوع
من حيث انها معقولة فالتثنية للمطابق والمطابق بالاعتبار ولم يرض به السيد السند وقال هو الايجاب
والسلب ومطابقتهما للامر الخارجي هو التوافق في الكيف بان يكونا ثبوتيين او سلبيين والكل وجهة هو
موليها ونحن نقول مطابقة الخبر للواقع يحتمل ان يكون بمعنى موافقته له وعدم مباينته له بان يكون مفيدا
للواقع فان موافقة الدال للشيء انما هي بالدلالة عليه والطلاق الواقع واي انما على النسبة مع انها من الامور
الاعتبارية باعتبار انها حاصلة للطرفين والامر الاعتباري يصح ان يحصل لغيره كالعمى الحاصل للاعمى
وثبوت الشيء للشيء ليس مستلزما لثبوت المثبت بل الثبوت المثبت له وجعل الخارج ظرفا للنسبة ووصف
كونه
النسبة بالخارجية لا يستدعي وجودها وذلك على ما حقق الفرق بين كون الخارج ظرفا لنفس الشيء وبين
ظرفا لوجوده فان قولنا زيد موجود في الخارج جعل فيه الخارج ظرفا لنفس الوجود وهو لا يقتضي وجود المظروف
وانما تقتضي وجود ما جعل ظرفا لوجوده فالموجود في هذه الصورة زيد لا وجوده وفي قولنا زيد قائم في الخارج
جعل الخارج ظرفا للوجود في هذه الصورة لنفس ثبوت القائم لزيد فالمعنى كون القائم ثابتا في الخارج ثبوت
لغيره لا الثبوت ونحن نقول الخارج اسم للامر الموجود في الخارج كالذهني الذي هو اسم للامر الموجود في الذهن
فمعنى كون الشيء موجودا في الخارج والاعيان انه واحد منها ومن عدادها فظرفية الخارج للوجود مسامحة
اذ الوجود ليس في عداد الاعيان فمعنى زيد موجود في الخارج ان وجوده في وجود الخارج ومن عداد وجوداته
يقتضي
فليس الخارج الا ظرفا لنفس الشيء لكنه اذ جعل ظرفا له حقيقة اقتضى وجوده واذا جعل ظرفا له مسامحة لم

وجوده هكذا احقق الخارج والواقع واحفظ واجعله في سلك البدايع ولا تنكره لانه خلاف المستفيض الشايع
ومما ينبغي ان ينبه عليه ان ما بسط من الكلام في الخارج ليس في الخارج الذي يلوح عليه الصدق والكذب
لانه بمعنى خارج تعقل المتكلم لا بمعنى الخارج المقابل للذهن والالم يشمل الصادق والكاذب الذهنيين بل في الخارج
المقابل للذهن لتكون على بصيرة في القضايا الخارجية ويتضح عندك وجه تقييد النسبة فيها بالخارج
ولقد اعجب المصنف في بيان المذاهب الثلثة فذكر المذهب الاول من غير نسبته الى صاحبه كما نسبه المفتاح الى الجمهور
ولم يؤيده ولم يبالغ في التصريح بترجيحه كما ايده وصرح به حيث قال وهو المتعارف وعليه التعويل مبالغة في صحته
وظهور سلطانه الى ان استغنى اعتباره عن نسبته الى الجمهور وعن التاييد بتعارفه والشهادة بانه المعول عليه
واشار الى كمال سخافة المذهب الثاني بحذف قائله وتحقيره بمجهولية مع العلم بان النظام مقدسلك هذا
المسلك المفتاح وقال وعند بعض الثاني عدل الى اخصر طريق في ذلك واشار الى رجحان مذهب الجاحظ بذكر
القائل ووجهه كما ان سخافة هذا المذهب ما اشار اليه السكاكي من ان تصديق اليهودي اذا قال الاسلام حق
وتكذيبه اذا قال الاسلام باطل باجماع المسلمين ينجس بالقلع على هذا المذهب واستيصاله ومع ذلك قدمه
على مذهب الجاحظ لكمال اتصاله بالمذهب الاول حيث اجتمعا في انحصار الخبر في الصادق والكاذب فقال عقيب
بيان الحق وقيل مطابقته لاعتقاد المخبر ولو خطأ وحدود بيانه عن حشو في عبارة المفتاح حيث قال طابق
عطف على قوله واعتدابه
الحكم لاعتقاد المخبر او ظنه حشو اذ لا بد من حمل الاعتقاد في هذا التعريف على معناه الغير المشهور وهو التصديق
الشامل للظن والعلم وغيرهما اذ لو حمل على المشهور وهو الجزم القابل للتشكيك لخرج مطابقة الخبر لعلم المخبر
عن حد الصدق ولدخل في حد الكذب وعدل عن قوله لو كان خطأ او صوابا الى قوله ولو خطأ لانه اخصر
والى الصواب اقرب لان مطابقة الاعتقاد الصواب احق بالصدق من مطابقة الاعتقاد الخطأ كما تفيده
لو الوصلية فالتسوية لا تخلو عن شوب خلط فعلم انه سوى في الايضاح لكن الراجح ما في المتن وقوله ولو خطأ
للاشعار بالفرق بينه وبين ما هو الحق فانه يفارق الاول في هذا الفرد واشار الى تعريف الكذب بقوله على عدمها
اي عدم مطابقته للاعتقاد ولو خطأ فالكذب مخالفة الاعتقاد ولو خطأ مادة افتراق الكذب بهذا عن الكذب
على ما هو الحق لكن لا يقتصر مادة افتراق الكذب عليه بل منها الخبر الموهوم والمشكوك فانهما لا يطابقان اعتقاد

المخبر

المخبر لانتفائه وليس لك ان تقول المراد عدم مطابقة الاعتقاد مع وجوده ولا اعتقاد له في المشكوك لانه
ينافي ما هو مذهبه من انحصار الخبر في الصادق والكاذب ولا ان تقول الخبر المشكوك ليس بخبر لانه لا تصديق
له بمدلوله لانا نقول الخبر ما يدل على التصديق سواء تخلف المدلول او لا ولولا ان لك لم يوجد خبر كاذب على هذا
المذهب لان الخبر الكاذب ما خالف مدلوله اعتقاد المخبر فلا اعتقاد للمخبر بخبره ولا تصديق به فلا يكون
كاذبا لانه مختص بالخبر ومن تحقيق تعريف الكذب يكاد يظهر انه لا يقبح جعل ضمير ولو خطأ الى الخبر لانه لا تفاوت
بينه وبين جعله للاعتقاد في تعريف الصدق لكن في تعريف الكذب لا يقبح ذكر قوله ولو خطأ مع جعل المصنف
تاركا له وادعاه ولو خطأ في تعريف الكذب لا مؤخرا اعتمادا على انسياق الذهن اليه بعد اعتباره في تعريف الصدق
بعيد بدليل قوله تعالى اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله والله يعلم انك لرسوله والله يشهد
ان المنافقين لكاذبون اضاف الدليل الى تمسك النظام اشارة الى قوته لانا نفهم رجوع الكذب الى قوله انك
لرسول الله لان الخبر المنقول عنهم ونشهد ليس بخبر بل انشاء الظاهر من الحكم الكذب في الواقع لا في اعتقادهم
فالظاهر معه والتدليس الا بتاويل الا بعد كما صرح به المفتاح لا يقال التاويل لا يعارض الظاهر لانا نقول
يعارض البديهة المنبه عليها بقوله تنبيه الدليل ما يوجب التاويل من المفتاح ان اجماع المسلمين على تصديق
اليهودي في قوله الاسلام حق وتكذيبه في قوله الاسلام باطل يوجب تاويل النظم ورد استدلاله
بان المعنى الكاذبون في الشهادة يحتمل وجوها ظاهرها انه راجع الى الخبر بتضمنه مجرد نشهد لانه اخبار عن الشهادة
في الحال او على سبيل الاستمرار لما كذبهم في الثاني فظاهر واما في الاول فلان الشهادة هو الخبر القاطع ورده الشارح
المحقق في شرح المفتاح بان نشهد انشاء الشهادة لا الاخبار عنها وقال في الشرح الكلام ان نشهد خبر بل انشاء
ويدفعه ان غاية الامر ان ظاهره الانشاء ونحن في مقام التاويل لوجه وثانيها انه راجع الى دعوى ان شهادتنا
هذه عن صميم القلب كما يفيده تاكيد الرسالة بان واللام واسمية الجملة وهذا هو الذي اوضحه في الايضاح
موافقا للفي المفتاح وثالثها ما يختلج في الصدر ومن جواز ان يكون من نتايج الشرح ان الكذب قد يوصف به الخبر
والشهادة وهو عدم كون الشهادة عن مشاهدة وعيان فالصدق والكذب اللذان كلامنا فيهما صفة الخبر
واستعمل ظ
والشق الى النظم بمعنى هو للشهادة فقد خلط القائل معنى بمعنى او تسميتها الظاهر وتسميته الاول انه راجع الى الاخبار

الا ان يقال معفول له الاول محذوف والمذكور مفعول ثان وهو راجع الى لفظ الشهادة فالمعنى تسمية هذا الاخبار
شهادة وكذبهم لان الشهادة يشترط فيه مواطاة القلب وهذا التأويل بعيد لما ذكره الشارح المحقق فى الشرح
ان مثل هذا يكون غلطا فى اطلاق اللفظ للكذب او انه قال فى شرح المفتاح فى توجيهه كانه قيل اخبارنا هذه شهادة
لان الشهادة فى التعبير عن معنى بلفظ لا يكون مثل هذا الخبر مقصود ا او المشهود به وهو انك لرسول الله فى زعمهم
فحاصل المعنى ان المنافقين يزعمون انهم لكاذبون فى قولهم انك لرسول الله وانه غير مطابق للواقع فحاصل الاستدلال
بالاية ان الله تعالى حكم على المنافقين بكذبهم فى الواقع فى قولهم انك لرسول الله فالكذب عدم مطابقة الاعتقاد
ليتم هذا الحكم وحاصل الجواب منع الحكم عليهم بالكذب فى الواقع فى قولهم انك لرسول الله لاحتمال الحكم بالكذب فى الشهادة
والتسمية وفى قولهم انك لرسول الله بزعمهم فحقيقة الجواب منع والوجوه اسانيده ثلثة كما قيل ولا يظهر وجه دعوى
الشارح فساده قائلا بان حاصل الجواب منع كون التكذيب راجعا الى قولهم انك لرسول الله مستندا بهذين الوجهين
ثم الجواب على تقدير التسليم كما اشار اليه بقوله او المشهود به وبالجملة فما وقع فى الشرح من المنع فى الوجهين الاولين
ومما يقتضى منه العجب قال الشارح واعلم ان هناك وجها اخر لم يذكره القوم وهو ان يكون راجعا الى حلف المنافقين
على انهم لم يقولوا لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله ولو رجعنا من عنده ليخرجن الاعز
منها الاذل لما ذكر فى صحيح البخارى عن زيد بن ارقم انه قال كنت فى غزاة فسمعت عبد الله ابى بن سلول يقول
لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله ولو رجعنا من عنده ليخرجن الاعز منها الاذل فذكرت
ذلك لعمى فذكره للنبى عم فدعانى فحدثته فارسل رسول الله عم الى عبد الله بن ابى واصحابه فحلفوا انهم ما
قالوا فكذبنى رسول النبى عم وصدقهم فاصابنى هم لم يصبنى مثله قط فجلست فى البيت فقال عمى ما اردت
الى ان كذبك رسول الله عم ومقتك فانزل الله اذا جاءك المنافقون فبعث الى النبى عم فقرأ على فقال ان الله قد صدقك
يا زيد هذا ولا يخفى ان هذا تأويل فيه بعد وقريب منه ما يمكن ان يقال انه راجع الى قولهم ليخرجن الاعز منها الاذل فانه يكون
قوله ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين مؤكدا له وذكر بعض الافاضل ان المعنى انهم قوم عادتهم الكذب وانه قد صدر عنهم هذا
القول فلا تعتمد عليهم ولا تصدقهم فيما يقولون ونحن نقول يحتمل ان يكون المراد والله اعلم ان قول المنافقين نشهد
انك لرسول الله مقيد بحضورك وحضور اهل الاسلام واما فى الخلوة مع شياطينهم فحالهم خلاف ذلك والله يشهد

ان المنافقين

حيث قال انه نشهد اخبار لا بد من الشهادة عليه كذب لانا نسلم ان اطلاق الشهادة ... غلط ...

ولا يبعد ان يقال الا ان قولهم نشهد انك لرسول الله انهم يزعمون الاسلام بهذا القول فيكون قوله انهم لكاذبون معناه كذبهم فى دعوى الاسلام

ان المنافقين لكاذبون فيما ينافقون ويخفونه فى انفسهم ولهذا اعاد الظاهر ليعلق الكذب بصريح المنافقين
لا بضميرهم ليكون ظاهرا فى رجوعه الى ضميرهم ويحتمل ان يكون الكذب راجعا الى خبر يستفاد من كثرة التأكيد
اى هذا الحكم فى صورة المبالغة فى انكاره فيحتاج الى كثرة التأكيد ومن شواهد ضعف تمسك النظام ما يتجه عليه
ان الاية لا توجب جعل صدق الخبر خلاف ما عليه الجمهور بل جعل صدق المتكلم تكلمه بما يوافق اعتقاده وكذبه
تكلمه بما لا يطابقه الجاحظ اى قال الجاحظ كما هو الشايع فى الكتاب وليس مراد الايضاح حيث قال وانكر الجاحظ
انحصار الخبر فيهما ان الفعل لمقدر انكر لانه يفضى الى تكلفات بعيدة بل حاصل كلام المتن فى هذا المقام
مطابقته اى صدق الخبر مطابقة الخبر للواقع مع الاعتقاد اى مع اعتقاد المخبر انه مطابق كذا ذكره الشارح
اقتفاء للايضاح ويتجه عليه انه يشكل ارجاع ضمير معه فى تعريف الكذب اليه فالوجه ان يقال ان مطابقة
الخبر للواقع مع اعتقاد المخبر وقوله مع متعلق بالمطابقة وتشريك الاعتقاد والواقع فى مطابقة الخبر وهو معنى قوله
وكذبه عدمها معه اى عدم مطابقة الخبر للواقع مع اعتقاد المخبر والقصد تشريك الاعتقاد والواقع فى عدم مطابقة
الخبر ليكون جميع ما اعتبره الجمهور والنظام فى الصدق معتبرا فى الصدق عنده وكذا فى الكذب بصريح التعريف
بخلاف توجيه الشارح فانه جعل اعتبار مطابقة الاعتقاد فى الصدق لانه ما اعتبر فى مفهومه من اعتقاده
انه مطابق وجعل عدم مطابقة الاعتقاد فى الكذب لانه ما اعتبر فى مفهومه وهو اعتقاده انه ليس بمطابق
وبين اللزوم بان الواقع والاعتقاد متوافقان يعنى متوافقان فى التحقيق والانتفاء والمطابق لاحدهما مطابق
للاخر وغير المطابق لاحدهما غير مطابق للاخر ويمكن بيان اللزوم بوجه اخر وهو انه اذا اعتقد المخبر ان خبره
مطابق للواقع فلا محالة اعتقد الخبر فقد طابق خبره اعتقاده واذا اعتقد ان خبره غير مطابق فلم يعتقد
خبره الاعتقاد وهذا البيان لا يتوقف على توافق الواقع والاعتقاد بل يتاتى مع تخالفهما لكنه لا ينافى صحة البيان
بالتوافق الواقع فاعترض بعض الافاضل بان اللزوم ظاهر على تقدير تخالف الواقع والاعتقاد ايضا فلا يحسن
التعليل بالتوافق ليس على سنن التوجيه وقوله وغيرهما ليس بصدق ولا كذب اشارة الى ان الصادق والكاذب
بتفسيره اخص منهما بتفسير غيره لانه اعتبر فيهما مجموع ما اعتبره ويحتمل ان يكون نفيا لمذهب الجمهور والنظام
اى الصدق مطلقا هذا وليس غيره ما ذكره صدقا ورجح الاول موافقة للايضاح وتخصيصه ببيان مذهب الجاحظ

نقيله للواقع متعلق بعدم المطابقة لا بالمطابقة لان عدم المطابقة فى معنى المخالفة وكانه قال كذبه مخالفة الخبر للواقع مع الاعتقاد

فانّ الثاني يجري في مذهب الجمهور والنظام وتعريفهما فيهما فلو كان المراد ذلك لم يكن وجه لتخصيصه بمذهب
الجاحظ بل بل كانه سمّى الامارة دليلا مبالغة في قوته افترى على الله كذبا ام به جنة قال الشارح المحقق
لانّ الكفار حصروا اخبار النبي عم بالحشر والنشر في الافتراء والاخبار حال الجنة على سبيل منع الخلو وهو الحق
الظاهر من سابق الاية ما ذكره المصنف في الايضاح حيث قال فانهم حصروا دعوى النبي عم للرسالة في الاخبار
حال الجنون والآن يتكلف ويحمل قوله الرسالة على الرسالة في هذا الحكم فيرجع الى ما قال الشارح بقي انّ استدلال الجاحظ
لا يتوقف على منع الخلو بل على تقدير منع الجمع دلالة الدليل اقوى ويدفعه انّ الحمل على منع الخلو ليس لتوقف الاستدلال
بل لانّ وضع ام له فتامل وبالجملة لا شك انّ المراد بالثاني اي قوله ام به جنة غير الكذب لانه قسيمه اي لانّ المراد
بالثاني قسيمه فلا يصح ان يكون الكذب وهذا اولى من قول الشارح اي لانّ الثاني قسيمه ما فهمه الكشاف تفسير قوله
لانه قسيمه بانّ الكذب قسيم المراد بالثاني او الثاني وغير الصدق لانهم لم يعتقدوه قال الشارح اي لم يعتقدوا
الصدق فعند اظهار تكذيبه لا يريدون بكلامه الصدق الذي هو بمراحل عن اعتقادهم ولو قال لانهم
اعتقدوا عدمه لكان اظهر يريد دفع ما يتوجه على المص من انّ الاستفهام عن الشيء لا ينافي عدم الاعتقاد
بانّ المراد بقوله لم يعتقدوه ابعد عن الاعتقاد بحيث لا يرضى المستفهم بالاستفهام عنه لكن في قوله
فعند اظهار تكذيبه مؤاخذة وهو انّ الاية على مذهب الجاحظ ليست لاظهار التكذيب بل لاظهار عدم
الصدق فالاولى ان يقول فعند اظهار عدم صدقه لا يريدون بكلامه الصدق الذي هو بمراحل
عن اعتقادهم ونحن نقول احتاج الى التكلف لجعل ضمير لانهم لم يعتقدوه الى الشاكين ولو جعل الى الطبين
لتمّ على ظاهره لانّ ما لم يعتقده المجيب فظهر انه غير معتقد له لا يسأل عنه وانما يسأل عما يحتمل ان يكون
معتقدا له ويرجى الجواب عنه ولا داعي في المتن لجعل الضمير الى الشاكين نعم عبارة الايضاح ظاهرة فيه حيث
وليس اخباره حال الجنون كذبا لجعلهم الافتراء في مقابلته ولا صدقا لانهم لم يعتقدوا صدقه فافهم
واذا لم يكن مراد البلغاء بقولهم ام به جنة الصدق ولا الكذب فلو بني له مرادهم الواسطة اذ لو لم يكن لم يريدوا
لانهم البلغاء العارفون باللسان الذي مرجع معرفة صحة كل كلام كلامهم فليس المعترض ان يقول انهم وان انهم
صدقه لا يوجب عدم صدقه حتى يكون واسطة براي من المحصلين بالجسم ومتى هذا الدليل يمنع انّ المراد

بالثاني

بالثاني غير الكذب ومنع انه قسيم الكذب او منع استلزام الدليل لمطلوب بسند انه قسيم الافتراء الذي هو الكذب
عن عمد فليكن المراد به الكذب لا عن عمد وهو الذي قصد بانّ المعنى ام لم يفتر فان قلت ام لم يفتر اعم من
الكذب لا عن عمد ويحتمل الصدق فلا يكون مراد الانهم لم يعتقدوا ما يحتمل الصدق او اعتقدوا عدمه قلت
عدم اعتقادهم يحتمل الصدق يخص بالكذب لا عن عمد على انّ نفي الافتراء الذي هو الكذب عن عمد يرجع الى العمد
ويبقى الكذب ثانيا على ما هو الشايع في دخول النفي على القيد ولما كان نفي الافتراء غير ظاهر الارادة بقوله ام به
فسّره ببيان العلاقة بقوله لم فعبّر عنه اي عن عدم الافتراء او عن معنى لم يفتر بالجنة اي بجنة ليصير مفهوم ام
به جنة وليس المراد انه اعتبر عنه بلفظ الجنة حتى يكون معنى ام به جنة عدم الافتراء لظهور فساده والاولى
ان يقول فعبر عنه بالثاني لانّ المجنون لا افتراء له بالضرورة فيلزم الجنة عدم الافتراء قيل كون الافتراء
الكذب عن عمد اما بحسب الوضع او بحسب الارادة وكل منهما دعوى لا تسمع بلا بينة ومقابلة ام به جنة لا يصير
دليلا على اعتبار الصدق في الافتراء لانه يحتمل ان يكون المراد بيان ان ما ينطق به صورة مجردة كالحان الطيور
خارج عن الاعتداد والاتصاف بالصدق والكذب فالاولى ان يحمل الاية على انه اما كاذب او ممسوق مما
لا معنى له ولا اعتداد به واجيب بانه يكفي دليلا في التقييد نقل ائمة اللغة والاستعمال وقلنا معنى الصدق والكذب
متعارف وعند الجاحظ شبهة فيهما من قبل الاية فيكفي في دفع شبهته انّ الاية لا يتعين لاثبات
الواسطة بل يحتمل انه مقتضى تقييد الافتراء بالقصد ارادة ويمكن ان يحمل قوله ام به جنة على انه لا اعتداد بكلامه
فيكون المقصود من الاية نفي الاعتداد بكلامه لكونه كذبا او كلام مجنون ويمكن ان يقال المانع من ارادة ام
صدق قولك لانهم لم يعتقدوه قلت عدم اعتقاد المخاطب ينافي الارادة اذا كان الاستفهام على حقيقته اما
اذا كان الاستفهام للتقرير وتحقيق انه افترى فلا بنا فيها الباب الاول احوال الاسناد الخبري قدم احوال
الاسناد لانّ المقصود من الخبر الاسناد والمسند والمسند اليه انما يقصدان لاجله ولانه يتم الكلام به
بخلاف الطرفين ولانّ البحث عن المسند اليه من حيث انه كذلك لا عن ذات المسند اليه والاسناد متقدم عليه
وان تاخر عن ذاته وقدم ابحاث الخبري لكونه اعظم شانا واعم فائدة لانه هو الذي يتصور بالصور الكثيرة
وفيه تقع الصياغات العجيبة وبه يقع غالبا المزايا التي بها التفاضل ويتوقف عليه فوائد الانشاء لانه ما لم يعلم

أي فتامل فانّ وضع ام يكون لمنع الخلو لا ...

اذ لا يخبر عن عدم افتراء احد بانّ به عدم الافتراء كما لا يخبر عن غير بليد بانه بليد

موضوع لكذا او قصد المتكلم به كذا او هيئة المبحوث عنها في التعريف كذا او كذا لم يفد ولكونه اطلق في الكلام
لان الانشاء يحصل منه باشتقاق كالامر والنهي او نقل كعسى ونعم وبعت واشتريت او زيادة اداة كالاستفهام
والتمني وما اشبه ذلك ولا يذهب عليك انه في جعل الامر مطلقا وجعل النهي حاصلا من الخبر بالاشتقاق كما
في الشرح بحثين احدهما ظاهر وانه لا فرق بين الامر باللام والنهي وبين الاستفهام في انه طلب بزيادة اداة
وثانيهما انه صرح الشارح والسيد السند في شرح الكشاف ان المشتقات كلها مشتقة من المصدر وعبارتهم
الى الفقه لذلك مؤولة فقولهم اسم الفاعل ما اشتق من فعل مؤول بما اشتق من مصدر فعل فكيف يحكم بان النهي
يشتق من الخبر واعلم ان الشيخ الرضي لم يجعل المشتق من الخبر الا الامر بغير اللام لكنه قال انه مشتق من مضارع
بالاتفاق ففيه تاييد لبعض ما ذكرنا وتزييف لبعض فتدبر والاسناد الخبري هو ضم كلمة او ما يجري
مجراها الى الاخرى بحيث يفيد ان مفهوم احديهما ثابت لمفهوم الاخرى او منفي عنه وهذا اولى من قولهم بحيث يفيد
الحكم بان مفهوم احديهما ثابت لمفهوم الاخرى او منفي عنه لان مناط الخبر هو الوقوع واللاوقوع لا الحكم بهما
وهذا اوفق باطلاق المسند والمسند اليه على اللفظ من تعريفه بان الحكم بمفهوم لمفهوم بانه ثابت له او منفي عنه
لكن صاحب هذا التعريف اراد التنبيه على ان هذا الاطلاق على ضرب من المسامحة وتنزيل الدال منزلة المدلول
لشدة الاتصال بينهما ولا يختلجن في وهمك انه تعريف الاسناد لا يشتمل الاسناد الشرطي لان هذا مبني على ان
الاسناد في الجملة الشرطية في الجزاء والشرط قيد له واما من جعل الحكم بين الجملتين فالتعريف الصحيح عنده هو ضم
كلمة او ما يجري مجراها الى الاخرى او ضم احدى الجملتين الى الاخرى بحيث يفيد الحكم ان مفهوم احديهما ثابت لمفهوم
الاخرى او عنده او مناف لمفهوم الاخرى او ينفي ذلك وتعريف المفتاح حيث قال الاسناد الخبري هو الحكم بمفهوم
لمفهوم كما يحتمل ان يكون بمعنى هو الحكم بثبوت مفهوم لمفهوم فيكون في معنى التعريف المذكور وان الحكم اعم
من الايجاب والسلب وهذا هو الذي زعم الشارح وقد تم عليهم نظرهم الناظر ونسج حلو مبني على انه
الحكم في جزاء الشرط يحتمل ان يكون بمعنى هو الحكم بمفهوم لا بمفهوم لان الحكم في الخبر الاجل المحكوم عليه
ملصلحته والحق انه سماه محكوما له مع يشمل الاسناد الشرطي مطلق من غير ابتناء على ما سبق لان الحكم هو الايجاب
او السلب ايجاد ذلك وقوع ثبوت مر لا مر او عدمه او الاتصال والانفصال بينهما او ادراكه الا وقوعه والا ثبته فتم

اى المقصود

اى المقصود الخبر اى العلم بالنسبة الثابتة المحتملة للصدق والكذب بناء على ما هو اللغة او المتلفظ بالجملة الخبرية مرادا بها
معناها على ما هو العرف كما ذكره الشارح المحقق في شرح الكشاف في تفسير وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات فقوله
الشارح هنا اي من يكون بصدد الاخبار والاعلام اي من يتلفظ بالجملة الخبرية فانه كثيرا ما يورد الجملة الخبرية
لاغراض سوى افادة احد الامرين من التحسر والتحزن والتخشع وتحريك الحمية والدعاء الى غير ذلك بحمل نقل لانه اراد
المتلفظ بالجملة الخبرية مرادا بها معناها فلا وجه لنفيه عنه وان اراد مطلقا فلا يحتاج الى نفيه لانه ليس
من محتملات العبارة لكن ينبغي ان يراد من هو بصدد الاخبار باي معنى كان لا المخبر بالفعل وان كان قصده
ايضا لا يخرج من الامرين ليصح قوله فانه كان خالي الذهن آه فتامل بخبره متعلق بالقصد فتامل والمراد اخباره
لا الجملة لان المقصود بالفعل والذي منه الافادة لا المقصود بالجملة الخبرية فان المقصود بها نفس الحكم ولانه
لو اريد الجملة لما صح قوله افادة المخاطب اما الحكم او كونه عالما به او كليهما كما اذا سال واحد عن ان يخبر جماعة
تبادر كل واحد الى الجواب ليفيد الحكم وانه كان عالما به فان قلت قد يكون قصد المخبر احضار الحكم في ذهن
المخاطب بعد ما غاب عنه قلت هو حينئذ ليس بمخبر لا بمعنى العالم بالنسبة الخبرية ولا بمعنى المتلفظ بالجملة الخبرية
مرادا بها معناها اذ لم يقصد بالخبر الحكم للاعلام وهو معنى الخبر بل الاذكار وتبعد فيه نظر اذ قصد المخبر
ربما يكون افادة غير المخاطب حكما كما في صورة التعريض نحو لئن اشركت ليحبطن عملك فان المقصود من هذا الخبر
افادة الغرض بهم من المشركين بانها حبطت اعمالهم الا انه يقال المخاطب صورة هو النبي عم ومعنى هؤلاء المعرض
بهم غاية انه عدل عن الخطاب معهم الى الخطاب مع النبي عم لانه اعون على القبول كما سيجيء في محله فان قلت
المقصود خطاب النبي عم بانهم حبطت اعمالهم وهذا هو المعنى التعريضي قلت يكذبه ان رعاية المؤكدات
والخلو عنها انما هو بالنسبة اليهم لا بالنسبة الى المخاطب والمراد بكونه عالما به ليس مجرد حصول صورته في ذهنه
وان ظن الشارح الا انه تصور الحكم لا يعتقد به ولا يسمى علما ولا يعد المتصور عالما به بل يحكم عليه بالجهل به بل المراد
بكونه مصدقا به اي تصديق كان قال السيد السند اطلاق العلم عليه مستفيض لغة وهذا لا ينافي
ما ذكره بعض المحققين من ان اطلاق العلم على الظن والتقليد والجهل يخالف العرف والشرع واللغة لانه
يجوز ان يكون مقصوده الاطلاق على سبيل الحقيقة ويكون الاطلاق المستفيض الذي ذكره السيد السند مجازيا

ولا يشتبه عليك ان الخبر الذي يستفيد منه اليقين لازمه تيقن المتكلم به والخبر الذي يستفيد منه
الظن لازمه يحتمل ان يكون ظنه ويحتمل ان يكون اليقين فتأمل ولا تنافي بين كون الحكم وكون المخبر عالما
لان ما وطن وما بين الانفصال بين قصدي افادتهما وان توهم بعض الافاضل والاكابر في دفعه بلا طائل
ومن تيقظ بعين التحقيق ولا يكتفي ببادي النظر عن الفكر الدقيق لا يظن ان يبقى من اهل التصديق بان قصد
المخبر غير افادة الحكم بكيف والقصد لا الى افادة الحكم انما يخرج حقيقة الخبر او بعضه مما يلزم من المعاني
المجازية او الكنائية او التعريضية اذ افادة كونه عالما به لا يخرج عن احد هذه المعاني والمراد بالحكم الوقوع
واللاوقوع لانه الذي يفاد بالخبر يحكم ببديهة العقل كما اشار اليه بقوله لا شك وانه كان كلام القوم
يشعر بان الايقاع والانتزاع حيث قالوا مدلول الخبر انما هو حكم المخبر بوجود المعنى اي بوجود الامر القائم
بالطرفين في الاثبات وبعدمه في النفي وانه لا يدل على ثبوت المعنى وانتفائه والا لما وقع شك من سامع في خبر
يسمعه بل علم بثبوت ما اثبت وانتفاء ما نفي اذ لا معنى للدلالة الا افادة العلم بذلك الشيء ولما صح ضرب زيد
الا وقد وجد منه الضرب لئلا يلزم اخلاء اللفظ عن معناه الذي وضع له ومع لا يتحقق الكذب اصلا وللزوم
اجتماع المتناقضين في الواقع عند الاخبار بامرين متناقضين هذا ونحن نقول بل يلزم اجتماع المتناقضين
عند الاخبار عن امر غير واقع لاقتضاء دلالة اللفظ التحقق والواقع عدمه ثم يتجه على استدلالهم هذا
بانه يجري في كون المدلول حكم المخبر اذ يمكن ان يقال لا يدل على حكم المخبر بوجود المعنى وعدمه والا لما وقع
شك من سامع في خبر يسمعه بل علم حكم المخبر بالثبوت او بعدمه ولما صح ضرب زيد الا وقد وجد من القائل
العلم بضرب زيد لئلا يلزم اخلاء اللفظ عن معناه الذي وضع له ومع لا يتحقق الكذب وللزوم اجتماع المتناقضين
عند الاخبار بامرين متناقضين لانه يلزم الحكم بالوجود والعدم وكل حكم يستلزم انتفاء الآخر فيلزم وجود
كل من الحكمين وعدمه قال الشارح تاويل كلامهم ان المدلول ليس الثبوت والعدم قطعا بحيث لا ينفك
عن الدلالة اذ فهم الثبوت او الانتفاء من الخبر ضروري ولا يمكن انكاره ولو كان مدلول الخبر الحكم
لوجود المعنى وانتفائه لما كان لانكار الخبر معنى لامتناع ان يقال انه لم يوقع النسبة ولكان مفهوم
القضايا متحققا دائما فلم يصح قولهم بين مفهومي زيد قائم وزيد ليس بقائم تناقض لامتناع تحقق

اي افادة غير الحكم نسخ

فسرنا المعنى في عبارتهم بالامر القائم لانه انما يدل
عليه اللفظ وجود النسبة والنسبة ليست معنى
اللفظ لا يجب تطابقه بل انهم ولا عنده
التحقق لانه نظر الى انه هو الحكم وفقط
الى التحقيق وجود المعنى وعدمه

اجتماع المتناقضين بيانه

المتناقضين

ان لا يكون نسخ

٢٤

المتناقضين وفيه اولا منع امتناع ان يقال لم يوقع النسبة لجواز ان لا يكون المتكلم على خلاف الاعتقاد ومنع تحقق
مفهوم جميع القضايا بالجواز ان لا يكون المتكلم باللفظ عالما بمعنى الآن بل ان امكان تحقق مفهوم جميع القضايا بالجواز
ان يتكلم بالنقيضين شخص عالم ان بعضهما نفيهما وانه يجوز ان يكون مدلول الخبر الحكم المطابق فلا يمكن
تحقق المتناقضين لعدم امكان مطابقة حكمهما ويجوز انكار الحكم المطابق بانكار مطابقته بلا خفاء
وثانيا انه لو كان تاويل كلامهم ما ذكره لكان حاصله انكار قطعية الدلالة ولا تعلق لذلك الانكار
بكون المدلول الحكم بالثبوت والانتفاء او الثبوت والانتفاء في الواقع فان قطعية الدلالة باطلة لكونها
وضعية مع كون المدلول الحكم ايضا بالوجوه المذكورة كما اشرنا اليه الا ان يقال انه مرادهم ان المدلول بالوضع
وجود المعنى وعدمه من حيث انه متعلق حكم المخبر وبواسطته يدل على ثبوت المعنى وعدمه في الواقع وليس
المدلول اولا ثبوت المعنى او عدمه قطعا بحيث لا يحتمل الخلاف وانما تعرض لمدلولية الثبوت والعدم
من حيث انهما متعلقا الحكم لانه بتوسطه يظهر ان الدلالة غير قطعية لجواز عدم مطابقة العلم نعم لا يبحث
وجه عدم القطعية حينئذ دلالة الخبر باستعمال المخبر فيما قصد به فيجوز ان يتحقق لعدم استدعاء صورة
ذهنية محققة بان يتلفظ به من غير صورة ذهنية ومن هنا انكشف ترتب الدلالات الثلاث
في المكتوب دلالة الخط على اللفظ واللفظ على الصورة الذهنية اي الشيء من حيث انه متعلق علم المتكلم
ودلالة الصورة الذهنية على الامر الخارجي اي على الشيء مع قطع النظر انه متعلق العلم ونحن نقول لو كان
مدلول الخبر الحكم بالثبوت والعدم لكان دخول اداة الاستفهام لطلب المتكلم العلم بمضمون الخبر ودخول
اداة الشرط لتعليق الحكم بالحكم ودخول لام الامر لطلب حكم المتكلم به ولكان ليت زيدا قائم لتمني العلم بقيامه
وعلى هذا القياس ويسمى الاول اي الحكم من حيث انه يستفيده المخاطب من الخبر فائدة الخبر لا من حيث
انه يفيده المخاطب كما يشعر به عبارة الشارح المحقق وذلك لان الفائدة لغة ما استفدته من علم او مال
فاللائق في وجه تسمية الحكم فائدة الخبر كونه مستفادا لا كونه مفادا والثاني لازمها الفائدة لازم فائدة
الخبر في ايراد الضمير خفاء وانما سمي الاول فائدة الخبر والثاني لازم فائدة الخبر لان المستحق لاسم الفائدة
ما وضع له اللفظ الاسم لان الفائدة ما هو غير الموضوع له لاستفادته لانه يلزم الموضوع له وقد نبه

صاحب المفتاح على هذا اللازم ليس بمعنى اللازم في الجملة ولو بقرينة بل من قبيل ما يمتنع انفكاكه
عن الشيء فقال والاولى بدون هذه يمتنع وهذه بدون الاولى لا تمتنع اوبنيه على ان لزومه باعتبار لزوم
استفادته لاستفادة الحكم والاول فهو منبههما بثانيه الاولى وهذه على ارادة الاستفادتين دون
الحكم وكونه المتكلم عالما به وقد ذكر هما على وجه التذكير حيث قال ويسمى هذا فائدة الخبر ويسمى هذا اللازم
فائدة الخبر ثم اللاد وبيانه انه كيف خص احدى الفائدتين باسم فائدة الخبر والاخرى باسم لازم فائدة
الخبر فقال كما هو حكم اللازم المجهول المساواة يعني كما هو حكم لوازم اللفظ الموضوع المجهول مساواة في
النسبة الى الوضع يعني قاعدة القوم ان يجعلوا اللوازم الذال بعضها فائدة وبعضها لازم فائدة فما كان
له مزيد اختصاص بالدال حتى كانه يفهم من حاقه يسمى فائدته ويعتبر من دواخل المقصود به وما جعل
مساواته بالمختص في الاختصاص سواء ظهر انحطاطه عنه او لا يعد من لوازم الفائدة مثلا فائدة ضرب
الحدث والنسبة والزمان لتساوي الثلثة في النسبة الى الوضع والمكان المبهم والعلة المبهمة والمقارنة
بحال من احوال الفاعل لا يعد فائدته ولا يجعل من اللوازم ما وضع له ضرب مع انه بوضع اللفظ ضرب الاانه
مجهول المساواة مع الثلثة هذا ما الهمت في حق عبارتهم والقوم جعلوا قوله والاولى بدون هذه تمتنع
وهذه بدون الاولى لا تمتنع كما هو حال اللازم المجهول المساواة بيانا لوجه تسمية الثاني لازم الفائدة
يعني تسميتها لازما دون الاولى لانها لا يمتنع بدونها كما هو حال اللازم المجهول المساواة فبعضهم
قال اراد به اللازم الاعم لانه احق بمجهولية المساوات من المساوي المجهول المساوات وبعضهم قال
اراد به ما يشمل الاعم والمساوي المجهول المساواة ولعمري ان امثال هذا من العجايب والله اعلم
على عجز الممكن حيث وقع من جم غفير من اولي الالباب السابقين في كثير من الابواب وعلى ان المنزه ليس
الا الواجب رب الارباب اللهم لك التنزه والتقدس وبعزتك عما هو لازم الامكان من
النقص وكيف لا ووجه تسمية الاولى فائدة والثاني لازم الفائدة هو الواضح الذي قدمناه فكيف
تلتفت الى مثل هذا التوجيه مع وضوحه وكون الثانية لازما اعم واضح فالداعي الى جعله من جملة المجهول
المساواة او التعبير عنه بمجهول المساوات ولا يعطل بما قلنا ما نسبوه الى فاضل بيده مفتاح المعاني

وكامل

لانه ربما يظنها مساواته
وتنجلي المجهول بها بخلاف
الاعم

وكامل بسط بيانه عنه ثم ان ليانى يبقى انه كيف صح انه كونه لازم فائدة الخبر وكثيرا ما يتحقق الحكم
والمتكلم غير عالم به لكونه مخبرا على خلاف علمه فقيل ان اللزوم واللازم عند التحقيق ليس الحكم وكونه المخبر عالما به
بل افادة الحكم وافادة كونه عالما به فان الاولى يمتنع بدون الثانية والثانية لا يمتنع بدونه الاولى
فقال المص ووافقه العلامة انهما عند التحقيق علم المخاطب من الخبر نفسه بهما فان علمه من الخبر بالحكم
لا ينفك عن علمه بكون المخبر عالما به منه بخلاف العكس فجعلوا مدلوليها ولازمها باعتبار هذين العلمين فالشارح
المحقق ظن انهما جعلا اللازم والفائدة نفس العلمين وخالف المفتاح وبيانهما ليس موجبا لا ظنه فليحمل
على ما سمعت وبالجملة بيان اللزوم ان علم المخاطب بالحكم من الخبر موقوف على علمه بان المخبر عالم به على
مطابقه حتى لو شك في علمه او مطابقة علمه لم يحصل له العلم بالحكم من الخبر فالعلم بالحكم منه لا ينفك عن العلم
بكون المخبر عالما والعلم بكونه عالما بالحكم منه ينفك عن العلم بالحكم منه كما في قولك حفظت التوراة
لمن حفظ وهذا بيانه واضح لا تحوم حوله شبهة الا انه خفي على السلف والمص ذكر في بيان ان علم
المخاطب بالحكم منه يستلزم علمه بكون المخبر عالما به منه بان العلم الثاني لو لم يحصل عند الاول فاما لانه
قد حصل من قبل او لم يحصل بعده وكلاهما باطل وبين الشارح بطلان الاول بان العلم بكون المخبر عالما بالحكم
يوجب كون الحكم حاصلا في ذهنه ضرورة وان لم يجب ان يكون حصوله من ذلك الخبر وفيه نظر لانه مبني
على ان اللازم مجرد ادراك ان المخبر عالما بالحكم ولو تصورا وقد عرفت ما فيه بل الحق في بيانه انه ان علم المخاطب
بالحكم من الخبر يتوقف على علم المخاطب بكونه عالما به على مطابقا كما عرفت ولو حصل هذا العلم قبل حصول
العلم بالحكم بالخبر لحصل العلم بالحكم ايضا قبل حصوله بالخبر فيكون حصوله تحصيل الحاصل وبين المص بطلان
الثاني بان سماع الخبر من المخبر كاف في حصول الثاني منه واثبت الشارح بان التقدير ان حصولهما من نفس
الخبر وفيه نظر لان التقدير الذي نحن فيه ليس الا ان حصول الحكم بالخبر لانا نقول انه اذا كان حصول الحكم
بالخبر كان حصوله لها به لانه لازمه لانا نقول هذا اول المسئلة ونحن في بيانه ما يمسك مصادرة فالوجه
ان يقال انه بسماع الخبر من المخبر الموثوق به كاف في حصول الثاني منه لانه لا يتكلم على خلاف علمه فان قلت
كثيرا ما نسمع خبرا وليس في ذهننا ان المخبر صادق قلت اردت انه ليس نحمل هذا الحكم فيما لا يسمع وان اردت

انه ليس مفيدا فلا يقلح واستصعب الشارح الاشكال فاختار حل يقانا الثاني تعيين الفائدة ولازمها

بجعل الفائدة الحكم ولازمها كون المخبر عالما به وهذا امر ورئ للمخبر ولا يخفى عليك ان الضرورة حصول صورة

الحكم في ذهنه الا التصديق به وهو المراد والاول بعيد عن الاعتبار وبعض الناظرين في هذا الكتاب

ذكر احتمالات كثيرة يمكن اعتبارها في الفائدة ولازمها وكان لنا عليه ذنوب لكن امثال هذا لا ينتفع في تحقيق

المصطلح فرأينا ان الاعراض عنها قد افلح فطوينا ها على غرها لنفحمك عن عرضها وقد ينزل العالم بهما منزلة

الجاهل اي ينزل العالم بالفائدة منزلة الجاهل بها لعدم جريه على موجب العلم بالفائدة والعالم باللازم

منزلة الجاهل لعدم جريه على موجب العلم باللازم مثال المخاطب العالم بالفائدة قولك للعالم بوجوب الصلوة

التارك لها الصلوة واجبة ومثال المخاطب العالم باللازم نحو ضرب زيد لمن يعلم انك تعرف انه ضرب زيدا

لكن يناجي غيره عندك بضرب كانه يخفى منك فالمراد بالجاهل الجاهل بها لا الجاهل بالفائدة لان العالم بلازم

الفائدة اذا لم يجر على موجب العلم به ينزل منزلة الجاهل ولا يحصل لتنزيله منزلة الجاهل بالفائدة وقد عكس

السيد السند ان تنزيل المفتاح العالم بالفائدة ولازمها منزلة الجاهل عنهى المبالغة والا فتنزيله منزلة

الجاهل بالفائدة يكفي في القاء الكلام عليه وبما حققناه لك ظهر اثر الخلاف فيما ذكره وكما يكون التنزيل

لعدم الجري على موجب العلم يكون الجري على موجب الجهل وبينهما فرق فلا تخلطه ويتجه عليه ان هذا

من باب اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر فينبغي ان يذكر بعد قوله وكثيرا ما يخرج الكلام على خلاف ويجمع

مع خلاف مقتضى الظاهر كما في المفتاح ويمكن ان يجاب عنه بانه قدم على قوله وكثيرا ما الدفع ما يتجه على

من انه قد يكون قصد المخبر غيرهما فانه قد يلقيه على العالم بهما فح ينبغي ان يجعل الجاهل متناولا للخالي

والسائل والمنكر ليتم الدفع ولا تخص بالخالي عن النسبة مطلقا كما فعله السيد السند بناء على ان تنزيل العالم

منزلة المنكر داخل تحت قوله وغير المنكر كالمنكر ويؤيده انه مثل لتنزيل غير المنكر منزلة المنكر بما هو تنزيل

العالم منزلة المنكر على ان دخوله فيما سيأتي لبيان وقت تنزيله منزلة المنكر فلا يوجب التكرار وان في هذا

تتميما غناء عما احتاج اليه من حوالة تنزيل العالم منزلة السائل بالمقايسة واعلم ان لتنزيل العالم بهما منزلة

الجاهل نتايج منها القاء الخبر الى العالم ومنها سلب العلم عن العالم بالخبر كما في قوله تعالى ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة

من خلاق

من خلاق ولبئس ما شروا به انفسهم لو كانوا يعلمون فانه اثبت لهم العلم بفائدة من اشتراه ماله

في الآخرة من نصيب ونفى عنهم العلم بها بقوله لو كانوا يعلمون اي لو كان يعلمون انهم في الآخرة من خلاق

لما شروه به فنفى عنهم العلم بعد اثباته لتنزيله منزلة الجهل فبطل ما ذكره المصنف من ان في كلام المفتاح

ايهام ان الآية من امثلة تنزيل العالم بفائدة الخبر ولازمها منزلة الجاهل بهما وليست منها بل هي من امثلة

تنزيل العالم بالشيء منزلة الجاهل لعدم جريه على موجب العلم والفرق بينهما ظاهر الا انه من امثلة تنزيل

العالم بفائدة الخبر منزلة الجاهل لا للالقاء اليه بل لسلب العلم عنه صريحا الا بما ذكره الشارح في شرح المفتاح

من انه لا ايهام مع قول المفتاح كيف تجد صدره يصف اهل الكتاب بالعلم على سبيل التوكيد القسمي وآخره

بنفيه عنهم حيث لم يعملوا بعلمهم ولو سلم فلا خير في الايهام بعد وضوح المرام لانك عرفت انها الاثبات العلم

بفائدة الخبر في صدرها ونفيه في آخرها فلا ينبغي قول المفتاح هذا الايهام ولا يدفعه قرة وضوح المرام على ان

للمصنف ان يقول من هذا الكلام تنبيه القاصر وحفظه عن التشبث بهذا الايهام وظهر ضعف ما ذكره

الشارح ومن تبعه في دفعه من ان مراد المفتاح بالحوالة على كلام رب العزة توضيح تنزيل العالم بالشيء اعم

من الفائدة وغيرها منزلة الجاهل والآية الكريمة احتمال آخر يخلو فيه صدرها عن وصف اهل الكتاب

بالعلم وهو ان يكون لقد علموا دالا على الجزاء ويكون اللام لام الابتداء ويكون لو كانوا يعلمون لنفي كونهم

من اهل العلم فالحاصل لو كانوا يعلمون لعلموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق فليس الآية الا لنفي العلم وفيه

ايضا تنزيل العالم بالفائدة منزلة الجاهل الا ان اهل الكتاب عالمون بان اختيار السحر والشعوذة

على كتاب الله بهذه المثابة لكن دخول لام الابتداء على الجملة الفعلية مختلف فيه والجمهور على ان الداخلة

على الفعلية في غير باب ان محمولة على تقدير القسم كما الابد في تصحيح الحمل قصد المخبر في الفائدة ولازمها من التنبيه

على انه قد ينزل العالم بالفائدة منزلة الجاهل لئلا يشكل الحمل بالخبر الملقى الى العالم لا بد من التنبيه على تنزيل

وجود الشيء منزلة عدمه لئلا يشكل بمثل ما رميت اذ رميت ولكن الله رمى لولا تنزيل الرمي منزلة العدم

لم يكن في هذا القول صحة قصد الفائدة ولا لازمها واعلم ان قوله تعالى وما رميت اذ رميت انما يكون

من قبيل تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه لو كان المقصود نفي الرمي مطلقا فتفسير السيد السند حيث قال

اى ما رميت حقيقة اذ رميت صورة لان اثر ذلك الرمى كان خارجا عن طوق البشر بخرجه عما نحن فيه وكذا
مانقل عن انه ما رايت شيئا الا ورايت الله فيه وذلك ايضا تاكيد لانه ليس شئ لجريانه فى جميع الافعال عند من يقول بالكسب
وعدم صحته على قول من ينكره وكذا ما يمكن ان يقال من انه ما رميت فى اعين الكفرة اذ رميت من كفك او
ما رميت على قدر قوتك اذ رميت وفيه ما ينبغى لك معرفته فينبغى ان يقتصر المخبر على صيغة المجهول او
الموصوف من التركيب اى من المركبات او تركيب الالفاظ بعضها مع بعض فى ظاهره وتقديره على قدر وهى
كالضرب والعدد بمعنى المقدار الحاجة اى على مقدار حاجته فى افادة الحكم ولازمه او حاجة المخاطب فى استفادتهما
فوجه تفرعه على السابق ظاهر ومن لم يتنبه وقع فى تطويل ليس فيه كثير تحصيل ولا يخفى ان بظاهره لا ينفى
وجوب الاجتناب عن ايراد اقل من الحاجة والاولى ان يقال فينبغى ان يذكر التركيب **واعلم** ان الايراد على قدر
الحاجة مما يدعى فى كل باب من ابواب البلاغة لا يختص افادة الاسناد الخبرى وعلل وجوب ذلك فى المفتاح
بالتحرز عن اللاغية **واتجه** عليه انه لا يفيد وجوب الاجتناب عن الايراد اقل من قدر الحاجة اذ ليس فيه التحرز
عن اللغو بل عن فوت المقصود **واجاب** عنه الشارح المحقق بانه ترك وجه وجوب الاجتناب عن ايراد الاقل
لظهوره والسيد السند بان الاقل مما لا بد منه فى حكم اللاغية ومندرج تحت المراد باللاغية **وعن قولى**
فى ايراد الاقل يكون قصد بعض ما قصد افادته لاغية ثم فصل ذلك المجمل بقوله فان كان المخاطب خالى الذهن
بعض تفصيل له مزيد اختصاص باحوال الاسناد والاخر فى المسند اليه وذكره الى غير ذلك تحت هذا المجمل
من الحكم اى النسبة التى بين بين او الوقوع واللاوقوع وعلى التقديرين الخلو عبارة عن عدم الادراك لا عن
عدم الاتصاف كما فى الخلو عن التردد **ويتجه** انه يلغو قوله والتردد فيه بلا ريبة لان عدم ادراكهما
يستلزم عدم التردد فيهما لان التردد بدون التصور محال وتقييد خلو الذهن بما يخصه بالخلو
عن التصديق لا يدفع اللغو عن التردد لان التقييد غير ضرورى والتصديق والخلو عن التصديق كالخلو
عن التردد ولا يلغو ذكر التردد بعده لكن الاتجه جعل ضمير والتردد فيه الى الحكم اذ تردد المخبر لا يكون
فى التصديق بل فى النسبة المقصودة فهو راجع الى الوقوع واللاوقوع المذكور ضمنا لان الحكم حينئذ بمعنى
ادراك الوقوع او اللاوقوع فهو من قبيل اعدلوا هو اقرب للتقوى فقول من قال بالاستخدام عادل عن الاحكام

وكذا

يعنى هو عدم الاتصاف

وكذا الحال فى قوله وان كان مترددا فيه طالبا له ولم يرد بالحكم الوقوع او اللاوقوع حتى يستغنى عن قوله
والتردد فيه لئلا يتوهم ان المراد بالحكم بمعنى الايقاع فيفوت اشتراط الخلو عن التردد فهذا من قبيل تركه
المبالغة فى اختصار اللفظ تقريبا للتعاطى وقيد الخلو بالحكم وسكت عن لازمه لعدم ظهور جريان الاقسام
الثلثة فيه لانه انما يحسن حفظت التورية لمن يخلو ذهنه عن انك عالم اما المنكر والمتردد فى علمك فلا يحسن
ان يقال له انك حفظت التورية لافادة العلم لانه ظاهر فى تاكيد الحفظ لا العلم به والطرح الى عالم
بحفظك التورية بل قولنا حفظت التورية لافادة العلم من غير اعتبار خلو ذهنه عن العلم بالحفظ اذ لو اعتبر
خلو ذهنه صار ثبوت علمك به مقصودا اصليا وصار ثبوت الحفظ من متعلقات العلم فينبغى ان يعتبر عنه
بما يفيده قصدا او مجازا فى يكون فائدة الخبر مستغنى المخاطب فى استفادته او المتكلم فى افادته او الكلام
والحكم قال الشارح على لفظ المبنى للمفعول وهو مجهول اى من مؤكدات الحكم الاولى عن مؤكد الحكم ولا تخص
الشرط بالحكم قال على طبعه عن مؤكدات الحكم او نبه على ان وضع المؤكد للحكم وان استعمل اللازم ايضا والمؤكد
ان ولام الابتداء وصيرورة الجملة اسمية قال الشارح اسمية الجملة فيما بينهم بهذا المعنى وتكرير الاسناد
دونها التاكيد واما الشرطية بالفتح والكسر وحرف التنبيه وحروف الصلة اعنى الزوائد وان كان المخاطب
مترددا فيه طالبا له حسن تقويته بمؤكد فقد سبق بعض ما يتعلق بشرح هذه العبارة فنذكر ما لا بد
من التنبيه عليه ان المراد بالتردد فيه التردد فى خصوص الحكم ولا يعتبر التردد اجمالا بان يكون سؤاله
مجملا لو فصل وقع الجواب من تفاصيله كما فى قولك كيف زيد فانه مجمل تفصيله اهو اسود او ابيض او صحيح
او سقيم لكن لم يوجد تردده فى خصوص الصحة مثلا فلو يقال فى الجواب انه صحيح بل صحيح بلا تاكيد والمراد
بحسن تقويته انه لو تركه المتكلم لا يكون الا فى ترك الاولى ولا يخطأ وربما يقال ان التاكيد للمنكر اوجب
وتركه مع السائل ايضا خطأ وبما ذكرنا اندفع توهم انه يلزم من هذا الكلام ان لا يحسن فى جواب كيف زيد
صحيح وانه لا يتم قولهم ان الجواب عن سؤال السبب الخاص يقتضى التاكيد دون السؤال عن السبب المطلق
لكنه ينافى ما قال الشيخ فى دلائل الاعجاز حيث قال الاكثر موقع ان بحكم الاستقراء هو الجواب لكن بشرط
فيه ان يكون للسائل ظن على خلاف ما انت تجيب فاما ان يجعل مجرد الجواب اصلا فيها فلا لانه يؤدى

الا انه لا يستقيم لنا ان نقول صالح وجواب كيف زيد وفي الاداء في جواب اين زيد حتى يقول انه صالح وهذا
مما لا قائل به فانه يفيد انه لا يكون التاكيد للسائل مطلقا بل مقيدا بالنطق المذكور وان يكون التاكيد
واجبا في جواب السائل كما يقتضيه قوله لا يستقيم وربما يجاب بان هذا حكم ان لكونه علما في باب التاكيد
ولا يجاب لانه ايضا مناف لاطلاق المؤكد ولك ان تجيب بان هذا حكم بيان الوجوب من الشيخ وتقييد
الوجوب لا ينافي الاطلاق المحسن ثم اثبات الوجوب في البعض ينافي الاطلاق المحسن الا انه جعل المقر هذا البعض
داخلا في المنكر لان التصديق بنقيض الشيء يوجب انكاره وان كان ظانا ثم جعل التاكيد بان للظان بخلاف
ما انت تجيب اكثر مواقعه في معرض الانكار لان ان التي هي علم في باب التاكيد حتى بالمنكر اليه ثم
بالنقيض لان الظان اكثر من الجازم بحكم الاستقرار وكون الاستقرار مفيد اللازم عن بعد لا يتجه على الشيخ ما
اورده السيد السند من ان كلام الشيخ تغمده الله يجوز انه صالح في جواب كيف زيد رحمه الله ينافي ما ذكره القوم
من ان كيف لطلب التصور وان السؤال عن السبب المطلق لا يؤكد لانه انما يفيد لو كان معنى كلامه وهذا
مما لا قائل به لانه لا قائل بوجوب انه صالح بل المعتبر جوازه وهو غير متعين لجواز ان يكون معناه ولا قائل
بانه صالح في جواب كيف زيد ولكن ان تنصر ما فهم المعترض من كلام الشيخ بان السؤال باسما كيف التصديق
الخاص عند التحقيق الا انه لما كان تحصيل ذلك التصديق بالقائد قالوا انها لطلب التصور والاستعمال
الموثوق به يفيد صحة التاكيد في الجواب قال تعالى في جواب ملهي يقول انها بقرة صفراء والحمل على ان
التاكيد هنا لاظهار الرغبة لا الكونه كلاما مع السائل خلاف الظاهر **واعترض** السيد السند بان ما ذكره
وجها لتقييد الاصل بان يكون للسائل ظن على خلاف ما انت تجيبه لا يتجه لانه يمكن ان يجعل الاصل
وهو الاعطاء انه ان كان التردد في اصل التصديق الذي في الجملة الخبرية كما في قولك هل زيد قائم
فهناك مظنة الجملة وان كان عن تفاصيل الاطراف والقيود التي فيها فلا حاجة الى التاكيد ان المطلوب
بحسب الظاهر هو التصور **واجيب** بانه لم يبين التقييد على عدم استقامة اطلاق الاصل بل على الاستقرار وليس
بشيء لانه لو كان كذلك لقال الانه يؤدي ان يستقيم في جواب غير الظان التاكيد جهد الاحتمال لانه ثم
بيد انه يؤدي ما ذكر من الاصل انه لا يؤكد جواب من يقول ان زيدا ضرب وهو خلاف ظاهر كلام القوم

فالفاعل بعد

فالفعل بعد ما ظهر من شرح كلام المتن **ويمكن** ان يقال مراد الشيخ باشتراط ان يكون للسائل ظن خلاف
الجواب الكونه بالقرينة الغريبة من الفعل وذلك بان يكون مترددا في خصوص الحكم الذي يجابه فانه
اذا تردد بين الطرفين وصار الملحوظين له فكل منهما في معرض الرجحان وقريب من حصول التصديق
فكل ما تجيب به سائله فهو على خلاف ما هو مظنونه بالقرينة القريبة وهو يوافق ما ذكره كلام المص
وان كان المخاطب منكرا للحكم حاكما بخلافه فيه فالمنكر اسم فاعل وجعله اسم مفعول منكر وان كان له وجه صحة
وجب توكيده اي الحكم بحسب الانكار اي بقدره لا الانكار اي ان تؤكد على قدر ما للسائل بالغا ما بلغ
على حده والانكار دخله فائدتان احديهما الاشتراط ان يكون زائدا على قدر تاكيد المتردد وثانيهما انه
متفاوت بحسب المقامات وان اقتصر الشارح على بيان الفائدة الثانية يرشدك الى ما ذكرنا جواب ابي العباس
المبرد لابي اسحق المتفلسف الكندي حين سأله قائلا اني اجد في كلام العرب حشوا يقولون عبد الله
قائم ثم يقولون ان عبد الله قائم ثم يقولون ان عبد الله لقائم والمعنى واحد وذلك ان بل المعاني
مختلفة فقولهم عبد الله قائم اخبار عن قيامه وقولهم ان عبد الله قائم جواب عن سؤال سائل وقولهم ان
عبد الله لقائم جواب عن انكار منكر قيامه هذا وما ذكره المص في قوله تعالى ثم انكم يوم القيمة تبعثون
من انه اكد اثبات البعث تاكيدا واحدا وان كان مما ينكر لانه لما كانت ادلته ظاهرة كان جديرا بان لا ينكر
بل غايته ان يتردد فيه فنزل المخاطبون منزلة المترددين فيه تنبيها على ظهور ادلته ويرشدك
بالتامل في جوابه رحمه الله عن سؤاله وبهذا عرفت ان في بيان مقامات الاخبار ذبا عن كلام العرب
طعن الطاعن بل اجترى القاصر المجترى على الكلام المجيد وان في قوله وقد يخرج على خلاف مقتضى الظاهر دفعا
لما يكاد يرد وهو يقول نجد في مقام الاخبار من غير الجواب ورد الانكار انه عبد الله قائم وفي مقام رد
الانكار عبد الله قائم كانه عبد الله لقائم وفي جواب السائل عبد الله قائم **فان قلت** كيف يصح اشتراط
كون التاكيد على قدر الانكار وكيف يزول به الانكار ولو لم يكن زائدا على قدره **قلت** اذا تعارض
التاكيد والانكار تساقطا فبقي اصل الخبر مفيدا كما قال الله تعالى استشهادا على وجوب التاكيد
على حده والانكار زيد من التردد وعلى تفاوت مقامات الانكار في طلب التاكيد حكاية عن رسل عيسى

هم بولس بفتح الباء الموحدة وسكون الواو وفتح اللام والشين المعجمة ويحيى وشمعون وهو الثالث الذي
عزز به بعد تكذيبهما وما في الشرح انهم شمعون ويحيى والثالث هو بولس او حبيب النجار غير موثوق
كما اعترف به الشارح ونبه عليه في حاشية الكتاب ان كذبوا لا يصح تعلقه بالحكاية والافعال
بل بمفعول الحكاية والتقدير حكاية عن رسل عيسى قولهم ان كذبوا والمراد ان كذب بعضهم كما يقال
قتل فلانا بنو فلان والقاتل واحد منهم اذ المكذب في المرة الاولى اثنان بدليل قوله تعالى اذ ارسلنا
اليهم اثنين فكذبوهما فعززنا بثالث فقالوا انا اليكم مرسلون ولحل الكلام وجه آخر للشارح
المحقق وهو ان تكذيب الاثنين تكذيب للثلثة لاتحاد المرسل والمرسل به يعني ان منشا التكذيب
انهما لا يصلحان ان يكونا مرسلين من هذا العظيم في هذا العظيم وهو بعينه جار في الثالث وللفاضل
المحشي للشرح وجه آخر وهو ان في المرة الاولى والثانية متعلقان اما بقال او بالحكاية او بكذبوا
فلا يلزم تكذيب الكل في المرة الاولى ولا ينافي كون المكذب اثنين لا غير ولا يتجه عليه ما توهم
انه لا يكون المحكي عنه رسل عيسى بل رسولين الا ان القول للكل بعد تكذيب الاثنين فهم المحكي
عنهم **ثم يتجه** ان المحكي عنهم ليس قولهم وقت تكذيب الثلثة بل تكذيب الاثنين ويحتاج
الى اعتبار وقت تكذيب الثلثة ممتدا من وقت تكذيب الاثنين الى وقت تكذيب الثلثة كما
يحتاج في توجيهنا الى اعتبار وقت تكذيب الاثنين الى وقت قول الثلثة وتوجيه الشارح
وان استغنى عنه لكن احتاج الى جعل تكذيب الاثنين تكذيبا للثلثة قبل اخبارهم فلكل وجهة هو
موليها والفاضل المحشي اجاب عن اشكال بما لا يكشف الاغبياء لا منكشف بحكاية سؤاله وكشفه انه
في المرة الاولى متعلق بما عرفت في المرة الاولى والثانية انا اليكم مرسلون مقول او قولهم على اختلاف القولين
الكلام المنكر في اول مرتبة الانكار بانه وخلو الجملة عن الدلالة على الزمان مع ان الظاهر فيها انا اليكم ارسلنا اذ
خلو الجملة عنها والعدول عنها يشعر بدعوى الاستمرار الدال على المبالغة في تحقق مضمون الجملة لان
تاكيد المتردد كما ارشدت وهذا مزيد ارشاد وعدت فلا تغفل ولعل هذا مراد الشارح بقوله
مشكلا باسمية الجملة والاسمية الجملة من ضروريات ايراد كلمة ان تخفى دلالتها على التاكيد وفي المرة

الثانية

الثانية ان اليكم لمرسلون يعني لما ظهر زيادة انكارهم اكد على قدر ما ظهر من مراتب انكارهم لانهم
لم يقتصروا في المرة الثانية على اصل الانكار بل بالغوا فيه حيث قالوا ان انتم الا بشر مثلنا فنفوا نبوتهم
باثبات البشرية لهم حيث اعتقدوا ان الرسول لا يكون بشرا فاظهروا ابدا انكارهم ثم زادوا في النفي بقولهم
وما انزل الرحمن من شيء ثم بقولهم ان انتم الا تكذبون فلو جرم اكد الحكم معهم ثلث تاكيدات **وفيه بحث**
لانه لما تقرر ان الانكار يستدعي زيادة تاكيد على التردد فلو بد له من تاكيدين ولكن زيادة مرتبين
فلا بد من تاكيدين آخرين حتى يكون التاكيد بحسب الانكار وقد وقع في الابتداء مع تاكيدات الا
ان الكلام مع صاحب المفتاح والمصنف في انهما كيف تمسكا في الاستشهاد ويكون التاكيد على قدر الانكار
في الآية على وجوب التاكيد بحسب الانكار التاكيد بالقسم وهو ربنا يعلم فانه جعل الزمخشري جاريا مجرى
القسم في تاكيد الحكم ولا ينفع في دفع ما ذكرنا ما كتب الشارح في حاشية شرحه بيانا النكتة عدم عد القسم
من جملة المؤكدات من ان الكلام في المؤكدات المتصلة بالحكم والقسم جملة برأسها هذا وقد استصعب نفي
رسالتهم باثبات بشريتهم اذ البشرية تنافي الرسالة من الله تعالى لا الرسالة من عند عيسى مع ان الرسل
كانوا يدعون الرسالة من عنده لا من عند الله ومعنى قولهم انا اليكم مرسلون انا اليكم مرسلون من عند
عيسى عم **واجاب** الشارح المحقق عنه بما استفاده من عبارة الكشاف حيث قال قد عاها اي رسول
عيسى الملك اي ملك انطاكية فقال من ارسلكما قال الله الذي خلق كل شيء وليس له شريك فقال صفا
واوجزا فقالا يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد من انه كان الرسل دعوهم على وجه ظنوهم انبياء وحي
ورسلا من الله بناء على ان الرسالة من رسول الله رسالة من الله هذا يعني في وجوب انقياد ما يبلغ والتصديق
به وامتثاله بقوله وكان الى رجحان هذا التوجيه والى ان له توجيها آخر الا ان السيد السند زيف
هذا التوجيه واستبعده جدا لان الرسل انما ارسلوا الى اصحاب القرية ليدعوهم الى عيسى عم والتصديق
بنبوته والانقياد لدينه فخطابهم اياهم انهم اصحاب وحي من الله تعالى بلا واسطة رسول مستبعد
جدا فلا يليق ان يوجه به فضلا عن ان يكون توجيها راجحا بل الظاهر ان مرادهم انا اليكم مرسلون من عيسى
بامر الله تعالى وان تكذيبهما انما هو في كونهم رسلهم رسلا من الله تعالى لا في كونهم مرسلين من ذلك الرسول

فان المخاطب في قوله ان انتم يتناول الرسل والمرسل معا على طريق تغليب المخاطبين على الغائب فيكون نفي
الرسالة عنهم تغليبا لا عليهم كانهم احضروا عيسى عم وخاطبوه بنفي رسالته من الله مبالغة في انكارها
ونظير ذلك في الاشتمال على التغليبين ان يبلغ جماعة من خدم السلطان حكمه الى اهل بلد فيقول الي
ردهم ان حكمكم لا يجري علينا اذ فينا اعلى بدا منكم هذا ونحن نقول اولا ان استبعاده لتوجيه الشارح
ليس بذلك لجواز ان يقولوا حكم الله في حقكم ان تصدقوا عيسى في جميع ما جاء به فانه فيه دعوتهم اليهم
الى عيسى على معه بوهم انهم اصحاب وحي وثانيا انه يحتمل ان يكون المقصود بالنفي في ان انتم الا بشر
مثلنا مع دخول عيسى عليه السلام في المخاطب نفي امكان رسالتهم عن الله فيدخل عيسى في نفي الامكان
وثبت نفي رسالته على اكد وجه فلا يكون في الكلام الا تغليب واحد والاظهر ان المراد بقوله انا اليكم
مرسلون انا اليكم مرسل احكاما ويؤيده جدا قولهم وما انزل الرحمن من شيء فانه ظاهر في نفي كون
الاحكام مرسلة ويسمى الضرب اي النوع الاول اي الكلام الملقى مع الخالي سواء نزل منزلة المتردد والمنكر
او لا ابتدائيا فقوله تعالى انهم مغرقون ابتدائي وانما سمي به لانه ابتداء كلام من غير سبق طلب
او انكار كذا نقل عن المص وتبعه السيد السند في شرح المفتاح والاظهر لانه احداث صورة نسبة
في المخاطب من غير سبق خطورها في نفسه والا يقتضي ان يقال لانه اصل الكلام الطلبي او الانكاري لانه
يحصل بزيادة لانه يشكل بقوله انهم مغرقون فانه ابتدائي وبقوله لا ريب فيه فانه طلبي ويمكن
توجيهه فتأمل وقيل لانه مبني على ما هو الاصل في المخاطب ان يكون عليه ولذا يعتبر خاليا ما لم يشهد شاهد
وهو كونه خالي الذهن
على خلافه الثاني طلبيا والثالث انكاريا لعل قال والخلو والطلب والانكار ظاهر الحال والوجوه التي تتبعها
مقتضى الظاهر كما نحرره واخراج الكلام عليها اي مقتضاها اخراجا على مقتضى الظ مقتضى ظاهر في غاية
الظهور وفي المفتاح واخراج الكلام في هذه الاحوال يريد الخلو والطلب والانكار على الوجوه المذكورة
يريد الخلو عن التاكيد وتزيادته اخراج مقتضى الظ هذا ومقتضى الظ هذا ومقتضى الظ ومقتضى خلافه
كلاهما مقتضى الحال كما ان ظاهر الحال وباطنه كلاهما حال فمقتضى الظ اخص من مقتضى الحال لان التسمية
هنا ذكر بالتركيب الاضافي فنعم الاخصية منع لا يحكم به صريح العقل فلا تغفل وان جعلت الشرح مستقلا بالتسمية

اذا جعلت

اذا جعلت التركيب غير المتكرر والكلام علما بمقتضى الظ هو يحقق مقتضى الظ بدون مقتضى الحال لان
مقتضى الحال يقتضي ترك التاكيد مع ان السائل منقدح بان الحال هو الامر الداعي الى التكلم على وجه مخصوص
فالانكار مع تنزيله منزلة لا ليس حالا فليس التاكيد مقتضى الظ هو ولا مقتضى الحال ولو ادعت زاعم ان
الحال ما يعم كل ذلك في الجملة غير مفيد بحال الدعوة وجاريا معك فنقول ليس التاكيد بعد مقتضى
الحال لان التنزيل مانع عن اقتضائه وكيف لا فلو كان التاكيد مقتضى لكان الكلام مطابقا لمقتضاها
فكان بليغا مع انه بمراحل عن البلاغة لا بما ذكره الشارح من ان الاشكال انه ليس على وفق مقتضى الحال لان
المقتضي ان تركنا التاكيد هو الحال بحسب غير الظ لا لمطلق الحال ولا يلزم من كونه على خلاف مقتضى الحال
بحسب غير الظ كونه على خلاف مطلق الحال لان انتفاء الخاص لا يوجب انتفاء العام على انه لا معنى لجعل الانكار
كلا انكار ثم تاكيد الكلام اذ لا يوجب اعتبار الانكار وعدمه الا بالتاكيد وتركه منع السند غير مسموع
على انك سمعت ما يدل على انه ليس مقتضى الحال وكون التاكيد في الصورة المذكورة مقتضى الحال
لا يتوقف على الاتيان به حتى يجر سلب المعنى عن الاتيان به احسن التأمل فان هذا من مزالق التعقل
وكثيرا ما اي اخراجا او زمانا كثيرا لغاية في الكثرة او يخرج الكلام على خلافه حال كونه كثيرا كذلك ولقد
اعجب حيث وسم قسم المخرج على خلافه بالقلة حيث قال وقد ينزل العالم بهما منزلة الجاهل والمخرج
على خلافه بخلافها قال الشارح المحقق يعني ان وقوعه في الكلام كثير في نفسه لا بالاضافة الى مقابله حتى يكون
الاخراج على مقتضى الظ قليلا وكانه استبعد كون مواقع مقتضى الظاهر اقل من خلافه فعدل في شرح العبارة
عن مقتضى الظاهر ونحن نقول مقتضى الظاهر اقسام ثلثة الكلام مع الخالي والمتردد والمنكر واقسام خلاف
مقتضى الظاهر تسعة الكلام مع العالم ثلثة لتنزيله منزلة الخالي او المتردد او المنكر والكلام مع الخالي
المنزل منزلة المتردد والمنكر لان الخاطب بنا في التنزيل منزلة العالم والكلام مع المنكر المنزل منزلة اخريين
والكلام مع السائل المنزل منزلتيهما وكثرة اقسام الشيء تقتضي بكثرته على ان الظاهر ان المراد انه في مقام
كما وجد وجه التنزيل يجوز الوجهان والتنزيل اكثر من الجري على مقتضى الظاهر لان البليغ اميل به لدقته
لكن ذلك يستدعي وصف التنزيل العالم بالكثرة الجاهل فيجعل غير السائل تفصيل لا اخراج الكلام

الإنكار بيان

على خلاف مقتضى الظاهر وهو متناول لجعل العالم والخالي والمنكر كالسائل الا انه ينزل العالم منزلة السائل
بعد تجهيله فتنزيله منزلة الجاهل داخل في قوله و ينزل العالم بها منزلة الجاهل لا يغني عن ادخاله
في هذا البحث لانه بعد تنزيله منزلة الجاهل تنزيله منزلة الخالي مقام وتنزيله منزلة السائل
مقام وتنزيله منزلة المنكر مقام قوله اذا قدم اليه ما يلوح له بالخبر ما يدعو الخالي الى الخبر ويجعله
متوجها اليه متأملا فيه في مقدمة جاء الله لوح للكلب باغيفة خوانده سك وابسوى نان وفره
الشارح المحقق بالاشارة اي ما يشير للمخاطب الى الخبر وما ذكرنا اظهر مشترك بين الثلثة لان تقديم
الملوح يستدعي جعل العالم المشترك منزلة الجاهل منزلا منزلة السائل وتقديم الملوح ربما يؤثر في المنكر
فيجعله مترددا فقول السيد السند ان المراد بغير السائل الخالي لان تقديم الملوح انما يعتبر بالقياس
الى الخالي واما تنزيل العالم منزلة السائل فراجع الى تجهيله بوجه ما وداخل فيه وتنزيل المنكر منزلة
السائل داخل في قوله والمنكر كغير المنكر ففيه ابحاث لا يخفى على مثلك ولما كان تقديم الملوح محتملا لان يكون
موجبا لازالة التردد وان يكون موجبا للتردد احتاج الى تقييده بقوله فيستشرف له استشراف
المتردد الطالب اي بالقوة القريبة من الفعل لانه يصير مترددا بالفعل والا كان الكلام معه مؤكدا
على مقتضى الظاهر والاستشراف ان تنظر الى الشيء كالمستظل من الشمس ببسط كفك فوق حاجبك وهو
متعد بنفسه يقال استشرف الشيء نحو العبارة فيستشرفه الا انه بقي في كلامه لام مقوية العمل التي في عبارة
المفتاح بعد اختصاره لان عبارته هكذا فيتركه مستشرفا له فلما وضع فيستشرف مكان فيتركه
مستشرفا غفل عن ان لام التقوية لا تدخل معمول الفعل متأخرا كما تدخل معمول شبه الفعل فبقي في كلامه فصار
مختلا ولولا ان الاختلال بحسب العبارة اهون منه بحسب المعنى لجعلت ضمير له للملوح لا للخبر اي فيستشرف
لاجل الملوح الخبر وينبغي ان يعلم ان التنزيل منزلة السائل لا يستدعي سبق الملوح بل يستدعي ان يكون
معه ما يجعله في معرض التردد ككون الخبر مستبعدا وكونه المخبر متهما بالسهو او الكذب وكانه خص
تقديم الملوح بالذكر لكثرة وقوعه ونحو ولا تخاطبني في الذين ظلموا قال اي لا تدعني يا نوح في شان
في قومك واستدفاع العذاب عنهم بشفاعتك هذا وكانه هذا النهي لما علم منه تعالى بعلمه القديم انه

سيدعو ربه

سيدعو ربه بالنجاة ابنه ويحتمل والله اعلم النهي عن المخاطبة في طلب العذاب لهم كما قال رب لا تذر على
الارض من الكافرين ديارا يعني لا تدعني بعد لعذابهم فانه حكم عليهم بالاغراق هذا الكلام يشير الى توجيه
العذاب اليهم فتكاد النفس تلتفت اليه او تتردد وبعد الجزم به ايضا يحتمل ان التردد في انه
الاغراق لانه واحد من جنس العذاب سيما وقد سبق واصنع الفلك فلذلك قال انهم مغرقون مؤكدا واكتفى
المص في تعيين الملوح بقوله ولا تخاطبني في الذين ظلموا ولم يذكر واصنع الفلك مع انه الذي يدل عليه
الانتقال الى الاغراق اشارة الى ان قوله ولا تخاطبني في الذين ظلموا يكفي في التنزيل منزلة السائل لانه
يكفي في الاشارة الى جنس الخبر ولا يجب الاشارة الى خصوصية الخبر فايهام كلام الشارح حيث قال فهذا الكلام
ملوح بالخبر مع ما سبق من قوله واصنع الفلك باعيننا انه قصر حيث اقتصر على قوله ولا تخاطبني لان
قوله واصنع الفلك من تتمة ما لا يلتفت اليه وجعل صاحب المفتاح قوله تعالى وما ابرئ نفسي
ان النفس لامارة بالسوء فيه اشارة الى الفرق بينهما وكان وجه الاشارة ان فيه تاكيدا من احدهما
لتنزيله منزلة الحكم المطلوب لتقديم الملوح وثانيهما لان الحكم مما يقبل الوهم على انكاره بكمال نزاهة
يوسف وطهره فقد اجتمع فيه التنزيلان او لان امر النفس ما يتردد فيه نفس السامع وكذا كونها
غاية فيه على ما يفيده صيغة المبالغة وكون الحكم مما لا يقبله الوهم على تقدير كون النفس نفس يوسف فقط
او عاما وكونه الاستثناء منقطعا بمعنى لكن رحمة ربي تصرف عني الاساءة او غيرها فظاهر واما على تقدير
كون المستثنى متصلا غير ظرف بمعنى الا ان البعض الذي رحم ربي ففيه خفاء لا يدفعه ما ذكره السيد
السند في حواشي شرحه على المفتاح من انه لا تقبله الوهم قبل الاستثناء فتاكيد الحكم لدفع هذا الانكار
بل هو يجب لان الحكم قبل الاستثناء مما يجب ان ينكر فكيف يؤكد لدفع الانكار على انه لا حكم قبل الاستثناء
فضلا عن ان يؤكد وغاية ما يمكن ان يقال في توجيهه ان اقبال الوهم لانكار الحكم قبل الاستثناء يجعل
المخاطب منكرا لا يقبله المخاطب ومعرضا عن قوله فالتاكيد للكلام لما قبل الاستثناء لدفع انكار يتعلق به
اجمالا ومما يجب التنبيه عليه انه قال صاحب المفتاح انه ينزل من لا يكون سائلا منزلة
السائل فيخرج الجملة مصدرة بان وقال السيد السند تاكيد هذا النوع في الاستعمال بان وغيرها

هذا تقرير الكلام على طبق ان الانكار يكون تاكيد واحد وقد حققت لك انه لا بد له من تاكيدين فلا بد لاجتماع التنزيلين من تاكيدات وكذا ان تجعل حيث وردت الجملة خالية عن الثلاثة على الزمان دالة على الاستمرار وحيث ان النفس لها تاكيدات ثلث

وكان السر فيه كونه هذه الكلمة تعمل للتاكيد وقال الشيخ عبد القاهر ان فى هذه المقامات يعنى بعد الا
وامر والنواهى والاحكام تصحيح الكلام السابق والاحتجاج له وبيانه وجد الفائدة وتغنى عنه الفاء
وقال السيد السند فى شرح المفتاح وزيف بان هذا الجعل انما يتاتى للغفلة عن ان ان لا تفيد السببية
بنفسها بل بحذف اللام ولعله قيل ويجعل السائل كغير السائل على طبق قوله ويجعل المنكر كغير المنكر لان حكم
السائل متعين مجملا وحكم غير السائل فانه يجعل فيه تفصيل وكذلك قوله ويجعل غير المنكر كالمنكر اوضح
من قوله ويجعل المنكر كغيره فلذا قدمه ولكن نوع من تفصيل جعل السائل كالخالى اذا كان معه ما ان تامله ارتدع
عن التردد فكانه اعتمد على سهولة معرفته بالمقايسة ونحن نستعمله داخلا تحت قوله وهكذا
اعتبارات النفى فترقب فانه من فوائدنا الشريفة وغير المنكر اعم من السائل والعالم والخالى فكلهم يجعل
كالمنكر اذا بلغ اى بدا عليه شىء من امارات الانكار وما يوقع فى ظنه وكذا اذا كان الحكم بعيدا عن القبول
فالتقييد تقييد بما هو الكثر كقوله اى قول حجل بن نضلة وهو بالفتح من اعمام النبى واما حجل الشاعر
بالتحريك فهو عبد لمازن جاء شقيق هو اسم رجل فانه كان هو المخاطب كما يستدعيه آخر البيت ففيه
التفات من الخطاب الى الغيبة على طريقة السكاكى وفى قوله ان بنى عمك التفات متفق وان كان المخاطب
غيره فلا التفات بل المعتبر تقدير القول اى قلت له ان بنى عمك فيهم رماح عارضا اى واضعا على عرضه
رمحه من عرض السيف على الفخذ وهذا من طرق اظهار الشجاعة وعدم المبالاة بالخصوم فهو لا ينكر
ان فى بنى عمه رماحا لكن نزل منزلة المنكرين المعتقدين انهم ليس ارباب سلاح ولا يخفى ان قوله ان بنى
عمك فيهم رماح بمعنى ان فيهم رماحا تحمل كرماحك او فوقه وانهم شجعان مثلك ومع لا يظهر انه يكون
من جعل الغير المنكر المنكر بل لا يبعد ان ينكر وجود مثله فيهم ويحتمل ان يكون تحكما معه اى هو ممن لو علم
ان فيهم رماحا لا يحمل الرمح من خوفهم والمنكر كغير المنكر اذا كان معه اى مع المنكر ما ان تامله اى تامل
فيه لان التامل النظر فى الامر ارتدع عن انكاره بان ينتقل الى مرتبة التردد او خالى الذهن ومعنى كونه
معه ان يكون معلوما له ولو بالقوة القريبة من الفعل اذ يكفى فى التنزيل ذلك ولا يجب كونه معلوما
بالفعل وههنا بحث شريف نرجو ان يكون من خزائن الغيوب لا من دقائق القلوب وهو ان الكلام هل

تخصيص هذا الامر بهذا المقام لان
فيما سبق اداة التشبيه وجب الاظهار
وانه لم يكن تلك الاداة ضرورية بل
على ايراد مثله

هو من

هو من قبيل تنزيل المنكر منزلة غيره او من قبيل جعل ما معه من قبيل المؤكد فى ان الة الانكار فلا يكون
على خلاف مقتضى الظاهر لان الكلام مع المنكر لا يتبدل من مزيل الانكار تاكيدا كان او غيره واعلم ان الظاهر
وقد يجعل المنكر كغيره ولا يظهر وجه لجعل الظاهر موضع المضمر نحو لا ريب فيه ظاهره انه مثال لما نحن
فيه حتى يكون منع المنكر تركه فيه التاكيد لجعله كغير المنكر وفيه ان الانكار حق لوجود كثير من المرتابين
فيكون حقه التاكيد لرد الانكار وان لا النفى الجنس فى النفى بمنزلة ان فى الاثبات صرح به ائمة النحو فيكون
فيه التاكيد فالحق ان يعدل عن الظاهر ويقال انه مثال لمجرد جعل المنكر كغير المنكر لا لجعل المنكر للخبر الملقى
كغيره فانه تعالى اراد رد انكار المنكرين المبالغين فى الانكار انه من عند الله فقال لا ريب فيه
تنبيها على ان انكارهم كلا انكار وانما غاية الامر فيه الريب فى مقام نفى الانكار وقد نبه فى الايضاح
على انه لم يقصد التمثيل بخصوصها فيه حيث قال وعليه قوله تعالى فى حق القرآن لا ريب فيه وانما
مثل به تنبيها على ان جعل وجود الانكار كعدمه من المقاصد التى ربما يقصد بحاق اللفظ فيتضح
صحة قصده من كيفيات التراكيب وجعله من المستبعدات كما لا اتضاح ولك ان تجعل قوله وهكذا
اعتبارات النفى على انه هكذا باقى اعتبارات النفى فى جعله مقصودا بالعبارة وهذا التقدير بديع
لا يخفى حقه على من له قدر رفيع وان غفل فيه الناظرون وللشارح المحقق ههنا مسلك آخر سلكه
السالكون فلا بأس علينا ان نذكره وما ادى اليه النظر فيه وهو انه استشكل كونه مثالا لما نحن
عطف على منعا. نذكر
فيه لوجهين احدهما انه لا يصح نفى الريب حقيقة عن ان يجب توكيده كما سمعت وثانيهما ان لا ريب
فيه تاكيد لذلك الكتاب كما سيجئ فى بحث الفصل فهو التاكيد الحكم ورد الانكار فلا يقتضى التاكيد
حتى يكون ترك التاكيد خلاف مقتضى الظاهر واوجب لذلك العدول عن جعله مثالا الى جعله نظيرا
لما نحن فيه فى انه جعل وجود الشىء وهو الريب منزلة عدمه واجاب عن الاول بان مبنى التمثيل ليس
جعل وجود الانكار كعدمه بل توجيه الكشف وهو ان نفى الريب بالكلية عبارة عن نفى كونه محلا
للريب وانما وقع الريب لعدم التامل والنظر فيه كما هو حقه وهذا حكم صحيح ينكره كثير من الاشقياء
حقه التاكيد لا ان انكارهم الا انه جعل انكارهم لهذا الحكم كلا انكار فلذا ترك التاكيد وعن الثانى

اى فى التلخيص

٤٥

بان ما سيجئ انه بمنزلة التاكيد المعنوى والتاكيد المعنوى لا يدفع التجوز وبه يرفع التجوز فالاتيان كذا الحكم
بحيث يزول بلا انكار المنكر وانما هو شان التاكيد اللفظى على تكرير اللفظى الاول وما هو بمنزلته
فلا يتجه على المص نعم يتجه لو كان الامر كما ذكره الشيخ انه بمنزلة ان يقول ذلك الكتاب فتعيده مرة
ثانية هذا ولا يخفى انه لا يندفع بما ذكره اشتباه من تاكيد للنفى مع زيادة انه اذا كان نفى الجنس
كناية عن نفى كونه محلا للريب كان فى النفى مزيد تاكيد ومبالغة يفيده سلوك طريق الكناية وانه
مع كون المقصود تنزيل وجود الريب منزلة عدمه لا يجب ان يكون خطابا الا لشاك الا ما نحن فيه فان كونه وجود
الريب بمنزلة العدم ينكره كثير من الاشقياء فيجب التوكيد وتركه لتنزيل المنكر منزلة غيره وان التاكيد
اللفظى ايضا يكون لدفع التجوز فيجوز ان يكون مراد الشيخ ان قوله لا ريب فيه منزلة التكرير فى دفع
توهم التجوز لا فى تكرير الحكم وتقويته فيوافق كلام المص وهكذا اعتبارات النفى لما لم يكن فى البيان
السابق ما يوجب تخصيصه بالاثبات بل كان مستوى النسبة بالاثبات والنفى تجد ان قوله هذا تطويل بل الاثبات
فلا شارح الى دفعه قال الشارح المحقق ولما كانت الامثلة المذكورة للاعتبارات السابقة من قبيل
سوى قوله لا ريب فيه اشار الى التعميم فما توهم التخصيص وقال السيد السند ان هذا القول يقتضى
ان يكون لا ريب فيه تنظير حتى يكون لتوهم التخصيص مسلك واضح هذا والاظهر انه هكذا اشارة
الى امثلة الاثبات يعنى كامثلة الاثبات امثلة النفى فمن احاط بها سهل عليه تخريج امثلة النفى
وهذا اوفق بعبارة الايضاح حيث قال هذا كله اعتبارات الاثبات وقس عليها اعتبارات النفى كقولك
ليس زيدا وما زيد منطلقا او بمنطلق وما ينطلق او ما ان ينطلق زيد اما كان زيد ينطلق او ما كان زيد
لينطلق ولا ينطلق زيد ولن ينطلق زيد والله ما ينطلق او ما ان ينطلق زيد هذا وكيف لا وقوله هذا
كله اعتبارات الاثبات نص فى كون السابق مختصا بالاثبات فكيف يصح حمل قوله وهكذا اعتبارات
النفى لدفع توهم التخصيص ولعبارة الكتاب احتمال فى نفسه جدير بان يقطع لاجله النظر عن رعاية
مطابقته لما فى الايضاح والمفتاح فى هذا المقام وهو ان باقى اعتبارات النفى مع وجود الشئ مثل ما مر فانك
متى نفيت لتحقق وجوده فيندرج فيه تنزيل السائل منزلة الخالى كما اشار اليه وغير ذلك مثل الاول

فيه

فيه على وجه وشك وما رميت اذ رميت واعلم انه قال صاحب المفتاح ان اخراج الكلام على مقتضى الظاهر يسمى
فى علم البيان بالتصريح وخلافه يسمى بالكناية ولما كانت الكناية فى المشهور وعلى الوجه المذكور فى البيان اللفظ
المراد به لازم ما وضع له من غير قرينة مانعة عن ارادته والتصريح اللفظ المراد به ما وضع له ولم يكن المعانى
المستتبعة للتراكيب مما وضع لها اللفظ وكان اعتبار الكناية والتصريح باعتبارها غير ظاهر حتى يعلم ان هذا
معنى آخر للكناية او تجوز مبنى على التشبيه واشتبه مقصوده اعرض عنه المصنف بالكلية وما قال السيد السند
ان المعانى المستتبعة فى عرف البلغاء هى المعانى الاصلية يرده انه لو كان كذلك لكان زيد قائم بلا تاكيد مرادا
لقولنا انت خالى الذهن عن قيام زيد فكل لا دقة ولا مزية لهذا الكلام لم يكن لزيد قائم اذ السابق
فى دلالة عقلية وانتقالات غير وضعية يكشف عن مزيد ذكاء وفطنة ولا سبقه فى الانتقالات
المنبئة على الاوضاع اذ يستوى فيه الخواص والعوام وايضا لا بد فى الكناية من صحة ارادة المعنى الحقيقى
واذ النفى الخالى عن التاكيد الى المنكر لا يصح الارادة للانتقال الى مطلوب ومع الادعاء وهو معه مما يزيل الانكار
لو تامل على ما ذهب اليه السيد السند وتنزيله منزلة الخالى على ما ذهب اليه الشارح ففيه انه لو اكتفى فى الكناية
بصحة ارادة الانتقال وان امتنع المعنى الحقيقى لم يمتز المجازى عن الحقيقة اذ المجاز ولا يصح ارادة المعنى
الحقيقى فيه للانتقال فالتحقيق ان صحة ارادة المعنى الحقيقى للانتقال انه يصدق المعنى الحقيقى ويتحقق
فى المقام مثلا جبان الكلب يراد معناه الحقيقى لانه كما انه مضاف جبان الكلب حتى لو لم يكن جبان الكلب
لا يصح ارادته للانتقال الى المضاف بل يتعين المجاز ظاهر كلام الشارح ان الكناية نفس الاخراج
على خلاف مقتضى الظاهر فانه يلزمه تنزيل المخاطب منزلة غيره فاريد باللازم ما هو الملزوم كما هو
مقتضى الكناية ورده المحقق بان الكناية يقتضى ارادة الملزوم باللفظ الدال على اللازم فلا يتحقق
الكناية الا على سبيل التشبيه وعبارة المفتاح صريح فى ارادة الكناية الاصطلاحية ولا يخفى انه لا دمشق
بين كلام الشارح وكلامه على ما حققناه لك فالحق فى الرد على الشارح ان يقال اذا كانت الكناية
نفس الاخراج على خلاف مقتضى الظاهر كان التصريح ايضا نفس الاخراج على مقتضى الظاهر وليس للاخراج
على مقتضى الظاهر معنى يكون صريحا فيه وان ارادة التنزيل بايراد الكلام على خلاف مقتضى الظاهر اشبه بالتصريح

الفظ عن الكناية

لان اريد به من غير توسط شيء فهو بمنزلة ارادة الموضوع له من اللفظ ولا بد في المشابهة بالكناية
من ان يكون الانتقال من الايراد الى امر يتوسل به الى الانتقال الى التنزيل فلا يحسن اطلاق الكناية بطريق
التشبيه ايضا ولعل مراد المفتاح ان اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر في علم البيان يسمى بالكناية
لا باخراج خلاف مقتضى الظاهر واراد باخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر استعماله في غير ما وضع له
من ملزوم المعنى لا هذا الاخراج بعينه وكذلك مراده باخراج الكلام على مقتضى الظاهر المسمى بالتصريح في علم البيان
استعمال اللفظ فيما وضع له على ما هو وظيفة البيان لان هذا الاخراج بعينه وغرضه ان كلا من هذين
الامرين نظيرا في علم البيان مسمى باسم آخر قال الشارح المحقق وههنا بحث لا بد من التنبيه عليه وهو انه
لا ينحصر فائدة ان في تاكيد الحكم نفيا للشك او رد الانكار ولا يجب في كل كلام مؤكد ان يكون الغرض منه
رد انكار محقق او مقدر وكذا المجرد عن التاكيد هذا كلامه واراد بنفي وجوب كون الرد انكار محقق
او مقدر ما يشمل رد الانكار والتردد وهو ظاهر واراد بقوله وكذا المجرد انه لا يجب ان يكون التجريد
لخلو الذهن حقيقة او تقديرا بل يكون لغير ذلك كان يكون الغرض لا يروج من المتكلم على اهل التاكيد
ولا يتقبل منه ويبين عدم انحصار فائدة التاكيد فيما ذكره اولا بما نقل عن الشيخ عبد القاهر من انه قد يدخل
ان للدلالة على ان الظن كان من المتكلم في الذي كان انه لا يكون كقولك للشيء وهو بمرأى ومسمع من المخاطب
انه كان من الامر ما ترى واحسنت الى فلان ثم انه فعل جزائي ما ترى وعليه قوله تعالى رب اني وضعتها
انثى ورب ان قومي كذبون ومن خصائصها انك ترى لضمير الشأن معها حسنا بدونها بل لا يصح بدونها
نحو انه من يتق ويصبر وانه من يعمل سوءا وانه لا يفلح الكافرون ومنها تهيئة النكرة لان تصلح مبتدأ
كقولك ان شواء ونشوة وخبب البازل الامون من لذة العيش والفتى للدهر والدهر ذو فنون وان كانت
النكرة موصوفة تراها مع ان احسن كقوله ان دهرا يلم شملي بجمل لزمان يهم بالاحسان ومنها حذف الخبر
نحو ان مالا وان ولدا وان زيدا وان عمرا في السفط ان لم يحسن الحذف او لم يجز انتهى كلام الشيخ وفي ما نقل
عن الشيخ ابحاث الاول ان جميع ما ذكره من تاكيد الكلام في هذه المواقع يحتمل ان يكون من فروع كونه ردا
لانكار او تردد اما في صورة التاكيد فيما كان ظن المتكلم في الكائن ان لا يكون فلانه وقع ما يستبعد فكان

الحكم

الحكم في نفسه مظنة الانكار او التردد فينزل المخاطب به منزلة احدهما توبيخا على وقوعه او تحزنا
او تحسرا الى غير ذلك واما في اصطلاحه ضمير الشأن او تحسينه فلان ايراد ضمير الشأن للتاكيد الحكم
وتقريره في النفس بالابهام اولا ثم التفسير كما ستعرفه فالتزامه هو علم في التاكيد والتقرير تنبيها من اول
الامر على ان المقام مقام التحقيق والتقرير وبذلك لا يخرج عن ان يكون المقصود نفي الشك او رد الانكار واما
في صورة تهيئة النكرة لكونها مبتدأ او تحسين وقوعها مبتدأ فلان ذلك لان التاكيد مع المنكر او المتردد
وعدم صحة وقوع النكرة مبتدأ انما هو في موقع لا يفيد الاخبار عن النكرة المحرفة لقلة الفائدة لعدم تعيينه
فاذا كان المخاطب بالحكم على النكرة منكرا له او مترددا فيه كان الكلام غاية في الافادة واما حذف الخبر مع انه
وعدم حسنه او جوازه بدونه فلان الحكم المنكر يحذف فيه ما هو مناط الحكم من المحكوم به لئلا يتوحش
المنكر عن سماعه ولا يتوغل عنه فيتوجه اليه فلعله يقبله بعد ان يجده بالتامل الثاني ان قوله رب اني
وضعتها ورب ان قومي كذبون لانشاء التحسر والتحزن وليس خبرا فيكون خارجا عما نحن فيه من تاكيد الخبر
ويمكن ان يدفع بانه نقل من الاخبار وربما كان ظن المخبر فيه ان لا يكون الى انشاء التحسر والتحزن لانه ادخل
في ذلك على ان المقصود ان فائدة التاكيد لا تنحصر في الخبر فيرد عليه رب اني وضعتها انثى مع كونه
انشاء اوضح دلالة الثالث انه ما ذكره في ضمير الشأن يرده قل هو الله احد على ما ذهب اليه المفسرون من حمله
على الشأن ودفعه الامام في نهاية الايجاز بان مراده ان ضمير الشأن لا يدخل على الجملة الشرطية الرابع ان ان
ليس لتهيئة النكرة لكونه مبتدأ لان اسم ان ليس بمبتدأ فالصواب ان يقال لتهيئة النكرة لان تصلح
مسندا اليه وبالجملة ينافي صحة دخول ان على النكرة المحرفة ما اشتهر فيما بين النحاة ان اسم ان مرفوع المحل
لكونه مبتدأ قبل دخول ان اذ النكرة المحرفة لا تصلح لكونها مبتدأ مع وقوعها اسم ان وثانيا بما نقله
عن الكشاف ان ترك المنافقين تاكيد قولهم امنا في مخاطبة المؤمنين لانه لا يروج منهم التاكيد ولانه
لا تساعدهم انفسهم على التاكيد لعدم نشاطهم في هذا الخبر وعدم صدق رغبتهم بخلاف
قولهم انا معكم في مخاطبة اخوانهم اذ هم فيه على صدق رغبة ووفور نشاط وهو رائج عنهم متقبل منهم
فكان مظنة للتحقيق وفيه انه يحتمل ان يكون التاكيد لصدق الرغبة لتنزيل المخاطب منزلة المنكر

في ان المتكلم في مقام الاخبار له كالمخبر مع المنكر في كمال الاهتمام بتقرير الخبر في ذهنه وعدم التاكيد لعدم
الرغبة لتنزيل المنكر منزلة الخالي فانه ليس له مزيد اهتمام في الاخبار له كما انه ليس له مزيد اهتمام في
الاخبار للخالي الا ان عدم الاهتمام هنا لعدم كون التقرير في ذهن السامع مطلوبا وفي الخالي لعدم حاجة
الى مزيد اهتمام بايصال الخبر ومثالهما بما استخرج من موارد الاستعمال حيث قال وقد يؤكد الحكم بناء
على ان المخاطب ينكر كون المتكلم عالما به معتقدا له كما تقول انك لعالم كامل وعليه قوله تعالى قالوا نشهد
انك لرسول الله واذا اردت ان تنبه المخاطب على ان هذا المتكلم كاذب في ادعائه ان هذا الخبر مما حقق اعتقاده
تؤكد الحكم وان لم يكن مخاطبك منكرا البطابق ما ادعاه وعليه قوله تعالى ان المنافقين لكاذبون واما قوله
تعالى والله يعلم انك لرسوله فانما اكد لانه مما يجب ان يبالغ في تحقيقه لانه لدفع الايهام والا فالمخاطب
عالم به وبلوازمه هذا ولا يخفى عليك ان التاكيد للخبر الذي يعاد به لان تعلمه لكون المخاطب منكرا له داخل
في بيان المص لانه صرح بالحكم لان الاصل والظاهر والاحكام فيه دون اللوازم وتاكيد ان المنافقين
لكاذبون يحتمل ان يكون لتنزيل المخاطب منزلة المنكر لان من شان المخاطب لحرصه على ايمان الامة ان يقبل
منهم مبالغتهم في اعتقادهم برسالته وتاكيد والله يعلم انك لرسوله لان المخاطب مع الوهم
في عرضة الانكار فنزل منزلة المنكر والامر ما اقتصر السكاكي والمص بعد تتبع كلام الشيخ والكشف على ما
ذكر في التاكيد وتركه والله اعلم ولما فرغ من بيان احوال الاسناد ذكر بيان الحقيقة العقلية والمجاز
العقلي عقيبه ليعلم ان اسناد الشي الى شي قد لا يراد به ظاهره فيعلم ان من خاطب الموحد بقوله انبت الربيع
البقل لا يحتاج الى التاكيد وليس ترك التاكيد مبنيا على التنزيل اذ ما ادليه بطلبيس مما ينكره الموحد وليعلم
ان مخاطبة من سمع عنه انبت الربيع البقل بانبت الله البقل لا يحتاج الى التاكيد لان قوله انبت الربيع البقل
لا يفيد انكاره انبت الله البقل والاخبار ان الحقيقة والمجاز العقليين كاللغويين مما يذكر في البيان وان كان
له تعلق بالمعاني باعتبار انهما قد يقتضيهما الحال ورعاية هذه الحيثية لا توجب تخصيص العقليين
بالايراد في المعاني لشمولها الكناية والمجاز اللغوي ايضا ومع تصدير البحث بثم للتراخي الرتبي لانه ليس
كسابقه مقصودا بل متطفلا وليس ايرادهما في المعاني من المصلحة عم انه من المعاني على خلاف ما ذهب اليه

المفتاح

المفتاح كما زعم الشارح حتى يرد عليه ما ذكره من انه لا فرق بينهما وبين اللغويين وبما عرفت اندفع ايضا
ان الاولى ذكرهما في البيان لاحتياج بعض مباحثهما الى معرفة المجاز اللغوي والاستعارة بالكناية وما
بحث عنهما ههنا كان المناسب ان يستوفي البحث حتى لا يحتاج الى اعادة بحثهما في البيان فبحث
عن مطلق الاسناد باعتبار انهما لا يختصان بالاسناد الخبري قال الشارح ولذا قال ثم الاسناد
وذكره بالاسم الظاهر دون الضمير لئلا يتوهم عوده الى الاسناد الخبري هذا وهذا هو الذي ذكره
البيضاوي قدس سره في تفسير قوله تعالى من سورة البقرة فاما ياتينكم مني هدى فمن تبع هداي
فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون حيث قال وكرر لفظ الهدى ولم يضمر لانه اراد بالثاني اعم من الاول
واورد عليه ان المتبادر من معرفة سبق ذكرها العهد وكونها عين ما سبق وان جاز حملها غير ما سبق
فهي كالضمير بعينه في ان الظاهر ان مرجعه عين ما سبق مع جواز رجوعه الى ما في ضمنه ولا يذهب عليك
ان العطف بثم للتراخي الرتبي لكونه بحثا اشمل مما سبق ونحن نقول لم يضمر لبعد المرجع جدا او لدفع
توهم رجوعه الى الكلام المذكور في قوله وكثيرا ما يخرج الكلام على خلافه والقم الاستبعاد الوهم
كيف والمشهور الثابت في اصول التلخيص كون الحقيقة والمجاز العقليين كلاهما على انه قد تقرر في
انه اذا دار الضمير بين الابعد والاقرب فهو عائد الى الاقرب بقي انهما لا يختصان بالاسناد بل يجريان
في التعلق نحو جريت النهر والاضافة نحو قوله شقاق بينهما على ما قيل وفي النسبة الوصفية نحو
الربيع المنبت فقصد استيفاء البحث عنهما كما ذكرت يستدعي ذكر ما هو اعم من الاسناد ولا يذهب
عليك ان مقام ترغيبها ابها وسياق هذا الكلام تتمة وانما قال منه حقيقة عقلية ومنه مجاز عقلي
توطئة لترغيبها ولم يقل اما حقيقة عقلية واما مجاز عقلي لان تقسيم الاسناد اليهما لا يتم اذ كل منهما
اعم من الاسناد من وجه كما عرفت فلم يصلح قسما له وقال الشارح المحقق لان من الاسناد ما ليس بحقيقة
ولا مجاز عنده كما اذا لم يكن المسند فعلا او معناه كقولنا الحيوان جسم فكانه قال بعضه حقيقة عقلية
وبعضه مجاز عقلي وبعضه ليس كذلك هذا وفي كون منه ومنه مفيد الوجود قسم اخر خفاء والظاهر انه
لدفع توهم قصد الانحصار لا للافادة عليه ولكن توضيح ما ذكره بان افادة منه ومنه كون كل منهما الا

٤٧

هذا الايراد ناش على ما سبق من قوله لا بحث عنهما

بعضا من الاسناد بالنظر الى بعض آخر لما يذكر والا فيكون كل منهما بعضا بالنظر الى الآخر بين يلطف ابيانه
بايراد كلمة التبعيض ويكفي فيه ان يقال الاسناد حقيقة عقلية ومجاز عقلي واختلف في الحقيقة والمجاز
العقليين قال المص المسمى بالحقيقة العقلية والمجاز العقلي على ما ذكره صاحب المفتاح هو الكلام وهو
الموافق لظاهر كلام الشيخ عبد القاهر في مواضع من دلائل الاعجاز وقوا جار الله وغيره انه الاسناد
وهو ظاهر ما نقله الشيخ ابن الحاجب عن الشيخ عبد القاهر ونسبة الاسناد الى العقل لذاته ونسبة الكلام
اليه بواسطة فهو احق بالتسمية بالعقلي فلذا اخترناه ووجه نسبة الاسناد الى العقل على التسمية ان كون
الاسناد في انبت الله البقل الى ما هو له وفي انبت الربيع البقل الى غير ما هو له مما يدرك بالعقل من دون
مدخلية اللغة لان هذا الاسناد مما يتحقق في نفس المتكلم قبل التعبير وهو اسناد الى ما هو له او الى غير ما
هو له قبل التعبير ولا يجعله شيئا منهما فالاسناد ثابت في محله او متجاوز اياه بحكم العقل بخلاف المجاز
اللغوي مثلا فان تجاوزه محله لان الواضع جعل محله غير هذا المعنى ولهذا يصير انبت الربيع البقل من الموحد
مجازا ومن الدهري حقيقة لتفاوت محل عقليهما لا لتفاوت الوضع عندهما وبهذا اندفع ان انبت الربيع
البقل انما يكون مجازا عقليا لو لم يكن وضع الفعل للنسبة الى فاعل مخصوص صدر عنه بل يكون للنسبة
الى مخصوص قصد المتكلم نسبته اليه والظاهر الاول ثم هذا البحث انما يتوجه على من جعل طرفي اسناد انبت
الربيع البقل حقيقيين كما سيجيء وهي اي الحقيقة العقلية ولذا استشهاد تانيثه لكونه خبره المذكور ومذكرا
راجح صرح به الشيخ ابن الحاجب في الايضاح اسناد الفعل اي نسبته سواء كانت تامة او ناقصة على قوله
او معناه يعني اسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف واسم الفعل اذ اسناد معنى الفعل
لا يلزم ان يكون تاما وفيه ٨ والاولى ان يقول او ما في معناه لان معنى الفعل في الاصطلاح يقابل شبه الفعل وهو
ما يفيد معنى الفعل ولا يشاركه في التركيب ولا يبعد ان يجعل التميمي ابوه داخلا في معنى الفعل واحترز به عما
ليس بحقيقة ولا مجاز نحو الحيوان جسم الى ما اي شيء هو اي الفعل او معناه ويجوز ان يرجع الى المصدر
المعطوف بعضه على بعض بما عطف هو لاحد الامرين كما يجوز ضبط بقوله له اي المالك الشيء سواء كان عنه كما
في ضرب زيد عمرا او لا كما في انقطع الحبل وسلك الخيط فلذا لم يقل ما هو عنه ومعنى كونه له ان حقه ان يسند

٨ اي فيه يجوز ان يختص اضافة الاسناد
معنى الفعل فالقرينة مصححة

اليه

اليه في مقام الاسناد سواء كان النسبة للاثبات او للنفي الا ان يكون قائما به كما في الشرح حتى لا يشكل بقولنا
ما قام زيد لان القيام حقه ان يسند الى زيد في مقام نفيه عنه بخلاف ما صام نهاري فان الصوم
حقه ان يسند الى المتكلم في مقام نفيه عنه لا الى نهاره ثم حقه ان يسند الى النهار في مقام قصد النفي
عنه ومع ذلك الاسناد حقيقة فاحفظه فانه من الدقائق واشتبه تنقضي عنه تارة بان دخله
في التعريف بتاويل التعريف باسناد الفعل او معناه الى ما هو له لو كان الكلام مثبتا والقيام في ما قام زيد
يكون قائما بزيد لو كان الكلام مثبتا وتارة بان النفي اسناد الى ما هو له باعتبار لازمه ففي ما صام زيد لازمه
افطر زيد وفي ما نبح زيد لازمه ض زيد والمراد بالاسناد الى ما هو له اعم من الاسناد الى ما هو له باعتبار
نفسه او لازمه ويسمى الثاني جوابا تحقيقيا والاول ظاهريا ولا يخفى ان كليهما بمعزل عن التحقيق وخارج
عن صناعة التعريف ويمكن ان يجعل ضمير هو الى ما وضمير له الى الفعل او معناه وكون الشيء للفعل او معناه بمعنى
ان حق الشيء ان يسند الفعل او معناه اليه لكن جعل الفعل وما في معناه للذات اعذب من العكس والمتبادر
منه ما هو له في الواقع وبه يخرج عن التعريف قول الجاهل انبت الربيع البقل فقيده بقوله عند المتكلم وحرفه
عما يتبادر منه الى ما يشمل ما هو له في الواقع والاعتقاد وما هو له في اعتقاد المتكلم فقط لكن بعد يتبادر منه
ما هو له في اعتقاد المتكلم في الواقع فيخرج منه قول المعتزلي خلق الله الافعال كلها مخفيا مذهبه فقيده
ثانيا بقوله في الظاهر اي فيما يفهم من ظاهر كلامه لتحرفه عما يتبادر منه الى ما يشمل ما هو له في اعتقاده
في الواقع وفي الظاهر ما هو له في اعتقاده فقط فما هو له ليس اعم مما هو له في اعتقاده اذا اطلق عند
بتغيير الى اعم لما هو له في الواقع وفي اعتقاده وبتقييده بقوله في اعتقاد المتكلم فيخرج عنه ما هو له في الواقع
فقط فقوله عند المتكلم مغير لمعنى ما هو له ومقيد فيصح ان يقال انه لادخال ما هو له في الاعتقاد فقط وليخرج
او يقال انه لاخراج ما هو له في الواقع فما ذكره السيد السند ان اسناد مغير للمعنى لا يقيد فمحل نظر وكذا
قوله في الظاهر ولا يخفى انه لو قصر على قوله اسناد الفعل او معناه الى ما هو له في الظاهر لتم التعريف وقل
المؤنة والتكاليف للمتعلم القاصر الضعيف الا انه اراد التنبيه على انه لا يصح الاكتفاء بما عند المتكلم كما في المفتاح
ولا بد من زيادة قيد في الظاهر هذا وقد اشار بذلك الاشارة الى انه يجمع التعريف بزيادة هذه القيود

ومن الاجوبة التي لا تعويل عليه هو ان
السند في صام نهاري الفعل المنفي اي عدم
الصوم الا انه يلزم ان يكون ما صام
نهاري حقيقة لان عدم الصوم بالنهار
حقيقة اي علم عدم صوم
لا لانه ان دفع لا انه يدفع ان علم
قصد بما صام لا يفهم بالنهار بل لانه
مستغنى عنه بما ذكرنا تكلف في التعريف

على ما هو له اقسام اربعة ما يطابق الواقع والاعتقاد كقول المؤمن انبت الله البقل وما يطابق الاعتقاد
نحو قول الجاهل انبت الربيع البقل وما لا يطابق شيئا منهما ويعلم منه حكم ما لا يطابق الاعتقاد فقط كقول
المعتزلي بطريق الاولى فاكتفى في الاشارة اليه بقوله نحو قولك جاء زيد وانت تعلم انه لم يجئ ولم يكتف
به في الاشارة الى دخول ما يطابق الواقع فقط نفسا وقوله وانت تعلم حال عن جاء زيد لانه مقول القول
ومعموله وتقديم المسند اليه فيه للتخصيص اى انت تعلم دون المخاطب كما اشار اليه في الايضاح قال الشارح
المحقق فيه احترازا عما اذا كان المخاطب ايضا عالما بانه لم يجئ فلم يتعين كونه حقيقة بل ينقسم قسمين احدهما
ان يكون المخاطب مع علمه بانه لم يجئ عالما بان المتكلم يعلم انه لم يجئ والثاني ان لا يكون عالما به والاول لا يكون
اسنادا الى ما هو له عند المتكلم لا في الحقيقة ولا في الظاهر لوجود القرينة الصارفة فلا يكون حقيقة
عقلية بل ان كان بملابسة يكون مجازا والا فهو من قبيل ما لا يعتد به ولا يعد في الحقيقة ولا في المجاز
بل ينسب قائله الى ما يكره كما صرح به صاحب المفتاح بخلاف الثاني فان المخاطب لما لم يعلم ان المتكلم عالم
بانه لم يجئ يفهم من ظاهره انه اسناد الى ما هو له عنده بناء على سهو او نسيان هذا وفيما ذكره
ابحاث نفيسة هي فيما بين المباحث رئيسة فبالحرى ان تنجد روهى انيسة الاول ان المراد بالعلم
اما اليقين فلا يلزم من اختصاص اليقين بالمتكلم تعين الثاني لكونه حقيقة لجواز ان يصدق المخاطب ايضا
بعضمونه من غير يقين فينقسم القسمين المذكورين واما التصديق فلا يكون مثالا لما لا يطابق الاعتقاد
والواقع لا محالة وارادة التصديق المطابق بعيد عن العبارة وثانيها انه مع اختصاص التصديق بالمتكلم
ايضا ينقسم قسمين لجواز ان يكون المخاطب مع كونه غير مصدق بعدم المجيء مصدقا بان المتكلم مصدق
به ومع لا يكون اسنادا الى ما هو له عند المتكلم لا في الحقيقة ولا في الظاهر بل يكون اما مجازا او ما يكره و
ثالثها انه مع علم المخاطب بان المتكلم عالم بانه لم يجئ يحتمل انه لا يعلم المتكلم ذلك ويكون في ذلك الخطاب
مخفيا عنه اعتقاده فيكون اسنادا الى ما هو له الاسناد الى ما هو له من حيث انه ما هو له اذ قد يكون
الشيء ما هو له باعتبار غير ما هو له باعتبار اخر اما في النفي فقد عرفت واما في الاثبات فكما في قول الخنساء
تصف ناقتها فانما هي اقبال وادبار فان الشيخ عبد القاهر قال لم تجعلت الاقبال بمعنى المقبل حتى يكون

المجاز

ايجاز الحذف لكان مغسولا من الفصاحة عاريا من البلاغة عند اصحاب البلاغة ومن قال من يعتد بشانه
انه بتقدير المضاف فمداره ان اصل الكلام فيه ذلك بل المعنى انها لكثرة اقبالها وادبارها كانها تجسمت
منهما فالمجاز في اسناد الاقبال لا انه وان كان لها من حيث القيام بها لكنه ليس لها من حيث الحمل والاتحاد
فاقبلت حقيقة وهي اقبال مجاز ومن عدل المصنف عن ترتيب المفتاح حيث قدم المجاز العقلي لانه
المقصود بالبيان في فن البلاغة المشار اليه بالبيان لان تقديم المجاز العقلي يوجب فصلا كثيرا من الحقيقة
والمجاز لكثرة ما يتعلق به وما قصد بذكرها من مزيد ايضاح المجاز بمعرفتها انما ينتظم كل انتظام
بمقابلتهما على ان بعض مباحث مما لا بد فيه من معرفة الحقيقة كما تشاهد وعدل عن تعريف الحقيقة
والمجاز لانه اختار انهما ما ذكرهما جار الله العلامة وغيره وظاهر كلام ابن الحاجب انه مذهب عبد القاهر
فلا يصح توصيفهما بالكلام لانهما صفتا الاسناد واما اشتراط ان يكون المسند فيهما فعلا او ما
في معناه على ما نقله عن جار الله من ان المجاز العقلي هو اسناد الفعل الى شيء يلابس الذي هو في الحقيقة
له والحاقه ما هو في معنى الفعل لانه في حكمه حتى يكتفي كثيرا بذكر الفعل في مقام الحكم عليهما فقولك زيد
انسان خارج عنهما عنده داخل في الحقيقة عند صاحب المفتاح فلا بد له من العدول من هذا الوجه
ايضا واما ان الحق في ذلك مع المفتاح لشهادة الشيخ عبد القاهر له فلا يقدح في وجه العدول واما ما اعترض
به المصنف على تعريفه للحقيقة من انه الكلام المفاد به ما عند المتكلم من الحكم فيه من انه غير صادق على ما
لا يطابق الاعتقاد مما سبق من قولك جاء زيد مقولا للمعتزلي المخفي اعتقاده حيث ترك فيه تقييد ما
عند المتكلم بقوله في الظاهر انهما حقيقتان من غير ريبة من احد فلا يتم حتى يتم وجها للعدول لان
المقصود الظاهر مما عند المتكلم عنده في الظاهر لعدم الاطلاع على السرائر فتم الكلام في صحة العدول والقصد
من زيد توضيح والاعتراض عن غفلة نظر غير صحيح والمسلم ان المتبادر ما عند المتكلم في نفس الامر فعدم صدق
التعريف على ما لا يطابق الاعتقاد في نفس الامر لان الكلام المفاد به ما عند المتكلم من الحكم في نفس الامر
غايته ان الافادة لم تطابق لتخلف المدلول عن الدال والاصح ان يقال المتبادر ما هو اعم من ان يكون
عند المتكلم في الحقيقة او في الظاهر لانه ينتقض على هذا التعريف المفتاح بدخول ما ليس منها بان يكون

٥٠

نظر الى قوله فلا بد له من العدول من هذا الوجه لانه مجرد اصطلاح وهو
مما ذكره السيد السند ان التبادر الى الصدر في اعتقاده في نفس الامر كما لا يخفى على المتدبر
وعدم الاطلاع على السرائر لا يتبادر الى الذهن بعد ان عدم الاطلاع على السرائر هو اعتقاده
بحسب استعمال اللفظ فيما هو فيه فيتقاضى ان يكون
بحسب الظاهر فيوجب المصير وتقدمه
التبادر بغيره والكلام عليها
ان الا ان يقصد ما لا اطلاع

ماعند المتكلم في الواقع لا في الظاهر فخرجت بذلك من جهات العد والد الا التوريف المفتاح غير منعكس لخروج مثل الانشاآت
اذ لاحكم فيها ولخروج المركبات الغير الكلامية وغير مطرد على مذهب المص لدخول نحو زيد صائم فيه مع انه
اسناد صائم فيه الى المبتدأ ليس بحقيقة لانه ليس الى الملابس ومنه اعم من الاسناد مجاز عقلي ويسمى
مجازا حكميا ومجازا في الاثبات واسنادا مجازيا وهو اسناده اي اسناد الفعل او معناه الى ملابس اسم
مفعول بقرينة قوله يلابس الفاعل ولذا لم يقتصر على التعداد الفاعل ذ غير ما هو اي الفعل او معناه
له وما هو له فيما سوى الفعل المجهول هو المفعول الفاعل وفيه المفعول به ولا يخفى ان غير ما هو له
يتبادر منه غير ما هو له في نفس الامر وبقوله بتاول يصير اعم من غير ما هو له في الامر ومن غير ما هو له
في اعتقاد المتكلم في الواقع او في الظاهر ويتقيد باعتبار المتكلم في الظاهر فهو بمنزلة ان يقال غير ما هو له
في اعتقاد المتكلم في الظاهر والتاول طلب ما يؤول اليه الشيء والطلب ههنا بالرجوع الى الفعل والذات الشيخ
هو يطلب ما يؤول اليه من الحقيقة او الموضع الذي يؤول اليه من العقل والا فليس الرجوع في التاول
مطلقا الى العقل والتاول بنصب القرينة الصارفة للاسناد عن ان يكون ما جعل له الى ما هو حقيقة الا
لا بمعنى ان يفهم لاجلها الاسناد الى ما هو له بعينه فانه قلما يتحصل السامع بما هو له بل بمعنى ان يفهم
ما هو حقيقة الكلام مثلا يفهم من صام نهاري انه وقع الصوم البالغ فيه في النهار او صام صائم
في النهار جدا حتى خيل ان النهار صائم وفي بني الامير المدينة انه صار الامير سببا بحيث يخيل اليك
بان اذ بني بان بسببه وسببيته كانت على هذا الوجه ثم التعريف ينتقض بالاسناد الى الملابس
كذلك لا للملابسة فانه يسمى مجاز الحاير شذ اليه قوله فيما بعد واسناده الى غيرهما للملابسة مجاز
فلا بد من اعتبار كونه للملابسة فتأمل واعتبر ولا ينتقض بمثل اغاهي اقبال وادبار لانه مجاز
كما حققه الشيخ ولم يدخل في التعريف لخروجه بتقييد الاسناد بكونه الى ملابس بناء على ان للمص مذهبا
آخر ليس فيه هذا المثال مجازا بل هو واسطة وانا الكتاب الحكيم والاسلوب الحكيم والضلال البعيد
والعذاب الاليم فان اريد بها وصف الشيء بوصف صاحبه فليس بمجاز ولو اريد بها وصف الشيء بكونه
ملابس ما هو له في التلبس بالمسند لكونه مكانا للمسند او سببا له فيكون المثال الحكيم في كتابه والحكيم في اسلوبه

والاليم

اي يتعلق الفاعل والمفعول اي بدون ملابس

للتي

علة للحصر لا

والاليم في عذابه والبعيد في ضلاله او لانه كان مجازا داخلا في التعريف ومقتضى تعريفات القوم انه لا يكون
مثل الليل وبنات التبيع وجرى الانهار واجريت النهر مجازات وقد شاع اطلاق المجاز عليها فاما ان
يجعل الاطلاق على سبيل التشبيه واما ان يتكلف في التعريف وصناعة التعريف تابى الثاني والشارح يتكلف
تارة بجعل الاسناد شاملا للاضافة والتعلق وتارة يؤول بالاضافة والتعلق بالاسناد لتضمنها اسنادا
وهي في غاية البعد عن مراد القوم انه يختل ما يجيء من ان اسناد الفعل المبني للفاعل الى المفعول مجاز وان اسناد
الفعل المبني للمفعول الى الفاعل مجاز فان افعم النهر من السيل حقيقة مع انه اسند الى الفاعل الذي هو السيل
فتأمل وله اي للفعل او ما في معناه ملابسات شتى جمع ملابس وهو لفظ او جمع ملابسة شتى جمع شتيت اي
مختلفة كمرض ومريض واراد باختلافها ان بعضها ما هو له وبعضها غير ما هو له كما سيبينه يلابس الفاعل
والمفعول به يريد بهما النحويين والمصدر يريد به المفعول المطلق فان المصدر مشترك بينه وبين اسم
الحدث الجاري على الفعل والزمان والمكان والسبب لا اولى والمفعول فيه والمفعول له ولم يتعرض للمفعول معه
ونحوه لان الفعل لا يسند اليهما كذا في الشرح وفيه نظر لان السبب يشمل المفعول له مطلقا فلا ينبغي
التعرض لمطلق السبب لان المفعول له بتقدير حرف الجر كالمفعول معه على ان المفعول معه والمفعول له لا يقوما
مقام الفاعل اما اسناد الفعل المعلوم اليهما فجائز نحو ضرب التاديب للمبالغة في سببيته فالوجه
انه لم يتعرض للمفعول معه لان الاسناد اليه اسناد الى الفاعل وكذا الحال فان جاءني راكب حقيقة لا فرق
بينه وبين جاءني زيد راكبا وكذا التمييز فان طاب نفس زيد حقيقة ولم يتعرض لغيره لانه لا يسند
اليه الفعل او معناه وما يتوهم من اسناد الفعل الى المستثنى في ما جاءني الا زيد فهو اسناد الى الفاعل لانه
اسناد المجيء الى زيد واسناد عدمه الى غيره وهما فاعلان فان كانا ما هو لهما فالاسنادان حقيقيان
والا فللملابسة مجازان وينبغي ان يستثنى من المفعول به المفعول الثاني من باب علمت والثالث من باب
اعلمت فاسناده الى الفاعل والمفعول به اذا كان مبنيا له اي لاحدهما حقيقة كما مر اي كما مر في السوق في بحث
الحقيقة وما قبله من قوله انا اليكم مرسلون وقوله انتهم مرفوعه ومن لم يتعبد كذبه في الاسناد الحقيقي
الى المفعول والى غيره اي غير احدهما للملابسة مجاز اي اصل هذا الكلام فاسناده الى الفاعل اذا كان مبنيا له

هذا الكلام الى قوله ولابد له من قرينة
توضيح التعريف

٥١

حقيقة والى غيره مجاز واسناده الى المفعول به اذا كان مبنيا له حقيقة والى غيره مجاز الا انه طلب
الاختصار فجمعهما واختل فيفيد ان اسناد المبني للفاعل او المفعول الى احدهما مطلقا حقيقة لانه حين
الاسناد الى احدهما مبني لاحدهما ولا يفيد ان اسناد المبني للمفعول الى الفاعل والمبني للفاعل الى المفعول
مجاز والاسناد للملابسة ان يكون المناسبة الداعية الى وضع الملابس موضع ما هو له مشاركته مع ما
هو له في كونهما ملابسين للفعل وفائدة التقييد اخراج الاسناد الى غير ما هو له من غير ذلك الداعي
عن ان يكون مجازا فانه غلط وتحريف يخرج به الكلام عن الاستقامة ولا يلتفت اليه فضلا ان ينخرط في سلك
المزايا او تنبيه على ان ما يميل اليه عبارة الكتاب من ان المعتبر التلبس بما هو له مؤول بان مراده التلبس بما هو له
في ملابسة الفعل لان تجرد التلبس بالفاعل لا باعتبار الفعل علاقة بعيدة ينبغي ان يعتد بها في اسناد الفعل
وبمجرد تبديل العبارة لا يكفي في اثبات مذهب مخالف لمذهب غيره ولهذا نسب المص مذهبه اليه وغيره كما
نقلناه لك ولبعض المتأخرين هنا بحث شريف هو انه كيف تكون الافعال اللازمة المبنية للمفعول كقولنا
جلس الدار وسير سير شديد وسير الليل مجازا وليس لنا مسير ومجلوس ينزل الدار والسير الشديد
منزلته ويلحق به واما الافعال المتعدية فينبغي ان يفصل ويقال ضرب الدار ان قصد به كونه مضروبة فمجاز
وان قصد كونها مضروبا فيها فحقيقة وكذا الحال في ضرب ضرب شديد وضرب التاديب هذا ونحن نقول كون
اسناد الفعل المبني للمفعول الى غير المفعول به مجازا مبني على انه وضع ذلك الفعل لافادة ايقاعه على ما اسند اليه
نحو اذا قيل جلس الدار فتشبيه تعلق الظرفية بتعلق المفعول به ووضعه مقامه وابرازه في صورته تنبيها
على قوته فانه اقوى تعلقات الفعل بعد التعلق بالفاعل تعلقه بالمفعول به ولا يجب ان يكون هناك مفعول به محقق
بل يكفي توهم وتخيل كما تقول اقدمني بلدك حق لي عليك لتوهم مقدم وتخيله مع انه لا مقدم هناك ولا يتحقق
الاقدام للحق الا انك صورت الحق في صورة المقدم الموهوم مبالغة في سببيته وسياتي تحقيقه فضرب
لا معنى له الجبر ولا يأتي فيه تفصيل نعم يشكل الامر في ضرب في الدار وضرب للتاديب فانه لا يظهر جعل الدار
مضروبة مع وجود في بل يتعين جعلها مضروبا فيها ولا يظهر جعل التاديب الا مضروبا له فلا تجوز فيهما بل هما
حقيقتان نعم هذا اذا جعل نحو في الدار ظرفا ونحو للتاديب مفعولا له كما هو مذهب الشيخ ابن الحاجب اما لو جعل

لو جعل مج

مفعولا به

مفعولا به بواسطة حرف الجر كما هو المشهور المتفق عليه بين الجمهور فلا اشكال لكن تمثيل المص للمكان بقوله
نهر جار وللسبب بقوله بنى الامير المدينة يرشد الى انه لم يجعل النهر والامير مفعولا به بالواسطة لانه
لا يصح ان يكون النهر مفعولا فيه الا بذكر في لانه ليس مكانا مبهما ولا يصح ان يكون الامير مفعولا له الا بذكر
اللام فلو كان المفعول فيه وله بالواسطة عنده مفعولا به لاشتبها بالمكان والسبب الملابسين للمفعول به
ثم اشار الى امثلة اقسام المجاز بل شواهدها على ترتيب ذكرها مما هو مستفيض دائر على السنة البلغاء
فقال كقولهم عيشة راضية هذا مثال اسناد ما بني للفاعل الى المفعول به وسيل مفعم مثال عكسه اي المبني للمفعول اسم
مفعول من افعمت الاناء ملأته وقد اسند الى الفاعل وشعر شاعر مثال الاسناد المبني للفاعل الى المصدر وانما صح
التمثيل به مع ان الشعر اطلق هنا على المؤلف لا على تأليف الشعر حتى يكون مصدرا لما ظاهر انه من قبيل
عيشة راضية لانه جعل اطلاق الشعر في مقام المبالغة يجعل المؤلف عين المصدر فوصفه بالشاعر فرع وصف
المصدر به ومن قبيله والا فلا يحسن وصفه بما لا يوصف به المصدر في دعوى كونه عين المصدر او جعله
من قبيل اطلاق الموصوف لا من وصف ما اطلق عليه ولا من اطلاق الشعر على مسماه كما في قولك شعر فلان
لانه انسب بمقام المبالغة وجعل الزمخشري من قبيل داهية دهيا وليل اليل اي ما اعتاده العرب من اخذ
شيء من لفظ الشيء ووصفه به تنبيها على كماله وبلوغه الغاية ونهاره صائم مثال الاسناد المبني للفاعل
الى الزمان ونهر جار مثال الاسناد المبني للفاعل الى المكان وبنى الامير المدينة مثال الاسناد المبني للفاعل
الى السبب واكتفى ببعض الامثلة لانه لم يأت لما هو دائر على السنتهم للباقي فتركه على المقايسة قال الشارح
المحقق واعلم ان هذا المجاز قد يدل عليه صريحا كما مر وقد يكون كناية كما ذكروا في قولهم سل الهموم انه
من المجاز العقلي حيث جعل الهموم محزونة بقرينة اضافة التسلية هذا وفيما ذكره نظر لان تسلية الهموم
حقيقة تسلية للمهموم في الهم او للهموم فجعل التعليق الظرفي او السببي بمنزلة التعليق الايقاعي
واوقع التسلية على الهموم مبالغة في تعلقه الظرفي او السببي وليس في ذلك جعل الهموم محزونة وكيف
يكون الكلام كناية عن جعل الهموم محزونة وطلب التسلية الذي هو المعنى الصريح مقصود بالافادة
فقولنا في التعريف بتأول يخرج نحو ما مر من قول الجاهل انبت الربيع البقل ونحو يشفي الطبيب المريض

وغيره من حقايق تطابق الاعتقاد دون الواقع وزاد لفظ النحو لعدم اختصاص الاخراج بما مر ولم يقل
يخرج ما مر من نحو قول الجاهل اذ لم يسبق نحو قول الجاهل لان ذكر النحو فيه للتمثيل لا للتعميم فتامل لا تغفل
وانما تعرض لبيان فائدة هذا القيد من قيود هذا التعريف وخص هذه الفائدة بالبيان مع ان له فائدة
اخراج الكواذب مطلقا وفائدة اخراج صادقة تخالف الاعتقاد كقول المعتزلي المخفي خلق الله الافعال
كلها لانه لما دخل نحو قول الجاهل في تعريف الحقيقة بقيد عند المتكلم افاد دلالي الوهم انه يجب ان يذكر
في تعريف المجاز ايضا ليخرج باضافة الغير الى ما هو له عند المتكلم عن تعريف المجاز فلو اهمل قيد عند المتكلم
لم يخرج وانما بين وجهه به واستشهد له مع انه لا خفا فيه لان الجاهل ليس بمتأول لان ظاهر كلام
المفتاح بل صريحه يدل على انه لو لم يكن في التعريف قيد عند المتكلم لم يخرج ويبطل به طرد التعريف وجعل
الشارح المحقق وجه التعرض التعريض للمفتاح وما ذكرناه لك انفع فان قلت لو كان المراد ما ذكرته
ينبغي ان يتعرض ايضا لخروج قول المعتزلي بل لانه دخل في تعريف الحقيقة بقيد في الظاهر فيتبادر من ترك
هذا القيد في تعريف المجاز انه لم يخرج عنه قلت التأول يدل دلالة ظاهرة على ان اسناد الكلام معه
الى غير ما هو له في الظاهر بخلاف اقتضائه عدم كونه معتقدا له ولهذا اى لان مثل قول الجاهل خارج بقيد
التأول عن حد المجاز لم يحمل نحو قوله اى الصلتان العبدي اشاب الصغير وافنى الكبير كر الغداة ومر
العشي على المجاز اى على اسناد الاشابة والافناء الى كر الغداة ومر العشي لكونهما ملابسين لما هو له
عند المتكلم ولم يجعل معناه هذا الاسناد وقال الشارح يعني قوله لم يحمل على المجاز لم يحمل على ان اسناده فيه
مجاز ولا يخفى ان العبارة لا يساعده ما لم يعلم او يظن اى لا بانتفاء احد الامرين لا لاحد الانتفائين لان احد
الانتفائين لا يكفي بل لا بد من كلا الانتفائين وهو انما يستفاد من ترديد النفي لا من ترديد المنفي بان يقال
ما لم يعلم او لم يظن فاعادة لم فيه كما فعله الشارح في شرحه للتلخيص فان قلت لا يكفي انتفاء العلم والظن بل
لا بد من انتفاء التصديق مطلقا ويكفي للحمل الجزم الغير الراسخ مطابقا كان او لا قلت ان اريد بالظن
بالعلم يراد به ما عدا العلم نعم لو قال ما لم يعتقد لكان اوضح واخصر ولما جعل ما مصدرية غير ظرفية وما لم يعلم
مفعولا له بتقدير اللام لقوله لم يحمل لوجود شرائطه حذفها خلص الكلام عما يتجه على الشارح حيث جعل

مالم يعلم

ما لم يعلم ظرفا اى ما دام لم يعلم من انه يفيد انه حمل البيت بعد العلم بذلك على المجاز وهو خلاف الواقع وفيه
انه ما بمعنى ما دام لم يجعل الفعل مستقبلا ولا يساعده المقام قوله بان قائله لم يرد ظاهره مكان قول
المفتاح لم يعتقد ظاهره لان العلم بعدم الاعتقاد لا يكفي في الحمل على المجاز لانه يجوز ان يعلم مع ذلك العلم
انه يخفي اعتقاده وقوله لم يحمل على المجاز يحتمل الحمل على الحقيقة والتوقف في الحمل قال الشارح المحقق
حين خفي انه اول الحمل على الحقيقة لانه اسناد الى ما هو له عند المتكلم في الظاهر وقال السيد السند منشأ
هذا الحكم التسوية بين الحقيقة العقلية والحقيقة اللغوية في ان اللفظ ظاهر في المعنى الموضوع له
اذا خلا عن قرينة يصرفه عنه فهو ظاهر في الاسناد الى ما هو له اذا خلا عن التأول والمبني فاسد اذ الظاهر من المتكلم
العاقل ان لا يعتقد الخطأ وفيه نظر لان الاسناد الى ما هو له عند المتكلم في الظاهر معناه نظرا الى ظاهر البيان
لا الى ظاهر حال المتكلم ولهذا فسر بان لا ينصب قرينة على خلافه هذا وفي قوله ولهذا لم يحمل الخ نظر لجواز
ان يكون عدم الحمل لظهور صدق تعريف الحقيقة عليه لا لكونه خارجا عن تعريف المجاز بقيد التأول
كما اسنده متعلق بعدم الحمل اى ولان التأول يخرج الكلام عن المجاز تحقق عدم حمل قول الشاعر على المجاز
لعدم ظهور التأول فيه كالاستدلال في شرائي النجم على مجازية اسناده فيه اذ لولا اشتراط التأول لم يستدل
على مجازيته بشيء بل يكفي بان المسند اليه فيه ليس ما هو له والشارح جعله متعلقا بمحذوف وجعل تقدير
الكلام ما لم يعلم او يظن ولم يستدل بشيء على انه لم يرد ظاهره كما استدل ولا يخفى انه مع انه تكلف لا حاجة
اليه يوجب ان يتوقف الحمل على المجاز على الاستدلال مع انه كثيرا ما يحمل على المجاز لظهور استحالة قيام
المسند بالمسند اليه عقلا وعلى انه اسناد مجازي الى قوله جذب الليالي في قوله اى النجم قد اصبحت اى صارت
ام الخيار تدعي على ذنبا كله لم اصنع بالرفع وان يحوج الى حذف مفعول لم اصنع بخلاف النصب فانه
ح يكون مفعولا ليفيد عموم الفعل لان الكل للمضاف الى الضمير لا يكون الا تاكيدا ومعمولا لعامل معنوي
من ان رات اى ترتني بالذنوب قنزعة من اجل ان كبرت واشرف الهرم الشديد ان النسوان يبغضن
الشيب ويطلبن كمال شباب الحبيب راسي كرأس الاصلع في القاموس الصلع انحسار مقدم الراس لنقصان
مادة الشعر في تلك البقعة وقصورها عنها واستيلاء الجفاف عليها ولتطامن الدماغ عما تحته من العظم

فلا ليقه سواياه وهو ملاق صلع كفرح وهو اصلع وهي صلعا ميز عنه قنزعا عن قنزع جملة مفسرة لرؤية
راسه كراس الاصلع مبينة لوجه الشبه وعن الثانية بمعنى بعد والقنزع جمع قنزعة وهي الشعر المجتمعة حول
الرأس والمعنى ميز وسلب عن الرأس قنزعا بعد قنزع فصار شعر نواحي راسه قنزعا منفصلة بعضها
عن بعض جذب الليالي اي مضي الزمن قولهم جذب الشهر مضت عامته وعبر عن ايام الدهر بالليالي تنبيها
على شدتها وقيل لان العرب تؤرخ الزمان بالليالي لان غرة الشهر من ابتداء رؤية الهلال ومنها
ابتداء السنة وما ذكرنا ابلغ وانسب وتفسير جذب الليالي مضيها بتجديد الجذب عن بعض معناه كما
في الشرح مستغنى عنه بما ذكرنا ابطئي او اسرعي اشارة الى شدة الليالي بحيث يقال في حقها ابطئي
واسرعي لا مبالاة لك اذ لا تفاوت بين سرعتك وبطوئك وهو حال من الليالي بتقدير القول او الاشارة
الى اختلافها في العسرة والسهولة ورداءة العيش فيها وطيب بعضها مما يقال له ابطئي وبعضها مما يقال له
اسرعي واختلاف العيش اكثر تأثيرا وايجابا للهرم وضعف البدن من دوام العسرة ولا يخفى ان وصف
الليالي بالاختلاف لا يستفاد مع تفسير ابطئي واسرعي بالتسوية بين حالتها فوصفها بالاختلاف
مع هذا التفسير كما فعل الشارح محل نظر مجاز خبر ان بقوله متعلق باستدل عقيبه اي عقيب قوله افناه اي
جعله فانيا اي معدوما وما تنزيله منزلة الفاني لاشرافه على الفناء او فانيا بمعنى هرما فان فني يجيء بمعنى
افنى وهرم والضمير للشعر او الى النجم قيل الله للشمس اطلعي اي ارادته طلوع الشمس حتى اذا واراك افق فارجعي
والمعنى افناه ارادة الله جذب الليالي كان جذب الليالي بطلوع الشمس والرجوع ووجه الاستدلال انه يدل
على انه موحد وسياتي ان القصد وعن الموحد من القرائن فاسناده الى الليالي الجذب وقع لانه زمانه
او سبب واقسامه اي المجاز العقلي كما يقتضيه بيان الايضاح والمفتاح وظاهر الكلام اربعة لكن
لا اختصاص لها بالمجاز فالحقيقة مشتركة للمقايسة لقلة الاهتمام بحالها وذلك ان تقسم الطرفين كل واحد
من الحقيقة والمجاز يجعل الامثلة لكل منهما باختلاف قائليهما في القصد ومن المؤمن والجاهل لكنه تكلف
يأباه عود ضمير وهو في القرآن كثير الى المجاز مع انه يؤيده انه لم يقل نحو قول المؤمن كما قال سابقا نحو
قول الجاهل وانحصار الاقسام في الاربعة على مذهب المص ولا يشكل بالطرف الجملة وان عرفت الحقيقة

انتهى شرح

والمجاز

والمجاز بالكلمة لان طرف الحقيقة والمجاز لا يكون جملة عنده لانه اشترط في المسند ان يكون فعلا او ما
في معناه نعم يشكل على مذهب السكاكي حيث جعل الحقيقة والمجاز مطلق الكلام فانه يجوز على مذهبه كون
المسند جملة كذا ذكره الشارح وفيه انه يشكل على مذهب المص بقولك سرى ليلي وقد اردت هذه
اللفظة حين سمعتها فان من سرى من تلفظ بها وليلي اذا اريد بها نفسها ليست بحقيقة ولا مجاز
لان اللفظ اذا قصد نفسه وان قيل بوضعه لنفسه لا يوصف بالحقيقة ولا بالمجاز ولا بالاشتراك
صرح به الشارح في شرح الكشاف ويقولنا قيل جاءني زيد فانه حقيقة وطرفها جملة ويشكل الحصر مطلقا
لجواز كون الطرف كناية وانما بين هذه الاقسام ليتضح الفرق بين هذا المذهب وما سياتي من مذهب
رد المجاز العقلي الى الاستعارة بالكناية لان طرفيه ح لا يكونان الا مجازين ان جعل التخييل مجازا او مجاز
او حقيقة ان جعل التخييل حقيقة وهذا يوجب تخصيص البيان بالمجاز وقال الشارح فائدة ابيات
التنبيه على ان الاسناد المجازي لا يخرج الطرف عما هو عليه وان القائل عسى ان يستبعد من اجتماع مجازين
او حقيقة ومجاز في كلام واحد وان كانا مختلفين اقول بالازالة استبعاد تحقق المجاز العقلي لان ما
ذكره في الاستبعاد يوجب هذا الاستبعاد لان المجاز العقلي لا يخلو عنه لان طرفيه اما حقيقيان اي كلمتان
مستعملتان فيما وضعتا له في اصطلاح التخاطب نحو انبت الربيع البقل البقل ما نبت في بزره لا في اصل
ثابت كذا في القاموس والربيع ربيعان ربيع الكلاء وربيع الثمار فالمراد بالربيع ربيع الكلاء فكونه حقيقة
ليس بواضح ومن جهة اخرى وهو ان انبات البقل من بعض اجزاء الربيع لا من جميعه او مجازان اي كلمتان
مستعملتان في غير ما وضعتا له في اصطلاح التخاطب لعلاقة بينهما مع قرينة مانعة عن ارادة ما
وضعتا له نحو احيى الارض اي جعلها نافعة فان ما ينفع كالحي وما لا ينفع كالميت وحقيقته اعطاها
الحياة وهي صفة تقتضي الحس والحركة وتفتقر الى الروح والبدن شباب الزمان اي الازمنة الشابة
على ان الشباب جمع شاب على ما في القاموس وهو اعذب من جعله مصدرا والمراد به ازمنة قوتها المؤثرة
الموهوسة في الغاية والشباب حقيقة حيوان حرارته الغريزية مشبوبة مشتعلة اي في كمال القوة
او مختلفان نحو انبت البقل شباب الزمان واحيى الارض الربيع وباعتبار الهيئة الدالة على المجاز ايضا

قسمان لانها اما حقيقة نحو انبت الربيع البقل واما مجاز نحو لينبت الربيع البقل بمعنى الخبر ولو اعتبرت مع الطرفين يحصل باعتبارها اقسام كثيرة فعليك باستخراجها ولا يخفى ان الاستيفاء في اجتماع مجازين او حقيقة ومجاز في الاسناد باعتبار نفسه وما يدا اعليه اكثر من الاجتماع باعتبار الطرفين وهو اي المجاز العقلي في القرآن كثير فيه رد على من انكر وقوعه في القرآن عقليا كان او لغويا فالمقام لاهتمام بالظرف قدمه او لانه في تأخيره التباس انه من جملة ما بعده اى في القرآن هذه الجمل بناء الانكار على ما هو اوهن من بيت العنكبوت حيث قالوا لو وقع المجاز في القرآن لصح اطلاق المتجوز عليه تعالى وهو مع كونه ممنوعا منقوض بانه لو وقع مرتب في القرآن لصح اطلاق المركب عليه تعالى ولتوضيح دعوى الكثرة ذكر عدة ايات على سبيل التعداد ولم يقل نحو واذا تليت عليهم لانه لو اعاد النحو في كل اية لتوهم تمثيل الكثرة باية واحدة ولو لم يعد لاوهم في باقي الايات العطف على محكى كلمة في الآية الاولى قال الشارح المحقق لم يقل نحو ايهاما للاقتباس وان المعنى واذا تليت عليهم اياته زادتهم ايمانا وتصديقا بوقوع المجاز العقلي في القرآن كثير والمقصود ان اسناد زادت الى ضمير الايات مجاز لانها فعل الله تعالى والآيات سبب لها وللبحث ان الايمان هل يزيد ام لا وهل الآية مؤولة او على ظاهرها وما تأويله مقام آخر ثم يتجه على ايهام الاقتباس ان زيادة الايمان كيف يتصور في شأن منكر وقوعه في القرآن ولا بد في الزيادة من سبق الثبوت ودفعه بان تلاوة اية توجب الايمان وبتلاوة الآيات يزيد ومن لم يتفطن ادعى ان الزيادة ربما يستعمل فيما لم يسبقه الثبوت وما هو عن مثله ببعيد **فان قلت** لم لم يجعله اقتباسا بل جعله شاهدا وايهاما للاقتباس **قلت** لانه صرح بلغ الايضاح حيث قال كقوله تعالى واذا تليت اى عد المحسنات البديعية هو الاقتباس لا ايهامه يذبح اى فرعون ابناءهم اى ابناء بنى اسرائيل فيه اسناد الذبح وهو من فعل الجيش الى السبب الآمر ينزع اى ابليس عنهما اى آدم وحوا لباسهما اسند فعل الله الى ابليس لانه سبب بالوسوسة وحمله الله على اكل الشجرة كيف تتقون يوما يجعل الولدان شيبا جمع اشيب جعل الظرف الذي هو اليوم جاعلا والجاعل هو الله تعالى وجعل الولدان فيه شيبا كناية عن طوله او كثرة اهواله وشدة امره فان الشدة من موجبات سرعة الشيب واخرجت الارض اثقالها جمع ثقل وهو متاع البيت يريد به دفائنها وخزائنها نسب فعل الله تعالى الى مكانه كذا في الشرح ولا يظهر انه اسناد الى المفعول به لان الاخراج من الارض

للى الارض

للى الارض وكذا جعل الاخراج فعل الله تعالى يجعل نزع لباس آدم وحوا فعل الله تعالى خفى لاحتمال ان يكون الفاعل فيهما الملائكة ولا بد لتعيين الفاعل من التسمع وهو غير مختص اى المجاز العقلي غير مختص بالخبر كما يتوهم من بعض اساميه وفيه انه كما يوهم الاختصاص بالخبر يوهم الاختصاص بالشيب فدفع الوهم فيهم اوكما يتوهم من ذكره في بحث الاسناد الخبرى ولك ان تريد ان كثرة الوقوع في الغير غير مختص بالخبرى بل يجرى في الانشاء نحو يا هامان ابن لى صرحا اى قصرا اسند البناء وهو فعل البناء الى ضميرها فان الذى هو امر بالبناء ولا بد له اى للمجاز العقلي من قرينة صارفة عن ارادة ظاهره لان المتبادر الى الفهم عند انتفاء القرينة هو الحقيقة فلا بد من نصب القرينة على عدم ارادة الظاهر وانما تعرض له مع استفادته من قيد التأول لتفصيلها فهى بمنزلة البيان للتأول فينبغى ان يذكر متصلا بما يتعلق به ولا يفصل بينه وبين ما يتعلق به ببيان الاقسام وحديث كثرة الوقوع في القرآن وعدم الاختصاص بالخبرى ولا يشترط قرينة معينة لما هو الحقيقة ولهذا اختلف في انه هل يلزم له حقيقة ام لا وجوز كونه موضوعا حقيقة وان لم يظهر قرينة صارفة فان كان الظاهر صادقا يحمل عليه وان كان كاذبا فالشارح يحمل عليه والسيد يتوقف وقد عرفت ما هو الحق لفظية كما مر في قول ابى النجم ولا يخفى ان قوله افناه قيل الله يصرف قرائه ميز عنه قنزعا عن قنزع عن ظاهره لدلالته على انه كان موحدا فمقابلة قوله صدوره عن الموحد له يقتضى ان يقيد الصدور عن الموحد بما اذا لم يعلم من لفظ يقارن بالكلام او معنوية جواز اجتماع الزوجين لانها في تنافي بين وجوبها كاستحالة قيام المسند بالمذكور اى بالمسند اليه المذكور لفظا او تقديرا عقلا يعنى كاحالة العقل قيام المسند بالمذكور عقلا عبر عن نسبة الاستحالة الى القيام باعتبار انه فاعل الاحالة كما قالوا في ملاك الاناء ما والمراد حالة العقل على سبيل الاستقلال من غير ان يحتاج الى الاستعانة بنظر او غيره يعنى استحالة جلية البداهة كقولك محبتك جاءتنى اليك او عادة اى احالة العادة ذلك نحو هزم الامير الجند فالاولى كاستحالة نسبة المسند الى المذكور ليتناول نسبة الفعل المجهول وصدوره عطف على الاستحالة اى صدور المجاز وارجاعه الى الكلام يقطع سلك الضمائر عن الانتظام فلا يقع فيه وان اوقع الشارح فيه عبارة الايضاح في هذا المقام عن الموحد لا بد من تقييده بغير المخفى حاله والا لم يكن المستغنى عن التقييد كصدوره

٥٨

عمن لا يرضى به فمثل اشاب الصغير متعلق بالظرف اذا صدر عن الموحد يحكم العقل بانه مجاز لا من كل عاقل
اذ كل عقل لا يابى عنه بل كثير من العقول القاصرة يحكم بانه حقيقة الاولى ترك الموحد لان المعهود
وصف المعلوم بالظهور والخفاء لا العلم والمراد ان حقيقته اما ظاهرة والمراد الحكم على الموصوف بالقيد للحقيقة سواء كان
متحققا اولا فلا يحتاج الى تاويله بان موصوفه مسند اليه لو اسند اليه لكان الاسناد حقيقة اما ظاهرة كما في
الشرح وان وجه بانه انما اوله لما ذكره من انه لا يلزم ان يكون للمجاز حقيقة بل الواجب ان يكون له مسند اليه
لو اسند اليه كان الاسناد حقيقة اما الاسناد فيجوز ان لا يتحقق اصلا وكيف لا ويجوز ان يكون الفعل
مستقبلا ويسند الى فاعل لا يوجد اصلا فالتجوز الذي اصل هذا الاسناد ليس لمسنده فاعل محقق
بل مقدر وفي هذا الكلام التنبيه على انه يكفي في المجاز القرينة الصارفة ولا يجب القرينة الموضحة لحقيقة
بل رب مجاز حقيقته خفية لا تظهر حتى انكر الشيخ وجوب الحقيقة للمجاز وان [illegible] الشيخ انكاره لان الفعل
يستحيل بدون المسند اليه غايته انه قد لا يكون خفيا ويعتبره النظر الصحيح [illegible] تعالى واياه اشار بقوله
واما خفية كما في قولك سرتني رؤيتك اي سرني الله تعالى عند رؤيتك وتبع في هذا الرد الامام
الرازي كما تبعه صاحب المفتاح الا انه قال يجب ان يجعل المسند اليه مما يرضى به يريد انه لو كان المتكلم ممن
يجعل خالق الافعال الله تعالى فاجعل حقيقة الاسناد اليه تعالى وان كان ممن يجعل خالق الافعال العباد
انفسهم فاجعل الحقيقة ما يناسبه بل حقيقة ما قال ان الاسناد حقيقة لا تدور على الخلق بل على الحكم
بان الله تعالى خالق الافعال كلها ضرب زيد حقيقة وضرب الله تعالى مجاز بحكم العقل فما يجب ان يكون
عند متكلمه فاعلا حقيقيا فاعتبر الحقيقة الاسناد اليه والحق مع الشيخ لانه يريد انه لا يجب في المجاز
العقلي تقدم حقيقة ولا يجب ان نلاحظ للعقل فاعله حقيقيا محققا فانك في اقدمني بلدك حق لا تقصد
اقداما محققا ولا تقصد الا عن فاعل المحقق الى السبب الذي هو الحق بل تريد افادة القدوم للحق فتبالغ
في سببيته للحق حتى كانه فاعل فيتوهم اقداما وسعد ما فتضع الحق موضع المقدم الموهوم مبالغة في
في سببيته فمدار صدق هذا الكلام على وجود المقدوم ولا يطلب منك وجود الاقدام الموهوم ولا يخفى
ان الله سرني الله بسبب رؤيتك لا يكون اسناد سرني الى الرؤية اسنادا الى السبب حاما جعله اسنادا

الى الزمان

الى الزمان فيحتاج الى تقدير اي سرني الله زمان رؤيتك وعنه مندوحة ويمكن ان يوجه قوله
عند رؤيتك بانه ليس للتنبيه على ان الاسناد الى الوقت بل للتنبيه على ان السببية عادية مالية
وجود الفعل في هذا الوقت وقوله اي نولس على ما في الايضاح وهو ابن هاني الشاعر المشهور وكما
في القاموس وقال الشارح هو قول ابن المعذل فمن قال للانسان في بيت قبلهما لجوازه ان يكون له كتيب
لم يات بشيء يد يناصفحتي قمر يفوق سناها القراين يزيدك وجهه حسنا اذا ما زدته نظرا اي يزيدك
الله تعالى حسنا في وجهه جعل وجهه مائدة ينال منه الوان نعم الحسن اللذيذة يزيد الله كل نظرة
في هذه المائدة لونا من النعمة تلتذ به وما يقال الفعل الثاني في يزيد يجب ان تصح اضافته الى الاول
كما في زادهم الله مرضا اي زاد مرضهم وههنا لا تصح اذ لا يقع يزيد الله حسنك في وجهه فلا بد
من جعل يزيد بمعنى يظهر اي يظهر لك الله تعالى حسنا في وجهه فقد اندفع بما ذكرناه يزيد الله حسنك
في وجهه بمنزلة يزيد الله تعالى نعمتك في مائدة وجهه فهذه الملاحظة يحسن اضافة الحسن الى المخاطب
على ان جعل يزيد بمعنى يظهر فاسد لانه متعد الى مفعولين وقد صرح بترجيح وجهه في اول البيت
واشارة لطيفة في آخره الى الترجيح فانك اذا زدت النظر فيه ترى فيه اشياء غير مستحسنة
كالخدش وفيه مع ذلك اشارة الى انه على خلاف الاشياء فان الاشياء اذا تكرر وتعرف الرغبة فيه ونقص
حسنها بل ربما يكره واعلم ان عندي نظم المجاز العقلي في سلك الكناية بان يجعل انبت الربيع لاثبات
الانبات للربيع وجعل الربيع فاعلا لينتقل منه الى المبالغة في طرفية الربيع للانبات ودعوى كمال
مدخليته فيه وكذا بنى الامير يقوله بنى الامير اثبات البناء للامير لينتقل منه الى كثرة مدخليته في البناء
حتى كانه الفاعل فان قلت كيف يصح اثبات الانبات للربيع ولا انبات له فالحق انه يجعل مجازا مرسلا لامتناع
ارادة المعنى الحقيقي قلت صح اثباته له عند الوهم فكانه قيل انبت الربيع في وهمي لكونه مثبتا في الوهم
بل لغلبة كثرة المدخلية في الانبات وانكر السكاكي اي انكر المجاز العقلي وقال ليس في كلام العرب مجاز عقلي
ولا خفاء في انه ما ذكره ليس الا احتمال امثلة المجاز العقلي للاستعارة بالكناية وبذلك لا يتم نفيه حتى لو تم
لتم نفي الاستعارة بالكناية ايضا في تلك الامثلة باحتمال المجاز العقلي فيكون كل منهما مشتملا في تلك الامثلة

ونحوها ويكون اثبات احد الامرين مما الداعي اليه ان يقلل الانتشار ويجعل اعتبارات البلغاء اقرب
الى الضبط وعورض بان هذا الاعتبار موجب تشبيه الربيع بالقادر المختار وادعا ما فيه عينه وهو
ركيك جدا بخلاف المجاز العقلي فان فيه تشبيه ملابسة الربيع بالانبات بملابسة الفاعل الحقيقي
مع ان جعل الامير في هزم الامير الجند من عداد الجيش وبمنزلته امر يستبعد جدا ويمكن دفعه بان تشبيه
الربيع بالفاعل الحقيقي والمبالغة فيه ركيك لو اعتبر التشبيه بخصوصه اما لو شبه بالفاعل ملحوظا
بعنوان الفاعل فلا وكذا لا استبعاد في جعل الامير بمنزلة الفاعل الحقيقي للهزم وانما الاستبعاد في جعله
بمنزلة الجند ملحوظا بصفة الجندية ذاهبا الى ان مارّ ونحوه استعارة بالكناية ذكر بلفظ ذاهبا قوله
تعالى اين تذهبون واختار مارّ ونحوه على انه بالضمير الراجع الى المجاز العقلي احضارا للامر بخصوصه لان فيه
ما يستبعد رده الى الاستعارة بالكناية كما عرفت في انبت الربيع البقل وهزم الامير الجند وكما في احيى
الارض شباب الزمان اذ يلزم الاستعارة من المستعير ولما لم يكن الاستعارة بالكناية معلوما اشار بقوله
الى بيانه بناء على ان المراد بالربيع الفاعل الحقيقي ولعله اشار بقوله الفاعل الحقيقي دون الله تعالى بما ذكرنا
من دفع الركاكة بقرينة نسبة الانبات اليه فان الاستعارة بالكناية عنده ذكر المشبه وارادة المشبه به
بقرينة استعارة ما هو لخاصة من خواص المشبه به لصورة وهمية توهمت في المشبه لتشبيهها بتلك
الخاصة واثباتها للمشبه ففي قوله بقرينة نسبة الانبات اليه نظر ويجب ان يتكلف ويحمل على ارادة
بقرينة نسبة ما هو مشبه بالانبات اليه وربما يقال ان السكاكي واذا شهر منه ان قرينة الاستعارة
بالكناية عنده اثبات الصورة الوهمية المسماة بالاستعارة التخييلية الا انه ذكر في بحث جعل المجاز
العقلي استعارة بالكناية ان قرينتها قد يكون امرا محققا كما في انبت الربيع فهذا الكلام مستغن
عن التاويل نعم في قوله وعلى هذا القياس غيره نظر لانه لا يمكن قياس القرينة في اكثر الامثلة عليه ونحن
نقول على ان ما ذكره ليس بنفاق فان الانبات محمول على معناه الحقيقي وليس مستعارا لامر وهمي ويتبع ما اشتهر
منه ونستطلع على معنى كلامه في انبت الربيع في فن البيان في مقامه ان شاء الله تعالى وعنه اى في جعل كل ما
يشتمل على المجاز العقلي مشتملا على استعارة بالكناية نظر لانه باطل لاستلزامه امورا باطلة وبطلان

اللوازم

اللوازم مستلزم لبطلان الملزومات ولانه ينتقض هذه الدعوى بكل تركيب مشتمل على المشبه والمشبه به
فانه لا يصح اخراجه عن كونه مجازا عقليا بجعله مما يشتمل على الاستعارة بالكناية لان فيه ما يمنع عن ذلك
الجعل فاشار الى الدليل الاول بقوله لانه يستلزم الخ والى الثاني بقوله ولانه ينتقض الخ ولا يخفى
ان الانتقاض لا يختص بنحو نهاره صائم بل كل مثال ذكره في الدليل الاول ينتقض الدعوى لانه لا يصح
اخراجه عن الاشتمال على المجاز العقلي بذلك الجعل لوجود المانع كما لا يخفى ان استلزام الجعل المذكور الباطل
لا يختص بنحو نهاره صائم على وجه ذكره بل يجري فيه باعتبار اشتماله على طرفي التشبيه فكل من
التخصيصين بلا مخصص ثم استلزام ان يكون المراد بعيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية
صاحبها ليس مقابلا لعدم صحة الاضافة واخويه كما يوهمه ظاهر العبارة بل هو بليه معتبر في جميع
اذ يستلزم ان يكون المراد بالنهار فلانا ونحوه وان يكون المراد بضميرها باذن الله وبالربيع هو الله
تعالى ومدار الفساد عليه وانما القابل لها عدم صحة ان يكون العيشة ظرفا لصاحبها فالاولى
ان يقال يستلزم اذ لا يصح جعل العيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية ظرفا لصاحبها
والاولى بنحو عيشة لئلا يوهم ان ترك النحو فيه وايراده في اخويه بناء على انفراده بخلاف اخويه
فانه فاسد لان قوله تعالى خلق من ماء دافق في سلكه كما صرح به في الايضاح قال الشارح لانه
لا معنى لقولنا خلق من شخص يدفق الماء اى يصبه وقد يدفع بان خلقكم من نفس واحدة ويدفعه ان المراد
انه لا معنى له في مقام بيان الخلق من الماء كما يشهد به نظم القرآن ونقول لانه لا معنى للوصف الا بانه
يخرج من بين الصلب والترائب وقوله كما سيأتي الاولى بحاله اذ يذكر بعد قوله بناء على ان المراد بالربيع
الفاعل الحقيقي بقرينة نسبة الانبات اليه ونتيجة انه لم لا يكون هو في عيشة راضية من قبيل لهم فيها
دار الخلد فتامل وانه لا يصح الاضافة في نحو نهاره صائم مما اضيف فيه المنسوب اليه الذي هو غير ما
هو له لبطلان اضافة الشيء الى نفسه لا اعتداد لمن جوزها وجعلها في عداد الاضافة اللفظية
اقول من جملة اللوازم الباطلة انه لا يصح نحو نهاره صائم اذ لا معنى لنسبة الشيء الى نفسه ومما يقال
ان المجاز العقلي اسناد الفاعل الى فاعله لا لنسبة الى المبتدأ والموصوف فلا يحتاج السكاكي

الى جعل النهار استعارة بالكناية ولا الى جعل العيشة بل يكفيه جعل الضمير استعارة بالكناية فتم الا يعتد به
لانه بعد انه مبنى على التفرقة بين مذهب السكاكى ومذهب غيره فى المجاز العقلى يتجه عليه انه لو جعل الضمير
بمعنى الصاحب والعيشة ونهاره بحالهما لخلا الصفة المسندة عن الضمير الموصوف والخبر المشتق عن ضمير
المبتدأ على ان الضمير الغائب لا تعقل فيه الاستعارة لانه تابع المرجع لا محالة وهو حقيقة فيما قصد به ومجاز
ان كان المرجع او حقيقة وبهذا علم ان رد المجاز العقلى الى الاستعارة بالكناية اما بجعل طرف المجاز العقلى
كناية كما فى انبت الربيع البقل او بجعل مرجع الطرف استعارة بالكناية كما فى راضية وان لا يكون الامر بالبناء
لهامان مع ان الغرض الدال بلا شبهة فى قوله تعالى يا هامان ابن لى صرحا وفيه ان الامر بالبناء ليس لهامان بل الامر
بالامر بالبناء لانه قصد بهذا الكلام انه يأمر هامان العملة بالبناء فينبغى ان يقال وان لا يكون لهامان
وذلك ان تقول المراد ان لا يكون امر العملة بالبناء لهامان لان فرعون هو الامر لهم بتبعه فى هذا الكلام
المفوض الامر اليه فتبين انه كان لك دقة النظر فان هذه الاشارة ليست لضعيف البصر وان يتوقف
نحو انبت الربيع البقل على السمع الاولى على الاذن لان المتبادر من الشرع فى هذا الفن السماع من البلغاء لا من
الشارع والقرائن الاربعة كلها منتفية ظاهرة الانتفاء وكيف لا والكلام المعجز الكلام المستفيض بين البلغاء
صحته اجلى من النهار ووجوب توجه الامر بهذا لدى المنادى لا مدخل فيه للانكار ولعل احق ان يسوى
انبت الربيع البقل سقط او اختيار وواجب عنه بان السكاكى يمنع كونه احدا من البلغاء على مذهب التوقيف
فلذا لم يتوقف على الاذن واما البلغاء فلم يمنعوا من الاستعمال مع قولهم بالتوقيف لانهم ادعوا انهم قصدوا والاقتدا بهم نخ
المجاز العقلى والاقتداء بهم فى معرفة وجوه تصرفات كلام البلغاء لانهم لم يهتموا بالاحاطة بجميع تصرفات
كلامهم فلا يبعد ان لا يفهموا البعض تصرفاتهم فى الكلام وفيه انه لا خفاء فى ان حسن المجاز العقلى
مما ينكر فلا ينبغى نسبة التقصير الى اهله فى تحصيل مراد البلغاء وتجويزهم استعمال التراكيب الممنوعة
شرعا لا عن تحقيق لباعث تقليل الاشتباه وتقريب الغرض الى الضبط فان ذلك الباعث ليس بمثابة
يحسن العمل بمقتضاه مع مخالفة ارباب الدين والاشتباه بل الجواب ان صحة انبت الربيع انما يتوقف
على السمع لو اريد بالربيع ذات الله تعالى ولو اريد به الفاعل الحقيقى على الاجمال فلا يتوقف على السمع

وان كان

وان كان ذلك الفاعل المجمل هو الله تعالى كما يقال لا بد للممكن من شئ يوجده فلا يلزم منه اطلاق الشئ هنا
مع انه فى الواقع ليس الا الله ذاته منع شئ عن واجب عن هذه الاعتراضات بمنع الاستلزام لان مذهب السكاكى
فى الاستعارة بالكناية ليس ان المراد بالمشبه المشبه به حتى يكون المراد بالربيع مثلا هو الله تعالى بل المشبه
بادعاء انه عين المشبه به والادعاء لا يوجب كونه غير المشبه به حتى يلزم شئ منها ويتجه عليه انه
لم يصح اسناد ما هو للمشبه به الى المشبه اسناد الى ما هو له حتى يتجه انكار المجاز العقلى بجعله من قبيل الاستعارة
بالكناية ويدفع بان المسند الى الاستعارة بالكناية عنده ليس ما هو للمشبه به بل صورة وهمية شبيهة
بالمسند فهو للمشبه حقيقة وحقه ان يسند اليه ويزيف هذا الدفع بان ما قيل ان قرينة الاستعارة
بالكناية عنده استعارة تخييلية هى اللفظ المستعمل فى الصورة الوهمية اذ غير خطاء لانه صرح فى بحث رد
المجاز العقلى الى الاستعارة بالكناية ان قرينة الاستعارة بالكناية قد يكون امرا وهميا كما فى اظفار المنية
ونطقت الحال وقد يكون امرا محققا كما فى انبت الربيع وهزم الامير الجند وقد اجيب بان ذلك ان معنى
كلامه هذا شئ اخر وستطلع عليه فى شرحنا هذا اذا اتى محله وما ذكره يا اظهر ان مبنى الاعتراضات على ان
مذهب السكاكى فى الاستعارة بالكناية ان يراد المشبه به حقيقة وان المراد بما اسند الى المشبه به معناه
الحقيقى فى هذه الامثلة لا على مجرد ان المراد المشبه به حقيقة حتى يكفى فى دفعها الاشارة الى انه يراد به
نفس المشبه بادعاء كونه مشبها به كما ظنه الشارح وتبعه القوم وقد يقال مبنى الاعتراضات على ان السكاكى
جعل الاستعارة بالكناية من قبيل المجاز وذلك لا يتم بدون الاتحاد فى المشبه به حقيقة وان صرح بخلافه فى
فى تحقيق الاستعارة بالكناية وفيه انه لا ينفع فى دفع انكار المجاز العقلى لان له ان يبنى الرد الى الاستعارة
على ما يقتضيه ما ذكره فى التحقيق لا على ما يقتضيه جعله من المجاز ويمكن ان يقال فى رد كلام السكاكى
انه يلزم ان يكون المراد بعيشة فى عيشة راضية صاحبها وهذا لا يصح سواء كان صاحبها ادعائيا او
حقيقيا لان مبنى الاستعارة على تناسى المغايرة ومبنى الظرفية على دعواها وهما متنافران يتنزه عنه البليغ
وهكذا نهاره صائم لان الاضافة تستدعى المغايرة والاستعارة الاتحاد وليس لك ان تحمل كلام المص
عليه لانه يأباه النظائر الاخيرة ولانه ينتقض بنحو نهاره صائم لاشتماله على ذكر طرفى التشبيه وهو

مانع عن الحمل على الاستعارة كما صرح به في كتابه وجوابه ان هذا مبني على ان جعل الاشتمال على الطرفين مطلق مانع
وليس كذلك لانه اراد به الاشتمال على الطرفين من حيث انهما طرفاه وكيف لا وقد جعل نحو ان ذا نوره على الغ
من قبيل الاستعارة وليس النهار وما اضيف اليه طرفا التشبيه لان الاضافة لامية لتعين المشبه المستعار
لان المشبه بالشخص نهار خاص لا مطلق النهار وانما يكون طرفا في التشبيه لو كان الاضافة في معنى الحمل بالبالغة
في التشبيه نحو لجين الماء ولا يخفى ان طرف التشبيه حقيقة فيما يكون متصفا بكونه ظرفا فلا حاجة في دفع
الانتقاض الى تقييد منافات الاشتمال على طرفي التشبيه بان المشبه به للنهار شخص صائم مطلقا والضمير
لفلان نفسه من غير اعتبار كونه صائما وفيه نظر لا يفيد الاخبار عنه بصائم ويشمل الكلام على طرفي التشبيه
وهو النهار وصائم ويمكن دفعه بان المراد ان المشبه به شخص يتاتى منه الصوم ويصلح لان يصوم لله
الحمد على الفراغ من شرح الباب الاول من المعاني ونسال التوفيق لشرح الباب الثاني ونفوض الامر اليه ونتوكل
عليه في سلوك مسلك الصواب في شرح احوال المسند اليه اي الاحوال التي يطابق بها اللفظ مقتضى الحال على ان
الاضافة عهدية وبعد لا بد من اخراج احوال تعريفه بالقياس الى الاسناد او المسند او غير ذلك لكونه
مسندا اليه لاسناد مؤكد ومسندا اليه لمسند مؤخر الى غير ذلك وقد اخرجه الشارح باعتبار قيد الحيثية
وفيه ان احوال المسند اليه من حيث انه مسند اليه لا يجوز ان يوجد في غيره وقلما يوجد حال يختص به ولا يبعد
ان يخرج بالعهدية المذكورة لان كون المسند اليه مسندا اليه لاسناد مؤكد ليس مقتضى الحال بل مقتضى
الحال تاكيد الاسناد وحال المسند اليه من توابعه وانما ذكرنا هذا التحقيق هنا متابعة للشرح والا فالاحق
ذكره في بحث الاسناد الخبري فاحفظ وانتفع به فيما سبق ويجيء وقدم احوال المسند اليه لانه الذي
الاصل في الكلام تقديمه اما حذفه فقدمه على سائر الاحوال لانه منبئ عن مزية المسند اليه على سائر الاركان
لانه يدل على انه لشدة الحاجة اليه كان في بد ثم تركه ولهذا عبر عنه بالحذف وفي المسند بالترك
وبهذا ظهر ضعف نكتة ذكرها الشارح لتقديمه حيث قال قدم على سائر الاحوال لانه عبارة عن عدم
الاتيان به وهو مقدم على الاتيان به لتاخر وجود الحادث عن عدمه لان الحذف منبئ عن حدوث العدم
على ان وجوب التقدم على الاتيان به انما يفيد التقدم على سائر الاحوال لو تاخر سائر الاحوال عن الذكر

فللاحتراز

احوال المسند اليه

فللاحتراز عن العبث فهو ذكره على ما اشتهر لان اللفظ يعلم بدون الذكر فالذكر عبث وذكره او القرينة
على ما نقول فان فائدة القرينة معرفة اللفظ فاذا علم بالذكر لغت وصارت عبثا وانما قال بناء على الظاهر
لانه الركن الاعظم من الكلام فكيف يكون ذكره عبثا او كيف يكون القرينة عليه مع الذكر عبثا لان الركن الاعظم
يستحق اهتماما يوجب تكثير ما يحضر به ولا يخفى ان هذا التوجيه يختص بالمسند اليه ولو اريد جعل الاحتراز
عن العبث بناء على الظاهر مشتركا بينه وبين غير المسند كما ستعرف ما ذكره المص في احوال المسند بل مشتركا
بينه وبين غير المسند ايضا فينبغي ان يقتصر على انه مما هو مقصود بالافادة كيف يكون ذكره مستدركا
او كيف يكون تقوية الذكر بالقرينة مستدركة فان قصد الافادة ربما يوجب اهتماما واجتنابا بدفع
العبث ويتركه حديث كونه ركنا اعظم بل كونه ركنا ولا يذكر كما ذكره ولم يجعل الحذف لوجود القرينة
وللاحتراز عن غيره ولئلا يتوهم ان وجود القرينة من المزايا التي يختص البليغ بملاحظته لان العامي ايضا
يحذف لوجود القرينة ووجود القرينة مصحح ولمن اباهي المرجحات وقال الشارح لم يتعرض للاعتماد على معرفته
في النحو وما ذكرنا اوجه او تخييل العدول الى اقوى الدليلين من العقل واللفظ كون الحرف موضوعا
للجزئيات بوضع واحد ليستعمل في واحد منها بخصوصه يمنع من عطف شيء على مدخوله لانه يستدعي
ان يراد به في لفظ واحد معنيان بالنظر الى كل مدخول معنى وهو بمنزلة ان يقال عسعس اليوم والليل ويراد
قبل اليوم وادبر الليل ولهذا اكاد حكم بان العطف على مدخول الحرف ليس الا بتقديره لا باعتبار الاسمي
ومعنى تخييل العدول ان يخيل السامع انه افاد المسند اليه باقوى الدليلين وهو العقل لان الدلالة
العقلية لا تتخلف بخلاف الدلالة الوضعية وذلك التخييل موجب نشاط السامع وتوجه عقله نحو
المسند اليه زيادة توجه وانما قال تخييل العدول اذ لا عدول من اللفظ بل العقل يرشد الى اللفظ فيفهم
من اللفظ ولان القرينة دلالة عقلية بمعنى غير وضعية لا بمعنى انه لا يتخلف عنه المدلول وقالوا
كون دلالة العقل اقوى لتوقف دلالة اللفظ على دلالة العقل من غير عكس ووجه التخييل انه لا عدول
فانه عند الذكر والحذف تشارك العقل واللفظ في الدلالة وفيه بحث لانه كون دلالة العقل اقوى
بناء على ان دلالة اللفظ غير مستقلة يوجب ان لا يكون الاعتماد عند الذكر على دلالة اللفظ فقط

بل على دلالة التنبيه فكيف يكون لتخييل العدول الى اقوى الدليلين بل تخييل العدول من احد الدليلين

الى واحد اقوى وفي الفتاح تقييد التخييل كالاحتراز عن العبث بكونه بناء على الظاهر وتركه وتم التركيز

لان التخييل يفيد انه فهم العدول بناء على ظاهر الامر لا مع التامل في الحقيقة كقوله قال لي كيف انت قلت

عليل سهر دائم وحزن طويل فانه لم يقل انا عليل لئلا يفيد لعاعبر به السائل عن ذاته ما يعبر به عن نفسه

لاستلذاذه كونه معبرا بما جرى على لسانه او اختبار تنبه السامع اي تنبهه بالقرينة ام لا او مقدار الشارح

هل يتنبه بالقرينة ام لاسهو لان ام هذه لازمة للهمزة فان قلت الحذف يفتقر الى صلاحية

المقام وهو بان يكون المخاطب عارفا به لوجود القرينة فلا بد من اعتقاد المتكلم قبل الحذف انه يعرف المسند اليه

بهذه القرينة حتى يصح الحذف فكيف يكون الحذف للاختبار قلت يكفي للحذف ظن المتكلم انه يعرف المخاطب

المسند اليه بالقرينة فليكن الاختبار لتحصيل اليقين على انه قال اختبار تنبه السامع ويكفي في قابلية

المقام كون المخاطب عارفا به لوجود القرائن وقوله او اظهار اعتقاده ان السامع يتنبه واظهار اعتقاده

انه له تنبها كاملا او التنبه على تنبهه او مقدار تنبهه اي تنبهه بالقرائن الحقيقة ام لا او ايهام

صونه عن لسانك تواضعا لك بايهام انه من الطهارة بحيث يلوث بلساني او عكسه اي ايهام

صون لسانك عنه تحقيرا له بايهام انه بحيث يتلوث به لساني ولك ان تبالغ في تحقيره بالحذف

بايهام انه من الخبث بحيث يتلوث به كل لسان وما الداعي ايهام صون اللسان عنه كما في الفتاح للايهام

صون لسانك عنه وليس لك ان تقصد بالحذف ايهام صونه عن كل لسان لانه في ذلك تحقيرا لكل

لسان وليس امر الالسنة بيدك حتى تتعلق به ما تشاء وانما لك تحقير لسانك تواضعا لك فلذلك

مما يطلق الفتاح فيه اللسان واختبار التخييل سابقا والايهام هنا ليس لكون احدهما مدركا خياليا

والاخر وهميا بل التخييل والايهام مستعار ان للافادة انتهى لبعض المحققين واختلاف الاستعارة

للتفنن وقيل الان في الايهام زيادة تبعيد عن التحقق فاختير التخييل سابقا لشائبة تحقق

في العدول بخلاف الصون عن التلوث فلانه لا تحقق له اصلا اقول او ايهام صونه عن سمعك

او ايهام صون سمعك عنه او تأتي اي تيسر الانكار لدى الحاجة الظرف متعلق بالتأتي او بالانكار

اي للتأتي

اي للتأتي يعني تأتي الانكار انما يدعو الى الحذف لدى الحاجة الى الانكار او تعينه اما لان المسند

لا يصلح الا له او لانه بلغ فيه من الكمال بحيث لا يلتفت الذهن الى غيره والتعين قد يدعو الى الحذف احترازا

عن العبث وقد يدعو اليه افادة للتعين والمراد هنا الثاني لكن الاظهر ان يقول او لافادة التعين

ويفترق التعين عن الاحتراز عن العبث بناء على الظاهر في ذلك خالق لما يشاء اذ لا عبث في ذكر الله

في الظاهر مع تعينه لان فوائد ذكره لا تحصى ولا يخفى وجل او بعينه او توطئة لقوله او ادعاء تعينه

مخالفة السوق ومساعدة الذوق ولذا جعله تفصيلا لبعض ما يوجب الاحتراز عن العبث بناء على الظاهر

او نحو ذلك اي الاشارة لكونه اشارة الى احد الاسود المستفاد من الترديد وقد عرفت من النحو

غير بعيد فلا نعيد ومن النحو اتباع الاستعمال الوارد على وجوب الحذف سماعا كما في رمية من غير

رام وشنشنة اعرفها من اخزم او قياسا كما في الحمد لله الحميد بالرفع فانه لا يجوز وهو الحميد كذا قالوا

وفيه بحث لان الحذف هنا للاحتراز عن مخالفة القياس او ضعف التاليف فهو من متعلقات البلاغة

التي مرجعها غير علم البلاغة ولا يتعلق به بمقتضى الحال الذي هو وظيفة المعاني ومنه الحذف لضيق

المقام بسبب تضجر او سآمة او فوات فرصة او محافظة على وزن او سجع او قافية فان قلت ايجاب السجع

او القافية حذف المسند اليه خفي اذ القافية في غيره وكذا اخر لفظ السجع وهو يحصل بجعل ذلك الغير

قافية او اخر السجع بدون حذف المسند اليه قلت اذا تعلق غرض المتكلم النظمي او حسن السجع على حذف المسند اليه

او غيره ويكون الغير قافية او اخر السجع بحذف المسند اليه لمحافظته على القافية او السجع قال الشارح المحقق

قد يكون من حذف المسند اليه حذف الفاعل لوجوب اسناد الفعل الى المفعول ولا يفتقر هذا الى القرينة

الدالة على تعيين المحذوف بل الى مجرد الغرض الداعي الى الحذف مثل قتل الخارجي لعدم الاغتنا بشان

قاتله وانما المقصود ان يقتل ليؤمن من شره وفيه بحث لانه لا يجب اسناد الفعل بل اسناد الفعل او

اسم المفعول ولو اريد بالفعل ما يعم شبهه يشكل بفاعل المصدر فانه يحذف ولا يجب اسناد المصدر

الى المفعول ولانه يحذف الفاعل في اضربن واضربن واضربوا القوم واضربي القوم واضربا القوم مما

لا يحصى ولا يجب الاسناد الى المفعول ولان المحذوف هنا ليس مجرد المسند اليه بل المسند والمسند اليه

ويجب الداعي لحذف المسند اليه بل التبديل جملة بجملة والداعي انه لا غرض متعلقا بافادة
حدوث الفعل بل الغرض افادة وقوع الفعل على المفعول ولا اتحاد بما يحذف الفاعل ولا يجب الاسناد الى المفعول
ويجب القرينة والغرض الداعي نحو هديناها التي هي اقوم اي الملة التي هي اقوم حذف اشعارا بانه بلغ من
النهي مبلغا لا يمكن ذكره ونحو حاجة الرؤية بمعنى اهل الرؤية واما ذكره فلكونه اي الذكر الاصل الذكر للمسند اليه
كما هو هي عبارة المفتاح حيث قال اولا ان الاصل في المسند اليه كونه مذكورا ان اصالة الذكر لا تخص شيئا
الاصل الذي لا يعدل عنه الا بسبب والا مقتضي للحذف كذا في الايضاح فان قلت لا يتوقف اقتضاء كون الذكر
الاصل للذكر على انتفاء مقتضي الحذف بل يكفي انتفاء القرينة قلت كانه لم يرد بالمقتضي ما يريد على المصحح
ما يندرج فيه المصحح او بوجود المصحح يتم المقتضي ويثبت الاقتضاء جعله نكتة والمفتاح اخر ذكره عن
الكل وكان المفتاح جعله نكتة مستقلة ولهذا قال السيد السند الذكر لكونه لا يوجب نكتة زائدة
على كونه امرا والحذف لمخالفة الاصل يوجب نكتة باعث عليه مقيدا بها فالحذف اعرف واقوى في اقتضاء
المعاني الزائدة على اصل المعنى التي هي المقاصد في علم المعاني فلذا يقدم على الذكر والمصنف خالفه وجعله نكتة
غريبة لا ينالها الا اذكى فطن الخواص لانه يحتاج الى معرفة انه ليس في المقام شيء من مقتضيات الحذف
وهذه شان الانظار الجليلة لكن ينبغي ان يذكر معه ولا مقتضي للعدول عنه ولا يفوته القيد الذي
به صار جليلا كما فات المفتاح او للاحتياط لضعف التعويل على القرينة او التنبيه على غباوة السامع
او لغباوة السامع او توبيخه بالغباوة او زيادة الايضاح والتقرير اما للمسند اليه او لغرض يتعلق بتكرير
المسند اليه كما في قوله تعالى اولئك على هدى من ربهم واولئك هم المفلحون حيث كرر اسم الاشارة ولم يكتف
في الحكم الثاني ذكره من اسم الاشارة للتنبيه على ان هؤلاء الموصوفين بشرف الايمانين كما زوف بكل
من تسخير الهدى وكمال الفلاح وكل منهما يكفي في تميزهم فلا يفتح هذا الغرض ذكر المسند اليه ولم يحذف
بنصب القرينة على تقديره اذ مع الحذف لا يتضح التكرار كمال الاتضاح ولا يتضح عن الغرض المذكور
كمال الاتضاح ولا يفتح عن الغرض المذكور كمال الافصاح وبهذا ظهر فساد راي من قال ليس الاية من قبيل
اختيار الذكر على الحذف اذ لو ترك اولئك الثاني لم يكن مقدرا بل كان ما بعده معطوفا على مسند اولئك

61

الاولى او اظهار تعظيمه لان اللفظ مما يدل على كمال او التعظيم او اهانته اذا كان اللفظ مما يدل على نقصانه
او التبرك بذكره او استلذاذه اي وجدانه لذيذا او اظهار هذه الامور او بسط الكلام حيث الاصغاء
مطلوب قيل الاولى حيث الاستماع مطلوب للمتكلم ليصح التمثيل بقوله نحو هي عصاي والاخفى تعالى منتهي
عن الاصغاء والاذن واقول اشار الى ان القران نازل على لسان العباد ونوسل فيه معاملتهم في محاوراتهم
وينبغي ان يقول حيث زيادة الاصغاء مطلوب لان الاصغاء يحصل مع حذف المسند اليه بذكر المسند
وما يتعلق به ولا يقتصر البسط في ذكره بل ربما كان له دواع اخر كالابتهاج والافتخار ونحوه للمكان
اي في مكان الاصغاء مطلوب فيه والقرينة على جعله استعارة للزمان حتى يصح تجويزه وما ينبغي ان تنبه اي الوضوح
عليه ولا تغفل ان قوله او نحو ذلك في بحث الحذف وتركه في هذا البحث ليس الا ان نكات الذكر ليست
بالتفصيل بخلاف نكات الحذف فاحتيج الى اشارة اجمالية الى ما بقي هنالك بخلاف هذا البحث بل الاكمال
فيما سبق اشارة الى ان الاحوال المقتضية للخصوصيات ليست سماعية صرفة بل مدارها على العقل
السليم والطبع المستقيم وتركه هنا للاكتفاء بالاشارة السابقة وهكذا عادته كما نشاهد انه
قد ياتي بالاشارة الاجمالية وقد يتركه متابعة للاب المفتاح ولا يخفى ان كون الذكر لاشاهد هذه
النكات لا يختص بما اذا قامت قرينة مصححة للحذف حتى اذا لم يكن قرينة كان الذكر لانتفاء القرينة
لا لشيء من هذه النكات اذ لا تزاحم بين اسباب الذكر فقول الشارح المحقق هذا كله مع قيام القرينة
بظاهره لا يتم والصواب ان هذا كله يكون مع قيام القرينة ومما ذكره المفتاح فلا يكون الذكر لكون
الخبر عام النسبة الى كل احد واريد تخصيصه وترك المصنف لانه زعم انه فاسد لانه ان قامت قرينة
على الخصوص لكونه عاما وارادة التخصيص لا توجب الذكر وان لم تكن قرينة فالذكر واجب لعدم قرينة
الحذف لا لاقتضاء عموم النسبة وارادة التخصيص ودفعه الشارح المحقق بان منع كلامه انه قد يكون
الذكر لانتفاء القرينة الا انه جعل عموم النسبة وارادة التخصيص تفصيلا لذلك الانتفاء لانه
بانتفاء كون الخبر خاصا ينتفي قرينة الخصوص وبانتفاء ارادة العموم ينتفي قرينة العموم واعترض
عليه السيد السند بان عموم النسبة مع ارادة الخصوص يجامع قرينة الخصوص فكان يكون جوابا للسؤال

او غير ذلك فهو يوجب عدم كون الخبر قرينة على المسند اليه وانتفاء كون الخبر قرينة لا يستلزم انتفاء
القرينة مطلقا والجواب ان مراد الشارح بعموم النسبة عمومه في هذا المقام وشموله المتعدد وهو يستلزم
انتفاء دلالة الخبر على الخصوص وانتفاء دلالة غيره ايضا والا لم يكن الخبر في هذا المقام النسبة الى متعدد
ونحن نرده على الشارح بان مراد المص ان الذكر لعدم القرينة لتحصيل فصاحة الكلام والاحتراز عن
التعقيد اللفظي لان الحذف بلا قرينة خلل في النظم يوجب كون اللفظ غير ظاهر الدلالة ولانه
مخالف لقانون النحوي لان حذف المبتدأ عندهم لا يكون الا لقيام قرينة فلا تعلق له بهذا العلم بل يكون
مرجعه علم النحو والجواب عن اعتراض المص انه لا يكون الحذف لمجرد التعميم كما لانه اذا حذف المسند والخبر عام
ولا قرينة على الخصوص يحمل الكلام على عموم الحكم دفعا للترجيح بلا مرجح يكون الذكر عند قصد التخصيص
والخبر عام النسبة لئلا يتبادر الذهن الى ان الحذف لمجرد التعميم لشيوع الحذف كذلك فيه وجود
القرينة على الخصوص بذكر المسند اليه الخاص لئلا يفهم في بادي الرأي العموم ويغفل عن القرينة
ورعايته واما تعريفه اي جعل المسند اليه معرفة وهو ما وضع ليستعمل في شيء بعينه او ما وضع لشيء
بعينه والاول هو المشهور بين الجمهور والثاني هو الذي حققه بعض المتأخرين وهو المعتبر المقصود
وان اردت كمال تحقيقه فعليك بشرح الرسالة الوضعية لنا فانا بذلنا فيه جهدنا المقدور وبالجملة
لترجيح التعريف على التنكير نكتة هي ملاك التعريف وكل منها في اختيار كل قسم من اقسام التعريف ان اختيار
كل قسم منها في افادة المسند اليه مثلا ان مقام الافادة لطالب التعريف يقتضيه وقد بينه المفتاح
وكانه ترك المص ظنا منه ان العام لا يتحقق الا في ضمن الخاص فنكتة الخاص تكفي لارادة العام وليس
كذلك لما عرفت ان اختيار الخاص لنكتة تدعو طالب التعريف اليه وهذا اتم ما قيل ان تغاير شان
الكلام بان لا يغفل من نكتة العام بعمومه من نكتة الخاص لخصوصه وقد بينته المص لذلك
فاوردها في الايضاح وهي افادة المخاطب فائدة كاملة معتدا بها وفائدة الخبر اما الحكم بكون المسند
للمسند اليه واما الحكم بعلم المتكلم بها وكلما ازداد اصل الحكم شيء خصوص ازداد الفائدة تكون ما لم يوجب البعد
عن عدم التعرض الى ان يقبل الخبر من المتكلم وخصوص الحكم اما بخصوص المسند اليه اما بالتعريف او التقييد او

المخاطب
اذا كانت الخبر عامة النسبة في اعتقاد
واريد تخصيصه وقصره على المسند اليه
ليترجح ذكره على حذفه وبكمال الاهتمام
بشأنه ويتحفظ ان يغفل المخاطب عنه
ويتعقد ترجحان الذكر في مقام فيه
القلب والتعيين ايضا ولو قيل امثلة
المفتاح هذه النكتة بلا انتساب
حمل كلامه عليه فتأمل
محمد الكلام

قال في الايضاح واما تعريفه فلكون
الفائدة اتم لان احتمال تحقق الحكم متى
كان ابعد كانت الفائدة في الاعلام به
اقوى ومتى كان اقرب كانت اضعف
وكلما ازداد الحكم ازداد المسند والمسند اليه
تخصيصا ازداد الحكم بعدا وكلما ازداد عموما ازداد
قربا والتخصيص كماله بالتعريف هذا ويريد
لا بمجرد التنكير

تنكير

تكثير الحكم عليه بالتعميم اعلى سبيل الترديد واما بغير ذلك والكل ظاهر كما ان كل قسم من التعريف مقاما
فلا فصل وبما ذكرنا انفتح ما ذكره في هذا المقام واندفع ما يرد على قولهم كلما كان الحكم ابعد كانت الفائدة
في الاعلام به اقوى انه لا يتم لان الحكم ربما يخرج بالبعد عن حيز القبول واندفع ما يتجه على كون الفائدة
في المعرفة اتم انه يمكن تخصيص النكرة بالوصف حتى لا يشاركه فيه غيره ولا يكون للمعرفة عليه مزية
وذلك لان خصوص حصل بما زاد على التنكير من الوصف وناب مناب التعريف له مقام ربما لا يوجد
حيث وجد مقام التعريف واما ما ذكره الشارح من ان التعريف اتم من هذا التخصيص لانه وضعي بخلاف
تخصيص النكرة فيتجه عليه ان الفائدة التي تدور على الخصوص بعد فهم الخصوص الحاصل من النكرة
المخصوصة لا يمكن ان يكون في المعرفة اقوى لكون الخصوص فيه وضعيا على انه ان اراد الوضع الافرادي
فلا يوجد الا في المعرف باللام والمضاف وان اراد ما يعم الوضعي التركيبي فيوجد في النكرة الموصوفة
واندفع ايضا ما يرد على قولهم كلما ازداد المسند اليه خصوصا ازداد الحكم بعدا وصار فائدة الحكم اتم وكلما
ازداد عموما ازداد الحكم قربا وصارت انقص من ان جاءني كل عالم ابعد من جاءني زيد اذ قد عرفت ان المراد
العموم على سبيل الترديد والعموم الذي يبعد الحكم العموم على سبيل الاجتماع فقوله فبالاضمار يشعر بانه
بصدد تفصيل اقسام التعريف والمقام يقتضي كونه بصدد تفصيل اغراض كل قسم فالاولى واما تعريفه
بالاضمار فلان المقام اي الموضع واعلم انه فاتهم بيان الغرض من التعريف بالنداء وهو وان كان
بمعزل عن تعريف المسند اليه والمسند لكن بحث التعريف لا يختص بهما لان الاصول والمباحث يتكلم
عليك في معرفة الغرض منه وفي غيرهما من اجزاء الكلام فنقول اما التعريف بالنداء في قولك يا رجل
فللاشارة الى حصة معينة من الجنس فهو بمنزلة اللام في العهد الخارجي وربما يقصد به تعيين
الجنس لا باعتباره في ضمن كل فرد نحو قوله تعالى يا ايها الانسان ما غرك وقوله تعالى يا ايها الانسان
انك كادح فهو بمنزلة اللام الاستغراق وهم لم يجعلوا يا رجل في شيء من التعريف وقالوا لم يقصد فيه
الا النداء كما في يا زيد وحرف النداء الذي له قصد التعريف وذلك ان يجعل المقصد تعريف الجنس الا انه
اعتبر في ضمن فرد ما فيكون بمنزلة اللام في العهد الذهني الاتي التزام وصفه بالنكرة يؤيد اعتبارهم

وقدم التعريف في احوال المسند اليه لانه الاصل فيه كما انه قدم التنكير في احوال المسند لانه الاصل فيه وقدم
المضمر لكونه اعرف المعارف وبنى عليه ترتيب الكلى في الضمائر الثلثة الا انه لم يراع ذلك في تقديم الموصول
على اسم الاشارة والاولى انه قدم المضمر لان مباحث تعريف العلم الفظ كثيرة فاراد الاشتغال بها بعد فراغ
البال عما يتعلق بالضمير لان المقام للتكلم والخطاب والغيبة يعني ولا مقتضى للعدول عنه والا فقول الخلفاء امير
المؤمنين يامرك بكذا في مقام التكلم والخطاب هو توجيه الكلام الى حاضر والغيبة كون الشيء غير مخاطب
ولا متكلم اي اذا كان المقام موضع كون المسند اليه متكلما او مخاطبا او غائبا وفيه ان كون الشيء غائبا
لا يستدعي الاضمار لان الاسماء الظاهرة كلها غيب ولهذا عرف الضمير الغائب بما وضع لغائب تقدم
ذكره لفظا او معنى او حكما ولم يعرف بمجرد ما وضع لغائب والبيان ان في عبارة المفتاح بدل قوله او
الغيبة او كان المسند اليه في ذهن السامع لكونه مذكورا او في حكم المذكور لقرائن الاحوال ويراد الاشارة
اليه فلما اختصر كلامه اختل وبعد اعتبار قيد التقدم وارادة الاشارة اليه يتجه عليه انه لا يتعين
الاحتمال لجواز المعرف بلام العهد الا ان يتجه الضمير بكونه موضوعا له بالوضع الافرادي والمعرف
بلام العهد دخيل في ذلك فمقام الضمير الغائب ان يتقدم الذكر ويراد الاشارة اليه من حيث انه
حاضر في ذهن المتكلم حتى لو تقدم ولم يقصد الاشارة اليه فلا اختصا بكلامه اختل وبعد اعتبار
قيد التقدم وارادة الاشارة اليه يتجه انه لا يتعين الاضمار لجواز المعرف بلام العهد الا ان يرجح الضمير
بكونه موضوعا له بالوضع الافرادي والمعرف بلام العهد دخيل في ذلك فمقام الضمير الغائب ان يتقدم
الذكر ويراد الاشارة اليه الى هنا من هذه الحيثية لم يظهر نحو وهو الذي في السماء اله وفي الارض
اله وقولك انه جاءني زيد جاءني رجل فاضل ويكون التعريف بالاضمار لان المقام لاحد الامور لا ينافي ان ضمير
المخاطب قد لا يكون معرفة كما اذا كان لغير معين وان الضمير الراجع الى نكرة محضة لا يكون معرفة على تحقيق
الشيخ الرضي على ان مقام الخطاب لا يكون فيه ضمير مخاطب غير معين لان الخطاب توجيه الكلام نحو حاضر
فلا يحتاج الى تزييف مذهب الشيخ الرضي وجعل اصل الخطاب منصوبا معطوفا على اسم ان اي التعريف بالاضمار
لان المقام للخاطب واصل الخطاب ليس يكون لمعين واحدا كان او كثيرا عدل عن عبارة المفتاح ان يكون

غير معين

٦٣

غير معين لان استوا الخطاب مع اللوم اشد اذ يقال خاطبه له ولا يقال خاطبه معه وقد يترك الى غير
اي قد يترك الخطاب لمعين قصدا الى غير معين ليعم الخطاب كل مخاطب اي كل من يصلح له على سبيل البدل
ونحو نقوله قصد الخطاب الى الماهية في ضمن كل فرد كما في يا ايها الانسان فهو خطاب الجميع فلا عدول
قيل ولو ترى اذ المجرمون لا عدول في ولو ترى وهي لما به واحدة فافهم ولا يخفى ان خطاب الغير المعين
من اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر للعدول الى غير معين بل هو عند التحقيق من قبيل وضع المضمر موضع
الظاهر فان قوله ولو ترى الظاهر فيه لو يرى كل واحد فمقتضى الظاهر انه لا يذكر هنا بل ذكر ههنا يخل بقوله
فيما بعد هذا كله مقتضى الظاهر ولا يخفى ان اصل الخطاب ان يكون لمشاهد وقد يترك الى غيره لجعله كالمشاهد
لغرض من الاغراض نحو اياك نعبد نحو ولو ترى اذ المجرمون ناكسوا رؤسهم فانه لم يقصد بالخطاب معين
ليعم صورة الخطاب كل مخاطب قصدا الى ظهور فظاعة حال المجرمين في ذلك الوقت واليه اشار بقوله
اي تناهت حالهم في الظهور وانكشفت فظاعتها لاهل المحشر الى حيث يراها كل راء فلا يختص به
بالخطاب وفي بعض النسخ بها اي بالمخاطبة او فلا يختص بالابصار او بالرؤية مخاطب دون
مخاطب فان قلت التنبيه على عموم الرؤية ينافي ابرازها في صورة الممتنع بالدخول لو الامتناعية عليه
قلت ادخال لو الامتناعية للاشعار بامتناع عدمها ولانقطاع حال المجرمين عدم وفق طاقة احد بمشاهدتها
ومن الايضاح وقد يترك الى غير معين نحو فلان لئيم ان اكرمته اهانك وان احسنت اليه اساء اليك فلا تريد
مخاطبا بعينه بل تريد ان اكرم واحسن اليه فتخرجه على صورة الخطاب ليفيد العموم وهو في القرآن كثير
نحو ولو ترى الآية اخرج في صورة الخطاب من غير ان يكون حقيقة ليفيد عموم كل مخاطب بافادة العموم
لانتفا حقيقة الخطاب وتعلق العموم بكل مخاطب لصورة الخطاب وهكذا قوله اخرج في صورة الخطاب
لما اريد العموم وقد صعب على الشارح المحقق سلوك الجادة فعدل الى طريق غير مسلوك وتوهم الجهة الواضحة
مسلكا هو الشكوك وقال قوله ليفيد العموم متعلق بقوله فلا تريد به مخاطبا بعينه لا بقوله فيخرج
في صورة الخطاب بالفساد المعنى وكذا قوله لما اريد العموم متعلق بما يدل عليه الكلام اي يحمل على هذا على عدم
ارادة معين لارادة العموم وبالعلمية عطف على قوله وبالاضمار اي جعل المسند اليه معرفة بكونه علما لاولى

بجعله علما وجعله مرتجلة وجعله منقولا عن غير ذلك عبارة عن ايراده كذلك اذ لا صنع للبليغ الا الايراد والعلم
ما وضع لشيء بشخصه اذ لم يكن علم الجنس علما عند اصحاب في البلاغة لان الله دعت اليه ضرورات نحوية لهم
في سعة عنه ولا يكون غير العلم لشيء بشخصه بناء على ان ما سوى العلم معارف استعمالية حيث وضعت لمفهومات
كلية وشرط في حين الوضع انه لا يستعمل الا في معين والا فلا قدرة على وضعها لامور معينة لا يمكن ضبطها
وملاحظتها حين الوضع ولم يلزم الوضع لمعنى الاستعمال في شيء اخر ولا يخفى بعده ويلزم ان يكون المعارف
سوى العلم مجازات لا حقايق لها ولو كان كذلك لما اختلف اهل اللغة في وجود مجازات لا حقايق لها
ولم يتمسك القائل به بامثلة نادرة له وبرد على قولهم لا قدرة على وضعها لامور لا يمكن ضبطها بلا حظها
حين الوضع كثرتها والعلام حفظ بعض منها بخصوصه في القلب انه كيف صح منكم اشتراط ان لا يستعمل
الا في واحد معين من طائفة من المعينات في ضبطه لمستعمل فيه يمكن ان يضبط الموضوع له ويوضع له فلا بد
قيل ما سوى العلم وضع لاشياء معينة ملحوظة بذلك المفهوم الكلي الملحوظ هي به لاشتراط ان لا يستعمل الا في واحد
منها بعينه فالوضع كلي والموضوع له جزئي على خلاف الوضع للمفهوم الكلي فان الموضوع له فيه كلي كالوضع
وعلى خلاف وضع العلم فان الموضوع له شخص ملحوظ حين الوضع لشخصه فالوضع جزئي كالموضوع له فهذه
اوضاع ثلثة لا رابع لها فح لا يتم تحديد العلم بما وضع لشيء بشخصه لصدقه على ضمير المتكلم مثلا بل ينبغي ان يقال
ما وضع لشيء بشخصه دون غيره في ذلك الوضع وههنا اشكالان قويان احدهما ان القول بان ما سوى
العلم موضوع لمفهوم كلي للاستعمال في جزئي بعينه من جزئياته او موضوع لجزئيات معينة ملحوظة بمفهوم
كلي منقوض بالمعرف بلام الجنس فانه موضوع للمفهوم الكلي المعتبر الملحوظ بنفسه اذ لا ضرورة تدعو الى الوضع
له بوسيلة مفهوم اعم وثانيهما ان العلم ليس موضوعا لشيء بعينه ملحوظا بعينه لان الموضوع للشخص
من وقت حدوثه الى فنائه لفظ واحد والشخص الذي لوحظ حين الوضع يتبدل كثيرا اذ لا محالة
يكون اللفظ موضوعا للشخص بكل تشخص ملحوظ بامر كلي والعلم كالمضمر ويمكن الجواب عن الاول
بان لام التعريف حرف وضع لمفهوم كلي للاستعمال في جزئيات اولئك الجزئيات وتلك الجزئيات تختلف
الرابين ملحوظة بالمفهوم الكلي وهو تعيين مدخوله تارة وتعيين حصة منه تارة ان كان مشتركا لفظيا

بين تعيين الجنس وتعيين الحصة وتعيين مدخوله او حصة منه ان كان مشتركا معنويا بينهما وبالجملة
مدخوله موضوع بالوضع التركيبي او كالموضوع بالوضع الافرادي لعدم استقلال اللام فكانه موضوع
مع اللام جملة على ما صرح به بعض محققي النحاة الكل سيتين هو مفهوم مدخوله او حصة منه فالوضع المعرف
بلام الجنس لمفهوم الجنس المعين كلي والموضوع له جزئي كسائر المعارف غير العلم وعن الثاني بان وجود الماهية
لا ينفك عن تشخص بان يبقى الوجود بعوارض بعوارض بعده وتلك العوارض يتبدل ويأخذ العقل
تلك العوارض المتبدلة امارات يعرفها ذلك الشخص فاللفظ موضوع للمتشخص بذلك التشخص لا للمتشخص
بالعوارض ولو كان التشخص بالعوارض لكان للجزئي اشخاص متعددة في الوجود وما اشتهر من ان
التشخص بالعوارض مسامحة مؤولة بانه امر يعرف بعوارض واما ان ذلك التشخص هل هو متحقق مبرهن
او مجرد توهم فلا حاجة بنا اليه في وضع اللفظ للمتشخص لان ايام كان يكفي فيه نعم ان العلم لو كان موضوعا
للشخص بعينه لما صح وضعه لما لم يعلم تشخصه والوضع لما لم يعلم تشخصه كثير ان الاباء يسمون ابنائهم
المتولدة في غيبتهم باعلام وتأويله بان تسمية صورة وامر بالتسمية حقيقة او وعد بها بعيد
وان الوضع في الكل يشكل بالعلام ملاحظته بعينه وتشخصه حين الوضع ولعدم العلم بالوضع له بشخصه
للمخاطبين به وان يفهم منه معين متشخص في الخارج بعنوان مخصوص فيه الا ان يراد بالشيء بشخصه كونه
متعينا بحيث لا يحتمل التعدد بحسب الخارج ولا يطلب لدفع العقل عن تجويز الشركة فيه والقدر اطنبنا
في تحقيق التعريف لانه مما لا بد منه في توضيح هذا البحث وليحث التعريف كله شرب منه فعليك تجنب
الشكوى عن ايجاب الاطناب بعد التمتع بالعذب الفائض للعطش المحبي الى اقتضا الشرب لاحضاره
بعينه في ذهن السامع ابتداء باسم مختص وهذه نكتة جليلة عامة مختصة بالعلم جديرة بالتقديم
على سائر النكات حيث لا يرجع في نكرة لانه لا احضار لها لمدلوله بعينه ولا باسم مختص به ولا احضار
بعينه في ضمير الغائب العائد الى العلم او المعرف بلام العهد او المعرف بلام العهد المذكور تحقيقا ليس ابتداء
ولا باسم مختص به ولا احضار بعينه ابتداء بضمير المتكلم والمخاطب واسم الاشارة والمعرف بلام الجنس وغيره
ليس باسم مختص به واخرج ايضا بقوله ابتداء الاحضار بالعلم ثانيا فان بعضا منه من خلاف مقتضى الظا

بمعاني الله الصمد بعد قوله قل هو الله احد وان كان البعض مقتضى اللفظ كما في قولك جاءني زيد زيد والاحمق
باسم محقق به وان خص العلم لكن ليس له هذا الجلال اذ ليس فيه الترجيح على النكرة وضمير الغائب والموصوف
بلام العهد بتعدد ولو ترك قيدا من القيود لنقص النكتة شيء آخر فلابد بيانها من القيود كلها
وليس القيود لمزيد تحقيق وتفصيل للنكتة كما ذهب اليه الشارح والسيد قدس سرهما حيث قالا
لا باس باغناء القيود المتأخر عن جميع ما تقدم لانه يحصل به الاحتراز عن جميع ما احترز عنه بالقيود الآخر لان
القيود للتحقيق مقام العلمية كما في التعريفات وبهذا عرفت ان للتعريف بالعلمية نكات اخر يرشدك اليك هذه
النكتة اذ مع الاكتفاء بالقيد الاخير نكتة وبالاكتفاء بقيدين نكتة فحصل عددها بعدما حصلت
لك عددها فان قلت الاختصار وبعينه حاصل بالحزم مع انه ليس علما قلت المراد الاختصاص الوضعي
واختصاصه استوائي ومن النكت الجليلة وان لم تسمعها من احد ان الاصل في احضار خصوص الذات العلم
لانه وضع لذلك بخلاف غيره فانه وضع لمفهوم اعم ربما يتفرع عليه احضار خصوص الذات نحو قل
هو الله احد تمثيل في وجه وتنظير في وجه تعرفه ان يلغك التفسير والاله معرفا باللام من الاعلام
الغالبة وبعد حذف الهمزة من الاعلام المختصة فالله علم بالغلبة نظرا الى اصله ومن الاعلام المختصة
نظرا الى نحو قال السيد السند يجوز ان يكون حذف همزته على غير قياس فيكون التزام الادغام قياسا
وان يكون عكس ذلك بيان ذلك انه لو حذف الهمزة على غير قياس يكون محذوفة مع الحركة فيلزم اجتماع
مثلين ساكن ومتحرك ويجب الادغام وان حذفت بنقل الحركة الى ما قبلها يكون حذف الهمزة قياسا
ويكون وجوب الادغام غير قياس لان المثلين المتحركين لا يجب فيهما الادغام اذا كانا من كلمتين نحو
ما سلككم ومناسككم ونحن نقول لما جعل اللام عوضا عن الهمزة وصار بمنزلتها صار اجتماع
المتجانسين في كلمة واحدة فوجوب الادغام قياسا وفيكون وجوب الادغام بعد العلمية لان الاجتماع
في كلمة واحدة ومنهم من انكر علميته وقال الله اسم للمفهوم الكلي [illegible] علي من الواجب لذاته او المستحق
للعبودية لذاته وكان منشأه انه يشكل عليه امكان وضعه له تعالى بتشخصه وترتب فائدة هذا الوضع
وقد يقدم ما يتعلق به وقال الشارح المحقق هذا اسهر منشأ الغفلة عن كلمة التوحيد فانه يفيد التوحيد

بمفهومه

٦٥

بمفهومه اتفاقا من غير اعتبار قيد في مفهومه لفظ منه واستثناء المفهوم الكلي من الاله لا يفيد
التوحيد لانه لا يزيد على الاله بشيء فلو كفى في التوحيد لكفى اثبات الاله على انه لو اريد بالاله
المعبود مطلقا لزم الكذب اذ عبد غير الله وان اريد المعبود بحق لزم اخراج جميع المستثنى منه
بالاستثناء وانه باطل فيجب ان يكون الاله بمعنى المعبود بحق والله على الفرد الموجود منه وفيه بحث
لان الله تعالى اذا كان علما للفرد الموجود منه لكن لا يكون حاصلا في عقلنا الا المفهوم الواجب
لذاته المتصف به يحتمل التعدد كالاله بحق فلا يحصل باستثنائه اثبات ما هو المطلوب بالاستثناء
على وجه يوجب التوحيد وايضا لما انحصر الاله بحق فيه يكون استثناء اخراج جميع ما تحت المستثنى منه
فمناط التوحيد على نفي وجود ما يتوهم معبودا بالحق واثبات ما هو المستحق للعبودية في الواقع
او الواجب لذاته وهو يكفي للانحصار في ذات واحد فالمعنى لا اله ما يجوز العقل كونه معبودا
بالحق الا الواجب لذاته في الواقع ولا يتفاوت في ذلك كون الله تعالى بمعنى الواجب لذاته او بمعنى
شخص معين ملحوظ بمفهوم الواجب لذاته ثم كونه بمعنى الشخص انسب بمقام التوحيد كما
لا يخفى والبليد او تعظيم واهانة والترتيب الوضع في ذلك الالقاب لان الغرض من وضعها الاشعار
بالمدح والذم وقد يتضمن الاسم وان لم يقصد بالوضع الا تمييز الذات لكونها منقولات
من معاني شريفة او خسيسة كمحمد وعلي وكلب او لاشتهار الذات في ضمنها بصفة محمودة
او مذمومة كحاتم ومادر ويفيد الالقاب في ذلك الكنى كابي الفضل وابي الفضل وابي الجهل
وانما قال تعظيم او اهانة دون تعظيمه او اهانته فيما للادعى فانه قد يقصد تعظيم غير المسند اليه
او اهانته نحو ابو الفضل صديقك وابن الجهل رفيقك ومن نكات العلمية الحث على التوهم نحو
ابو الفقير سالك او كناية اي تعريف المسند اليه بالعلمية لقصد كناية بالعلم تعوقت لولا العلم نحو
ابو لهب فعل كذا عبر عن المسند اليه بابي لهب لينتقل منه الى كونه جهنميا باعتبار معناه الاصلي
فان المعنى الاصلي الذي يقصد [illegible] الاشارة اليه بهذا العلم من تولد منه النار وتولد النار منه
باعتبار كونه وقود النار والنار التي وقودها الناس نار جهنم قال الله تعالى فاتقوا النار التي

وقد ذهاب سر البحرية وهذا وجه يدفع وقال غيره فاسمعني ابي لهب ملابس النار ملابسة
ملازمة وهو لازم الجهنمي لان اللهب الحقيقي لهب نار جهنم فان قلت لم يكتف في المعنى الكنائي
بكونه وقودا للنار في جهنم او ملابسها فيه واعتبر الانتقال منه الى كونه جهنميا قلت لان كونه
جهنميا مقيد بعذابه بالنار وغيرها مما في جهنم فان قلت المعنى الحقيقي لا يكون مقصودا في الكناية
وهنا قصد الذات المعين قلت المعنى الاصلي في نظر البليغ كونه مولدا للنار وملازما لها وهو لم يقصد
هنا بل توسل به الى قصد الجهنمي فان قلت المعنى الاصلي ليس معنى حقيقيا لابي اللهب لانه حيوان يتولد
من نطفة اللهب قلت الاكثر في الكناية ارادة لازم الموضوع له وقد يكون المعنى فيه معنى مجازيا كثير
الاستعمال فيه حققه صاحب الكشف واستطلع عليه وقد يقصد بابي لهب لازم الذات وهو الجهنمي لاشتمال
الذات في ضمن هذا اللفظ عليه فابو لهب فعل كذا معناه جهنمي فعل كذا وابو لهب كناية عن الصفة
كما تقول جائني جبان الكلب وتريد جائني مضياف فابو لهب منكر بارادة الوصف المشتهر به مسماه
في ضمنه وهو بمعزل عن مقام التعريف بالعلمية فلا ينبغي ان يحمل الكناية هنا عليه والا ان يجعل من المحتملات
كما ذهب اليه السيد السند ولا يصح انكار فهم الجهنمي منه بهذا الاشتهار سند انه لو قيل هذا الرجل فعل
كذا مشارا اليه لم يفهم كونه جهنميا كما زعمه الشارح المحقق لان اشتهار الذات بالوصف في ضمن
لفظ لا يستدعي فهمه من اي لفظ عبر به عن الذات ولا يصح ان يكون جائني حاتم للاستعارة
لشخص آخر باعتبار انه بمنزلة جواد الاشتهاره به من نكات التعريف بالعلم لانه ليس علما ولا معرفة
لكن من النكات قصد الاشارة الى صفة لم يشعر به العلم لاشتهار الذات بها في ضمنه نحو جائني
خاتم وانما الاشعار بمعناه الاصلي بذلك نحو ابو الجهل وابو المحاسن باشارة الى انه له محاسن او جهل
ولا كناية هنا لانه عين المعنى الاصلي او ايهام الاستلذاذ اي وجدانه لذيذا نحو قوله بالله يا ظبيات
القاع قلن لنا ليلاي منكن ام ليلى من البشر اضاف ليلى الى نفسه حين كونها من الظبيات في التوحش
والاجتناب من الناس ولم يرض بتلك الاضافة حين كونها من البشر لكمال غيرته او التبرك به
او نحو ذلك المذكور من كل واحد من تلك الامور من التفأل والتطير والتسجيل على السامع او

غير ذلك

٦٦

غير ذلك مما ذكرنا نحو امنا وبالموصولية ينبغي ان يجمع التعريف بالموصولية مع التعريف باللام لكونها
في مرتبة وبذكر التعريف باسم الاشارة بعد العلم لكونه بعده في المرتبة وانما ترك بيان المصحح للموصولية
لانه معلوم من النحو ولذا ترك في سائر المعارف والفتاح ذكر في بعض تذكير المعاني انه يغفل عن المتعلم
لبعد عهده عن موضع بيانه وتركه في بعض اشارة الى انه بيانه ليس من واجبات كتب الفن وانما الذي
هو وظيفة الفن من بيان الموجب او المرجح والمرجح كما يكون بالنسبة الى بعض ويكتفي به البليغ يكون الموجب
ايضا كذلك فعدم العلم بما سوى الصلة من الامور المختصة موجب للموصول بالنسبة الى العلم وان لم يكن ايراد
ح بالمعرف الموصوف بالموصول مرجح له بالنسبة اليه لان ذكر الموصوف لغوا فلا ينبغي ان يكون الاشارة
الى تفصيل الباعث من الموجب والمرجح بانه لا موجب فيما ذكره لعدم علم المخاطب بالاحوال المختصة به
سوى الصلة كقولك الذي كان معنا امس رجل عالم وهذه النكتة لا تخص الموصول بل تجري
في العلم واسم الاشارة والمضاف والفتاح ذكرها فيها ايضا ولا يهذا القول بل يكفي لعدم علم المتكلم او عدم علم
واحد منهما بما سوى الصلة من الامور المختصة الا انها نكتة قليلة الجدوى لا يلتفت اليها
البليغ لكونها اتفاقية غير مفضية اليها دقة نظر فلذا لم يهتم المص باستيفائها وهذا معنى
قول الشارح المحقق ولم يتعرض لما لا يكون للمتكلم او لكليهما علم بغير الصلة نحو الذين في بلاد الشرق
لا نعرفهم او لا نعرفهم لقلة جدوى هذا الكلام ومن لم يعرف المرام قال عدم الجدوى مختص بهذا
المثال فلو قيل الذين في بلاد الشرق يكرمون الضيف لكان كثير الجدوى والاولى لعدم العلم بالامور
المختصة ليشمل عدم العلم بالاسم ايضا بلا وجه وقوله سوى الصلة ينفي العلم بالحال المختص الذي هي
الصفة فان الصلة جملة معلومة الانتساب الى معين والصفة جملة معلومة الانتساب الى شخص
وكذا تخصص بها النكرة بخلاف الصلة فانها توضح المعرفة وبهذا اندفع ان هذا الباعث لا يقتضي
الموصول لجواز التعبير بالنكرة الموصوفة لانه يقتضي الموصول واختيار النكرة الموصوفة يحتاج
الى نكتة عدول ولا يحتاج الى ما قال السيد السند في دفعه من ان الكلام في مرجح تعريف على تعريف بعد ان كان
المقام للتعريف فالنكرة الموصوفة بمعزل عنه ولا الى ما قال الشارح المحقق ان المرجح لا يجب فيه الاطراد

والانعكاس بل هو ما يكون له مناسبة وملابسة بالاعتبار المناسب ولا يرد ما اورد على السيد السند
لانه لا يفيد الترجيح على الوصف الموصوف بالموصول لان ذكر الوصف لفوائد يكفي الموصول او استهجان
التصريح بالاسم الاولى بالعلم ليشمل اللقب والكنية ايضا بلا خفاء ولم يقل لاستهجان الاسم بالذكر
للتنبيه على جهة الاستهجان هي التصريح والاستهجان اما لمصلحة تعود الى المسند اليه كما في الاية لان من
له شرف اذا احتيج الى ذكر ما صدر عنه مما لا يليق به لا يحسن ان يصرح به واما لمصلحة تعود الى غيره
كما اذا فعل المسند اليه بعظيم ما لا يحسن التصريح بانه فعل به ذلك نحو ضرب الامير من امره السلطان
بضربه وهذه النكتة لا تترجح الموصول الاعلى العلم او زيادة التقرير لعدم قبله او زيادة تقرير ليتم زيادة
تقرير المسند اليه وزيادة تقرير المسند وزيادة تقرير غيرهما من المفعول والغرض المسوق له الكلام
مما لا يلتفت اليه اولو الافهام والحصر في الثلثة من قصور انظار الاوهام ويرد عليك انه يوضح هذه
الجمل مع مزيد انعام من الملك العلام في شرح ما شيد به مقتضى المقام اعني قوله نحو وراودته التي هو
في بيتها عن نفسه اي هي نحو هذه الاية معنى التوثيق بالموصولية الاستهجان التصريح بالاسم والزيادة
التقرير كما يرشد اليه كلام المفتاح وان كان يوهم اقتصاده لا يصلح على تطبيقه على زيادة التقرير اختصاصه
بالثاني وفي تمثيل مقامين بمثال تنبيه على انه لا منع من جمع من المقامات ولا خفاء في انه في الاسم الموصول مزيد
تقرير ثبوت المراودة اي المخادعة والتحمل بموافقة يوسف اياها لانه اذا كان مرتبا لها يكون في غاية التمكن
من تلك ومزيد تقرير المسند اليه لرفع الاحتمال الذي في غير الموصول من زليخا وامراة العزيز بناء على احتمال
اشتراكها وزيادة تقرير مراودة يوسف ودفع استبعاد مراودته بكونه مملوكا لها وزيادة تقرير
الغرض المسوق له الكلام من نزاهة يوسف عليه السلام حيث افاد اباءه عن الفحشاء مع سعي مالكته فيه بالغة
غاية الاهتمام وفيه تنزيه دقيق اخر لم يدركه الا علماء الاعلام وهو ان نزاهته بحيث انه لو لم يكن مملوكا
لها لم يتمكن من مراودته ومن عجائب ما وقع من بعض الكتاب على هذا الكتاب انه كيف يكون في بيتها
ادل من زليخا وامراة العزيز وقد تقرر في الاصول ان الدار فلانة يحتمل الدار المملوكة والعارية والمستاجرة
ولم يدر ان صاحبة الدار ومالكتها ايضا محتملة اكثر احتمالا من امراة العزيز فاي شئ يحوجه الى الترجيح

بائمة الاصول وان نسبة العبد الى شخص بكونه في بيته يفيد انه مملوك له وكون الموصول غير محتمل
لا ملكية يوسف عليه السلام متعينة غير محتملة او التفخيم اي التعظيم على ما في القاموس وفي المختصر اي التعظيم
والتهويل نحو فغشيهم من اليم ما غشيهم قوله من اليم بيان ما غشيهم او من للتبعيض وهو حال
على التقديرين والتعظيم لكثرة ما غشيهم حيث اجتمع مدة مديدة وجلس حتى مر بنو اسرائيل ودخل
آل فرعون بتمامه وكمال قوته وشدته لمنعه عما يقتضيه طبعه من الجريان حتى اذ دخم فما ثبت فيهم كان
في النهاية او التعظيم لانه كان سادا منقادا لحكم الله تعالى محكوما بما هو خارق العادة مامورا بعذابهم
فعذبهم بما ليس عادة الماء مثله ويحتمل ان يكون الموصول في الاية للابهام لبعده عن الافهام حيث وجد
منه ما لا يعقل العقول ويتأتى عن القبول ومنه قول ابي نواس ولقد نهزت مع الغواة بدلوهم
واسمت سرح اللحظ حيث اساموا وبلغت ما بلغ امرؤ بشبابه فاذا عصارة كل ذلك اثام والاثام
بالفتح واد في جهنم والعقوبة ويكسر كالاثم كذا في القاموس وتنبيه المخاطب على خطأ سواء كان خطاؤه او
خطأ غيره فلذا نكره نحو قول عبلة ابن الطيب من قصيدة يعظ فيها بنيه ان الذين ترونهم
على صيغة المجهول من الاراءة اي يظنونهم لان مجهول هذا الباب من الرؤية تعارف في الظن
والمراد بالظن ما سوى اليقين كما انه قد يجئ بهذا المعنى لان ذلك حكم ظن الاخرة دون الجزم
دلان الاخرة لا يكون الا مظنونة لان الناس اصناف مظنون الاخرة ومجزومها ومتيقنها
وصيغة المعروفة تترجح الرواية والدراية لانها بمعنى اليقين فلا يتصور فيها الخطأ اخوانكم
يشفي غليل صدورهم الغليل العطش او شدته او حرارة الجوف كذا في القاموس ان تصرعوا اي
ان تطرحوا على الارض والصرع الطرح في الارض والظاهر انه كناية عن ان تغلبوا وقال الشارح اي
ان تهلكوا وتصابوا بالحوادث ففيه تنبيه المخاطب على خطائه في الاعتقاد ليتجنب عن مثل
هذا الاعتقاد ولا يرضى بالاعتماد على احد يظن به المودة وعلى خطأ اخوانه في المعاملة معه اذ الايتام
الذي يبنى عليه المهام ان لا يفوت منك في شان اخيك الاهتمام والمثال المقتضي الخطأ قال الشارح المحقق
ففيه من التنبيه على خطائهم في هذا الظن ما ليس في قولهم ان القوم الفلاني يحبون ويتبادر منه

ان كلام الشاعر في قوم مخصوص والظاهر انه تنبيه على اعتقاد يتعلق منه بالناس اي كانوا وقت
كان فليس هناك قوم معينون بناتي التعبير عنهم بالقوم الفلاني بل من نكات التعبير بالموصول في البيت
علم علم المخاطب ولا المتكلم بهم بما سوى الصلة ويحتمل ان يكون المقصود التحذير عن الناس فالتعبير بالموصول
ليلزم ثبوت الحال عن ليس له الصلة بطريق الاولى فهذه من نكات الموصولية فانها تتم النكتة
والسكاكي جعل البيت من الايماء الى وجه بناء الخبر ليتوسل به الى التنبيه على الخطاء والمص عدل عنه وجعل
للتنبيه على خطاء لانه لا ايماء في الموصول الى وجه بناء الخبر لانه يقتضي بناء نقيضه عليه ورده الشارح
المحقق بان الذوق والعرف شاهد صدق على ان التعبير عمن يعتقده المخاطب اخا لمن يظنه اخا
يومي الى ان الخبر عنه يكون ما ينافي الاخوة ولا يخفى ان خطاءهم مستفاد من الموصول كالايماء من غير تنبيه
في ذلك الايماء وجعل الايماء ذريعة لا يصفو عن شائبة التكلف فلم يخطا في العدول وان اخطاء
في نفي ايماء الموصول الا ان يقال المراد التنبيه الواضح الحاصل من البرهان والموصول قد يكون للتنبيه
على صواب نحو ان الذي راتمه مجبالك لم يقصر في محبتك او الايماء الى وجه بناء الخبر اقول في القاموس وجه
الكلام السبيل المقصود فالايماء الى وجه بناء الخبر الايماء الى سبيل بناء الخبر وانه الى اي مقصد ينتهي
بعد موافقة بنائه ولذا قال في المفتاح اي وجه بناء الخبر الذي يتنبه عليه اشارة الى ان الايماء
انما يتم بعد تحصيل بنائه وانما قال الخبر لان الكلام في الخبر وشان الحكم المشترك وبين الابتداء
ان يعرف بالمقايسة فالمقصود ان نحو ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين
يومي الى ان سبيل الخبر عن دخولهم على هذه الصفة على طبق استكبارهم عن العبادة وقوله ان الذي
سمك السماء يومي الى ان سبيل الاخبار بنيان البيت الارفع ليس مزية رفعه بكونه معتادا فيما بين
البيوت بل تفاوت يكون بين السماء وسائر الابنية الرفيعة ثم ان ذلك الايماء ربما يقصد به
تعظيم الخبر كما في هذا البيت وقوله ان الذين كذبوا شعيبا كانوا هم الخاسرين فانه يدل على ان سبيل
الاخبار بخسرانهم ليس الخسران المتعلق باللذات الفانية التي ربما تجبر بالسعي في مقدماتها بل الخسران
الاخروي الذي لا تدارك له وفيه تعظيم شان شعيب عليه السلام وقوله ان التي ضربت بيتا مهاجرة

بكوفة

بكوفة الجند غالت ودها غول يومي الى سبيل الاخبار بهلاك ودها انها استاصلت ولم يبق منها
شيء حتى اختارت المهاجرة الى بلدة بعيدة يبعد طريق الوصول اليه وملاقاتها فلو كان بقي من ودها اثر ما
اختار ذلك ثم انه يجعل ذلك الايماء وسيلة الى تحقيق الخبر وبيان انه لا محالة واقع ومن هذا تبين
الفرق بين الايماء الى وجه بناء الخبر وتحقيقه واندفع ما قيل ان المص جعل الايماء ذريعة الى تحقيق الخبر
لعدم الفرق بينهما فلذا تركه وقال الشارح المحقق الايماء الى وجه بناء الخبر هو الايماء الى طرزه
وطريقه الى انه من اي جنس الثواب او العقاب وحاصله ان ياتي بالفاتحة على وجه تنبيه على الخاتمة
كالارصاد في علم البديع ويرد عليه انه لا بد من فارق بينه وبين الارصاد حتى يكون جعله من البلاغة
وجعل الارصاد من توابعها تحكما ورده السيد السند بان المتبوع هو الخبر لا بناءه فلفظ البناء مستدرك
فان اريد به الخبر المبني عليه اذ لا فائدة في وصفه بالمبني عليه هذا على ان لفظ المفتاح يابى عن هذا التاويل
لانه وجه بناء الخبر الذي يتنبه عليه وبان الايماء الى وجه الخبر بهذا المعنى لا يكون وسيلة الى تعظيم الخبر
بل تعظيمه انما يحصل من استناده الى المعلوم بهذه الصلة فقدم على المسند اليه اواخر وكذا تعظيم غيره
واهانة الخبر واهانة غيره مع انه جعل الايماء المذكور وسيلة ويمكن ان يقال تلك الامور كما تحصل
من الاستناد تحصل من معرفة كونه من جنس الصلة كما يحصل من معرفة كونه من جنس الصلة فكما
يحصل التعظيم من فعل من رفع السماء يحصل بكونه من جنس رفع السماء وانه اذا كان يحصل من الاستناد
فاذا علم من الموصول جنس المسند اليه جعل التعظيم والاهانة ثم يحصل من نفس الاستناد ايضا فيمكن ان يجعل
الايماء ذريعة لكن لا يخفى ان الواضح الخالي عن التكلف كونه الموصول مفيد التعظيم فالاعراض عنه والاقبال
الى الاستفادة من الايماء تكلف وتعسف واختار السيد السند جعل الوجه بمعنى العلة وفسره بعلة الاسناد
الخبر الى الموصول يومي الى علة اسناد الخبر الى المسند اليه وربما يجعل ذلك الايماء وسيلة الى امور ذكرت
وفيه ان ذلك لا يخص الخبر بل يشمل كل مسند فتخصيصه بالخبر من غير مخصص وكيف لا وقوله
بنى لنا بيتا الذي سمك السماء ايضا يومي الى وجه اسناد البناء الى ذلك المسند اليه وايضا تعظيم
المسند انما يحصل من الاسناد الى هذا الموصول لا من ايماء الموصول الى ان علة الاسناد قيام مضمون الصلة به

٦٨

وان امكن جعله وسيلة الى التعظيم لكن مع كون الاسناد وسيلة اليه مما لا يلتفت اليه فضلا عن ان يرجح
على الاسناد في ذلك ومحل جعل الايماء الى علة بناء الخبر وسيلة على جعل ذكر علة بناء الخبر وسيلة لا يتاتى
انه علة البناء كما يفهم من كلام السيد السند بعيد عن الفهم على ان تعليق الحكم بالموصول بالمشتق يومي
الى علة ثبوت المسند لا الى علة اثباته وصنيعهم من فسره بعلة الثبوت ولم يلتفتوا اليه لان كثيرا من امثلة
المفتاح للايماء لا يساعده ثم انه اى الايماء المذكور ربما جعل ذريعة الى التعريض بالتعظيم لشانه
اى الخبر نحو قول الفرزدق ان الذى سمك السماء اى رفعها بنى لنا بيتا دعائمه اعز واطول بيت
الشرف والمجد او شان غيره اى الخبر نحو الذين كذبوا شعيبا كانوا هم الخاسرين فان فيه تعظيم شان شعيب
وفي البيت ايضا تعظيم شان غير الخبر وهو البيت او المتكلم وفي الآية ايضا تعظيم شان الخبر كانه قيل خسروا
خسرانا عظيما واعتبار ان التعريف بالموصولية كثير جدا قال السكاكي وفي هذه الاعتبارات كثرة فحم
حول ذكاءك وبالاشارة اى تعريف المسند اليه بايراده اسم اشارة والعبارة الواضحة بجعله اسم الاشارة
لان استعمال الاشارة بهذا المعنى لم يؤنس تمييزه اكمل تمييز اى لتمييز المسند اليه اكمل تمييز لما يمكن
من المعارف التى يسعها المقام والا فاكمل التمييز انما يحصل باعرف المعارف وهو المضمر المتكلم ثم العلم ثم اسم الاشارة
على المذهب المنصور ومن قال هو العلم كمن قال هو اسم الاشارة مذهبه المهجور فلا يليق ان يبنى
عليه هذا الحكم المذكور والمص ترك مالا بد منه وهو كون المقام صالحا لاسم الاشارة لما عرفت غير
مرة ان مثله مما يعرف من علم اخر وهو المقام الذى يتاتى للمتكلم ان يحضره فى ذهن السامع بالاشارة
الحسية المفسرة باشارة الجوارح وذلك بان يكون المسند اليه مبصرا لهما ويكون للمتكلم اشارة حسية
فاستعمال اسم الاشارة فى كلامه تعالى بسواء كان الى المبصر او غيره مجاز لتنزهه تعالى عن الاشارة بالجوارح
وكذا استعماله فى غير المبصر سواء كان مما يمكن ان يدرك بالبصر اولا ولكن يكون مدركا بالحس اولا بل
مدركا بالعقل المعروف فغير المبصر من المبصرات يحتاج الى تنزيله منزلة المبصر والمحسوس الغير المبصر الى تاويله
بالمبصر بالفعل والغير المبصر بالفعل الى تاويلين ثم بالمبصر بالفعل فما ذكره السيد السند ان غير المحسوس يحتاج
الى تاويلين تنزيله منزلة المحسوس ثم تنزيله منزلة الشاهد واما المحسوس الغير الشاهد فيكفى فيه

تاويل

تاويل واحد وهو ان يجعل بمنزلة المشاهد ليس بذاك وبالجملة استعمال اسم الاشارة فى قوله تعالى
اولئك على هدى من ربهم من خلاف مقتضى الظاهر من وجهين فاعرفهما وكذا فى قولها اولئك اباى
فجئنى بمثلهم فالبيت عنده خروج عن مقتضى الظاهر نحو قوله اى امرأة من بنى هذا ابو الصقر فردا فى محاسنه
جمع حسن على خلاف القياس من نسل شيبان بين الضال والسلم النسل الولد وشيبان بن ثعلبة ابو قبيلة
صار اسما للقبيلة وما فى البيت يحتملهما والضال والسلم شجرتان بالبادية وكونه من نسل شيبان
يعنى كرماء العرب وكونه بين الضال والسلم يعنى من خاص العرب وفصحائهم او من اعز الناس لانه فعله
العز فى الحضر كما قيل اومن سادات العرب التى لهم مرعى ومسكن لا ينازعهم الغير فيه وان كان داخلا
فى محاسنه لكنه ذكره لان المتبادر منه غير النسب والفصاحة وصيانة العز ولم يتعرض لبيان
الاعراب لانه نحو من الانسحاب او التعريض بغباوة السامع حتى كانه لا يدرك فيه المحسوس على ما قيل او
حتى كانه لا عقل له وانما فوقه الادراك لحيوانات العجم لانه لا يفهم مالم يميز الشئ كمال تميز حتى يجعل
هذه النكتة من فروع قصد التمييز اكمل تمييز كما فى المفتاح ويمكن التعريض باسم الاشارة لفطانة
السامع اشارة الى انه يدرك المحسوس وبان المشار اليه متعين غاية التعيين حتى كانه محسوس
لكل احد كقوله اى الفرزدق اولئك يحتمل ان يكون للتعريض بتعيين ابائه فجئنى بمثلهم اى اذكر لى
مثلهم من ابائك ففيه تهكم يناسب لجاه او من فوق الناس وهو المناسب للمقام تمدح ابائه قيل الا
للتعجيز نحو فاتوا بسورة من مثله وجعل الكلام تهكما لا يحوج الى جعله للتعجيز كما لا يخفى على صاحب التمييز
اذا جمعتنا يا جرير فى هذا الخطاب البعيد ايضا تربية بمنادته كانه قيل لا تعرف انك المخاطب
مالم تناد والتحسب قريبا البلادة لك ولا تزال تعد بعيد المجامع اى المجالس اى مجلس كثير الحفاظ
من طوائف العرب كانه مجالس وفيه اشارة الى انه بعيد عن اتصاف مكابر جدا حتى اعلم تكن كثرة الشهود
بالحق لا دعى ما يشعر ولا يبحثه الحق المبين الواضح لبيضاء وفى الاساس المجموع لبيان لغة الجامعة
بالامر الذى يجتمع له الناس وجعل الجامع مصدرا ميميا بمعنى الفاعل لجمع الروايتين يعنى تكلف بعيد وعند
غنى او بيان حاله فى القرب الرتبى والبعد والتوسط اخر التى تستطرح مع انه ظاهر حاله يقتفى

لان عرب البادية افصح من عرب البلد

التوسط لما قيل انه يتحقق الطرفين اولانه ناقص في كل من القرب والبعد ولا يخفى ان جعل الترتيبي واخويه ذريعة للتعظيم والتحقير اقرب فلا يرد ما استصعب منه انه كيف يعد البيان بالمعنى للتفوق والافادة بالدلالة الوضعية من الخواص والمزايا حتى جعل هذا العديل للخواص توطئة لما بعده ولم يحترز عن عدم مساعدة العبارة اذ احتيج الى دعوى ان القرب والبعد والتوسط ليس ما يقصد باسم الاشارة ومخايل من دقايق لا يحيط بها الا الفطن البليغ لانه يدور على مناسبة الالفاظ بحسب القلة والكثرة والتوسط وقال الشارح المحقق المعنى الوضعي قد يكون زائدا على اصل المراد فانه اذا كان المراد اصل الحكم على معين يمكن تصويره بطرق متعددة فاختيار اسم الاشارة لافادة قربه يكون ايراد الزائد على الاصل المراد هو القرب فلولا هذا الاعتبار لاشكل كثير من مباحث المعاني من الاحترازية والعلمية والعصر الى غير ذلك ورد السيد السند بان جميع المعاني اللغوية تعبير زائدة على اصل المراد بهذا الاعتبار وتكون الافادة بالدلالات الوضعية من مباحث علم المعاني مع انهم صرحوا بان نظرهم في الزائد على المعنى الوضعي ويمكن ان يجاب عن اصل الشبهة بان الحكم بانه قريب ليس داخلا في الوضع لدوام الاخر فيه القرب على وجه هو قيد للذات وملحوظ معه اجمالا وما جعل داعيا الى ايراد اسم الاشارة بيان انه قرب وافادة هذا الحكم اذا دعى المقام اليه كمن يقول لمن يخاطبك بما لا ترضى ان تسمعه غيرك تسمع هذا فيرد بالتعبير عنه بهذا الايماء الى انه قرب لممتنع المتكلم عن التكلم او يقول المتكلم في ذلك لا تسمع اولئك فتعبر باولئك للاشارة الى بعيد لا يسمع ولئن يد توضيح هذا المقصود قال بيان حاله في القرب آه ولم يقل بيان القرب الى آخره فتامل ولا يبعد ان يقال المقصود منه التنبيه على ان غرض البليغ ربما يكون بيان المعنى الوضعي للدال لم يكن مقام مقتضى ان يد منه اما لقصور المخاطب او لغير ذلك هذا ما ينفعك في كثير من مباحث المعاني من اشكاله وينجيك من صعوبته واشكاله كقولك هذا او ذلك او ذاك زيد اي كقولك هذا زيدا وقولك ذلك زيدا وقولك ذاك زيد فان قلت الظاهر العطف بالواو لان التمثيل بالثلث للنكت الثلاث بقية قلت التمثيل نشر على سبيل اللف والتعارف فيه العطف بكلمة او

ويستطيع

ويستطيع على وجهه انشاء الله تعالى ولك ان تجعل حكما واحدا مشتملا على الامثلة الثلاثة مشتملا على الترديد او تحقيره بالقرب اي بسبب القرب اما بان ترديده للانتقال منه الى التحقير فيكون من قبيل الكناية واستلزم ترديد التحقير لعلاقة له بالقرب فيكون مجازا نحو اهذا الذي يذكر آلهتكم او تعظيمه بالبعد تنزيلا لبعده درجة منزلة بعد المسافة نحو الم ذلك الكتاب لا ريب فيه او تحقيره بالبعد كما يقال ذلك اللعين فعل كذا كانه لم يذكر التعظيم بالقرب مع انه يناسب التعظيم بان ينزل قربه من ساحة عز الحضور والخطاب منزلة قرب المسافة واعرض عنه في الايضاح ايضا لانه لم يجده فيما بينهم ويرده قوله تعالى ربنا ما خلقت هذا باطلا وقوله تعالى ان هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم واعلم ان اسم الاشارة المستعمل في غير الحاضر في المعين عينا كان او معنى كضمير الغائب يحتاج الى تقدم ذكره صرح به الرضي والتنبيه عند تعقيب المشار اليه باوصاف اي عند ايراد اوصاف عقيب المشار اليه على انه متعلق بالتنبيه اي على ان المشار اليه جدير لما يرد بعده اي بعد اسم الاشارة او على ان المسند اليه جدير بما يرد بعده من اجلها اي من اجل تلك الاوصاف ولا يخفى ان التنبيه لا يتوقف على تعدد الاوصاف ولا على الكون عقيب المشار اليه فانه يصح ان يكون قبله كان تقول جاءني الفاضل الكامل زيد وهذا يستحق الاكرام ولا على ان يكون ما هو جدير به واردا بعده فليكن قبل كان يقول ويستحق الاكرام هذا فالواضح ان يقال او التنبيه عند الاشارة الى موصوف على ان المشار اليه جدير بما اسند اليه من اجل كونه موصوفا ووجه التنبيه انه يصير التعبير باسم الاشارة بمنزلة التعبير بقولنا المتصف بهذه الصفات لان ايراد اسم الاشارة يجعله كالمحسوس باعتبار التمييز اي اصلا بالاتصاف وتعليق الحكم بالمشتق يشعر بعلية ماخذه فيدل تعليق الحكم بالمتصف على مدخلية الاتصاف ويحتمل ان يكون ايراد اسم الاشارة بعد وصف المشار اليه لتفخيم الاوصاف او تحقيره الى ان عظم الذات بسببها او حقرت نحو اولئك على هدى من ربهم واولئك هم المفلحون فان اولئك الاول اشارة الى الموصول المعقب بصلة الايمان بالغيب وما عطف عليه والموصول المعقب بالايمان بما انزل اليك وما انزل من قبلك وفيه تنبيه على كونهم خليقين بان يكونوا على هدى لاجل الاتصاف هذه الاوصاف واولئك الثاني اشارة الى اولئك

من قبلكم الخ

اليكم الخ

لا اولئك المعقبين بتلك الاوصاف مع زيادة كونهم على هدى وفيه تنبيه على انهم استحقوا الفلاح
والفوز عاجلاً وآجلاً لاجل ذلك الاتصاف والشارح المحقق لم يفرق بين اسمى الاشارة فاتبع الفاروق
فانه اعدل واتباع ما هو الاحق افضل ومما جعله صاحب المفتاح داعيا الى الاشارة ان لا يكون لك ولسامعك
طريق سوى الاشارة ولم يلتفت اليه المص لبعد ان لا يمكن التعبير عن المحسوس للمتكلم والسامع بطريق آخر نحو هما
اذ لا اصل من الذى فى هذا المكان فتأمل وباللام اى تعريف المسند اليه او ايراده معرفا باللام للاشارة
الى معهود اطلق المعهود مع نفس الحقيقة فى التعريف بلام الجنس ايضا معهود كما يشير اليه قوله وقد يأتى
لواحد باعتبار عهديته فى الذهن لان المفهوم متعارف بعض من مفهوم ما دخل عليه اللام وقدم لام
العهد على لام الحقيقة مع انه اخره السكاكى لان المعرف به اعرف ولانقسام لام الحقيقة وكثرة ابحاثه فلام
العهد كالبسيط بالنسبة اليه ولو اخر لكثر الفصل بين القسمين واعلم انه اشتهر فيما بين النحاة ان لام التعريف
يكون للعهد الخارجى ولتعريف الجنس وللعهد الذهنى وللاستغراق فحقق صاحب المفتاح ان لام التعريف للاشارة
الى تعيين حصة من مفهوم مدخوله او لتعيين نفس المفهوم والعهد الذهنى والاستغراق من اقسام لام
تعريف الجنس ثم ذكر ان الفرق بين تعريف الجنس والعهد مما لا يعود الى مجرد اصطلاح وتوقفه بالتسمية
لا يظهر وهذا لا يحسن وحقق ان لا فرق بين لام العهد ولام الجنس اذ كل منهما اشارة الى معهود
غايته ان المعهود فى احدهما الجنس وفى الآخر حصة منه وجعل احدهما لام الجنس والآخر لام العهد ليس
لتمييز معهود الى مفهوم التعريف بل باعتبار مورد التعيين ولهذا قال ائمة الاصول حقيقة التعريف
لا غير وهذا كلام حق قد خفى على المص والشارح المحقق لظنهما بل انه يقول لا فرق بين القسمين بحسب
المفهوم وتعريف العهد ملتبس بتعريف الحقيقة فرده المص عليه وتبعه الشارح والفرق بتعيين المراد
بلام العهد ولام الحقيقة بان الاول اشارة الى حصة من الجنس والثانى الى نفسه لكن تبعا فى كون لام العهد
الذهنى ولام الاستغراق داخلين تحت لام الجنس فلام العهد اشارة الى معهود اى مدرك حاضر فى ذهن
المتكلم والمخاطب اما بالذكر سابقا فى كلامك او كلام غيرك صريحا او غير صريح وهو العهد التحقيقى واما التعيين
وكونه معلوما بالاحالة حقيقة او ادعاء لغرض وهو العهد التقديرى واحدا كان او اثنين او جماعة لكن الاشارة

الى الجماعة

الى الجماعة لا الجمع لتعريف العهد مع الاستغراق لان العهد يقتضى قصد الجماعة باللفظ واشارة اللام الى تعيينها
ولام الحقيقة يقتضى الاشارة الى الحضور وقصده باللفظ وفهم الجماعة من القرينة ومن خارج اللفظ
فما قال الشارح المحقق من انه تعينه صاحب المفتاح بتمثيل العهد بقوله تعالى وابعث فى المداين حاشرين
ياتوك بكل سحار عليم فجمع السحرة على ان العموم والعهد يجتمعان ولا يتباينان كما يرد عليه جعلهما قسمين اذ اللام
بالسحرة جميعهم ضعيف كما نبه عليه السيد السند والذى ارى ان التعريف العهدى لا يكون اشارة الى واحد
من الجنس فان المشير الى اثنين انما هو التثنية والاتيان حصة واحدة من الجنس الذى هو مفهوم التثنية
وهكذا الاكثر من اثنين حصة واحدة من مفهوم الجمع واعلم ان المذكور فى كلام الشارح المحقق والايضاح ان
لام الجنس ولام الحقيقة بمعنى والمذكور فى حواشى السيد السند نقلا عن بعض الافاضل ان لام الحقيقة ولام
الطبيعة بمعنى وهو قسم من لام الجنس مقابل العهد الذهنى والاستغراق نحو وليس الذكر كالانثى لما فسر قوله تعالى
وليس الذكر كالانثى بوجهين احدهما نفى مساواة الذكر والانثى وهو مبنى على كونه من كلام امرأة عمران
او تتمة لتحسرها يعنى التحسر على وضعها انثى وعدم مساواتها فى التحرير فيا ليتها كانت ذكرا او يا ليتها
تساوى الذكر والانثى فاجاب الله تمييزها بان جعل انثاها مساوية الذكر ولو شاء لجعلها ذكرا وح اللام
فيهما للجنس ولا يصلح مثالين للام العهد وثانيهما انه من كلام رب العزة تسلية لها بتبشيرها
بان انثاها يفضل على الذكر الذى طلبته احتاج المص الى تفسيره حتى يتضح كونه مثالين مثالا الى الذى
طلب امرأة عمران وهذا يشعر بانه جعل الذكر معهودا لتعينه باعتبار طلبها لا باعتبار ذكره فيكون مثالا
المعهد التقديرى وقوله كالتى وهبت لها اشارة الى انها معهودة باعتبار ذكرها فى قولها رب انى وضعتها
انثى لان ما وضعها من موهوبة الله تعالى ولو قال كالتى وضعتها لكان اوضح فهى مثال للعهد التحقيقى
ويمكن جعل الذكر معهودا تحقيقيا بوجوه منها ما ذكره الشارح المحقق من ان قوله تعالى رب انى نذرت
لك ما فى بطنى محررا يفيد الذكر لان التحرير لا يكون الا للذكور وهو عتق الذكر لخدمة بيت المقدس ومنها
ان قوله تعالى انى نذرت لك ما فى بطنى محررا بتقدير شرط واضح اى لو كان ذكرا ومنها ان قوله رب انى وضعتها
انثى تحسر على فوت الذكر وذكره يمكن ما ذكره المص توجيه حسن اليق بهذا المقام تنبهت له دانه خفى على النحارير الاعلام

والحمد لله على الانعام بالالهام وجعل الرضي وصف المنادى المبهم نحو يا ايها الرجل ووصف اسم الاشارة
نحو هذا الرجل للعهد لكونه معلوما بالحضور وتبعه الشارح المحقق وفيه تأمل لان الظاهر انه لرفع الابهام
ودفع التباس في الاشارة الحسية ببيان الجنس وبه يشعر كلام النحاة فهو لتعريف الجنس نعم تقع الجنس
على حصة متعينة غاية التعيين وفرق بين القصد بالعبارة وبين انصراف العبارة اليه قبل ذلك
بقيد ما اذا استعمل اسم الاشارة في المشاهد على ما هو وضعه او ذكر اسم الاشارة على وجه الاجمال لا على وجه
كلي اي اسم الاشارة في الجملة فلا بد ان الاسم الاشارة قد يكون اشارة الى الجنس الذي جعل وصفا له او
الى نفس الحقيقة ومعهود المسمى او المفهوم المجازي فان لام التعريف كما انه تدخل على الحقيقة تدخل على المجاز
فقوله الاسد الذي يرى خير من الاسد المفترس والمراد الاشارة الى المفهوم سواء اقتصر الحكم
على المفهوم او تخطى حرفه الى الفرد والاول كقولك الرجل خير من المرأة والثاني ما يشير اليه قوله وقد
يتأتى وقد يفيد ولا يصح تقييد الحقيقة بما لم يعتبر معه قصد الافراد كما يشعر به كلام الشارح
وان يوهمه التمثيل والا فلا يصح جعل العهد الذهني والاستغراق داخلين تحته وكون جنس الرجل خير
من جنس المرأة لا ينافي كون شخص امرأة خيرا من شخص رجل فان العرف يمنع عما يستعده الجنس وقد يكون
الاشارة الى نفس الحقيقة لدعوى اتحاده مع شيء وجعل منه قوله تعالى واولئك هم المفلحون وهو الذي
قصده جار الله حيث قال ان معنى التعريف في المفلحون الدلالة على ان المتقين هم الذين اذا حصلت صفة
المفلحين وتحققوا ما هم وتصوروا بصورهم الحقيقية فهم هم لا يعدون تلك الحقيقة كما يقول
لصاحبك هل عرفت الاسد وما جبل عليه من فرط الاقدام ان زيدا هو هو ولا يخفى انه ابلغ من قصد
القصر ادعاء ووصفه الشيخ في دلائل الاعجاز بنهاية الدقة حتى كانه يعرف وينكر ومن وهم من قوله
لا يعدون تلك الحقيقة انه جعله من قصر المسند اليه على المسند فلا يأبى بد وكيف وقد استولى عليه
الوهم الى ان قال انه جعل ضمير الفصل لقصر المسند اليه على المسند ولم يعرف انه في بيان معنى التعريف وقد يشار
الى تعيين الجنس من حيث اشابه الى المسند اليه فيرجع التعيين الى الانتساب كما في بيت حسان
وما لك العبداي والدك المعروف بالعبودية وظاهر عبادته تشعر بان لام الجنس المفهوم من غير زيادة

وذلك

وذلك لا يقتضي تعريفا في المفهوم حتى يعد معروفا بحصوله من نفس المسمى الا لفظا ويستدعي انه يجعل
تعريف المعرف بلام الجنس تعريفا لفظيا لا يحكم به الا الضبط احكام اللفظ من غير حظ للمعنى فيه كما قال
بعض محققي النحاة كل لام تعريف سوى لام العهد لا معنى للتعريف فيها وانما ظرف في الفاظهم شرب آخر
ولا يلتفتون الا الى هذا المورد ولا ينظرون الى هذا المحتد ولا يعبرون التعريف اللفظي ولذلك تراهم
طوعوا ذكر علم الجنس باقسامه في مقام التعريف العلم واحكامه فيجب ان يحمل قوله او الى نفس الحقيقة على نفس
الحقيقة باعتبار حضورها وتعينها وعهديتها في الذهن يرشدك الى قوله فيما بعد باعتبار
عهديته في الذهن فان قيل لم لم يجعل علم الجنس موضوعا بجوهره لا وضعه بلام الجنس قلت لان اعتبار
التعيين الذهني تكلف اذ ليس نظر ارباب وضع اللفظ الا على الامور الخارجية وذو اللام تدعو اليه
لئلا يلغو اللام ولا داعي فيه في نحو اسامة قال السكاكي لا بد في تعريف الحقيقة من تنزيلها منزلة
المعهود بوجه من الوجوه الخطابية اما لكون ذلك الشيء محتاجا اليه على طريق التحقيق او على طريق التهكم
فهو لذلك حاضر في الذهن او لانه عظيم الخطر معقود به الهمم بذلك على احد الطريقين او لانه لا يغيب
عن الحس على احد الطريقين واما لانه جار على الالسن كثير الدور في الكلام على احد الطريقين وقد يأتي
اي المعرف بلام الحقيقة لواحد من افراد مفهومه باعتبار عهديته اي عهدية ذلك المسمى
في الذهن لا باعتبار عهدية الواحد لان حرف التعريف لتعيين المسمى لا المفرد وقال الشارح يريد انه
يأتي لواحد باعتبار عهدية ذلك الواحد من حيث انه متحد مع ما هو معهود في الذهن فكأنه معهود
ولا يخفى ان ادخال حرف التقليل في قوله قد يأتي وقوله وقد يفيد يوهم ان لام الحقيقة من حيث
هي هي اكثر منهما وليس الامر كذلك لان الحكم المفهوم من حيث هو هو قلما يكون في المحاورات وان اكثر
في العلوم في المفردات وكانه الى الجملة قد للتحقيق الا انه للشك في ذلك الاتيان لانه خلاف الاصل والاصل
ارادة المفهوم من حيث هي هي لانه الموضوع له وانما يعدل الى البعض عند قرينة البعضية والى العموم
عند قرينة الوجود وعدم قرينة البعضية لان التخصيص ببعض هو هو ترجيح بلا مرجح وانما قال وقد يأتي ولم يقل
وقد يقصد به واحد لان الواحد غير مقصود باللفظ وانما يأتي من القرينة كقولك ادخل السوق

فانّ الدخول افاد انّ الحقيقة المتحدة الوادة بالمعرفة باللام متحدة مع وجود حتى لو اريد الواحد كان
اللفظ مجازا بخلاف النكرة فانها وان وضعت للحقيقة المتحدة الا انها مع التنوين يفيد الماهية
مع وحدة لا بعينها ويسمى فردا منتشرا ويفهم الواحد منها من حاق اللفظ واختلف في ضع اسم
الجنس هل هو موضوع للحقيقة المتحدة مع وحدة مرجح الشارح المحقق الثاني ورده السيد السند بانه
لو كان كذلك يلزم ان يكون اسم الجنس حين دخول لام التعريف في مقام العهد الذهني مجازا وقد جعله
حقيقة او موضوعا بالوضع التركيبي على خلاف الافرادي وفيه بعد ديما رحمه الله لو كان اسم الجنس
موضوعا للحقيقة لكان المعرف بلام العهد مجازا في الحصة المعينة او موضوعا بالوضع التركيبي
على خلاف الوضع الافرادي والاول باطل بالاتفاق والثاني بعيد جدا وبالجملة قولك ادخل سوقا باتي
لواحد من حقايق اللفظ والنكرة اقوى في الاتيان للواحد فلذا قال وهذا في المعنى كالنكرة لكن ليس على النكرة
كذلك لان المصادر ليس فيها القصد الا الى الحقيقة المتحدة بالاجماع كما نص عليه المفتاح الا ان الشايع
الغالب في النكرة فلذلك اطلقها ولا يخفى ان المعرف في مقام الاستغراق ايضا كالنكرة لانها تاتي للوحدات
من غير اشارة الى تعيينها غاية انها متحدة مع الماهية المعهودة المعهود الذهني والمعرف بلام الحقيقة
من المصادر كالنكرة منها في المعنى حتى حكم السيد السند في شرح المفتاح بانه ينبغي ان يجوز ان يعامل مع هذه
المصادر معاملة النكرة وان لم يتحقق الاستعمال فلا وجه لتخصيص هذا الحكم بهذا القسم ويمكن ان يقال
يريد ان هذا في المعنى كالنكرة في اعتبار البلغاء وليس غيره كذلك ولذا لم يعامل معه معاملة النكرة ونظام
فهذا التخصيص محمود لانضباط الافادة وهو الفرد في هذا القسم مبهم فلم يعتد بتعيين تعلق بالمفهوم
بخلاف ما اذا اريد الحقيقة من حيث هي فانه مناط الحكم هو ما تعلق به التعيين واجلى في نظر العقل
تعيينه وبخلاف ما اذا اريد جميع الافراد فانها لتعينها بالعموم نابت مناب التعيين فلم يحتج تعيين اللام
بمجاورة الابهام وخلص اللام في افادة التعيين عن ملابسة الابهام والمعاملة معها معاملة النكرة كثير له
غير نظير فانه وصف بالجملة في قوله الشاعر ولقد امر على اللئيم يسبني فمضيت ثمة قلت لا يعنيني
وفي التنزيل كمثل الحمار يحمل اسفارا وانما قال في المعنى كالنكرة لانها في اللفظ معرفة صرفة لوجود اللام وعلم

التعيين

التنوين واذا غلب اجزاء احكام المعارف عليه حيث تقاضا حرف التعريف في اللفظ بشوق تعريف
في المعنى وهذا اظهر مما قال الشارح ان التقييد بقوله في المعنى لانه يجري عليها احكام المعرفة من وقوعه
مبتدأ وذا حال الى غير ذلك لان هذه الاحكام فرع كونه معرفة او كالمعرفة كما ان اجراء حكم النكرة فرع كونه
في المعنى كالنكرة وليس من وجه كونه في المعنى كالنكرة وقد يفيد اي المعرف بلام الجنس الاستغراق
وشمول جميع الوحدات اذا امتنع حمله على الحقيقة من حيث بقرينة اعتبار الوجود وعلى بعض الافراد
دون بعض لعدم قرينة البعضية باول ما يفيده المعرف بلام الجنس الحقيقة من حيث هي هي ثم الحقيقة
في ضمن واحد وثانيا الى الحقيقة في ضمن الجميع فترتيب الكتاب على وفق هذا الترتيب وان كان
الاستغراق على العهد الذهني ورجحان العهد الذهني على ما هو التعريف الحقيقة من حيث هي هي
كما تورد في محله يقتضي عكس هذا الترتيب وقد يتحقق قرينة على الاستغراق سوى انتفاء قرينة البعضية
بعد قرينة اعتبار الوحدة ولا بد منها في المقام الاستدلالي نحو ان الانسان لفي خسر فان الاستثناء قرينة
ارادة العموم لان شرطه الدخول في المستثنى منه قطعا او الخروج قطعا ولا محال لخروج المؤمنين وعاملي
الصالحات عن الانسان فلا بد من الدخول جزما والدخول لا يتاتى بدون الاستغراق واعلم ان التعريف باللام
والنداء وبالاضافة حاصل لمدلول اللفظ من الخارج واما تعريف باقي المعارف فمن جوهر اللفظ ولو جعله
للامر المخوف مع اليقين وما ذكره السيد السند ان تعريف الموصول واسم الاشارة والضمير من الخارج كالمعرف
باللام والنداء والاضافة والانقسام الى الخمسة بحسب تفاوت ما يستفاد منه من تعريف لان الخارج في المعمول
وينظر به قرينة المراد من اللفظ لا الاشارة الى تعيينه ولان تفاوت ما يستفاد منه من الخمسة وهو
اي الاستغراق مطلق باللام كان او غيره بدليل قوله بدليل صحة لا رجال في الدار فالاولى والاستغراق ضربان
كما في الايضاح فلا خفاء في التمثيل بالصاغة ضم خفاء كونه معرفا باللام اذ اللام في اسم الفاعل اسم موصول لا حرف
التعريف عند غير المازني لان التعريف بالموصولية ايضا ياتي للاستغراق نحو اكرم الذين ياتونك الا زيدا هكذا
ذكره الشارح المحقق وفيه نظر لان اسم الموصول يستعمل الا في فرد معين من العلوم بالصلة فالصاغة استعملت
في الجماعة المعينة التي هي صاغة بلدة او مملكة لا في مفهوم معرف بتعريف جنسي من حيث التحقق في ضمن افراد

بمعونة القرينة من غير اشارة الى تعيين الافراد فتامل ان كان لك دقة نظر يعينك الى ادراك وطرف
فلا تترك فانه لا معنى بجريان الاقسام الاربعة فى تعريف الموصول والشارح المحقق جعل كون اللام فى اسم
فاعل ومفعول لم يقصد به الحدوث حرف تعريف اتفاقا كاللام فى الصفة المشبهة استنباطا من مقتضيات
كلامهم حقيقى نحو عالم الغيب والشهادة اى كل غيب وعرفى نحو جمع الامير الصاغة جمع صائغ اى صاغة بلده
او مملكته هو بفتح الميم واللام وضم اللام عن الملك وسلطانه على ما فى القاموس والمراد هنا ما فى تصرف الملك
من البلد دون ارادة صاغة البلدة اذا كان المراد بالامير امير البلد والمملكة اذا كان امير بلاد فسر الشارح
المحقق الحقيقى بالشمول لكل ما يتناوله اللفظ بحسب اللغة كانه اراد اعم من التناول بحسب المعنى المجازى
والحقيقى والعرفى بالشمول لما يتناوله اللفظ بحسب متفاهم العرف هذا والعرف اذا اطلق يراد به العرف
العام فيتبين انه ينبغى الشمول لشرعا واصطلاحا واسطة وان الظاهر العرفى وعرفى اخلاف التقابل بين الحقيقى
والعرفى وفسره فى شرح المفتاح والسيد السند ايضا الحقيقى بما كان شموله للافراد على سبيل الحقيقة بان
لا يخرج فرد والعرفى بما يعد شمولا فى عرف الناس وان خرج عنه كثير من افراد المفهوم هذا **ولا يخفى**
عليك ان التقسيم الى الحقيقى والعرفى لا يخص الاستغراق بل هو تخصيص من غير مخصص اذ اتيان المعرف باللام
ايضا الواحد منهم يكون عرفيا وحقيقيا اذا دخل السوق عرفى اذ المراد سوق من اسواق البلد لا اسواق
الدنيا بل الاشارة الى الحقيقة من حيث هى ايضا كذلك لانك تجد تارة يقول فى بلد البطيخ خير من بلد العنب
لان بطيخه خير من عنبه فالاشارة فى كل من البطيخ والعنب الى جنس خاص بينهما بمعونة العرف ولذا
قد يعكس ذلك فى بلد اخر وهذه دقيقة قد ابدعها السكاكى واتخذها من جاء بعده مذهبا يشير به قول
فى صدر هذا البحث وههنا دقيقة والحق ان الاستغراق لا حقيقيا والعرف فى امثال هذا المثال الا الحكم
العرف حيث خص ببعض مفهومه بقرينة التعارف بان اريد بالصاغة الصاغتين ودخل اللام
واستفيد العموم **فان قلت** لم لم يجعل الصاغة عهدا تقديريا **قلت** لا نزاع فى صحته وانما الكلام فيما
اذا اريد بها كل صاغة ولو نازعت فى الارادة بسطك تنازعك بالعدول الى التمثيل بقولنا جمع الامير كل
صاغة وما كان المشتمل من الموصول الجمع من المثنى وكان الغرض من هذا الشمول المقصود الموصول

وكان

وكان يتبادر الى الوهم ان الجمع المستغرق اشمل من المثنى والمثنى المستغرق اشمل من المفرد المستغرق اذ ان موجب الشمول له
نبه على فساده بان استغراق المفرد يكون اشمل واعتمد على انه يتنبه الفطن منه لان استغراق المثنى يكون اشمل
من الجمع فقال واستغراق المفرد اى استغراق ما هو مفرد فى المعنى سواء كان مفردا فى اللفظ او لا كالجمع المحلى
باللام الذى بطل فيه معنى الجمعية اشمل من الجمع بحسب المعنى سواء كان جمعا صورة او مفردا نحو قوم
ورهط ولم يقصد بذلك الحكم الكلى والاظهر منه عبارة المفتاح واستغراق المفرد يكون اشمل والاظهر منهما
قد يكون فلا يتجه ان قوله بدليل صحة لا رجال فى الدار اذا كان فيها رجل او رجلان دون لا رجل لا يتم
الصورة الجزئية لا يثبت الدعوى الكلية ولا انه معارض بانه يصح لا يطيق حمل هذا الحجر رجل حيث
يطيق رجلان او رجال دون لا يطيقه رجال وينساق الفهم مما ذكره الى ان استغراق المثنى اشمل
من لا عشرين رجالا حتى انه كان الواضح ان يقول واستغراق الشمول لا اشمل من استغراق الشامل **قال**
الشارح المحقق وانما اورد البيان بلا التى لنفى الجنس لانه نص فى الاستغراق نحو ما من رجل فى الدار زيادة
من بعد النفى للتنصيص على الاستغراق وبناء اسم لا لتضمنه معنى من حتى لا يصح لا رجل بل رجلان بخلاف
لا رجل بالرفع فانه ظاهر فيه حتى يصح صرفه عن الاستغراق بالقرينة نحو ما جاءنى رجل بل رجلان وذلك
يحتمل وجهين **احدهما** ما ذكره السيد السند يعنى انه اورد بيان الدعوى فيما هو نص فى الاستغراق
لانه اذا لم يشمل نفى الجمع مع كون النفى نصا فى الاستغراق الواحد والاثنين فعدم شمول المجموع ليس نصا فيه
بطريق الاولى فيتضح بذلك ثبوت المدعى ويعارضه ان المفرد فيما ليس نصا فى الاستغراق اذا كان شاملا
لما لا يشمله الجمع كان شموله لما هو نص فيه بطريق الاولى **وثانيهما** انه يعنى ان لا ريبة فى صحة
قوله دون لا رجل بالفتح لانه نص فى الاستغراق بخلاف لا رجل بالرفع فان عدم صحته خفى اذ يصح لا رجل
فى الدار بل رجلان ولو جعل لا رجال بالفتح ولا رجل بالرفع لكان عدم شمول لا رجال بالرفع وشموله
لا رجل بالفتح بطريق الاولى **واورد** على كونه زيادة من موجب الاستغراق القطعى قول الائمة ما من عام الا
وقد خص منه البعض فانه ليس نصا فى العموم والا لم يكن مخصوص البعض فيكذب نفسه **واجيب** بانه
مبالغة وادعاء لا يحتمل الكذب وما يدل على الدعوى صحة كل رجال جاءنى مع تخلف رجل او رجلين

دون كل رجل جاءني ملا يفرد صحة كل رجل بتسمية الآحاد دون كل رجال فتذكر وانما لم يتعرض في بيان كون
استغراق المفرد اشمل للمعرف باللام مع ان عقد البحث له لان استغراق الجمع المعرف باللام في الاكثر لاحاطة كل
فرد من الجنس كالاحاطة كل جمع جمع صرح بذلك ائمة الاصول والنحو وصرح بتفسير كل جمع معرف باللام لكل
فرد فرد دون جماعة ائمة التفسير كلهم قال السيد السند في حواشي شرح التلخيص لانه بطلت الجمعية في المحلى
باللام الله يلزم من اعتبار كل جماعة تكرار الحكم على الجماعات اذ ما من جماعة الا وهي داخلة في جماعة فوقها
ونحن نقول يلزم تكرار الحكم على احاد الجنس ايضا اذ ما من واحد الا وهو داخل في جماعات متعددة فان قلت
يلزم التكرار في استغراق المفرد ايضا لان الحكم على كل واحد حكم على كل اثنين وعلى كل جماعة قلت هذا من قبيل
اشتباه الثبوت بالاثبات اذ ثبوت الحكم لكل واحد يستلزم الثبوت لكل اثنين ولكل جماعة لكن الحكم على كل واحد
لا يستلزم الحكم على اثنين فان قلت جعل الجمع مستغرقا للجموع لا يمكن بدون التكرار فهو ضروري والتكرار
الضروري يعفى عنه قلت قولنا كانه بطلت الجمعية لذلك وفيه اشارة الى ان اهمال الجمعية العائدة الى اللفظ
اهون من ارتكاب التكرار لان فيه اهمال جانب المعنى ولا يخفى انه لم ينتف المستغرق ايضا يستلزم التكرار
اذ قولنا كل رجلين يستلزم دخول زيد مثلا مرارا غير متناهية في الحكم ولم يثبت انه بمعنى كل رجل وبالجملة
هذا الجمع المحلى باللام داخل في استغراق المفرد فنقض الشارح القاعدة الكلية به باطل لما عرفت سابقا من وجهين
فتذكر وقد ياتي الجمع المعرف باللام لارادة الجمع فيكون جاءني الرجال في معنى جاءني جميع الرجال وهو بهذا المعنى
ليس دون المفرد في الشمول ووجه افادة استغراق الاجزاء مع ان اللام ليس معناه الا تعيين المفهوم هو ان الاولى السند
بالقصد في المقام الخطابي الفرد الاشمل من الجمع وجزؤه ليس باولى من جزء فيشمل جميع الاجزاء واعلم ان السيد
جعل لا رجال محتملا لان يقصد به معنى لا رجل تحرزا عن التكرار كما في المعرف باللام وفيه بحث لانه يتوقف
على ان يثبت قصد معنى المفرد به من ائمة اللغة ولا يتجه البناء على ما هو الباعث على ابطال معنى الجمعية في المعرف
باللام لانه سر نحوي لا يطرد على انه يمكن الفرق بان مقام المبالغة في النفي كما يشهد له زيادة من الاستغراق فيه
يدفع بشاعة التكرار ولا تعويل على ما روي عن ابن عباس رضي ان الكتاب اكثر من الكتب وان قال الزمخشري
ايضا في تفسير قوله تعالى والملك على ارجائها ان الملك اكثر من الملائكة متابعة لهذا المروي لان ما حققناه

سابقا ما وثقه

سابقا ما وثقه الكثيرون وتبعه الكشاف في مواضع كثيرة وما قاله المفتاح ان في اختيار المفرد المستغرق على الجمع
التفرقة تكثير للمعنى بتقليل اللفظ ولهذا اللطف قوله تعالى وهن العظم مني لافادته وهن كل عظم بخلاف
وهن العظام فانه يتجه وهن العظام بوهن البعض اما مبني عليه فيكون ضعيفا واما مبني على انه ربما
يقصد بالجمع المعرف باللام المجموع من حيث المجموع ولهذا لا يلزم في تملك الرجال على درهم واحد فلو كان
وهن العظام يحتمل هذا المعنى قصد بتقليل اللفظ الى تكثير المعنى قطعا بحكم ان الشارح المحقق ببطلان
فعله لا يخلو عن وهن فان قلت لا يتجه الحكم بمجيء الرجال من حيث المجموع مع تخلف واحد فكيف يتجه وصف
مجموع العظام بالوهن مع عدم وهن بعض قلت اذا قل قوة المجموع ثبت للمجموع وهن اذ لم تبق القوة
التي تعلقت بالمجموع بخلاف المجيء فانه لا يثبت الجزء اعلم انه من لا يفرق بين الجمع المحلى باللام والفرد كذلك
في جانب الكثرة يرافق من يفرق بينهما في جانب القلة اذ لا يصلح ان يراد بالجمع الجنس في ضمن الواحد
اتفاقا بخلاف المفرد فانه يصلح ان يراد به الجنس في ضمن اي بعض الى الواحد وهذا لا ينافي ما تقدم من ان الجمع
المستغرق بطل جمعيته لانه من خواص الجمع المستغرق للزوم التكرار مع بقاء الجمعية والمعرف بلام الجنس
لا يستدعي بطلان الجمعية لعدم الموجب لا يقال من حلف لا يتزوج النساء تحنث بتزوج واحدة وعليه
قوله تعالى لا تحل لك النساء من بعد فقد اريد بالجمع المعرف باللام الى الواحد لانا نقول هذا من قبيل
المعرف بلام الاستغراق اي لا اتزوج واحدة من النساء فهو نظير ولا تكن للخائنين خصيما اي لا تخاصم
عن خائن لما ثبت افادة المعرف باللام الاستغراق بقوله تعالى ان الانسان لفي خسر الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات
فالمتنازع فيها اما بالمعارضة او النقض بان يقال لا يفيد الاستغراق للتنافي بين الاستغراق وافراد الاسم
او لو صح الدليل المذكور للزم تحقيق المتنافيين او لا توقف صحة الاستثناء على الاستغراق لانه يستحيل
الاستغراق في الفرد وبهذا تبين ان حق ما ذكره من الجواب ان يذكر متصلا بقوله وقد يفيد الاستغراق
نحو ان الانسان لفي خسر لثبت الاستغراق ويستحق ان يذكر تقسيمه وحكمه وتحقيق الجواب المشار اليه بقوله
ولا تنافي بين الاستغراق وافراد الاسم اي كون الاسم مفردا مستدعيا للوحدة او افراد يفيد الاسم فالافراد
بمعنى الوحدة كما سيأتي في قوله واما تنكيره فللافراد لان الحرف اي حرف التعريف الذي يكون لافادة الكلام

الاستغراق بعد دخوله وتفسيره بالحرف الدال على الاستغراق كما في الشرح ينافي ما حقق ان مدلول الحرف
ليس الا التعريف والاستغراق انما يجيء من القرينة وذكر الحرف تغليب والواضح لان الاسم انما يعتبر مفهومه في ضمن
المضاف
جميع الافراد مجردا عن معنى الوحدة كيف وينافي الاستغراق المختص استغراق المعرف باللام بل يجري في
والموصول والمضاف اليه كما ايضا انما يدخل عليه اى على الاسم المفرد وفيه ان الاشكال لا يختص المفرد لانه
يتجه على قولك ما جائني رجال وما جائني رجلان ايضا لان رجالا يدل على جماعة واحدة والاستغراق يوجب
تعدد الجماعة المقصودة او على الاسم المفيد للافراد والوحدة مع يتناول الجمع والتثنية فهذا التوجيه
الاسم
مرجح فاحفظ مجردا اسم فاعل حال من ضمير الحرف او اسم مفعول حال من ضمير الاسم عن معنى الوحدة ان يجعل
بمعنى الحقيقة من حيث هي هي بحيث لا وحدة فيها ولا تكثر بل هي قابلة لكل منهما فيفهم الكثرة منها بالقرينة
الاستغراق فان قلت هذا ظاهر في قولك الرجل لخلوه من التنوين الدال على الوحدة واما في قولك ما جائني
رجل او رجال فمشكل لوجود الدال على الوحدة قلت التنوين له دلالتان دلالة على التمكن ودلالة على الوحدة
عن الوحدة
فاذا لم تصح الوحدة يحمل على التمكن كتنوين زيد فتم التنوين في الاسم الغير المتمكن نحو صه لا يفارق
احترازا عن اللغو وهذا الجواب لا يتم في بعض الصور الا على سبيل الجدل فانه ما جائني رجل لم يجرد
عن الوحدة بل اريد به الوحدة المطلقة تعمت بدخول النفي لابهامها وكذا في جائني رجال وليس هذا الجواب
مبنيا على جعل اسم الجنس موضوعا للفرد اذ لو كان موضوعا للحقيقة المجردة فلا وحدة حتى يجرد عنها لان
التنوين جعله ذا وحدة واما ما ذكره السيد السند ان اسم الجنس ما استعمل في التركيب لبيان الاحكام
وكان اكثر الاحكام جارية على الماهية في ضمن فرد يشير اسم الجنس مع اعتبار الوحدة فصار بحيث يتبادر
منه الفرد لا النفس كان دالا على الوحدة فاذا دخل عليه حرف الاستغراق جرد عن هذا العارض الذي
هو منشأ الاعتراض ولا يخفى ما فيه اذ غلبة الاحكام على الماهية في ضمن الفرد لا يوجب كون ارادة الفرد
منه اكثر حتى يتبادر منه لان المراد بالاخبار والاحوال والاوصاف هي المفهومات دون الافراد ولانه
اى الاسم المستغرق بمعنى كل فرد لا لمجموع الافراد وانه يجتمع التعدد مع الوحدة لانه بمعنى كل واحد لا مجموع
الآحاد والكل لتناوله المتعدد واحدا واحدا على سبيل البدل لا ينافي الوحدة ولذا صح كل واحد وبهذا

امتنع

امتنع وصفه بنعت الجمع بان يجعل الجمع نعتا له وكذا امتنع جعله حالا عنه وخبرا له فالاولى ترك النعت
ليعم الكل وعما جعله حالا عنه وخبرا له فالاولى ترك النعت ليعم الكل وعما جعله المص علة للامتناع اى فقط
على التشاكل اللفظي ويتجه عليه ان التشاكل اللفظي لا يجب ولهذا صح القوم الفاضل والفاضلون فلا يصير
سببا للامتناع والتحقيق ان المراد بالموصوف موصوفا او صفة نفس الحقيقة المجردة عن الوحدة والكثرة
والكثرة انما جاءت من القرينة فلا يصح جمع ما اريد بالحقيقة المطلقة من غير كثرة وان اقتضت القرينة
اعتبار التعدد من غير قصد الى الموصوف فان قلت كيف يمتنع الوصف بنعت الجمع ولام الاستغراق يبطل
الجمعية ويصير اللفظ معه في حكم المفرد فليوصف المفرد بالجمع الذي بطلت جمعيته قلت النعت واخواته
يراد به المفهوم للكل فرد حتى يبطل معنى الجمعية بالاستغراق والمراد امتناع وصفه بنعت الجمع اذا كان مفردا
والا فلا يمتنع وصف رجال في ما جائني رجال بنعت الجمع ولهذا امتنع ايضا ارجاع ضمير الجمع اليه فتأمل قال
الشارح المحقق امتناع الوصف المذكور عند الجمهور والاخفش حكى الدينار الصفر والدرهم البيض
ورده السيد السند بان الدينار الصفر ليس بمعنى كل دينار المراد بالدينار الجنس مجردا عن الوحدة
ثم مذهب الاخفش ينافي وجوب المحافظة على التشاكل اللفظي لكنه لم يذكر المص ههنا وان ذكره
في الايضاح فلا يليق التعرض بمذهب الاخفش في شرح كلام المص ولا يذهب عليك ان الدينار
الصفر يحتمل ان يكون من قبيل ثوب اسمال بمعنى اى جميع اجزائه سمل اى خلق فيراد بالدينار
الصفر ان جميع اجزائه صفر وليس بمغشوش ونحن نقول يشكل امتناع الوصف بالجمع بقوله تعالى
وما من دابة الا امم امثالكم ويمكن ان يدفع بان المراد امتناع وصفه بالجمع مع ابقائه على ظاهره من غير
تأويل والاية لتأويل ما من دابة بقولنا ما الدواب وح يمكن التوفيق بين مذهب الاخفش والجمهور
فتأمل وبالاضافة اى تعريف المسند اليه باضافته ولا يذهب عليك ان الاضافة من احوال المسند اليه
ولا يختص بالتعريف بل يتحقق بها نكاة كثير مع خلوها عن التعريف فكم بين تحقيق في ولد حجام حداد
يصاحبك وبين ولد الحجام الا ان القوم اهملوها من غير ظهور جهة لانها اى الاضافة اى المعرف
بالاضافة اخصر طريق الى احضار المسند اليه في ذهن السامع في هذا المقام اما لانه اخصر كما يحضره عند المتكلم

تخصيص نسخ

واحضر لا انما يحضر عند المخاطب لا انه اخصر طرق التعريف لان اخصر الطرق مطلقا هو بعض الضمائر فهذا
لا يصلح الا داعيا الى الضمير نحو قول جعفر بن علي الحارثي هواى اى شرح الشارح المحقق السيد السند في شرح المفتاح
بمهويتى ومحبوبي والصواب تفسيره بمهويتى ومحبوبتى بدل عليه ما بعد هذا البيت وهو عجبت لمسراها وانى
تخلصت الى وباب السجن دوني مغلق الت محبت ثم قامت فودعت فلما تولت كادت النفس تذهق
ولا يريبك تذكير مصعد لانه للفظ هواى فانه اخصر من التى اهواها ونحوه لم لا ينفعه المخاطب وليس مقام الاشارة
والضمير والاختصار مطلوب لضيق المقام وفرط السأمة لكونه في السجن والمحبوب على الرحيل ويمكن انه تعالى
الداعى الى الاضافة اسلن اذا ضافة الهوى الى نفسه مع الركب اسم جمع للراكب اليمانين جمع يمان مفيد لمعنى
بتخفيف الياء وتعويض الالف عنه وحذف الياء المخففة لالتقاء الساكنين بعد حذف حركة الياء المفرجيه
مصعد مبعد ذاهب في الارض تمامه جنيب وجثمانى بمكة موثق والجنيب المحبوب المستتبع ولفظ
البيت خبر ومعناه تحزن وتأسف اما على البعد الجسمانى او على مفارقة الروح من الجسمانية او تضمنها
تعظيم لشأن اى امر المضاف اليه او المضاف او غيرهما واشار الثلث على ترتيبها كقولك عبدى حضر اذا كان
العبد ذا شأن والا العطف عبدى عندى عبد السلطان ركب عبد السلطان عندى او لتضمنها تحقيرا
على احد الوجوه الثلثة نحو ولد الحجام حاضر مثال التحقير للمضاف واستخراج المثالين الاخيرين محمل ومن ذلك
الاضافة تضمنها اعتبار لطيفا مجازيا وهو جعل ادنى ملابسة منزلة ملابسة تامة يستدعيها
الاضافة نحو كوكب الخرقاء هل هي مجاز لغوى او حكمى اختلف كلام الشارح المحقق فيه ورد السيد السند كونه
مجازا حكميا بانه ليس فيه نقل الاضافة من محل الى محل للملابسة بينهما بل هو استعارة المعية الاضافية
من الملابسة الكاملة الى ادنى ملابسة لمشابهتها اياها وفيه ان تحقق حقيقة المجاز الحكمى وظهورها
غير لازم كما عرفت فيجوز ان يكون الاضافة منقولة عن محل وهمى ومحل تحتاج معرفته الى تأمل ومنهم من
قال ما هو له للكوكب الوقت الذى يطلع فيه كما يقال الكوكب للصبح ورد بان الكوكب ليس مملوكا له وليس شئ
لان الاختصاص الملكى الذى يفيده الاضافة اعم من الملك الحقيقى المعتبر الذى عليه الحكم الوهم فيه للعقل او كونه
بمنزلته حتى يعد الوهم المضاف ملكا للمضاف اليه دون غيره الا ترى ان جعل الزرى حقيقة ورجل زيد تجوز

ومنها

ومنها تعميم المضاف باضافته الى شئ يعم جميع افراده فيعلم ان القصد الى الجنس دون فرد بعينه ولا يلزم فيه
ان يكون المضاف اليه مخصوصا بالمضاف كقولهم يدلك على خرابى الارض نفخة من رائحتها ومنها ما
ذكره السكاكى من انه لا طريق له سواها وزيفه السيد السند بانه ليس الا تجويزا عقليا اذ الاضافة
يتضمن نسبة خبرية يصح جعلها صلة وقال ولذا ترك المص ولم يلتفت اليه في الايضاح ويمكن دفعه بان
النسبة الاضافية لاشتهارها والف نفسها بها حاضرة عندها وطريق الوصول يحتاج الى اعمال واستخراج من النسبة
الاضافية فيصح انه لا طريق له سواها اذ الامكان لا ينافى نفى الشئ بالفعل وترك الايضاح انما يكون امارة
اعراض المص لو لم يترك غيره مما ذكره في المفتاح واعتبارات الاضافة كثيرة واستخراجها يسيرة فعليك
به فانه ليس بينك وبينه مسيرة واما تنكيره اى جعل المسند اليه نكرة قدم التنكير على التوابع والفصل
احترازا عن الفصل بين التعريف والتنكير مع شدة تناسبهما والمفتاح قدم التوابع والفصل على التنكير
لاختصاص الفصل بالمعارف ومزيد اختصاص التوابع بها فللافراد اى لجعل المسند اليه فردا من شئ
بافادة فرديته فان جعل الشئ سببا يكون بحسب الحقيقة وبحسب الاعتقاد وعليها قوله تعالى ولا تجعلوا لله
اندادا اى لا تعتقدوا ولا تذكروا لله ندا او لارادة كون شخصا فيكون نوعا لكن المبادر الشخص فلذلك جعل
مقابلا للنوعية مع ان المفتاح جعل الافراد شاملا لهما ويحتمل انه يراد بالافراد جعل الشئ فردا مطلقا من غير
تعرض للنوعية والشخصية وهو يقابله الافراد الشخصى والنوعى مع يكون التعرض بالافراد الشخصى متروكا
استغناء بشيوعه وظهوره عن البيان وليشار الى قوله نحو جاء رجل من اقصى المدينة يسعى ظاهر في قصد
الشخصى والاظهر والتنويع كما او النوعية اى جعل المسند اليه نوعا الا انه تعنتى في ذكر الاسباب فابرز
بعضها في صورة النوع الترتب وبعضها في صورة اى مال التعدد نحو وعلى ابصارهم غشاوة اى نوع
من الغشاوة غير ما يتعارفه الناس وهو غطاء التعامى عن آيات الله تعالى فان التنكير كما يفيد الوحدة الشخصية
او النوعية يفيد ابهامها وكونها مجهولة وافادة كونها مجهولة للدلالة على تعامى المخاطب عن قبوله لعدم حضوره
بنفسها من غطية بوقتها ليعلم انها عسيرة الازالة لعدم معرفتها حتى يعرف طريق ازالتها ما اشد ما بينا
هذه النكتة اندفع ما قالوا ان الاقتضى لحق المقام حمله على التعظيم كما فعله المفتاح اى غشاوة عظيمة تحول بين ابصارهم

والحق المبين بالحلية ومما يسبق الى الوهم ان عدول المص هنا عما في الفتاح اشبه بالافساد مما هو بصدده من الاصلاح
ولايذهب عليك ان جعل تنوين غشاوة للنوعية يحوج الى جعل غشاوة مستعملة في المجاز الاعم من الحقيقة ليصير
التعامي نوعا منها داخلا تحتها او التعظيم اى بيان العظمة بجعل الابهام وسيلة الى عظمته لان العظمة حاجبة
عن معرفة العظيم او للتحقير اى بيان الحقارة المناسبة للنكارة لان الحقير لعدم الاعتناء به لا يعرف كقوله
اى قول ابن ابى السمط قال فى القاموس السمط الرجل الخفيف وابو السمط من كناهم وفى سوق كلامه دلالة واضحة
على ان المثال الهجاء فيه له حاجب اى مانع عظيم فى كل امر يشينه اى يعيبه وهو كونه عيبا فلذا قال
فى كل امر وليس له عن طالب العرف اى للاحسان حاجب اى حقير فكيف العظيم والظاهر تعين الاول للتعظيم
والثانى للتحقير عند الطبع السليم كما ادعاه السكاكى لم يبينه ولا يخفى انه لو جعل الاول للتحقير والثانى للتعظيم
لا تقبل عليه الذوق القديم حيث يفيد انه يكفيه مانع حقير عن العيب ولا بد له من مانع عظيم عن الاحسان
ولك ان تجعل نكتة ترك تعيين المثال عدم تعيين بعينه عنده للتنبيه لهذا المقال لكن التعيين فى الابهام
ينبو عن هذا الاحتمال ولو جعل الثانى للافراد حتى يكون عموم النفى صريحا لم يبعد ومن البين ان اثبات المانع
عن كل امر يشينه يستلزم انتفاع المانع عن الاحسان لانه شين ما لا يبلغ فليس وبجعل التنكير بين للتكثير
والتقليل على ما عرفت فى التعظيم والتحقير من التفصيل مساغ او التكثير بعلاقة ان الكثرة تمنع عن المعرفة كقولهم
ان له لابلا وان له لغنما او التقليل بعلاقة القلة لعدم الاعتداد بها تحول بينه وبين المعرفة نحو ورضوان
من الله اكبر وهو تعريض بالتقليل والتحقير تعريض بما صرح به فى الايضاح من ان السكاكى لم يفرق بين التعظيم
والتكثير والتقليل والتحقير وما ادركه الذوق بقوله وقد جاء التعظيم والتكثير جميعا نحو وان يكذبوك فقد كذبت
رسل من قبلك وجعله الشارح اشارة الى الفرق والغلط ما ذكرناه وتحقيق الفرق ان القلة والكثرة باعتبار الكمية
تحقيقا او تقديرا والتعظيم والتحقير بحسب ارتفاع الشأن وانحطاطه كما اشار اليه بقوله اى ذو عدد
عدد كثير وآيات عظام والاظهر استعارة الكثرة من جمع الكثرة الا ان يراد المبالغة فى الكثرة او فى الدلالة
عليها والعجب من المص كيف وافق السكاكى فى هذا المقام وخالفه فى جعل تنوين نفخة فيما سيأتى للتحقير ولم يتعرض
لاجتماع التقليل والتحقير لعدم عثوره على مثال من كلامهم وجعل السكاكى التنكير فى قوله تعالى ولئن مستهم

نفخة

نفخة من عذاب ربك للتحقير واعترض المص بان التحقير مستفاد من بناء المرة ونفس الكلمة انها اما
من قولهم نفخت الريح اذا هبت اى هبة او من نفخ الطيب اذا فاح اى فوحة ولا يرد ان بناء المرة للوحدة
لا للحقارة لان النفخة اذا كانت واحدة يفيد كمال حقارة ما عبر بها عنه والجواب ان التنوين لتحقير النفخة
لا لتحقير العذاب وتحقير النفخة لا يستفاد من بناء المرة ولا من نفس الكلمة نعم تحقير النفخة لغاية المبالغة
فى تحقير العذاب وهذا اظهر مما ذكره ونفخة السيد السند فى شرح المفتاح من ان التحقير مما يقبل
الشدة والضعف فيفهم من اجتماع الدال الثلث ان العلة فى الغاية وزاد فى حواشى شرح المفتاح عليه
حيث قال على ان اجتماع الدوال على مدلول واحد لا يقبل شدة وضعفا جائز للمبالغة فى الدلالة عليه وايضاحه
وما جعله فى المفتاح محتملا للتهويل ولخلافه قوله تعالى انى اخاف ان يمسك عذاب من الرحمن قال المص
هو ظاهر فى الثانى ووجهه قوله ان ذكر المس والرحمن يشعر بانه بصدد تخويفه من ادنى عذاب واظهار
شفقته عليه بحيث لا يجوز ان يمسه عذاب له فلا يلبث فيه ما ذكره الشارح انه لولا دلالة لفظ المس
واضافة العذاب الى الرحمن على ترجيح الثانى كما ذكره بعضهم لقوله تعالى لمسكم فيما اخذتم فيه عذاب
عظيم ولان العقوبة من الحليم اشد على ان بين اضافة العذاب الى الرحمن اضافة الى الحليم فرقا ومن تنكير غيره
لا من تنكير المسند اليه كما هو ظاهر عبارة المفتاح فليحمل كلامه على ذكر النظير دون المثال للافراد او
النوعية لمجرد النوعية كما هو الظاهر من المفتاح نحو والله خلق كل دابة من ماء اى كل منها من فرد
للنطفة فى الشرح هى نطفة ابيه المختصة به ووجه التخصيص بنطفة ابيه غير ظاهر والظاهر هى النطفة
الممتزجة من نطفة ابويه او كل نوع من الدواب من نوع من انواع المياه وهو النوع النطفة الممتزجة
من نطفتى ابويه ولا يجوز ان يراد كل شخص من الدواب من نوع من الماء لانه بعيد عن العبارة وخلاف
الواقع ولا كل نوع من شخص من الماء لذلك لا لانه محال كما زعم السيد السند اذ لا يبعد ان يخلق نوع منحصر
فى شخص من شخص من الماء فلذا لم يلتفت المص فى الايضاح الى هذين الاحتمالين واكتفى بالاحتمالين
الاولين واورد على الاحتمالين آدم وحواء وعيسى عليهم والدواب والفارة والعقرب ويمكن منع عدم خلقهم
وعدم خلقهما من النطفة انه لم يقم دليل على بطلانه حتى يأول له النظم نعم لا ينبغى ان يفسر الماء بالنطفة الاب

اوالابوين اوود على الاحتمال الثاني خصوصا البغل فانه خلق من نوعي نطفة وبه فيه ان ليس النوع هو النوع
الحقيقي بل اخص من النطفة فالنطفة الممتزجة من نطفتي الحمار والفرس نوع من النطفة ولصاحب المفتاح
تفسير آخر لما وهو بنوع من الما يعني النطفة اذ هي نوع من الامواه يلتفت اليه المص لانه خلاف مسوق النظم
لان الظاهر تخصيص كل دابة بماء وورد كون التنكير في الآية للافراد بان تفصيل الدابة بالانواع حيث قال
فمنهم من يمشي على بطنه الآية لا يلائم ارادة الفرد وللتعظيم نحو فأذنوا بحرب من الله ورسوله حيث
اوثر على حرب الله ورسوله ويحتمل النوعية اي نوع حرب غير متعارف وهو حرب جند الغيب لا يرد ركب
حربهم حتى يدفع ضرره وللتحقير نحو قوله تعالى ان نظن الا ظنا اي لا نظن بالساعة الا ظنا ضعيفا
لا اعتداد به ولهذا صح الاستثناء به ولم يلزم استثناء الشيء عن نفسه وهذا من مزالق النحاة حيث خرجوا
في دفع الاشكال عن مقتضى اللفظ والمعنى فتارة يجعلون ان نظن الا ظنا بمعنى ان انا الا نظن ظنا ويقولون
في التركيب تقديم وتاخير وتارة يقولون انه لم يقصد بالضرب الا مطلق الفعل كانه قيل ما فعلت الا ضربا الضرب
ولا يخفى ان اللفظ بعيد عن هذا الحمل غاية البعد وان المعنى على حصر الضرب في نوع منه لا على حصر الفعل في
على انه لا يصح في ان ضربت بهذا الا ضربا جعله في تقدير ان فعلت زيدا الا ضربا فليس الا ضربا فليس من جنس هذا
التوجيه على ما ذكروه بحيث انه معنى عن التكلف فيما ذكروه كما يدل عليه كلام الشارح بل لان توجيههم
فاسد والاتجه للنحاة حذف الصفة في امثاله فيكون التقدير ما ضربت الا ضربا حقيرا او عظيما او كثيرا
على حسب القرائن ولا يجب لدفع الاشكال حمل التنوين على ما يجعل به المصدر نوعا كما يشعر به بيان الشارح بل
رب مقام يكون التنوين فيه للوحدة فيجعل المفعول المطلق للعدد وقال الشارح المحقق وكما ان التنكير
لا بهامه يفيد التعظيم والتحقير كذلك لفظ البعض قال تعالى ورفع بعضهم درجات اراد نبينا
صلوات الله عليه وسلامه بلفظ البعض اعلاء لمقداره ونقل لهذا كلام ذكره بعض الناس تحقيره
اشان البعض وقد يقصد به التقليل كتابا بعض اهتمامه واما وصفه اي جعله موصوفا بايراد نعت له
ذكر التوابع على طبق ما يذكر في الكلام اذا اجتمعت قال الرضي يبدى بالنعت ثم بالتاكيد ثم بالبدل ثم بالعطف
ولم يذكر البيان لكمال التباينة بالبدل حتى قال لم يظهر لي الى الان فرق بين البدل وعطف البيان

والحق

والحق انه بدل الكل كما هو ظاهر كلام سيبويه قال الشارح المحقق بدئ بالوصف لكثرته ووقوعه واعتبار لشانه
ولما يكون هذه النكتة مرعية لو كانت مرعية في ذكر التوابع كلها فلكونه اي كون الوصف بمعنى النعت
فالاوضح عبارة المفتاح فلكون الوصف مبينا له كاشفا عن معناه بين بقوله كاشفا عن معناه ما
اراده بقوله مبينا له من بيان معناه دون نفسه فجعل عبارة الحكم مثالا له وهذا من البدائع التي
قصده بعض اهل الادب حتى جعل كتابا في النحو كذلك بتمامه والمتبادر من المعنى هو المطابقي لكن لا ينبغي
ان يحمل عليه لان الوصف الكاشف ربما يكشف عن مجازي مراد فالمراد بالمعنى المقصود لكن اعم من المقصود
لذاته اذ ربما يحتاج المعنى الاصلي للفظ الكناية الى كشف لينتقل منه الى المقصود لذاته ولا يجب في الكشف
ان يبلغ الغاية حتى يكون مظهرا للنكتة او مميزا له عن جميع ما عداه بل ربما يكون الكشف بوجه اعم
وقول المفتاح كشفت كشف كانك حددته انما هو تحقيق المثال لا منع الكشف بطلاق كقولك الجسم
الطويل العريض العميق يحتاج الى الفراغ يشغله كل من الاوصاف الثلاثة وصف كاشف يبين الجسم بوجه
والمجموع وصف كاشف بالنوع مرتبة الحد اما لجعلها بمنزلة وصف واحد بمعنى الممتد في الجهات الثلث
واما لجعل الوصف اعم من ان يكون واحدا او متعددا وقد يتكلف بما لا يحتاج اليه من قال المثال هو العميق
لانه يساوي الجسم وقال المثال هو الطويل الموصوف بالوصفين وهذا الوصف كاشف على مذهب السكاكي
دون المص فان الجسم عند الاشاعرة قد يتركب من جزئين فلا يكون عريضا عميقا قال الشارح المحقق
في شرح المفتاح والمراد بالطويل ذو الامتداد او الامتداد المفروض اولا وبالعرض انقصهما او
المفروض ثانيا وبالعمق ما يقاطعهما هذا ولا يخفى انه لو فسر الطول بازيد الامتدادين والعرض بانقصهما
لا يتناول الوصف جسما ليس فيه ازيد الامتدادين وقد نبه بالمثال على ان النكات غير مختصة بوضع
اللغة بل يجري في الاوضاع الاصطلاحية والا فالجسم في اللغة هو جماعة البدن والاعضاء من الناس
وسائر الانواع العظيمة الخلق وكذا في القاموس وفي الصحاح هو البدن قال السيد السند من فوائده هذا الوصف
الاشارة الى علة الحكم وفيه ان علة الحاجة ليست الطول والعرض والعمق والا لما احتاج الجوهر الفرد الى الحيز
ونحوه اي نحو قولك قوله اي قول اوس بن حجر اث عر الجاهلي في مرثية فضالة بن كلدة فصله عنه تنبيها

على التفاوت بل ينهما من وجهين احدهما في الكشف عن المعنى فان السابق بعينه تفصيل معنى الجسم وهذا ليس
بعينه تفصيل معنى الالمعي لان معناه الزكي المتوقد وليس الوصف تفصيلا بل بحيث لو تأمل فيه ينكشف
معناه وهو انه مصيب في ظنه كانه رأى المظنون او سمعه ممن رآه قال او المعنى او والاول انه رأى في بعض
الاوقات وسمع في بعض الاوقات وثانيهما ان الالمعي الذي يظن بك الظن كان قد رأى وقد سمع
ليس من وصف المسند اليه بل وصف اسم ان في البيت السابق اعني ان الذي جمع السماحة والمروة والبر
والتقى جمعا او بتقدير اعني او مرفوع بالمدح وخبر ان ما يأتي بعد عدة ابيات من قوله اودى فلا ينفع الاشاحة
من امر يحاول قد يحاول البدعا وقول الشارح اي قوله الالمعي خبر ان مما لا يساعده السوق فتأمل او تحقيقا
اوله اي المسند اليه والفرق بينه وبين الوصف المبين ان الغرض فيه تخصيص اللفظ بالمراد في الوصف
المبين كشف المعنى وجعل المخاطب عالما بما اريد باللفظ فالنظر فيه على ازالة الاحتمال عن اللفظ وفي الاول
على ازالة المجهولية والابهام عن المراد والا فالوصف الكاشف والمادح لا يخلو عن التخصيص ولهذا قيد صاحب
المفتاح كونه مخصصا بقوله مفيدا غير فائدة الكشف والمدح والمخصص يستغني عن التقييد بجعل كونه مخصصا
علة للوصف صريحا ولما لم يكن صريحا في عبارته احتاج الى التقييد وقيده في المفتاح ايضا بزيادة تخصيص
لانه خص البحث بوصف المعرف لا يخلو عن تخصيص ولما لم يخصصه المص به لم يحتج الى هذا التقييد
والتخصيص في عرف النحاة تقليل الاشتراك في النكرة وتقليل الاشتراك في المعرفة عندهم يسمى توضيحا
بتقليل الاشتراك تقليل مقتضى الاشتراك وهو الاحتمال والا فاشتراك اللفظ بين افراد مفهومه او بين
مفهوماته لا يندفع بشيء والظاهر انه محمول على ازالة الاشتراك اما في الجملة او بالكلية الا انه فسر بتقليل الاشتراك
لانه الغالب في التخصيص وقلما يبلغ مرتبة الازالة بالكلية والمص جرى على اللغة لانه اشبع من الجري
على اصطلاح قوم اخرين واراد بدا ازالة الاشتراك اما في الجملة او مطلقا ليجري في جميع المراد ولم يرد بازالة
الاشتراك الاشتراك الناشئ من المعنى اي الاشتراك بين افراد المعنى وان ادعى السيد السند ان المتبادر من تقليل
المعنوي وشمول التقليل الاشتراك اللفظي محل لان التقليل لا يتصور فيه بلا تمحل لانه لا يتصور في امثاله
والدعوى لا يثبت بعد ما اوضحناه لك فالوصف في بعض جاريه مخصصة عند النحاة لانه يزيل مقتضى

الاشتراك

الاشتراك وهو احتمال المعنى المعاني ولم يخص التخصيص بازالة الاشتراك الناشي من المعنى بخروج وصف الاعلام
المشتركة والمبهمات والمعرف بلام العهد عن كونه مخصصا لان الاشتراك في هذه الامور ليس بين افراد يتوسل
في تعلق حكم المتكلم بها باستعمال اللفظ في مفهوم كلي صادق عليها بل بين متعدد يقصد واحد منه بنفس
اللفظ اما في الاعلام المشتركة فظاهر واما في غيرها فلانها اما موضوعات لكل واحد من متعدد او للكلي حال
في خصوص واحد منه على اختلاف واياما كان لا يستعمل الا في واحد ولا يخرج جميع المعارف لكون الاشتراك فيها
من نفس اللفظ كما افاده السيد السند لان المعرف بلام الجنس يكون وصفه التخصيص ببعض افراد مفهومه فالاشتراك
فيه ناشئ من المعنى لا من اللفظ فان قلت الرجل العالم غير من الجاهل في المقام الاستغراق لا يتصور ان يكون
لتقليل الاحتمال اذ لا احتمال للمستغرق بل لتقليل الشمول فهل يجعل تقليل الشمول داعيا آخر او يمكن درجه في
المخصص قلت قرينة الاستغراق تعميم ما دخل فيه بعض الاحتمال فيكون الوصف مخصصا فان قلت لا يتم
ذلك في كل رجل عالم قلت دخول الكل على الموصوف ولذا لا يمكن وصف الكل بل يجب اجراء الوصف على المضاف اليه
وينقدح من هذا جواب آخر في المعرف باللام لانه بمنزلة كل وما اضيف اليه يستغني المعطى عن ترتيبه
ولو جعل تقليل الاشتراك عبارة عن دفع الاحتمال او ازالة بعض الشمول لان مقتضى الاشتراك قد يكون
الشمول وان كان الاكثر الاحتمال المعاني الامر نحو زيد التاجر عندنا احتال على الرجل ليفتح شمول التخصيص لرفع
الاحتمال الناشي من اللفظ او مدحا او ذما عطف على مخصصا او بيانا فيحتاج الى جعله بمعنى مادحا او
ذاما لان الوصف مفيد مدح او ذم على فعله لكن يتم على انه مفعول له وح لا بد من نكتة لجعل المبين والمخصص
في قرن واحد فهي تفاوتهما جدا حتى يكون الفرق بمجرد القصد والنظر نحو جاء زيد العالم او الجاهل حيث تعين
الوصف عند المخاطب اما لاختصاص الاسم او لاختصاص علمه بوصفه او لامر آخر قبل ذكرها بظاهر متعلق
بالتمثيل فالمعنى حيث يتعين زيد وتفسير النكتة احق بالتقييد لكن جعله قيد الحاد رجع ضمير يتعين الى الموصوف
ابعد من البعيد ومخالف الايضاح وانما قيد المدح والذم به لان الاصل في الوصف التخصيص اما الكشف فلا ينبغي
للبليغ قصد شيء غيرهما مما احتمل قصد احدهما او تاكيدا اذا كان الوصف غير الشمول ويفيده الموصوف
معنى فذلك الوصف اعادة ضمنية واضحة وهذا معنى ما قيل انما يكون الوصف للتاكيد اذا افاد الموصوف

معنى ذلك الوصف مصرحا بالنفي بكلاهما وظاهر لا يكونان وصفين للتاكيد لانه وان كان مفيدا مفهومها
ما يفيد الا انه لكن المفاد هو الشمول بخلاف امس الدابر فى القاموس امس مثلثة الآخر مبنية تبنى معرفة اليوم
الذى قبل يومك بليلة وامس منونا شاذ واذ دخله اى فعرب بكان يوما عظيما واتى بوصف الامس بالدابر
اذ كان دبوره مقصودا اما للتلذذ بدبوره او بالنجاة عنه او بالتحسر على دبوره الى غير ذلك والفرق
بينه وبين الوصف للبيان اى لبيان المقصود من الموصوف وما هو مناط القصد الى مفهومه والدال على
نحو قوله تعالى لا تتخذوا الهين اثنين انما هو اله واحد غامض اذ اثنين مما افاده الموصوف افادة
ضمنية واضحة وهو غير الشمول حتى لم يفرق بينهما نظر النحوى وجعل بعض الائمة وهو الشيخ الفاضل
اليمنى لفحة واحدة مثالا للوصف للتاكيد والفرق بان ايراده للاشارة الى ما هو مناط الفائدة
ومتعلق القصد فان المقصود بالنهى اتخاذ الاثنين لا اتخاذ الاله فلو لم يوصف باثنين لربما
اوهم ان المنهى اتخاذ هذا الجنس وانما ذكر المثنى لكونه اتخاذهم على هذا الوجه او ان المطلوب الانتهاء
عن اتخاذ الاثنين على اى وجه كان حتى يكون النهى عن كل منهما عاملا بالنهى ليكون الكلام على شمول
النهى اى لا تتخذوا شيئا منهما ولما كان منع الاثنين يوهم جواز اتخاذ غير الله بوحدته عقبه بقوله
انما هو اله واحد تكميلا للاشارة بخلاف الدابر فان مناط الحكم هو الزمان لا الدبور على ما لا يخفى فان قلت
فى كون وصف الاله بالواحد للبيان نظر بل هو بان يكون وصفا للتخصيص انما يكون للتاكيد لو كان تنوين اله
نصا فى الوحدة وليس كذلك لاحتمال التعظيم والتكثير فوصفه بالواحد كوصف زيد بالتاجر لدفع الاحتمال
قلت سبق قوله لا تتخذوا الهين اثنين يجعل تنوين اله للوحدة وبعد فيه بحث لان وصف الاله
بالواحد الذى يشتمل عليه اله لانه بمعنى الوحدة الفردية التى تجعل الجنس فردا منتشرا وهذه الوحدة
بمعنى نفى الشركة ولولاه لكان معنى انما هو اله واحد انما الله فرد من الاله فلا يفيد التوحيد بل لا يكون
كلاما مفيدا ولعل لا يلتبس عليك الوصف بالبيان كما لا يلتبس الوصف للتاكيد بالتاكيد فان البيان
لايضاح نفس المتبوع وذلك الوصف لبيان معنى فيه هو مناط القصد اليه ولا تظنن ان التبس على السكاكى
ذلك الرجل حيث اورده فى البيان فانه ذكره نظيرا للبيان لا مثالا له ولا يخفى كثيرا بلا غير نظير ولقد تفطن

لذلك

لذلك المصنف فذكره فى الايضاح هناك ولم يرد ايراده فى عطف البيان عليه وجعل صاحب المفتاح قوله تعالى
وما من دابة ولا طائر يطير بجناحيه الا امم امثالكم من هذا القبيل وقال ذكر فى الارض مع دابة ويطير
بجناحيه مع طائر لبيان ان القصد من اللفظين الى الجنسين والى تقريرهما هذا يعنى لدفع توهم انما يراد
بهما ما هو اخص منهما كما فى جاء الامير الصاغة فيكون زيادة من الاستغراق ببعض افرادهما لا الاستغراق
الجميع وهذا مراد ما ذكره صاحب الكشاف فان معنى وصفهما بهذين الوصفين زيادة التعميم والاحاطة
كانه قيل وما من دابة قط فى جميع الارضين السبع وما من طائر يطير فى جو السماء من جميع ما يطير بجناحيه
الا امم امثالكم محفوظة احوالها غير مهملة امورها اذ لو لا التقدير بارادة الجنسين لم تفد كلمة من
استغراق جميع افراد الجنس فتوهم المص انه كلام السكاكى والزمخشرى يوجه الاية بتوجيه اخر ساقط والامر
كما ذكره الشارح المحقق من وحدة التوجيهين وما ذكره السيد السند من انه اذا اريد بهما نفس الجنسين
لا معنى لزيادة التعميم لان الجنس مفهوم واحد لا يجرى فيه التعميم والتخصيص لا يتم لان التعميم فى افراد الجنس بارادة
الجنس باللفظ لا بارادة الجنس فى مقام الحكم يرشدك اليه قوله ان الوصف لبيان ان القصد من اللفظ
الى الجنس وما ذكره من ان حمل الامم يحتاج الى اعتبار ما ذكر واحدا واحدا على سبيل الاجتماع فى توجيه الكشاف
دون المفتاح اذ لا كلفة فى حمل الامم على الجنس يتجه عليه ان من الاستغراقية جعل الجنس فى ضمن كل واحد
الا ان يتكلف ويقال كلمة من فى الحقيقة لم تدخل عليهما بل على الامم منهما كانه قيل ما من واحد من هذين
الجنسين ولا يخفى بعده على المتذوق بقى ان القصد لا يصح ان يكون الى الجنس على قدر ما يفيد عموم الوصف
لوجوب خروج المشبه به عنه الا ان يقال القصد الى العام والمشبه به مستثنى عنهم بقرينة التشبيه
كانه قيل ما من واحد من افراد هذين الجنسين بعمومهما سوى الامم امثالكم ومما ينبغى ان لا يهمل بيانه
ويفصل تفصيل اجمال وصف النكرة بالجمل فنقول اولا اشترطوا ان يكون الموصوف بالجملة نكرة حقيقة
او حكما كالمعرف بلام العهد الذهنى قالوا لان الجمل نكرات واورد عليه ان التعريف والتنكير من خواص
الاسم ودفع بتاويل قولهم بان مرادهم ان من ذا يجب صحة قيامه مقام الجملة التى لها محل من الاعراب نكرة
لانه يسبك من الجملة باعتبار الحكم به الذى حقه ان يكون نكرة وعن نقمة هذا التكلف مع ذلك

لا يتم لان من الجمل التي لها محل من الاعراب خبر ضمير الشان و المفرد الذي يقوم مقامها ليس مسبوكا من المحكوم به
بل هو زيد قائم فمعنى القصة هذا الخبر وهو معرفة وكذا مفعول القول نحو قال زيد ان عمرا قائم ويقوم
مقامه الا هذا الكلام ولهما غير نظر بل مرادهم ان الجمل نكرات حكما لانه عومل معها معاملة النكرة حيث
جعلت احوالا هي لا تكون الا نكرات واخبارا حقها ان تكون نكرات ولا يبعد ان يكون من جعلها في حكم النكرة
انها في الاغلب كما ذكروا وثانيا انه اشترط في الجملة الواقعة صفة ان يكون خبرية ووجه ذلك تارة
بان الصفة في الاصل خبر حتى قيل الاوصاف قبل العلم بها اخبار والاخبار بعد العلم بها صفات الخبر يجب ان يكون
جملة خبرية ويرد بان ذلك من اشتباه خبر بخبر لان الخبر بمعنى ما يحتمل الصدق والكذب لا يصح
ان يكون انشاء خبر المبتدأ والوصف في الاصل خبر المبتدأ نعم الحكم بان الاخبار بعد العلم بها اوصاف
ليس كليا بل الاكثر على انا لنا ان نقول الاخبار بعد العلم بها اوصاف مطلقا وليس الخبر الذي هو انشاء مما
يتعلق العلم والتصديق فهذا الحكم مما يختص المحكوم به الاحالة فخبر المبتدأ لا يطلب الاسناد الى المبتدأ سواء
كان على وجه الانشاء او الاخبار الا ترى الى قولك زيد قائم ما يصح اسناد الجملة الانشائية الى المبتدأ على وجه
الانشاء فيقال زيد اضربه ووجه تارة اخرى بان الصفة يجب ان يكون معلومة الانتساب الى الموصوف
ليتميز به عند المخاطب مما هو ثابت للغير يجب ان يكون ثابتا ولا ثبوت لمدلول الانشاء معه لانه اما طلب
لا بد له من امر غير حاصل واما غيره من التمني وصيغ العقود فالجميع متعلق بامر غير حاصل ودفع بان معروف
الانشاء هو الطلب او التمني او احد عقد شرعي وكلها حاصل مع الجملة ويرد ايضا ان ما هو معلوم الانتساب
لا يجب ان يكون حاصلا الا ترى الى قولك رجل يأتيني ووجه مرة اخرى بان الصفة يجب ان تكون معلومة
للمخاطب قبل الوصف والجمل الانشائية يحصل مدلولاتها بنفس التلفظ ويعلم حين التلفظ به ولا يعلم
قبل الوصف ولو رد عليه ان صرح المحقق ان وجوب علم المخاطب بالصفة كلام ذكره المفتاح وكلام المفتاح
يشعر بانه في الصلة دون الصفة حيث قال في قوله تعالى فاتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة
ان الصلة يجب ان يكون قضية معلومة للمخاطب فيحتمل انهم علموا ذلك بان سمعوا قوله في سورة
التحريم قوا انفسكم واهليكم نارا وقودها الناس والحجارة ثم قال وانما جاءت النار ههنا معرفة

وفي سورة

و في سورة التحريم نكرة لان الآية في سورة التحريم نزلت اولا بمكة فعرفوا منها نارا موصوفا بهذه الصفة
ثم جاءت في سورة البقرة مشارا بها واجاب بان المخاطبين في سورة التحريم هو المؤمنون فيحتمل انهم
علموا ذلك بسماع من النبي عليه السلام والمشركون لما علموا ذلك بسماع الآية خوطبوا في سورة البقرة ويرد عليه
ان المؤمنين لو سمعوا ذلك عن النبي عم لوجب ان يوافقهم كما عرف المشركين في سورة البقرة وايضا
لا وجه لتوجيه العلم بالصلة في الآية باسنادها الى سماع اية سورة التحريم لان من سمعها منهم اغنا بقيه هم
لو علموا قبل سماعها مضمون الصفة وهي نسبة الصلة والصفة في الآيتين الى ذلك العلم وايضا سماع
المشركين اية سورة التحريم لا يفيدهم العلم حتى يصح جعل الجملة صلة واجاب السيد السند بان الاذكر
المطلق كاف في جعلها صلة وهو خلاف المنقول والمعقول بل الجواب ان الانكار عن عناد ولا ينافي استفادة
العلم ويمكن ان يجاب عن الشبهتين الاولين بان الصلة والصفة وان تشاركا في وجوب العلم بمضمون الجملة
لكن الصلة امتازت بوجوب العلم بالحكم عليه بان يجعل ملحوظا بها والايراد صلة مستندة الى سماع اتقوا
نارا وقودها الناس والحجارة لان النار بعضها بالجملة وقوله اتقوا نارا استند الى سماع من النبي ان بعض
النار وقودها الناس والحجارة ولا يكفي في عهدية النار معرفة ان بعض النار كذلك بل لا بد من معرفة
النار بعينه بالجملة فعهد انكرت في التحريم وعرفت ههنا ولا يبعد ايضا ان يقال لا يكفي في التعريف العهدي
معرفة الشيء مطلقا بل معرفة ينتقل اليها في الايراد معرفة فيقتضي معرفة شيء في القرآن ايراده ثانيا
معرفة ولا يقتضي معرفته عن النبي عم ايراده في القرآن معرفة وارد وقول الكشاف ان الآية في سورة
التحريم نزلت اولا بمكة انه ينافي ما صح بدء اول سورة التحريم بانها مدنية وما سبق منه ايضا ان الصدر
بيا ايها الناس مكي وبيا ايها الذين آمنوا مدني ويمكن ان يجاب عن الاول بانه يحتمل ان يكون هذه الآية
نازلة في مكة وحدها والسورة نازلة في المدينة بتمامها والثاني بان ما سبق منه كان رواية عن علقمة فيحتمل
ان لا يكون واثقا بها او يكون معنى الرواية ان ما صدر بيا ايها الناس مكي لا محالة وذلك لا ينافي
التنزل بمكة ايضا وتصدى السيد السند لاثبات ان خبر المبتدأ يجب ان يكون جملة خبرية ليتم التوجيه
الاول لوجوب كون الصفة كذلك فقال خبر المبتدأ وضع على ان يكون حالا من احوال المبتدأ مسوقا لاسناده اليه

على وجه الاستفهام او التمني ولا شك ان الجمل الانشائية ليست بعضونا تها احوالا لما يجعل اخبارا له ونحن نقول
الجملة الخبرية لا تقع خبرا ما لم تخرج عن احتمال الصدق والكذب ولم تجعل نسبتها غير ملحوظة قصدا
والقول بان الجملة الخبرية تقع خبرا لا حال الا كونها جملة خبرية وكذا الجملة الانشائية اذا كانت نسبتها
مقصودة وكانت الانشائية شيئا لا يقع خبرا ولا يرتبط بغيره لا اظنك في مرية من ذلك ووجدانك حاكم
صدق واذا اخرجت عن كونها كلاما تاما وجعلت في حكم المفرد فلا مانع من جعلها خبرا فالجملة الخبرية
والانشائية سيان في امتناع كونهما خبرين وهما على فعليتهما وامكان جعلهما خبرين بجعلهما كالمفردين
فكما لا مانع من وقوع قام ابوه خبرا لزيد لجعله في قوة قائم الاب لا مانع من جعل اضربه خبرا له لكونه في قوة
مطلوب ضربه او واجب ضربه نعم ذلك التصرف في الخبرية ابقى الكلام في ان زيدا اضربه هل هو جملة انشائية
اعتبر نسبة اضربه الى زيد على وجه الطلب والانشاء او خبرية كما يشعر به قولهم انه في تاويل زيد مقول
في حقه اضربه الحق انه انشائي لا تفاوت بين زيد اضربه واضرب زيدا نعم لا وجه في جعل زيد قام ابوه
في قوة زيد قائم الاب دون زيد مقول فيه قام ابوه وجعل زيد اضربه في قوة زيد مقول فيه اضربه دون
زيد مطلوب الضرب او حقيق به او واجب الضرب كما اشتهر واما توكيده اي ايراد التوكيد للمسند اليه
ومن لطائف ترتيب المص اتصال بحث التوكيد بقوله او تاكيد نحو امس الدابر لا يعود كما يعني فان بحث التاكيد
يوضحه ولك ان تريد بقوله واما توكيده ايراد التاكيد الاصطلاحي اعم في حكمه فيتقوى حسن الاتصال
فللتقرير اي جعل مفهوم المسند اليه مقررا ثابتا في ذهن المخاطب وذلك اذا توهم المتكلم ان المخاطب غفل عن سماع
اللفظ لشاغل السمع عنه لكن لم يلتفت الى معناه لشاغل الفهم عنه ولا يخفى ان هذا التقرير ينفك عن دفع توهم
التجوز او السهو فيصح ذكره مقابلا له وان كان دفع توهم التجوز والسهو مستلزما للتقرير لان توهم
التجوز والسهو يمنع عن ثبوت المسند في نفس المخاطب بذكره مرة فاذا كرر تقرر واندفع التوهم ولا حاجة
في توجيه ذكر التقرير مقابلا للدفع الى ما ذكره الشارح من ان القصد الى مجرد التقرير يغاير القصد الى دفع
التوهم وان كان بالتقرير يندفع التوهم وقد حمل العلامة التقرير على تقرير الحكم واورد عليه الشارح انه حينئذ
انما يقرر المسند اليه دون الحكم كما سياتي وكانه اراد بتقرير الحكم ما يلزم تقرير المحكوم عليه من ادخال الحكم في نفس

المخاطب

المخاطب وازالة غفلته عنه بغفلته عن المحكوم عليه لا التقرير الحاصل له بتكرير الاسناد وازالة الشك او الانكار
ويشهد بانه قال اي لمجرد تقرير الحكم لا لتوكيده فلا يتجه ما اورد عليه الشارح المحقق او دفع توهم عدول
عن الظن كما في المفتاح لان ذكر المسند اليه لا يوجب ظن التجوز او غيره غايته التوهم التجوز اي التكلم بالمجاز
والمجاز مشترك بين المجاز اللغوي والمجاز العقلي والتاكيد يتم دفعهما واذا دفعهما لتوجب الجمع بين المعنيين
او عموم الاشتراك ولا يخفى ان فائدة التاكيد لا تقتصر على دفع توهم التجوز بل هو لدفع توهم التجوز او الحذف
فان قولنا اجيبت قريتي يحتمل كون القرية مجازا عن الاهل وكون الاجابة متعلقة بالقرية مجازا عقليا وحذف
المضاف اي اهل قريتي فقريتي لدفع توهم التجوز او الحذف ودعوى انه لدفع توهم التجوز لا غير تحكم ولا نظن
ان التاكيد للجامع المجاز لان دفع توهم المجاز لا يوجب دفع المجاز المحقق فقولنا رماني اسد نفسه في تاكيد
الاسد المجاز عن الشجاع لدفع توهم ان الرامي بعض غلمانه واسناد الرمي اليه مجاز وكاني بك ان تقول زيد
نفسه جاء لدفع توهم التجوز على مذهب غير المص وليس عند المص لدفع توهم التجوز فان اسناد الخبر الى المبتدأ
ليس مجازا عنده فعبارة المص قاصرة في بيان النكتة وانما هي وافية في كلام المفتاح لانقول اذا اكد زيد
اندفع توهم التجوز في اسناد جاء الى الضمير فقد تم ان التاكيد لدفع توهم التجوز لانا نقول لا شك انه يجوز
ان يكون التاكيد لدفع توهم التجوز في اسناد الخبر الى المبتدأ بل هو الظ وبيان المص لا يشمله او دفع توهم السهو
ترك النسيان مع انه مذكور في المفتاح لعدم الفرق بين السهو والنسيان في اللغة في القاموس سها عنه نسيه
وغفل عنه والمفتاح جرى على اصطلاح الحكماء من جعل السهو لزوال الصورة عن المدركة دون الحافظة
حتى لا يحتاج في حصولها اي تحصيلها ابتداء بل يكفي الاستحضار والنسيان لزوال الصورة عن الحافظة حتى
الى تحصيلها ابتداء والظاهر ان التاكيد ليس لدفع توهم السهو بل لدفع توهم وضع صورة مكان صورة
لا لانتفاء زوال الصورة عن المدركة لا يوجب الاتيان بالخطاء نعم منشأ الدفع زوال الصورة عن الحافظة
والاولى لدفع توهم الخطاء فان قلت ايراد التاكيد لدفع توهم ما سبق اللسان مما فاتهم لانه ليس للسهو
بل يكون مع حصول الصورة في المدركة قلت سبق اللسان لزوال الصورة اللفظ الذي يراد ذكره عن المدركة
وانما الصورة الحاصلة معه صورة المفهوم نحو جاءني زيد زيد لئلا يتوهم انه جاءني عمرو وانما ذكر زيد على سبيل السهو

فان قلت التكرار لا يدفع السهو لانه ربما يتوهم في جاءني زيد زيد ان زيدا الاول وقع موقع آخر
و زيدا الثاني بدلا او عطف بيان وفي زيد قائم يتوهم ان الاول يتوهم ان الاول قائم مقام قاعد
او الثاني خبر ثان قلت انه يدفع به توهم السهو في الاخبار عن مجيء زيد وعن قيامه قال الشارح المحقق
وهذا التوهم لا يندفع بالتأكيد المعنوي وهذا ظ ووجه السيد السند بانه اذا قيل جاءني زيد نفسه احتمل انه
اراد ان يقول جاءني عمرو نفسه نفسه وتلفظ بزيد مكان عمرو وفيه بحث لان حفظ الكلام عن توهم التجوز
ينبئ عن مزيد احتياط ويبعد المتكلم عن مظنة السهو به ويستزيد لكنه غير بعيد مع انه ينافي ما حقق
بعيد هذا الكلام ان الاولى ان جاءني الرجلان كلاهما ليس لدفع توهم عدم الشمول لان المثنى نص فيه
بل لدفع توهم ان الجائي واحد منهما والاسناد اليهما وقع سهوا او لانه ينافي ما ذكره السكاكي في بحث الفصل
والوصل ان اتباع لا ريب فيه لذلك الكتاب كاتباع نفسه للخليفة في قولك جاءني الخليفة نفسه ازالة
لما عسى يتوهم السامع انك في قولك جاءني الخليفة متجوز او ساه ولم يخالفه الشارح المحقق والسيد السند
في شرحيهما في هذا المقام ومدفع توهم عدم الشمول هو اوضح واخص من خلاف الشمول نحو جاءني القوم كلهم
لمن شانه ان يتوهم ان القوم لم يجئ منهم البعض الا انك لم تعتد بذلك البعض وجعلت مجيء كل القوم
او ان القوم جاؤوا بتبعهم الا انك لم تقصد الا بعضهم لعدم الاعتداد بغيرهم او يجعل البعض بمنزلة الكل
لكونهم بمنزلة الكل في المجيء لتعاونهم واستبدادهم واشتراك مصالحهم وترتب فعل بعضهم على الباقي
كلهم وفي كون التأكيد دافعا للتوهم بحث لان التأكيد مما يؤكد كون البعض بمنزلة الكل سواء كان بالاعتبار
الاول او بالاعتبار الثاني وسواء كان مبنى التوهم على توهم اطلاق الاسم على البعض فيكون مجازا لغويا او توهم جعل
اسناد فعل البعض الى الكل وتخصيص البحث بالتأكيد بالاعتبار الثاني كما وقع من السيد السند خفي كما ان
الاعتبار الاول من المجاز اللغوي والثاني من المجاز العقلي غير ظاهر على ان جعل الكل بمنزلة البعض لما ذكر
ليس من الملابسات التي ضبطها المصنف للمجاز العقلي ولا يدفع للشبهة الا ان يكون دفع التأكيد لذلك مبنيا
على المواضعة والعرف لا على اقتضاء المفهوم التركيبي ذلك قال المحقق وههنا بحث وهو ان ذكر عدم الشمول
انما يفيد زيادة توضيح والاظهر من قبيل دفع توهم التجوز نص عليه الشيخ عبد القاهر حيث قال لا نعني بقولنا

ثم ما ذكره نسخ

التوضيح نسخ

يفيد

يفيد الشمول انه يوجبه من اصله وانه لولاه لما فهم الشمول من اللفظ والآلم يسم تاكيدا بل المراد انه يمنع
ان يكون اللفظ المقتضي للشمول مستعملا على خلاف ظاهره ومتجوزا فيه انتهى كلامه وههنا ابحاث احدها
ان ذكر افادة الشمول المندرج تحت دفع توهم التجوز في مقابلة ههنا اغلاق او توضيح ويمكن دفعه بانه
لما كان الافادة ههنا اوضح علم ان المقصود من دفع توهم التجوز سواه وصار الكلام تفصيلا لدفع توهم التجوز
توضيحا للمقام هو ثانيها انه ينبغي ان لا يفصل بينه وبين دفع توهم التجوز بالسهو وثالثها انه لا يظهر
كونه دفع توهم الشمول دفع توهم تجوز خاص بل يحتمل دفع توهم سهو خاص هو وضع القوم مثلا
في جاءني القوم موضع بعض القوم او اكثر القوم سهوا نعم ح ايضا المزيد توضيح غير مغيضة الفصل
بينه وبين قسيمه بالسهو ورابعها ان في كلام السكاكي ما ينافي كلام الشيخ حيث جعل كل انسان حيوان
وكل رجل عارف لدفع توهم عدم الشمول مع انه يوجب الشمول من اصل وكل لما فهم الشمول من اللفظ ويمكن
دفعه بانه ربما يكون النكرة في الايجاب للعموم وذلك في المبتدا غير قليل كما في الفاعل فلو لم يكن كل لكان
رجل عارف للعموم وكيف لا والا تخصص للنكرة حتى يقع مبتدأ سواء اذ ويمكن تفصيل هذا التفصيل
على الاجمال بان دفع توهم الشمول لنفي التأكيد اشيع والمتكلم البليغ احوج بهذا القسم لشيوع التخصيص في العمومات
حتى قيل ما من عام الا وقد خص منه البعض ولهذا اعتبر المراتب على قدر قوة التوهم فربما يكتفى
بالتأكيد بالكل وربما يتبع الكل باجمع وربما يتبع ببعض توابعه ايضا وربما يتبع بتوابعه اجمع فاستحق
بذلك تميزه في البيان وجعله مشارا اليه بالبيان فان قلت قد يوجد دفع توهم عدم الشمول مع التجوز
فلا يغني دفع توهم التجوز عنه لان الاشعري ان قوله تعالى فسجد الملائكة شامل لابليس تجوزا فان الاصح
انه كان جنيا مغمورا في الملائكة فلهذا ادخل فيها وتأكيد الملائكة بكلهم اجمعون يفيد شمول الحكم
لما قصد بالملائكة تجوزا ولا يدفع التجوز قلت يحتمل الاسناد التجوز بان يكون اسناد السجدة
الى الكل تجوزا فهذا التأكيد المفيدة للشمول يدفع توهم هذا التجوز فقال السيد السند ذلك قوله
او عدم الشمول انما يتوهم اذا اريد بالتجوز ما يتناول العقلي واللغوي اما اذا اختص بالعقلي كما يشعر به كلام
السكاكي حيث قال واما الحالة التي تقتضي تأكيده فهي اذا كان المراد ان لا يظن بك السامع في حملك ذلك

٨٤

فلولا للا نسخ

مبتدا نسخ

تجوزا او سهوا او نسيانا فلا بد من التوجه بعدم الشمول فانه تجوز لغوي لم يندرج في التجوز الا كون
هذا وفيه ان تخصيص التجوز بالعقلي مما يحتمل داش النكتة الوسيعة بلا وجهة فلذا اسقط لمن الحكم
الوهم للتخصيص فلا يقيد به لتوجيه ذكر عدم الشمول وقد اتضح لك بما حققناه انه قوله فانه تجوز
لغوي مايلوح عليه اثر الاهمال والحق البين فانه حينما يكون تجوزا لغويا ولولا الظنة بتفويت لم
دفع توهم التجوز لدفع توهم التجوز العقلي ولدفع توهم التجوز اللغوي ولدفع توهمهما لا قبلنا على تخلج
في القلب انه فليس المراد بدفع توهم التجوز دفعه بالمرة حتى لا يبقى توهم من وجده يقابل القصد
الى دفع توهم تجوز خاص هو استعمال العام في البعض او اسناد حكم البعض الى الكل فلا ريبة في قبول ذكر
او عدم الشمول ولو كنت معتبرا في التاكيد لدفع توهم الحذف لامكنك النزاع في اندراج دفع توهم
الشمول في دفع توهم التجوز لان توهم عدم الشمول لتجوز ان يكون بتوهم اعتبار حذف مضاف كي ينبهت
عليه لكن بيانهم يكشف عن غفلتهم عن الحذف فلذا لم ينظر اليه الا بعين العين ومما يحق ان يطوى
به الكلام ويجلى بجلاء القلب حقا للتحمل ان توهم عدم الشمول ربما يكون لظن ان المتكلم حاكم بالتخمين غير متتبع
اجزاء الكثرة حق التتبع المفيد لليقين فيدفع ذلك بتاكيد الشمول افادة للاستقصاء في تفحص الكثرة
والتجنب عن الغفلة والعثرة ومما ينبغي ان يتنبه عليه وانه عقيب الاطناب تكملة لفوائد هذا
الباب ان التاكيد لدفع التوهم انما يكون مستعملا اذا كان في المتبوع مجال التوهم ولذا منع النحاة عن جاءني
الرجلان كلاهما لكن جوز جاءني الرجلان كلاهما لا ان المثنى وان كان لا يحتمل ارادة البعض منه هو
نص في العدد لكن يحتمل جعلها بمنزلة الشخص الواحد حتى يسند فعل احدهما اليها فرد الشارح جعل
جاءني الرجلان كلاهما لدفع توهم عدم الشمول لكونه نصا في العدد وحكم بان الاولى انه لدفع توهم السهو
ووضع الرجلين مقام الرجل محل نظر لوجهين فتامل ولا ينبغي ان يقول جاءني الرجلان كلاهما لدفع توهمات
القصد الى مجيء رسوليهما او رسول احدهما ومتن الاخر لانه لا يدفعه الا جاءني الرجلان انفسهما ونحوه
ولا يدفع توهم انه جاء احدهما والاخر باحث وجعل جاءني مستعملا في المجيء والتحريض على سبيل عموم المجاز فانه
انما يدفع بقولك جاءني جاءني الرجلان لان توهم التجوز انما وقع فيه نعم لو جعل كون احدهما محرضا وسيلة لاسناد المجيء

ويحتمل ان
يحق

اليها

اليها تجوزا يمكن ان يكون لدفع توهم الشمول على ما حققناه لك واما بيانه اي تعقيب المسند اليه بعطف البيان
فلايضاحه المراد بالايضاح دفع الاحتمال سواء كان في المعرفة او النكرة فلا يلزم كون المتبوع فيه معرفة
ولعل الايضاح ليس كالتوضيح مخصوصا بدفع الاحتمال في المعرفة ولذا عرف النحاة عطف البيان بتابع غير
صفة يوضح متبوعه وتخصيصهم التوضيح بالمعارف كما عرفت وسواء كان الاحتمال محققا او مقدرا اذ قد
يكون متبوع عطف البيان مما لا ابهام فيه اصلا وانما يؤتى بعطف البيان لتقدير الاحتمال بتقدير الاشتراك
واتفاق الاطلاق على غيره مجازا ولذا جعل قوم هود في قوله تعالى الا بعدا لعاد قوم هود عطف بيان لعاد
مع كون عاد علما مختصا بهم لا ابهام له قال السيد السند عطف البيان هنا لدفع الايهام التقديري
اما من تقدير اشتراك الاسم بينهم وبين غيرهم ومن جواز اطلاق اسمهم على غيرهم لمشاركتهم
اياهم فيما اشتهروا به من العتو والعناد كثمود ولذا قيل عاد الاولى فالفائدة التي لا يخلو عنها عطف
هو الايضاح الحقيقي او التقديري فلذا صح جعل النحاة ايضاح المتبوع فصلا لتعريفه انه قد لا يكون
الايضاح مقصودا لذاته بل يجعل وسيلة الى غيره كالمدح على ما ذكره صاحب الكشاف في قوله تعالى
جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس ان البيت الحرام عطف بيان جيء به للمدح لا للايضاح كما يجيء
الصفة لذلك اراد لا لمجرد الايضاح او لا للايضاح الحقيقي فلا ينافي جعل النحاة كلا عطف بيان للايضاح
لكن يمكن عطف البيان بمجرد البيت معرفا باللام علم الكعبة كالنجم ويكون المدح في وصف
عطف البيان بالحرام لا في جعل الموصوف بالحرام عطف بيان ويجعل المسند اليه موصوفا بشيء يذكر عطف بيانه
على ما ذكره صاحب الكشاف في قوله تعالى الا بعدا لعاد قوم هود من انه عطف بيان لقوم عاد وفائدته
وان كان البيان حاصلا به ومن انه يستمل بهذه الدعوة وسمى ويجعل فهم امر محقق لا شبهة يريد
ان بيان المتبوع حصل به ومنه ان لا اشتباه محققا لكن بذكر عطف البيان يندفع الاشتباه التقديري
على ما عرفت ويجعل قوم هود في الاية الكريمة للتصريح بانه قوم هود وابن رسول الله فاستحبوا العمى
على الهدى فهم احقاء بهذا الدعاء ويجعل التعبير بالضلال مع كونهم قوم نبي هود فهم على التهمة
بلكم المراد به ما يقابل الفعل والحرف مختص به في التركيب وانه لا اختصاص له بالزوائد وفيه ان الكلم

اما عطف البيان فانه وقت ذكره بعد متبوعه مختص بالمتبوع لا يحتمل غيره فلذا ذكر لايضاح المتبوع واما

المتبوع فانه بعد تعقيبه بعطف البيان مختص بالمسند اليه فذكر عطف البيان لايضاح المسند اليه بل لم يختص

به هو المتبوع اى حصل اختصاصه بذكر عطف البيان فاحسن التامل لعلك تقير من اهل التعقل ولا تقصر

طعلك دون التحمل فلو بيرهان عطف البيان لا يلزم ان يكون مختصا بالمتبوع الا ترى انه ذكروا ان

الطير في قوله والمؤمن الطير العائذات يمسحها ركبان مكة بين الغيل والسند عطف بيان مع ان الطير

لا يختص بالعائذات وان لا اختلاف وان كل موصوف اجرى على الصفة نحو جاءني الفاضل الكامل زيد يحتمل ان يكون

عطف بيان كما يحتمل ان يكون بدلا وعلى التقديرين يشعر بكونه علما في هذه الصفة بحيث يتبين له الصفة

اما بجعل تفسيرا او ايضاحا لهذه الصفة كما ذكروا واما للتعبير عن ذاته بهذه الصفة حتى كانه بلغ فيها

بحيث يكفي للكشف عند ذكر الصفة كما يمكن ان يقال ان محل النزاع في ان الاحسن جعله بدلا او عطف بيان

ورجح الشارح المحقق كونه عطف بيان لان الايضاح له مزيد اختصاص به ويمكن ان ترجح البدل

ربما وجه السيد السند ترجيح الكشف له من ان فيه تكرير العامل حكما ويتفرع تاكيد النسبة وربما

يمكن ان يقال حق الصفة ان يجري على الغير ويقاد بها معنى فيه لا ان يعبر بها عن الذات في حال نسبة

شيء اليه فالاولى ان يجعل الذات المذكورة بعدها مقصودة بالنسبة ويكتفي بما يحصل به من الايضاح

وان ليس قصد الايضاح في البدل كقصده في عطف البيان نحو قدم صديقك خالد فخالد عطف بيان

لو كان المقصود بالنسبة صديقك ولو قصد النسبة الى خالد فيتاكد النسبة ويستقر مرة لان حق

الذات ان يعبر بالاسم لا بالصفة وحق الصفة ان يجري على الغير فخالد بدل وعلى التقديرين يشعر المتكلم

علم في كونه صديقك وتوجيهه عرفت وكان المص رجح احتمال كون الموصوف الجاري على الصفة عطف

بيان فمثل بدل قال ابن الحاجب التمثيل للتوضيح فلا يحسن بما يحتمل الغير احتمالا مساويا للمقصود

فضلا عما يحتمل احتمالا راجحا فوضع البيان للايضاح وان يتوقع عند فكر ما اخر بخلاف غيره من الصفة

والبدل فان وضعهما ليس للايضاح بل لامر اخر وان يتوقع عليه الايضاح ويقصد احيانا والتنبيه على مشاركة

الوصف له في الايضاح في بعض الاحيان قال السكاكي في بحث البيان قوله علمت كلمة الاتحاد والتميز

اثنين انما هو آله واحد من هذا القبيل فظن انه جعل الاثنين والواحد عطف بيان وقد عرفت انها صفتان

للبيان وقد طولوا الكلام فيه في الشروح بما هو اجدر بالطرح ومما يخفى على الانظار ولم يظهر لساك

تعلم بالاظهار ويسبب فيه الا ان كان ان عطف البيان يقتضي ان يكون من غير المتكلم لمتبوعه فان شانه

التوضيح ولا اكثر من توضيحك الكلام الغير لكن العادة جرت بتعقيبه بحرف التفسير اى اى فيقول

لتفسير قول من قال جاء الرجل اى خيد ولا اختصاص بعطف البيان هذا بالتابع بل هو في كل لفظ شائع

ذائع كالتاكيد اللفظي فيقول في تفسير قتلت اى ضربت ضربا شديدا هذا على ما هو الراجح المشهور فيما

بين الجمهور وفات خالفتهم في ذلك وتبعت المفتاح والشرح في خفضه وديعتنا هذه في بحث العطف بالحرف

فلا تنزع سمعك بعد حفظها في الطريق واما الابدال منه اى ابراد البدل من المسند اليه فقد جعل البدل

مسندا اليه وان ليس القصد الى الاسناد اليه بل الى البدل وانما اسند اليه صورة وليس هذا اول ما دل على ان

البدل منه مسند اليه عندهم بل جعلهم البدل من احوال المسند اليه ادل عليه نعم اللائق بنظر النحو ان لا

يوافق النحو ويجعل المبدل منه من احوال المسند اليه لان المذكور لافادة ما يتعلق بالبدل ويجعل

البدل مسندا اليه لانه الذي قصد الاسناد اليه كما ان اللائق بنظرهم جعل التمييز عن النسبة من احوال

المسند اليه لانه لا تفاوت بين طاب زيد علما وطاب زيد علم الا ان لا يكون التمييز مخالفا لزيد في الاعراب

والبدل يوافقه وهذا امر يخفى على نحو من نظر صاحب هذا الفن جعله لزيادة التقرير اى لزيادة تثبيت

الحكم والمسند اليه في ذهن السامع لاشتماله على تكرير الحكم والمسند اليه لكن هناك فقد تبدل بلفظ الزيادة

على انه يشارك التاكيد في التقرير ويزيد عليه حيث يقرر الحكم بخلاف التاكيد فانه لتاكيد المسند اليه

دون الحكم كما سيجيء في بحث تقديم المسند اليه والانسب بالكل اخوانه جعل الزيادة متعدية مضافة

الى الفعول اولانه مضافة الى الفاعل تامل وقال الشارح اشار الى ان المقصود من ذكر الاسناد اليه

والتقرير زيادة يقصد بالتبع بخلاف التاكيد فان القصد منه نفس التقرير وهذا انما يتم لو جعل التقرير

فائدة البدل اما لو جعل فائدة المبدل منه وذكر البدل بعد المبدل منه فلا اذ ليس التقرير حاصلا بالتبع

بل جعل المسند اليه بدلا لا لزيادة التقرير بالمبدل منه الا لزيادة التقرير وكيف لا والمقصود بالذكر هو البدل

لان الاولى اصح

وانما ذكر البدل منه بتعاله فعلى هذا لا ينبغي جعل البدل للايضاح والا لكان ذكره لمصلحة المبدل منه
وكيف يقصد به ايضاح المبدل منه هو مطروح عند ذكر البدل والاحتياج اليه ثم ظهر وجه ترك الايضاح
مع التقرير مع انه ذكر في المفتاح وان ذكره في الايضاح لقصد استيفاء ما ذكره والاستوثيقه ولذا لم يقل
في عطف البيان لزيادة الايضاح كما في المفتاح ترجيحا لايضاحه على ايضاح البدل لان الغرض منه الايضاح
لا غير بخلاف البدل فهو راسخ في الايضاح ولذا قدم على التقديم قدم بدل الكل ثم بدل البعض بين ثم
ظهور التقرير فانه لكمال ظهور التكرير في الاول اظهر فيه ولاشتمال الكل على البعض صريحا بخلاف
اشتمال الملابس على الملابس قد يكون اظهر في الثاني من الثالث بخلاف السكاكي فانه عكس الترتيب
لان الايضاح في الاقسام الثلثة على عكس التقرير لان ابهام المبدل منه في الاشتمال اكثر منه في البعض لان
دلالة الكل على الجزء اوضح من دلالة الملابس على الملابس ثم الابدال منها زيادة التقرير نحو جاءني اخوك
زيد او جاءني زيد اخوك والتقرير في الاول اكمل وكذا لكل ان كان المبدل منه المجمل والبدل المعين فلذا لك اختاره
وهو اشارة الى بدل الكل وهو بدل يستانف فيه الاسناد الى المسند اليه الحقيقي الذي قصد بالمبدل منه
فيجب فيه اتحاد ذاتي البدل والمبدل منه سواء اتحد مفهوماهما او تغايرا وهذا هو المراد بقول ابن
الحاجب مدلوله مدلول الاول واكثر الواقع في كلام البلغاء ما يغاير مفهومه مفهوم المبدل منه
واما اتحاد المفهوم فانما يتحقق على مذهب البصريين حيث جعلوا ضربتك اياك وضربته اياه بدلا لا كما
ما الكوفيون يجعلونهما تاكيدين كما يجعل الكل بك انت وبه هو وضربت انت تاكيدات ووافقهم صاحب
التسهيل وجعل نجم الائمة الرضي تحكما ومن فوائد بدل الكل البينة ما يقصد في جاء اخوك زيد من تعريف
التبشير وفي اخوك زيد يستحق الاكرام من المبالغة في حث المخاطب على الاكرام واعط المسكين زيدا من احد
الترحم على زيد في نفس الامر وهكذا ما لا يخفى على الفطن من الامور اللايقة ولك ان تجعل الكل تحت زيادة
التقرير بجعل التقرير شاملا لتقرير الغرض المسوق له الكلام وجاءني القوم اكثرهم في بدل البعض والتقرير فيه
باعتبار ان المبدل منه مشتمل على البدل اجمالا اما في الثاني المذكور فظاهر لان مجيء القوم يستلزم مجيء
الاكثر واما في نحو قطع زيد يده فلظهور ان المقطوع ليس نفس زيد بل شيء منه فاليد مشعور به اجمالا

اذ ذكر

اذ ذكر البدل منه كما انه في سلب زيد ثوبه الثوب مشعور به اجمالا حين ذكر زيد لظهور ان ليس
المسلوب نفسه وللفرق في الاشتمال على هذا الوجه بين بدل البعض والاشتمال فجعل بدل البعض
مما يشتمل عليه المتبوع شمولا ظاهرا وجعل بدل الاشتمال مما يحتاج الى بيان اشتمال المتبوع عليه كما ذكره
الشارح غير ظاهر ومما لا ينبغي ان يفوت الفطن ان جاءني القوم اكثرهم ان يفهم اجابنا المرتبة
العليا اذا كان مجيء ذلك البعض بمنزلة مجيء الكل وكذا قطع زيد يده وانما يناسب تلك المرتبة اذا
كان قطع يده كالاستيصال له لمن يد حاجة له الى اليد لانه كان ممن يكسب بعمل اليد ويضيع بدونه
وبما ذكرنا ظهر ان ما ذكره من المثال لدفع بحمان على الاشتمال وممن يد اتصال بالقسم الاول من الابدال بكان
جديرا بالامتياز ودا جحا في مقام الاعتبار وسلب عمرو ثوبه في بدل الاشتمال وبيان التقرير فيه
ان المبدل منه مشتمل عليه لظهور ان القصد ليس الى نفسه بل الى امر من اموره ولذا قيل يجب ان يكون
المبدل منه فيه مقتضيا لذكر البدل ومشوقا اليه فنحو جاءني زيد غلامه ليس بدل الاشتمال كما ذكره
بعض النحاة ان كان هذا الترتيب واجبا في تحقيق بدل الاشتمال وغيره معتبر عند البليغ لو كان واجبا
في كونه معتبرا عند البليغ فحكم الشارح بانه بدل غلط للاشتمال كما ذكره بعض النحاة بعيد
عن الحكم ومما ينبغي ان يراعي في سلب زيد ثوبه ان يكون سلب ثوبه بمنزلة سلب نفسه لكثرة
تاثره بسلبه اما لكمال فقره او غيره وسكت عن بدل الغلط لانه ليس من احوال المسند اليه لانه
ذكر المبدل منه سهوا بطريق سبق اللسان والنسيان اما قصدا او ادعاء كما في قولك البدر الشمس
هذا فهو ليس بمسند اليه في قصد المتكلم لا صورة ولا حقيقة بل لم يقصد اليه اصلا وترك بالمرة
في وقت ذكر البدل فاعرفه فانه بديع دقيق وكانه لهذا امر المفتاح بالتامل في معرفة وجه ترك
بدل الغلط الان معرفة ما قيل من ان وجه السكوت انه لا يقع في كلام البليغ لا يستدعي تاملا بل تتبعا
على انه لا يتم لان بدل الغلط نوعان ما هو بسبق اللسان او النسيان وما هو لادعاء احدهما وايهام انه
ذكر غلطا نحو بدر شمس جاءني فانك وان عدت الى بدر ترى انه سبق به لسانك والا لا يصح ان يجعل
بدر مشبها به له والثاني يقع في كلام البلغاء وهو معتمد الشعراء وشرطه الترقي من الادنى الى الاعلى

هذا الحاجب بيان

وهو ابلغ من العطف ببل ويسمى بدل البداء اعلم ان التثنية والجمع وما يجرى مجراه يقابلان المذكور بطريق
العطف فرب مقام يترجح العطف عليهما ورب مقام يترجح واحد منهما عليه فالبليغ في بيان النقد ولا يحجم
عن ترجيح الاجمال باحدهما على التفصيل بالعطف وعن ترجيح العكس فلذا قال واما العطف يعنى جعل المسند اليه
معطوفا عليه فالاولى ذكر قولنا عليه على نحو وثم الا بدال فلتفصيل المسند اليه اى ذكره منفصلا بعضه
عن بعض في العبارة والذكر اما لبيان خصوصية كل من المتعدد ومقصود يفوت بالاجمال او بيان خصوصية
بعض به مقصود كذلك مثال الاول جاءني زيد وعمرو فانه لا يعلم خصوصيتهما لو قيل جاءني رجلان ومثال
الثاني جاءني زيد ورجل اخر واما القصد التربيض بغباوة السامع وانه لا يفهم التعدد دفع وحدة اللفظ
نحو جاءني رجل ورجل اخر واحتج خلا من هذه الصور ولتفصيل المسند اليه الذي هو رجلان في جاءني رجلان
فلذا لم يقل اما العطف فلتفصيله لئلا يتبادر الذهن الى المسند اليه المتبوع في الذكر فان زيدا وعمرا وليس
لتفصيل زيد بل لتفصيل رجلان هكذا حقق المقام لئلا يشكل عليك ان العطف ليس لتفصيل المعطوف عليه
ولا يحتاج الى ان يريد بالمسند اليه مجموع ما نسب اليه الشئ في الكلام ويجعل ذكر المسند اليه منفردا مسامحة
مع اختصاره لم يقل مع الاختصار لئلا يتبادر اختصاص المسند اليه بالوصف او عطف البيان نحو جاءني رجلان
احدهما زيد والاخر عمرو وليس احترازا عن تفصيل المسند اليه في قولنا جاءني زيد وجاءني عمرو وعلى ما قالوا
فانه وان كان فيه تفصيل المسند اليه لكنه لتفصيل المسند اليه وانما الغرض منه تفصيل القصص الواقعة والنسب
المجملة والبليغ ليس من تحاله على جاءني زيد وعمرو بل على وقع امور ونحو ومما يختلج في القلب ان العطف لتفصيل المسند اليه
لا يختص العطف على المسند اليه الذي هو في الكلام متبوع محض بل يعم المسند اليه التابع ويشمل نحو جاءني اثنان
زيد وعمرو فان زيدا بدل البعض وعمرو عطف عليه لتفصيل المسند اليه التابع وهكذا العطف لتفصيل المسند
بان يقول زيد فعمرو وثم عمرو وعليك ان تقود هذا التحقيق الى الوصف والتاكيد وعطف البيان ولا تجنس
خطنتك على ما يفصله البيان نحو جاءني زيد وعمرو ونحو جاءني زيد وعمرو بعده فانه لتفصيل المسند فانه
اوجز بذكر المعطوف لم يمكن تقييد مجيئه بما يفيد تاخره والاد بانه يكون لتفصيل المسند اليه لا انه يكون
مقصودا لذاته او ليتوسل به الى غرض اخر او المسند كذلك اى تفصيل المسند مع اختصار وفيه انه لا تفصيل

في جاني زيد

في جاني زيد فعمرو يعنى ذكر كل منهما منفصلا عن ذكر الاخر بل كلاهما ذكر بقولك جاءني فيه تفصيل يعنى خصوصية
في كل لم تفهم من ذكر المسند الا ان يقال العطف افاد تذكر المسند في العطف فخصوصية فكانه ذكر بعبارة
منفصلة عن عبارة ذكر بها المعطوف عليه والمراد بكونه لتفصيل المسند ان الداعي اليه تفصيل المسند لذاته
او ليتوسل به الى غرض نحو جاءني زيد فعمرو بساعة فان تفصيل المسند بالعطف يتاتى التقييد بساعة واحترز
بقولك كذلك عن نحو جاءني زيد بعيد ان جاء عمرو فانه لتفصيل المسند لكن لا اختصار قال الشارح المحقق احترز
به عن نحو جاء زيد وعمرو بعده بيوم او بسنة وفيه بحث لان القصد بهذا التركيب ليس من مقاصد القصد
حتى يكون الاختصار داعيا الى اختيار العطف عليه كيف وكم من الفائتون حتى لا يفيد التعقيب بيوم مقام
مقتضى هذا التركيب وليس مرجح العطف عليه للاختصار بل لانه لا يفيد ما يفيده العطف على انه لتفصيل
المسند مع اختصار فلو لم يعطف لاحتيج الى ذكر المسند نحو جاءني زيد فعمرو فانه يدل على مجيئ عمرو بعيد مجيئ
زيد ففيه تفصيل المسند على وجه الاختصار **فان قلت** العطف فيما يجعل التفصيل المسند يشتمل على تفصيل
المسند اليه ايضا فينبغي ان يقول او لتفصيل المسند والمسند كذلك **قلت** تفصيل المسند اليه في هذه الصورة
ليتوسل به الى تفصيل المسند فانه لا يتاتى تقييد المسند بالتعقيب على اخصر وجه الا بعد نسبة الى المسند اليه
وما يكون للداعي هو وسيلة الى امر اخر كثيرا ما يطوى في بيان الداعي اليه الغرض الاول ويكتفى بالغرض الثاني
كما يقال تعريف المسند اليه بالاشارة لتحقيره مع انه لبيان القرب ليتوسل الى التحقير على ان اللام للعطف
بالغاثم هو تفصيل المسند دون تفصيل المسند اليه الا ترى انه لا تفصيل في قولك جاءني رجل فرجل اخر
او ثم رجل اخر واجاب عنه الشارح المحقق بانه ذكر الشيخ ما محصله انه ما من كلام فيه امر زائد على مجرد اثبات
شئ بشئ او نفيه عنه الا وهو الغرض الخاص والمقصود من الكلام وهذا مما لا سبيل الى شك فيه ففي نحو
جاءني زيد فعمرو يكون الغرض اثبات انه يجئ عمرو وبعد مجيئ زيد بلا مهلة كانه معلوم ان المجائي زيد وعمرو والجهل
انما تعلق بالترتيب والتعقيب فيكون العطف لافادة تفصيل المسند لا غير حتى لو قلت ما جاءني زيد فعمرو وكان
نفيا لمجيئه عقيب مجيئ زيد ويحتمل انهما جاءك معا او جاءك عمرو قبل زيد او بعده بمدة متراخية هذا كلامه
وفيه نظر لان كون العطف لتفصيل المسند اليه والمسند اعم من الكون لمقصود لذاته او لغيره ولا خفاء

في كونه تفصيل المسند اليه مقصودا بالعطف ليتوسل الى تفصيل المسند في العطف بالفاء ولا اعتباره اعم
لم يتم نكتة العطف في جاءني زيد وعمرو بعده بيوم فان المقصود فيه الترتيب والتعقيب حتى كانه يجيئهما معلوم والجهل
انما وقع بالترتيب والتعقيب فان قلت ما الفائدة في عطف المسند اليه في نحو قولك جاءني الآكل فالشارب
فالنائم ومن البين انه ليس لتفصيل المسند لعدم تعدد المجيء ولا الجائي قلت قال الشارح المحقق هو في التحقيق
ليس من عطف المسند اليه بل من عطف الصلات اي جاءني الذي يأكل فيشرب فينام هذا وتوجيهه ان اللام وصلته
لشدة الامتزاج كالكلمة الواحدة فيدخل عاطف الصلة على اللام كما يدخل اعراب اللام على الصلة ولو قدر الموصوف
وجعلته من عطف الصفة على الصفة اي جاءني رجل الآكل والشارب والنائم لاستغنيت عن هذا التكلف
او ثم عمرو لا [illegible] فانه مخصوص بعطف الجمل والفرق بينه وبين الفاء ان الفاء لنفي المهلة وثم لاثباتها او جاء في
القوم حتى خالد لو يقل او حتى خالد الا ان حتى لعطف جزء من متعدد عليه بخلاف ثم فلا يقال جاءني القوم ثم
خالد وهذا هو الفارق بين حتى وثم بعد اشتراكهما في التراخي بمهلة مقال الجزولي هي متوسطة بين الفاء
وثم والتحقيق ان المهلة المعتبرة في حتى بين اول جزء للمعطوف عليه وما بعدها الا بين المعطوف عليه والمعطوف
ان المعطوف من تتمة المعطوف عليه ولخفاء المهلة بين ما بعد حتى وما قبلها انكر نجم الائمة كونها للمهلة
وانكر ايضا الترتيب الخارجي قال ان الترتيب المعتبر بين اجزاء المعطوف عليه هو الذهني دون الخارجي
وفي قولنا جاءني القوم حتى زيد يعتبر العقل ترتب تعلق المجيء باجزاء القوم بحسب رجحانه بالنظر الى بعض
حتى ينتهي الى الاقوى او الاضعف وما قال نحاة فجعلهم اياها مثل ثم وما استدلوا عليه من قولهم مات
كل اب لي حتى آدم مع ان موته متقدم ومات الناس حتى الانبياء مع ان موت الانبياء في اثناء موت الناس
وقدم الحاج القوم حتى خالد مع ان مجيئهم معا لا يتم لجواز ان يكون هذه الامثلة مستعملات للترتيب الذهني
للمبالغة في الترتيب الذهني بحيث يخيل الترتيب الخارجي وقد جاء مثله في ثم في قولهم ان من ساد ثم ساد
ابوه ثم قد ساد قبل ذلك جده على ان الترتيب في ذكر من الامثلة ايضا خارجي لكنه رتبي لا زماني وليس
للعقل الا ملاحظة هذا الترتيب الرتبي كما يلاحظ الترتيب الزماني او رد السامع عن الخطأ اي الاعتقاد
الغير المطابق الى الصواب اي الاعتقاد المطابق واما تفسير قوله بما في الايضاح والشرح حيث قال او رد
السامع

السامع عن الخطأ في الحكم فيقتضي جعل الخطأ والصواب صفتين للحكم لا جعلهما نفس الحكم ومع يكون المعنى
رد السامع عن كون حكمه خطأ الى كون حكمه صوابا ولا يخفى انه معنى صحيح وان وافق المفتاح ففيه تفويت لما اتفق
في عبارة المتن من اصلاح عبارة المفتاح ولا بد من تقييد الرد بقولنا مع اختصاصه ليخرج عنه نحو ما جاءني زيد
ولكن جاء عمرو وكذا في البواقي ليخرج عنه عطف الجمل على الجمل ولا بد من تقييده ايضا ليخرج ما عداه من طرق
القصر فانه يصح نحو جاءني زيد لا عمرو وما جاءني الا زيد وانما جاءني زيد وزيد جاء فالاولى ان يقال او رد
السامع صريحا الى الصواب فان في عداه لا نص الا على المثبت ويجب فيه التصريح بالمثبت والمنفي الا اذا كان
المنفي بكمال ظهوره كالصريح كما سيجيء ان شاء الله ورد السامع الى الصواب في المثال المذكور بازالة اعتقاد
الشركة لا غير فانه انما يكون لقصر الافراد على ما بينه الشيخ عبد القاهر وعند المفتاح يقلب به اعتقاد المخاطب
ايضا ويخاطب به من اعتقد انه جاء عمرو دون زيد ووافقه المص ويفهم من كلام الشارح في بحث القصر
انه من اعتقد مجيء احدهما من غير تعيين لكنه ح ليس لرد السامع الى الصواب بل يحفظه عن الخطأ فليكن
هذا نكتة اخرى للعطف على ذكرهما ومن امثلة رد السامع الى الصواب ما جاءني زيد بل عمرو على ما قال
ابن مالك انه بل بعد النفي والنهي كلكن وجعل ابن الحاجب ذلك محتملا حيث قال ما جاءني زيد بل عمرو يحتمل
اثبات المجيء لعمرو مع تحقق نفيه عن زيد وعليه ما سيأتي في بحث القصر ان ما جاءني زيد بل عمرو للقصر وما ذكر
المفتاح والايضاح ان ما جاءني زيد لكن عمرو لمن اعتقد ان زيدا جاءك دون عمرو ولم يتعرضا لكونه لمن اعتقد
الشركة فقال الشارح انه يجيء لرد اعتقاد الشركة لم يقل به احد وهذا وجه خفي ومنهم من وجهه
بانه يحصل رد اعتقاد الشركة بالعطف عليه فذكر الاثبات لغو ورده السيد السند بانه منقوض بقولك
جاءني زيد لا عمرو والاولى انه منقوض بباقي طرق القصر ونحن نقول لم يذكر ولكن من طرق القصر الا في بحث
العطف مثل لا لكن رد السامع الى الصواب والعطف لا يرد به الى الصواب في قصر الافراد اذ هو مما اعتقده
المخاطب بل هو لتقرير ما اعتقده من الصواب فجعله لقصر القلب في مقام التمثيل به للرد الى الصواب لا يوجب
عدم كونه لقصر الافراد [illegible] يكون عدم التعرض فيه انه لا يصلح بهذا الاعتبار لما يتم فيه من التمثيل
وانما لم يذكره المص في المتن مع تعرضه له في الايضاح لانه نحو جاء زيد لا عمرو من طرق القصر وكذا ذكره الشارح

١٥

ونحن نقول لم يتعرض له لانه مخالف لعقد المفتاح مع الائمة الاعلام من النحاة حيث جعلوه لدفع توهم المخاطب

ان عمرا ايضا لم يجئ كزيد بناء على ملابسة بينهما وقلة انفراد احدهما بامر ولم يتعرض لما ذكره ايضا

ليعلم ان العطف بلكن لدفع توهم ناش من السابق لاحتمال ان يكون الحق مع المفتاح وكلام الشارح المحقق

والسيد السند يشير الى بان المراد بالتوهم الاعتقاد سوآء كان جزما او ظنا ضعيفا ويمكن ان يقال لا مخالفة

بين كلام السكاكي والنحاة على ما توهم لانه يجوز ان يكون ذكر لكن في التصريح بالاثبات بعد النفي للقصر والخيار

على بل لانه ناش من نفي ما اعتقده ثابتا لما توهم انه وافقه المتكلم في نفيه ولانه لم يبدء باثباته مع الاثبات

احق بالتقديم ففيه مع رد المخاطب الى الصواب دفع توهم المشاركة في النفي ولا يبعد ان يجعل رد السامع

الى الصواب شاملا لدفع التوهم بعد ما بين ان المراد بالتوهم الاعتقاد فان العطف بلكن ح لرد المخاطب

من خطائه وقصده التكلم فيه وهو اعتقاد انه لم يجئ عمرو او اعتقاد انه مشارك لزيد فح يكون من طرق قصر

الافراد الى صرف الحكم الى آخر سواء جعل الاول في حكم المسكوت عنه بحيث يحتمل ان يكون ثابتا وان لا يكون

ويسمى الاضراب او لم يجعل في حكم المسكوت عنه وذلك حين يراد لا قبل بل فانه يبطل الايجاب قبلها وتقرر

النفي وبعكسه فلا يكون ما قبل بل ح محتملا بل مقطوعا به فاذا قلت جاءني زيد لا بل عمرو فبطلت مجئ زيد

وصرفت الحكم الى عمرو واذا قلت ما جاءني زيد لا بل عمرو قررت النفي وصرفته الى عمرو فان قلت آخر بمعنى غير

من جنس السابق فلا يقال جاءني زيد وحمار آخر بل رجل آخر فعلى لفظه او صرف الحكم آه يوجب عدم صحة جاءني

زيد بل حمار مع انه ليس كذلك فالصحيح او صرف الحكم الى غيره قلت معنى قوله او صرف الحكم الى آخر المسند اليه

آخر والمسند اليه الآخر من جنس السابق في هذا الكلام وذلك لا يقتضي كونه فيما بل من جنس السابق عليه وهذا

من قبيل اشتباه مفهوم الحكم بمراده فلما كان الاضراب غير شامل لجميع صور العطف ببل وان كان متحققا

في نحو جاءني زيد بل عمرو وما جاءني زيد بل عمرو اضرب عن ذكر الاضراب واكتفى بصرف الحكم الشامل لجميع الصور ولكن

المثال الثاني لصرف الحكم غير واضح على مذهب الجمهور من ان بل تبطل النفي فيما بعده وتجعل ما قبله في حكم المسكوت

عنه حتى يكون المعنى ما جاءني زيد بل جاءني عمرو لانه لا معنى لصرف الحكم الى ما بعد بل بعد اختلاف الحكم السابق

واللاحق ثم يتضح على مذهب المبرد ان النفي والاثبات سيان والمعنى بل ما جاءني عمرو مع احتمال مجئ زيد بين

جاء ٨ النفي

النفي والاثبات فالغلط عند المبرد في الاسم المعطوف عليه فقط وعند الجمهور فيه وفي ذكر النفي فكلمة من لتدارك

غلطين عندهم تدارك النفي بالابطال وتدارك المعطوف عليه بصرف الحكم الى المعطوف ويمكن توضيح صرف الحكم بان

المراد صرف الحكم بعينه او بعد اصلاحه بابطال نفيه والمراد بالحكم اما الوقوع او اللاوقوع او الايقاع او الانتزاع

والمراد بصرفه صرفه باعتبار الافادة فلا يتجه انه يقتضي تكذيب الحكم في المعطوف عليه مع انه غير مكذب بل مسكوت

عنه والصرف في الافادة كما يصح في الايقاع يصح في الوقوع والصرف بحسب الواقع لا يصح في شيء منهما فاذكره

الشارح المحقق في شرح المفتاح ان المراد بالحكم الايقاع فلا يستلزم صرف الحكم كذب الحكم في المعطوف عليه لا يتم ولا يشكل

عليك عدم شمول النكتة للعطف في ليضرب زيد بل عمرو لانه ليس لصرف الحكم بل لصرف الطلب لان الكلام في المسند اليه

بالاسناد الخبري على ان التحقيق ان الحكم هنا يتم الخبر والانشاء قال الشيخ الرضي واذا عطفت ببل مفردا بعد النفي

او النهي فان لنقل النفي والنهي للاضراب ايضا ومعنى الاضراب جعل الحكم الاول موجبا كان او غير موجب كالمسكوت عنه

بالنسبة الى المعطوف عليه وفرق بين العطف ببل وبدل الغلط وان كان كلاهما لتدارك الغلط في المتبوع وان

الاول لا يقع في كلام البليغ والثاني شايع بين البلغاء مطرد في كلامهم للنكتة موضوعة لتدارك مثل هذا

الغلط وقد نبه عليه المص حيث ترك بدل الغلط وذكر العطف ببل وابن الحاجب سوى بينه وبين البدل لكن

نقضه الرضي بهذا الفرق وهو المرضي كذا قيل وقد عرفت ان من بدل الغلط ما هو ابلغ من العطوف فالفرق بان

هذا البدل ليس من احوال المسند اليه اذ لا مسند اليه قبله لانه لم يقصد او ترك بالكلية بخلاف المعطوف عليه

بل فان البليغ بعد الاثبات بل لسهو التفت اليه واعتبر الحكم مرتبطا به وذكر ما يصرف الحكم عنه الى آخره او الشك

اي لافادة الشك او التشكيك اي لجعل المخاطب شاكا في الحكم لغرض يتعلق به نحو جاءني زيد او عمرو او للابهام

نحو وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين او للتخيير او للاباحة نحو ليدخل زيدا او عمرو والفرق بينهما ان التخيير

يفيد ثبوت الحكم لاحدهما فقط بخلاف الاباحة يجوز الجمع بينهما لكن لا من حيث مدلول اللفظ بل بحسب امر خارج

ونبه المص بترك عد التفسير مقاما للعطف على قلته في الواو والفاء وعلى ان ما بعد اي وان عطف بيان

لما قبله كما عليه الجمهور لا معطوف كما عليه المفتاح فالاولى تقييد الجمهور كون المعطوفات مغايرة للمعطوف

الا ما قل من العطف بالواو والفاء للتفسير وتفسير ائمة اللغة الضمير المجرور باي من غير اعادة الجار وتفسيرهم

وعدها البعض من الحروف العاطفة لكن اذا وقع بين امرين لهما اعراب ... ٤٩٢

الضمير المرفوع المتصل به من غير تاكيد بمنفصل ولا فصل وفيه بحث لان ما بعدهما لمشاركة المعطوفات
في كون التشريك فيه في الاعراب بواسطة الحرف وهي مستثنيان عنده من قاعدة العطف على الضمير المجرور والمرفوع
والضمير المرفوع المتصل بل القاعدتان عنده انه اذا عطف بغير اي وان على الضمير المجرور اعيد الخافض وعلى
الضمير المرفوع المنفصل يؤتى بتاكيد بمنفصل او بفصل وكونه القاعدة عندهم اشمل من القاعدة عنده
لا يوجب تابيدهم والحروف العاطفة عنده اثنا عشر الا انه جعل اي وان منها لانه لا وجه للفرق بين اي
وان وان لم يصرح الا باي فما ذكره السيد السند انها عنده احد عشر حرفا محل نظر ولم يذكر العطف بام لاختصاصه
بالانشاء الا ان عدم التعرض به في باب الانشاء ايضا يوجب اهمال الفن لما بعده اما الفصل اي ما سميه نحاة
البصرة فصلا وغيرهم عمادا وجعل الفصل من احوال المسند اليه لدلالته على كونه مخصصا به المسند ولا
على معنى فيه هو كونه متميزا بالمسند منزلا من باب الجنس به وجعل الفصل مسندا بمعنى تعقيب المسند اليه به
غير ثابت عنده مندرجة وكونه اخواته مسائله لا يخل به مثل هذا التكلف والاصح انه وضع للفصل بين
الخبر والنعت يسند على جعله من احوال المسند كما ان كون التخصيص متعلقا بالمسند بلا واسطة حرف الجر
معنى يقتضي جعله حالا له الا انه لما كان العمدة في الكلام هو المسند اليه ونظر المتكلم عليه وما عداه متطفل
بين يديه كان الاولى ارجاع الحال اليه ما لم يفض الى مزيد تكلف ومع لا يبعد ان يجعل الفصل لفصله
عن الموصوف وانما اقتصر على قوله فلتخصيصه بالمسند مع ان فائدته التي لا تنفك عنه تاكيد الحكم بخلاف
التخصيص فانه قد يكون اذا لم يكن في الكلام ما يفيد التخصيص سواه وقد لا يكون اذا كان الخبر
المعرف بتعريف الجنس لانه لا فائدة تاكيد الحكم من احوال الاسناد كما انه في ثبوت القصر معه اذا لم يكن
ما يفيده سواه متردد وقال الشريف في شرح الكشاف انه يفيد القصر انما يتم اذا ثبت القصر في مثل كان
زيد هو افضل من عمرو ومما الخبر فيه نكرة ولا خلاف بين المص والسكاكي حيث قال انه لتخصيص المسند
بالمسند اليه الا في العبارة فان الباء في صلة التخصيص قد تدخل على المقصور وقد تدخل على المقصور عليه
وجعل الشارح الاستاد الاول عرفيا وغالبا والثاني عرفيا والسيد السند الاستاد الثاني اصليا والاول بينا
على جعل التخصيص مجازا مشهورا قريبا بالحقيقة العرفية في التميز او متضمنا لمعنى التميز وجعل الباء

متعلقا

متعلق بمعنى التميز اي الفصل لتمييز المسند اليه به مخصصا بالمسند اليه فعدول المص عن عبارة المفتاح الى ما هو
الرق في الغالب استعمالا في وجه والى ما هو ظاهر في كونه حالا للمسند اليه في وجه وليس لك ان تقول انه قد يكون
لقصر المسند اليه على المسند نحو الكرم هو التقوى وهو الذي ذكره المص وقد يكون لقصر المسند على المسند اليه
نحو ان الله هو الرزاق وهو الذي ذكره المفتاح لان قصر المسند اليه على المسند في المثال المذكور من قبيل
المسند اليه على نحو قولك المنطلق زيد وكون الفصل له غير ثابت وانما هو ما وهم بعض من عبارة الكشاف
في تفسير اولئك هم المفلحون ولكون بيانه متعلقا بمقام آخر لو بسطنا الكلام فيه لتسأمون ولقد سمعتم
نبذا منه في بحث التعريف باللام ان كنتم لا يهمكم تحفظه واما تقديمه اي تقديم المسند اليه على غيره
من اجزاء الكلام فيشمل تقديم الفاعل على الفعل والتمييز اولى من تقديمه على المسند موافقا للمفتاح لجريانه
اكثر النكات فيه وبين قوله في احوال متعلقات الفعل وتقديم بعضها على بعض لانه عموم من وجه
في ترك المص قول المفتاح على المسند تكثير المعنى بايجاز اللفظ فتقليل الشارح على المسند تقويت لمقصود
المصنف والتقديم يقتضي وجوده لا على صفة التقدم وذلك بان يكون حقه المقام التاخر اما على الصفة
التي هو الان عليه كتقديم المفعول على الفاعل فانه حق المفعول المقام المتاخر واما على صفة اخرى لو وجد متاخرا
كان على هذه الصفة كما في تقديم المسند اليه بجعله مبتدأ اذ لو جعلته فاعلا كان حقه المقام المتاخر ولا شك
باطلاق التقديم هو القسم الاول لانه يتوهم في شانه انه اذا كان متاخرا غير الى التقديم لكونه حقه انه يكون
متاخرا والقسم الثاني انما يسمى تقديما لانه وجد متقدما الا انه غير من التاخير الى التقديم كما انه ذكر المسند اليه
الذي ليس حقه التاخير باعتبار نحو زيد انسان متقدما يسمى تقديما بهذا المعنى ولهذا قال صاحب الكشاف
ان التقديم انما يوصف به الفعال الا القاعد في مكانه مع انه كثر منه اطلاق التقديم على التاخير ونظيره من
فان صغر الجسم معناه جعل الكبير صغيرا وقولهم صغر الله جسم البعوضة معناه اوجده صغيرا مصغرا
الا انه كان موضع الفعل فكما ان التصغير الثاني مجاز في اللغة كذلك التقديم مجاز في عرف ارباب الفن
في غير الاول وتقديم المسند اليه من القسم المجازي كما ان تقديم المفعول على الفاعل او على الفعل من القسم الحقيقي
فاما ان يراد بالتقديم في عبارتهم ما يشمل التقديم الحقيقي والمجازي مطلقا ليكون انتهى التقديم على نحو واحد

بيانا لمسند وحدة اي سعة

واما ان يستعمل فيما يقتصر على المجاز في المعنى المجازي فيما يقتصر على الحقيقة في المعنى الحقيقي كما في تقديم
المسند فلكون ذكره اي المسند اليه اهم من ذكر باقي اجزاء الكلام لا من ذكر المسند فانه قاصر كما عرفت ولا
من الحذف فانه قد يكون متحتما للذكر على الحذف لا للتقديم على غيره ومعنى كون ذكره اهم ان العناية به
اكثر من العناية بذكر غيره ومن البين ان لا جهة لتقديم فعل على فعل الا كون العناية بالتقديم اكثر والاهتمام
اوفر وكون الاهتمام موجبا للتقديم وصحة كون التقديم للاهتمام بينة مستغنية عن بيان ما به الاهتمام
ولكن كون التقديم على وفق مقتضى الحال يوجب ان يكون له جهة من جهات تدعو البليغ اليه فمن قال يكفي
ان يقال قدم للعناية يريد انه اذا وقع تقديم من البليغ يكفي ذلك القول اذ لا خفاء في انه ما ادعاه الى الاهتمام
امر معتبر في البلاغة وحيث قال الشيخ امام نحدهم اعتمدوا على التقديم شيئا يجري مجرى الاصل غير العناية
والاهتمام لكن ينبغي ان يفسر وجه العناية بشيء ويعرف فيه معنى يريد انه صاحب علم المعاني ينبغي ان يفسره
ليعلم المتعلم الكاسب للبلاغة الجهات المعتبرة عند البلغاء فلذلك جعل المصنف في المفتاح سبب التقديم
الاهمية ثم فسر وجوهها بقوله اما لانه ظاهره اما لان المسند اليه الاصل وهو موجه لان كل ما يذكر
من غيره مستطلعا على ذكره وليبانه في التحصيل معرفته بالاحاطة بحاله ولم يحتج قوله ولا مقتضى للعدول
عنه الى تكلف بادعاء التضمين الى كون الاصل حتى يكون المعنى ولا مقتضى للعدول عن كونه الاصل اي عن مقتضاه
وهو كونه اهم مما يتفرع عليه لكن لا خفاء في جعله وسيلة الى الاهمية الداعية الى التقديم وفي المفتاح اما لان اصله
التقديم ولا مقتضى للعدول عنه فلذا فسر الشارح المحقق ضمير لانه بتقديم المسند اليه ولا يخفى ان كون التقديم
المسند اليه الاصل بلا مقتضى عدول يوجب التقديم من غير ان يلاحظ انه يوجب الاهمية وكانه لهذا جعل
الشيخ الاهتمام جاريا مجرى الاصل اذ نكتة تقديم لا يكون نحته نادرة لكون التقديم الاصل بلا اقتضاء العدول
ويمكن ان يقال ملاحظة كون التقديم الاصل وعدم موجب العدول يجعل ذكره اهم ولكون المسند اليه او
تقديم الاصل ليس لكونه محكوما عليه بل لكونه مسندا اليه حتى يستحق التقديم في الانشائية ايضا وانما
قال ولا مقتضى للعدول عنه لانه لا يتقدم معنى مقتضى العدول ولهذا لم يقدم الفاعل على الفعل لان كون
المسند عاملا يقتضي العدول عن تقديم المسند اليه لان مرتبة العامل قبل مرتبة المعمول فان قلت كيف يوجب

كون المسند

كون المسند عاملا تقديم المسند والعدول عن تقديم المسند اليه غايته ان يتعارض العاملية والاصل
الذي في المسند اليه فلا بد من امر حتى يتم اقتضاء العدول قلت كون الفعل عاملا حال نفسه وكون
المسند اليه الاصل باعتبار مدلوله وما للشيء باعتبار نفسه اقوى مما له باعتبار مدلوله ولذلك انه تقول
المقتضي للعدول عن الاصل في الفاعل التباسه بالمبتدأ او التباسه بالعامل المعنوي او التباس علامة
الفاعلية بعلامة كون الشيء مبتدأ واما ليتمكن الخبر اراد به الخبر في وقت ما سواء كان خبرا في الحال او لا
ليشمل البيان تقديم المفعول الاول من باب علمت على الثاني في نحو ان يقول علمت الذي جاءت البرية فيه
حيوانا مستحدثا من جماد ولا حاجة الى التعميم لتناول اخبار كان وخبر ان ومخبرها وخبر لا لان الخبر يتناول
الجميع كخبر المبتدأ لكن العبارة قرح على عموم المجاز لان تسمية المفعول الثاني خبر مجاز وتسمية البواقي
حقيقة ولو قال واما ليتمكن المسند لكان اوضح الا انه اراد التنبيه على ان المسند في باب تقديم المسند اليه
ما سوى مسند الفاعل في ذهن السامع لان في المبتدأ اي جاء مابسة اي تقديم المبتدأ الكثر مما سبق
في الخبر والتشويق في تقديم المبتدأ اذ لو قدم الخبر فلا تشويق في المبتدأ المتاخر اليه فالاولى لان
في تقديم المسند تشويقا اليه كما في المفتاح وفيه ان كون التقديم مشوقا الى الخبر يدعو الى التقديم
لا الى كونه اهم حتى يصح تفسير وجه الاهتمام به مقتضه يب في قطع هذه المسافة والتشويق
انما يتكامل بتطويل المسند اليه ولذا قيل حق الكلام بتطويله وانما يتمكن الخبر حين سماعه بعد التشويق
لان حصول الشيء المرتقب بعد الشوق آكد واوقع في النفس وانما قيد الشيء بالمرتقب لئلا ينافي ما يقال
ان حصول نعمة غير مترقبة الذ وهو كرزق من حيث لا يحتسب كقوله اي ابي العلاء المعري من قصيدة
يرثي بها صفيا والذي حارت البرية فيه حيوان مستحدث من جماد يعني تحيرت البرية في المعاد
الجسماني والنشو والذي ليس بنفساني ومعنى ان ابدان الاموات كيف تحيى من الرفات كذا في ضرام السقط
وقيل بانه امر الاله واختلف الناس فداع الى ضلال وهاد يعني بعضهم يقول بالمعاد وبعضهم لا يقول به
وبهذا تبين انه ليس المراد بالحيوان المستحدث من الجماد آدم عم ولا ناقة صالح عم ولا ثعبان موسى عم
ولا القفنس على ما وقع في الشرح لانه لا يناسب البيت وهكذا ذكره الشارح في تعليقه على الشرح بانه يخالف

الشوق

ملخ ظاهر السقط و يخالف البيت الذي قبله وقيل في التوجيه بانه يخالف البيت الذي بعده وهو اللبيب
اللبيب من ليس يغتر بان مصيره الى البنيان فاورد عليه السيد السند في شرح المفتاح بان تلميذ الشارح ذكر
في تنوير السقط ان المراد حيرة الناس في خلقة آدم من التراب ومن البين ان كون التوجيه مخالف السياق
لا يدفعه كونه من تلميذ الشارح ونحن نقول كون الكلام في حشر الاجساد لا ينافي كون المراد بالحيوان المستحدث
من الجماد هذه الاسود بل نقول المراد ما يتم الجميع والكلام حينئذ بليغ اي الذي تحير الناس فيه من الجسم المحشور
ليس الاحيوانه استحدث من الجماد والاعادة اهون من الاستحداث فبعد انكشاف الاستحداث بل بقدرته
لا مجال للتحير ثم لا يبعد ان يراد ما يشمل خلق الحيوانات من النطفة ويحصل الابيات انه ظهر امر الاولين
العقلاء من كمال قدرته يخلق ما يكون خلق الانسان من الرفات بالقياس اليه هينا واختلف الناس في بعث
الاجساد فمنهم داع الى ضلال وهو الانكار ومنهم هاد الى الاعتراف والذي تحيرت الخلق فيه حيث
انكروا ليس الاحيوان مستحدث من جماد واللبيب الكامل اللب من ليس يغتر في الحيوة الدنيا بان مصيره الى الفساد
من غير المعاد فيغتنم هدى النفس ولا يعمل لما بعد الموت واما تعجيل المسرة او المساءة للتفاؤل او التطير نحو سعد
في دارك والسفاه في دار صديقك قوله للتفاؤل او التطير نشر على ترتيب اللف لان التفاؤل مشهور الاختصاص
بالخير فلذا لم يكتف به كالمفتاح وزاد لفظ التعجيل ظنا منه ان ما يصلح للتفاؤل موجب للمسرة بالتفاؤل به سواء كان
في مستهل الكلام او اثنائه ورد بان التفاؤل انما يكون في مستهل الكلام ولا يتفاءل بغيره وبعد بناء الكلام
على ان التفاؤل والتطير يكون في غير الاول لا يخفى ان قوله للتفاؤل لا يصلح علة لتعجيل المسرة لان التفاؤل
لا يقتضي تعجيلها بل تعجيل التفاؤل فيجب ان يجعل علة للمسرة لا لتعجيلها كما جعله الشارح في المختصر ولا يخفى ان كون
المسند اليه سارا لا يتوقف على التفاؤل به لانه انما يسر السامع لتضمنه خبرا وارد خاله خبرا في ذهنه والمسرة
كما تحصل بالتفاؤل تحصل بتذكره ما هو الواقع لانه يتباشر بسماع صديقك ويتايس بسماع عدوك
فقوله للتفاؤل او التطير مذكور على سبيل التمثيل واما الايهام انه لا يزول عن الخاطر او انه مستلذ اي يوجد لذيذا
لم يقل وانه ليكون عطفا على انه لا على ايهام ويكون تحت الايهام فان ما يوجد لذيذا تصور المدلول لا اللفظ
ما ستلذاذه وهي وامالخو ذلك هو احسن من عبارة المفتاح او اشباه ذلك وهو واضح لا اشتباه عليك ومن جملة

امثالها

امثاله مامر ثم قال المفتاح وهو كون المسند اليه متصفا بالخبر يكون هو المطلوب لا نفس الخبر واعترض عليه المص بانه
المراد بقوله لا نفس الخبر ان كان لا نفس تصور الخبر فما من خبر الا وهو كذلك وان اراد لا نفس وقوع الخبر فغيره انه
مع ذكر المسند اليه لا يكون المراد نفس وقوع الخبر بل يجب الاقتصار على المسند فعند ارادة نفس وقوع القيام لا يقال
قام زيد بل وقع القيام وذلك ان نقول المراد الثاني ولا خفاء في ان يكون المطلوب عند ذكر المسند اليه كونه
متصفا لا وقوع الخبر مما يوجب كونه اهم ويتجه جعله موجبا للاهتمام الموجب للتقديم ثم الخبران بمعنى وهو احسن
من جعل الخبر الاول بمعنى خبر المبتدأ والخبر الثاني بمعنى الاخبار والمشهور في جواب المص ما ذكره الشارح المحقق
من ان المراد بكون المسند اليه متصفا بالخبر كونه متصفا به على وجه الاستمرار وبقوله لا نفس الخبر لا مجرد الاخبار
فالخبر الثاني بمعنى الاخبار وعدم تنبه المص له خفي الحال عليه فايد ذلك بانه قال المفتاح كما اذا قيل لك كيف
الزاهد فتقول الزاهد يشرب فانه كيف انما يسأل به عن الحال المستمر في اكثر الاوقات فيشرب الزاهد
يدل على مجرد صدور الشرب عنه في الحال او الاستقبال والزاهد يشرب يدل على صدوره عنه حالة فحالة على سبيل
الاستمرار واعترض عليه بان الاستمرار التجددي انما يستفاد من المضارع بقرينة سواء قدم المسند اليه
او اخر فلا يكون وجها للتقديم ويمكن دفعه بان مراد المفتاح ان تقديم المسند اليه لان المطلوب اتصافه
بالخبر على الاستمرار التجددي والفعل مع تقديم المسند اليه ادل عليه وذلك لان قولك الزاهد يشرب
وضع الفعل فيه المنزل لان الاصل في الخبر الافراد فاختيار الاسم في صورة المضارع للدلالة على الاستمرار التجددي
واجاب السيد السند عن اعتراض الايضاح في شرح المفتاح بان مراد المفتاح انه اذا كان المطلوب موصوفية المسند اليه
لانه وصفه الخبر فان للاخبار عن شرب الزاهد اعتبارين احدهما ان يكون الكلام في الزاهد وانه هل يتصف
عنه الشرب فالمطلوب هنا موصوفية الزاهد فيقال الزاهد يشرب وثانيهما ان اخر يحصل التخصيص
في آخر الكلام وبالتقديم يحصل التخصيص اولا فيكون التخصيص حاصلا في اول الكلام وآخره ولا يعني بزيادة
التخصيص الا هذا القدر ولما كان زيادة التخصيص موهمة لارادة الحصر قال والمراد بهم خصوص يعني كانه
لا خصوص الا هم وبهذا اندفع اعتراضان ذكرهما المص في الايضاح احدهما منع كون منهم خصوص مفيدا
للحصر لا لاختصاص افادة الحصر بالخبر الفعلي وثانيهما ان قوله والمراد بهم خصوص تفسير للشيء باعادة لفظه

وربما يلوح الاول باثبات ان الحصر يستفاد من الخبر المشتق وان لم يكن فعلا صريحا تمسكا بتصريح ائمة النحو
به في قوله تعالى وما انت علينا بعزيز وامثاله ويرد بانه لا معنى لقصد الحصر في البيت وقد يفهم بان حصر
الخفيف فيهم لترجيح سرعتهم في خدمة الضيف على سرعة خدمتهم ثم يتجه انه لا يصح تقدير المسند اليه
في قولهم خفوف على انه فاعل معنى اذ لا اعتماد لخفوف بعد تاخير المسند اليه حتى يكون له معمول فضلا عن ان يكون
فاعلا معنى ودفع الشارح المحقق الثاني بانه اراد بقوله والمراد هم خفوف ان المقصود من البيت الاستشهاد
وهم خفوف لا يخذلهم سيوفا ولا جلوس لاحتمال تقدير المسند اليه مؤخرا ولا يتجه نحو ذلك فيهما بل ذكر امور اخر
في المفتاح ويمكن امور اخر بيدك المفتاح وانما تعرضنا لها لما ذكرنا لك من ابحاث تتعلق بهما ولا يخفى
عليك ان الاجمال المطلوب بقوله واما نحو ذلك ينبغي ان يكون بعد تمام التفصيل وبعض التفصيل يذكر
فيما بعد الا انه اخر بعض التفصيل يذكر فيما بعد لئلا يتباعد المعطوف عن المعطوف عليه كثيرا وح ينبغي
انه يجعل ما يذكر فيما بعد تفصيلا لبعض ما اندرج في قوله واما نحو ذلك عبد القاهر اي قال عبد القاهر
وقد يقدم اي المسند اليه ليفيد تخصيصه اي المسند اليه بالخبر الفعلي اي قصر الخبر الفعلي عليه ان الباء داخل
على المقصور وتحقيقه ان تقديم المسند اليه لكونه اهم لان المخاطب اذا اصاب في اصل الحكم واخطا في قيد
من قيوده يكون ذلك القيد اهم عند المتكلم لانه به يتم الصواب ويرد الخطأ فيقدم فالتخصيص من جهات
الاهمية الا انه جعله المص من جهات التقديم ولم يجعله من جهات الاهمية على طبق ما تقدم من ان لا جهة له الا
الاهمية والنكات تفسير الاهمية تنبيها على انه كثيرا ما يوضع تفسير الاهمية ووجه العناية مكانها ولكن ذلك
يقتضي ان لا يختص التقديم بهذه النكتة بالفعل بل يجري في كل مسند واعتذر السيد السند عن تخصيصه بما سوى
الجوامد كالجسم والحيوان والجوهر مثلا امور ثابتة غير متغيرة فلم يقع الخطأ في الامور العرفية فلم يلتفت
اليها واما المشتقات فكلها مشاركة في سبب افادة التخصيص بنص السكاكي بان ما انت علينا بعزيز
من هذا القبيل وكانه اراد انه لم يلتفت الى الجوامد في افادة التقديم فيها التخصيص لانه علامة له غير
واضحة والا فلا خفاء في وقوع التخصيص فيها نحو ان انتم الا بشر وبعد يتجه ان الصفة المشبهة من المشتقات
الثبوت وقد جعلت التقديم في ما انت علينا بعزيز للتخصيص بالجملة اي قال المص بالخبر الفعلي لا بالخبر الفعلي

لان الخبر

لان الخبر ليس الفعل بل المركب من الفعل وغيره من اجزاء الجملة او من شبه الفعل فالفعلي يتناول شبه الفعل
فلا حاجة الى ما اعتذر به الشارح للمصنف من ان التقييد بالفعل بما يفهم من كلام الشيخ وان لم يصرح به
على خلاف تصريح المفتاح بعدم التقييد واشتراك الحكم بين الاخبار المشتقة ثم كون التخصيص في ما انا قلت
بالخبر الفعلي ليس بواضح اذ المسند اليه فيه خص بنفي الخبر الفعلي وخص الخبر الفعلي بغير المسند اليه فان
القول خص بغير المتكلم وانما خص به نفي القول واجيب بان خبر الفعلي هنا نفي القول وحرف النفي من تتمة
المسند ولا يبعد فيه بل هو نظير لا فيها غول حيث جعل التخصيص الفعل بعدم كونه في خمور الجنة وارد
عليه السند السند بانه يستدعي عدم الفرق بينه وبين ما انا قلت وسياق الفرق وبقوله لولا الفرق
لم يصح تقييد الحكم بقوله ان ولي حرف النفي اي ان كان المسند اليه بعد حرف النفي بلا فصل ويمكن دفعه بان
الفرق ليس في افادة التخصيص بل خصوصيات اخر وكيف لا فرق لك انا ما قلت داخل في قوله والا فقد يأتي
للتخصيص الى آخره وقد زال ما في قوله تخصيصه بالخبر الفعلي من خفاء بينا لك فتنبه بقوله ما انا قلت
هذا اي لم يحدح انه مقول اي لغيري حيث افاد بان التقديم لقصر المسند على المسند اليه دون العكس
والتخصيص نفي القول دون الفعل فمعنى قولك ما انا قلت هذا انما هو في شيء ثبت انه مقول وتريد نفي كونك
القائل ردا على من زعم شركتك مع غيرك فيه واختصاصك به وبراءة غيرك عنه كذا قالوا والظاهر انه
لا ينحصر فيه بل يجوز ان يكون رد التردد المخاطب الامر بينك وبين غيرك فيكون قصر تعيين هذا اذا قصد
قصرا اضافيا اما لو قصد حقيقيا فينبغي ان يكون جميع من عداك قائلا به ولا يجب ان يكون هناك اعتقاد شرب
بصواب وخطأ وبقي انه كيف يكون تخصيص النفي رد الخطأ اعتقاد الثبوت بل ينبغي ان يكون لرد
خطأ في اعتقاد النفي كما انا ما قلت ويمكن دفعه بانه لما لم يذكر من جزئي القصر الا النفي اريد الاشعار
بتسليم الثبوت للشركة في قصر الافراد ونفي الثبوت لمن اعتقد النفي عنه في قصر القلب وذلك يحصل بحصر
النفي في المسند اليه ولهذا اي دلالة التقديم يفيد التخصيص ونفي الفعل عن المذكور مع ثبوته للغير
لم يصح ما انا قلت هذا ولا غيري لان مفهوميهما اي الكلام ثبوت هذا القول لغير المتكلم ومنطوق المعطوف
نفيه عن الغير وهما متنافيان ولك ان تقول لان اول الكلام يفيد تخصيص السلب بالمتكلم ولاحقه نفي التخصيص

والانه تسليم ثبوت القول وقصر يبده مع سلبه عنك وعن جميع اعبادك فيلزم اثبات القول من غير قائل
والاظهر ان العطف دال على انه لم يقصد الحصر بالتقديم فليس الا ان يشاهى المحال المذكورة بل كون التقديم
لغرض اخر فيه ايضا بحث لانه انما يكون لغرض ان لم يكن له في هذه الصورة داع اخر من دواعي التقديم وهو مم
قال الشارح المحقق يجوز التقديم من غير قصد التخصيص اقول الظاهر ان التقديم لغرض اخر غير التخصيص كما اذا ظن
المخاطب بك الظنين الفاسدين احدهما انك قلت هذا القول والثاني انك تعتقد ان قائله غيرك
فيقول لك انت قلت لا غيرك فيقول له ما انا قلته ولا احد غيري قصدا الى انكار نفس الفعل المسند
فيقدم المسند اليه ليطابق كلامه هذا كلامه المنقح لكلام المفتاح ولك ان تقول لم يصح هذا التركيب
لان نفي القول عن المعطوف عليه نفي على وجه الاختصاص بمقتضى التقديم ونفيه نفي لا على وجه
الاختصاص فلا يحسن العطف وهذا الوجه يفيد عدم صحة ان يقال ما انا قلت هذا ولا زيد بخلاف
الوجوه السابقة والوجوه السابقة تنفي صحة ما انا ولا غيري فلهذا بخلاف هذا الوجه والشاهد
البرى عن الاتهام الجلي من غير الابهام ان يقول ولهذا لم يصح ما انا قلت هذا وقال غيري لانه يعد
قال غيري لاغية ليس لها داعية ومما يجب التنبيه عليه ان هذا التخصيص فيما اذا لم يكن المسند اليه
دالا على العموم نحو ما كل ما يتمنى المرء يدركه فانه لنفي الشمول خاصة والظاهر ان التقديم لانه مناط الفائدة
المقصودة بالكلام من توجه النفي الى الشمول خاصة ولا اما ان رايت احدا اي ولان التقديم يفيد
تخصيص المسند اليه بنفي الخبر الفعلي مع تصويب اثبات ما نفي عنه بعينه للغير لم يصح هذا التركيب ويتجه
عليه ان رؤية الغير احدا باطل وهو الذي نفي فالمثبت للغير هو لا غير ويمكن ان يدفع بان المراد به
تخصيص المتكلم في وقت معين بنفي رؤية احد رد اعلى من زعم رؤيته دون غيره احدا او مشاركة فيها
من غير تعيين الغير بل اتى غير كان وح لا يقبح هذا التركيب لظهور انه لا محالة راى غيرها احدا فلا ثبت
في الاخبار بها بل التركيب المفيد ما رايت احدا لكون القوم برمتهم قالوا لم يصح هذا التركيب لان تصويب
المخاطب يقتضي ان يكون انسان غير المتكلم قد راى كل احد وهو ظاهر البطلان اولان التخصيص يقتضي ان يكون
المخاطب معتقد انك رايت كل احد ولا يتصور هذا الاعتقاد لعاقل ويمكن ان يقال لان تصويب المخاطب

يقتضي

يقتضي ان يكون معتقد ان انسانا غير كرأى كل احد وانما يكون في مقام الرد طاعنا ان يعتقد المخاطب ذلك
وعلل المص ذلك بانه يجب اثبات المنفي بنفسه للغير والمنفي هنا الرؤية الواقعة على كل احد واورد عليه
المحقق ان ذلك مم بل المنفي الرؤية الواقعة على فرد من افراد الناس ولا يلتبس احدهما بالاخر عند من لا يلتبس
عليه السلب الجزئي بالسلب الكلي ثم بنى ذلك بان تقديم المسند اليه باي لا يليه حرف النفي يفيد اثبات المنفي
للغير على وجه نفي ان عاما فعام وان خاصا فخاص قرنا قلا ذلك عن الشيخ ولا يخفى انه يمكن رد ما قاله المص
اي ما ذكره بحمل قوله لان المنفي هو الرؤية الواقعة على كل احد على السلب الكلي دون الايجاب الجزئي لكن هذا
التوجيه يوجب اختلال المنفي لان قوله ولهذا لم يصح ما انا رايت احدا ح يكون تعليلا لما لم يذكر لانه تعليل
لكون التركيب لاثبات المنفي لغير المسند اليه على وجه نفي وهو غير مذكور بل لم يذكر الا ان التقديم يفيد
التخصيص بنفي الخبر الفعلي وايضا تخصيص النفي لا يفيد الا ثبوت ما نفي عن المتكلم لغيره وهو رؤية احد
لا بعينه لا رؤية كل واحد حتى يلزم ثبوتها للغير فاللازم ثبوت رؤية احد لا بعينه للغير كيف لا
وافادة التقديم التخصيص بالنحو الا بالوضع حتى يصح ان يقال انه في عرف البلغاء لهذا المعنى والمفهوم من النحو
ليس الا هذا القدر وايضا لو كان المفاد اثبات المنفي على وجه نفي لكان ما انا رايت كل احد للايجاب الجزئي
للغير لان السلب فيه على الوجه الجزئي مع انهم لم يفرقوا بين ما انا رايت احدا وما انا رايت كل احد فمعنى
كلام الشيخ ان المثبت هو المنفي على وجه نفي وكان عليه حين تعلق النفي لا بعد تعلق النفي نعم ينفعه ما قاله انه
لا يصح ان يقال ما انا قلت شعرا لانه يقتضي ان يكون انسان قد قال كل شعر في الدنيا لكن تاويله ان التمثيل به يجعل
قلت شعرا للعموم لما ان النكرة ربما يكون في الاثبات عامة تمرة خير من كثيرة فكما ان قولك ما تمرة خير من كثيرة
لرفع الايجاب الكلي دون السلب الكلي فكذلك قوله ما انا قلت شعرا في هذا المقام والمناقشة في التمثيل
وما يورد لتصوير الشيء وتوضيحه وقس عليه قوله ما انا رايت احدا واستغنى بذلك عن دعوى انه سهو الكاتب
والصواب ما انا رايت كل احد وبما قيل ان لفظ احد بمنزلة كل احد لما انه في الايجاب لا ينفك عن الكل اذ لم يكن
هنا مبالغة عن الواحد كما في احد عشر اولانه يصح استعماله بمعنى الجمع كما صرح بهما ائمة اللغة فيحمل على معنى
الاحاد المستغرقة لكل احد لانه مع ضعف الاول وبعد الثاني لا يجري ان في ما انا قلت شعرا هذا غاية ما بذلنا

لكان نسبا

٩٥

المجهد في تحقيق الكلام وقال السيد السند ان التفصيل ههنا ان يقال اذا كان النزاع في رؤية واقعة على شخص
معين كزيد مثلا يقال ما انا رايت زيدا فيكون هناك من راى زيدا وهو ظاهر وان كان في رؤية واقعة
على احد لا بعينه يقال ما انا رايت الا احدا من الناس او ذلك الاحد فانه وان كان غير معين لكنه معهود
من حيث تعلق الرؤية فحقه ان يشار اليه بذلك الاعتبار ولا يصح ان يقال ههنا ما انا رايت احدا لانه
في قوة قولك ما انا رايت زيدا ولا عمروا ولا بكرا الى غير ذلك في افادة نفي الرؤية بالنسبة الى كل واحد من المقابل
وان اختلف في الظهور والخصوصية فيقتضي عموم نفي الرؤية لكل واحد منها ضايعا لان الفعل المثبت في اعتقاد
المخاطب متعلق منسوب الى واحد فلا يحتاج في رد خطابه في الفاعل الى نفيه عن كل واحد واحد وان كان
النزاع في رؤية واقعة على كل احد فههنا عبارتان احدهما ان يقال ما انا رايت كل احد والثاني ان يقال
ما رايت احدا وهذه اخص من الاولى وفي افادتها للمعنى المذكور نوع خفاء ودقة ولهذا اختلف فيها و
في توجيهها ما قررناه ههنا كلامه واورد عليه ان نفي الرؤية عن واحد واحد متحقق في انا ما رايت الاحد
لانه وان عرف فيه الاحد لم يخرج عن الابهام الذي يستلزم العموم في سياق النفي فقد ضاع عموم النفي مع ضياع
التعريف العهدي وان التعرض لنفي عن واحد عن واحد ضايع في رد اعتقاد المخاطب انه فاعل الرؤية لكل احد
رايت ويكفي نفي الرؤية عن كل واحد وان نفي رؤية واحد لا بعينه يقتضي ايراد النفي عليه ولا لغو في الاجمال
وانما يلزم اللغو لو قصد لانه اتيان بما عنه مندوحة هذا ونحن نقول ربما يقصد بنفي رؤية واحد لا بعينه
السلب الكلي وربما يقصد مجرد سلب رؤية الواحد ويلزم السلب فالاول لرد اعتقاد ثبوت الحكم الكلي والثاني
لرد اعتقاد رؤيته واحدا لا بعينه نحو ما انا رايت الاحد اشعارا بانه لم يقصد السلب الكلي وان لزم بل سلب
الاحد على وجه اعتقده المخاطب وهو احد لا بعينه فلا يلزم كون السلب الكلي لغوا لانه من ضروريات ما قصد ولا يعد
لغوا الا ما تعلق به القصد من غير حاجة فاندفع لزوم اللغو في ما انا رايت احدا في رد اعتقاد الاحد ايضا
وان لزوم اللغو في ما انا رايت احدا مبني على عدم الفرق بين الاجمال والتفصيل واما لزوم اللغو في ما انا رايت احدا
في رد اعتقاد رؤية كل احد بناء على انه قصد نفي رؤية كل احد بما يتأتى بدونه نفي رؤية واحد واحد فيندفع بانه
فيه تحقيق نفي رؤية كل واحد وبيان ان المتحقق هو السلب الكلي بل فيه مبالغة في رد الاعتقاد والتقييد

انه لم يرد

انه لم يرد واحدا فضلا عن كل احد واعلم ان ايلاء المسند اليه المقدم حرف النفي يفيد بظاهره نفي اختصاص الخبر الفعلي
لا اختصاص النفي وانما يستفاد حصر النفي واختصاصه بجعل الاختصاص المستفاد من التقديم واردا على النفي وان كان
الظاهر ورود النفي عليه ونظيره كون النفي في الجملة الاسمية لاستمرار النفي لا لنفي الاستمرار وكون قوله تعالى
وما انا بظلام للعبيد للمبالغة في نفي الظلم وهذا المعنى وان كان بعيدا عن الظاهر لكن جعله عرف البلغاء
في ما نحن فيه واضحا والواضح مهجور او لا ما انا ضربت الا زيدا قد تقرر في النحو ان الاستثناء المفرغ في الاثبات
لا يستقيم غالبا لان ثبوت الحكم للجنس في غير المستثنى لا يتحقق غالبا بخلاف نفي الحكم عن الجنس فانه يتحقق فيما سوى
المستثنى غالبا فلا يصح ضربت الا زيدا لاستحالة ان يضرب كل احد الا زيدا فاذا دخل عليه النفي وقلت ما ضربت الا زيدا
صح لانه لا بعد في ان لا تضرب احدا الا زيدا اذا عرفت هذا فاعلم انه جعل المصنف من ثمرات افادة التقديم في هذه الصورة
تخصيص المسند اليه بنفي الحكم بعينه لغيره اذ دخول النفي على قولنا انا ضربت الا زيدا لا يوجب صحة الاستثناء وما انا
ضربت الا زيدا باق على عدم الصحة بخلاف ما ضربت الا زيدا لان دخول النفي يفيد تخصيص المسند اليه بنفي
الضرب المقيد بالمستثنى مع ثبوته بعينه لغيره فالمستثنى على ما كان قبل دخول النفي من كونه في الاثبات ويستلزم
صحة التركيب كعمه كل واحد منه وبالغير كسوى زيد وان معتقد المخاطب ان هذا الضرب صدر عنك
ويعتقد انه صدر عن غيرك وتريد ان ترده الى اعتقاد انه صدر عن غيرك فهذا المثال يشارك الثاني
في الفساد فناسب ان يجمع معه دون الاول لكن الشيخ عبد القاهر والسكاكي جعلاه مشاركا للمثال الاول في الفساد
وناسب ان يجمع معه وان لم يجمعاه معه بل مع الثاني كما فعله المصنف قال لم يصح ما انا ضربت الا زيدا لان نقض النفي
بالا يقتضي ان يكون ضربت زيدا وتقديم الضمير وايلاءه حرف النفي يقتضي نفي انه يكون ضربته فهي [illegible]
افادة هذا التركيب تخصيص المسند اليه بالنفي وغيره بالاثبات انه لا يصح استثناء شيء من هذا النفي لاستلزام
نقض ذلك النفي بالاستثناء فلكل من المصنف والشيخ وجهة هو موليها ولا يبعد ان غفلة عن مسلك الطريق الا انه
خفي على المصنف قضاء التقديم وايلاء النفي نفي ضربك فضعفه وبيان اثباته بان ما انا ضربت يقتضي تخصيصك بنفي هذا
الضرب عنك واثباته لغيرك واذا كان هذا الضرب منتفيا عنك فلست ضاربا زيدا ولا غيره بهذا الضرب ونقض
النفي بالا يقتضي كونك ضاربا بهذا الضرب زيدا فقد تم التناقض من وجهين كونك ضاربا وغير ضارب

وكون عمرو مضروبا لك وغير مضروب لك الا ان الشارح المحقق اشتبه بان تخصيصك بالنفي يقتضي اثبات ضرب
من عدا زيد لغيرك فيلزم ان لا يكون زيد مضروبا لك ولا لغيرك فاعترض بان الاستثناء من الاثبات او من النفي
فليس النفي من الانتقاض في شيء فكانك قلت لست الذي ضرب الا زيدا فكان المخاطب اعتقد ان انسانا ضرب كل
احد الا زيدا او انت ذلك الانسان فنفيت ان يكون انت ذلك الانسان ونبه على الصواب بقوله عن ان الاحد وبالاعتراض
انتقاض النفي بالاداة واقتضاء تقديم المسند اليه وايلائه حرف النفي نفي ان يكون ضارب زيد وقد نبهناك ان هذا
اعتراض على نحو دون القصر وكان منشأه قلة التامل وهي العقل وانما الدليل لكن لا يتجه عليه ما ذكره السيد
السند من انه يوجب هدم ما قرره من ان ما انا رايت احدا يقتضي اثبات الرؤية لغير المسند اليه على طبق النفي
من العموم لان النفي اذا كان للفاعلية لا يفيد عموم الاحد لعدم توجه النفي الى المفعول ويكون مآل التركيب اني لست
فاعل رؤية احد فلا يقتضي ان يكون انسان راى كل احد بل ان يكون انسان راى احدا لان قولك اني لست فاعل
رؤية احد في قوة لست فاعل رؤية زيد ولا عمرو والى غير ذلك لعموم النكرة واضحة فلو لم يكن القصد الى اثبات
رؤية كل احد لغير المسند اليه لكان ذلك العموم ضايعا ولاما ذكره من انه لا يصح ان يكون للاستثناء من الاثبات
لانه لا يصح ان يكون المستثنى منه احدا وليس بعام فلا يصح ما انا ضربت الا زيدا كما لا يصح ضربت الا زيدا لعدم تناول احد
زيدا لانه لا موجب لكون المستثنى احد المستثنى منه في المفرغ عاما من جنس المستثنى مثبتا كان او منفيا فيجب ان يكون
المستثنى منه كل احد كما ان المستثنى في قرأت الا يوم كذا قرأت كل يوم على انك عرفت انه نفى الفاعلية لضرب احد يفيد
عموم احد والاثبات للغير يجب ان يكون على طبق النفي على زعم الشارح فالمثبت للغير ضرب كل احد الا زيدا وما يقال
من ان كون الاستثناء من الاثبات انما لزم من كلامهم حيث قالوا ان تخصيصك بالنفي يقتضي اثبات ضرب من عدا زيدا
لغيرك وظاهر ان ذلك مبني على كون الاثبات مخلا وحاصله ان الشارح دفع بهذا البيان منع المصنف فيرجع
الشارح مناقشة فيما هو تعتقده فلا بد له منه لانه الزم القوم وهو لا يرضى به على انك عرفت انه ليس فهمه من كلامهم
وليس بكلامهم ونحن نقول امتنع ما انا ضربت الا زيدا لان قولك ما انا ضربت لنفي ضرب معين عن نفسك مع اثباته
لغيره واما ان يكن زيد داخلا في المضروب فيكون مضروبا فلا يصح استثناؤه وان لم يكن داخلا فيه فكذلك
لانه غير داخل في مفهوم الحكم حتى يصح اخراجه ولان التقديم يفيد كون المخاطب مصيبا فيما عدا تعيين الفاعل

فيجب

فيجب ان لا يكون زيد مضروبا لك والقصر بالنفي والاستثناء يقتضي كونه مصيبا فيما عدا تعيين الفاعل فيجب ان يكون
زيد مضروبا لك ولا يذهب عليك ان افادة التقديم التخصيص بالنفي لا يختص بتقديم المسند اليه بل مسند ما شوا
قلت حيث خصصت الشرب بنفي القول وقصدت تعلق القول بغيره فلا يصح ما شوا قلت ولا غيره ولا ما
شيء قلت ولا ما شوا قلت الا قصيدة والا نفي للشرط السابق يعني حرف النفي يعني ان لم يقع بعد حرف النفي
بلا فصل فقد يخرج من الشرط الاول مثل ما ان انا قلت هذا ودخل في هذا الشرط مع انه من دواخل جزاء
الشرط الاول فيفسد الحكم ان الا ان لا يعد ما هو من توابع حرف النفي فاصلا بينه وبين مدخوله فيصح
سالم يل حرف النفي ما تقدم ولم يكن في الكلام حرف نفي او كان وقد يقدم على حرف النفي نحو انا ما قلت او تقدم
حرف النفي ولكن فصل بينه وبين المسند اليه نحو ما زيدا انا ضارب فانه للتخصيص نفي الفعل بالمفعول مع
ايقاعه على غيره لا للتخصيص نفي الخبر بالمسند اليه واثباته لغيره وجزاء قوله والا قوله فقد ياتي ومجموع
الشرط والجزاء معطوف على مجموع قوله وقد يقدم ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي ان ولي حرف النفي اي ان
لم يل المسند اليه حرف النفي فقد ياتي التقديم للتخصيص اي لتخصيص المسند اليه بالمسند لا التخصيصه بالنفي
بالنفي ردا على من زعم انفراد غيره اي غير المسند اليه بخصوصه به اي بالمسند لا ردا على من زعم انفراد
المسند اليه كما في القسم السابق وهو قصر قلب كما عرفوا او زعم مشاركته فيه اي مشاركة الغير في المسند
او في احتمال كون المسند له فهو قصر افراد او تعيين ما الفرق بين ما يلي حرف النفي وما لا يليه ان الاول
لتخصيص المسند اليه بالنفي والثاني لتخصيصه بالخبر وان الاول رد على من زعم انفراد المسند اليه بالخبر والثاني
على من زعم انفراد الغير به وان الاول للتخصيص والثاني للتخصيص او التقوي وانما قلنا زعم انفراد غيره بخصوصه
ليخص الكلام بغيره المنكر كما يقتضيه قوله فيما بعد وان بني الفعل على منكر فانه تفصيل لتخصيص المنكر على خلاف
ما بيناه لك بان التخصيص في المعرف بخصوصه ورد على ثبوت الحكم لغيره من حيث الخصوص وفي المنكر
تخصيص المسند اليه بجنس او الوصف ورد على من زعم انفراد الغير بحسب الجنس او الوصف لان الخصوص
غير معلوم حتى يعتبر الغير بحسب الخصوص والتفصيل في المنكر في مجرد التخصيص لعدم التفاوت في التقوي
فالمراد بتخصيص المسند اليه في هذين القسمين تخصيص خصوصه وان بني الفعل على منكر اي تخصيص الجنس او الواحد

فقولك ما رجل جاءني تخصيص الرجل والرجل الواحد بالنفي وقولك رجل جاءني تخصيص جنس الرجل او الواحد منه
بالمجيء فعلم بهذا ان قوله وان بني الفعل على منكر لا يختص بالقسم الثاني وانه لا يوجب ان لا يكون المنكر للتقوي حتى يرده
الشارح الشيخ في دلائل الاعجاز لا لكونه للتقوي ايضا نحو انا سعيت في حاجتك لاحد الغرضين فهو مثال للتخصيص
كما يصرح به قوله ويؤكد على الاول بنحو لا غيري مثل لا غيرك ولا غيره ولا زيد ولا عمرو ولا ما سواي وعلى الثاني
نحو وحدي مثل وحدك ووحده ومنفردا ومتوحدا ولا غيري ايضا فافهم وفيه دفع شبهة ربما يختلج
في صدرك من انه لو كان التقديم للتخصيص لما يجتمع مع مثل قولك وحدي ولا غيري فدفعه بانه لتاكيد التخصيص
ووجه تخصيص كلا بتاكيد يقسم مع ان كل تخصيص يشتمل على وحدة المخصص والسلب عن الغير اي الملايم لزم
استقلال الغير التصريح بالسلب عنه والملايم لزم الشركة التصريح بالوحدة كما لا يخفى على سلامة الذوق وقد
ياتي التقديم لتقوي الحكم الانسب بقوله للتخصيص لتقوية الحكم ولا يبعد ان يجعل فعل مضارع منصوب
بان المقدرة بعد اللام مسندا الى ضمير التقديم اي قد ياتي التقديم لتقوي الحكم وتقريره في ذهن السامع نحو هو
اي الله تعالى يعطي الجزيل اي كل مسند اليه مقدم على خبر مسند الى ضميره اسنادا تاما لان التقوية
من جهة تكرر الاسناد التام عند السكاكي وتبعه المص واما عند الشيخ ففي كل مبتدأ مقدم تقوية الحكم
لانه بيان للحكم بعد التقوية للاعلام فعلى هذا زيد ضربته للتقوية بخلاف ما ذهب اليه المص لكن هذا ينافي كونه
التخصيص مختصا بالخبر الجملة والذي اراه ان وجه التقوي كان الخبر الذي هو جملة مستقلة بعيدة الارتباط
لما قبله فاذا ربط بالعائد او غيره يشعر باسناده الى المبتدأ لان في تحصيله اعتمادا ومزيد التوجه وعليه يجري
التقوي في كل خبر جملة ولا مبتدأ والسيد السند ذهب الى ان تحقيق كلام السكاكي ان ربط الخبر المبتدأ بسبب
ضمير ليس ملحقا بالعدم يوجب التقوي فزيد ضربته التوجيه لانه تكرر اسناد الضرب الى زيد بالوقوع بسبب
الضمير لتخصيص التقوي بما يكون فيه الضمير مسندا اليه توهم من الشارح المحقق ويرد ايضا ان ذلك يقتضي
ان يكون نحو عمرو ضاربه انما تقوي لانه تكرر ربط الضمير اسناد الضرب على وجه الايقاع على زيد فلذا
بينا في شرح كلام المص على ما ذكره الشارح واثبتنا المخالفة بينه وبين الشيخ في كون زيد ضربته للتقوي
وكما ان التخصيص لا بد له من داع اليه كذلك التقوي وهو ازالة الشك او الانكار حقيقة او ادعاء الا انه

تنبيه

لانتر

لا انتر هذا في احوال الاسناد دون فوائد التخصيص ما يتعرض له كما تعرض لفوائد التخصيص وتخصيصه
بالتعرض وجه آخر وجه لا اظن بك الغفلة عنه في قلمك ما لك ولما كان الخبر المنفي مظنة اشتباه بما يلي فيه
المسند اليه حرف النفي لم يكتف بعموم قوله فقد ياتي للتخصيص وقد ياتي للتقوي الحكم مع ظهور انه داخل المنفي
فيه وصرح بقوله وكذا اذا كان الفعل منفيا نحو انت لا تكذب لقصد التخصيص او مجرد التقوي فلم يفت
المص تمثيل التخصيص في النفي لملاحظة الشارح ولما كان افادة التقديم التقوي محتاجا الى توضيح قال فانه
اشد لنفي الكذب من لا تكذب ولا خفاء ان صيغة التفضيل ليس على حقيقته اذ لا يزيد لا تكذب
على نفي الكذب وتوجيهه لا يخفى على الافهام من الجمهور والمنظر الدقيق ان يقال في نفي الكذب في الاستقبال
مع انه بنظر الحال يفيد مبالغة فيه ولما كان نفي الاشدية من لا يكذب اتم في الوهم من لا تكذب انت
جعله مشبها به تنبيها على هذا التفاوت فقال وكذا من لا تكذب انت ولم يشتغل بهذا التوضيح
في قسم الاثبات مع انها سياق فيه لتكذيب عدا النفي عن الاثبات الا انه يتجه ان كون التقديم للتقوية
ليس اخفى من كون انت لا تكذب اشد لنفي الكذب من التركيبين الآخرين حتى يتم توضيحه به بل
قد بين كونه اشد لنفي الكذب بكونه لتاكيد الحكم حيث قال لانه لتاكيد المحكوم عليه لا الحكم وقولنا
انت لا تكذب على الاحتمال الاخير ان يكون انت الثاني مبتدأ لا لتاكيد المحكوم عليه بل يحكم
في الخبر وفيه مخالف لما ذكره الكشاف في تفسير قوله تعالى حكاية عن يوسف عم وهم بالآخرة هم كافرون
من تكريرهم للدلالة على انهم خصوصا كافرون بالآخرة وان غيرهم مؤمنون بها وهم الذين على ملة
ابرهيم عم ولتوكيد كفرهم بالجزاء هذا وفي تخصيص بيان الفرق بانت لا تكذب للتقوي تعريض للمفتاح
بانه لا اشتباه بين لا تكذب انت وبين انت لا تكذب للتخصيص فبيان الفرق بينهما لغو ينبغي ان يفرق
بين لا تكذب انت وانت لا تكذب للتقوي لانه محل الاشتباه ولا يدفعه ما ذكره الشارح المحقق
انه خص بيان الفرق بالتخصيص لانه اورده في بحث التخصيص وان بني الفعل على منكر او ما في حكمه من الضمير
الراجع الى النكرة فاذا قلت ضربت رجلا وهو جاءني كان قولك وهو جاءني لتخصيص نفي الرجل او الرجل الواحد
لا يقال لا اعطاف افاد التقديم تخصيص الجنس او العدد اذ قوله او الواحد به لا يتناول رجلا جاءني فانه

لتخصيص الجنس او العدد اى رجلان جاءنى لا رجل واحد لا انا نقول رجلان جاءنى لتخصيص العدد ولا يحتمل
تخصيص الجنس لان التثنية او الجمع نص فى العدد ولا يحتمل التجريد عنه بخلاف التنوين فانه كثيرا ما يجرد
عن العدد ونعم اطلاق المنكر ومن موجبات ضعف الاطلاق ان العدد غير المرة لتخصيص الجنس دون الواحد
والمراد بالجنس المفهوم الكلى حتى ان رجلا طويلا جنس صرح به الشيخ لكن ينبغى ان يعلم ان قولك رجل واحد جاءنى
لتخصيص الواحد دون الجنس لان الواحد لكونه نصا فى الوحدة لا يمكن تجريده عنها ولو اريد بالتنوين التحقير
او التقليل او التكثير يكون لقصر الجنس الحقير او القليل او الكثير دون الواحد نحو رجل جاءنى اى لا امرأة ولا رجلان
او لا ثلاثة الى غير ذلك والاعذب فى قصد قصر الجنس الرجل جاءنى بالتعريف الجنسى ووافقه السكاكى على ذلك
اى على افادة التقديم التخصيص والتقوى لكن لم يجعل سببا للتخصيص قطعا من غير ان يقصد به مجرد التقوى
كما جعل الشيخ ما يلى حرف النفى كذلك وجعل من التقديم ما هو لمجرد التقوى قطعا بخلاف الشيخ فانه ليس بتقديم
بمجرد التقوى عنده والجهة التفاوت اشار بقوله الا انه قال اى لكنه قال التقديم يفيد الاختصاص ان جاز
تقديركونه فى الاصل مؤخرا على انه فاعل معنى فقط نحو انا قمت قدمه على التقدير لان التقدير فرعه فلم يقدم
على التقدير مع ان التقدير لا ينفك عن الجواز لاحتمال ان يفارق تقدير التقديم الجواز ولا يتوقف عليه فرع
بالجواز تنبيها على انه لا يكتفى فى التقدير ايضا ولا يبعد ان يقال المراد جواز التقدير بلا تكلف وقد ذكر لك
ما انا قلت يفيد التخصيص لو قدر اصله ما قلت انا ويتجه عليه انه يبطل ما حكم به من عدم صحة ما انا قلت هذا
ولا غيرى وما انا رايت احدا وما انا ضربت الا زيدا لانه لو لم يقدر التاخير يكون غير مفيد للتخصيص فلا يلزم
شئ من المفاسد فتامل والا اى وان لم يجز تقديره التاخير على انه فاعل معنى فقط فلا يفيد الا تقوى الحكم
كما مر فى نحو انا قمت ولم يقدر ومثال انا قمت هو عرف فانه هو فى قولك عرف وهو لا يحتمل كونه فاعلا
لفظا او لم يجز نحو زيد قام فانه زيد لو قدر مؤخرا لكان فاعلا لفظا لا معنى فقط وقال الشارح لم يجز
تقديره مؤخرا لانه يلزم تقديم الفاعل لفظا وهو لا يجوز والمراد بنحو زيد قام ما يكون المسند اليه فيه مظهرا
فانه عند التاخير يصير فاعلا لفظا هذا كلامه وفيه بحث لان زيد فى قام زيد بوضع الظاهر موضع المضمر
فيه مضمر مع انه لو اخر يكون فاعلا معنى كما فى هو قام مثل المراد بنحو زيد قام ما يكون المسند اليه مظهرا او الفاعل

طويل سمج

وتخصيصه ذلك بالاشارة الى التخصيص
كما فعله الشارح المحقق بلا مخصص

معزا وكذا

٩٧

معزا وكذا زيد ضربته فانه لو قدر مؤخرا لصار مفعولا معنى وهذا اينما فى ما سبق ان نحو زيد ضربته لا يفيد تقوى
وقدم المص نقيض التقدير على نقيض الجواز على عكس ترتيب الجواز والتقدير لنكتة دقيقة لا يتبصر بها الا البصائر
المحيطة بافخى الضمائر وهو ان النفى المستفاد من قوله والا يرجع اولا الى التقدير الذى بمنزلة القيد للجواز
واستثنى السكاكى المنكر الصرف الذى ليس فيه شائبة التخصيص بقرينة قوله لئلا ينتفى التخصيص ولك
ان تجعل صيغة التفعيل للمبالغة فى النكات فتفيد به مراعاة النكارة والاستثناء من حكم مستفاد من قوله
والا فلا يفيد الا التقوى الحكم اى ان لم يجز تقديركونه فى الاصل مؤخرا على انه فاعل معنى فقط بدون تكلف
وهو لا يفيد الا التخصيص وهو اظهر مما قال الشارح المحقق ان المراد انه اخرج السكاكى المنكر عن كونه فاعلا لفظا
وجعله فاعلا معنى بجعله من باب واسروا النجوى الذين ظلموا اى بجعل المسند فى الاصل مسندا الى ضمير مبهم
يفسره ابدال الظاهر منه ولما قال اى على القول بالابدال من الضمير اشارة الى قول آخر فيه وهو ان الواو
فى الفعل قد يكون علامة الجمع فقط كما فى الصفة من غير ان يكون فاعلا ولا يخفى ما فيه من وجوه البعد من قلة
نظائره واسروا النجوى الذين ظلموا والحاد فى كون الواو ضميرا وتقييد الضمير من الابهام الى التعيين بالتقديم
فيلزم المخالفة الفاحشة بين الاصل المقدر وما عليه اليد وانما ارتكب هذه الامور لئلا ينتفى التخصيص الذى
شرطكون المبتدأ نكرة اولا سبب له اى لهذا التخصيص سواه اى سوى كونه فى الاصل فاعلا معنى فكان لا يحتاج
فاعلية المنكر الى مخصص سوى تقديم المسند لم يحتج هذا المبتدأ اليه سوى تقديم المسند فى الاصل ولا يخفى
انه لا يحتاج المنكر الصرف على اطلاقه الى الاستثناء اذ بقرة تكلم وكوكب انقض الساعة الى غير ذلك لا يحتاج
الى تخصيص وقوله بخلاف المعرف يفيد ان المعرفة سببا للتخصيص سوى تقديم المسند فى الاصل ولا يخفى فساده
فلذا جعل الشارح تقديم الكلام واذا انتفى التخصيص لم يصح وقوعه مبتدأ بخلاف المعرف فانه يجوز وقوعه مبتدأ
من غير هذا من الاعتبار البعيد ولا يخفى انه بعيد كما ان جعل ضمير له سببا لكونه مبتدأ بعيد ثم قال لا تنافى
بين هذا الكلام وما سبق فى كلام السكاكى كما يفيده كلمة ثم وشرط اى شرط ارتكاب هذا الوجه البعيد فى المنكر
ان لا يمنع من التخصيص مانع وهو انتفاء فائدة القصر من ان اعتقاد المخاطب فى الحكم مع تسليم اصله كما اشار
بقوله كقولك رجل جاءنى على ما مر من ان معناه لا امرأة او لا رجلان ولا يخفى ان شرط مطلق التخصيص ذلك وهو بين

مستغنٍ عن البيان وغاية التوجيه ان يقال ايكاد يتوهم ان الضر وحقق النكرة ففت عند شرط التخصيص فحمله بالتعرض
لازاحة هذا التوهم دون قولهم شر اهر ذا ناب ما فيها من التخصيص اما على التقدير الاول وهو تخصيص الجنس
فلامتناع ان يراد المهر شر لا خير اذ المهر لا يكون الا شرا اذ ظهور الخير للكلب لا مهر ولا يفزع له واما
على التقدير الثاني فلنبو عن مظان استعماله فانه لا يستعمل لرد اعتقاد ان يكون المهر اكثر من شر واحد
وان قد صرح الائمة بتخصيصه حيث تأولوه بما اهر ذا ناب الا شر لزم طلب وجه لتوجيه اراد التخصيص
او التأويل وقال الشارح المحقق لزم طلب وجه الجمع بين ما ذكرنا وبين ما فعلوه فكانه قال وان قد صرح الائمة بما
ينافي ما ذكرناه لزم طلب الجمع ليصلح ما ذكرناه او ما ذكروه للتعويل فالوجه باحد الوجوه فتأمل تفضيع شان
الشر بتنكيره بجعل التنكير للتعظيم والتهويل كما مر في تنكير المسند اليه ونحن نقول بجعل الفعل عليه المحذوف
في غاية الوهن اي شر فظيع لا شيء وبالجملة المعنى ما اهر ذا ناب الا شر عظيم في الغاية فيتجه ان النكرة تخصصت
بالوصف المستفاد من التنوين او بالفعل عليه المحذوف فلا حاجة الى تقدير التأخير بل لا يتجه لانه لا يرتكب
الاعتبار البعيد الا في النكرة الصرفة على ما حقق واجيب بان التخصيص الذي صرح به الائمة في تأويلهم هو التخصيص
المستفاد من التقييد اذ التقييد يفيد التخصيص عند السكاكي لانه يجعل ما ضرب اكبر اخوتك ابنا ما الخرب
الاصغر وفيه انه لم يجعل التي تمشيهر ذا ناب من قبيل ولعبد مؤمن خير من مشرك وسبق ماذكر يكون تلازمها
تخصيصا بالوصف وفيه اي فيما قاله وفعله السكاكي نظر اذ الفاعل اللفظي والمعنوي الاولى الا اسم من التابع
الفاعل اللفظي البدل والتأكيد سواء في امتناع التقديم ما بقيت على حالها لانه لا يتجه عليه علیك ذلك
الغد السلام وقوله ما بقيا على حالهما قيد للامتناع اي سواء في الامتناع المقيد بزمان بقائهما على حالهما
لا التسوية حتى يحتاج اتمام الكلام الى تقدير وسواء في جواز التقديم اذا لم يبقيا على حالها فتامل ولنا قرينة
في التسوية بدعوى ان التابع اولى بالامتناع لان فيه التقديم على العامل والمتبوع فتجويز تقديم المعنوي
دون اللفظي ترجيح لمرجوح تحكم اذ التحكم هو الترجيح بلا مرجح لا يقال السكاكي بل ينفعه ثم لا نسلم انتفاء
التخصيص لولا تقدير التقديم لحصوله بغيره كما ذكره يتجه على كلام السكاكي منع ان احدهما على قوله
التقديم يفيد الاختصاص ان جاز تقدير كونه في الاصل مؤخرا على انه فاعل معنى فقط وقدر لانه يقال لا نسلم

انتفا التخصيص

انتفا التخصيص من غير تقدير التقديم اذ لا دليل على اعتبار التقديم للتخصيص بل يحصل بلا تقدير تقديم كما
ذكر منقولا عن الشيخ وكلام المتن يحتمل هذا المنع وهو معنى قوله لحصوله بغيره لحصوله بلا تقدير تقديم
باحد اعني بجري لا لخوعير ما سوف على زمن اي لا ما سوف وله غير فظ وثانيها على قوله يفتي التخصيص
بغير التقديم من التخصيص بالوصف المستفاد من التنكير كما ذكر السكاكي والايضاح لم يصرح عن هذا المنع وهو اوفق
بالعبارة وبالجملة الاوضح لولا تقدير التأخير ولا يجاب المنع الاول والجواب عن هذا المنع الثاني انك ان
اردت منع انتفا التخصيص في النكرة مطلق لولا تقدير التأخير فالمنع مكابرة لان النكرة التي لم تخصص
بشيء من المخصصات اذا قدمت ينتفي تخصيصه لولا تقدير التقديم ثم لا نسلم امتناع ان يراد المهر شر لا خير
وكيف لا وقد قال الشيخ عبد القاهر قدم شر لان المعنى الذي اهر من جنس الشر لا من جنس الخير فجرى مجرى
بيده
ان يقول رجل جاءني يريد انه رجل لا امرأة وربما يدفع هذا المنع بان المتبادر من الشر الشر بالنسبة
الى الكلب والاهرار صوته عند تأذيه وعجزه عما يريده فلا يشك عاقل ان مهره لا يكون خيرا بالنسبة
اليه وفيه نظر لانه يجوز ان يراد بالشر الشر بالنسبة الى اهل الرجل او يراد بالاهرار مجرد جعله ذا صوت
وهنا كلامان آخران احدهما انا لا نسلم ان لا يقتضي قصد التخصيص لامتناع ان يراد شر اهره لا خير وامتناع
ان يراد شر اهره لا شران لاحتمال ان شر اهر ذا ناب لا غيره بان يكون الحصر حقيقيا الا رد اعتقاد ولا بينهما
ان هذا مثل يراد به تحجر القوي البعيد عن العجز فهو يقتضي ان يقع مبتدأ بلا تخصيص لكن الحكم مقيد بدون
التخصيص وبالجملة يريد ان النزاع في مثال ذكره تصوير مانع قصد التخصيص وهو ليس من دأب المحصلين ثم قال
السكاكي ويقرب من هو قام زيد قائم في التقوي يعني في افادة التقوي ولو قال ويقرب من زيد قام زيد
قائم لرجوعه الى فعله في التقوي لان زيد قام لا يحتمل الا التقوي بخلاف هو قام فانه يحتمل التخصيص ايضا
قال السيد السند في شرح المفتاح هو قائم يحتمل التخصيص على نحو هو قام ولو سلم ما ذكره الكان في اختيار زيد قائم
على هو قائم وجه وجيه لكن فيه انه كيف يحتمل التخصيص والمتكلم تقدير تأخيره على انه فاعل معنى اذ لا يعمل اسم الفاعل
بدون الاعتماد لتضمنه الضمير علة لقال وهو الاوفق بقوله وشبهه بالخالي عنه من جهة عدم تغيره
في التكلم والخطاب والغيبة فتأمل او علة لقوله يقرب وهو الاوفق بمقام النقل وقوله وشبهه على الصيغة

التفعيل



هو المشهور ويحتمل كونه مخفف مصدر فالاظهر عطف على تضمنه ويحتمل النصب على انه مفعول له والرفع

على انه مبتدأ والجملة حالية اي والحال انه شبهه ثابت بالخالي او شبهه بالخالي عن الضمير ثابت من جهة

عدم التغير والضمير في تغير للضمير اي من جهة عدم تغير الضمير في وقت تكلمه وخطابه وغيبته وجعل

الشارح القائم اي لعدم تغير قائم في وقت التكلم كما هو الغلط وفيه مسامحة اي في وقت تكلم الضمير والمراد

اما عدم التغير في الاحوال الثلث فيقبل من جهة عدم التغير في التكلم كما في الفعل فان متكلم الماضي ضربت

تارة وضربنا اخرى ومتكلم المضارع اضرب تارة ونضرب اخرى وكذا في الخطاب والغيبة واما عدم التغير

في واحد واحد منها فلعدم التغير في الاحوال الثلث ولهذا لم يحكم بانه اي اسم الفاعل مع فاعل جملة

اصلا واحتيج في الحكم بكون اسم الفاعل الذي صلة اللام مع ضميره جملة الى تاويله بالفعل وادعا انه فصل

في صورة الاسم فقول الشارح المحقق الا في صلة الموصول استثنا من غير حاجة ومن قال الاستثنا ان اسم

الفاعل الواقع بعد حرف الاستفهام او حرف النفي الواقع بلفظ ايضا من قبيل الجملة ليعود اليه المقصود

لان الكلام في اسم الفاعل المتضمن كما تعرض له المفتاح حيث قال واتبعه في حكم الافراد نحو زيد عارف ابوه يعني

اتبع عارفا ضمير الضمير عارف وابوه في حكم الافراد وما في بعض نسخ الايضاح معناه اتبع عارف عرف

في الافراد سهو اذ لو سبق في المفتاح عرف وقال الشارح اذ لا حاصل لهذا الكلام فان قلت لم يحكم بكون

اسم الفاعل مع فاعله جملة لانهم اشترطوا في الجملة الاسناد الاصلي وهو اسناد الفعل في الجملة او ما هو فعل

في صورة الاسم واسناد المصدر واسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف ايضا على ما

قالوا على سبيل التشبيه وليس بجملة وان كان جعل الظرف غير جملة يخالف ما قالوا ان الخبر الظرف مقدر بالجملة

في الاصح قلت ما ذكره المفتاح توجيه لتخصيص الجملة بما يكون اسناده اصليا ولتاويلهم اسم الفاعل الذي

هو صلة والذي بعد حرف النفي والف الاستفهام بالفعل حتى يصح كونه مع فاعله جملة وكلاما فان قلت الجملة

ما يكون اسناده مما يصح السكوت عليه في الجملة واسم الفاعل مع الفاعل ليس كذلك اصلا قلت اسم الفاعل

كذلك في اقائم زيد وما قائم زيد فلم جعله مع الفاعل جملة وجعلها تابعين القول بان موصولتين بتقليلهما

لابد له من وجه وذلك الوجه ما ذكر في المفتاح ولا حاصل قائم مع الضمير مع مشاكلها اي الجملة في البناء

في وقت تكلم الضمير ح

الشرح

اي الجمل نسخ

الجملة

الجملة اذا لم تقع في محل مفرد مبني فلا اعراب له اصلا لا محلا ولا لفظا ولا تقديرا واذا وقع موقع مفرد فهو

معرب محلا واسم الفاعل مع فاعل معرب الا انه اجرى اعرابه على جزئه الاول لاشتغال جزئه الثاني باعراب له من جهة

اسم الفاعل كما اجرى اعراب عبد الله علما على جزئه الاول لاشتغال جزئه الثاني باعرابه في حالة الجزء الاول

فان قلت المعرب قسم الاسم واسم الفاعل مع فاعله ليس باسم فلا يكون له اعراب قلت المعرب هو الاسم او ما نزل

منزلة الاسم نحو قائمة وبصري فان قلت اسم الفاعل لو لم يكن معربا باعراب نفسه ويكون معربا باعرابه استحق

المجموع المركب منه ومن فاعله لكان اسم مركب مع الغير ولم يكن معربا قلت مطلق التركيب لا يوجب

اعراب الاسم بل تركيب يستدعي حصول معنى فيه مقتضى الاعراب فان قلت البنا لا يخص الجملة حتى يوجب عدم

جعل اسم الفاعل مع فاعله جملة عدم جعله مبنيا قلت فرق بين جعله مبنيا وبين جعله كالجملة في البناء والذي

يستفاد من المعاملة معه معاملة الجملة في البنا هو الثاني دون الاول لا يقال كيف يحكم بانه لم يجعل اسم الفاعل

مع فاعله مبنيا لم لا يجوز ان يكون مبنيا ويكون الاعراب الذي اجرى على الجزء اعرابا استحقه الكل محلا واذا جاز

جر الاعراب المحلي المبني على كلمة متعارفة كما في لام الموصول وصلته بجوازه على جزء المركب اولى لانا نقول لم يجعل

النحاة اسم الفاعل مع فاعله مبنيا وذلك معلوم من علم النحو والمراد بعدم المعاملة عدم معاملة النحاة دون

العرب حتى يقبل ذلك المنع ولا يذهب عليك ان جعل زيد قائم مشتملا على التقوى يقتضي ان لا يقال في مقام

الاخبار عن قيام زيد ويخص بمقام جواب السائل كزيد قام ويؤيده ما نقله المفتاح عن ابي العباس في جواب

الكندي حين قال حين اني اجد في كلام العرب حشوا يقولون عبد الله قائم وان عبد الله قائم وان عبد الله

لقائم والمعنى واحد من انه قال بل المعنى مختلف فعبد الله قائم اخبار عن قيامه وان عبد الله قائم جواب عن سؤال

سائل وان عبد الله لقائم جواب عن انكار منكر فالحق انهم لم يلتفتوا الى التقوى في زيد قام اصلا وجعلوه

كزيد انسان مطلقا ومما ترى على صيغة المتكلم المخاطب المعروف او الغائب المجهول تقديمه كاللازم اي مما تعلم

معاشر علماء المعاني او مما يظن تقديمه كاللازم لقوة مقتضى التقديم فيقدم ابدا الا انه لا يليق ان يترك البليغ

ما هو كاللازم وان ليس بلازم لان الاعون على المدلول لان ما لا يجوز للعاقل تركه لفظ وغير وشبه ومماثل

ومغاير الا ان الشايع في الاستعمال مثل وغير فلذا اختارهما لكن فرق بين مثل ومماثل في الكناية عن الحكم

لا يجوز للعاقل نسخ

على المضاف اليه بالحكم المذكور فانه يلزم من الحكم على المضاف اليه الحكم على المثل بطريق الاولى لان المثل هو
الادنى وفي المماثل يلزم الحكم على المضاف اليه لا انه الاولى بل لانهما متساويان في منشا الحكم لان المثل هو
المشارك المساوي بخلاف المثل فانه الادنى اللاحق في نحو مثلك لا يبخل وغيرك لا يجود بمعنى انت لا تبخل
بجعل نفي البخل عن المثل كناية عن نفي البخل عنك لانه اذا لم تبخل من هو على صفتك هي فيك اكمل منها فيه
انت لا تبخل وانت تجود لانه اذا انتفى الجود الموجود في محل عن غيرك مطلقا فانت تجود لا محالة بل
المستفاد انك تجود على الكمال مستمرا في الحال والاستقبال فانه اذا انتفى الجود عن غيرك مع استمراره على الكمال
مستمرا في الحال والاستقبال فانه اذا انتفى الجود عن غيرك مع استمراره على الكمال فلا محالة انت محله على الانفراد
والاستقلال من غير ارادة تعريض بغير المخاطب اي غير مراد به التعريض بغير المخاطب بان يراد بالمثل انسان
غير المخاطب مماثل له وبالغير غير المخاطب مماثلا كان او لم يكن وما ذكره الشارح انه يراد بغيرك غير مماثل له
لا يظهر وجهه وقوله من غير الى آخره حال من النحو المضاف الى المثالين ولفظ من زائدة في الاثبات لتضمنه النفي
لانه في قوة لا مع ارادة التعريض بغير المخاطب ونظيره ضربني من غير جرم وهذا اظهر مما قالوا من انه
في توجيهه ان الغير بمعنى لا اي ضربا ناشيا من عدم جرم وهو كناية عن ضرب لم ينشأ عن جرم وينبغي ان يحمل
الارادة على القصد بالذات والا فالكناية لا يستلزم نفي ارادة الحقيقة والاولى حذف التعريض والاكتفا
بقوله من غير ارادة غير المخاطب اذ ارادة غير المخاطب يمنع كون التقديم كاللازم سواء كان في الكلام تعريض
بغير المخاطب معكم عليه من عرض الكلام الاعلى وجه الاستقامة على ما هو معنى التعريض اصطلاحا ولذا ترى
السيد السند احتاج الى حمل التعريض على الدلالة الحقيقية وجعله لنفي ان تريد بمثلك لا يبخل نفي البخل
عن شخص معين مشتهر بالمماثلة فيجعل لفظ مثل كناية عن هذا الشخص المعين فلخفاء دلالة الكناية ذكر لفظ
التعريض ولا يخفى ما فيه ليشمل قوله من غير ارادة تعريض بغير المخاطب نحو لما مثلك لا يبخل في معنى قوله فلان لا يبخل
بان تريد بمثلك فلانا على وجه الاستقامة دون الكناية لان الاضافة العهدية يفيده من غير كناية
وفي معنى مثلك مطلق لا يبخل فانك تريد فيه غير المخاطب من غير دلالة خفية فينبغي ان يحمل قوله من غير ارادة
التعريض بغير المخاطب اشارة الى ان التقديم لا يلزم في شيء من هذه الصور ولا يخفى ما في خبره السيد السند وغاية

التوجيه

التوجيه انه اراد الدلالة الخفية ونبه على ان مثلك لا يبخل المشهور في معنى انت لا تبخل الى ان صار دلالته
على غير المخاطب بوجه من الوجوه خفية وبما ذكرنا ظهر ان قوله من غير ارادة تعريض معنى المخاطب تاكيد لقوله انت
لا تبخل لا قيد ثان حتى لو كان مع ارادة المخاطب تعريض بغير المخاطب لم يكن التقديم كاللازم على وهم كيف وقوله
لكونه اعون على المراد بهما يقتضي لزوم التقديم في الكل والنكتة هو انه اعرف من العرف وان كان استعمال الاعانة
اشهر فان قلت لا اعانة للتاخير على المراد فكيف صح قوله اعون قلت كانه اراد لكونه مثل وغير مع التقديم
اعون على المراد بهما مع التاخير فان قلت ان كان المخاطب منكرا او مترددا فتقديمهما واجب او حسن وان كان
خاليا فتقديمهما غير جائز فكيف صح الحكم بلزوم التقديم قلت كانه اريد ان التقديم ليس لقصد تقوية
الحكم للرد بل لكونه اعون على ما هو المراد من لفظ مثل وغير من ايراد الحكم على وجه ابلغ اللازم فان كون الحكم
ابلغ ليس للرد فانه لم يقل احد ان قولنا جاءني كانه اريد اسد للرد على المخاطب على انكر سمعته عن الشيخ وغيره
ان التاكيد ربما يكون الغرض منه غير رد الانكار وازالة التردد وان فكن فيه ولا يذهب عليك ان هذا
الحكم لا ينبغي ان يخص بلفظ مثل وغير طلبا بالكناية بل يجري في المجاز ايضا فيجري تقديم المسند اليه في انت
تقدم جودا وتؤخر اخرى كاللازم لكونه اعون على المراد وهو ايراد الحكم على وجه ابلغ اذ المجاز ابلغ من
الحقيقة قيل ويقدم المسند اليه وذلك اذا كان المسند اليه مقارنا بما يفيد شمول القصد لجميع افراده كلفظ
كل وما يجري مجراه وكان المحكوم به منفيا وكان بحيث لو قدم صار المبتدأ فاعلا بخلاف قولك كل انسان
لم يقم ابوه فانه لا يفوت فيه العموم لو قيل لم يقم ابو كل انسان وعند النحاة هذا التقديم لخوف الالتباس
المبتدأ بالفاعل حتى انه يجب في زيد لم يقم ايضا وان لا يفوت العموم في قولك لم يقم زيد ومما تقدمه
هذا المفصل انه قد يقدم لانه لا يدل على العموم كل انسان لم يقم بخلاف لم يقم انسان فانه
يدل على العموم ويستفاد منه نكتتان للتاخير احديهما الدلالة على العموم والاخرى الاحتراز عنها ولا يخفى
ان هذا التقديم ليس داخلا تحت الاصل الذي هو الاهتمام المرجح بالدلالة على العموم بل الدال على العموم
بل انه ليستدعي التقديم لانه حاصل من نفس التقديم ولا يخفى ان دلالة التقديم على العموم يترتب على تحقيقه
فيصح ان يكون غرضا منه كما يفيد دخوله لانه دال على العموم اي شمول الحكم بجميع افراد المسند اليه وليس المراد

بالعموم ما يوصف به اللفظ حتى يشكل جعل التقديم دالا عليه على انه اذا كان اللفظ دائرا بين كونه عاما وغير
عام فلا باس بان يجعل شئ دالا على عمومه ويتوسل بعمومه الى شمول الحكم لكن الاعذب جعل التقديم دليلا
على شمول الحكم مستلزما لعموم اللفظ ووجه دلالة التقديم على العموم انه بالتقديم يكون الحكم موجبا فيشمل
الكل وثبوت النفي لكل واحد عمومه وشموله بخلاف ما لو اخر اى بخلاف التاخير على انه ما مصدرية نحو
لم يقم كل انسان فانه يصير الحكم سالبا ويكون رفعا للايجاب الكلي فلا يفيد شمول النفي فانه يفيد نفي
الحكم اى المحكوم به عن جملة الافراد اى عن جميع الافراد لا عن كل فرد وانما قال بخلاف التاخير لانه لو كان
العموم متحققا في كل صورة من صورتي التقديم والتاخير لما يصح التقديم لكونه دالا على العموم كما في كل
انسان قام وقام كل انسان لكن الحاجة اليه لدفع الوهم ونظر التحقيق لا يلتفت اليه لانه اذا ساوى
التقديم والتاخير في العموم فلا دلالة لشئ منهما عليه فلا يتصور قيد التقديم للدلالة على التعميم وعن
لا نوف فائدة لكلمة لو في قوله ما لو اخر بل لا بد على تصحيحه وتعيين جوابه له وكان الاوضح بخلاف
التاخير وبما بينا من الوجه السديد والسبيل الرشيد استغنيت عن سلوك المسلك البعيد الذى
ذلك عليه هذا القائل وذلك اى كون التقديم مفيدا للتاخير على هذا الوجه اعتبره البلغاء بشهادة
الاستعمال لئلا يلزم ترجيح التاكيد على التاسيس فهذا بيان الداعي الى الاستعمال لا اتمام الدعوى بالاستدلال
حتى يرد ان اثبات المنقول بمحض المعقول بعيد عن القبول ومن البين ان التقديم في كل انسان لم يقم يشتمل
على تكرير الاسناد فيفيد التقوية لا محالة فلا بد بجعل النكتة فيه افادة العموم دون تاكيد الحكم من سبب
وذلك السبب ان تقوية الحكم وافادة العموم تاسيس وترجيح التاكيد على التاسيس كترجيح الخسيس على النفيس فلا يليق
بالبليغ ولعل الانصاف ما يبيع هذا الكلام لحمل على هذا المرام لحملة عليه ومع ذلك الكلام حرى بان تعقبه
بيان له من غير صاحبه بما لا يرضى به وليس هذا اول قارورة كسرت في الاسلام ولقد بين ترجيح التاكيد
على التاسيس لولا التقديم للتعميم والتاخير للتعميم بقوله لان الموجبة المهملة وهى ما لم يشتمل على ما يفيد كون الحكم عليه
بعض الافراد او كله المعدولة المحمول وهى ما جعل النفي جزءا من مفهوم محموله في قوة السالبة الجزئية وهى التي
دخل فيها ما يدل على ان السلب عن البعض وهو قسمان ما يدل على السلب عن الجملة المستلزمة للسلب عن البعض

وسوره

وسوره ليس كل وما يدل على السلب عن البعض المستلزمة للسلب عن الجملة وسوره ليس بعض وبعض
في السالبة الجزئية مطلق لا تقتضي السلب عن الجملة بل ما كانت مشتملة على رفع الايجاب الكلي فلذا وصف السالبة
الجزئية مطلقا بقوله المستلزمة لنفي الحكم عن الجملة ولم يقل المقتضية لنفي الحكم عن الجملة بخلاف السالبة
الكلية فان مطلقها صريح في نفي الحكم عن كل فرد فلذا لم يصفها بالاقتضاء وقد غفل عن مرام الشارح في هذا
المقام فقال في بيان الاستلزام لان صدق السالبة الجزئية اما بانتفاء الحكم عن كل فرد او عن البعض فقط
ويلزم على التقديرين الانتفاء عن الجملة لان الكلام في مفهوم القضية دون مناط صدقها لانه
مدار التاكيد والتاسيس ثم بنى عليه نفي الاستلزام والاقتضاء وغفل عن ان قولنا لم يقم كل انسان
سالبة جزئية يصدق في حقها ان صدقها اما بالسلب عن كل فرد واما بالسلب عن بعض فقط دون
بعض مع انها مقتضية للنفي عن الجملة كما تقتضيه السالبة الكلية النفي عن كل فرد وقال السيد السند ان الاوضح
ان يقال لان مفهوم السالبة الجزئية صريحا نفي الحكم عن البعض وذلك مغاير لنفي الحكم عن الجملة لكن يستلزمه
كما ذكره الشارح ولا يخفى ما فيه ايضا لان صريح قولنا لم يقم كل انسان نفي الحكم عن الجملة مع انها سالبة جزئية
بلا مسامحة وكانه اشتباه للسلب الجزئي بالسالبة الجزئية لان السلب الجزئي ما يفيد السلب عن البعض
والسالبة الجزئية قضية يفيد السلب عن البعض اما بمفهومها الصريح او بطريق الاستلزام وههنا ابكار
مليحة اختفت عن انظار الفحول واستقبلتني بالقبول خابر زبها لبصائر القلوب في ايماء العقل حفظها
الله تعالى عن الحاسد المتعصب الجهول اوليها ان القرة شاعت في هذا المقام من كتب الميزان في معنى
التلازم فلذا احتاج الشارح المحقق الى تقييد السالبة الجزئية بوجود الموضوع تلافيا في ما حقق به
في موضعه ان السالبة المحصلة اعم من الموجبة المعدولة ولا يخفى انما هو بصدده لا يتوقف على دعوى التلازم
السالبة المعدولة بل يكفي فيه استلزام الموجبة المعدولة السلب والا وطان يكون التسامح باستعمال اللغة
في الاستلزام وثانيها ان الاوطان يقال ان الموجبة المهملة المعدولة تستلزم اثبات النفي للبعض فلم يفد
الكل العموم لزم ترجيح التاكيد على التاسيس وثالثها ان افادة التقديم العموم لا يختص الحمل الخبرية فانه يجرى
في قولنا الا انسان لم يقم والم يقم كل انسان فليس القليل وارد على الدعوى دون كل فرد واذا اثبت ان انسانا

١٠٢

لم يتم معناه نفي القيام عن جملة الافراد لا عن كل فرد فلو كان كل انسان لم يقم كذلك كان كل تاكيدا لا تاسيسا
فبان ان ترجيح التاكيد المرجوح على التاسيس الراجح فثبت العموم والسالبة المهملة في قوة السالبة الكلية
المقتضية النفي عن كل فرد يريد السالبة المهملة التي موضوعها نكرة بدليل قوله لورود موضوعها
في سياق النفي لان الورود في سياق النفي يفيد العموم اذا كان الوارد نكرة وقد بلغ ذلك من الاشتهار
الى ان استغنى الورود عن التقييد بالنكرة وذلك ان تجعل اللام للوقت وتجعل قوله هذا تقييدا للحكم
لا تعليلا فيندفع ايضا انه لا وجه لتعليل هذا الحكم بعدم تعليل كون الموجبة المهملة المعدولة في قوة
السالبة الجزئية وبعد اشتداد المحقق بانه احتاج هنا الى التعليل لان هذه الدعوى منافية لما تقرر
في محله ان المهملة في قوة الجزئية وفيه نظر لان الحكم بان كل مهملة في قوة الجزئية لا ينافي ان بعض
المهملة في قوة الكلية ولا بد من تخصيص المقدمة الكلية الحاكمة بان النكرة الواردة في سياق النفي يفيد
العموم بما سوى نكرة عامة قبل ورودها في سياقه والا يناقض حكم بان لم يقم كل انسان لنفي الحكم عن
الجملة دون كل فرد وفيه نظر لانه على تقدير ان يكون كل انسان لم يقم لافادة النفي عن الجملة ولم يقم كل انسان
لافادة النفي عن كل فرد لا يلزم ان يكون شيء منهما تاكيدا لا تاسيسا لان التاكيد الاعادة بلفظه او
بلفظ آخر وهنا كل لم يكن افادة معنى مرتين بلفظين لان النفي عن الجملة في الصورة الاولى اي الموجبة
المهملة المعدولة وعن كل فرد في الثانية اي الموجبة المهملة المعدولة انما افاده الاسناد الى ما اضيف اليه
كل وقد زال ذلك بالاسناد اليها فيكون تاسيسا كما كان قبل دخول كل كذلك هكذا اوضح الشارح هذا المقام
وفيه انه لو كان التاكيد ما ذكره لم يصح انه يؤكد التقديم في اماسيت تارة بوحدي وتارة بلا غيري
فالصحيح ان التاكيد اعادة ما افيد بشيء بمفيد آخر وفي ذكره المص بحث لان المسند اليه عند التحقيق ما اضيف
اليه كل وكل لبيان افراد المسند اليه ولذا لا يوصف بل المضاف اليه فالنفي عن الجملة او عن كل فرد لا يستفاد الا من
الاسناد الى ما اضيف اليه وايضا لا يجري ما ذكره لو وضع لام الاستغراق موضع كل لان المفيد للنفي في الصورتين
الاسناد الى امر واحد فاللام لتاكيد ما يفيده الاسناد وتقويه فان قلت هذا الجواب ينافي الجواب الذي
بعده لان مقتضاه ان كلا على هذا التقدير في الصورتين تاسيس لا تاكيد ومقتضى قوله ولان الثانية اي السالبة

ايجابية
تناقض

المهملة

المهملة نحو لم يقم انسان اذا افادة النفي عن كل فرد فقد افادت عن الجملة فاذا حملت كل على الثاني لا يكون
تاسيسا لان كلا اذا افادت ما افاده التركيب قبل دخوله تاكيد قلت الجواب الثاني مبني على تسليم ان كلا
تاكيد ففي هذا الجواب تسليم ما منع في الاول وقد نبه عليه المص في الايضاح حيث قال وان سلمنا انه يسمى
توكيدا يعني لو اصطلح على تفسير التاكيد بما يفيد معنى يحصل بدونه ولا مشاحة فيه فالثانية بعد الحمل
على ما حملت لا يكون تاسيسا بل تاكيدا او لا يكون فيه ترجيح التاسيس على التاكيد بل ترجيح تاكيد ولا يخفى
انه يمكن ان يناقش ح ايضا بان ما هو المشتهر ان التاسيس خير من التاكيد بالمعنى الاصطلاحي ولهذا
اوضح بان الافادة خير من الاعادة واما كون التاكيد بهذا المعنى خيرا من التاسيس المقابل له فغير بين
ولا مبين وكيف ولا يتحاشى احد من استعمال بعض الانسان لم يقم ولم يقم بعض الانسان مع انه يفيد
فائدتها الانسان لم يقم ولم يقم الانسان واجاب الشارح عما ذكره المص بان افادة النفي في الجملة
في ضمن افادة النفي عن كل فرد خلاف افادته على الوجه المحتمل لانه يحتمل في ضمن النفي عن كل فرد وفي ضمن
النفي عن بعض مع الثبوت لبعض والكل يفيد الثاني والمعاد قبل الكل هو الاول فيكون تاسيسا وفيه
ضعف لان لم يقم كل انسان لنفي الشمول لا يحتمل بقاء احتمال النفي كما سيجيء فالجواب الصحيح ان النفي عن الجملة مع كل
بان يكون منفيا عن البعض ثابتا للبعض وهذا المعنى غير النفي عن الجملة بان يكون منفيا عن كل فرد
كما كان قبل كل ومنهم من اجاب بانه اذا حمل الكل على الثاني يكون تاسيسا لان دلالة لم يقم انسان عليه
بالالتزام ودلالة لم يقم كل انسان بالمطابقة ويكفي في التاسيس اختلاف الدلالتين ورده الشارح
بانه يلزم ان لا يكون كل انسان لم يقم على تقدير جعله للنفي عن جملة الافراد تاكيدا لان دلالة قولنا
انسان لم يقم بطريق الالتزام وهو ظ ولا يخفى عليك ان دلالة كل انسان لم يقم ايضا على النفي عن الجملة
بطريق الالتزام لانه لاثبات عدم القيام للكل ويلزمه النفي واما دلالة لم يقم انسان على النفي عن جميع الافراد
ايضا عند السعد بطريق الالتزام لانه في قوة الكلية فلو كان لم يقم كل انسان لعموم النفي لم يكن تاكيدا
ولك ان تمنع بطلان ترجيح التاكيد على التاسيس لان استعمال كل في التاكيد اكثر فالاصل فيه كونه للتاكيد وله ان يدفع
بان لا اشتباه في ان الافادة خير من الاعادة وذلك يقتضي بطلان ترجيح التاكيد على التاسيس فلا يسمع المنع

سالم يعارضه هذه المقدمة امر الاشتباه فيه وكون نظر في التاكيد اكثر انا نسلم ان اضيف الى الضمير فانه لا يكون
الا تاكيدا ومبتدا وبعد ثبوته لا يقاوم تلك المقدمة فانا اعتبار ترجيح جانب اللفظ معنى اعتبار هذه المقدمة
ترجيح جانب المعنى واذا دار الامر بين رعاية المعنى وبين رعاية اللفظ يراعى المعنى ولان النكرة المنفية اذا عمت
كان قولنا لم يقم انسان سالبة كلية لا مهملة ولا في قوة الجزئية فان قلت هذا لا يضر هذا التاويل فيما هو
بصدده من ترجيح التاكيد على التاسيس بل ينفعه لان كونه سالبة كلية اقوى في اثبات مطلوبه من كونها
في قوتها قلت نظر المصنف لم يقتصر على تزييف دليله بل عم ذلك وخطاؤه في الاصطلاح ومقصوده التنبيه
فساد جعله مهملة لئلا يتجه قوله مذهبا وينشا منه غلط ما شاع في كتب الميزان من تعيين الاسواد وعدم اطلاعهم
على التحقيق الذي ذكره الشيخ في الاشارات من ان كلما يدل على نكتة الافراد فهو سور حتى اللام والتنوين
ولهذا ظهر انه عم النظر على تخطية القائل في السالبة المهملة من فحص النظر اذ جعل انسان لم يقم ايضا مهملة
خطأ ولما كان ما ذكره من الدعوى صدقا وكان المنتزع القائل فيما ذكره من التوجيه اراد ان ينبه على ذلك
دفعا للتوهم بطلان الدعوى من تزييف التوجيه فالحق عقيبه بكلام الشيخ قال في الايضاح في هذا المقام اعلم
ان ما ذكره هذا القائل من كون كلما في النفي مفيدة للعموم تارة وغير مفيدة اخرى يشهد به وقد تعرض
له الشيخ عبد القاهر وغيره هذا عبد القاهر ان كانت كلمة كل داخلة في حيز النفي دخول الشيء في حيز النفي
ان يتعلق النفي بثبوت شيء له او بثبوته لشيء او يتعلق بشيء او يتعلقه لشيء ولما كان يتوهم ان الداخل في حيز
ما دخل عليه اداته دفع ذلك التوهم بالتعميم فقال بان اخرت عن اداته اي بلا فاصلة سواء كانت معمولها او لا
ولا يخفى ان تناسب هذا المعنى حرف النفي واداة النفي لغة ارباب الميزان وكان اراد اداة النفي واخباره
على حرف النفي ليشمل ليس بلا خفاء نحو قوله اذ ما كل ما يتمنى المرء يدركه تجري الرياح بما لا تشتهي السفن فكل
من هذا المثال معمول للنفي على لغة دون لغة وكونه مثالا لمعمول الفعل المنفي اظهر من كونه مثالا لاخرين عن الاداة
بلا فصل لانه من مواقع اختيار النصب في كل اذ كانت معمولة للفعل المنفي او شبهه نحو ما انا ضارب كل رجل
نحو ما جاءني القوم كلهم قال الشارح المحقق قدم التاكيد لان كلا اصل فيه ولا يخفى ان الانسب ان يكون التاكيد
اصلا فيه دون العكس وما جاء كل القوم لم يقل وما جاء كلهم تنبيها على ان الكل المضاف الى الضمير لا يكون

الا تاكيدا

الا تاكيدا او لم آخذ كل الدراهم او كل الدراهم لم آخذ وغيرها الى امر لان معمولها لا يتقدم عليه ويوجه النفي الى
الشمول خاصة وافادة الكلام ثبوت الفعل والوصف لبعض قال الشارح المحقق ولعل المراد ثبوت الحكم ليشمل ما
اذا كان الخبر جامدا نحو كل سود ابقرة الا كان احسن قلت وليشمل ما كل القوم كاتبا ابوه او يكتب ابوه فانه ليس فيه
ثبوت الفعل والوصف لبعض بل لمتعلق بعض وقلت لا بد انه يقال او ثبوت البعض لشيء ليشمل نحو ليس القوم
كل العبيد ولا يخفى بعد ذلك ان هذه الكلية منقوضة بقولنا ما زال كل انسان متنفسا وبانحو انه لا انها
لا يفيد ثبوت الفعل لبعض بل ثبوت امر آخر وراء الفعل لكل واذا تدبرناه ان اريد بكونه معمولا للفعل المنفي
ان يكون معمولا للفعل دخل عليه النفي لخرج عنه نحو ليس كل انسان ناجيا ولو اريد ان يكون معمولا للفعل
يدل على النفي لدخل فيه نحو شيء كل انسان او تعلقه اي الفعل والوصف به اي ببعض اورد عليه الشارح
المحقق بعد نقله عن الشيخ البالغة في ان النفي للعموم خاصة مع بقاء الاصل في بعض مواد تخلف من كلام الله عز
وجل والله لا يحب كل مختال فخور ونحو ولا تطع كل حلاف مهين فقال والحق ان هذا
الحكم اكثري لا كلي قلت يمكن ان يعتقد ان تلك المراد بان نفي المحبة كناية عن البغض والنهي عن الاطاعة كناية
عن الامر بالاجتناب والمضادة فكلمة كل ليست معمولة للفعل لنفي فيها ولا يخفى ان هذا التحقيق من الشيخ ليس
لخصوص كل بل هو مبني على ما حققه غيره من ان النفي اذا دخل على كلام فيه قيد متوجه الى القيد ونثبت
الاصل والتحقيق ان هذا اكثري لا كلي ولا يبعد ان يقال مراد الشيخ ان مقتضى ورود النفي ان ينصرف الى القيد
حتى لا يستفاد منه الا ذلك كما ان مقتضى وضع اللفظ بمعنى ان لا يفهم منه الا ذلك المعنى وذلك لا ينافي
ان يعرض امر يخرجه عن مقتضاه ويعمل به ما لا يرضاه ولا يخفى ان البعضية قيد في الكلام كالمعمول المستفاد
من كل انتم ومقتضى ذلك ان يفيد ما جاءني بعض القوم ثبوت الحكم للكل ان يرجع النفي الى البعضية مع انه ليس
كذلك والفرق من مواهب الانظار الدقيقة ولا يضر بك انكشاف اهلاكه فنقول قد شاع استعمال البعض
في البعضية المطلقة الجامعة للكل اكثر من شيوع الوحدة المطلقة الجامعة للكثرة فكما ان ما جاءني رجل يجامع عموم
النفي فكذلك ما جاءني بعض القوم فلذا لا يقيد بمجيء الكل الا اي وان لم يكن كلمة كل داخلة في حيز اداة النفي
بان لا يكون في الكلام نفي نحو كل انسان قام او قام كل انسان او كان لم يدخل كل في حيز عنه الكلام بان احاطه كله به

من الافراد ولما كان العموم في المثبت واضحا اقتصر على بيان نفي الكلام المنفي فقال كقوله النبي عم لما قال له ذو اليدين
وهو الخرباق السلمي ويقال له ذو الشمالين ايضا ولعلهم اشاروا بذلك الى ضعفها او الى شلة عنانهما ويقال له الاضبط
وهو الذي يعمل بيديه كذا في شروح المصابيح وفي الشرح ان قوله والاشعى وان لم يكن كلمة كل داخلة في حيز النفي وكون
في الكلام نفي ومعنى قوله حتم عم النفي بما ذكرناه الشمل وما ذكره اظهر اقصرت الصلوة فاعل قصرت ام نسيت يا رسول
الله مفعول قول ذي اليدين ومفعول قول النبي عم كل ذلك لم يكن اي لم يثبت القصر والنسيان وفيه اشكال وهو
انه كيف حصل له عم معتقد الصدق وما لم يطابق حتى قيل مراده عم كل ذلك لم يكن في اعتقادي فيكون صادقا
ولا يخفى انه يتجه انه كيف يظن به عم الاعتقاد الغير المطابق فلا بد ان يلتزم انه لا يبعد في وقوع الاعتقاد الغير
المطابق او القول الغير المطابق فيما هو من الامور الدينية ولا يبعد ان يقال النسيان ليس منه عم بل انساه ربه
ولذا امرنا بان لا يقول نسيت بل نُسيت على صيغة المجهول من التفعيل ولا يخفى ان هذا التوجيه مبني على عدم
الفرق بين السهو والنسيان والا لا ينبغي ان يقال اقصرت الصلوة ام نسيت ام سهوت وعليه قوله لا فائدة فيه
والظاهر وقال في الشرح قد اصبحت ام الخيار تدعي علي ذنبا كله لم اصنع برفع كله لئلا يكون معمول الفعل المنفي ويفيد
عموم النفي اذ المعنى على الحمل افعل شيئا من الذنوب بل اني لم اصنع جميعها كما هو المعتمد في اثبات المطلوب الحديث
وشعر الشيخ اما الاحتجاج بالحديث فمن وجهين احدهما ان السؤال بام عن احد الامرين لطلب التعيين بعد ثبوت
احدهما على الابهام فجوابه اما بالتعيين او بنفي كل منهما وثانيهما ما روي انه لما قال عم كل ذلك لم يكن قال
ذو اليدين بعض ذلك قد كان والايجاب الجزئي نقيض السلب الكلي هذا وما في المصابيح قد كان بعض ذلك
فاقبل على الناس فقال اصدق ذو اليدين قالوا نعم فتقدم فصلى الذي راى انه يصح الجواب باثبات كل منهما في التخطئة
في هذا الاعتقاد وهذا كلام وقع في البين فلنرجع الى ما كنا فيه ثم قال وبقوله اي الشيخ يعني اما الاحتجاج بقوله
ما اشار اليه الشيخ عبد القاهر وهو ان الشاعر فصيح والفصيح الشايع في مثل قوله نصب كله وليس فيه ما يكسر به
وزنا وسياق كلامه انه لم يات بشي مما ادعت عليه المراة فلو كان النصب مفيدا لذلك والرفع غير مفيد لم يعدل
عن النصب الى الرفع من غير ضرورة هنا وفيه بحث لانه ان اراد بالمطلوب عدم افادة الداخل في حيز النفي العموم
وافادة غير الداخل فالحديث لا ينفي باثباته على انه نظم دليله لا يبطل كونه كليهما مفيدا وان اراد الثانية فقط

لكفاه

لكفاه ان يقول فلو لم يكن الرفع مفيدا لذلك لم يرفعه ولا دخل لحديث النصب فيما هو بصدده واعترض الشارح
المحقق عليه بما توجيهه منع الشرطية القائلة فلو كان النصب مستدا انه لا مجال هنا للنصب اذ كل المضاف الى الضمير
لا يعمل والتاكيد الا على غير المبتدأ وقال النظير هذا الاسناد لا لسيبويه على ان حذف الضمير المنصوب عن الخبر الجاري
للمبتدأ جائز في السعة بقول الشاعر وثلث كلهن قتلت عمدا حيث حذف الضمير عن خبر المبتدأ مع انه لا ضرورة
اذ لو نصب كلهن لاستقام الوزن ولم يكن حذف الضمير ونظير اعتراضنا اعتراض ابن الحاجب عليه بانه لا يقبح
نصب كلهن لانه لا يلي العامل اللفظي بل يجب اما كونه مبتدأ او توكيدا ولا يخفى ان اعتراض ابن الحاجب
لا يتوجه على سيبويه اذ لو لم يجز حذف الضمير في السعة لم يكن وجه لاختيار الرفع على نصب كلهن مع سلامته
عن الحذف واستوائهما في عدم الجواز على ان النزاع بين ابن الحاجب وسيبويه ينجر الى النزاع في صحة كون
الكل المضاف الى الضمير معمولا للعوامل اللفظية اصالة وقد صرح المغني بثبوته على قلة ولا اظن بك ان لا تذكر
هنا ما قدمناه لك ان مراد الشيخ ان التقديم على النفي مفيد للعموم اذا خلي وطبعه كافادة الوقوع في حيز النفي رفع
العموم كذلك ولا ينافي ذلك تخلف الافادة لعارض فلا يذهب عليك ان اثبات الحديث والشعر تلك
الدعوى دونه خرط القتاد واما تاخيره فلاقتضاء المقام تقديم المسند يعني ان تاخيره ليس من مقتضيات
الاحوال وانما هو لضرورات مقتضى الحال فلذا لا يبحث عنه وبما ذكرناه اندفع ما يتجه عليه ان التاخير
ليس مقتضى الحال فلا معنى للبحث عنه وانما يتجه لو كان مقصوده ان تاخيره مقتضى احوال تبين في تقديم
المسند وتستوفيها وليس كذلك ولذا لم يعد بحثها الا في هذا الكتاب ولا في الايضاح وقد بعد الشارح حيث
ظن ان المقصود ذلك فقال وسيجي بيانه ومما يقتضي تاخيره اقتضاء المقام تقديم متعلق المسند نحو على الله
عبده يتوكل هذا كله قد نبه بايراده كله تاكيدا او مبتدأ على ان المشار اليه متعدد واتحاده هنا مع ان الشايع
في التعبير عن المتعدد المذكور ذلك رعاية لكونه مقتضى الظاهر قريبا بخلاف خلاف مقتضى الظاهر ويريد انه كلا
من الاضمار والنظائر لها مقتضى الحال الظاهر ولقد عجب حيث صدر بحث خلاف مقتضى الظاهر بما هو خلاف
مقتضى الظاهر من وجوه حيث وضع اسم الاشارة موضع الضمير والمفرد موضع الجمع تنبيها على انه جعلها بحسن البيان
والطف المنهج واحدا وبنهاية الايضاح كالمحسوس ولك ان تجعل هذا تفصل الخطاب اي خذ هذا وما بعده كلاما مبتدأ

ولقد نبهناك على ما خلط بالمباحث من خلاف مقتضى الظاهر فى صدق هذه الدعوى نظر الآن يقال اشار
بهذا الى ما هو المقاصد من المباحث المتقدمة وقد يخرج الكلام على خلافه اى مقتضى الظاهر اذ الظاهر فى هذا الباب
وغيره ايضا كما علمت انه يخرج كذلك فى باب الاسناد وغيره مرة لاسرار خفية مع اولى معا يدركه وهذا النوع
وان كان فيه من بيّن وفى وجد عليه الحق ان يكون مكسور الما يقابله لكن قل بالنسبة اليه لما قل مستعده وما بله
فلذلك اى بالجملة قد صح الفاضل اشارة الى ان مقابله هو الكثير الشايع وبدأ فيه بوضع المضمر موضع الظاهر
على خلاف باقى الفتاح حيث ابتدأ بوضع اسم الاشارة موضع المضمر لانه يعرف ما وراه كيف وهى فى ضمن اكثر
من تلك الافعال ابعد من خلاف مقتضى الظاهر فقال وضع المضمر موضع المظهر وذلك اذا لم يتقدم المرجع
بلفظ دال عليه او بقرينة وهكذا او رشا من الاكبر فالاكبر ويقول العبد الاحقر لا يبعد ان يجعل الاخراج
على خلاف مقتضى تقديم المفسر وتأخير المفسر فيكون الاخراج عما هو مقتضى ظاهر الحال من التقديم الى خلافه من
التأخير وبالعكس الاول فى التفسير لانه فى باب الضمير حقه التقديم وثانيهما فى الضمير لانه حقه التأخير ولا يخفى
لطف التعبير عن وضع المضمر موضع الظاهر باخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر كقولهم نعم رجلا مكان نعم الرجل
ونعم رجلين مكان نعم الرجلان ونعم رجالا مكان نعم الرجال فقد اشار الى ان التمييز عبارة عن متعقل مبهم يفسره
التمييز جمع مع تمييزه بمنزلة الرجل واختلف فى الرجل وهل هو بمعنى كل رجل يجعل الممدوح بمنزلة افراد الرجل مبالغة
او بمعنى هذا الجنس ليجعل بمنزلة نفس الجنس مبالغة او بمعنى رجل مبهم بحسب الوجود فان الابهام يناسب الكمال
والتعظيم ويقيد التمثيل بقوله فى احد القولين كما قيده الفتاح مراد به القول بان نعم الرجل جملة مستقلة
والمخصوص بالمدح خبر مبتدأ محذوف واحترز به عن القول بكون نعم الرجل خبره وحتى وجه الاحتراز
مع انه لا خلاف فى ان ذلك الضمير مبهم على كل تقدير فوجهه الشارح المحقق بان التقييد لان كون الضمير
مبهما مقطوع به فى هذا القول وفى القول الآخر يحتمل الرجوع الى المخصوص فاشكل عليه امور احدها ان
الضمير متعين للابهام وفيه فوات الابهام ثم التفسير ولم يبق لايراد التمييز معنى وجب ابراز الضمير
فى التثنية والجمع واجاب بان الاستتار من خواص هذا الباب ولهذا الباب خواص وباب الابهام والتفسير
يكفى له تأخير المرجع والتمييز للتأكيد كما فى نعم الرجل رجلا وقوله تعالى ذرعها سبعون ذراعا هذا ويتجه

الثانى بقوله غير مرة الى ما عرفت من خلاف مقتضى الظاهر باعتبار التقوية بلا شك لكن تركها
يهما الظاهر والى ما عرفت من البيان المتقى

لا يبعد ان خلاف مقتضى الظاهر

السيد

السيد السند فى شرح المفتاح ولا يخفى ما فيه من التكلفات بل التعسفات على ان الابهام العارض من غير تأخير المرجع
لا يكفى فى التمييز لانه لدفع الابهام المستقر ولعلهم نقلوا كلام السلف على ما ينبغى وجب توجيه امثالهم هذه الا ما
ونحن نقول احترز عن القول الآخر لانه على ذلك القول من قبيل وضع المضمر موضع المظهر لان المقام ليس مقام
المظهر بل هو من قبيل وضع مضمر مبهم مقام مضمر معين فان قلت قد تقرر فى النحو ان ضمير الغائب موضوع لما
تقدم ذكره لفظا او معنى او حكما وان الضمير المبهم سواء كان ضمير الشان او غيره ما وضع لغائب تقدم حكما
فكيف صح جعله خلاف مقتضى الظاهر وهو مستعمل فيما وضع له قلت مشاهير استعماله فى غير المتقدم حكما يقتضى
الظاهر فى مقام يلتبس المراد منه ولا يتضح ان يؤتى بما يتضح منه المراد وان كان الاتيان به بمقتضى الوضع
فالاتيان به دون الظاهر عدول عن مقتضى الظاهر وقولهم هو او هى زيد عالم اختاره على زيد قائم لان الجملة
المفسرة لضمير الشان يجب ان يكون امرا عظيما يعتنى به ويستحق ان يمكن فى نفس السامع وذكر الجملة الاسمية
لان الفعلية لا تقع مفسرة له ما لم يدخل عليه شئ من النواسخ ولم يقل هو زيد عالم وهى هند عالمة مع انه
لا يجوز تأنيثه ما لم يكن فى مفسره عمدة مؤنث فهو مختار تأنيثه تنبيها على ان مقتضى القياس ان يستوى
المذكر والمؤنث فى كل جملة شان وقصة من غير فرق وتخصيص المؤنث ما عمدته مؤنث بحكم الاستعمال
على خلاف القياس مكان الشان او القصة يعنى وضع هو مكان الشان وهى مكان القصة فهو راجع الى الشان
المفعول وهى الى القصة المفعولة يفسرهما الجملة بعده ليتمكن متعلق بوضع المضمر موضع المظهر وتقليل
ما يعقبه اى ذلك الضمير فى ذهن السامع لانه اذا لم يفهم منه اى من الضمير معنى اما لعدم تنبهه
للضمير لاستتاره كما فى نعم رجلا وكان زيدا قائم واما لخفاء المراد منه بعد سماعه انتظر اى انتظر ما
يعقبه قال الشارح المحقق لما جعل الله عليها النفوس من التشوق الى معرفة ما قصد ابهامه فنقول
ولان الانسان حريص على ما منع ولانه لا يرضى ان يضيع ما قاسماه من المشقة فى حصوله ولانه بعد
تأكد طلبه فى حصول فائدة من المتكلم لا يندفع طلبه حتى يحصل ما ذكرنا اندفع ما اورده الشارح المحقق
من انه ما ذكره لا يتم الا فى ضمير الشان دون الضمير فى باب نعم اذ السامع ما لم يعلم المفسر لم يعلم ان فيه ضميرا فتفطن
وضع المضمر موضع المظهر فى باب نعم بما ذكره ليس بسديد وعلمت ان ما قاله فى ضمير الشان على اطلاقه وهم

واستغنيت عن تخصيص التقليل بضمير الشأن كما ذهب اليه الشارح المحقق في شرحه على المفتاح وتمسك
فيه بتخيلة في عبارة المفتاح ليست في عبارة المتن وموجودة في الايضاح نعم يرد ان اللايق بنظر البليغ
ان يكون المقصود تمكين ما هو فاعل نعم دون التمييز الذي هو فضلة في الكلام ففي ضمير الشأن يتم ان المقصود
تمكين ما يعقبه من الجملة واما في باب نعم فاللايق ان المقصود تمكين فاعل في النفس والاوجه ان يقال المراد
بما يعقب الضمير فائدته وما يطلب حصوله عقيب تحققه في نعم ان المقصود المستتر فيه يحصل معناه بالتوسل
تمييزه والعود فيه الى التمييز ثم من التمييز اليه ليحصل بعد انتقاضه تمكن في الذهن لان الانسان يجد احفظ
ما يحصل بتعب ومشقة وان تعذر اليه بعد هذا البال لا يفوت ما حصل بسهولة وان كان عظيما ولاستماع الضمير
المبهم لسماع حرف التنبيه بتزيل الغفلة فيلاحظ ما يعقبه بعد بيان عن الغفلة ولانه يتصور بسماع الضمير
مبهما ثم بالتفسير معينا فيتمكن بالتكرار ومن وضع المضمر موضع المظهر ما في باب تنازع العاملين وباله
رجلون بالناقصة وربه رجلا وقوله نقصا وهو سبع سموات واشار المص اليها اشارة واكتفى به بعدما
نفهمك الواقي في ان تعلى حق الكل وله غير نظير فاعتذر الشارح عن غير تنازع العاملين بانه ليس من باب
المسند اليه ليس بذلك لان مايلوح من قول المص وقد يخرج الكلام على خلافه اي خلاف مقتضى الظاهر
دون ان يقول وقد يخرج اي المسند اليه على خلافه يلوح بان قصده الى الاعم وينادي ذلك بتوضيحه بغير المسند اليه
ايضا مرة بعد مرة على انه لا ينفع ما ذكره في ضمير باب التنازع ولا في ضمير فقضاهن سبع سموات لان منه
فقضيت سبع سموات الا ان الاضمار والتفسير بالبدل شايع في الفاعل والمبتدا ايضا وقد جعل الشارح المحقق
من نكات وضع المضمر موضع المظهر اشتهار المرجع ووضوح امره كقوله تعالى انا انزلناه اي القرآن او لانه
بلغ من عظام شانه الى ان صار متعقل الاذهان نحو هو الحي الباقي حتى كونهما مقام الظاهر نظر لان هذا المقام
مقام الظهور المرجع من غير سبق ذكر ومقام وضع المضمر لا موضع الظاهر مقام لم يسبق مرجع الضمير وله دليل عليه
قرينة حال كما صرح به المفتاح نعم منه ما اضمر لادعاء ان الذهن لا يلتفت الى غيره كقوله زارت عليها للظلام
رواق ومن النجوم قلائد ونطاق اي زارت الحبيبة ذاكرونها عليها مستورة برواق من الظلام
وحال كونها عليها قلائد ونطاق من النجوم فان قلت هل يجوز ان يكون ادعاء التقرر في الاذهان نكتة لايراد

ضمير الشأن قلت لا لانه مناف لتفسير الضمير وقد يعكس اي يوضع المظهر موضع المضمر فان كان اسم اشارة فلكمال
العناية بتمييزه اي المسند اليه او المظهر لاختصاصه بحكم بديع اورد في الكلام والاولى لكونه محكيا عليه
بامر بديع هذا اذا اريد بقوله لاختصاصه بحكم بديع كونه محكوما بحكم بديع كما هو المشهور والاولى ان يراد
تخصيصه بالحكم البديع معنى التعبير باسم الاشارة ليجعل مخصوصا بحكم بديع لانه لو لم يميز في النفس
بالغير لا يختص الحكم به بل كان مرددا بينه وبين ما يلتبس به فعبارة سديدة كقوله اي كقول ابن راوندي
كم عاقل عاقل اي كامل العقل كذا قالوا ويحتمل ان يكون كل فرد فرد اعيت اي اعجزته او اعيت عليه اي صعبت
وحذف العائد المفعول اهون من حذف العائد المجرور والابلغ ان يجعل حذف المفعول للتعميم اي اعيت كل احد
طرق معاشه فيشكل عليه العيشة وليغيره اعانته مذاهبه اي طرق معاشه وجاهل جاهل عطف
على عاقل عاقل تلقاه مرزوقا عطف على اعيت مذاهبه ولا باس ان الجر ورتقدمه ويحتمل ان يكون مرزوقا
حالا من المفعول وان يكون حالا من الفاعل اي تلقاه مرزوقا انت بسبب ملاقاته وفيه مزيد مبالغة
في مرزوقية سيما اذا جعل المضارع للاستمرار وهذا الذي ترك اي صير فان ترك اذا عدي الى اثنين يكون
بمعنى صير على ما في التسهيل وترك الاوهام حائرة وصير العالم النحرير اي المتقن زنديقا اي نافيا
للصانع منكرا للآخرة وتفسيره بمجرد الثاني للصانع كما في بيان الشارح المحقق والسيد السند في شرح المفتاح
لا يوافق ما في القاموس هو من لا يؤمن بالآخرة والربوبية وفي القاموس هو معرب زن دين اي دين المرأة
فان قلت اذا كان هذا مصير الاوهام ذات حيرة فغاية امر العالم ان يتحير من ابن المتحير جاز ما بنفي الصانع
قلت جعل الغضب المستولي عليه من حرمانه مع استحقاقه منكر الصانع معاندا فقوله هذا اشارة الى حكم
معقول غير محسوس وهو كون العاقل محروما والجاهل مرزوقا فكان القيام مقام الاضمار لكنه لما اختص بحكم بديع
وهو جعل الاوهام حائرة والعالم المتقن زنديقا كملت عناية المتكلم بتمييزه فابرزه في معرض المحسوس فكانه
يرى السامعين ان هذا اي المتقن المتميز ليس الذي له تلك الصفة العجيبة والحالة البديعة فان قلت
بذكر اسم الاشارة عين اذ لا يصح الاشارة المفيدة لكمال التميز فكيف يوجب كمال العناية بتمييزه ذكر اسم
الاشارة الغير المفيدة له قلت اذا ابرزه في معرض المحسوس جعل بصيرة السامع متوجهة اليه توجه الباصرة

الى المحسوس فحصل عنده من بد تجيير فالاظهر انه للتنبيه على كمال ظهوره الى ان يبلغ منزلة المحسوس قال السيد
السند وقد رد على ابن الراوندي من قال كم من ادب فهم قلبه مشكل العقل فعل قديم ومن جهول يكثر ماله
ذلك تقدير العزيز العليم ومن قال فكذا الاعمى وطيب عيش الجاهل قد دلا شدك الى حكيم كامل او التهكم
بالسامع جعله في المفتاح على بدل الاختصاص بحكم بديع ووجد كمال العناية بتميزه فكذا نظائره التي بعدها
واعترض عليه بان التهكم بالسامع فبفطانته توجب ايراد اسم الاشارة ولا يوجب كمال العناية بتميزه
واجاب عنه السيد السند في شرح المفتاح بان التهكم يطلب اسم الاشارة الموجبة لكمال التميز فالتهكم بتمييز
سبب لكمال العناية بتميزه الموجب لايراد اسم الاشارة ولا يخفى انه تكلف فلذلك قال الشارح المحقق
هو عطف على كمال العناية بنفي الكلام في انه يكون مقصود الص لان المتكلم تعرض في الايضاح لمقصود المفتاح
فهو يشهد بانه رضي به واحقره من غير علم ولا عنف كما اذا كان فاقد البصر الاخر اذا كان اعمى او لم يكن
ثمة مشار اليه او النداء على كمال بلادته فقد مر على فطانته لانه انسب بالتهكم او فطانته حيث ينزل
غير المحسوس عنده منزلة المحسوس او التنبيه على كمال حدة بصره فاحفظها فانه المتبدعات او ادعاء كمال
ظهوره لم يقل او التنبيه على كمال ظهوره لان وضع اسم الاشارة موضع الضمير لا يخرج عن الادعاء لانه جعله
محسوسا ادعاء وعليه اي وضع الاشارة مع غير هذا الباب اي باب المسند اليه قول ابن دمينة
تعاللت اي اظهرت العلة كي اشجى على صيغة المعروف كما هو المعروف من باب علم لانها اي حزن ويحتمل
على صيغة المجهول من باب نصر متعديا اي احزن وما بك علة حال مؤكدة لانه يفهم من التعالل عدم
العلة او جملة دعائية معترضة تريدين قتلي الظاهر وحت الا انه اراد حكاية الحال الماضية قد ظفرت
بذلك القتل المحسوس ويحتمل ان يكون ذلك الاشارة الى بعد القتل لانه لكمال شجاعته يبعد عن قتله
كل احد وهي قد ظفرت بمجرد تعاللت وان كان المظهر الموضوع موضع المضمر غيره اي غير اسم الاشارة فلزيادة
التمكين وذلك اما لان في ذلك الاسم الظاهر تقليل الاحتمال واما لان الظاهر واقع في غير موقعه كان كحدوث
غير متوقع فاشد في النفس تاثيرا وابلغ وتمكن فيه زيادة تمكن وفي اختصاصه بغير اسم الاشارة نظر نحو
قل هو الله احد الله الصمد وعندي ان ترك الاضمار لانه يتبادر الذهن منه الى الشأن الذي ذكر انفا ولا

يبعد ان

١٢٧

يبعد ان يكون من نكات وضع غير اسم الاشارة موضع التنبيه على بلادة السامع حيث لا يفهم الضمير وادعاء الخفاء
بحيث لا يتضح الا بتكرار البيان الواضح ونظيره ولا خفاء في انه لا حاجة الى قوله من غيره قوله تعالى وبالحق
انزلناه وبالحق نزل اي ما انزلنا القرآن الا بالحكمة المقتضية لانزاله وما نزل الا بالحكمة ولا يخفى انه
الظاهر فبالحق نزل لانه لا فهم الانزال بالحق الا ان يقال المراد بالانزال تفاير النزول وقال السيد السند
في شرح المفتاح لو فسر الحق بالاوامر والنواهي لم يكن مما نحن فيه فلت صح يكون الواو في موقعه اذ دخال
الروع في ضمير السامع المهابة وتربية المهابة ولا خفاء ان ادخال الروع في ضمير المهابة وتربية المهابة
واحد فلذا عطف بالواو ولو اريد ادخال الروع ابتداء لكان مخالفا لتربية المهابة لانها ادخال الروع
فلذا لم يعطف باو وقلت ولم يقل مثالهما بل مثالهما اشارة الى ان القصد من الادخال والتربية الى نكتة
واحدة او تقوية داعي المامور الى ما امر به وهو عظمة الامر مثالهما اي مثال ادخال الروع مطلقا وتقوية
داعي المامور قول الخلفاء امير المؤمنين يامرك بكذا مكان انا امرك ويمكن ان يكون النكتة فيه اظهار
الصفة باني لا اطلب منك مطاوعتي بل مطاوعة امير المؤمنين اياكان وعليه اي على وضع المظهر موضع
المضمر للنكتتين قوله فاذا عزمت فتوكل على الله حيث لم يقل علي لان في سماع لفظ الله الجامع لجميع صفات التعظيم
والقهر ادخال روع في قلب السامع ما ليس في سماع ضمير المتكلم وتقوية الداعي الى التوكل ما لا يخفى ولا وجه التخصيص
بالتقوية كما جعله الشارح المحقق والسيد السند في شرح المفتاح او الاستعطاف اي طلب العطف والرحمة لان
في المظهر دلالة على ما يوجب ظهاره رحمة المخاطب بخلاف الضمير كقوله الهي عبدك العاصي اتاكا مقرا
بالذنوب فقد دعاكا وان تغفر فانت لذاك اهل وان تطرد فمن يرحم سواكا ولا يخفى انه لو قال وان ترحم
فمن يرحم الكان في غاية اللطافة وكانه احترز عن لفظ الرحم لشيوعه في صيغ الشيطان قال الشارح المحقق
حيث لم يقل انا العاصي اميتك على ان يكون العاصي بدلا لان في ذكر عبدك من استحقاق الرحمة وترقيب الشفقة
ما ليس في لفظ انا وفيه ايضا تمكن من وصفه بالعاصي كما في قوله تعالى قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم
جميعا الى قوله فامنوا بالله ورسوله النبي الامي الذي يؤمن بالله وكلماته حيث لم يقل وامنوا بالله وبي
لتمكن من اجراء الصفات المذكورة عليه وليشعر بان الذي وجب الايمان به بعد الايمان بالله هو الرسول

الوصف بتلك الصفات كما تشاء من كان انا او غيرى اظهارا للصفة وبعدا من التعقب لنفسه هذا
فقد جعل المظهر الذى هو عبدك مقام المضمر الذى هو انا العاصى واشكل عليه سوق العاصى فجعله بدل الكل على مذهب
الاخفش مع ان الجمهور على منعه الا عن ضمير الغائب وتبعه السيد السند وينبغى فى ترجيح مذهب الاخفش
ونحن نجعله فى وضع عبدك موضع انا الغير المتروك بالوصف ولذا صح ان يكون من نكات ذلك الوضع
ليتمكن من الوصف بالعاصى والا فمع ضمير المتكلم ايضا يتحقق ذلك التمكن بايراد الوصف بدلا لان النافع
فى مقام التضرع ذكر وصف العبودية لا جعله صفة نحوية قال السكاكى هذا اشارة الى ما يستفاد من قوله
مثال وهو وضع المظهر مكان ضمير المتكلم غير مختص بالمسند اليه لا يخفى انه لغو لا فائدة فيه الا فى كلام المص
ولا فى كلام السكاكى لانه قد سبق منهما آنفا وعليه فاذا عزمت فتوكل على الله ولا بهذا القدر والى النقل
من التكلم الى الغيبة لا يختص بهذا القدر الذى كلامنا فيه من وضع الاسم الظاهر موضعه بل قد يكون بايراد
ضمير غائب موضعه ثم اضرب عن هذا القصد الى الاهم الاعم فقال بل كل من التكلم والخطاب والغيبة اى واحدا
كان او مثنى مجموعا مذكرا او مؤنثا ينقل الى الآخر ولذا عبر عن المتكلم والمخاطب والغائب بالمصدر ليصح
الاطلاق على الجميع وزاد المص قوله مطلقا تصريحا لما قصده وللتنبيه على ما ذكره ايضا من الاطلاق عن ان يكون
مقتضى المقام من غير ان يعبر عنه بعبارة اخرى كما فى امثلة السابقة حتى يصح قوله ويسمى هذا النقل
عند علماء المعانى التفاتا وليس المراد الاطلاق عن ان يكون معبرا بعبارة اخرى كما يستفاد من سوق كلام الشارح
المحقق لان هذا التقييد لا يستفاد من سابق الكلام بل ما ذكرنا من التقييد ومن الاطلاق عن ان يكون
فى المسند اليه وما ذكره الشارح المحقق وتبعه السيد السند من ان فى قوله ولا بهذا القدر ادنى تسامح
اذ المراد ولا يختص مطلق النقل بهذا القدر من النقل من التكلم الى الغيبة غير ملتفت لان العبارة بعيدة
عند حد ان يحمل عليه بتعسف ولا يعود اليه قائل وانما قال عند علماء المعانى مع ان بيان القسمة فى علم المعانى
يغنى عنه لئلا يتوهم ان التسمية اصطلاح منه حيث اشتهر خلافه بين الجمهور ولا توهم ما توهم عبارة
الكشاف حيث قال يسمى التفاتا فى علم البيان وتوجيهه انه جرى فى استعمال علم البيان على مذهب من يسمى
العلوم الثلثة بيانا لانه من علمى المعانى والبيان بحيثيتين بل من الثلثة ولذا ذكره السكاكى فى علم

البديع

١١٦

البديع ايضا لانه من حيث اشتماله على ايراد طرق مختلفة لا يخرج عن اقسام المجاز فليس لعد الجاحظ مخصوصا يأتى
يستدعى ذكره بخصوصه فى علم البيان حتى يكون سبب التسمية ومن قال انه من العلوم الثلثة فلا بد له
من اثبات جنس غرض به كحسن ذى وفيه بحث قال الشارح ماخوذ من التفات الانسان من يمينه
الى شماله ومن شماله الى يمينه قلت لانه فيه ربما ينتقل من التكلم الى الخطاب ومن الخطاب الى التكلم كقوله
اى كقول امرئ القيس فى المرثية كذا ذكره العلامة فى شرح المفتاح تطاول ليلك بتذكير الخطاب ان كان
الشاعر فى خطاب النفس لتانيث بدليل ولم ترقد بتذكير الخطاب بالاثمد قال الشارح والسيد السند
فى شرح المفتاح الاثمد بفتح الهمزة وضم الميم اسم موضع ويروى بكسرهما وفى القاموس الاثمد كاحمد وبضم ميم
اراد المص منه تصريح بان التعبير باحدى الطرق فى مقام يقتضى الطريق الآخر التفات عنده فالتمثيل فى
باول مطلع امرئ القيس مع ان السكاكى اورد ابياته الثلثة اذ هذا الالتفات فى المطلع الاول فقط والى
من بين شواهد السكاكى بهذا لانه بالغ السكاكى فى مدح امرئ القيس فى هذا المقام بحيث يرى انه اوتى ما ذكر
هذا الشعر وما ذكره الشارح المحقق من انه خصص هذا المثال من بين امثلة السكاكى لما فيه من الدلالة على انه
مذهبه انه كلام من التكلم والخطاب والغيبة اذا كان مقتضى الظاهر ايراده فعدل عنه الى الآخر فهو التفات لانه
قد صرح بانه فى قوله ليلك التفاتا لانه خطاب لنفسه ومقتضى الظاهر ليلى ففيه ان من امثلة كثيرا يحصل منه
هذه الدلالة الا ان يقال اراد انه خصص بهذا المثال من بين الامثلة المشتمل عليه هذا البيت مع عكس
ان يذكر مثالا اولا ما ذكر فى القاعدة وهو نقل الكلام من التكلم ولا يذهب عليك انه ينبغى للشارح ان يقول
لما فيه من الدلالة على مذهب علماء المعانى عنده كذلا ان مذهبه كذا لانه ادعى ان ما ادعى ان ما ذكره مذهب
علماء المعانى لانه انه مذهبه والمشهور ان الالتفات هو التعبير عن معنى بطريق من الثلثة بعد التعبير
عنه باخر منها وكانه حمل السكاكى قول الجمهور بعد التعبير عنه باخر منها على اعم من التعبير حقيقة او حكما
واقتضاء المقام تعبيرا فى حكم التعبير ولا يخفى ان التعبير عن معنى يقتضى المقام التعبير عنه بلفظ مذكر مؤنث
وبالعكس وكذا التعبير بمؤنث بيضا ركب الامثلة المذكورة فى النكت فينبغى ان يجعل تحت الالتفات وله
نظائر رجوا ان تتفطن لها ولا يقتصر على الغيبة اليك ولم يثبت انها جعلت التفاتا فتجعلها

مطبقات به وصرح العلامة في شرح المفتاح غير مرة بتقييد تعريف الالتفات بان يكون التعبير الثاني على خلاف
مقتضى الظاهر ولذا عدّ الشارح المحقق ان التقييد لوجوه زيادته هذا القيد من عنده وتمسك بانه لو لم يقيد
التعريف لدخل فيه ما ليس من الالتفات نحو انا زيد وانت عمرو ونحو اياك نستعين فانه بعد التعبير بالغيبة
مع انه لا التفات الآن اياك نعبد لانه بعد اياك نعبد مقتضى الظ اياك نستعين ويمكن ان يجاب عن التعريف
بان يراد بقوله بعد التعبير عنه بطريق آخر بعده بآية بلا واسطة كما هو المتبادر ومنهم من توهم ان نحو يا ايها
الذين آمنوا التفات لان مقتضى الظ آمنتم ويرده ما ذكره الرازي في قوله علي رضي انا الذي سمتني امي حيدرة
انه لولا الاستعمار معدره وكثير تدل لرد رتاذ القياس سمته امه وعلى هذا فقوله التفات وهذا اي
التفسير المشهور اخص من تفسير السكاكي قال في الايضاح وهذا اخص من تفسير صاحب المفتاح فقول
الشارح اي الالتفات بتفسير الجمهور اخص منه بتفسير السكاكي تفسير لعبارته بغير ما يرضاه وكلام
السكاكي الكشاف ظاهر في موافقة السكاكي حيث قال التفت امرؤ القيس ثلاث التفاتات في ثلاثة ابيات يعني
تطاول ليلك بالاثمد   وبات الخلي ولم ترقد   وبات وباتت له ليلة   كليلة ذي العائر الارمد
وذلك من نبا جاءني   وخبرته عن ابي الاسود   وتجويز ان يكون قوله مبنيا على ان الانتقال من الخطاب
الى الغيبة والى التكلم التفاتان وعن الغيبة الى التكلم التفات آخر باطل اذ لا انتقال عن الخطاب الا الى الغيبة
لانه انما انتقل الى الغيبة لم يبق في الخطاب حتى ينتقل عنه الى التكلم وكذا تجويز ان يكون احد الالتفاتات
الالتفات في الغيبة الى الخطاب في ذلك لانه خطاب ذلك الى نفسه غير ظ فلا ينافي ذلك التجويز كلام
الكشاف ظاهرا فيما قاله السكاكي مثال الالتفات عن التكلم الى الخطاب وما لي لا اعبد الذي فطرني واليه
ترجعون مكان ارجع فانه ما عبر عنه بضمير التكلم في اعبد تركه بصورة الخطاب في ترجعون والمعنى ارجع
وترجعون قال الشارح المحقق فان قلت ترجعون ليس خطابا بالنفس حتى يكون المعبر عنه واحدا قلت نعم
ولكن المراد بقوله ما لي لا اعبد المخاطبون والمعنى ما لكم لا تعبدون الذي فطركم كما يجيء في المقام عنه بالجمع
المخاطبون وفيه نظر لانه لم يعبر عن المخاطبين بضمير التكلم بل انما عرض بهم هذا الكلام من غير الدخول في
العبارة ونظم التركيب ثم قال فان قلت فيكون قوله ترجعون واردا على مقتضى الظ والالتفات يجب ان يكون

على خلاف

على خلاف الظ قلت لا نسلم ان قوله ترجعون على مقتضى الظ لان الظ مقتضى ان لا يغير اسلوب الكلام ويجرى
اللاحق على سنن السابق فهذا الخطاب مثل التكلم في قوله بنا جاءني وقد قطع المص بانه وارد على مقتضى الظ
وزعم ان الالتفات عند السكاكي لا ينحصر في خلاف مقتضى الظ وهذا مشعر بانحصاره فيه عند غير السكاكي
وفيه نظر لان مثل ترجعون وجاءني في الآية والبيت التفات عند السكاكي وغيره فلو كان واردا على مقتضى
الظ لما انحصر الالتفات في خلاف مقتضى الظ عند غير السكاكي ايضا فلا يتحقق اختلاف بينه وبين غيره
ثم الحق انه ينحصر في خلاف مقتضى الظ وان مثل ترجعون وجاءني من خلاف المقتضى على ما حققناه هذا كلامه
وفيه نظر في كلام المص حق النظر لا يتجه عليه شيء مما ذكره لانه قال في الايضاح واما قول امرئ القيس تطاول
ليلك الخ فقال الزمخشري فيه ثلاث التفاتات وهذا ظاهر على تفسير السكاكي لان في كل بيت التفاتا
على تفسيره لا يقال الالتفات عنده من خلاف مقتضى الظ فلا يكون في البيت الثالث التفات لوروده
على مقتضى الظ لانا نمنع انحصار الالتفات عنده في خلاف المقتضى لما تقدم هذا كلامه ولا يخفى على الناظر
انه مانع والدعم للمانع وتقييده عدم الانحصار بكونه عند السكاكي انما يشعر بثبوته عند غيره على القول
بمفهوم المخالفة وهو انما يثبت عند قائله اذا لم يكن للتقييد فائدة اخرى وله في كلام المص فائدة اخرى
ظاهرة وهو ان المقصود فيه دفع الاعتراض على المقدمة القائلة بان في كل بيت التفاتا عند السكاكي
ثم الحق انه نظائر ترجعون على مقتضى الظ نظرا الى الوضع وعلى خلافه نظرا الى الاسلوب وكلام المص في نفي
الالتفات بناء على انه على مقتضى الظ مبني على حمل خلاف مقتضى الظ على خلاف مقتضى ظاهر الوضع ومنع
الانحصار في ذلك وهو لا ينافي اشتراط كونه على خلاف مقتضى الظ بوجه ما وللغيبة نحو انا
اعطيناك الكوثر فصل لربك مكان لنا وقد كثر في الواحد من التكلم لفظ الجمع تعظيما له لعدهم المعظم
كالجماعة ولم يجئ ذلك في الغائب والمخاطب في الكلام القديم وانما هو استعمال المولدين كقوله باي نواحي
الارض ابغي وصالكم وانتم ملوك لا لمقصدكم نحو تعظيما للمخاطب كذا قالوا ولا يخفى انه جاء اطلاق
الجمع الغائب على الواحد كما في نعم الماهدون فان الاسم الظ غائب ولا يبعد ان يجعل للواحد لفظ الجمع لكونه
بمنزلة جمع لا لاجل العظمة بل لغيرها نحو ضربنا للمبالغة في كثرة ضربه حتى انه كالضاربين وكرضا التشبيه

١١١

باي نواحي بيان

لفظ الجمع بيانه

على شدة مرضه كانه متعلق دنى المضى ومن الخطاب الى التكلم قول علقمة بن عبدة طحى بك قلب مذكر او
مؤنث لانه خطاب لنفسه اى ذهب بك فى الحسن اى فى طلب الحسن فهو متعلق بطحى بك وقال الشارح
المحقق متعلق بقوله طروب وهو يناسب ان يكون التقديم للحصر قال المرزوقى طروب فى الحسن له طرب فى طلب
الحسن ونشاط فى مراودتها بعيد الشباب اى زمانا بعد الشباب قريبا منه والتصغير للقرب فينافى
قوله عصر حان اى قرب مشيب لان المشيب خلاف الشباب ولهذا قيل المراد بعيد اكثر زمان الشباب اى حين
كاد ينصرم من الشباب وقرب المشيب وقيل المراد بالمشيب هجومه قرمه وقوله تكلفنى بالتخفيف الامر يشق
عليك كذا فى القاموس فتعديته بالمفعول الثانى بتقديراته اى تكلفنى بوصال ليلى وروى بالتاء
الفوقانية بجعل ليلى فاعلا قال الشارح والمفعول محذوف اى شدائد فراقها واهوال الاشتباه ان يكون
بين تكلفنى وترمة تنازع فى قوله وليها ويكون المعنى يكلفنى ليلى وجها المرط عليها وقد شط وليها اى
قربها وجوز الشارح ان يكون خطابا للقلب يكون فيه التفات آخر من الغيبة الى الخطاب ويجوز ان يكون
خطابا على طحى بك ايكون الالتفات بتمامه فى تكلفنى وعادت عواد بيننا وخطوب قال
المرزوقى عادت اما من المعادات كان الصوارف والخطوب صارت تعاديه ويجوز ان يجعل من عاد
يعود اى عادت عواد وعوائق كانت تحول بيننا الى ان كانت قبل هذا والعوادى جمع العادية وهى يصرفك
عن الشيء ويشغلك على ما فى القاموس ولك ان تجعل عاد من الافعال الناقصة اى صارت عواد حائلة
بيننا وان تجعل العادات بين العداوة بمعنى تحذ التكلم وشغلها ولا يخفى لطف هذه النكتة على اهلها والى الغيبة
حتى اذا كنتم فى الفلك وجرين بهم مكان بكم ومن الغيبة الى التكلم والله الذى ارسل الرياح فتثير سحابا
فسقناه مكان سقاه ولا يتوهم انه قد مر مثاله فى قول علقمة حيث عبر عن ليلى بعد التعبير عنه باسمها العلم
بضمير التكلم حيث قال بيننا لان التعبير عن الغائب بضمير التكلم مع الغير ليس خلاف مقتضى الظاهر والى
الخطاب مالك يوم الدين اياك نعبد مكان اياه نعبد ينبغى ان يعلم ان منهم من اشترط فى الالتفات اتحاد المخاطب فى
ذلك التعبير من المختلفين وكانه ادعاه اليه انه لا يوجد بدونه النكتة التى صرحوا بعمومها لكل التفات ومنع
بانه يكفى فيها اتحاد السامع ويمكن دفعه بان المراد بالمخاطب ما يعم فانه فى حكم المخاطب وح يتجه على ما ذكره

الشارح   الشارح

٢٤٢
الشارح المحقق انه اخص من الالتفات المعتبر عند الجمهور وانه باطل لانه لا بد من اتحاد السامع عند الكل بقرينة
الاتفاق على عموم تلك النكتة المتوقفة على ذلك الاتحاد على انه ما لم يثبت ان ما هو التفات مخصوص بالسكاكى
ليس التفاتا عنده ولا يظهر لكونه اخص من ما هو الالتفات عند الجمهور ولم يثبت ذلك نعم ما ذكره
فى شرح المفتاح ان قوله الى العلا هل يزجرنكم رسالة مرسل ام ليس ينفع فى اولئك انوك اوفى اولئك رسالة
وان كان يرى فيه التفات ليس منه لان المخاطب هل يزجرنكم بنو كنانة وبقوله اولئك انت بانه مشعر بانه
لا بد اتحاد المخاطب حقيقة اذ لا مانع من اتحاد السامع فيه لكن الكلام فى انه هل هو تحقيق من صاحب المقام
او وهم لعدم التنبه لعموم المخاطب السامع وقد يطلق الالتفات على تعقيب الكلام بجملة مستقلة متلاقية له فى
المعنى على طريق المثل او الدعاء او نحوهما من المدح والذم لقوله تعالى وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا وقوله
تعالى ثم انصرفوا صرف الله قلوبهم وقد يطلق ايضا على كلام ذكر اثناء القصد لدفع ما اختلج فى قلب السامع مما ذكر
قبل تمام القصد كقول ابن ميادة فلا صرمه يبدو وفى اليأس راحة ولا وصله يصفو لنا فنكارمه
فكانه لما قال فلا صرمه يبدو وقيل له ما تصنع فاجاب بقوله وفى اليأس راحة ووجهه اى وجه الالتفات
الداعى اليه اما كان فهذا الوجه يعم كل الالتفات بل يعم وضع لفظ موضع المضمر وعكسه الى غير ذلك لان الكلام
اذا نقل من اسلوب يتوقعه السامع الى اسلوب لا يتوقعه ووجد المتوقع قبل غير المتوقع كما فى الالتفات
المشهور او لم يوجد كما فى مخصوص السكاكى من الالتفات كان احسن تطرية قبل المسموع فى الالتفات لكن جعله السيد
السند فى شرح المفتاح محتملا لان يكون من طريته اى جعلته طريا ومنه اى حسن ابرادا وان يكون ناقصا من طريت
الثوب اذا عملت به ما جعله كانه جديد والقوم فى قوله لنشاط السامع اما للتقوية فيكون النشاط مفعولا
التطرية بمعنى التجديد واما للتعليل فيكون غرضا من التطرية وهو الموافق لقوله واكثر ايقاظا للاصغاء وقد
يختص تحقيقا لعراقة بلطائف اى يختص مواقعه ببعض اللطائف لانه يختص كل التفات سوى هذا
الوجه العام بلطيفة كما فسره الشارح والاوجه ذلك انه لا يكفى فى الالتفات بالنكتة العامة وقد اشار
بجمع النكتة الى كثرتها كما فى الفاتحة اى فى سورة الفاتحة ولك ان تريد فاتحة سورة الفاتحة فان العبد
اذا ذكر الاحقاء حمد لان الحمد اقوى فى التحريك من مجرد الذكر المحقق بالحمد عن قلب حاضر فانه العبد الذليل

وهو سيد جليل يجد من نفسه محركا للاقبال عليه وكلما اجرى عليه صفة من تلك الصفات العظام
قوى ذلك التحرك الى ان يؤل الامر الى خاتمتها المفيدة انه مالك الامر كله في يوم الجزاء وجد ذلك بانه
اضيف مالك الى يوم الدين على طريق الاتساع والمعنى على الظرفية اى مالك في يوم الدين والمفعول محذوف
دلالة على التعميم واورد عليه ان المحذوف المقدر كالملفوظ فكانه قيل مالك يوم الدين جميع الامور فيلزم الجمع بين الحقيقة
والمجاز اقول يا سارق الليلة اهل الدار مشتمل على هذا المجاز مع ذكر المفعول الحقيقي وتوجيهه جعل المفعول ابدلا
والجمع بين الحقيقة والمجاز غير عزيز في البدل كما في قطع زيد يده وسلب زيد ثوبه فقول هذا القائل
والمفعول محذوف يريد به ما كان مفعولا قبل الاتساع وصار بدلا بعده فيجب يوجب ذلك المحرك الاقبال
عليه اى على ذلك الحقيق بالحمد والخطاب بتخصيصه بغاية الخضوع الذى هو العبادة اذ العبادة نهاية التذلل
والاستعانة في المهمات اشارة الى اختيار تفسير اياك نستعين بالاستعانة في جميع المهمات على تفسيره بالاستعانة
في العبادة والرجح عكسه على ما بين في محله فاللطيفة الداعية الى هذا الالتفات قوة المحرك الحاصلة من تفصيل
الصفات للتنبيه على ان القارى ينبغى ان يأخذ في القراءة كذلك لان القراءة نزلت على لسان العباد والعبد
في قرائته لا يقصد ان القارى ينبغى ان يكون كذلك فتم البيان بيان المتن حيث اسقط مافى القلم من ان
اللطيفة في ذلك التنبيه والعريته لان الشارح المحقق ستعمل في تقرير كلام المفتاح وقال تتمة لبيانه واللطيفة
المختصة بها موقع هذا الالتفات هو ان فيه تنبيها على ان العباد اذا اخذ في القراءة يجب ان يكون قراءته
بحديد نفسه ذلك المحرك المذكور وهكذا وقد ظهر ان اياك نستعين ليس من الالتفات في شىء لان مقتضى
الظاهر العدول الى الخطاب في اياك نعبد فلا يلتفت الى ما يوهمه سوق بيانه النكتة من ان فيه التفاتا دعت
اليه قوة محرك الاقبال وحمل الى نكتة المفتاح وبراعته على ما ذكره الزمخشرى لا يحتاج الى الايضاح وهو
ان الخطاب ليشعر بان المخصص بالعبادة والاستعانة هو الموصوف بالصفات وهى العلة في التخصيص لان الخطاب لكونه
بالغا في التعيين بمقام الشاهد وذلك التعيين انما جاء من قبل الصفات وذكر الشارح ان النكتة فيه التنبيه على ان
العابد ينبغى ان يكون متوجها بالكلية بحيث كانه يراه ولا يلتفت الى ما سواه هذا وينبغى ان ضم اليه وعلى ان
المستعين ينبغى ان يكون كذلك فان قلت كونه كذلك في مقام تخصيص العبادة لا يقتضى التنبيه على وجوب كونه

كذلك

كذلك في مقام العبادة قلت يمكن ان يتكلف للشارح بانه لما جعله في مقام الحمد وهو عبادة كذلك نبه عليه او
بانه لما جعله في سورة لا يكون الصلوة بدونها كذلك نبه على ذلك وهذا مراده لا انه لما جعله كذلك في مقام
عرض العبادة نبه على ذلك وهنا سوانح عينية لمن له اهلية منها ان المراد بقوله اياك نعبد واياك نستعين
اياك نعرف كما في وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون اى ليعرفون بمحض المعرفة فيه بعد حصر الحمد وارشاد
الى المشاركة لما سبق في ذلك تنبيها على ان حظ المعرفة في بقاء مساعدة الكثرة وذلك كمال التوحيد
ولا يخفى ان التنبيه على تلك المساعدة صيغة الخطاب ومنها انه تعالى نبه اولا على انه غائب عن كل مبتلى
بعالم الحس بطريق الوصول اليه التوحيد الى تفصيل صفاته بقلب حاضر خاف نهاية التفصيل حضوره
عنده بحيث يسعه ان يخاطبه وبحضوره يرى العبد ان القدرة كلها له وهو دليل عاجز في مخاطبته باظهار
ذكر من سواه وعجزه في كل ما عناه وانه لا حول ولا قوة الا بالله قال الشارح المحقق ولما انجر كلامه الى ذكر
خلاف مقتضى الظاهر اورد عدة اقسام منه وان لم يكن من مباحث المسند اليه اقول قد مر البحث في اول
الشرح في بحث خلاف مقتضى الظاهر على وجه لا يختص المسند اليه ونبه على ان بحثه غير مختص قال وقد
يخرج الكلام على خلافه ولم يقل وقد يخرج المسند اليه على خلافه فقوله ومن خلاف مقتضى الظاهر اى خلاف
المقتضى الذى كلامنا فيه وهو مطلق خلاف المقتضى ونبه بقوله ومنها على انه لا ينحصر فيما ذكر كيف وجميع
المجازات خلاف مقتضى الظاهر في القاموس لقيه كتلقاه والتقاه هذا فقوله تلقى المخاطب بغير ما يترقب
فيما عدا الى المفعول الثانى بالباء اى جعل المخاطب متلقيا غير ما يترقب بحمل اى بسبب حمل كلامه على خلاف
مراده تنبيها على انه اى ذلك الى الغاء الحمل بالقصد واقول وهو الواجب ان يقصد على حسب تفاوت
المقامات وكونه اولى اما بالنظر الى المتكلم او المخاطب او غيرهما ولا يخفى ان التلقى لا يتوقف على حمل كلامه
على خلاف مراده بل يصح ان يكون للتنبيه على ان غيره اولى بالافادة والتخاطب به فالحمل على خلاف المراد
مورثه لا حاجة اليها كقول القبعثرى للحجاج وقد قال له متوعدا له تشابقوله وقد قال وجعله
حالا انه قال ذلك بديهة واكد فطانته بقوله متوعدا له حيث لم يحل بينه وبينها وعند الحجاج
لاحملنك على الادهم مثل الامير حمل على الادهم والاشهب نبه الحجاج انه الاولى بالقصد نظرا الى حال الامير

١١٢

فيما عدى

كما اشار اليه المص ولو كان قصده الى انه الاولى بالقصد نظرا الى المخاطب لقال مثلى حمل على الادهم والاشهب اى
الفرس الذى غلب سواده حتى ذهب البياض والفرس الذى غلب بياضه حتى ذهب ما فيه من السواد وقدم الاشهب
للقرينة على المراد بالادهم اذ لا فائدة انه لا ينبغى ان يكتفى بالادهم اى من كان مثل الامير فى السلطة والغلبة
وبسط اليد اى الكرم والنعمة والمال فجدير بان يصفد قال الش رح بان يعطى من الاصفاد لا ان يصفد
من حد ضرب اى يقيد ويوثق وفى القاموس جعل كلا من الاصفاد والصفد مشتركا بين المعنيين فلك ان تجعلها
على لفظ واحد وكلا منهما بمعنى وان يجعل كل لفظ مخالفا للاخر اما كما فعله الش رح او على عكسه انه قد غضب
الحجاج قوله وقال الادهم حديد فقال بلا تمهل قف لان يكون حديدا كخير من ان يكون بليدا اى خير بالنسبة الى
الامير او بالنسبة الى او السائل بغير ما يطلب فى الصحاح التطلب هو الطلبة مرة بعد اخرى فالاولى بغير ما
يطلب لان ذلك التطلب لا يختص لمن يبالغ فى الطلب فكانه وقعه فيه حسن المناسبة بين يترقب ويتطلب
فتح رعاية جانب اللفظ على المعنى بتنزيل سؤاله منزلة غيره الكلام فيه كالكلام فى حمل الكلام على خلاف
الادهم عوضا ولا تنبيها على انه الاولى بحاله اى بحال السائل او على انه الاولى بحال المجيب فالاولى
الاكتفاء بقوله على انه الاولى والمهم له من غير ذكر له والفرق بين الاولى والمهم فالمهم هو الواجب ولا يجوز
ان يلقى السائل بغير ما يتطلب مندرج تحت تلقى المخاطب بغير ما يترقب ولا تفاوت بينهما الا بحسب العبارة
كقوله تعالى يسئلونك عن الاهلة قل هى مواقيت للناس والحج كما ان السؤال عن حكمة تفاوت الاهلة
اولى بحالهم الجواب ببيان الحكمة اولى بحال الرسول عليه السلام لانه المبعوث لبيان امثاله فى الشرح
عن السبب فى اختلاف القمر فى زيادة النور ونقصانه حيث قالوا ما بال الهلال يبدو دقيقا مثل الخيط
ثم يتزايد قليلا حتى يمتلئ ويستوى ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدا فاجيبوا ببيان الغرض من هذا
الاختلاف وهو ان الاهلة بحسب ذلك الاختلاف معالم يوقت به الناس امورهم من المزارع والمتاجر
ومحال الديون والصوم وغير ذلك ومعالم الحج يعرف بها وقته وذلك للتنبيه على ان الاولى والاليق
بحالهم ان يسئلوا عن الغرض لا عن السبب لانهم ليسوا ممن يطلعون بسهولة على ما دقائق علم الهيئة
ولا يتعلق لهم به غرض هذا كلامه وفى الوجه الاول انه يلزم ان يكون فى الاية بيان السؤال عن الغرض

يكون

بحاله سـ

تحت بيان

يكون اولى بالنسبة الى من لا يطلب بسهولة على السبب وظاهر الخطاب خلافه وان صرفهم عن بيانه مع انهم
غير مستعدين لها يكون معجزة اخرى وفى الوجه الثانى ان معرفة سبب ذلك تظهر كمال قدرة الله وظهور
معجزة شاهدة على صدق نبوته عم حيث صار داعيا به عالمين السبب مع بعدهم عن فهمها فالاولى ان يقال
الاولى بحال من لا يوفى احكام الشريعة تقديم معرفة الاحكام او الاولى حين السؤال عن افعاله تعالى هو
السؤال الحكمة لا عن اسبابه لانه الفاعل المختار المستغنى عن السبب وكقوله تعالى يسئلونك ماذا ينفقون
قل ما انفقتم من خير فللوالدين والاقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل سألوا عن بيان
ما ينفقون فاجيبوا ببيان المصارف تنبيها على ان المهم هو السؤال عنها لان النفقة لا يعتد بها
الا ان يقع موقعها وكل ما هو خير فهو صالح للانفاق فذكره هذا على سبيل التضمين دون القصد
كذا فى الشرح ويحتمل ان وجه كون بيان المصارف هو المهم دون نفس النفقة ان نفقاتهم كانت على وجه
لا يتصور فيها لكن كانوا اهل التفاخر والمباهاة فيصرفونها الى الاباعد وارباب الجاه والثروة
فاجيبوا ببيان المصارف تنبيها على ان المهم لكم فى الانفاق ذلك لان خطاكم فيه فى المصرف لا فيما
تصرفونه ومنه التعبير عن المستقبل بلفظ الماضى تنبيها على تحقق وقوعه وكانه اعتمد على انه
تنبيه من له فطنة ان التعبير عن الماضى بلفظ المضارع ايضا من خلاف مقتضى الظاهر بما ذكره بل لكل بيان
كذلك نحو ويوم ينفخ فى الصور فصعق من فى السموات ومن فى الارض سهى فنفخ فصعق مكان
فنفخ ولا يبعد ان يقال لم يمثل بالقرآن بل بتركيب مصنوع له وافق اكثره لفظ النظم ومثله فى كونه
خلاف مقتضى الظاهر او فى النكتة ان الدين لواقع اى التعبير عن المستقبل بلفظ اسم الفاعل ونبه
بقوله ومثله على تفاوت بين المثالين وكانه ذلك الاشتباه فى كون المستقبل بلفظ الماضى خلاف مقتضى الظ
واما كون اسم الفاعل فى المستقبل خلاف مقتضى الظ فيه خفاء لعدم دلالته على زمان ووجه التنبيه فيه
على تحقق الوقوع ان اسم الفاعل حقيقة فيمن فيه الوصوف به فى الحال اتفاقا ومجازا فيمن يتصف به بعد
التعبير اتفاقا واختلف فيما اتصف قبل وانقضى كما بين فى الاصول هذا اذا اريد بالدين جزاء يوم
البعث اما اذا اريد الجزاء مطلق والله تعالى يجزى العباد فى الدنيا ايضا فليس التعبير عن المستقبل باسم الفاعل

114

بل هما لا يختص بزمان صح

ونحوه ذلك ولا يبعد ان يقال الظالمين يعلم زمان ما يخبر عنه بالتحقيق وهو غائب عن المخاطب اذ بين زمانه بخلاف
ما هو حاضر بين يديه والدين كذلك فكان مقتضى الظاهر ان يقول ان الدين ليقع فلما قال ان الدين لواقع نزله منزلة
المحقق الشاهد للمخاطب يوم مجموع له الناس اى تجمع نزله منزلة الحال بعد ان احره وجعله مشاهدا مشارا اليه
بالاشارة الحسية فان تلك الاشارة تستدعي جعل المجمع فيه فى الحال فاحفظه فانه بديع نفيس واقول فى كون
التعبير عن المستقبل بلفظ الماضى والعكس من خلاف مقتضى الظاهر مطلقا نظر لانه اذا عبر عن مستقبل بلفظ
الماضى على خلاف مقتضى الظاهر ثم عبر ثانيا عنه بلفظ الماضى فذلك التعبير مقتضى الظاهر على وفق الاسلوب حتى
لو عبر عنه بلفظ المستقبل كان خلاف مقتضى الظاهر لكونه خلاف الاسلوب واظن بك الظفر بهذا التحقيق
بعد ما نصرت فى بحث الالتفات على التوثيق فتمسك بما هو الحق وبالله التوفيق ومن هذا تبين لك انه
ربما يكون التعبير عن المستقبل وعن الماضى بلفظ خلاف مقتضى الظاهر ومنه اى من خلاف مقتضى الظاهر القلب
قال الشارح هو جعل احد اجزاء الكلام مكان الآخر والآخر مكانه ولا ينتقض بقولنا فى الدار زيد وضرب عمرا
زيد لان المراد بالجعل مكان الآخر جعل ان يجعل متصفا بصفة لا بمجرد ان يوضع موضعه فدخل فى جعل احد
الكلام مكان الآخر ضرب زيد جعل المفعول مكان الفاعل وخرج بقوله والآخر مكانه ولا بد فى الحكم بالقلب
لداع اما لفظى لجعل النكرة مسند اليه والمعرفة مسندا فانه اذا وقع هكذا حكم بالقلب واما معنوى يدعو جانب
المعنى كونه الحرفين فى الاصل على خلاف الترتيب الواقع مثال الاول ان اول بيت وضع للناس ببكة ومثال الثانى
ما اشار اليه بقوله نحو عرضت الناقة على الحوض فان الاصل فيه عرضت الحوض على الناقة فان عرض الشئ على
الشئ معناه ارائه اياه على ما فى القاموس والادراك للحوض وفى الشرح لان المعروض عليه يجب ان يكون له
ادراك يميل الى المعروض به او يرغب ومنه ادخلت القلنسوة فى الرأس والخاتم فى الاصبع قيل النكتة فى هذه
الامور ان العادة تحريك المعروض نحو المعروض عليه والمظروف نحو الظرف وههنا انعكس الامر وقبله السكاكى
مطلقا وجعله من اعتبار الطيفا ورده غيره مطلقا وقال يجب ان يجتنب عنه والحق انه ان تضمن
اعتبارا لطيفا قبل كقوله اى قول رؤبة ومهمه اى مفازة مغبرة ملونة بالغبرة ارجاؤه اى اطرافه
ونواحيه كان لون ارضه سماؤه اى لونها ايعاء بان المضاف الى السماء محذوف ولك ان تجعل التقدير اى

لونها

لونها الى الارض والمحذوف الى السماء فيكون اشارة الى القلب والى حذف المضاف والاعتبار اللطيف فيه ما فيه
فى كل تشبيه من المبالغة فى كمال المبالغة الى ان استحق جعله مشبها به ويمكن تفسير قوله كان لون ارضه سماؤه
بما لا يكون فيه قلب ولا حذف اى ارتفع الغبار فيها متراكما واتصل بالسماء بحيث صار السماء متصلا
بالارض اتصال اللون بالجسم كأن لون الارض نفس السماء والا اى وان لم يتضمن اعتبارا لطيفا رد لان نفسه
ليس اعتبارا لطيفا ولم يتعرض لرد ما يتضمن خللا فى المقصود لان الغرض يتعلق به فى هذا المقام لان
رد ما يتضمن خللا مشترك بينه وبين غيره لا ينبغى ان يجعل من مباحث القلب والتعلق له برد ما قال
السكاكى بالتعرض له كما تعرض له الشارح من فصول الكلام وعدم رعاية ما يليق بالمقام كقوله اى القطامى
يصف ناقة بالسمن فلما ان جرى سمن عليها كما طينت بالفدن اى القصر السياعا اى كالستى
الطين بالتبن كذا فى القاموس والاصل فيه كما طينت الفدن بالسياع وهو وان تضمن مبالغة
فى وصف الناقة بالسمن واشارة الى ان اللحم المكتسب صار صلبا فى بدنها وصار السمن اصلا فرعا
كما جعل السياع اصلا والقصر بمنزلة الطين للسياع لكنه بعيد عن الطبع لان قولنا طينت السياع بالفدن
مما يستهجنه الانفس كما لا يخفى احوال المسند اما تركه اى ترك المسند والحذف الاسقاط فالثانى يدل على سبق
الثبوت دون الاول فلهذا قال الشارح واستعمال الحذف فى المسند اليه والترك فى المسند اشعارا
بان احتياج الكلام الى المسند اليه اشد فكانه كان ثابتا لا محالة ثم اسقط لداع واورد عليه ان كلا
من هذا ينافى ما ذكره فى شرح الكشاف ان قول ابن عباس رضى من ترك التسمية فكانما ترك مائة واربع
عشرة آية من القرآن مشكل لانه لم يكن فى سورة البراءة حتى تكون تاركا لها لانه دل كلامه
هذا على ان هذا الترك يقتضى الثبوت وفيه ان ترك مائة واربعة عشرة آية من القرآن عبارة عن ترك
قراءتها ما لم يكن التسمية اربعة عشرة آية لا يكون القارئ التارك لها تاركا قراءة اربعة عشرة آية وترك
القراءة قد يتحقق بدون ثبوت القراءة فلا يكون ما ذكره مستلزم ثبوت المتروك لان المتروك
هو القراءة ولم تكن ثابتة والاوجه ان اختلاف العبارات للتنبيه على ما تقدم ما يعبر به عن يقابل
الذكر للتفاوت والا لما عبر الشارح عن عدم ذكر المفعول فى بحث متعلقات الفعل بالحذف فلما مر فى حذف

احوال المسند

١١٨

المسند اليه صح

كقوله اى كقول ضابى ابن الحارث البرجمى ومن يك امسى بالمدينة رحله اى منزله فاسناد امسى الى المكان
مجاز ولك ان تجعل ضمير امسى ضمير من والخبر جملة بالمدينة رحله او امسى تامة والجملة حالا متروك الواو
كما فى خرجت مع البازى على سواد وسيأتى ولا يجوز نصب رحله على الظرفية لانه ليس مبهما قائلا لتقدير
فى فانى وقيار فى القاموس اسم جمل ضابى او فرس وقال السيد السند او غلامه بها لغريب لفظه خبر ومعناه
تحسر من غربته وتوجع من كربته وخبر قيار محذوف الا ان قوله لغريب لا يصلح ان يكون خبرا عن قيار
لانه قيار لكونه عطفا على محل اسم ان مبتدأ والعامل فى خبره الابتداء ولا يجوز عمل عاملين فى معمول واحد
سواء كانا من جنسين مختلفين لا لانه مفرد والمفرد لا يصلح ان يكون خبرا للمتعدد لان المتعدد قد يخبر عنه
بمفرد اذا كان بين آحاده كمال الاتصال المنزل منزلة الواحد صرح به الرضى واقام عليه آية بينة من القرآن
ولا يجوز ان يكون المحذوف خبر ان لان دخول اللام سجل على ان المذكور خبر ان فالتقدير انى وقيار بها
لغريب غريب وقد عطف غريب على قوله لغريب وقيار على محل ضمير المتكلم بعاطف واحد ولا غبار عليه اذا كان
العامل واحدا فعلى هذا يكون خبر قيار عطفا على محل خبر ان ليكون العامل فيه عامل قيار الا على لفظه حتى يكون
العامل فيه لانه مع ذلك لا يصلح ان يكون خبر قيار ولم يثبت فى محله جواز العطف على محل خبر ان فلا تعويل
على هذا التوجيه وان ذكره الشارح المحقق بل التوجيه على ان العاطف لعطف مجموع قيار غريب على قوله انى
لغريب عطف جملة على جملة وبه قطع الكشاف فى قوله تعالى ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون والنصارى
الآية لكن فيه تقديم بعض المعطوف على بعض المعطوف عليه وهل يجوز ولعل لهذا لم يتبعه الرضى وجعل واو
والصابئون اعتراضية وبعد تجويزه تبعا بقول الزمخشرى وموافقة الامام المرزوقى له يدفع فساد التقديم بان
المقدم فى نية التأخير وان يتجه عليه ان تقديم المعطوف على المعطوف عليه يضاف نية التأخير مع عدم
جوازه فى السعة لابد للتقديم من نكتة قال الزمخشرى النكتة التنبيه على انهم مع كونهم ابين المذكورين
ضلالا واشدهم غيا يتاب عليهم ان صح منهم الايمان والعمل الصالح فما الظن بغيرهم وفيه ان هذا التنبيه
حاصل بالحكم عليهم بانهم يتاب عليهم ولا مدخلية للتقديم وقال الشارح المحقق نكتة التقديم فى البيت
التسوية بين الفساد ونفى التأخير بالغرابة اذ لو قال لغريب وقيار لجاز ان يتوهم ان له مزية على

قيار

قيار فى التأثر عن الغربة لان ثبوت الحكم اولا اقوى فقدمه ليتأتى الاخبار عنهما تنبيها على ان قيار مع انه
ليس من ذوى العقول قد ساوى العقلاء فى استحقاق الاخبار عنه بالاغتراب قصدا الى التحسر ولا خفاء
فى الفرق بين النكتتين اذ احدهما التسوية والاخرى كون البعض اولى من البعض وان يشعر كلام الشارح
بالاتحاد والتعدد مثال الحذف المسند عن المعطوف للاحتراز عن العبث مع ضيق المقام او الحذف
المسند بتمامه او الحذف مع تقديم التربية وقوله اى وكقوله نحن بما عندنا وانت بما عندك راض
والرأى مختلف مثال الحذف لهذه الثلثة تنبيها مع كونه المسند المحذوف للمعطوف عليه او مع تأخير التربية
او مع بقاء تعلق المحذوف وقد اشار الى ترجيح جانبه بالتعبير بضمير المتكلم مع الغير تعظيما لشأنه
وقولك الخطاب لغير معين لافادة العموم فيكون فيه اشارة الى نهاية شيوع الاستعمال زيد منطلق
وعمرو مثال للاحتراز عن العبث بدون ضيق المقام كما يستفاد من الايضاح والعطف يحتمل ان يكون
من عطف جملة على جملة وان يكون من عطف مفردين على مفردين وفى تصحيحه دقة وهو ان المقصود
١١٦ تشريك المسند مع المسند فى كونهما مسندين لا فى كونهما مسندين لمسند اليه وكذا الحال فى التشريك
مع المسند اليه هكذا افاده السيد السند فى شرح المفتاح وقولك خرجت فاذا زيد لعله مثال التخييل العدول
الى اقوى الدليلين من العقل واللفظ قال الشارح الحذف فيهما كما ترى اتباع الاستعمال الوارد هنا فا
فان قلت لم يسبق فى المتن ذكر الاتباع المذكور فكيف تحمل الحذف لما مر بما هو الاتباع الاستعمال الوارد
قلت الاتباع المذكور مندرج تحت قوله واما نحو ذلك ونحن نظن بك انك على تردد كلا فيه فى معرفة
هذا المثال قبل ان تصير مخاطبا لنا فى هذا المقام فلا تشتغل بما يتعلق به لعقدنا اشتغالا بفضول الكلام
فان محلا عنه جوفا عن الملامة وقوله اى الاعشى ان محلا وان مرتحلا اى ان لنا فى الدنيا حلولا لحلول
السافرين وارتحالا الى الوطن وهو الآخرة وان فى السفر اذ مضوا مهلا فى الصحاح السفر جمع سافر
كصحب وصاحب يقول سفرت اسفر سفرا اى خرجت الى السفر وفى القاموس رجل سفر وقوم سفر
ضد الحضر والسافر المسافر لا فعل له وقوله مهلا بالتحريك اى تقدمة وقال او قوله اذ مضوا متعلق
بالمهل وحاصل المعنى ان لنا حلولا فى الدنيا طويلا وارتحالا عنها الى وطن بعيد لا ينقطع طريقه بسرعة

ولا بد لنا من قصى اسباب كثيرة في قطع هذه المسافة فلفظ البيت خبر ومعناه تحسر على عدم التمكن في هذا
الحلول القليل من قصى اسباب السفر الشديد وقطع الامد البعيد في الشرح والسفر الوفاق قد نوعلو
في المضي الا رجوع لهم ونحن على اثرهم ودلالة المهمل على ما ذكرناه اظهر مما ذكره والحذف ههنا للقصد
الاختصار والعدول الى اقوى الدليلين واتباع الاستعمال الشائع فانه كثير هذا الحذف في مثل هذا التركيب
حتى قال سيبويه في كتابه باب ان مالا وان ولدا وقال عبد القاهر لو سقطت اذ لم يحسن الحذف او لم يجز
لانها التحقق بث نوع لترجمة عنه ولضيق المقام للتحسر محافظة الوزن ولم يذكر الشارح الا الوجه الثاني للعنى
ولقد تنبه في هذا المثال على ان الخبر لفظ مع كونه نائبا عن الخبر الحقيقي محذوف وقال السيد السند ان جعلت
اذ اسما غير ظرف بمعنى الوقت جعلته بدلا عن السفر في زمان مضيهم وان جعلت ظرفا ابدلته من قوله في السفر
العيش والحد وفيه بحث لانه ذكر الرضي ان اذ لازم الظرفية لا يكون اسما الا اذا اضيف زمان او يكون مفعولا به
وايضا المودة والوفاء صفة السفر لا وقت مضيهم فالوجه ما ذكرناه وقوله تعالى قل لو انتم تملكون
خزائن رحمة ربي جعل الشارح المحقق سبب ايراد هذا المثال كون المسند فيه فعلا على خلاف ما تقدم
فان المسند فيه اما اسم او جملة ونحن نقول اورده للتنبيه على ان المحذوف فيه مجرد المسند لا المسند
والمسند اليه بان يكون اسم تاكيد الفاعل المحذوف لانه لا يثبت كثر الحذف فيما يغني عنهما قلة الحذف وللتنبيه
على ان الداعي الى تقدير المسند قد يكون غير نفي المسند اليه بلا مسند وههنا حرف الشرط اذ لولاه اذ لا لعدم
لكان الكلام انتم تملكون كما زعم الكوفيون مع وجوده وللرد عليهم والاكتفاء بالقران وقدم على قوله
فصبر جميل تقديما للمنصوص على المحتمل وللتنبيه على الحذف الواجب بعد الحذف الجائز ولان الداعي
الى الحذف فيه يخالف الدواعي المتقدمة اذ الباعث في تحصيل الابهام اذ لا ثم التفسير فيتمكن
في النفس فضل تمكن وللاثبات بما فيه غاية فخر الناظرين وهو تحصيل مزيد التمكن من حذف الدال وايراد
ما هو في غاية النفع في صورة العبث اذ اول ما يبدو للناظر ان التكلم بانتم بعد حذف المسند ثم الاتيان
به مع زيادة هو المسند اليه ثم يلوح عليه انه في غاية الافادة فجعل المتكلم في غيبته كالساحر يأتي بالاشياء
في غير صورتها فاحفظ هاتين النكتتين فانهما من البدائع قال الشارح الغرض من الحذف الاحتراز عن العبث

ان المقصود

١١٧

ان المقصود من الاتيان هذا اللفظ تفسير المقدر فلو اظهر ثم لم يحتج اليه اقول اولا فليكن هذا ايضا
موجبا لايراد هذا المثال فان العبث فيما سبق كان نفس المسند وههنا ما ذكر للتفسير وثانيا ان ما ذكره ينافي
ما ذكره المص في الايضاح ان التقدير لم يملكون يملكون على ان التكرير للتاكيد فليس ذكر المفسر المؤكد عبثا لان
فيه فائدة التاكيد والحق ان اصل التركيب لم يملكون لا حذف تملك بقي انتم تفسيره تملكون فلو ذكر المحذوف
لكان التفسير عبثا وهو المسطور في كتب النحو والحاجة الى تقييد هذا العبث بقيل بحسب الظاهر لانه
عبث صرف وهذا ايضا من اسباب ايراد هذا المثال هذا ما يقتضيه علم الاعراب فاما ما يقتضيه علم البيان
وهو ان انتم تملكون فيه دلالة على الاختصاص وان الناس هم المختصون بالشح البالغ لان الفعل بما سقط
لاجل المفسر يبرز الكلام في صورة المبتدأ والخبر يعني كما ان انا سعيت في حاجتك وهو مبتدأ خبر
يفيد الاختصاص فكذلك ما هو في صورة المبتدأ والخبر فاستفاد منه الشارح العلامة انه يجوز جعل
انا عرفت جملة فعلية مفيدة للاختصاص بتقديم التاكيد الذي هو الفاعل المعنوي ليصير في صورة المسند
او الخبر فجرى عليه في شرح كلام السكاكي حيث قال الظاهر ههنا لان المسند اليه فاعل معنوي قدم
للتخصيص وخص منه الشارح المحقق انه ادعى ان كل ما يفيد الاختصاص جملة فعلية في صورة الاسمية
عند الزمخشري فتعجب من اسناد دلالة هذا الكلام وقال هذا الكلام صريح في نقيض دعواه وحجة عليه
لا له اذ الزمخشري جعلها مفيدة للاختصاص لكونها في صورة ما يفيد الاختصاص ثم التعجب عن غفلة
العلامة عن كلام السكاكي من جعل رجل عرفت مبتدأ لا محالة حيث قال قدر التاخير لئلا ينتفي
التخصيص المصحح للابتداء اذ لا سبب له سواه وقوله تعالى مرفوع محتمل الامرين فصبر جميل
يحتمل الامرين بل الثلاثة ثالثها ان يكون من قبيل سلام عليك اي فصبر جميل اي اجمل بالنصب تقدير
الامرين او فامري صبر ابله اولى لان سعة الاحتمال لا يكون مرددا والاحسن في جعل محذوف المسند
تقديره صبر جميل لي لانه مصدر والاصل فيه النصب وقد قرئ فصبرا جميلا فالاصل فاصبر صبرا
جميلا عدل الى الرفع لافادة الدوام والثبات الشائع في العدول جعل معمول الفعل خبرا عن المصدر
كما في الحمد لله وكان تاشير بتقديم بيان حذف المسند الى انه اجمل لان المقصود الاظهر من الكلام وهو

لقد طين النفس على الصبر بيرجحه وان ذكر الشارح المحقق لترجيح حذف المبتدأ ستة اوجه ورب واحد يلال
الفاء والصبر الجميل هو الذي لا شكوى فيه الى الخلق وجعل صاحب المفتاح ذلك الحذف لتكثير الفائدة ولك
ان تجعل لضيق المقام لكمال التوجع المتكلم وتحزنه قال صاحب المفتاح وقد يكون حذف المسند بناء على ان ذكره
يخرج الكلام الى ما ليس بمراد كقولك ازيد عندك ام عمرو فانك لو قلت ام عندك عمرو تصير ام منقطعة
ويتجه عليه ان هذا لا يقتضي الحذف لامكان ان يقال ام عمرو عندك فان ام حينئذ يصح ان يكون متصلة ووقع
بان ام هنا وان جاز كونها متصلة لكن الظاهر فيه الانقطاع لان ايراد المفرد بعد ام اقرب الى الاتصال مع امكان
ايراد الجملة دليل قصد الانقطاع الا ان يكون قرينة واضحة على قصد الاتصال كقولك سواء زيد عندك
ام عمرو عندك ولا يخفى انه مستفاد مما ذكره انه ذكر المسند اليه قد يكون لانه لو حذف لخرج الى ما ليس بمراد
كما في قولك ازيد عندك ام عمرو وعندك فانه لو حذف لخرج من الانقطاع الى الاتصال والذي ارى انه
لا غبار مقيدا في ازيد عندك ام عمرو لانه في معنى انها عندك ولا يذهب عليك ان وجوب قرينة للحذف
لا تختص بحذف المسند فكان ينبغي ان يذكره في المسند اليه ايضا الا انه ربما يحذف بلا قرينة كما اذا اقيم مقام المفعول
واما لان وجوب القرينة على المحذوف مما يعرفه العاقل الا انه لا عبرة عن حذف المسند بالترك المرجح للاعراض
عنه بالكلية والاستغناء عن نصب القرينة تداركه بقوله فلا بد اي للحذف من قرينة ولك ان تجعل المراد
وجوب القرينة للحذف ولا عيا اذ الحذف مشترك بين دواعي فهو كاللفظ المشترك لا يفيد المعنى
المراد بلا قرينة الا انه لم يفصل الا قرينة الحذف ولا عكس اي ليس القرينة مما لا بد لها من الحذف بل ربما
لا يحذف مع وجود القرينة كوقوع الكلام جوابا للسؤال محققا اي مذكورا لكن الوقوع اعم من ان يكون
محققا كقولك نعم في جواب من قام او مقدرا نحو ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن
الله وهذا مراد الشارح المحقق حيث قال لحذف المسند لان هذا الكلام عند تقدير ثبوت ما فرض من الشرط
والجزاء يكون جوابا عن سؤال محقق يعني كونه جوابا عن هذا السؤال المحقق في الكلام انما يتحقق عند تقدير
ثبوت ما فرض ولا ريبة في ذكره فلا يرد ما ذكره السيد السند من ان فيه اشعارا بان السؤال في نظم
الاية ليس بمحقق وانما يصير محققا اذا وقع ذلك المقدر بان يسالهم فيجيبوا ولما كان في الاية فرض تحققها

ذكرا فيه

ذكرا فيه على طريقها الا اذا تحققا وانت تعلم ان القرينة في ذات السؤال وهي محققة في الاية وهذا هو
المراد بقولهم لسؤال محقق لا كونهم سألوا وهو الزمن المقدر فيها هذا كلامه وكيف والشارح لم يعلق
تحققه على تقدير ثبوت ما فرض بل وقوع الكلام في جواب فانه اراد بان ذات السؤال قرينة انها قرينة
من غير انها كون الكلام جوابا له قرينة فلا بد من اعتبار الوقوع وما ذكره الشارح انما هو تصوير الوقوع
وبهذا اندفع ايضا ان الشرط فرض السؤال المطلق وهو السؤال المحقق والمقدر فكيف يلزم من تقدير
ثبوت كون قولهم جوابا لسؤال محقق هذا والاظهر ان المراد بقوله ليقولن الله ما يعم قولهم ليقولن خلقهن
الله لان المقصود انهم يجيبون باثبات الخالق له تعالى سواء كان ذلك الاثبات مع ذكر الفعل او مع حذفه
فالاية مثال باعتبار ما يشتمل عليه من جواب حذف فعله لا باعتبار ان الجواب المستفاد منه لا محالة محذوف
المسند ثم المسند المحذوف في جواب هذا السؤال في الاكثر الفعل وربما يكون الجملة التي هي خبر المبتدأ على طبق
ما وقع الذكر في الاكثر الفعل قال تعالى من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي وقال الله تعالى من خلق
السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم وقال تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر قل الله
ينجيكم وذلك لان السؤال عن الفاعل المطلق فالسائل خالي الذهن عما يلقى اليه المجيب فلا يحتاج الى تقوية
الحكم فلا ينبغي تقديم المسند اليه المفيد للتقوي وربما يقتضي المقام قصد التخصيص في الجواب كما في قوله
قل الله ينجيكم فيتقدم المسند اليه فمن قال المقدر هو الفعل وجعل الشارح مذهب جمهور النحاة
غفل لكن لا لان قال المقدر المحذوف مطلقا هو الخبر لان رعاية المطابقة امر مهم والسؤال
جملة اسمية ولان السؤال عن الفاعل وتقديم المسؤول عنه اهم والشارح المحقق ايضا غفل حيث اثبت
مذهب الجمهور بان الواقع عند عدم الحذف جملة فعلية لانك عرفت انه مختلف والمشهور في ترجيح
تقدير الفعل ان السؤال عن الفاعل وان القرينة فعلية واعترض عليه الشارح بان السؤال ليس عن الفاعل
النحوي اذ لا معنى له بل عمن صدر عنه الفعل فيستوي في تعيينه تقدير الفعل والجملة الفعلية والقرينة
لا تطلب الا تقدير الفعل دون الفاعل ولا يطلب تقديم عاملا في المسند اليه المذكور ويمكن
دفعه بان السؤال عمن صدر عنه الفعل يقتضي تقدير المسند عاملا في المسند اليه لا خبرا لانه الاول يفيد

صدور الفعل صريحًا واما الخبر فيفيد اتحاد شيء مع المسند اليه فربما يتفهم هذا الاتحاد صدور الفعل عنه

والقرينة فعلية داعية الى جعل الجواب جملة فعلية ثم يتجه ان السؤال جملة اسمية فالسؤال عمن يتجه معه

المسند لاعمن يصدر عنه الفعل فالقرينة اسمية لا فعلية والتفصي عنه بما حققه السيد السند ان الجملة اسمية

صورة فعلية قصدا لانه اختصار فعليا غير متناهية هي اقام زيد ام عمرو الى ما لا يتناهى الا ان الاستفهام

بالفعل او ما لكونه متغير فيقع فيه الابهام ولما اريد الاختصار وضع كلمة من من بحال تلك الذوات وحمت

لمعنى الاستفهام فاوجب التغير تقديمها فصارت صورة وفي الحقيقة هي فعلية وبهذا اندفع ايضا ان

الجواب بالفعلية تاركه لرعاية المطابقة على رعاية المطابقة يوهم قصد التقوية وهو ابليق بالمقام

ورد بانه يرجح تقدير الفعل بانه في تقدير الجملة زيادة حذف وتقليل الحذف اولى ورده السيد السند بان

الزيادة المشتمل على فوائد لا ترد وتلك الزيادة تشتمل على تقوية الاسناد ومطابقة الجواب للسؤال وهو مردود

بان المقام ليس مقام التقوية والمطابقة للفعلية كما عرفت او مقدر ليس المراد بالمقدر في نظم الكلام بل

السؤال المقدر الناشي من المقام وان لا يتجه تقدير نحو قول ضرار بن نهشل في مرثية يزيد بن نهشل ليبك

يزيد كانه قيل من يبكيه فقال ضارع لخصومة اي من يذل الخصومة لانه لو كان ملجا للاذلال ظهير

للضعفاء ومختبط مما تطيح الطوائح ومختبط الذي ياتيك القيل للمعروف من غير وسيلة اخفاء عن السؤال

سؤاله لانه كان اهل شرع والتبلى السؤال لاجل اهلاك المهالك ما له فقوله مما متعلق بمختبط كما تعلق

قوله لخصومة بضارع ويكون للظرف رائحة الفعل والا توقف صحته على اعتماد كم الفاعل والطوائح بمعنى

المطيحات لانه جمع مطيحة على خلاف القياس كلواقح جمع ملقحة والهذا اجعل فاعلا للاحاطة فتطيح بمعنى

الماضي عدل الى المضارع لحكاية الحال كذا ذكره الشارح المحقق وهو المشهور ونحن نقول المراد بالمضارع

من يضرع بمعنى بعد موت يزيد وبالمختبط من يسال كذلك بعد موته لانه كان دافعا للخصومات

والمهلكات فلا يكاد يقع في حيوته خصومة ولا اطاحة مطيحة لمال الفقرا حتى يضرع احد لخصومة

ويحتاج احد الى الاختباط فالمضارع بمعنى الاستقبال ولا يخفى بان في هذا الاحتمال من كمال مدح يزيد بحماية

الناس من الظلمة والشهيد جعل ضارع فاعلا لمحذوف كما في المثال السابق وقد نص عليه ابن الحاجب

الى الاحتياط بيا

ونحن

١١٧

ونحن نقول الابلغ تقدير ضارع لخصومة يبكيه فيكون الكلام مفيد التحسر تعريضا بان الظلمة الحين يضرع الناس

لخصومتهم في الشر دون عون وفيه من يد تحسر على موته ولفظ البيت امر ومعناه التحسر على موت يزيد

لفوت هذه المنافع لعامة الناس وهذا من موجبات فضاهذا التركيب على خلافه فاجمد مع ما يسمع فهذا

المقام للسؤال المقدر كما صرح به والمسند الخبر على خلاف ما تقدم والله تعالى اعلم ومن المباحث النفيسة

التي خلا عنه زبر الاخيار وشذ عن انظار اولى الابصار وحدته كالدر المتفطن المتخلص عن ربقة

التقليل المتلذذ باصفه جديد بعد يد هو ان السؤال الناشي من ذكر ليبك من المامور بالبكاء في المقام حذف

المسند اليه اي المامور ضارع وكان تقدير من يبكيه في قوة من يمتثل امرك وقد دال الزمخشري

ليبكيه ضارع قال السيد السند هو انسب بالمعنى ويبكيه انسب بالسؤال المقدر وكان وجه الاسمية

بالمعنى ان المقام مقام تعيين المامور ولما كان هذا البيت مثالا على تقدير جعل ليبك مبنيا للمفعول

وله احتمال البناء للفاعل والمحتمل لا يصلح شاهدا ما لم يترجح جانب الشهادة فضلا عن ان يكونه مرجوحا

لكون الحذف خلاف الاصل لم يبد لم الترجيح وفضله اي فضل اعتبار الحذف في البيت ونظائره

على خلافه وهو عدم اعتبار الحذف بجعل ليبك مبنيا للفاعل ويزيد مفعولا به وضارع فاعل الامر

بتكرر الاسناد اي بذكره مرتين فقوله اجمالا ثم تفصيلا تفصيل الذكر الضمني لا للتكرر فلا يستلزم

تكرر الاجمال والتفصيل مع انه خلاف الواقع وقد ال الشارح بتكرر الاسناد بانه اجمالا ثم فصل

تفصيلا ظاهر الاسناد الاجمالي منكر لانه يحصل مرة من الفعل المجهول الدال على ان هناك باكيا ومرة

من السؤال الدال عليه باشتماله على تكرر الاسناد يوجب تمكنه الاسناد في نفس المخاطب وكونه نائبا

مناب الجمل الثلاث وكون اللفظ اجمع للفوائد ما يساوي الاجز ادي يتجه عليه وهذا اندفع من جهات

للفضل الذي ذكره السكاكي كونه اجمع للفوائد ولا وجه لترك المراياه ثم حصول النظر عائد الى من اقتصر

في بيان ترجيح تكرر الاسناد على كونه موجب المزيد التمكين في النفس هذا ونحن نقول ويكرر ايقاع

البكاء على يزيد وهو انسب بالمرثية وبعد وقوع نحو يزيد غير فضلة قد اشار بان وقع النحو الى ان الكلام

ليس في خصوص البيت والاولى بوقوع نحو يزيد مسندا اليه فان المسند اليه ارجح من المسند والمسند

من الغفلة

ويكون معرفة الفاعل لحصول نعمة غير مترقبة فيه انه ان اراد انه غير مطمع بالذات فمسلم لكنه لا يكفي
في كونها نعمة غير مترقبة وان اراد انه مطمع اصلا فممنوع لانه يقتضي الى السؤال والاولى لان الكلام فيما اذا ذكر
لان ايراد الفعل المجهول علامة الاجتناب عن الذكر بالكلية وحاصل الترجيح انه نعمة غير مترقبة وغير
المترقبة نعمة غير مشوبة بالم الانتظار وتعب الطلب فهي الذ لانها طرفة فيكون الذ وهذه المقدمة ناقض فيها
المص والشارح انفسهما حيث ذكر المص في بحث التشبيه ان نيل الشيء بعد طلبه الذ وتبعه الشارح
المحقق ولعله يمكن ان يفصل نحو ليبك يزيد ضارع بنصب يزيد على خلافه بسلامته عن الحذف وبا
على ايهام الجمع بين المتنافيين من حيث اللفظ لان نصب نحو يزيد وجعله فضلة يوهم الاهتمام به دون
الاهتمام بالفاعل وتقديمه على الفاعل المظهر يوهم ان الاهتمام به فوق الاهتمام بالفاعل وبانه في اطلاع اهل
الكلام في ذكر الفاعل مع تقديم ذكر المفعول تشويقا اليه فيكون حصوله اوقع واعترض هذا الكلام وفيه
بحث من وجوه وهي ان ايهام الجمع بين المتنافيين موجود في خلافه ايضا حيث حذف الفاعل وذكر فيوهم
انه لا اهتمام به وبالاهتمام وانه ليس بين الفعل والفاعل فصل موجب للتشريف لانه فصل قليل وبان
الحذف لنكتة وانه لا الترجيح على الذكر فلا يترجح وقد جعل السكاكي من المرجحات حيث قال باب هذه الجملة مناسب
الجمل الثلثة وليس هذا الا بالحذف على انه مرتبة بيزيد يستدعي لنكتة الذكرية في المتن فلا يعارض
السلامة عن الحذف ولا ايهام الجمع بين المتنافيين **فان قلت** لو لم يترجح الذكر على الحذف لما صح ليلحق
من ترجيح ولكم في القصاص حيوة على قولهم القتل انفى للقتل بسلامته عن الحذف **قلت** لترجيحات
الفائدة الحاصلة فيه بمعونة التقدير يحصل من الآية بدون التقدير ولا ريبة في رجحانه وما نحن
فيه ليس من هذا القبيل وقال السيد السند انه وجه قولهم القتل انفى للقتل لعدم وضوح قرينة
الحذف لا لان الحذف مرجوح بالنسبة الى الذكر وفيه انه لا خفاء في ان المراد ان القتل انفى من تركه وامثاله
فلا ترك ولا لم يقل فيما مر واما نحو ذلك فيه صح منه قوله او ان يتعين كونه اسما او فعلا بلا خفاء فتعين
كونه اسما او فعلا ليس مقصودا لذاته بل لتصير وسيلة الى ان يتعين ان القصد الى الثبوت او التجدد
وفي المفتاح ولا يفيد احتمال ظرفا فيورث احتمال الثبوت او التجدد وقيل انه مع حذف خبر الظرف فانيقا

ذكر المسند

الاحتمال

١٢١

مستحقق لان تعيين كونه اسما وفعلا بالذكر فالحق ان الاحتمال المطلوب من ثمرات حذف المسند الحقيقي وهو
متعلق الخبر الظرف لا ذكر المسند المجازي اعني الظرف باسقاطه من ثمرات حذف المسند الحقيقي وهو متعلق
خبر الظرف لا ذكر المسند المجازي اعني الظرف واسقاطه اصلح من اثباته وكذلك ان تجعل من نكات الذكر
ان تعيين كونه مفردا او جملة ويرد عليهما انهما داخلان فيما مر لان الذكر في الصورتين للاحتياط بضعف
التعويل على خلاف القرينة لان قرينة الحذف تعين المحذوف فيتعين كونه اسما او فعلا او مفردا او جملة
وجعل المفتاح من نكات الذكر الدلالة على قصد التعجب من المسند اليه نحو زيد يقوم الاسد عند قيام القرينة
على المسند واورد عليه المص في الايضاح ان الدلالة على قصد التعجب عنه انما هو المسند سواء ذكر او حذف للقرينة
فانه ان علم بالقرينة يفيد قصد التعجب كما اذا علم بالذكر ودفعه الشارح بان القرينة لا تدل الا على نفس المسند لا قصد
التعجب انما يستفاد من الذكر المستغني عنه ولا يخفى انه ليس بشيء لانه لا مناسبة للذكر بقصد التعجب انما هو مستفاد
من نفس المسند وقال السيد السند في شرح المفتاح انه جعل الذكر لقصد التعجب بذكره حيث قال او للدلالة على قصد
التعجب بذكره لان التعجب بذكره اقوى واذا قصد الدلالة على هذا التعجب لا بد من الذكر وفي كون التعجب بالذكر اقوى
خفاء **وعن** نفعا كانه اراد ان ذكر المسند عند قيام القرينة على المسند لان في الذكر خصوصية تفيد التعجب منه
ولو حذف فلا يستفاد تلك الخصوصية كما اذا قيل من الشجاع فيجاب بان زيدا يقوم الاسد فلو قيل زيد
لا يستفاد الا ان زيدا شجاع ولا تعجب فيه فاذا افيد شيء عنه بهذا اللفظ افاده وكذلك ان تجعل النكتة التعجيب
نوعا من الدواعي الى ذكر المسند التعجب بالمسند لانه على صياغة تعجب قد خاف فيه المتكلم فالاولى ان يطلق
التعجب ولا يقيد بقوله من المسند اليه ليتناول ما اذا افرده افراده اقول فلكونه الاصل ولا مقتضي للعدول عنه
فلكونه غير سببي مع عدم فادة تقوي الحكم لم يقل مع عدم افادة نفس التركيب تقوي الحكم وفي المفتاح
ولم يكن المقصود من نفس التركيب تقوي الحكم وقد قيل احترز بنفس التركيب عن نحو ان زيدا قائم وعرفته
عرفت فان تقوي الحكم لا من نفس التركيب بل من التكرير ومن اداة التاكيد لانه اراد مع عدم افادة الخبر
تقوي الحكم كما يتبادر من السباق والسياق ولا شك انه مناط افادة التقوي هو الخبر لان التقوي انما يحصل
بتضمنه الاسناد اذ بتضمنه الاسناد يتكرر الاسناد وكانه اراد الافادة المتعدد بها لانها المتبادرة والا فقد اثبت

لزيد قائم تقوي الحكم قريبا من تقوي زيد قائم فقول الشارح انه ليس بمفيد بل هو قريب من زيد قائم
في اعتبار التقوي محل نظر وانما لم يقل مع عدم قصد التقوي كما يقتضيه عبارة المفتاح لان عدم القصد
علة لعدم الافادة وعدم الافادة علة للافراد قال الشارح قصد بذلك سلب الافادة الاعم من المقارنة
بالقصد وغيرها ليخرج صورة ايراد الخبر جملة لقصد التخصيص نحو انا سعيت في حاجتك ورجل جاءني
وانما قلت فان فيها افادة التقوي مع عدم قصد التقوي اذ القصد الى التخصيص الا انه لزم التقوي
من غير قصد ضرورة تكرر الاسناد ولا يخفى انه بعيد عن القصد اذ المتبادر من الافادة والدلالة
في ما بينهم ما يقارن القصد على انه مع تقييد الافادة بالقصد بها التقوي يخرج له زيد قائم لا محالة فهذا
التوجيه ربما يخرج عن العبارة لا يسد خلل الضابطة لورود قل هو الله احد لا محالة حتى يتعلق بالشارح
لو قصد بانه اعتمد على اشتهار امره ولو اعتمد بالاعتماد على اشتهار الامر فليعتمد بتقرر ان الخبر جملة في صورة
قصد التخصيص بتقديم المسند اليه في بحث تقديم المسند اليه وقد عدل عن عبارة المفتاح فهلا اذ كان
فعليا الى قوله لكونه غير سببي ليناسب الباعثان للافراد في كونهما عدميين كما يناسب باعتبار الكون
جملة في كونهما وجوديين ولان الفعل شاع في خلاف ما قصد من المنسوب الى الفعل المقابل للاسم فاحترز
عن ابهام ظاهر في خلاف ما قصد به ولانه في الاقتصار على ايراد السببي تسهيلا على المتعلم لاغنائه
عن معرفة مفهوم الفعلي وعنه تعريف بالسكاكي الا انه نص بالمقصد لم يكن متفقا على احداث اصطلاح حين
لم يكن يلوح بكلام القوم فكان يكفي اصطلاح السببي وقال الشارح المحقق وجه العدول انه اي المص زعم صدق ما
عرف به صاحب المفتاح الفعلي على كل مسند لانه قد فسره بما يكون مفهومه محكوما به بالثبوت للمسند اليه
او بالانتفاء عنه ولا يخفى ان كل مسند كذلك ضرورة ان الاسناد حكم بثبوت للشيء او بنفيه عنه ولا يخفى
انه لا يوجب العدول عن الفعلي بل عن تعريفه الى تعريف منطبق على ما هو السببي الآن يقال لم يقدر له تحصيل
مفهومه وفيه اشكل عليه توضيح مفهوم السببي وتنقيحه حتى اكتفى في بيانه بالتمثيل كما ذكره ذلك
المحقق فينبغي ان يذكر الفعل ويبينه بالتمثيل هذا ومما يجب ان ينبه عليه ان كلام السكاكي في بيان مفهوم
السببي غير منقح وفي مفهوم الفعلي منقح لا غبار عليه ومع ذلك تحير فيه النحوي لعطال الكلام فيه في لم يعد

شيئا

شيئا من العقول والشارح العلامة والشارح المحقق والسيد السند قد اجابوا في ميدان اصطياده ولما لم
ولم ارض بان اقص عليك ما ذكروا لانه ليس مما يسمع من القصص وكيف نسب اليهم ما لا يليق
بشأن فهمهم وافهم في قسمة المعارف على الحصص ونحن نلقي اليك بما يظهر لك معنى الفعلي والسببي فيضبط به
بهذه النكتة للافراد فاقول المسند الفعلي كما ذكره المفتاح ما يكون مفهومه محكوما بثبوته للمسند اليه
او بالانتفاء عنه بخلاف السببي فان زيد ضربت حكم فيه بثبوت الضرب لزيد وزيد ما ضرب حكم فيه بنفي
الضرب عنه بخلاف زيد ضرب ابوه فانه لم يحكم فيه بثبوت ضرب ابوه لزيد بل بثبوت امر يتلبس
بمتعلق ذلك المذكور وهو كاف بحيث ضرب ابوه فالمسند السببي يسمى مسندا لانه دال على المسند
الحقيقي والمسند السببي ما اسند فيه شيء الى ما هو متعلق المسند اليه وصار ذلك سببا لاسناد امر
حاصل بالقياس اليه الى المسند اليه نحو زيد ابوه منطلق فان ابوه منطلق اسند فيه شيء الى متعلق زيد
سبب الاسناد كون زيد بحيث ينطلق ابوه اليه وعلى هذا يلزم ان يكون منطلق ابوه في زيد منطلق ابوه
مسندا سببا ولا يفرض ضابطة الافراد لان كون المسند سببيا يقتضي كونه جملة لانه يتبادر منه الحكم
بربط الى ما قبله بخلاف الجملة والفعل فيوهم زيد منطلق ابوه ربط الانطلاق الى زيد قبل سماع ما
بعده بخلاف زيد ابوه منطلق او انطلق ابوه فالكونه سببيا يقتضي الجملة ولابد من نكتة للافراد
وعلى هذا ليس نحو زيد مررت به وزيد كسرت سرج فرسه في بيان غلامه فعليا ولا سببيا وان جعله

قريب بيانه ٨

الشارح المحقق سببا لان تقريب المفتاح للسببي صريح في انه ليس سببيا ويخرج بقول المفتاح لكونه
فعليا ويدخل في قول المص لكونه غير سببي فالعدول مفسد **فان قلت** ما حققه وان كان كلاما
محققا لا منقح لكن يخالف ما ذكره المفتاح لانه قال قد يكون المسند جملة اذا كان سببيا
ونحو ان يكون مفهومه مع الحكم عليه بالثبوت لما هو مبني عليه او بالانتفاء عنه مطلوب التعليق بغير ما
هو مبني عليه تعليق اثبات له بنوع ما او نفي عنه بنوع ما العرالكذ زيد ابوه انطلق او منطلق او لكونه
المسند فعلا يسند على الاسناد الى ما بعده بالاثبات او بالنفي فيطلب تعليق على ما قبله بنوع اثبات او نفي
لكون ما بعده سببا مما قبله نحو عمرو ضرب اخوه لاشتراك متصلا بالفعل نحو زيد ضارب اخوه او مضروبه

اوكريم ستطلع عليه هذا كلامه وقد صرح بكون زيد منطلق ابوه غير داخل في المسند السببي قلت قد عرفنا
لك ان كلامه في بيان السببي غير منقح وهو كما ترى في غاية التعقيد وقد صرح في قسم النحو ان زيدا الكريم
ابوه سببي ومن الواضح ان الفرق بين النعت والخبر في ذلك بعيد عن الاعتبار وانحصر السببي في الجملة
فلا يصير السببية نكتة لاختيار الجملة لانه لا يترجح زيد ابوه منطلق على زيد منطلق ابوه لا يليق بالبليغ
ايراده بجرد كونه سببيا والالكان مال التعليل ان ايراده جملة لكونه جملة مخصوصة فينبغي ان يكون السببي اعم
من الجملة ويكون السببية مقتضية للجملة فلابد من تأويل كلامه فنحن نأوله بانه عرف الجملة السببية
لاطلاق السببي والذاق الاشياء متصلا بالفعل الى آخره وليس الذي تطلعك عليه ان اسم الفاعل لكونه
بمنزلة خالي الضمير لا يكون مع فاعله جملة وليس قوله لا شيء متصلا بالفعل لاخراج المتصل بالفعل عن المسند
السببي كما توهم السيد السند وقال انما اخرجه عن المسند السببي ليصلح كونه سبب النكتة الايراد جملة فانك
قد عرفت ان حصر السببي في الجملة يخرج السببية عن صلاحية كونها نكتة لايراد المسند جملة ولا ينبغي
ان يتوهم انه يصلحها لذلك وبالجملة يرد على السكاكي خروج نحو زيد ما منطلق ابوه عن المسند السببي او
عن الجملة السببية مع انه جملة اسمية لا نكتة لايرادها جملة سوى كونها سببية الان يتكلف فيقال
المراد بالفعل اعم من الفعل حقيقة او حكما واسم الفاعل بعد النفي والاستفهام في حكم الفعل وان صار مع مرفوعه
حكما او رده السيد السند على السكاكي انه ليس زيد منطلق ابوه فعليا عنده فيلزم خروجه عن ضابطة
الافراد بل ذكر نكتة للافراد يستدعى الافراد ولا عليه انه لا يتعين لنكتة يستدعى افراد منطلق في زيد
منطلق ابوه وبما حققناه لك ظهر ما تحقق لا تشبهه وعليه انه هذا المثال ليس مسند فعليا وانا ان عامة
الشارح العلامة استدل عليه بان المسند فيه منطلق وحده لان اسم الفاعل مع فاعله ليس بجملة فالحكم بانه
ههنا ممنوع لان دعواه مما لا يلتفت اليه بعد تحقيق الحق لا لما قال الشارح المحقق ان هذا خبط ظاهر
لان اللازم مما ذكر ان يكون منطلق ابوه جملة ولا يلزم ان يكون المسند هو منطلق وحده لعدم استلزام الافراد
وذلك لان الافراد بمعنى مقابل الكون جملة لا الكون مركبا وهل هذا الاغلط من اشتراك اللفظ لا من ما خذ
ضبط مستبين على قلة العاقل وعدم التثبت اي فقط عن التنزل لنا ان منقح استدلاله ان عدم كون

ارالفاعل

اسم الفاعل جملة بجعله بمنزلة الخالي عن الضمير والحاقه باسم الجامد كما صرح به السكاكي وهذا يوجب الحاق
فاعله بالعدم واعتباره وحده بلا فرق في الاعتبار بين زيد منطلق وبين زيد منطلق ابوه فكما ان
الاول مسند فعلي عنده فكذلك الثاني عن الاعتبار اذ ليس منطلق مسند زيد حتى يجعل مسندا سببيا بل
هو مسند الاب وهو ليس مسندا سببيا واختاره في التمثيل ابوه منطلق دون انطلق ابوه لان كمال اشتراك
ابوه منطلق مع ينطلق ابوه في المعنى يوهم انه كمنطلق ابوه ليس مسندا سببيا وهو احق بالتوضيح وهذا مبني
على زعم ان زيد منطلق ابوه ليس سببيا وقد عرفت ما هو الحق ولا يتجاوزه وبعضهم بهذا
على اشتهار هذا الظن وتابعه لا صرف كلام السكاكي عن ظاهره ولم يجعل قوله اوان يكون الفعل مسندا تتمة
التعريف المسند السببي بل جعله نكتة اخرى لكون المسند جملة وجعله عطفا على قوله هذا كان المسند سببيا اذ
او لم يصر فالزم جعل منطلق ابوه غير سببي وانطلق ابوه سببيا وهذا حكم لا يرضى به عاقل فضلا عن السكاكي
والشارح المحقق حكم بانه سهو لا يخفى على من له معرفة بسياق الكلام اذ لا وجه للتغيير اذا كان بقوله
اوان يكون مع موجبا للالتباس ولهذا القائل ان يقول كلام المفتاح مشحون بالتعقيد فلا مبالاة
لارتكاب الوجه البعيد اذا كان هو المفيد للمعنى السديد نعم لا يدفع التحكم لحق القول بانه التوهم وما نعجب
انه قال السيد السند انه لو كان مراد المفتاح ما ذكره لاحتاج في ضابطة افراد المسند الى قيد ثالث يخرج
به نحو انطلق ابوه في زيد انطلق ابوه لان المسند ههنا فعلي كما حققت وليس المقصود من نفس
التركيب تقوي الحكم فلا بد من اخراجه بتقييد اخر وكيف لا وقد يخرج انطلق ابوه عن ضابطة الافراد بقوله
لكونه فعليا نعم يحتاج المسند الى قيد اخر ولا يضر شارح عبارة المفتاح احتياج المص واما كونه ظاهر التفسير
برجوعه الى المسند والاولى رجوعه الى المسند المفرد لان الفعل والاسم من اقسام الكلام ان الجملة الاسمية والفعلية
من اقسام الجملة وقد قال اسميتها وفعليتها اي الجملة ولم يقل اسمية وفعلية اي المسند فيما بعد فلا
خلاف تقييد اي لتقييد طرف الاسناد كما هو المشهور وان كان المتأمل فيه مجال ان يحتمل ان يكون الزمان
قيد النسبة فانه لا يتفاوت بيان الواقع بتقييد الاسناد وتقييد الحدث والمصداق واحد والتفاوت
في النظر والملاحظة وكان الوجدان يساعد تقييد النسبة وكانه دعاهم الى جعل قيد الحدث ان الفعل

كون المسند فعلا

١٢٢

من الصدد لا الفعل لتقييد المسند ولكان النسبة المقارنة بهيئة الفعل قيد له يناسب ان يكون
الزمان قيداً له ولقد وقع عبارة المص على وفق المصلحة حيث لم يقيد التقييد باحد الازمنة الثلثة
وانما لم يفصلها لاشتهارها وهي الماضي والحال والمستقبل على صيغة اسم الفاعل كالماضي اسم المفعول وكلاهما
الفعل الموافق للفعول لان الزمان يستقبلك كما تستقبله ومفهومات الثلثة بديهية يعرفها
كل احد واوضحها المفتاح بقوله والمراد بالزمان الماضي ما وجد قبل زمانك الذي انت فيه وبالمستقبل
ما يترقب وجوده وبزمان الحال اجزاء من الطرفين يعقب بعضها بعضا من غير فرط مهلة وتراخ فالحاكم
في ذلك هو العرف لا غير هذا وان قوله والحاكم بذلك البيان هو العرف يعين الزمان الذي انت فيه
وما هو قبله وما هو بعده وعدم فرط المهلة والتراخي وتخصيصه بعدم فرط المهلة والتراخي كما فعله
السيد السند فيما لا سند له والمناقشة بان في ذلك البيان جعل الزمان الماضي في زمان قبل زمانك فيلزم
ان يكون للزمان زمان وان ترقب الشي انما يكون لشي بعد زمان الترقب فيلزم ان يكون للزمان المستقبل
زمان فمناقشة في تعريف هو للنسبة على انها واهية اذ المراد بقبل مجرد التقدم وبالترقب مجرد التأخر
كما لا يخفى ولم يكتف بكون زمان الحال زمانا انت فيه وعلى في بيانه اجزاء من الطرفين تنبيها على تحقيق
حقيقة الزمان وان اجزاءه لا يجتمع فبعض اجزاء الحال منقض كالماضي وبعضها مترقب كالمستقبل ولولا
العرف لم يكن لك زمان حال والشارح عين الزمان الذي انت فيه بزمان تلك واحتزز بهذا البيان
الاتضيق دائرة الحال اذ الحال لا تختص بزمان المتكلم بل ربما زمان فعل من افعال آخر وللتجار شان اليه نهى
انه لا يبدل التكلم فيه الا التزلزل رساها فالعنان من كثير من الخواطر على اخص وجه احترز به
عن نحو كان زيد منطلقا وينبغي ان يؤخر عن قوله سما فادة التجدد لا ليتعلق بافادة التجدد قد التقييد
على سبيل التنازع او يكون كل منهما بالاسم بضميمة القرينة فيترجح الفعل بكل منهما على الاسم لا يتاتى الا القصد
الاختصار فان قلت لا يترجح ذلك الفعل المضارع على الاسم لان تقييده باحد الازمنة يتوقف على القرينة
لاشتراكه قلت يحصل التقييد بدون القرينة باحد الازمنة بمقتضى الوضع الحالة وانما يحتاج الى القرينة
لتعيين المراد فان قلت فما الفائدة في الايراد فعلا ولا مندوحة عن القرينة الا ان القرينة هنا لتعيين

علة للزمان زمان

١٦٢

المراد وفي الاسم للتقييد قلت فائدته التدرج في التعيين وذلك موجب لمزيد التقرير على انه لا يظهر منافاة
التقييد بالقرينة العقلية التقييد على احسن وجه ان القرينة العقلية لم يعد من موجبات الاطناب
وكيف لا وايجاز الحذف لا يعقل بدون القرينة فالصواب فالتقييد بنفس المسند باحد الازمنة الثلثة
وانما يفيد الفعل التجدد لانه اعتبر في جعل الزمان جزء مفهومه ان يكون الحدث حادثا متجددا لان
الزمان المقارن بالحدث يؤذن بذلك فلم يهملوا في جعل الزمان جزءا لمفهوم الفعل هذا الايذان لا لان مقارنة
الزمان تستدعي الحدوث اذ الصفات القديمة كلها مقارنة للزمان ولهذا صح كان الله عليما حكيما فاستعمال
الفعل في الامور الثابتة نحو علم الله ويعلم الله مجاز وضع الفعل لمقارنة الحدث الزمان على وجه الحدوث
بحدوثه فلا ابعاد بالتجدد الحدوث واما التجدد بمعنى حدوثه شيئا فشيئا كالزمان وكثيرا يقصد بصيغة
المضارع فهو ليس معتبرا في مفهوم الفعل وانما يفهم من خصوص الحدث او اقتضاء المقام قال الشارح
افادة الفعل التجدد من لوازم الزمان الذي هو جزء مفهوم الفعل وتجدد الجزء يستلزم تجدد الكل
واورد عليه السيد السند ان التجدد الذي قصد بايراد الفعل ليس تجدد الكل بل تجدد الحدث ولا يلزم
من تجدد كل جزء حتى يلزم ذلك الا ترى علم الله تعالى مجموع المعنى متجدد لان جزء الزمان في مفهومه
وليس العلم متجددا ويمكن دفعه بان مراده ان تجدد جزء مفهوم اللفظ بحسب عرف الوضع يقتضي تجدد
كل جزء فيكون ما ذكرناه مفصلا على طبق ما فصله السيد السند وما ينبغي ان ينبه عليه ان هذه
النكتة انما ترجح الفعل على الاسم فيما اذا لم يكن للفعل اسم يرادفه واما واشباهها فلا يترجح هذه النكتة
على الاسم لانه يفيد هيهات وبعيد واشباهها عنها الا ان يقال هذه الاسماء النحوية معدودة في هذا
الفن في عداد الافعال يرشدك اليه ما سيأتي من جعل بعيد رويدا امثلة الامر من الداعي الى جعل المسند
فعلا انشاء المدح او الذم او التعجب او الدعاء ولان الموضع لها افعال كقوله اي قول طريف بن تميم العنبري او كلما
اي كلما حين عكاظ وكلي وردت عكاظ سوق للعرب كانوا يجتمعون فيه فيتناشدون ويتفاخرون
وكان يقع فيه الوقايع قبيلة بعثوا الي عريفهم يتوسم اي يتفرس الوجوه وينا طلبها يحدث ذلك التوسم
شيئا فشيئا ويتجدد منه النظر لحظة فلحظة يعني ان كل قبيلة على جناية فتي ورد واعكاظ طلبني الكافل

بازمه ولا يخفى ان هذا المثال يستدعى ان يراد بالتجدد التقضي شيئا فشيئا على طبق الزمان لا مجرد الحدوث
لكن الغالب في الفعل قصد الاول فهو لنكتة الشائعة ولذا حملنا عبارته عليه لان الانسب بالتعرض
والبيان وايضا قوله واما كونه اسما فلافادة عدمهما يقتضي ارادة التجدد بهذا المعنى لان ارادة عدم
التجدد بمعنى التقضي شيئا فشيئا لا يقتضي ايراد الاسم فالمثال لا يطابق الممثل وهذا الخبط انما وقع
من المصنف والمفتاح لم يمثل بما هو صريح في قصد التجدد بهذا المعنى وما يقتضي كونه فعلا عن المقام
مقام طلب الفعل نحو اضرب او الترك نحو لا تضرب او انه لا بد من ادخال حرف الشرط على المسند او التحضيض
او الاستفهام او النفي او ما يتضمن الاستفهام او الشرط فاحفظ فانه من البدايع واما كونه اي كون
المسند المفرد اسما فلافادة عدمهما الظاهر انه راجع الى التقييد وافادة التجدد لكنه ظاهر الفساد
اذ عدم التقييد وعدم الافادة لا يكون مقصودا بالافادة للبليغ بل المقصود عدم التقييد وعدم
التجدد فينبغي ان يجعل الضمير عبارة عنهما وقد صرح المصنف في الايضاح بالثاني حيث قال اما كونه اسما
فلافادة عدم التقييد والتجدد فقط الشارح المحقق اي عدم التقييد المذكور وافادة ليس كما ينبغي
وما يقتضي الاسم افادتهما الا على اخص وجه لان المقام مقام الاطناب كما يقول زيد قائم فيما مضى وفيما يستقبل
والنكتة العامة لكونه اسما عدم التقييد وعدم افادة التجدد على اخص وجه فربما يجعل عدمهما اي عدم
التقييد والتجدد بمعونة القرائن وربما يكتفى بمطلق الثبوت فالاولى ما ذكره المفتاح من قوله
واما الحالة المقتضية لكونه اسما فهي اذا لم يكن المراد افادة التجدد والاختصاص باحد الازمنة افادة
الفعل لاغراض تتعلق بذلك والاختصاص المتعلق به واما كونه اسما فلعدمهما اي لعدم التقييد
وافادة التجدد على اخص وجه سواء انتفى التقييد او ثبت الا على اخص وجه واما اعتراض الشارح
المحقق عليه بانه يخالف ما حققه الشيخ من ان الاسم لا يدخل على اكثر من ثبوت الشيء للشيء وكما لا يدل
على زمان لا يدل ايضا على الدوام فمندفع بان المصنف لم يقصد ان الاسم ينفي التقييد والتجدد بل قصد
ان الداعي الى بيان ان المقصود عدم التقييد والتجدد والفعل ينافيه والاسم يجامعه فيصح ذكر الافادة
مع الاسم بمعونة القرائن ولا يصح مع الفعل هذا فان قلت هل يصح افادة عدم التجدد والحدوث باسم الفاعل

كما دل

١٢٤

كما دل عليه قوله كقوله بألف الدرهم المضروب صرتنا لكن يمر عليها وهو منطلق وقد ذكر ابن الحاجب
في تعريف اسم الفاعل ما اشتق من فعل لمن قام به بمعنى الحدوث قلت هذا مبني على عدم الالتفات الى ما ذكره
ابن الحاجب وترجيح ما يستفاد من المفتاح بان زيد عالم يستفاد منه الثبوت صريحا بناء على ان الاسم صفة
كان او غير صفة الدالة على الثبوت وتاييده بما ذكره الشيخ عبد القاهر ويجعل المسند الى الصفة المشبهة
واسم الفاعل في بلاد واحد وكذا الجميع اسم الفاعل لكن يشكل ذلك بما قالوا انه يقال حادث لمن حدث حسنه
وحسن لمن ثبت حسنه وقولهم بانه اراد وان اسم الفاعل لما كان جاريا على لفظ الفعل جاز ان يقصد به
الحدوث بمعونة القرينة بخلاف الصفة المشبهة فيقصد به وصفا مطلقا لثبوت وبمعونة القرينة
الدوام ولا يقصد الحدوث اصلا واعلم ان في اضافة الضرب الى ضمير المتكلم مع الغير نكتة دقيقة
وهو ان ضربه مشترك بينه وبين غيره والمشهد نصب ضربنا على انه مفعول لا بالف والاحسن
نصب الدرهم المضروب ليكون عدم الالفة من جانب صفته ولو اكتفى في التمثيل لكونه المسند فعلا
او اسما بهذا المثال لكفاه لا يمر عليها لئيتهم ولا يخفى ان قوله وهو منطلق حال دائمة واما تقييد
الفعل بما يريد به المعنى المصدري او الفعل او جعل ذكره لكنه اصلا ومنزلة ذكر شبه الفعل ايضا
كما هو عادة ائمة العربية بالمفعول ونحوه اراد به احد المفاعيل الخمسة ونحوه اراد به الحال والتمييز
دون المستثنى لانه اما مستثنى من المفاعيل فهو من تتمته او من المفعول به او من غيره من المفاعيل
والحال بالحال كذلك فلا معنى لتقييد الفعل به وان ذكره الشارح المحقق وذلك انه جعل ونحوه مرفوعا
معطوفا على تقييد الفعل وبين يديه نحو تقييد الفعل بمفعول من تقييد الشبه والتقييد بغير المفعول
ثم في كون التقييد بالمفعول به فلتربية الفائدة نظر بل يتوقف فهم الفعل المتعدي عليه كتوقفه
على الفاعل وعدم تقييده يخرج الى اخراجه عن مقتضى وضعه ثم المراد بالمفعول ما لم يقم مقام الفاعل
اذ التقييد بما قام مقامه لاصل الفائدة لا للتربية ولا يخفى ان التقييد بمفعول لا يشمل ذكر المفعول
المطلق للتاكيد الا ان يتكلف في التقييد بما يتم به صورة التقييد فلتربية الفائدة وتقويتها
لان ازدياد التقييد يوجب ازدياد الخصوص وهو يوجب ازدياد البعد الموجب لقوة الفائدة كذا ذكره

الشارح المحقق وهو لا يشمل المفعول المطلق للتأكيد والاولى الارجاع الى تربية الفائدة لئلا يلزم قوله واما
تركه فلمانع منها ولا يخفى ان بحث تقييد المسند بمفعول ونحوه من مباحث متعلقات الفعل والبحث عنه
هنا من قبيل وضع الشيء في غير محله وان تقييد المسند لا ينحصر في تقييد الفعل بل منه هذا الغلام رجل
وغلام عالم وقلما انحصر في بحو دفعه فاغتنمه ولا تحرم نفعه ولما كان توهم ان الافعال الناقصة وفروعها
مقيدات بنسبة الفعل من اخبارها وسعى في تربية الفائدة فيها انه لا فائدة لكان مع فاعلها بل الفائدة
في خبرها واسمها والقرينة في ضم كان نبه على حقيقة الامر ودفع به التوهم فقال والتقييد في نحو زيد
منطلقا هو منطلق الكان اى نحو كان وفيه نظر لانه ليس فيه تقييد المسند بل النسبة لان الزمان
المفاد من كان قيد النسبة المفهوم منه لا قيد الانطلاق بلا ريبة واعرب في نحو كان زيد منطلق
كون زيد منطلق ولا نقيد لكان منطلق اذ لا تقييد قيد بل لا بد آلكونه والكائن الاعلى اصل النسبة بخلاف
اخوات كان فانه في فروعها تقييد للمحالة لان في الاخوات تقييدا بالزيادة وتقييد الخصوص تضمنته
مصادرها والفروع لم تعرفها الا الزمان وجعل التقييد دليلا على كون كان منزلة الظرف كما فعل الشارح
واختاره السيد السند لا ينفي بفروع هذه الافعال ولا يذهب عليك ان التقييد بكان لا يخص الفعل
والمشتقات والمصادر بل يشمل الجوامد نحو كان زيد انسانا ودفع نحوه ينفعك في هذا المقام ايضا
واما تركه اى ترك تقييد الفعل بمفعول ونحو فلمانع منها اى من التربية جعل انتفاء المقتضي ايضا من
المانع ويعلم من بيان ترك تقييد الفعل ترك تقييد الخبر بكان واخواتها كما علم من بيان فائدة تقييد الفعل
فائدة تقييد خبر كان بكان وقال الشارح لعدم العلم بالمقيدات او عدم الاحتياج اليها الظهور انحصار
المطلق في المقيد او لعدم تعلق غرض بالمقيد او لعلم السامع بالمقيد فان قلت ما فائدة الاخبار لان
المطلق ايضا معلوم حين معرفة القيد قلنا يمكن ان يعرف المخاطب انه جاء رجل في هذا الوقت ولا يعرف
انه زيد فاذا قلت جاء زيد يعرف مجيء زيد في هذا الوقت مستغنيا عن بيان القيد ثم قال او خوف انقضاء
الفرصة او عدم ارادة ان يطلع السامع او غيره يعني باخبار السامع اياه او خوف ان يتصور المخاطب ان المتكلم
كاذب يعني ان يصدق بذلك والا فتصوره كونه ممكنا والايضر في التصديق به انه يتنفر منه ولا يصغي

الى كلامه

الى كلامه او قادر على التكلم فيتولد منه عداوة وما اشبه ذلك واما تقييده اى الفعل وما يشبهه بالشرط
نحو ان تكرمني اكرمك كما وان تضربني فانا ضارب وفيه ان التقييد في قولك ان كان زيد ابا لعمرو فانا اخله
ليس للفعل والشرط بل للنسبة فالشرط قيد للجزاء لا للمسند هو بالجملة جعل الشرط قيدا يقتضي ان يكون
الكلام التام هو الجزاء ويكون الشرط قيدا له اما لمجموعه او لمسنده وهو المنطبق بجعل الاسناد اليه من خواص
الاسم ولحصر الكلام في المركب من اسمين او فعل واسم انه يخالف ما ذهب اليه الميزانيون ان كلا من الشرط و
الجزاء خرج عن التمام بدخول اداة الشرط على الجملتين والجزاء محكوم به والشرط محكوم عليه والنسبة الحكم
بما بينهما وليس شيئا من نسبتي الشرط والجزاء في السيد السند ليس كون الشرط قيد الجزاء والاما ذكره
السكاكي وفي كلام النحاة برتسهم حيث قالوا كلم المجازاة يدل على سببية الاول ومسببية الثاني
اشارة الى ان المقصود هو الارتباط بين الشرط والجزاء فينبغي ان يحفظ هذه الاشارات ويجعل
مذهب عامتهم ما يوافق الميزانيين وكيف لا ولو كان الحكم في الجزاء لكان كثير من الشرطيات
المقبولة في العرف كواذب وهو ما لا يتحقق شرطه فيكون قولك ان جئتني اكرمك كاذبا اذا لم يجيء
المخاطب مع انه لا يكذبه العرف وذلك لان انتفاء قيد الحكم يوجب كذبه وفيه ما عرفت من انه
لا يختص السكاكي لان حصر الكلام في القسمين المذكورين يقتضيه يقتضيه اقتضاء اولا وجعل الاسناد
اليه من خواص الاسم ظاهر فيه ولا يلزم كذب القضايا التي شروطها غير متحققة لانه يجوز ان يكون
المراد بالخبر في قولك ان جئتني اكرمك اى بحيث اكرمك على تقدير مجيئك وفي قولك ان كان زيد حمارا
فهو حيوان انه كائن بحيث يكون حيوانا على تقدير حماريته وفي قولك ان كان الآن طلوع الشمس كان
النهار موجودا انه يكون النهار بحيث يتصف بالوجود على تقدير طلوع الشمس الآن وعلى هذا
القياس واشارة قولهم كلم المجازاة يدل على سببية الاول ومسببية الثاني ان المقصود الارتباط
بينهما غير مرعية بل هو كقولهم في الظرفية اى الظرفية مجهولة لغيره وله نظائر لا تحصى
ولم يقصد شيء ان المقصود الارتباط بينهما فان قلت اذا دار الامر بين ما قال الميزانيون وبين ما
قاله النحويون فهل يعتبر كل منهما مسلكا لاهل البلاغة او يجعل الارجح مسلكا واليهما ارجح قلت

١٢٥

الانج تقليل المسلك تسهيلا على اهل التخاطب والاصطلاح ولعل الارجح ما اختاره النحاة لئلا
لئلا يخرج الجزاء عن مقتضاه كما خرج الشرط اذ مقتضى التركيب ان يكون كلاما تاما وايضا هو اقرب
بالضبط اذ فيه تقليل اقسام الكلام ولو اعتبره الميزانيون كما اعتبره النحاة لاستغنوا عن كثير
للتقييد بالشرط بقوله اكرمك ان تكرمني وان تكرمني اكرمك ولم يقصد بذلك ان التقييد كما يكون
للجزاء المذكور يكون للمحذوف فلان النحاة جعلوا اكرمك ان تكرمني محذوف الجزاء لعدم صحة تقديم الجزاء
على الشرط بل قصد ان الشرط كما يكون قيدا للجزاء المقدم يكون قيدا للجزاء المتاخر فان علماء المعاني لا يجعلون
المتقدم على الشرط اولا على الجزاء بل يجعلونه نفس الجزاء كما صرح بلا شارح منه في بحث الايجاز والاطناب
والمساواة وقال حذف جزاء الشرط في مثل هذا التركيب كحذف المستثنى منه في المستثنى المفرغ لرعاية امر
لفظي لا يعتبر علماء هذا الفن **فان قلت** لو جعل اكرمك ان تكرمني من تقديم الجزاء على الشرط كان فيه مخالفة
قانون النحوي المشهور فلا يكون بليغا لانتفاء الفصاحة **قلت** لا شبهة في قوة هذه الشبهة ولا يندفع
الا بتخصيص فصاحة الكلام بما لفقه قانون النحوي المشهور بقانون فلم يلتفت اليه لامر لفظي ثم كون الشرط قيد الجزاء بينه
الشارح المحقق بان قولك ان جئتني اكرمك معنى اكرمك وقت مجيئك وليس كذلك بل لانه قيد للجزاء لانه بمنزلة
اكرمك على تقدير مجيئك وكيف ولو لم يكن كذلك لكان اذا جئتني اكرمك من التقييد بالظرف لا بالشرط لان
اذا ظرف مصرح واه حيثئذ ظرفية وتعليق فباعتبار الظرفية تقييد بمفعول ونحوه وباعتبار التعليق
تقييد بالشرط ومن مرجحات اعتبار النحوي ان على مذهبهم لا يحتاج قولهم ان تكرمني فاكرم زيدا الى تاويل
لانه اما طلب الاكرام مقيد بتقدير الاكرام واما تقييد طلب الاكرام بتقدير الاكرام على الاختلاف بين الشافعية والحنفية
وعلى مذهب الميزانيين لابد من تاويل الانشاء بالخبر ليمكن الحكم بين الشرط والجزاء فلاعتبارات لا تعرف
الا بمعرفة ما بين ادواته من التفصيل اي تماما مفصلا وقد بين التفصيل في علم النحو والاولى الاقتصار
على قوله في التفصيل في علم النحو وفيه تعريض للسكاكي بانه اتى بتطويل حيث اتى بتفصيل في علم النحو واشار الى وجه
اسقاطه تفصيله لاختبار ادواته ليشمل الحروف والاسماء ولا يخفى ان الحوالة الى علم النحو انما يصح لو كان معرفة
الاعتبارات وما ذكر لا يفيد الا توقف معرفة الاعتبارات على معرفة التفصيل ولا يفيد معرفتها معرفة فالاولى

فلاعتبارات

فلاعتبارات تعريف بمعرفة ما بين ادواته من التفصيل ولا يذهب عليك ان التقييد بمفعول ونحوه ايضا
الاعتبارات لا تعرف الا بمعرفة ما بين المفاعيل وما بين اشباهها من التفاوت وقد فصل في النحو الاختصاص
لما ذكره بالشرط وقد عرفت وجه التخصيص ان كنت ذا نتبه في سماع ما يلقى عليك لكن لابد ههنا من النظر
في ان واذا ولو لان لها اعتبارات لا ينبغي معرفة التفاوت بينها على ما فصل في النحو بمعرفة تلك الاعتبارات
والتفاوت بين اذا وان لا ينبغي انه اذا تضمن معنى ان لا انتهم لم يقصد والا لتضمنه اصل معنى ان دون
خصوصياته ولابد من النظر فيها ومن ايضا لان احدهما للعاقل والاخر لغير العاقل وفي استعمال احدهما مقام
الاخر اعتبارات لطيفة محتاجة الى البيان وتفصيله ان على ائاسع ان يفهم منه عدمي ومفهوم اذا وجودي لانه
الاصل في الشرط فانه وضع الشرط اي لتعليق امر بغيره في الاستقبال لكن الاصل انه عدم الجزم من المتكلم بل عدم
التصديق لقول النحاة انه يستعمل للمعاني المحتملة المشكوكة بوقوع الشرط او لا وقوعه اذ الشرط قد يكون
سلبا والاصل ان الجزم فاستعمال ان في عدم الجزم واستعمال اذا في الجزم على الاصل لا يستدعي نكتة سوى اعتبار كون
ذلك الاصل لهذا عرفت ان المراد بالجزم التصديق ونظيره ما في تعريف القضية بالقول الجازم الموضوع للتصديق
والتكذيب فان الجزم فيه بمعنى التصديق وذكر وقوع الشرط لا بخصوصه نظرا الى ان الشرط ربما يكون سلبا
فلا يرد ان بيانه لا يشمل ما اذا كان الشرط سلبا انه لا يفيد انه ليس الظن موقعا لان وانه موقع لاذا نعم
في عبارته اغلاق **فان قلت** كما ان الاصل ان عدم الجزم بوقوع الشرط او لا وقوعه كذا الاصل فيه عدم الجزم
بنقيض الشرط فلم لم يتعرض له **قلت** لانه لم يذكر الا ما عدل فيه عن عدم الجزم بالوقوع او عن عدم الجزم
باللاوقوع ولم يذكر ما عدل فيه عن عدم الجزم بنقيض الشرط وقال الشارح المحقق لانه بصدد الفرق
بين ان واذا وعدم الجزم بالنقيض مشترك بينهما وفيه بحث لان عدم الجزم بالنقيض في ان بمعنى الشك
فيه وعدم الجزم بالنقيض في اذا بمعنى الانكار فلا اشتراك بل الفرق باعتباره ايضا ثم ما سوى اذا
من الشرط لم يفارق ان فلذا خص الفرق بان واذا ولم يتعرض لما سواهما قال الرضي في بحث كلم المجازات
واجب ابهام كلمات الشرط لانها كلها تجزم لتضمنها معنى ان التي هي للابهام فلا يستعمل في الامر المتيقن
به لا يقال ان غربت الشمس او طلعت فيحمل العموم في اسماء الشرط كاحتمال الوجود والعدم في الشرط الواقع بعد ان

١٢٦

لانه نوع موهم ايضا والشرط بعد هذه الاسماء كما شرط بعد ان في احتمال الوجود والعدم هذا ولذلك المذكور
من الامرين وهو كون الاصل في ان عدم الجزم بوقوع الشرط والاصل في اذا الجزم كان اى صار الحكم النادر موقعا
اما تمييز فيكون بمعنى النادر الوقوع مع قوله لان متعلق بكان واما خبر لكان اى كان الحكم النادر محلا لوقوع ان
والمراد كونه لان حقيقة وتجوزا فانه لعدم قلة اما مشكوك فيكون موقعا ان حقيقة واما مجزوم به فهو لكونه
ملحقا بالمشكوك موقع لان لا يقال كيف يكون النادر موقعا لان حقيقة والندرة ترجح جانب العدم لانا
نقول المراد بالنادر لم يتم من النادر المطلق والنادر بالنسبة كما يدل عليه ما سيأتي وغلب اى من التغليب او الغلبة
لفظ الماضي اى اللفظ الدال بالوضع على الزمان الماضي سواء كان الفعل الماضي او المضارع مع لم ولذا قال لفظ الماضي ولم يقل
الماضي لئلا يتبادر منه الفعل الماضي فان قلت عرف الفعل الماضي ما قرن به لفظ الماضي فلا يترجح على الماضي
قلت اردت بالوضع اعم من الوضع التركيبي فكان شاملا لم يضرب والمعتبر في التعريف الوضع الافرادي
فخرج عنه نحو لم يضرب مع ان الاعلام انسب بالجزم بالوقوع لان الوقوع فيما مضى حتى به ويستفاد مما ذكرنا ان لفظ
المستقبل غلب مع انه واقع الكثير صار موقعا لان نحو فاذا جاءتهم الحسنة اى قوم موسى حسن الحسنة اى الى
لنا هذه اى لاجلنا هذه الغير بانه معنى لاسبب لهذه الحسنة الا نحن وان تصبهم سيئة اى بلية يطيروا
بموسى ويقولوا هذه بشؤم موسى ومن معه من المؤمنين وبسبب حلولها والاظهر ان المراد بمن تبعه
هارون والتطير والتطير بموسى ومن معه لتنزيل موسى ومن معه منزلة الفال الردى اذ التطير التشؤم
بالفال الردى كما في القاموس ولا يخفى ان اللام في لنا للتعليل لا للاختصاص لانه يقتضي تطير موسى
ومن معه فتفسير الشارح قولنا هذه بانه مختصة بنا محل نظر واما حرف السببية في القسيم دون
السببية السيئة في موسى ومن معه ولم يقولوا بموسى ومن معه يطير وا لادعاء ظهور حصر الشأمة في موسى
ومن معه بخلاف السببية للحسنة فان الله تعالى يرزق كل بر وفاجر وينعم كل صالح وطالح وكذا
كثرة الحسنة وغلبت على السيئة ولم يراع في التمثيل ترتيب الممثل لان الاية منعكسة لان المراد ان في
بالماضي مع اذا في جاءت الحسنة لان كذا في الايضاح والاظهر تمثيل المجيء باذا مع الماضي للقطع بوقوعه
ورعاية المناسبة بقوله واذا جاءتهم الحسنة لان المراد الحسنة المطلقة لا الفردة التي هي فرد من افرادها

لو ما كان

١٢٧

لو ما كان او جنسا ولهذا عرفت تعريف الجنس دلالة على اطلاقه فها لان الجنس الكثير الافراد كالواجب
الوقوع لكثرته واتساعه في الانواع الكثيرة وفيه تعريض بالسكاكي حيث قال عرف تعريف العهد او الجنس
والعهد اقضى لحق البلاغة ووجهه ان العهد ينافي الاطلاق فضلا عن ان يكون اقضى لحق البلاغة
ولعمري ان هذا من مطارح الانظار ومسارح الافكار ولقد اطال فيه الشارح المحقق وزاد عليه ما زاد
السيد السند المدقق ونحن لا نرضى بان نعدد كلماتهم المستجلبة لمزيد الاطالة بعنان هدينا
الى جهة كلامه وشمس نكهتها منه فنهديك الى الهداية ونغنيك بالقناعة عن كثرة الرواية
فنقول المراد الحسنة بالمطلقة ولا يراد به طريقان احدهما الواضح الغير الحقيقي عن احد وهو الذي ذكره المص
والثاني ان يراد بالحسنة ما يطلق عليه الحسنة فيجمع لفظ بين الجنس وكل فرد فيعرف تعريف العهد
بناء على ان الجنس وكل فرد فيعرف تعريف العهد بناء على ان الجنس وبكل فرد فيصرف الذي هو حصة من هذا
المفهوم لنفسها بكثرتها واتساعها صار كالمعهود المذكور في التوحد في ذهن السامع ويراد هذا
الاعتبار من لفظ الحسنة ولا شك انه اقضى لحق البلاغة حيث جعل تعينه لكثرتها انصب الفنيم ونرجح
في التعين على كل فرد من افرادها مع ان التوقع ابهامها وبعين الفردان الفردية انما يحصل بالتعين
والسيئة نادرة بالنسبة اليها اى الحسنة قال المص انما اتي في جانب السيئة بلفظ المضارع مع ان
ونحو نبهناك على وجه آخر ولهذا نكرت تنبيها على ان الجنس لقلة افرادها لم يخرج عن الابهام ولم يستحق
التعريف المقتضي للتعيين وقال الشارح المحقق نكرت للتقليل وما ذكرناه انسب بالاحسن الابلغ ان يقال
اريد بالسيئة سيئة حقيرة اى ان اصابتهم سيئة حقيرة تطيروا فضلا عن الكثير وهذا كما يقال
ان غرس فلان فليساير له مني وهذا الذي ذكره من مجيء اذا مع الماضي في الكثير وان مع المضارع في النادر
هو مقتضى اللفظ ولا يمتنع استعمال اذا في النادر مع التنكير والتعريف لنكتة فلا يشكل عليك قوله تعالى
فاذا مس الناس ضر دعوا ربهم وقوله تعالى واذا مسه الشر فذو دعاء عريض لان استحقاق الانسان
كل ضر اقتضى ان يكون نصب اخرته لقد تيسير كما يدل عليه لفظ المس كالمقطوع به وان ابتلاء الانسان
المتكبر الغير بالشر المتعين لكونه نصب العين بالنسبة اليه يجب ان يكون مقطوعا به اذ ضمير انه مسه الشر

لذلك الانسان المدلول عليه بقوله اذا انعمنا على الانسان اعرض ونأى بجانبه ولا منافاة بين المس
منهم للباشرة القليلة ومنع دلالته على قلته فاعله بدليل قوله تعالى لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم لما ذكره
السيد السند ان جعل الشارح المس مبنيا عن القلة هنا ينافي ما ذكره سابقا من انه لا دلالة للفظ المس
على القلة بالدليل المذكور وليس بشيء وقد يستعمل ان في الجزم بمادة الايضاح في مقام الجزم وهو الصواب لان اذا
لم يستعمل في الجزم فقوله في الجزم مصدر اي في وقت الجزم وهو انسب من تقدير المقام كما فعل الشارح والمراد
الجزم بوقوع الشرط او لا وقوعه كما في شرح المفتاح وان قيد الايضاح بالوقوع وتبعه الشارح المحقق في شرحه
تجاهلا لاقتضاء المقام التجاهل كقولك لمن يسألك هل زيد في الدار وانت تعلم انه فيها ان كان فيها اخبرك
بتجاهل ليعلم هل مصلحة زيد في الاخبار ويعلم انه ليس فيها فيقول ان كان فيها اخبرك فيتجاهل لئلا يرجع
السائل على الفور وينتظر ساعة لعل زيدا يحضر او لعدم جزم المخاطب كقولك لمن يكذبك اي ينسبك
الى الكذب دائما او يعدك من الكاذبين ان صدقت فماذا تفعل وقد عدل عن عبارة المفتاح لمن يكذبك
فيما تخبره ان صدقت فقل لي ماذا تفعل لانه يفيد النسبة الى الكذب في قول الذي اليه مع ان صدقت يجب
ان يؤول بان ظهر صدقي وظهور الصدق يحتمل ان يكون مشكوكا للمتكلم ولا يكون فيه مقتضى الفائدة بخلاف
صدقت فانه يجعل خبرها فالمثال بظاهره ينطبق على ما ذكره الا على ملحق المفتاح فكونه ابلغ من عبارة المفتاح
في الايضاح تقييده يشعر بانه لم يعدل عما ذكره بل اختصر عبارته وقوله وان تفعل للتقرير اي التقرير
على ما يدفع جهالتك والثاني يحتمل التجاهل بالملاءمة وقطع المنازعة وعدم جزم المخاطب فكذلك التمثيل به
الا ان عدم تنبيهه على كونه محتملا كما نبه عليه في قوله تعالى وان كنتم في ريب مما نزلنا يشعر بانه خص تمثيله بالثاني
فكانه لذلك خصه الشارح المحقق في الشرح بالثاني ولم يجعله في شرح المفتاح لهما فان قلت جزم المخاطب
باللاوقوع والموافقة معه يقتضي ان يستعمل لو لا اختصاص ان بالمشكوك قلت نزل جزمه باللاوقوع منزلة
الشك تنبيها على ان الجزم باللاوقوع مما لا يليق والغاية فيه الشك وقد اشير بذلك على الشارح المحقق
في استعمال ان فيما نزل منزلة المحال واجاب عنه بهذا الجواب وغفلته عن توجيه الاشكال البعيد هناك
من العجيب على انه يمكن ان يقال السؤال لغرض دونه لان ان اقرب فيما هو المقصود لعدم دلالته على انتفاء

الثاني

الثاني لانتفاء الاول فلو وانه كان الانسب من جهة دلالته على انتفاء الجزاء فلان ترجيحه من هذا الوجه
ومن النكتة البديعة جعل معارضة اعتقاد المتكلم والمخاطب من نكات الشك كما يورث تعارض الدليلين
الشك في الدعوى ومنها العدول الى الشك لان القطع غير راجح فقوله ان صدقت فماذا تفعل يحتمل
الكل او تنزيله اي المخاطب العالم بوقوع الشرط او لا وقوعه وتخصيصه بوقوع الشرط كما في الشرح غير ظاهر
منزلة الجاهل لمخالفته مقتضى العلم كقولك لمن يؤذي اباه ان كان اباك فلا تؤذه لان مقتضى العلم بالولادة
عدم الايذاء ولك ان تجعل نكتة التنزيل جزمه على موجب الجهل ليفرق بين النظرين ذو الفضل ومن نكت الدقيقة
تنزيل المتكلم علمه منزلة الجهل تنبيها على انه ما يشاهده مما يخالف العلم يشهد بجهله كما في المثال المذكور
فان مشاهدة ايذاء الابن يدعو الى الحكم بانه ليس ابنا له او التوبيخ بغير المخاطب على وقوع الشرط عنده او
لاعتقاده وتصوير ان المقام لاشتماله على ما يقلع الشرط من اصله لا يصلح ذلك المقام الا لفرضه اي لفرض
الشرط ولما جعل الشرط عن اصله تبالغ في المقام مستشعرا انه لا يصح استعمال ان المنافي للقطع فان مقامه مقام
الترديد فذكر لدفعه نظيرا مشهورا معلوما اي المحال فقال كما يفرض المحال لاغراض سوى بيانه وبين الممكن
في الاستعانة منه قصد الالزام والابطال وغير ذلك مما يتفطن العقل به للمحال فان قلت فيه تطويل المسافة
بلا طائل اذ يحصل الغرض بجعل القاطع بسبب التنزيل منزلة الشكوك ولا وجه لجعله منزلا منزلة الباطل
ثم تنزله منه الى جعله منزلة المشكوك قلت اجاب عنه السيد السند بان قطع الباطل اذ فيه مبالغة في الترجيح
بمقتضيها المقام ونحن نجيب بان القاطع يحكم عليه بالبطلان لقطع المسافة الطويلة لعروض هذا العارض
فاذا بلغ مرتبة الباطل يسترجع عنه بالتنزيل الى مقام المشكوك نحو افنضرب عنكم الذكر صفحا اي
انهملكم فنضرب عنكم القرآن وما فيه من الامر والنهي والوعد والوعيد اعراضا او للاعراض ومعرضين
ان كنتم قوما مسرفين فيمن قرأ بالكسر فان الشرط وهو كونهم مسرفين اي مشركين مقطوع به لكن جيء
بلفظ ان لقصد التوبيخ على الاسراف وتصوير ان الاسراف من العاقل في هذا المقام يجب ان لا يكون الا على مجرد
الفرض والتقدير لاشتمال المقام على الايات الدالة على ان الاسراف مما لا ينبغي ان يصدر عن العاقل اصلا
والاستعمال اذا في مقام التوبيخ مناسبة عظمة الموقع لعلها يكون كرية عند البليغ اذ في استعماله تحقق وقوع

الامر الذي صح

هو عاد تأكيد للتوبيخ وربما تحقق الشرط دليل ورود التوبيخ كان في قولك ان كان فلان لقدم لان فيه
ان اشتمال المقام على سدود الايذاء من المخاطب بقطع الشرط عن اصله لكن للتوبيخ على وقوع الشرط وانما قال فيمن
قرأ بالكسر اتباعا لمذهب البصري والكوفي يجعل ان المفتوحة كان الشرطية والبصري يجعل في تقدير لان ويجوز
الجار من ان قياسا ولا يخفى ان توفيق التراكيب يستدعي ان يجعل الكسر لمجرد النسبة تجريدا عن الشك
او تغليب غير المتصف به اي بالشرط على المتصف به وهو ظاهر قول المفتاح واما التغليب غير المرتابين
ممن خوطبوا على مرتابيهم وقد صرح الشريف في الايضاح بان المراد بغير المرتاب ظاهر حاله غير معلوم الارتياب
حيث قال فانه كان فيهم من يعرف الحق وانما ينكر عنادا فلا يصح حمل قوله غير المتصف به على غير المعلوم
الاتصاف فيكون المعنى او تغليب غير المقطوع باتصافه بالشرط على المقطوع به كما ذكره الشارح المحقق
وتبعه السيد السند لدفع المخلخلة وارد ولولا هذا التأويل وهو ان تغليب غير المتصف به بجعل الشرط
قطعي اللاوقوع بالنسبة الى الجميع فلا يصح بذلك استعمال ان بل يصير المقام مقام اذا في العكس يصير المقام
مقام انا ولو جعل كل منهما يترجح من وجه على الاخر كما نبهناك عليه فتعارض في مقام تغليب غير المتصف به
على المتصف استعارة ان نعم عين حمل عبارة المفتاح على ما حمله لكن عنه مندوحة مما ذكرنا لكن معنى ولاكن
في ريب واجتنب من ربقة التقليد فانه امر عجيب وقد اطال في هذا المقام كلام الشارح المحقق والسيد السند
وطويناه على غرة اذ ليس له نفع كثير وقوله تعالى وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا يحتملهما لكن على
الاول الخطاب للمرتابين لانه لا يحون على الرب وعلى الثاني الخطاب للمجتمع من المرتابين والتغليب
يجري في فنون اي انواع كثيرة جريان الفن في الاقسام والمقصود انه انواع كثيرة وينبه باطلاق الانواع
على انها لم تدخل تحت الضبط والحصر والاختلف فيه ذكر عدة منه ليتمكن الطالب من اعتباره لكن ينبغي
ان يعلم انه يغلب الاكثر على الاقل والاشرف على الاخس الا ان يكون لفظ الاعلى اثقل او كان سوء تشائم تذكيره
الاعلى فيغلب ما لفظه اخف كالعمرين ويغلب المتكلم على المخاطب والغائب والمخاطب من غير عكس وان كان الغالب
الاكثر والاشرف من المخاطب اكثر او اشرف من المتكلم منها تغليب الذكور على الاناث قال الشارح المحقق
وذلك يكون بان يجري على الذكر والاناث صفة مشتركة المعنى بينهم على طريقة اجرائه على الذكور خاصة

الخطاب
بيان

كقوله

١٢٧

كقوله تعالى وكانت من القانتين عدت الانثى من الذكور القانتين بحكم التغليب لان القنوت مما يوصف
به الذكور والاناث والقياس كانت من القانتات هذا كلامه ولا يخفى ان اجراء الصفة على الذكور مع الاناث
على طريقة اجرائه على الذكور خاصة هي التفسير بمجموع هي التعبير عن مجموع الذكور والقانتون قانتة
او القانتات بالقانتين اذ لا بد من شمول القانتين لهم حتى يصح جعلها منهم بحكم من التبعيضية ولا
لا يصح قوله على طبق المفتاح والايضاح عدت الانثى من الذكور واذ عدت الانثى من مجموع من الذكور والانثى
او الاناث وان اول تلك العبارة بان المعنى جعلت بمنزلة الذكور في التعبير بلفظ يختص بالذكر كما اول
السيد السند في شرح المفتاح فلا توجيه لقوله والقياس كانت من القانتات لان المراد انه من جملة مجموع
من القانتين ومريم او القانتات وليس القياس فيه القانتات والتحقيق ان التغليب في الاية ان يتصور
على وجهين احدهما ان يراد بالقانتين القانتون والقانتات تغليبا وثانيهما ان يراد بالقانتين الذكور
ويجعل مريم قانتا تغليبا لوصف قنوتها الذي لا يكون الا للرجال الكمل على صفات الانوثة ويجعل بذلك
الاعتبار ذكرا فيعد من القانتين فح ولا يجوز في القانتين اذ المراد به الذكور الصرف ومما يستدعي
جعلها بمنزلة الذكور انه يقبل تحريرها مع انه لم يكن من المحرر الا الذكور وهذا هو معنى قول المفتاح
عدت الانثى من الذكور بحكم التغليب وبهذا الاعتبار يصح ان القياس كانت من القانتات لكن او
في كلام الشارح يأبى عنه وهكذا الحال في قوله تعالى واذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا الا ابليس
حيث قال المفتاح عد ابليس من الملائكة على صفات الجن فجعل من الملائكة لانه عنى بالملائكة من ابليس
والكل لتغليب الافراد الكثيرة على واحد مغمور فيهم وقد نبه عليه بقوله عد الانثى من الذكور اشارة
الى الانثى السابقة في كلامه ولما حمله الشارح المحقق والسيد السند على ما نفيناه منه احتاجا الى تأويل
بعيد لقوله عد الانثى من الذكور يعني هذا الحمل يشبه تغليب الذكور على الاناث في كون كل منهما استعمالا
للفظ في غير الموضوع له ولا يخفى انه لا فائدة في هذا الكلام على انه لم يبين المفتاح ان عد الانثى مجاز وعقد
على عد الانثى تغليب اخر وذكر بعد هذا التغليب تغليبا اخر ولم ينبه في شيء منها على كونه مجازا فلا بد
من دليل على تخصيص هذا المقام بالتنبيه نعم لا ننكر صحة التغليب في الاية باعتبار ذكره انما النزاع في كونه مراد المفتاح

واعلم ان الشارح قال ويحتمل انه لا يكون من في قوله تعالى وكانت من القانتين للتبعيض بل لابتداء
الغاية اي كانت بالنسبة من القوم القانتين لانها من اعقاب هرون اخي موسى واقربائه لا يخفى ان الانسب
ح ايضا ان يكون في القانتين تغليبا ليكون وصفا بصلاح ابائها وامهاتها ومنها تغليب جهة الخطاب
على الغيبة بان يجتمع في شيء هاتان الجهتان فيغلب الخطاب على الغيبة وقوله تعالى بل انتم قوم تجهلون
فان القوم مخاطب من حيث المعنى لحمله على المخاطب غائب من حيث اللفظ فجعل وضع على صيغة الخطاب ومنه
انت وزيد فعلتما تغليب فيه خطاب المعطوف عليه على غيبة المعطوف قال الشارح المحقق ومنها تغليب
على المخاطب او الغائب نحو انا وانت فعلنا وانا وزيد ضربنا وفيه نظر لان ضمير المتكلم مع الغير موضوع للمتكلم
في نحو سواء كان غائبا او مخاطبا فهو في المثالين على حقيقته ولا تغليب والمثال المطابق لتغليب التكلم
على الغائب نحو رجال الفعل على صيغة المتكلم مع الغير وجعل الفعال من امثلة التغليب قوله تعالى لنخرجنك يا شعيب
والذين آمنوا معك من قريتنا او لتعودن في ملتنا غلب اتباعه عليه فنسب صفة العود والتي هي لاصحابه
والاوجه انه غلب دخول اصحابه في ملتهم على دخوله وعبر عن الجمع بالعود ولا يبعد ان يستغنى عن التغليب
بان يجعل شعيب داخلا في ملتهم بحكم ان اطفال اهل الكفر اذا لم يكن احد ابويه مسلما داخلة في ملتهم وملحقة
بهم او كان ذلك القول منهم باعتقاد انه كان في ملتهم قبل نبوته ومنها تغليب العقلاء على غيرهم كما قالوا
في الحمد لله رب العالمين ونحن نقول العالمين اريد به العقلاء وتربية غير العقلاء لمصلحة العقلاء فهو
مندرج في تربيتهم ولا يبعد ان يكون تغليب المذكر على المؤنث من شعب تغليب العاقل على غيره ومنه
ابوان ونحوه لم يقل وابوين عطفا على المثال السابق وفصل منه على التفاوت بينه وبين السابق
فان المثالين السابقين مما للغير المغلوب حق في اللفظ قبل التغليب وانما غلب لما هو زائد على جوهر اللفظ من الهيئة
وهذا مما ليس للغير المغلوب نصيب في اللفظ اصلا وانما اطلق بجوهره ومادته لمحض التغليب وبهذا
ظهر ان بين المثالين السابقين شدة اتصال اقتضت عدم الفصل بينهما ويوهم ان الفصل من الاول
والثالث فصل بين المتناسبين ليس بشيء والمراد بنحوه مرفوعا عمران وقمران عبر بالقمر والشمس بالقمر
لانه مذكر والمذكر متعين وان كان المؤنث اخف كذا في الشرح ولا يبعد ان يقال تعين المذكر لحق التكوين

ايضا

١٢٠

ايضا لكون القمر اخف من الشمس لانه في تقليب شمسة وكان ان تجعل ونحوه مجرورا ولا يخفى ان المراد منه
على نحوك ووجه صحة تثنية الاب مع الام ليس لها قدر مشترك مما يبحث عنه في محله ان عدم القدر المشترك
المشترك في ابوين دون عمرين لجواز ان يكون التغليب بتغليب صفات الابوة في الام على صفات الامومة وجعله
من افراد الاب ادعاء ومما يجتمع فيه تغليبان تغليب العاقل على غير العاقل والمخاطب على الغائب قوله تعالى
جعل لكم من انفسكم ازواجا ومن الانعام ازواجا يذرؤكم فيه فانه قرأه يذرؤكم خطاب لمن خوطب بقوله
خلقكم من انفسكم وللانعام عند القوم وان نبه الشارح المحقق ومنها تغليب الخطاب بين السابقين ففيه تغليب
المخاطب على الغائب وتغليب العقلاء على غير العقلاء لان لفظكم مختص بالعقلاء وتعقبه السيد السند بان اجتماع
التغليبين يقتضي الخطاب سوى فيه لفظكم وكون الخطاب لا يكون الا للعقلاء ممنوع فان خطاب غير
العاقل لا يتوقف على التغليب اذ لا تغليب في يا جبال ويا ارض فانما تعين التغليب بلفظكم فلذا تمسك الشارح
في تغليب العقلاء على غيرهم بالخطاب بلفظكم ولم يكتف بمجرد الخطاب ومنها تغليب الموجود على ما لم يوجد
وانما يختص الموجود على المجموع ومثل له الشارح المحقق بقوله تعالى والذين يؤمنون بما انزل اليك فان المراد
المنزل كله اقول يحتمل النظم توجيها آخر لعله ادق ولا تغليب فيه وهو ان المراد بمعنى الانزال والاستقبال الايمان
كونه الانزال قبل الايمان ولا يتوقف فلاح المسلم الا على الايمان بعد الانزال ولا يجب عليه الايمان قبل الانزال
ولما كان المظنة بالفطن المحصل ان يتفطن بسهولة النكتة داعية الى ايراد في غير مقام القطع من سماع
نكتة ايراد في مقام الجزم لم يستغل الى تفصيلها وثوق تمكنه من تحصيلها ونحن نقتدي به ونرجو
ان يهديك بها ولكونه نهي قال الشارح تعليل لقوله كانه كان قد تقدم ليثبت الحكم من اول الامر معللا فيكون
للاستقرار لا يكون لما يذكر تعليله بعده هذا وفيه انه في موضع الدعوى ولا تعليله بعد حصولها بعد انتظار
طلب ويكون ذلك الحصول اتم ويمكن دفعه بانه في الحاقه الدليل من غير شعور بالدعوى مزيد شوق
بالدعوى وحصولها بعد انتظار والتحقيق انه دليل على قوله وان واو للاستقبال وبيان الكلم لقوله
كان كلام التعارف في ايراد مثل هذا التعليل توسط بين ما هو [illegible] له وبين ما هو علة له والشارح فيه ويخفه
او والذلك الا انه لما بعد الشارح لم يصرح بذكره ولا يخفى انه ليس اول تعليل قدم على المعلل في هذا الكتاب

فليت شعري لم اخر التعرض له الى هنا ولكونهما لتعليق امر هو الجزاء بغيره هو الشرط في الاستقبال فان الشرط

سالك بمعنى تعليق جعل الشيء معلقا والجعل في الحال والمعلقية في الاستقبال ومتعلق الظرف بالمعلق لا بالجعل

والشارح جعله متعلقا بغيره وفيه تكلف تقدير المتعلق اى كما ينافي الاستقبال ولقد عدل عن عبارة المفتاح

تعليق حصول امر بحصول ما ليس بحاصل لان ما ذكره مشترك بينهما ويجئ لو كان كل من جملتي كل فعلية

اى امر حادث غير ثابت استقبالية غير قابلة لان يتقيد بزمان الحال او الماضي ولو تقييدا فكان خروجا عن مقتضاهما

الذي نحن في بيانه فلا بد لنظر اذ استعمال ان مع كان في الماضي نحو وان كنتم في ريب لانه يجوز ولذا قيل ان

ههنا بمعنى اذ ولذا ينبغي ان يطرد استعمال اذا مع كان في الماضي وانما لم يذكره لعدم الفرق الا بان اذا اقوى

في الشرط وكذا ان الوصلية المذكورة مع الواو كثيرا وبدونها بقلة فانه لمجرد الربط ولا يخرج الماضي الى الاستقبال

ولا يذكر بعدها جزاء نحو زيد وان كثر ماله بخيل والاستعمال اذا مع الماضي كثير لانه بمجاز شايع ولا يخالف على لفظ الخبر

المجهول كما هو المقبول اى لا يخالف المتكلم ذلك لفظ الا لنكتة لان ظاهر الحال رعاية الموافقة على اللفظ

والمعنى فلا يعدل عنهما ما لم يكن ما يوجب العدول عن اللفظ وذلك ان تجعله خبرا مسموعا على صيغة المخاطب او الغائبة

اى لا يخالف كل من جملتي كل ذلك لفظا وفيه وان يجعله امر مجهولا او معروفا باحد الوجهين وفيه او النكتة

امر يستحصل بدقة النظر حتى يحتاج الى تأمل يجعل صاحبه ناكسا اى ضاربا راسه بصبعه على الارض والحق

حسن موقعها في هذا المقام لان الاول غير ظاهر الحال ولا يمكن المخالفة بجعل الشرط وكانه لم يقيد الفعلية

بالخبرية ذهابا الى جواز انشائية الجزاء بلا تأويل الى الخبر كما صرح به الشارح المحقق بجعل الخبر انشاء

ليس من قبيل مخالفة للمعنى لنكتة وههنا بحث شريف لا ينبغي فوته وهو انه هل يصح كون الطلب بلا تأويل

اولا كما ادعاه السيد السند وادعى ان الوجدان الصحيح يحكم بان الانشاء لا يقبل الا ارتباطا به ومن التأويل

الى الخبر فكل جملة شرطية محتملة للصدق والكذب وان جعل الجزاء انشاء والحق ان الشرط في قولك ان جاءك

زيد فاكرمه شرط قيد للمطلوب لا للطلب والطلب تعلق بالاكرام المقيد وكيف للاطلاق في الطلبي كالاخبار

في الخبري فكما ان القيد اضرب زيدا لم يتعلق بالاخبار بل بالمخبر عنه فكذلك في الطلبي فالشرطية

التي جزاؤها انشاء لا يحتمل الصدق والكذب نعم لو كان المقصود بالافادة في الشرطية النسبة بين الركنين

من جملتي

على خلاف

على خلاف ما ذهب اليه المفتاح وبتعدد المص كان الامر على ما ذكره السيد السند لكان هذا الاختلاف متنوعا

على الاختلاف في النسبة التامة في الشرطية في انها بين المركبين او في الجزاء وكما لا يجوز جعل الشرط اسمية

لا يصح جعلها طلبية وان اولت الى الخبرية لان افادة الشرط تمنع جعلها الطلب الاول ونحوه والاسمية

شرطا بل الاداة لا يساعده الاستعمال بناء على ان مناسبة الاداة بالفعلية الخبرية اشد فلم يتعرضوا لهما

وما ذكره وما ذكره الشارح المحقق من ان قوله لفظا اشارة الى ان الجملتين ان جعلتا كلتاهما او احديهما اسمية

او فعلية ماضوية فالمعنى على الاستقبال يجب تأويله بان جعلت كلتا الجملتين او احديهما احد الامرين

من الاسمية والفعلية الماضوية وكذلك انه تنبيه على مذهب الكوفيين في ان احد من الناس جاءك

فاناجاء فانهم لا يقولون بالحذف والتفسير بل يجوزون دخولها على الاسمية كما بان غير الحاصل

في صورة الحاصل لقوة الاسباب الدواعي المحلى باللام الجنس ليشمل ما له سبب واحد ولهذا اترك

وصفه بالمتأخرة في وقوعه كما في المفتاح نحو اسبابه كذا وكونه الاوضح الكونه دفعا الوهم عطف على ابراز

غير الحاصل كما وقع للبعض ما هو للفرع اى لتحقق الوقوع فالكون تامة والمعنى او الكون ما هو متقين

للوقوع كالواقع فالكون ناقصة كقوله ان مت او التفاؤل من السامع او اظهار الرغبة في وقوعه

من المتكلم نحو ان ظفرت بحسن العاقبة على صيغة المتكلم مثال لاظهار الرغبة للابراز في صورة الحاصل

انسب ببيان علية نفس الرغبة له او اظهار الحرص في وقوعه فان الطالب من شيء يكثر تصوره

اياه حذف والعنه فربما تخيل اليه حاصلا ولا يخفى ان قولك ان ظفرت ربما يتم مع الاسباب المتأخرة وربما

وقوعه فلا يبعد بان يجعل في المتن مثالا لكل الان تبعنا ما يليق من الايضاح واما وجه تخصيصه هذا المثال

بالاخيرين ما لاح فان الطالب اذا عظمت رغبته الظاهر اذا رغب او اظهار عظمة الرغبة في حصول

امر يكثر من الكثرة او الاكثار تصوره اى الطالب اياه حصول ذلك الامر وفي الشرح اى ذلك الامر

وما ذكرنا انسب معنى وما ذكره انسب لفظا فربما يخيل ذلك الامر اليه اى الى ذلك الطالب حاصلا فيعبر

عنه لا محالة بالماضي وعليه اى على الابراز لاظهار الرغبة وفي الشرح اى على اظهار الرغبة ورد قوله تعالى

ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء اى البغاء ان اردن تحصنا اى التصير ورد عفافا وانما قال وعليه

احديهما

121

لتفاوت بينهما لان الله تعالى منزه عن الرغبة والمراد هنا لازمها وهو كمال الرضا به وايضا لا يجرى
فيه البيان المذكور وقوله هذا يشعر بان المثال كان لاظهار الرغبة واجوبة اشكال تقييد النهى عن الاكراه
على البغاء بارادة التحصن مما يطلب من التفاسير قال السكاكى او للتعريض بعد ذكره فوق الاسباب وكونه
هو للوقوع كالواقع لا بعد ذكر الصور الاربعة كما توهم العبارة لانه ذكر التفاؤل واظهار الرغبة
فى وقوعه بعد التعريض وكانه نسب هذا القول الى السكاكى مع ان الجمهور ذكروه لان المفتاح لانه لم يجد
هذا الوجه فى كلام غيره بخلاف الوجوه الاخر وقال الشارح المحقق اشارة الى ما فيه من الضعف والخفاء
وبعده ان لم يبين فى الايضاح لا ضعفا ولا خفاء ولو كان فيه ضعفا او خفاء لاهله وكان الضعف الذى
اشار اليه ان التعريض لا اسناده الى من يمتنع منه الفعل ولا مدخل للمضى فيه وبعده ان ذلك الاسناد
لا يفيد وقوع الشرك فى غير المسند لو لم يكن حقيقة الماضى بل انه سيقع على ان الاسكان الذاتى يكفى للاسناد
الامر الماضى فهو لايقاع الاحتمال الواجب وبعده انه لا تنافى بين القضيتين حتى يمتنع الاجتماع نحو
لئن اشركت ليحبطن عملك والخطاب لمن اوحى اليه كما يدل عليه قوله ولقد اوحى اليك والى الذين
من قبلك الاية فعل الشارح المحقق الخطاب لمحمد صلعم وعدم اشراكه مقطوع به لكن بلفظ ابراز للاشراك
فى معرض الحاصل على سبيل الفرض والتقدير تعريضا بمن صدر عنهم الاشراك منظور فيه والاولى والاخفى
لمن اوحى اليه ونظيره فى التعريض مع ما بينهما من التفاوت لفظا فانه احدهما شرط دون الاخر واحدهما
ابدل فى معرض الحاصل دون الاخر ومعنى من حيث ان قوله لئن اشركت ليس محض تعريض بل للنبى نصيب ابراز
منه نصيب لان هذا الحكم فى حقه محقق بخلاف ما لى اعبد الذى فانه محض وما لى لا اعبد الذى فطرنى
اى ومالكم لا تعبدون الذى فطركم بدليل واليه ترجعون لم يلتفت فى الاستدلال الى ان المتكلم ليس تاركا
العبادة لان ذلك لا يوجب التعريض بل يحتمل ان يكون تنزيلا لعبادته منزلة العدم ولوم النفس على ترك العبادة
الكاملة ولا يحتمل ان يكون واليه ترجعون تغليبا ويكون فى معنى واليه رجوع الكل لانك عرفت انه لا يصح تغليب
المخاطب على المتكلم وان كثر وجه حسنه اى التعريض المطلق او حسن هذا التعريض وخصوصه مما ذكر حقق في وجه
الثانى اذ لا يجرى فى قوله لئن اشركت اذ لا يصح حيث لا يريد المتكلم الا ما يريد لنفسه ولئن قال الاول ما يريد

لمن يجه

ابراز

لمن يجده الا ما ذا وفيا والاول انما يسوغ على حمل قوله لنفسه على سبيل التمثيل اسماع المخاطبين الحق الاولى
المطلوب لجواز ان يكون المتكلم مبطلا يريد ترويج باطله واسماعه على وجه لا يزيد غضبهم اما فاعل يزيد
او مفعوله وجزم الشارح بان الثانى لاحتياج الاول الى تقدير الرابط وعلى وجه لا يجلبهم غضبا او على وجه
يوجب رضاهم حيث يردونه شفعا مشوبا بهواه اى ذلك الوجه ترك التصريح بنسبتهم والالطف عبارة
المفتاح وهو ترك المواجهة بالتصريح انه فاعرضه الى الباطل وبعين على قبوله لكونه ادخل فى امحاض النصح
والشفقة حيث لا يريد المتكلم لهم الا ما يريد لنفسه قال السكاكى ويسمى هذا النوع من كلام المنصف يعنى المفيد
للانصاف وهو التسوية وعدم ترجيح نفسك فى امر تنازع المخاطب فيه واصله بمعنى من الانصاف بمعنى
١٣٢ اعطاء النصف قال الشارح ويسمى الاستدراج ايضا لاستدراجه الخصم الى الاذعان والقبول ويقولون انه
مخادعة فى الاقوال بمنزلة المخادعة فى الافعال والله اعلم انه كما يكون من نكتة ابراز غير الحاصل فى معرض الحاصل
كون ما هو للوقوع كالواقع يكون كون الشئ واضح اللزوم اما فى نفسه او بالنظر الى اللازم اخر فيستعمل الماضى لتحقق
من حيث اللزوم الا فى نفسه كما ذكره المفتاح فى قوله تعالى ان يثقفوكم اى يصادفوكم او يظفروا بكم على ما فى
القاموس حيث قال ثقفه كسمعه صادفه واخذه او ظفر به فلا يصح تفسيره بحد وكم غشر كوا مكة ويظفروا
بكم على ما فى الشرح يكونوا لكم اعداء خالصى العداوة على ما تفيده صيغة العدو من المبالغة ويبسطوا اليكم
ايديهم والسنتهم بالسوء اى القتل والضرب والشتم وودوا لو تكفرون اى تمنوا ان ترتدوا عن دينكم
حيث قال التعبير بالماضى لانه لزوم ودادتهم ان يردوكم كفارا لمصادفتهم والظفر بهم لا يحتمل من الشبهة
ما يحتمل لزوم الاولين لهما اعنى كونهم اعداء وبسطهم الايدى والالسن اليهم لانتهاء وضحة اللزوم
بالنسبة اليها لان ودادتهم بكون المؤمنين تابعة البتة والا صب اليهم من كونهم لكونه اضر الاشياء
بالمؤمنين وانفعها للمشركين لانحسام مادة المخاصمة وارتفاع المقابلة والمشاجرة بخلاف العداوة
وبسط الايدى والالسن اليهم فانه يجوز ان ينتفيا لدى المصادفة بتذكر ما بينهم من القرابة
والمعارفة وبحيث عليهم من قولهم ان ملكت فاسجح اى احسن العفو واما استفادة كونهم بان يسلم
المشركون وان كان ممكنا محتملا لكن لا يخفى انه ابعد واخفى ولا يخفى ان كلامه صريح فى انه جعل الجزاء استعدادا

لا المجموع من حيث المجموع ورح توجه عليه ما اورده المص على توجيه الكشاف لمعنى وودوا لو تكفرون ان شاء الله تعالى
وهو انه لا فائدة لتقييد ودادتهم بالظفر او المصادفة وهو امر مستمر لا يختص باحد النقيضين وتوضيح عليه
ان الاولى جعل وودوا عطفا على مجموع الشرط والجزاء حتى لا يتقيد بالظفر واورد عليه الشارح المحقق
انه يتجه فعله على قوله يكونوا لكم اعداء اذ عداوتهم ثابتة ظفروا او لم يظفروا ولا يمكن فيه هذا التوجيه
فالوجه ان المراد اظهار العداوة اجل مقتضياته وكذا في اعدائهم ونحن نقول اولا ان العداوة بعد الظفر
وودادكفرهم غير بين لانهم يكونون حذرا من اسبابهم ولا يكون لهم اعلاء شانهم فيجوز ان يكونوا
متمنين كفرهم فيحتاجون الى الاخبار بخلاف الوداد قبل الظفر فيكون لتقييده فائدة وثانيا انه يحتمل ان لا يوقوا
والا يتمنوا كفرهم قبل الظفر لانه في حيز ارتكاب مكاره ومشاق لا يكاد يتحمل فيكونون مرضيين عن ذلك
الوداد والله اعلم انه قد اشار المص بقوله كابرازه دون ان يقول ولا يخالف ذلك لفظ الا الابراز الى انه
المخالفة ربما يكون نكتة اخرى هي ما ذكرها العلامة عليه الرحمة كابراز غير الحاصل في معرض الحاصل
حيث قال وابراز المقدر في معرض الملفوظ به لا انصباب الكلام الى معناه كما في قولك ان اكرمتني الان
فقد اكرمتك امس مرادا به انه ان تعتد باكرامي اياك امس واما ما ذكره الكشاف
في قوله تعالى ان يثقفوكم الاية حيث قال الماضي وان كان يجري في باب الشرط مجرى المضارع في علم الاعراب
فان فيه نكتة كانه قيل وودوا قبل كل شيء كفركم وارتدادكم يعني انهم يريدون مضار الدين والدنيا
جميعا من قتل النفس وتمزيق الاعراض وردكم كفارا اسبق المضار عندهم واولها لعلمهم ان الدين اعز عليكم
من ارواحكم لانكم بذالون لها دونه والعدو اهم شيء عنده ان يقصد اعز شيء عند صاحبه هذا كلامه قال
المص وهو حسن دقيق ونحن نقول لا يختلج في وهمك انه يستحق ان يكون اول اجزاء الشرط لا ثانيا
نقول قد سلك في الذكر طريق الترقي الى الاقوى فالاقوى وهو من شعب البلاغة كما لا يخفى ولو للشرط
اي لتعليق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشرط فرضا في الماضي مع القطع بانتفاء الشرط لم يقل
بانتفائه لان هذا الشرط بمعنى الجزء الاول من الشرطية دون معنى مقصد بالشرط الاول قال المصنف فيلزم
انتفاء الجزاء كانتفاء الاكرام في قولك لو جئتني لاكرمتك ولذلك قيل هي لامتناع غيره هذا كلامه يعني به

الامتناع

١٣٢

لامتناع الجزاء لامتناع الشرط واشار بذلك الكلام الى انه ليس صريح لو امتناع الجزاء لامتناع الشرط بل هو المآل
وصريحه تعليق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشرط مع القطع بانتفاء الشرط ويلزم منه انتفاء الجزاء
وقال السيد السند ان انتفاء الشرط ايضا ليس صريح معنى لو بل مآل الامر معناه فرض مضمون الشرط وتقديره
في الماضي وتقدير الشيء في الماضي يستدعي انتفاءه وفيما ذكره السيد السند نظر اذ معنى اداة الشرط التقدير
الشامل للمحقق والمقدر كما صرح به في بعض تصانيفه فلا يفيد انتفاء المقدر ومعنى ما ذكره المص ما اورده
الشيخ ابن الحاجب ان القطع بانتفاء الشرط لا يستلزم القطع بانتفاء الجزاء لان الشرط سبب وانتفاء السبب
لا يستلزم انتفاء المسبب وقال الرضي الاولى ان الشرط ملزوم وانتفاء الملزوم لا يستلزم انتفاء اللازم
وبالجملة قال كثير من النحويين ان الحق انه لانتفاء الاول لانتفاء الثاني لانه يستدل بامتناع الجزاء
على امتناع الشرط دون العكس قال الشارح المحقق ليس معنى قولهم لو لامتناع الثاني لامتناع الاول الاستدلال
بامتناع الاول على امتناع الثاني حتى يرد ما اورد بل معناه ان لو لانتفاء الجزاء في الواقع بسبب انتفاء الشرط
فمعناها سببية انتفاء مضمون الشرط في الخارج لانتفاء الجزاء فاعتراض الشيخ ابن الحاجب واتباعه انما
هو على ما فهموه من كلام القوم وقد غلطوا فيه غلطا صريحا وكم من عائب قولا صحيحا هذا كلامه
وفيه انه حينئذ يكون لو حرف تعليل ونفي لا تعليق وانما يكون حرف الشرط لو كان للتعليق ويكون السببية
لازمها المقصود فلا يفي ما ذكره في دفع اشتباه الشيخ ابن الحاجب فقال السيد السند في شرح المفتاح
ان سببية انتفاء الشرط لانتفاء الجزاء لازم معناها فانها موضوعة لتعليق حصول امر في الماضي بحصول
امر اخر مقدر فيه وما كان حصوله مقدرا في الماضي كان منتفيا فيه قطعا فيلزم لاجل انتفائه انتفاء ما علق
به ويتجه عليه ما عرفت من منع لزوم انتفاء المعلق لاجل انتفاء ما علق به لعين ما ذكره الشيخ ابن الحاجب
فالوجه انها موضوعة لتعليق امر مقطوع بانتفائه بحصول امر في الماضي فيعلم منه انتفاء الشرط وسببيته
لانتفاء الجزاء لانه علم من التعليق سببية الشرط ومن انتفائه انتفاء الشرط لان انتفاء المسبب يستلزم
انتفاء كل سبب وسببية انتفاء الشرط لانتفائه لان انتفاء المسبب يكون مسببا عن انتفاء السبب وان ليس
لانه لا فتأمل فالصواب انه لو لتعليق امر بغيره في الماضي مع القطع بانتفاء الجزاء فيلزم انتفاء الشرط

لا ما ذكره المص فَإِنْ قُلْتَ لا يصح ما ذكرتم في قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا وفي قوله عم
في جواب من سأله عن حيوة الخضر لو كان حيا لزارني قُلْتُ الاستعمال الكثير في لو كونها لانتفاء الثاني لانتفاء
الاول وقد يجيء لمجرد التعليق والتجامع انتفاء الجزاء من غير دلالة على ان انتفاء الاول في الواقع فيستعمل فيها
في مقام الاستدلال بانتفاء الجزاء على انتفاء الشرط فهي ح لانتفاء الاول لانتفاء الثاني وهذا الذي صار
عرفا ارباب العقول حتى قال الشارح المحقق هذا الاستعمال قاعدة ارباب العقول والآية الكريمة وردت
على قاعدتهم يعني على استعمال عرفي صار قاعدة الارباب العقول لان القرآن منزل على قاعدتهم حتى يرد
ما اعترض به السيد السند ان فيه بعد جدا لان القرآن لم ينزل على اوضاع ارباب العقول كيف **ونحن نقول**
كيف يتصور هذا ولم يكن المعقول الا حين نزول القرآن مدونة بالوحي فلم يكن عرف لهم بلفظ عربي
لكن فيما ذكره الشارح المحقق من ان لو عند ارباب المعقول لمجرد الدلالة على اللزوم ولهذا صح عندهم استثناء
عين المقدم نحو لو كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة نظر لانه ينافي ما قالوا ان في لو
اغناء عن استثناء نقيض التالي ويغني ما عن وضع المقدم والوجه ما ذكرناه وقد يستعمل لو بمعنى ان
وجعله ابن دقيقيا فتستعمل كان في استلزام بين شيء وشيء مع ان اللازم اولى بكونه لازما لنقيض ذلك
الشرط فيلزم الاستمرار وفي هذا الاستعمال ليس الجزاء خلية استقبالية في ان ولا منفيا ماضويا في لو
وجعل منه قوله عم كما ذكره الشارح وقول عمر رضي على ما في الرضي وصوبه السيد السند في شرح المفتاح نعم
العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه **ونحن نقول** يجوز جعل هذا الكلام على الاستعمال المشهور اي لم يبد
عنه عصيان الا الخوف فيكون من قبيل تأكيد بما يشبه الذم والاعصيان له الا الخوف المؤكد فيكون فيه
دون الى ما بين الخوف والرجاء فانظر فضل الغير عن تركه الاولى منه بالعصيان مبالغة في براءته عن العصيان
ثم لعل التعليق لشيء بشيء يكون تعلقه بغيره اولى يستدعي غضل الاكثر كما قالوا ابلغ فيه فقد يشمل
ازمنة الجزاء ازمنة الشرطين فيقول لو ضربتني امير لضربته فتقصد وجوب ضربك على تقدير ضرب الجزاء
الامير الحقير بطريق الاولى ولا يلزم منه استمرار ضربك ولعل يلزم انه لو ضربك السلطان لضربته ولا يبعد
ان يقصد في ذلك الاستعمال المبالغة في لزوم الجزاء لنقيض الشرط من غير قصد استمراره فيقصد

في المثال

١٣٤

في المثال المذكور ان علة العصيان الا انه لخوف صهيب بادعاء لزومه لعدم خوفه من غير قصد لزومه
له او بقصد نفي سببية النقيض للجزاء كما يقول المولى لعبده انك اثنيت عليه الاكرامك اياه ان آذيتني
اثنيتك عليك يعني ثنائي لمحض محبتك ومعرفة حق كمالك لا لما ظننت من اكرامك فان الاكرام لا دخل له
في السببية قال الشارح المحقق ويستعمل لو لا استعمال لو في لو لم يخف الله لم يعصه فيقول لو لا اكرامك
لاثنيت عليك فيقصد استمرار الاثناء وذلك لان لو لا في معنى لو الداخلة على النفي ولا يخفى انه يتبع الكوفي
لا الجمهور مذهب الرضي وهو ان تقدير لو لا انا ليلة لو لا وجد زيد لا التزم دخول لو لا على الفعل اذ لو لا هي
لو دخل على لا فينبغي ان يقول لان لو لا هي لو الداخلة على النفي ولو اختار مذهب البصريين من انها كلمة
برأسها فهو الدالة على التلازم بل على ان وجود ما بعدها مانع عن تحقق جوابه فلا يتصور افادته
ان جوابه مع ثبوت ما بعده متحقق بطريق الاولى ومن هذا تحققت ان نزاع الكسائي مع البصريين
ليس في مجرد تعيين المقدر بعد لو لا بل في المراد بتركيب فيه لو لا الامتناعية ايضا ومنهم من تصدى
لجعل امثال لو لم يخف الله لم يعصه جاريا على حقيقة لو فجعل الجزاء مفيدا اي عدم العصيان فليكن عدم
العصيان المترتب على الخوف ورده الشارح المحقق بان الارتباط بالشرط غير معتبر في مفهوم
الجزاء والا لكان التقييد بالشرط تكرارا وبان الوجدان الصحيح حاكم بعدم اعتبار التقييد بالشرط في قولك
جئتني لاكرمتك وبان المنفي نفس الاكرام لا الاكرام المرتبط **ونحن نساعده** بانه لو كان التقييد
بالشرط معتبرا في الجزاء لكان رفع المقدم مستلزما لرفع التالي وقد اجمع العقلاء بان رفع المقدم لا ينتج
ولو كان وضع التالي مستلزما لوضع المقدم مع انه خلاف مجمع عليه وتنبيها للكل بان المدعى ان الجزاء
مقيد في مثل هذا التركيب بمقتضى وضع لو وحكم الوجدان فيما لا داعي اليه والتجنب عن التكرار والغير
الصحيح لا يوجب عدم اعتبار التقييد فيما نحن فيه ولا يلزم من اعتبار القيد في هذه شرطيات انتاج الرفع
والوضع المذكورين لانه انما تحقق اللزوم من خصوص المادة ثم نريد التقييد اذ المقصود من قوله
نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه نفي العصيان مطلقا ومع التقييد لا يحصل هذا المقصود
وكذا المقصود في قولك لو آهنتني لاكرمتك ثبوت الاكرام مطلقا ولا يحصل بالتقييد وقال الشيخ

ابن الحاجب بتكلف تقييد الجزاء بالشرط في الجزاء المنفي مما لا يسمع فان النفي يفيد العموم والتقييد ينافيه ورده
الشارح المحقق بان النفي لو كان مفيدا للارتباط بالشرط لم يكن على ما الا فالاثبات ايضا يصير عاما
بعد ورود النفي او عليه فلا يقبل التقييد وكان الشيخ استبعد التقييد في النفي لانه ينافي عموم النفي ايضا
ففيه مزيد تكلف ليس في تقييد المثبت ومن لا ينجه ما ذكره الشارح نعم يدفع استبعاده ان التقييد
لو كان منافيا لعموم النفي لما صح تقييد الجزاء المنفي بالشرط اذ ليس ما يعتبر في الجزاء الا التقييد بالشرط
المصرح به وقد جعل الرضي من قبيل او لم يخف الله لم يعصه قوله تعالى ولو اسمعهم لتولوا وهم معرضون
لان التولي مستمر لهم اسمعهم الله او لم يسمعهم بدليل ما قبله وهو ولو علم الله فيهم خيرا لاسمعهم الا انه من
لم يعلم الله فيه خيرا فهو معرض ابدا وتعقبه الشارح المحقق ان التولي بدون الاسماع غير متصور
لان التولي هو الاعراض عن الشيء وعدم الانقياد له ولا يتصور بدون الاسماع فلو في الآية الكريمة
على حقيقتها ورد عليه السيد السند انه لا دخل في مقام المذمة لانتفاء التولي لعدم الاسماع
واي لوم في مجرد كونهم بحيث ان اسمعوا تولوا فيكون ذكر انتفاء التولي غير مناسب لمقام الذم
وكان اللائق ان يسمعوا التولوا ويمكن دفعه بان ذكره للاشعار بان عدم توليهم لعدم الاسماع
فلا فضل لهم فيه فهو مناسب لمقام المذمة ولما ادى الكلام الى ذكر الآية الكريمة ففيه بحث
شريف نذكره لك وهو انه اشكل على بعض ان نظم الآية قياس اقتراني على هيئة الشكل الاول بديهي
الانتاج ينتج لو علم الله فيهم خيرا لتولوا والنتيجة ظاهرة الكذب وليس من ف والصورة فتعين
ان يكون احدى مقدمتيه كاذبة تعالى الله عن ذلك واجاب عنه بعض تارة بمنع كلية المقدمة
الثانية وتارة بمنع كونها لزومية ومحصله منع كونه قياسا لظهور انتفاء الشرائط فكيف يتوهم قياسا من
فانه شرائط الانتاج وتارة بمنع كذب النتيجة لان علم الله تعالى فيهم خيرا محال والمحال جاز ان يستلزم
المحال ودفع الشارح المحقق هذه الاجوبة تارة بانه لا يصح ان يكون قياسا اقترانيا لان لو لم تستعمل
في فصيح الكلام في القياس الاستثنائي دون غيره وتارة بانه كيف يتوهم انه قياس اختل فيه شرائط
الانتاج ولا يخفى انه خرج عن التوجيه لا يليق بشأنه وقال الحق في الجواب ان قوله لو علم الله فيهم

خيرا على اصل معنى لو والمقصود انتفاء الاسماع لانتفاء علم الخير فيهم وقوله ولو اسمعهم لتولوا ابتداء
كلام ثم الافادة دوام التولي على ما ذكروا واما الافادة انتفاء التولي بعدم الاسماع اذ لا تولي بدونه
الاسماع وفيه بحث لان الاشكال محال اذ لو كان هاتان الشرطيتان لكان استلزام علم الله تعالى
الاسماع واستلزام الاسماع التولي ثابتين ويلزم منهما قياس في حكمه ان علم الله تعالى فيهم خيرا
لاسمعهم وان اسمعهم لتولوا والنتيجة ان علم الله تعالى فيهم خيرا لتولوا فلا بد من كذب احد الشرطيتين
ولا مدخل له الا بان يفسر قوله ولو علم الله فيهم خيرا لاسمعهم بانه لو علمهم صاحب خير ونظره بسيطه كما
فسره بانه لو علم الله فيهم خيرا بالنسبة اليهم لاسمعهم وذلك الخير ولا يحمله مع علمه بانه لا ينفعهم
الاسماع ليكون حجة عليهم ويجعل لو بمعنى ان فانه قياس عند المبرد وبالجملة لا شك في مجيئه بقلة
نحو اطلبوا العلم ولو بالصين واني اباهي بكم الامم ولو بالسقط ويكون قوله ولو اسمعهم لتولوا بمعنى ان اسمعهم
لتولوا فلا خفاء في صدق لو علم الله فيهم خيرا لتولوا ولا مانع عن جعله في النظم الكريم قياسا اقترانيا
الا ما ذكره الشارح من ان لو مختص بالقياس الاستثنائي في فصيح الكلام لكنه ذكر في شرح مختصر ابن الحاجب
انه الاغلب في الاستعمال حيث انه دفع ايضا ما اورده الشارح من ان انتفاء التولي خير فكيف ينتفي علم الله
الخير فيهم الا انه اذا كان لو بمعنى ان لا يكون فيها لنفي العلم ولا يندفع بما دفعه الشارح نفس من ان انتفاء
التولي لعدم الاسماع ليس بخير كما ان عدم ميل المسلم لعدم القدرة ليس خيرا لانه يدفعه ما اشتهر من ان من
النعمة ان لا تقدر فيلزم عدم الثبوت اي عدم الاستمرار والمقصود به نفي اسمية شيء من جملتها والمضي
عطف على العدم في جملتيها وليس المراد بعدم الثبوت الانتفاء كما ظنه السيد السند لان كون لو
للامتناع افاد ذلك بلا خفاء والمقصود هنا بيان انه يلزم جعل لفظي الجملتين على طبق المعنى لا يعدل
عنها الا لنكتة كما سبق في ان واذا وكانه اي وقع في هذا الظن انه لو كان المراد بعدم الثبوت عدم الاستمرار
لاغنى عن ذكره قوله والمضي في جملتيها ولا يعدل عن الفعلية والمضي الا لنكتة لكن لا يعدل في الشرط الا الى
المضارع المتوهم دلالة الشرط الفعل ولا يعدل في جزائها ايضا الى الاسمية بخلاف ان قال الرضي ولا يكون
جواب لو اسمية بخلاف جواب ان لان الاسمية صريحة في ثبوت مضمونها واستقراره ومضمون جواب لو ممتنع

واما قوله ولو انهم آمنوا واتقوا لمثوبة من عند الله خير فلتقدير القسم وذهب جار الله الى ان الاكثر
في الآية جواب لو قال وانما جعل جوابها دلالة على استقرار مضمون الجزاء هذا كلامه وكان المصنف طعن
لم يتعرض للعدول عن علامة الثبوت المتجدد فيه او اشار اليه اختاره الرضي وقال الشارح لم يتعرض له
لانه ظاهر يريد ان وجهه وهو الدلالة على الاستمرار ظاهر بخلاف وجه العدول عن المضي فان فيها
دقة وخفاء فدخولها على المضارع في نحو لو يطيعكم في كثير من الامر لعنتم في القاموس العنت محركة الفساد
والاثم والهلاك ودخول المشقة على الانسان وفسره الشارح بقوله لوقعتم في الجهد والهلاك والظاهر
او الهلاك ويحتمل غيرهما والله اعلم لقصد استمرار الفعل فيما مضى وقتا فوقتا اي الاكثر التجدد ذي المراد
بالفعل الفعل الذي دخل عليه لو لكن ينبغي ان يراد بالاكثر اعم من استمرار الوجود فيكون النفي المستفاد من لو
داخلا على الاستمرار ويفعاله ومن استمرار العدم فيكون النفي المستفاد نفيا لاصل الفعل ويكون الاستمرار
المستفاد من المضارع واردا على النفي والظاهر من دخول النفي الاول ولكن الثاني ايضا نظائره من جملتها قوله
تعالى وما هم بمؤمنين لاستمرار كونهم ونحو وما انا بظلام للعبيد للمبالغة في نفي الظلم لا النفي المبالغة
فيه ونحو ما زيد ضربت لاختصاص زيد بنفي وقوع الضرب عليه فدخول لو على المضارع لاستمرار انتفائه
كقولهم لو تحسن الي لشكرت فان انتفاء الشكر انما هو لاستمرار انتفاء الاحسان لا لانتفاء استمرار
الاحسان واما في هذه الآية فذهب جار الله ان المعنى لو استمر عليه على اطاعتكم لوقعتم في الجهد
او الهلاك ورجحه السيد السند بان الوقوع في الجهد او الهلاك انما يلزم من استمراره على اطاعتهم
لا انه خلاف قاعدة الاياية وانعكاس لامر السيادة لانه يكون حينئذ تابعا مستتبعا لا حاكما متبوعا
واما موافقته اياهم في بعض ما يرونه ففيه استجلاب قلوبهم لستر لتهم بلا مودة وذهب
المفتاح الى انه من قبيل لو تحسن الي لشكرت وبالغ فيه حتى ادعى حصره فيه وكانه اصاب الان المطلوب
بالآية استمراره عليه على امتناع اطاعتهم وتوطين نفوسهم على هذا اذا اطاعتهم اطاعة
الهوى وموافقته عليه لهم في بعض الامور فليس اطاعة لهم بل اطاعة الله حينئذ يكون مامورا
بالموافقة فان قلت ما فائدة قوله في كثير من الامور قلت التنبيه على نشأ وقوعهم في الهلاك

لانهم

لانهم كثيرون ولكل منهم راي فلو اطاعهم في كثير من الامور وقعوا في اختلاف فهم يوجب المشقة
او الهلاك في عدم اطاعته موجبا لردهم وتشريكهم في واحد ينفعهم ولتعيد كلمتهم وهو ملاك
والتعاون كما في قوله تعالى الله يستهزئ بهم حيث عدل فيه عما هو مقتضى الظاهر من ايراد الجملة الاسمية
الموافقة لانه في مقابلة قولهم انما نحن مستهزئون الى ايراد جملة اسمية خبرها فعل مضارع قصدا
الى استمرار الاستهزاء بهم وقتا فوقتا ويحتمل ان يكون ايراد الفعل لتقوية الحكم ونحو ولو ترى
اي دخولها على المضارع في نحو ولو ترى مما لم يقصد به الاستمرار والخطاب لمحمد او عام اذ وقفوا
اي حبسوا او اطلعوا او اقيموا من وقفته بمعنى اقمته او حبسته او اطلعته عليه على ما في القاموس
على النار لتنزيل المضارع منزلة الماضي في الدلالة على التحقق لصدوره عمن لا اخلاف في اخباره
على لفظ المصدر او الجمع او لقوة الاسباب من كثرة المعاصي مثلا او لصدوره في شان من لا يجوز كذب
الحكم في حقه نحو لو تجيء ابنك والد محبة الابن واجب التحقق في رؤية المخاطب بمنزلة المتحقق في الماضي
لصدوره عمن لا خلف في اخباره وفيه بحث لان اخبار الصادق يدل على تحققه لا محالة واما فرض
المخبر الصادق فلا يدل على تحققه ويمكن التفصي عنه بان فرض الرؤية انما هو بالنسبة الى المخاطب
واما اصل الرؤية فامر مذكور على وجه الفرض فكانه قيل يرى اهل النار موقوفين على النار ولو ترى
انت لترى امرا عجيبا فدخول لو جعل ترى بمنزلة الماضي في تحقق اصل الرؤية الذي يشعر به قوله
ولو ترى ومن هذا تمكنت من التفصي عن بحث اخر يوحي ايضا الى التفطن وهو ان تنزيل المضارع
منزلة الماضي في التحقق ينافي دخول لو الدالة على الامتناع فلك ان تقول الامتناع باعتبار الاسناد
الى المخاطب والتحقق لاصل الفعل فذكر لو للاشعار بان الرؤية بمثابة من الهول يظن معها انه
يمتنع من المخاطب هكذا حقق المقام ولا يلتفت الى ما باهى به الشارح المحقق حيث قال فهذا مستقبل
في التحقيق ماض بحسب التاويل كانه قيل قد انقضى هذا الامر ولكنك ما رايته ولو رايته لرايت امرا
عجيبا هكذا ينبغي ان تفهم هذا المقام فانه دال على تنزيل المرئي منزلة المتحقق لصدوره عمن لا اخلاف
في اخباره ولو دخلت على الرؤية ولا يلزم من كونه ما فرض رؤيته كالمحقق كون الرؤية كذلك تامل

١٣٦

ولا تذهل وبالتقليل عن التحقيق لا نفعل وذلك ان نقول المضارع على مقتضى الظاهر لانه استقبالي ودخول لو
مكان ان للاشعار باستبعاد تحققه كالممتنع وهذا التدخل لا ينافي عدم دخول لو الآتي الماضي على ما هو الاصل
لان ذلك في لو المستعمل فيما وضعت له لا في اذا استعملت بمعنى ان فان العدو ودهم ليس في ايراد المضارع بل
في ايراد لو كما في ربما يود الذين كفروا فانه نزل فيه يود منزلة ود حتى صح دخول ربما عليه ولا فربما
لا تدخل على المضارع ولا تدخل من الافعال الآتي الماضي لانه لتقليل ما وقع في الماضي خلافا للجوهري ومن تبعه
فانه ذكر في غير الايضاح وقوع الحال والاستقبال بعدها وخلافا للكوفيين فانهم جعلوا ربما يود بتقدير
ربما كان يود وقال بعض البصريين ما في ربما يود موصوفة اى رب شيء يوده الذين كفروا وقد تحقق وثبت
ثم بين ذلك بقوله لو كانوا مسلمين اى يودون لو كانوا مسلمين ولا اد تحققه في وهم ولا تشيهد ولا يخفى
ما فيه من التكلف ولا يخفى ان توضيح التنزيل فيما هو بصدده بهذه الآية مع كثرة الاختلاف فيها ليس من توضيح
بما هو اخفى ولو قال ومثله ربما يود لكان اولى ومعنى التقليل مع كثرة وداد تهم انه بمنزلة قليل لعدم
نفعه اذ رب انظ لا يعدل واحد وقيل فيه تقليل على ان زمان افاقتهم التي يتمنون فيها قليل وقال ابن
الحاجب رب مستعار للتحقيق لشبهها بقد التي للتقليل ويستعار للتحقيق او لاستحضار الصورة
يعني في نحو ولو ترى مما لم يقصد به الاخبار وقد يكون دخولها على المضارع لاستحضار الصورة وذلك
فيما كان فعله ماضيا دون ما كان مستقبلا اذ صح الرضى بانه لم يجئ في كلامهم تنزيل الامر الاستقبالي
موضع الحال كما جاء تنزيل الامر الماضوي منزلته لكنه ذكر في الفتاح هذه النكتة في ترى وفي يود
ووافقه المص في الايضاح فعبارة المتن تصلح للانطباق على المذهبين كما قال الله تعالى الذي ارسل
الرياح فتثير سحابا فسقناه جاء بالمضارع بين الماضيين استحضارا لتلك الصورة البديعة الدالة
على القدرة الباهرة لان في التعبير بالمضارع الموضوع للحال تصويرا للماضي بصورة الحال الحاضر بين
يدي المخاطب حتى هذا التعبير بجعله مخيلا له ناظر الدعين الخيال نظر البصر فيما يشاهده بين
وبين معه اخيب وذلك في الاشارة دون جادية بانه في اثارة السحاب على الكيفيات المخصوصة
الى ان انطباقه على وجه الستر الاظهار قدرة غالبة بل بنا على ان التصوير بصورة الحال اليكون

الآلام

الآلام بديع يتحير فيه الناظرون ويشغل بمجامعه ولا يخفى عليك ان في التنظير على ما هو تقرير المتن
بمقتضى الايضاح والمفتاح بحثا اذ النظير ماضوي لا كلام فيه بخلاف ما هو فيه فانه استقبالي
يدعي الرضى عدم وجوده في كلامهم وقد يكون دخولها على المضارع لكونه مستقبلا بالنظر الى ما قبله
كما يقول القلاص بني جراد فلو تبغي الى الآن لا تبقى منى ان جاء بالمضارع لان البقاء بالاصابة وقال
الشارح التعبير فيه بالمضارع لانه لا يتحمل بفظاعتها تصويرها بصورة المتحقق وفيه تكلف
لا يخفى وما ذكرناه ظاهر ولك ان تقول جاء بالمضارع لقصد استمرار البقاء وقد يكون الدخول لكونها
للتمنى فان لو التمني يدخل على المضارع وانما يستعار للتمني بجامع انها للانتقال التمني للامور المتعينة
واما تنكيره اورد المفتاح هذا البحث عقيب قوله واما كون المسند اسما فليعلم ان المراد تنكير الاسم
والمصنف اعتمد على ان التنكير والتعريف من خواص الاسم قال السيد السند في حواشي شرح المفتاح وصف
الفعل والجملة بالتنكير باعتبار الاسم المأخوذ من معناهما فلا ارادة عدم الحصر والعهد لو كان
التنكير لارادة عدم الحصر والعهد لكان انحصار الكتابة في زيد او كون زيد كاتبا معهودا سببا
لكذب زيد كاتب في الجملة ولم يكذب احد هذا التركيب بواحد منهما فالصواب لعدم ارادة
الحصر والعهد وهو المطابق لما في المفتاح او كان المسند اليه معرفة لكن المراد بالمسند وصف غير
معهود ولا متصف للانحصار المقصود وبعد فيه نظر لانه رب ما ينكر مع ارادة الحصر فيقال
ما زيد الا كاتب الآن يراد عدم ارادة الحصر بنفس المسند وفي صورة التعريف الحصر بنفس المسند
لان الحصر لزم كونه المسند معرفا وان جاء تعريفه من كلمة اخرى والعهد بمعنى المعهودية سواء كانت
بادارة او بجوهر اللفظ فلا يرد ان عدم العهد بجامع التعريف لان ذلك لحمل العهد على ما هو من معاني
اللام ثم يتجه ان ذكر العهد يغني عن ذكر عدم الحصر لان الحصر فرع العهد فاذا انتفى انتفى لكن
الامر فيه متين واورد عليه السيد السند في شرح المفتاح ان عدم قصد الحصر والعهد لا يكون
مقتضيا لو كان تعريف الجنس مستلزما للحصر وليس كذلك بل انما يفيد الحصر في المقام الخطابي
فلعله لا تمام المقتضى من قيد آخر وهو ان لا يكون تعريف الجنس مقصودا وقد اندفع بما فسرنا العهد

تنكير المسند

على انه يمكن تخصيص النكتة بالمقام الخطابي وقد ترك وجهي تنكير ذكرهما المفتاح احدهما ان يخبر
بالذي عن نكرة فيقول لمن قال جاءني رجل الذي جاء رجل تقصد بقاله وثانيهما ان يخبر عن نكرة فلا بد
من تنكير المسند باستناع الخبر بالمعرفة عن نكرة مشاهد البليغ لا اعتقاد كمن قال ولم يساعده العقل
الآن يقال جعل الامتناع عقليا بناء على ان البليغ يحكم بالامتناع لرعاية مناسبات عقلية والا فمن اين
يعرف انه ليس قائم زيد حكما على قائم بزيد ولم يرد بالامتناع العقلي عدم تجويز العقل حتى يحكم
بفساد الدعوى متساويان ما ذكره في توجيهه من ان الاصل في المسند اليه التعريف وفي المسند
التنكير ومخالفتهما اصلين مستبعد عند العقل لا يثبت الامتناع وانما تركهما لانهما من مباحث علم آخر
وجعلهما من دواخل البلاغة تكلف فقد قصد المص ذكرهما من تطويلات المفتاح والشارح المحقق ظن
ان ترك الاول لدخوله تحت ارادة عدم الحصر والعهد وهو سهو بين اذ قصد رعاية حكاية خبر
الذي على ما كان في كلام الغير ليس بعين قصد عدم الحصر والعهد ولان المحكي يجوز ان يكون تنوينه
للتفخيم او التحقير فادخال النكتة تحت مجرد بيان هذه النكتة ظاهر الفساد نحو زيد كاتب وعمرو
شاعر وكانه اشار بتنكير شاعر انه اكثر من غيره او للتفخيم نحو هدى للمتقين اي هو او ذلك الكتاب
هدى للمتقين او للتحقير قال الشارح نحو ما زيد شيئا والظاهر ان تحقيره انما يستفاد من نفي شيئيته
فالوجه ان تنكيره ليعلم النفي وشأن التنكير للتحقير ما زيد شيئا الا شيئا ولو قال بدل قوله او للتفخيم
او للتحقير او لما مر في تنكير المسند اليه لكان اخصر وافيد واما تخصيصه بالاضافة فلا يخفى انه تسمية
المضاف مع المضاف اليه وكالموصوف مع الصفة مركبا تقييدا بما يقتضي ان يقال واما تقييده بالاضافة او
الوصف الا انهم ادعوا ان التخصيص في الاضافة والوصف والتقييد في المفعول ونحوه اصطلاح
وهل هو مجرد اصطلاح او مبني على مناسبة ذهب الى الاول الشارح والسيد السند نقلا عن تحقيق الخراجه
عن مجرد الاصطلاح فقال تقييد الفعل بمفعول ونحوه بعد الاسناد وتخصيص الاسناد بالاضافة
او الوصف قبل الاسناد فاريد التنبيه على الفرق بتخصيص كما يعلم واما تخصيص احد الاسمين بالمعينين
فلان الفعل بحسب اصل وضعه مطلق غير عام فيناسبه التقييد واما الاسم فقد يكون فيه ما يدل على العموم

والشمول

كقولك زيد كاتب وعمرو شاعر

والشمول في اصل الوضع فيناسبه التخصيص وهذا القدر في الرجحان كاف واما المشتق فهو باعتبار العمل
في حكم الفعل وتابع له وتمام الوجه ما نقل الشارح من ان التخصيص عندهم عبارة عن نقص الشيوع والفعل
انما يدل على الحدث المطلق الغير المقيد بالوحدة اي الطبيعة المطلقة والحال مقيدة والوصف نحو الكلام
الذي فيه الشيوع فيخصصه هذا وتلخيصه ان الطبيعة يلاحظها العقل من حيث انها واحدة
فيكثرها بالتقييد ولا شيوع قبل الكثرة بخلاف الاسم فانه يدل على الطبيعة المقيدة بالوحدة الشائعة
بين كثيرين فبالاضافة او الوصف ينقص الشيوع يشاهده العقل حين سماع الاسم فيناسب وصف
الفعل بالتقييد والمضاف والموصوف بالتخصيص ويرد على تلخيصه على الشارح فيما ادعيه تمسكا بانه
ان اراد بالشيوع الشمول والعموم فالنكرة في الايجاب ليس كذلك وان اراد احتمال الصدق على كل فرد
نوعي في الفعل ايضا شيوع فان جاء زيد يحتمل مجيئات كثيرة ومنشأ ذلك عدم الفرق بين الشيوع
في الواقع وبين كون الشيوع عنده في نظر العقل عند فهمه من اللفظ ونحن نقول انما عدل عن التقييد الى التخصيص
ليختص بحثه بالنكرات على ما يقتضيه مقابلته بقوله واما تعريفه فلم قال واما تقييده بالاضافة او الوصف
لكان شاملا للاضافة الى المعرفة والوصف بها فلما قال واما تخصيصه خص بالنكرة اذ التخصيص
في النكرات والتوضيح في المعارف بمعنى انه الاوجه لبيان الوصف المخصص دون غيره حتى يكاد يحكم
بان قوله او الوصف عطف على تخصيصه الا انه يرده ان عبارة المفتاح او بالوصف وكان تجعله مهملا
فلكون الفائدة اتم اي للعتير ورة الفائدة اتم لتعلق بكونه التخصيص لترتب الفائدة عليه كما ان
المخاطب يعلم ان زيدا غلام ولا يعلم انه غلام عمرو فتقول زيد غلام عمرو ولا يبعد ان يقال لم يتعرض
الا لانه ليس زائدا على اصل المراد تم لما تركه المفتاح بقوله في فصل تعريف المسند اليه واطلق المص
ليعود الى ما هو اقرب من بحث تقييد الفعل ولانه لم يذكر شيئا في تعريف المسند اليه بخلاف المفتاح
واما تركه اي ترك التخصيص فظاهر مما سبق من ترك تقييد المسند لمانع عن تربية الفائدة كما نه
الاحتراز عنه يقصد واما تخصيصه بالاضافة او الوصف وتركه فظاهر مما سبق واما توضيحه فلان خفا
السامع حكى ووقع في اثنا بيان النكتة شبهة انه لا فائدة في الحكم على الشيء بالوصف لانه من قبيل افادة

البلاغ

حيث اشار الى ان المفاد بالكلام ليس المسند بل حكما بين المسند والمسند اليه فالافادة لا تتوقف
على الجهل بالمسند بل يمتنع مع الجهل به كما يمتنع مع الجهل بالمسند اليه ولو كان الحكم ايضا معلوما تنافى
الافادة للازم الحكم ولا خفاء في ان المقصود بالافادة الحكم بمعنى وقوع النسبة او لا وقوعها لا الايقاع
والانتزاع كما يفيده تعدية الحكم بقوله على امر معلوم له ففيه مسامحة والمراد متعلق حكم كذلك
وتقدير المفعول به وجعل حكى مفعولا له لا يخفى بعده الا بوجه يلوح عن فهم المتعلم بعيدا باحدى
طرق التعريف اذ لا يجتمع اثنان منها باخر لو اكتفى به او مثله لكفى قال الشارح اشار بقوله اخرى
الى وجوب مغايرة المسند والمسند اليه بحسب المفهوم ولا ينتقض بنحو ابو النجم شعرى وشعرى فان
الخبر بالحقيقة ابو النجم يعنى الشعر الذائع على الالسنة وشعرى شعرى على ما ذكره الشارح بتقدير شعرى
الآن مثل شعرى السابق وعلى ما يمكن انه يعنى الكامل لان اضافة الشعر اليه تشعر بالكمال والمعنى
كل شعر لى مثل شعر اخرى بريد ان اشعارى متماثلة غير متفاوتة وهذا آية التمكن في الشعر وعدم
التكلف ولا كمال فوقه ولا باس بالاتحاد في اللفظ فنقول يعنى عين زيد بالثانى اليبوع و نقول
هو هو عند اختلاف المرجعين ولا بالترادف عند اختلاف المقصودين نحو الليث الاسد تريد
بالاول ما وضع له هذا اللفظ وبالثانى مفهوم الاسد بعينه ولو قال على مفهوم باخر لكان
احسن حيث كان يشعر بان المغايرة في المفهوم لا في الخارج والمراد بالمماثلة مجرد كونه معلوما باحدى
طرق التعريف ولو تركه لكان احسن لاشتهار مماثلة العرف بالموصوف في المماثلة في مرتبة التعريف
وتحمل المماثلة على المماثلة في التحقيق بان يتحدا في الوجود لكان اجود وقد افاد انه يجب عند تعريف
المسند تعريف المسند اليه اختيارا لغير مذهب سيبويه فانه يجوز الاخبار بالمعرفة على النكرة المتضمنة
للاستفهام او افعل التفضيل في جملة هى صفة نحو مررت برجل افضل منه ابوه فان افضل عنده مبتداء
خبر عند غيره وافاد ايضا انه لا يجب ترجيح المسند اليه في التعريف او مساواته مع المسند فيه كما
يجب في النعوت او لا نعم كذلك اى حكم موصوف مما ذكره هذا هو المراد في صحة نسبته الى ذلك
خفاء اذ هذا الحكم غير ملحق فالظاهر الاخصر والا نسب بذكر المختصر وذلك اذا كان المخاطب عالما

بالحكم

بالحكم ومما ينبغى ان يعلم ان الاطلاق الذى يفيده هذا البيان ليس صحيحا لانه وان لا منع من ترجيح
واحد من المسند والمسند اليه على الآخر في مرتبة التعريف لكن ليس لك ان تجعل اى المعرفتين ثبت
مسندا اليه والآخر مسندا بل له ضابطة ذكرها العلامة ونحن نختصر في الايضاح فقال وتفسير
هذا اى بيان ما ذكر في وجه تعريف المسند انه قد يكون للشىء صفتان من صفات التعريف ويكون
السامع عالما باتصافه باحديهما دون الاخرى فاذا اردت ان تخبره انه متصف بالاخرى تعمد الى اللفظ
الدال على الاولى وتجعله مبتدا وتعمد الى اللفظ الدال على الثانية وتجعله خبرا فتفيد السامع ما كان
يجهله من اتصافه بالثانية ثم قال ولذا لم يعرف ان الزيد اخا اصلا ولا يقال اخوك زيد لامتناع الحكم
بالمعين على من لا يعرفه المخاطب اصلا وانما يقال ذلك اذا عرف المخاطب ان له اخا والبيد تعيينه له هذا
فافاد انه كما لا يصح الاخبار بالمعرفة عن النكرة لا يصح بمعرفة مفيدة للتعيين عن معرفة الدالة على معين
بل يدل على مبهم وانما صح تقى الضاف لالانه لا يجرى في نحو اللام والموصول بل لظهور ان المقصود
انه لا يخبر بمعين عن مبهم وان كان معرفة اذ لا حاصل له لكن يمكن ان يخبر عن نفس الجنس او الجنس المستغرق
بالمعين مبالغة وهذا الذى اراده حيث قال وانما رعت تعيين جنس المطلق قلت المنطلق زيد هذا
نبذة كلامه واوهم تقريره الشارح انه جرى في ذلك على ما قيل ان تعريف المسند ان كان بغير الاضافة يجب
معلومية المسند اليه والمسند وان كان بها لا يجب الا معلومية المسند اليه مع انه يابى اطلاق الكتاب
وههنا بحث وهو ان الضابط لا يتناول زيد اخوك فانه ليس هناك صفتان وكانه اراد بالصفتين
ما يعم الاسم لانه كالصفة في التعيين وان الضابط خاص لانه لم يفصل ما اذا عرف كلا من الصفتين ولا
ولم يعرف ان الذات متحدة فيهما كما اذا عرف المخاطب ان له اخا وعرف زيدا بعينه فلم يعرف ان زيدا واخاه
متحدان فخبر زيد ان يفيده ذلك الاتحاد فاشرح بالخيار فاجعل ايهما شئت مسندا اليه ومن هذا
القبيل قوله تعالى واولئك هم المفلحون فانه قد عرف المخاطب موصوفين بصفات الكمال وسمع ان جماعة
هم المفلحون فافاد انهما المتحدان ثم ههنا بحث جعل اولئك مسندا اليه لا يفيد تعليق الحكم بالصفات
الا ان الحكم بالايجاب يقتضى ذلك ولهذا مثل صاحب الكشف بزيد الثابت لمن لم يعلم انه تائب احد وكان

كالمستخبر الذي من هو انه يعرف زيد بعينه وعمرو ولا يعرف انه متحد مع ايهما فيقول زيد التائب وذلك
ان تقول التائب زيد وليس مقتله بمن عرف تائبا وهو طالب لتعينه للاتحاد المعلومين حتى يقال
ان الواجب التائب زيد كما اعترض به الشارح المحقق عليه وقد اطنب السيد السند في الرد عليه وحال
في اثبات الواجب زيد التائب وقد عرفت انه لا يجب شي منهما وذلك الخيار على اقلنا فلا رد على الشارح باختيار
الواجب التائب زيد ومراد الكشاف بقوله زيد التائب التائب زيد الا انه قدم الخبر تنبيها على ان تقديم
للمبتدأ فيما اذا كان المبتدأ والخبر معرفتين لا يجب عند وجود القرينة على تعيين المبتدأ وان اطلق النحاة
وجوب التقديم قال صاحب المفتاح بعد هذا الضابط واذا تاملت ما تلوه عليك اعثرك على معنى قول
النحويين لا يجوز تقديم الخبر على المبتدأ اذا كانا معرفتين مقابل ايهما قدمت فهو المبتدأ واعترض عليه
السيد السند بان بحث النحويين ليس مما يخص المتكلم البليغ والوجوب بهذا يتعلق بنظر البليغ فيجب
ان يكون الوجوب الذي يحكم فيه بمعنى يستوي فيه البليغ وغيره فهو التباس المحكوم عليه بالمحكوم به
ونحن نقول تقديم المبتدأ بهذا الوزن على الخبر يجب بعد دخول كان ايضا فالنحوي لا يوجبه فعلم ان ليس
نظر النحوي على هذا المعنى نحو زيد اخوك وعمرو المنطلق باعتبار تعريف العهد او الجنس جعله الشارح
متعلق بالمثال الثاني وتوطئة لقوله والثاني قد يفيد قصر الجنس ولك ان تجعله متعلقا بهما الا انه كما
ان اللام يكون للعهد والجنس للاضافة لكن صرح الرضي بان العهد اصل وضع الاضافة وان كثرت
استعمالها في غيره وقال السيد السند ان الاصل في الوقف باللام ايضا ذلك وعكسهما عطف على ما اضيف
اليه نحو اي ونحو اخوك زيد والمنطلق عمرو وفيه مع تكثير الامثلة التنبيه على ان قوله والثاني اي اعتبار
تعريف الجنس اعم من ان يكون في المسند اليه او المسند ود له وقيد الاسم متعين احيانا الا دلو ط
لذلك قد يفيد قصر الجنس على شي تحقيقا قال الشارح اي قصرا محققا مطابقا للواقع او مبالغة فيه
وفيه ان المبالغة ليس في القصر بل في النسبة بواسطة القصر وانه لا يلزم في القصر التحقيقي ان يكون
مطابقا للواقع وليس بل يكفي ان يكون عن اعتقاد ظنا كان او جهلا او يقينا فالاولى جعل تحقيقا مفعولا
للقصر اي قصرا للتحقيق وافادة الواقع نحو زيد الامير مثل به للقصر تحقيقا الا ان وحدة الامارة اقرب

من وحدة

من وحدة الشجاعة او مبالغة اي للمبالغة لا لافادة الواقع ثم جعل تحقيقا او مبالغة قيدا للقصر انه
يلزم ان يكون التحقيق والمبالغة مفاد تعريف الجنس وليس كذلك اذ ليس مفادة الا القصر واما بناؤه
على المبالغة او التحقيق فهما يستفاد من المقام ويمكن توجيهه بان يراد بالافادة بمعونة القرينة كما اشار اليه
فيه في الايضاح لكمال معناه في المحكوم عليه وهذا يفيد انه جعل ضمير لكمال المجنس وضمير فيه للشي ولو عكس
لتم المقصود لكن الضمير على ترتيب المرجعين اقرب الى الفهم نحو عمرو الشجاع والقصر التحقيقي اعم من ان يكون
مبنيا على الاستغراق الحقيقي او العرفي فزيد الامير يحتمل ان يراد به كل امير البلد فيكون استغراقا عرفيا
فيفيد قصر امارة البلد تحقيقا وان يراد به كل الامير فيفيد قصر الامير مطلقا لكنه كاذب ومثاله
الصادق ما ذكره المفتاح على مذهب الاعتزال اي الله العالم بالذات اي عالم بذاته لا بالعلم ومن قبيل زيد
الامير انت الحبيب قال الشيخ ليس معناه انك الكامل في المحبوبية حتى انه لا محبة في الدنيا الا ما انت به
حبيب كما في انت الشجاع ولا ان احدا لم يحب احدا قبل محبتي لك حتى ان سائر المحبات في حبها غير محبة
بل معناه ان المحبة مني بجملتها مقصودة عليك وليس لغيرك حظ في محبة مني وسماه الشارح لا يقع
نكتة وما وجه كونه نكتة الا انه مبني على الاستغراق العرفي جاء بتعقيب له السيد السند فقال بعد تعميم
الشارح الجنس الى المطلق كما في الامثلة المذكورة والمقيد بوصف او حال او ظرف او مفعول او غير ذلك
وليس ما ذكره الشيخ الا الجنس المقيد لانه في تقدير انت الحبيب لا وجه لجعل ما ذكره الشيخ نكتة منفردة بل هو
من دواخل التقسيم ولا يتجه ما ذكره لانه كونه نكتة بناء على انه جنس مطلق فيه دقة وهو اعتبار الاستغراق
العرفي نحو زيد الامير ايضا منه وكانه لم يتنبه للشارح وانما قال قد يفيد قصر الجنس لا لافادته قصر
الجنس بمعونة اقتضاء المقام الاستغراق وهو العام الخطاب دون الاسناد الى فالمنطلق زيد يفيد القصر
لانه بمعنى كل منطلق زيد فاذا كان كل منطلق زيدا انحصر المنطلق في زيد وكذا زيد المنطلق بمعنى زيد كل
منطلق فاذا كان زيد كل منطلق انحصر المنطلق في زيد يكشف عن ذلك كلام المفتاح وبهذا المعنى في
الايضاح حيث قال ثم التعريف بلام الجنس قد لا يفيد قصر المعرف على ما حكم عليه به كقول الخنساء اذا قبح
البكاء على قتيل رأيت بكاءك الحسن الجميلا في مرثية اخيها صخر فانه ليس المقام طالب اعتبار رأيت

بجامع كون كل حسن جميل بل يطلب اثبات الحسن الجميل اذ تكفل الشرط بسلب الحسن عن كل ما عداه والمراد فتفضيل
كل قبيل كقوله تعالى علمت نفس ثم تعريف الخبر باللام يطلب نكتة لو لا يفيد القصر لئلا يلغو ابلا يكون
اختيار المرجوح وهو تعريف الخبر اذ الاصل فيه التنكير ومما يجعله نكتة وحمل عليه الشارح البيت ما نقله
عن الشيخ في قول حسان ان سنام المجد من آل هاشم بنو بنت مخزوم ووالدك العبد من ان معنى التعريف
فيه انه ثبت ان ثبت العبودية له ثم يجعله ظاهر الامر فيها معروفا بها وذلك ان تجعل النكتة فيه ان تجعل
الخبر لتفخيمه او خساسته نصب العين حاضرا في الاذهان واما تعريف المسند اليه فيستغني عن امر زائد
على التعيين لان الاصل فيه التعريف وربما تكلف الشارح بان المعرف بلام الحقيقة ايضا يفيد القصر
لانه يحكم باتحاد الجنس مع المسند او المسند اليه واتحاد الجنس يوجب القصر اذ لا يتجاوز احد المتحدين
الآخر واورد على نفوذه زيد القائم ايضا حاكم باتحاد الجنس فيفيد القصر ورد بانه حاكم باتحاد الفرد دون
الجنس غايته اللازم عدم التجاوز عن فرد ما من الجنس فلا يلزم قصر الجنس وزيفه السيد السند بان مفهوم
النكرة لو سلم انه مفهوم فرد ما من الجنس لا الجنس نفسه والاتحاد مع هذا المفهوم يستلزم حصر هذا
المفهوم وهو في قوة حصر الجنس ويمكن دفعه بان الحكم في المعرفة باتحاد الجنس المقيد بالوحدة فيفضي
الى اتحاد الطبيعة بخلاف النكرة فان الحكم فيه باتحاد الجنس المقيد بالوحدة فيفيد اتحاد حصه فلا يفيد
الحصر ثم هذا القصر تحقيقي او ادعائي ولم يتبين انه تكون لرد الخطأ او لدفع التردد كما هو شأن القصر
الاضافي وكانه لم يوجد الا لذلك قال الشارح المحقق انما خص حكم القصر بتعريف الجنس لان العهد يكون
في الدائر بين العموم والخصوص والعهد يفيد تساوي المبتدأ والخبر فلا يصدق احدهما بدون
الآخر ومثل هذا الاختصاص لا يقال له القصر في الاصطلاح وفيه نظر لان المعهود يصح ان يكون
نوعا فنقول زيد المنطلق مريدا النوع الثالث من المنطلق فلا يفيد التساوي مع المبتدأ ويكون
دائرا بين العموم والخصوص على انه يتجه عليه ما ذكره السيد السند من ان هذا لا ينافي الا قصر الافراد
ولا يمنع قصر القلب والتعيين ويمكن دفع ما ذكره بان بناء كلامه ان القصر لتعريف المسند والمسند اليه
لا يكون الا حقيقيا او ادعائيا والاولى ان يقال تخصيص القصر بتعريف الجنس لانه فرع حصة الاستغراق

على ما

١٤١

على ما يقتضيه بيان المفتاح وقيل قائله الامام الرازي ان الاكرم متعين للابتداء الاولى للاسناد اليه لينداح
فيه معمولات النواسخ ويتم قوله للخبرية بظاهرها الدالة على الذات والصفة للخبرية لدلالتها على امر
نسبتي طالب للارتباط بالغير ليستحق جعلها مربوطة لا مربوطا اليها وفيه رد لقول النحاة ان
المعرفتين ايتهما قدمت فهي مبتدأ دفعا للالتباس بانه لا التباس في معرفتين احدهما اسم والاخرى صفة
والتحقيق على هذا الفن ان ايتهما كانت معلومة فهي مبتدأة وايتهما كانت كالمستخبرة فهي
ورد هذا الحكم بان المعنى اما الكرم مطلقا او على المشهود الشخص الذي له الصفة لان اللام موصولة ومعناه
شخص معين بالصلة وفيه انه لا يطرد في قولنا الحسن زيد بل لان الصفة المبتدأة لها موصوف
هذا لا محالة او متعلقة بذات لها صفة وفيهما ان ذلك لا يدفع قول الامام ان الكون صفة قرينة
على كونها خبرا فلا يتعين التقدم بالابتداء وقوله صاحب هذا الكلام ما لا حاجة اليه لانه اذا جعل الصفة
دالة على الذات لم يترجح كون الاكرم مبتدأ فلا حاجة الى جعل الاسم في معنى الصفة نعم لو شرط في الخبر
كونه مشتقا او موقولا به كما هو مذهب الكوفي احتيج اليه لكنه غير صحيح والصحيح ما عليه البصريون
وقال الشارح هذا التأويل باعتبار خصوص المثال لجعل المنطلق اشارة الى الشخص بعينه فلا يفيد
حمل زيد عليه فينبغي ان يكون المقصود بزيد تعيين اسمه لمن لا يعرف اسمه والسيد السند قال
التأويل لان الجزئي الحقيقي لا يحمل كما صرح به المنطقيون وعلى التقديرين فقوله صاحب هذا الكلام
في خصوص هذا المثال لا يجري في قولنا المنطلق الانسان ولا مدخل له في الرد ففيه حزازة ولعل
من قال لا حاجة اليه اراد نفي الحاجة اليه في الرد لانه لا يقع لها اصلا وانما اول صاحب هذا الكلام
بتقدير المضاف لا بتأويل العلم بمسمى به كما هو المشهور لئلا يصير نكرة فيخرج عما نحن فيه من كون
كونه المسند جملة — المسند والمسند اليه معرفتين واما كونه جملة المسند في الجملة الخبرية لا يكون الا جملة خبرية وهل
يجب ان يكون خبرية مطلقا والا اختلف فيه فكثير من النحاة ذهبوا الى وجوبها واستدلوا عليها
تارة بان الخبر هو الذي يحتمل الصدق والكذب وكانهم ارادوا ان النحاة نقلوا ان الخبر ما يحتمل
الصدق والكذب الى ما هو بدلا احتمالها من طرفي الجملة اي المسند فالخبر ليس اسما الا للمسند له

من يد مدخلية في ذلك الاحتمال قلت هذا تمسك برعاية مناسبة الكم ومثله غير عزيز من العلوم النقلية
حتى الفقه ولا يخفى على من له دربة في النقليات واما كونه غلطا من اشتراك لفظ الخبر بين المركب التام
ومسند الجملة الاسمية فبعيد جدا وان ذهب اليه الشارح المحقق والسيد السند حتى قال الاخفى مما ذكره الشارح
من انه غلط من الاشتراك وقادة بان الخبر يجب ان يكون ثابتا للمبتدأ في نفسه فلا يكون لغيره ورده
الشارح بان الخبر يجب ان يكون مسندا الى غيره والاسناد لا يقتضي الثبوت كما في ان زيد عندك ولك ان ترده
ايضا بان الخبر قد يكون مسلوبا عن غيره وما ليس بثابت لا يتاتى سلبه عن غيره وبان الثابت لغيره
لا يقتضي الثبوت في نفسه الا ترى ان العمى ثابت لغيره وليس ثابتا في نفسه وان العبد السند اسند الا
لهما بان المراد ان الخبر يجب ملاحظة ثبوته لغيره سواء اعتقد او شك فيه او وقع وما ليس
بثابت في نفسه لا يمكن ملاحظة ثبوته لغيره وزعم انه تام وقوع عليه انه يجب تاويل انشاء وقع
خبرا بالخبر ويرده انا لا نسلم ان ما ليس بثابت لا يمكن ملاحظة ثبوته لغيره بل كما يلاحظ الثبوت
للتردد فيه وللتوقع يلاحظ للطلب فيلاحظ ثبوت الضرب للمخاطب في اضرب ويطلب فيلاحظ
كذلك في زيد اضربه معنى ويحتمل بالصدق وامكان ملاحظة ثبوت الخبر للطلب قولنا كن قائما
فانك لاحظت ثبوت القيام للمخاطب بالطلب ولا ريبة في صحة ان زيد عندك فكذا في صحة زيد
هل ابوه قائم فانك تلاحظ نسبة ابوه قائم الى زيد وتشك فيه وتستفهم عنه واما ما ذكره
في توضيح عدم صحة جعل الانشاء خبرا من ان الانشاء والطلب قائم بالمعنى فلا يكون حالا للمبتدأ الا باعتبار
تعلقه به او تحققه له فلا بد من ملاحظة هذه الحيثية وملاحظة هذه الحيثية
يجعله خبرا فقيد اولا انه يصح ان يكون المبتدأ نفس الطالب كما في قولنا انا لا افعلن نفسي وثانيا ان
المربوط بالمبتدأ ليس الطلب بل المطلوب ليتعلق الطلب به بعد ربطه وان اقتضى ملاحظة الحيثية
صيرورته خبرا او له المسند فالحق ان خبر المبتدأ يصح ان يكون انشاء وكذا اخبار النواسخ الا افعال
انا قصد وافعال القلوب فالتقوى وسبب التقوى بكون الخبر جملة على ما في المفتاح هو ان المبتدأ
لكونه مبتدأ يستدعي ان يسند اليه شيء فاذا جاء بعده ما يصح ان يسند الى ذلك المبتدأ صرفه ذلك

المبتدأ

١٤٧

المبتدأ الى نفسه سواء كان خاليا عن الضمير او متضمنا له فينعقد بينهما حكم ثم ان كان متضمنا للضمير
المتعلقة بان لا يكون الخبر معه شابها بالخالي عنه كما صرفه ذلك الضمير الى المبتدأ ثانيا فيكتسي الحكم
قوة اقول لو قال هو ان المسند اليه لكونه مسندا اليه يستدعي ان يسند اليه شيء لكان اتم واوضح
ثم المستفاد من كلامه ان السامع اولا يصرف الجملة الصالحة الى المبتدأ مع قطع النظر عن اسناد فيه
وثانيا يصرفه اليه باعتبار اسناد فيه والاظهر انه يصرفه الضمير اولا لانه كونه صالحا للصرف اليه
بملاحظة الضمير ثم يصرفه المبتدأ الى نفسه لكونه صالحا قال الشارح المحقق فعلى ما ذكره صاحب المفتاح التقوي
في زيد ضربته لان الضمير لم يصرفه الى زيد ثانيا وفيه بحث لان زيدا صرف ضربته الى نفسه باعتبار
انه مضروب بشكل هذا الصرف بالضمير ووجه التقوي على ما نقل عن دلائل الاعجاز ان الاسم لا يعرى
سوى عن العوامل الا لحديث قد نوى اسناده اليه فاذا قلت زيد فقد اشعرت قلب السامع بانك تريد
الاخبار عنه فهذا توطئة له ومقدمة للاعلام به فاذا قلت قام دخل في قلبه دخول المانوس وهذا
اشد للثبوت وامنع عن الشبهة والشك وبالجملة ليس الاعلام بالشيء بغتة مثل الاعلام به بعد التنبيه
عليه والتقدمة فان ذلك يجري مجرى تاكيد الاعلام في التقوي والاحكام فيدخل فيه نحو زيد
مررت به وزيد ضربته وهذا مؤيد بحمل كلام السكاكي على ما يشمله كما فعله لا على وجه يخرجه كما وهمه
الشارح لكن في قوله هذا امنع عن الشبهة والشك مدخول بان التقدمة تنبه الملوح بجنس الخبر
فكما اعتبر تقديم الملوح موجبا للشك ينبغي ان يعتبر تقديم المبتدأ موجبا له وقال السيد السند
لا تعويل على ما ذكره الشيخ لان هذا التقوي بعينه متحقق في كل خبر مؤخر فلا يصلح لكونه داعيا
الجملة ويمكن دفعه بان ليس تعرية الاسم عن العوامل الا في الخبر الفعل لان التعرية يقتضي تحقق العامل
ولم يتحقق في زيد انسان وزيد قائم ما يصلح للعمل في زيد حتى يكون في تقديمه عليه تعرية له
عن العامل بخلاف زيد قام فانه في تقدمه عليه تعرية له عن عمل قام وانما خص التقدمة والتوطئة
بالتعرية لان فيه عدولا عن العامل الاقوى المتوطئة واما في زيد قائم فليس لزيد طريق ثبوت
في الكلام الا بجعله مبتدأ حقه التقديم نحو نفوا التقوية الحكم في الخبر الجملة بانه الا ترتبط بشيء

الآيمن بل باعتمال للسامع فيتمكن في نفس السامع لاستلذاذ توجهه واشتغاله بها بخلاف المفرد لكنه
يقتضي ان يكون في الجملة السببية ايضا تقوى الحكم ونحو الانتحاشي عليه فليكن لا ابرادها جملة جهتان
او لكونه سببيا لما مر اي مثل مثاله هو حيث قال والمراد بالسببي مثل زيد ابوه قائم فيقول لما مر حواله
الشامل على ما سبق الكلام وفسر ما مر بقوله من ان افراده لكونه غير سببي مع عدم افادة تقوى
الحكم ولا يخفى ما فيه التعسف ومن نكات ايراد المسند جملة كون المسند اليه ضمير شان وقصد التخصيص
نحو انا سعيت حاجتك ولا وصمة في اهمالها الا عدم استيفاء النكات لكن في اهمالها في بيان نكتة الافراد
شدة الوصف واسميتها وفعليتها وشرطيتها كما مر لان جعل الجملة التي وقعت خبرا اسمية لما دعا
الى جعل مسندها اسما فلما جعل مسندها اسما صارت اسمية بالضرورة فلا دعي الى الاسمية بل الى جعل
مسندها اسما وهكذا فعليتها وشرطيتها هكذا ينبغي ان يفهم هذا المقام فانه من خصائص الخواص
لا كما يفهمه العوام من ان الاسمية لافادة عدم التجدد وعدم التقييد باحد الازمنة والفعلية
لافادة التجدد والتقييد باحد الازمنة على اخصر وجه وكونها للاعتبارات اي اصلها من اختلاف
ادوات الشرط والكنه ان يجعل ضمير اسميتها وتنظير به الى مطلق الجملة ليحصل المقصود في ضمن حصول
ما هو اعم وهكذا قوله وظرفيتها لاختصار الفعلية ومقتضى الاختصار وترك الفعلية والتحقيق
انه ليس لظرفية الجملة نكتة داعية اليها بالذات انما تصير ظرفية بالضرورة لما مر من داعي حذف
المسند فتامل ثم التحقيق باختيار مهرة هذا الفن ان ليس لغير الظرف جملة اذ ليس فيه تقدير شيء خلاف
عن الفعل وانما القول بالحذف لداع لفظي وهو وجوب المتعلق للظرف من غير ان يدعو اليه رعاية المعنى
في التقدير تركه رعاية المعنى لمصلحة قواعد اللفظ ولهذا ترى يجعلون قوله فانك كالليل الذي
هو ركن من المساواة والمراد بالظرفية المعنى المصدري وجرى فيه على التجوز باستقرار الظرف فيما يحمل
المنصوب بتقدير في والجار والمجرور وحقيقة المنصوب بتقدير في صرح به الرضي واو ملتبس على الحقيقة
لقصرت عن تناوله مثل زيد في الدار والا يرضى به محصل والمراد بالتعبير في قوله اذ هي اي الظرفية الجملة الظرفية
ففيه تسامح وارجاع الى المفهوم بالالتزام مقدرة بالفعل الاولى مقدرة بالجملة كما هو المشهور وكانه

ظنتها

ظنتها غير صحيحة لما ان ضمير الفعل انتقل الى الظرف ولذا صارت جملة ظرفية فليس المقدر الا الفعل لتنشأ
عدم الفرق بين قولنا مقدر بجملة وقولنا المقدر جملة فان الموصول باللام بمعناه المتعلق للجملة فيتفرع
عليه علله تنبيها لعدم صحة مقدرة بالفعل اذ الجملة لم تؤول بالفعل بل قدر فيه الفعل فالقبيح ان المقدر
فعل وانما قال على الاصح لان الفعل مذهب جمهور النحاة ومذهب البعض ان المقدر اسم
فاعل فليس الخبر الظرف جملة فالمراد بقوله اذ هي ذات الجملة الظرفية لا الجملة الظرفية الآخذة
بوصف كونها جملة حتى يلزم كونها جملة الظرفية على غير الاصح ايضا هذا ولك ان تجعل المقدرة ١٤٢
على صيغة اسم الفاعل فيكون هي راجعة الى الظرفية المذكورة صريحا فيكون المعنى اذ كون الجملة ظرفا سبب
لتقدير الفعل فعبر عن سبب التقدير باسم الفاعل ومثله غير عن زيد ولا استبعاد في تجوز واما تاخيره
فلان ذكر المسند اليه اهم كما مر اولان الاصل في المسند التاخير اولان فيه ضميرا الى المسند اليه نحو زيد
في داره فانه يترجح على في داره زيد واما تقديمه فلتخصيصه بالمسند اليه اي قصر المسند اليه على المسند
وكان الظان يقول فلكونه ذكره اهم لم يفصل على طبق بيان تقديم المسند اليه الا انه تقتضي بطي ذكر العلة
ووضع علة العلة مكانه ومن جهات التقديم اشتمال المسند اليه على ضمير نحو في الدار صاحبها فانه لا يجوز
صاحبها في الدار وكونه ظرفا والمبتدأ نكرة محضة وتضمنه الاستفهام مع افراده لا مطلق كما ذكر الشارح
وكونه خبرا عن ان والصلة لا يفكر امثالها الا انها مرجع عنها في النحو وان كان مذكرها في هذا العلم من حيث انتهى
مقتضى الحال اسلم وجمعها في هذا العلم اتباعا للاستعمال الواجب نحو لا فيها اي في خمور الجنة غول في القاموس
الغول الصداع والسكر والمشقة بخلاف خمور الدنيا فانها يرد عليه انه اذا كان تقديم المسند في الآية للحصر
يفيد نفي حصر الغول في خمور الجنة لا نفي الغول عنها واورد عليه ايضا ان تقديم المسند يفيد القصر
في خمور الجنة والمسند ليس اياها بل مجموع الظرف المركب من الجار وضمير خمور الجنة ويمكن دفع الثاني بان تقييد
اتصال الجار بالمجرور وسوغ اسناده بالمجرور الى المجموع حتى شاع انه يقال الجار والمجرور في محل النصب لكن الشارح
المحقق لم يلتفت اليه لانه جواب جدلي واجاب عنه بما نبه فيما بعد الاول ايضا بان جعل النفي خبرا عن المسند
تارة ومن المسند اليه اخرى فقال المراد ان الغول مقصور على عدم الحصول في خمور الجنة لا يتجاوزه الى عدم الحصول

في خمور الدنيا او عدم القول مقصور على الحصول في خمور الجنة لا ينبغي ونه الى الحصول في خمور الدنيا ويرد
على الشارح انه كيف جاز الفصل بين حرف النفي والقول مع التركيب بينهما بالمسند واورد عليه السيد السند
ايضا انه يقتضي جواز ان يكون النفي فيما انا قلت خبرا عن المسند فلم يكن فرق بين ما انا قلت وانا ما قلت
وقد بالغ في الفرق بينهما كما هو الحق ويمكن ان ينازع فيه بان جواز الفصل بالظرف مع اشتهار التوسع فيه
بما لا يتسع في غيره لا يقتضي جوازه بغيره ويرد على الوجهين انه يكون لا جزأ من احد الطرفين خلاف ما
يحكم به الفطرة السليمة بل هو من قبيل الفصل بين لا النفي الجنس واسمه بخبره فلذا وجب الرفع والتكرير
وهذا كله بناء على قصر النظر على ظاهر ما ذكره الشارح المحقق وتحقيقه ان النفي اذا دخل على ما فيه قيد توجه
النفي الى الاصل ويصير القيد قيد النفي وله نظير الا ترى انه جعل قوله تعالى وما هم بمؤمنين لاكثر ان
النفي مع ان النفي دخل على المسند وقوله تعالى وما انا بظلام للعبيد جعل للمبالغة في نفي الظلم مع انه دخل على المفيد
المبالغة في الظلم مع انه فلعل الشارح جعل لا فيها غول لتقييد النفي بالحصر الذي كان ينبغي ملاحظة وجعل مآل
الحصر النفي في خمور الجنة احد الامرين حصر عدم الغول فيها او حصر الغول في الانتفاء عنها وبهذا اندفع كل ما
القيناه اليك من الواردات انه فعلى بنا ويندفع ما ذكره السيد السند ايضا بان ما انا قلت وان جاء
بهذا المعنى انا ما قلت لكنه تعارف استعماله في رد اثبات القول المقيد لتكلم الا لرد اثبات نفي القول
لغيره كما هو صريح انا ما قلت فلا ينهدم بهذا ما اعتنى بشأنه من الفرق بين ما انا قلت وانا ما قلت قال
السيد السند والحق في الجواب ان لا فيها غول نظير ما انا قلت قائلا الظرف للنفي للنزاع في غول ثابت
وقع الخطأ او الشك في محله فان محلية خمور الاخرة له تثبت محلية ما يقابلها من خمور الدنيا وليده
بشهادة من الكشف وانت لا تريد بعد ما مهدنا لك انه هذا غير خارج عما ذكره الشارح قد مهدت
بعون الله لك روضة فلا بد عني من دعائك ايها الشارح اذ قد يبقى في الدنيا واما البارح الطالع العلي
الله يسدد ببركة دعائك على الفاسق بالصالح فان قلت قد جعل البعض قوله تعالى لكم دينكم من قصر الصفة
على الموصوف فهل جاز تقديم المسند لذلك فيكون عبارة المتن محتملة للامرين بان يكون النفي للخلق في صلة
التخصيص على القصر او المقصور عليه قلت قد سماه المص توهما من البعض على انه يحتمل ان من ذلك

البعض

١٤٤

البعض جعل اللام في لكم للاختصاص فجعل معنى لكم دينكم مختص بكم وجعل التقديم للاهتمام لئلا يكون
للمعنى تخصيص الاختصاص فاستفاد الاختصاص من اللام وجعله لتخصيص الدين بصاحبه وحكم بانه قصر
الصفة على الموصوف لان الدين صفة صاحبه ولهذا لم يقدم الظرف في لا ريب فيه لانه لا مجال لتقديم
الظرف في لا ريب فيه لانه يجب التكرير ولم يقصد الى متعدد في هذا النظم لينافي التكرير الا ان يقال
قصد بلا ريب فيه القراءة الغير المشهورة من رفع الريب فجعل الاعمى ليس الا ان الناظر في الكتاب
يحكم بانه بني الامر على القراءة المشهورة لئلا يفيد ثبوت الريب في سائر كتب الله تعالى سواء جعل الحصر
حقيقيا او اضافيا لا يقال فليكن نفي الريب بالاضافة الى كتاب السحر والشعبذة لانا نقول التخصيص
بهذا الكتاب من بين كتب الله تعالى يجعل النفس مبادرة الى سائر الكتب وههنا بحث شريف وهو
جعلوا معنى ذلك الكتاب الكامل في الهداية بحيث صار حقا ان يحصر فيه الكتاب لينزل سائر الكتب
معها منزلة العدم وجعلوا لا ريب فيه تأكيد الحكم السابق ونفيا لقولهم انه مما يرمى به جزافا كما
سيأتي في بحث الفصل والوصل بمعنى لا ريب فيه فاذا لا ريب باعتبار كماله في الهداية الى هذه الدرجة
فان لم يكن سائر الكتب في درجته فما المانع عن اخذ الريب فيها بهذا الاعتبار ويمكن ان يدفع
بانه لا ريب فيها بهذا الاعتبار ايضا الجزم بانها ليست بتلك المثابة ولو كانت محل الريب لكان
ذلك الكتاب ايضا محل الريب فافهم او التنبيه من اول الامر على انه اي المسند خبر لا نعت والتقديم
في الخبر النكرة بمنزلة التمثيل الفصل في الخبر المعرفة هذا في مقام يمكن فيه ان يعرف الخبر من النعت بالتأمل
وتتبع القرينة وفي مقام لا يمكن ان يعرف فيه الا بالتقديم فالتقديم ليعلم انه خبر لا ليعلم من اول الامر
وذلك ان يقول لفظ التنبيه انما يستعمل فيما يمكن المعرفة بدونه والمراد بالخبر اعم من الخبر في الاصل او
في الحال ليشمل المفعول الثاني من باب علمت وكان الاوضح ليعلم انه مسند والتقديم لذلك التنبيه
انما ينفع مع انه التقديم يحتمل الحال عن المبتدأ لان الحال عن المبتدأ لا يكثر فلا يعارض احتمال الخبر الا بوجب
الالتباس كقوله اي قول حسان في مدح افضل من كل ملك وانسان له همم لا منتهى لكبارها وهمته
الصغرى اجل من الدهر اي لا يسعه الدهر ولا يخفى ان حسن النظام مقتضى جعل قوله وهمته الصغرى

في درجته

الى آخره فى ملك لامنتهى الى آخره وخلوه عن عن ضميرهم بإباه الآن يقدّر الضمير اى هم للصنزى منها اى من همه

وذلك ان يجعل من موجبات التقديم التحرز عن الفصل بين المبتدأ والخبر بالوصف سيما الطويل ويجعل البيت

منه فانه لو قيل همم لامنتهى لكبارها له لبعد الخبر عن المبتدأ قال الشارح هذا التقديم انما هو فى الخبر

الظرف لانه لو قدم غيره يلتبس الخبر بالمبتدأ فيكون من قبيل الالتجاء من ورطة الى اخرى فلا يقدم

فى رجل قائم لدفع الالتباس بالصفة لانك لو قلت قائم رجل التبس بالمبتدأ ورجل بالبدل منه وتوجيهه

ما ذكره انه قد يصح الاخبار عن النكرة المحضة وذلك ان كان مفيدا كوكب انقض الساعة والا

فكيف يتوهم كونه قائم مبتدأ او التفاؤل اذ لفظ الخبر مما يتفاءل به المخاطب فيقدم اهتماما بالتفاؤل

او لان العادة التفاؤل باول ما يقرع السمع فيقدم لئلا يفوت التفاؤل به بقرعه لا فى او التهكم او

التطير نحو تبت يدا ابى لهب او التشويق الى ذكر المسند اليه كقوله اى قول محمد بن وهيب

فى المعتصم بالله المكنى بابى اسحق ثلثة تشرق الدنيا فاعل تشرق ببهجتها والجملة صفة ثلثة عبر

عن النورين الكوكبين بالبهجة اى الحسن تغليبا لحسن ابى اسحق على النيرين ووسط ذكر ابى اسحق

اشعارا بما اشتهر ان خير الامور اوسطها شمس الضحى وابو اسحق والقمر اضافة الشمس الى الضحى

طالبة لتقييد القمر بكونه بدرا الا انه فاته لضيق الشعر واعتمد على انه تفطن الفطن بالتقييد

من تقييد الشمس قال الشارح فى شرح المفتاح الاولى ان يكون التقدير لنا ثلثة ويكون شمس الضحى بدلا

عن الثلثة ومن حق هذه النكتة تطويل الخبر وقد جاء بدونه كقوله وكالنار الحياة فمن رماد اواخرها

واولها دخان ومما جعله السكاكى سبب التقديم ان يكون المراد من الجملة افادة التجدد فيقدم فيه المسند

على المسند اليه ولما كان زيد قائم يشاركه وقام زيد فى افادة التجدد كما صرح به ومع ذلك لم يقدم على زيد

مع انه مسند اليه لقام ضميره لاتحاد الضمير والمرجع احتاج الى تقييد المسند اليه بان يكون فاعلا للمسند

لا مبتدأ الا انه اتى فى بيان هذا القيد بكلام مغلق صار معترك الآراء ولو يقبلها لصارت فوق

ولصار ما نسج لى فيها ابوابا وبعد كل ذلك فصولا فتركها للتى احب لامثالها نحو لا ولام ما لم يلتفت

اليها السيد السند ولم يلتفت فى هذا الوقت وليفيد المتفطن فى سلوك بمثل هذا المسالك الى هدف

فقال الشارح

فقال الشارح ان المص ترك هذا المقتضى لانه فيه خللا وفيه ان خلل البيان لا يوجب ترك المقصود فلا يقتضى

الا تبديله بالبيان المحمود فاقول انما تركه لان التقديم ليس لافادة التجدد بل لكون المسند اليه فاعلا

وذلك لا يختص بمقام التجدد بل فاعل كل مسند يستلزم التأخر لاتباع الاستعمال الوارد فهذا التقديم مما فرغ

عنه فى العلم الآخر وقد عرفت ان دأب المص عدم التعرض له تنبيه اى هذا تنبيه اذ يذكر فيه ما لم يذكر

لبلوغ المتفطن بنفسه كثير مما ذكر فى هذا الباب والذى قبله يعنى احوال المسند ولو قيل كثير مما ذكر

فى المسند والمسند اليه لكان اخصر واوضح واشار الى ان ما ذكر فى احوال الاسناد لا يجرى كثير فيه فى غيره

وقد اشار الى ما يجرى منه فى غيره فى احوال الاسناد حيث قال وتاير مختص بالخبر والمراد بما ذكر فى هذا

الباب والذى قبله ما ذكر فى كل منهما والا فقوله غير مختص على غير مختص بشىء منهما فيفيد جريان

كثير مما ذكر فى كل منهما فى الآخر كما يفيد جريانه فى غيرهما كالذكر والحذف وغيرهما من التعريف والتنكير

وغير ذلك والفطن اذا اتقن اعتبار ذلك فيهما قد نبه على انه لا بد للقياس من الفطانة واتقان الاصل

لان القياس انما يتيسر بتلخيص لب ما هو المعتبر فى الاصل ولا يمكن ذلك بدون الاتقان والفطانة لا يخفى

عليه اعتباره فى غيرهما من المفاعيل والملحقات بها والمضاف اليه وانما قال كثير لانه ربما يكون منها

ما لا يجرى فى الغير كضمير الفصل فانه يختص بالمسند اليه وكالفعلية فانه يختص بالمسند وقيل انما قال ذلك

لانه لو قال وجميع ما ذكر لافاد ان كلا مما ذكر يجرى فى كل غير مع ان التعريف لا يجرى فى الحال والتمييز والتقديم

فى المضاف اليه وقال الشارح المحقق وهذا ليس بشىء لان قولنا جميع ما ذكر فى البابين غير مختص بهما

لا يقتضى جريان شىء من المذكورات فى كل ما يغاير البابين فضلا عن جريان كل منها فيه اذ يكفى تعليم الاختصاص

بالبابين بثبوته فى واحد مما يغايرهما اقول يريد ذلك القائل ان المص قصد ان كثيرا مما ذكر يجرى

فى كل غير لانه اللائق بمقام التعليم فاختار الكثير على الجميع لعدم صدق ما قصده فى حق الجميع والله تعالى

اعلم الهى بذ عوك بنهاية التضرع والابتهال ونسألك بداية خير متعلقات الافعال وحذف عامة

مفاعيلنا عن انفسنا بقرائن الاخلاص فى الاعمال والتوفيق لتقديم الاهم فالاهم فيما انعمت علينا من الاحوال

والعدم التعدى عن طلب رضاك وتنزيل منزلة اللازم من الامال احوال متعلقات الفعل على صيغة اسم المفعول

مطلب احوال متعلقات الفعل

١٤٥

على ما في الرضي وكانه في عرف الرتبة مختص بما سوى الفاعل ولهذا قال تلبسه دون تعلقه لان الفاعل
كالمفعول من الملابسات لا من المتعلقات والمراد به جميع احوال متعلقات الفعل لان وضع الباب لها الا انه اقتصر
على ذكر البعض للاستغناء عن ذكر الباقي بما سبق في غير هذا الباب لظهور جريانه فيه كما نبه عليه ويفسره
ببعض احوال المتعلقات حيث لم يذكر الا البعض كما ذكره الشارح المحقق وهم وكيف لا ولو لم يكن المراد جميع الاحوال
لم ينحصر الفن في الابواب الثمانية والبعض الذي يفصل بينها لا يقتصر على ما اشير اليه اجمالا كما وهمه الشارح
اذ لم يذكر في السابق الحذف ولا تنزيل المتعدي منزلة اللازم الفعل مع المفعول كالفعل مع الفاعل التركيب
من قبيل زيد قائما كعمرو قاعدا وفي مثله يتقدم الحال على العامل المعنوي فقوله مع المفعول حال من ضمير
في قوله كالفعل والعامل فيه الكاف لتضمنه معنى التشبيه وقوله مع الفاعل حال من الفعل والعامل فيه معنى الفعل
ايضا اعني الكاف والاصل الفعل والمفعول قيد وجعله مع شاهد على المتبوع وكانه اشار الى ان كلاما فيه قيد
متوسط فانه دال على القيد فكان هو الاصل في نظر البليغ وان سمي فضلة في علم اخر في ان الغرض من ذكره
معه اي ذكر الفعل مع واحد منهما على طريق التبادل او ذكر واحد منهما مع الفعل قال الشارح في شرح هذا
هو الحق يعرف بالتامل وضحه السيد السند بوجوه ثلثة احدها ان الكلام في احوال متعلقات الفعل
من ذكرها وحذفها وغيرهما لا في احوال الفعل وفيه ان هذه توطئة لحاله متعلقات الفعل لا لبيان حالها
وثانيها ان كل واحد من الفاعل والمفعول قيد للفعل دون العكس والقيد احق بالمعية من الاصل وفيه ان
الفاعل والفعل طرفا النسبة وليس شيء منهما اصلا للاخر على انك عرفت استحقاق الفعل المعية وثالثها
ان قوله وان لم يذكر متعلق المفعول دون الفعل وفيه انه محتمل كما لا يخفى وكما انه نبه الشارح لاحتمال
الكلام من وجهين فسعى بينهما في المختصر ونحن اقتصرنا على الاشارة الى ما ذكره معه اعم من ان ذكر لفظا
او تقديرا لان كون الغرض افادة التلبس لا يختص الذكر لفظا والاولى من جعله معه افادة تلبسه به
نفيا واثباتا الافادة وقوعه نفيا او اثباتا مطلقا اي من غير بيان تلبسه بالفاعل والمفعول
وكذا غيره الشارح المحقق وهم قوله لافادة وقوعه مطلق عار عن الفائدة اذ كل احد يعلم انه يوجد كل
شيء منهما لا يكون الغرض افادة الوقوع فقط من غير تلبس بالفاعل والاوجه ان قوله مطلقا تاكيد

للنفي

الافادة بيان

للنفي اي لا افادة وقوعه اصلا اذ مناط الافادة هو القيد والاصل مع القيد مسلم مفروغ عنه يمكن
قوله مطلقا فيما بعد يؤيد ما ذكره الشارح ولا يخفى ان الغرض من ذكر الفاعل والمفعول لا ينحصر في افادة
التلبس بل يتوقف فهم معنى الفعل عليهما اما الفاعل فبين واما المفعول به فلشهادة تعريف المتعدي
له وهذا الكلام توطئة لبحث حذف المفعول كما نبه عليه بقوله فاذا لم يذكره معه اي لم يذكر واحد
منهما مع الفعل او لم يذكر الفعل مع واحد منهما والوجه هو الثاني لان الاول يشعر بترك المفعول
وذكر الفعل والثاني يفيد ترك المفعول وذكر الفعل بلا خفاء فالغرض ان كان الغرض اثباته لفاعله او
نفيه عنه مطلقا فيكون مالم يذكر مفعولا به وترك ما اذا كان غير المذكور الفاعل فانه قد تقرر
في النحو انه لا يقدر الفاعل بل ينوب المفعول منابه ويغير صيغة الفعل على انه من احوال
المسند اليه واعلم ان شرح هذا المقام على هذا الوجه من خصايصنا والشارح جعل ضمير ذكره الى كل
واحد منهما ولا يخفى انه ليس قدرا مشتركا بين المبتدا والمبتدا به بل القدر المشترك واحد
منهما وانه ليس الغرض من الذكر مع كل منهما افادة التلبس بكل منهما بل واحد منهما وجعل ضمير
فاذا لم يذكر الى المفعول به وهو خلاف السوق والمراد بالاطلاق نظرا الى الاطلاق السابق
على ما فسره الشارح ان لا يتقيد بالمفعول لكن فسره المص في الايضاح بالاطلاق عن المفعول عاما كان
او خاصا والاطلاق من عموم نفس الفعل بارادة جميع افراده وعن خصوصه بارادة بعض افراده وفيه
ان التنزيل منزلة اللازم لا يتوقف على الاطلاق بهذا المعنى فان لك ان تقول فلان يعطي كلا او بعضا
او اعطا كذا تنزيلا منزلة اللازم لم يقل جعل لازما لانه في معنى المتعدي لان يعطي بمعنى يفعل
الاعطاء الا انه لما كان المفعول داخلا في معناه لم يحتج الى ذكر مفعول فصار كاللازم في انه
لا يطلب منصوبا لان القدر بواسطة القرينة كالمذكور في ان الغرض من الفعل افادة تلبسه به بل
لا وقوع مفهومه مطلقا وهو ضربان اي المنزل منزلة اللازم نوعان لانه اما ان يجعل الفعل مطلقا
كناية عنه اي عن ذلك الفعل متعلقا بمفعول مخصوص دلت عليه اي على ذلك المفعول وعلى ابدا للمعنى المكني
ايضا من قرينة ولم يجعل ضمير عليه راجعا الى الفعل المتعلق بمفعول مخصوص لم يثبت بيان قرينة

١٤٦

لكن يلزم خلو الجملة عن ضمير موصوفها اي مفعول مخصوص الآن يجعل حالا ابعد حال عن قوله عنه بتقدير قد
والاقتصار على الكناية يشعر بنفي صحة التجوز ولم يقم عليه دليل ولا دليل على نفي جعله كناية عن فعل
متعلق بمفعول علم فيقول فلان يعطى يعني يعطي كل احد لان الاعطاء اذا صدر عن مثله لا يخص احدا
وقوله تعالى والله يدعو الى دار السلام يحتمل لانه يعني يوجد منه الدعوة ودعوته ملك ومتعلق عموم
كل احد لستر عموم لعطفا ولا يجعل كذلك الثاني كقوله تعالى هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون
مثال للاثبات والنفي على ترتيبهما وقدمه على الاول لتقدم علام الجمل على الجمل والحقيقة على الكناية
ولشرف شاهده والاستبعاد ذكر كلام للسكاكي في سوقه من يد دقة النظر وقد اشار بها
المص فلا من يد اهتمام بذكره وقال الشارح لانه اكثر وقوعا قال السكاكي مخالفا لعبد القاهر حيث
لم يعرف الا بكونه لمجرد اثبات الفعل او نفيه ولم يقل بافادة التعميم على ما في الايضاح وليس هذا كلام السكاكي
بعينه بل هو مما استنبطه المص مما ذكره لحسن ظنه به وخرجه من عبارته لنقصان مداوله اذ عبارته
او القصد الى نفس الفعل بتنزيل المتعدي منزلة اللازم ذهابا في نحو فلان يعطي الى معنى يفعل
الاعطاء وتوجد هذه الحقيقة ايهاما للمبالغة بالطريق المذكور في افادة اللام للاستغراق وحمل
المص الطريق المذكور على ما ذكره في بحث لام الاستغراق من ان كونها للاستغراق او غير الاستغراق الى مقتضى
المقام فاذا كان خطابيا مثل المؤمن غير كريم والمنافق خبيث لئيم حمل المعرف باللام مفردا كان
او جمعا على الاستغراق بعلة ايهام ان قصره دون فرد آخر مع تحقق الحقيقة فيه تعود الى ترجيح احد المتساويين
ولا يخفى ان كلام السكاكي يفيد اختصاص التنزيل بمقام التعميم لا دعاء المبالغة ورأى المص انه قد يكون
لمجرد افادة الثبوت او النفي كما في هذه الآية وقد يكون لافادة التعميم مع الحقيقة من دون قصد المبالغة
فغيره الى قوله ثم يعني بعد كون الغرض مجرد الاثبات او النفي انه كان المقام خطابيا بالفتح كذا نقل عن بعض
تلامذة الشارح المحقق ممن يوثق به لانه منسوب الى الخطابة بالفتح مصدر خطب اي انشأ الخطبة
تسمى الظني خطابيا لان الخطيب يعاون الظنون والاقناعات لا الاستدلال على ما يطلب فيه اليقين او اذا د
ذلك اي الثبوت او النفي مطلقا الا كون الغرض ثبوته للفاعل او نفيه عنه مطلقا كما في الشرح فافهم

مع التعميم

مع التعميم دفعا للتحكم اي الترجيح بلا مرجح في الحمل او في الارادة فان قلت لم لم يتعرض لمقام هو غير الخطابي
واليقيني من الجدليات والجهليات قلت حق ذلك يستدعي انه يحمل الاستدلالي على ما يستدل الا
على ما يطلب فيه اليقين كما زعم الشارح لكنه لا يقابل الخطابي الذي يستدل عليه بالخطابة ويحتاج
الى تكلف ارادة استدلال غير الخطابة وبعد يرد انه لا يختص افادة التعميم بالمقام الخطابي فانه ربما
يقتضي البرهان التعميم نحو خلق الله فانه في تقدير يفعل الخلق ويوجد هذه الحقيقة والبرهان
دل على انه يفعل كل خلق فيحمل في ذلك المقام البرهاني على التعميم والاشكال لا يخلو عن صعوبة لكنه ذلك
بعون الله وهو ان المقام الخطابي ما يكتفى فيه بالظن من كلام المخاطب ويقنع بظن انه افاده والمقام
الاستدلالي ما يطلب فيه ما افادة المخاطب بلا شبهة سواء كان الفائدة مما يمكن ان يقام عليه البرهان
او يكون من الظنون فتأمل ووجها فادة التنزيل العموم في المقام الخطابي يعطي في معنى يفعل الاعطاء
فهو مما يتضمن معرفا باللام يدعوه المقام الخطابي الى الاستغراق فيحمل عليه اما استغراق المفرد فيكون
بمعنى كل اعطاء واما استغراق الجمع لان المصدر يستوي فيه المفرد والجمع فيكون بمعنى جميع الاعطاءات
وقال الشارح العلامة الطريق المذكور وهو ما ذكر من كون اللام للاستغراق مفيدا للمبالغة في آخر
بحث لام الاستغراق حيث قال ان علم الجنس يفيد الاختصاص مبالغة لعدم مطابقة حقيقة الاختصاص
ولا وجهة الا انه قال في بيانه ان معنى قولنا فلان يعطي هو لا غيره يوجد حقيقة الاعطاء لا غيرها
وقال الشارح هذه فرية بلا مرية لانه وان تقيد بحصل يعطي وهو مفعول كل اعطاء انه يعطي لا غيره لكن
الامر يقتضي قولنا لا غيرها ويمكن دفعه بانه استفاد قوله لا غيرها من قصد الاستمرار من المضارع
فاذا استمر اعطاءه فلا فعل له غيره ولا يخفى ان هذا الحمل مما يزيد في المبالغة في الاعطاء وههنا بحث
اورده الشارح المحقق وهو ان افادة التعميم تنافي كون الغرض افادة الثبوت او النفي مطلقا بمعنى فسره
الشارح به واجاب بان المفاد اعم من الغرض والمقصود ورده السيد السند بان الخارج عن القصد
لا يعد من الخواص ولا يعتد به وهو مندفع بان لا يعتد به ما لا يتعلق به الغرض اصلا لا يكون
غرضا من حق الكلام ونظير ذلك ما قد سبق ان كون المسند اليه موصولا يكون للايماء الى وجه بناء الخبر

١٤٧

ثم انه ربما يجعل ذريعة الى التعريض بالتعظيم لشانه والتعميم من المعاني الغرضية الغير المنافية لعدم الغرضية
من نفس الكلام وكذلك الاستغراق فان الوجه مستعمل في الماهية المعينة ولعبان الغرض ملاوات القرينة
على ان لك ان تريد بافادة التعميم انه مايفيده من الثبوت المطلق او النفي المطلق في قوة العام وبمنزلته
ولاينفك عنه ومثل هذا لا يرد بانه ليس افادة تعتد بها اذ لم يجعل التعميم من الدواعي الى التنزيل
بل جعل الداعي اليه في قوة التعميم وكشف عن حال ذلك للذي من يد كشف فتامل ثم يجعل فيحمل واجاب عنه
في شرح المفتاح وجعله اظهر بان التعميم مدلول الفعل بمعونة المقام الخطابي وفيه انه ح يكون كناية عن ثبوت
الفعل العام فيناسب جمعه من الضرب الثاني والاول من الضربين كقول البحتري ابو عبادة الشاعر وهذه
النسبة الى البحتر بالضم ابو حي من طي لاحد جدي بن ترمك بن بحتر لانه شاعر جاهلي في المعتز بالله
على صيغة اسم الفاعل يقال اعتز فلان عد نفسه عزيزة اي من عزه الله وعلى صيغة المفعول اي
المعتز باعزاز الله اياه والثاني انسب بحو شجو اي حزن حساده وغيظ عداه جمع عدو ان
يرى مبصر ويسمع واع الاصح الوقف على المنقوص بلا اعادة ما حذف بسبب التنوين ولهذا لا يكتب
الياء في قاض على الاصح اي يكون ذو رؤية وذو سمع فيدرك بالبصر محاسنه وبالسمع اخباره الظاهرة
الدالة على استحقاقه الامامة دون غيره ممن لم يتصف بها فلا يجدوا الى منازعته الامامة مفعول ثان
لمنازعته سبيلا مفعول الوجدان للاول تركه هذا التوزيع فان الحاسد يغيظ ويحزن بحجرد سماع
كمالات المحسود وان كان بعد موته والحاصل انه نزل يرى ويسمع منزلة اللازم استغنى به عن تقدير
المفعول ليدل به على ان العام يستلزم المتعلق منه بهذا الخاص فلا حاجة الى تقييده بل في افادتك
ولو قدر المفعول لفات هذا القصد الذي فيه من المبالغة في المدح ما لا يخفى كما لا يخفى وقد حمل ابن عم
كلامه انهم يغيظوا من ان يكون لهم بصر وسمع ويتمنون عماهم وصممهم لئلا يدركوا محاسنه وانتي ايحانه
وان كانت امورا معقولة صارت في الظهور حتى لا يخفى على الابصار وتتعلق بها الابصار وعلى هذا يكون الفعل
قد يجعل الفعل المتعدي كناية عن متعلق باكثر من مخصوص والاحسن ان يجعل البيت منه اي ان يكون
ذو رؤية فيدرك محاسنه واخباره المذكور ويدرك ضدها الهم وههنا بحث في اشكال قوله تعالى يسمع

ممن سبق

تشخيص

ممن سبق فيه ذوى وهو انه اذا جعل كناية عن المتعلق مخصوص خرج ان يكون الغرض منه اثباته او نفيه مطلقا
نعم لو لم يجعل كناية وجعل بمعنى صور ضا الاستفهام والاعطف الشرطية على الشرطية التي وقعت جزاء لقوله
فان لم يذكر معه وقوع والا التقدير استغنا ما ذكر في شرط المعطوف عليه اي انه لم يكن الغرض اثباته لفاعله
او نفيه عنه مطلقا وذلك اما بان يعتبر تعلقه بمفعول او يعتبر في الفعل عموم او خصوص على ما يقتضيه
ما نقل عن تفسير الاطلاق من الصوره لا يترتب عليه قوله وجب التقدير اي تقدير المفعول به لان المخصوص
المذكور ليس بالتقييد بالمفعول به وهذا مما يقتضي ان لا يعتبر في الاطلاق الا الاطلاق من المفعول
بعد ما اعتبر الشارح في هذا الشرط محذوف وما هو بل قصد تعلقه بمفعول بحسب القرائن اي بسبب القرائن وجمع
القرائن نظرا الى الاداد وبعض القرائن احتاج على فعله بحسب القرينة اشارة الى كثرة القرائن كما صرح
بها في بحث الايجاز حيث قال وادلته اي الحذف كثيرة وفصل بعضها ولا يخفى ان الاحق بكونه مقام
التفصيل اول المقام احتيج فيه اليه وقيد الحذف هنا بحسب القرائن واهم بقيد حذف المسند اليه مع ان
الجميع سواء فيه اشارة الى ان الحاجة الى رعاية القرينة هنا اشد اذ الكلام يتم بدون متعلق الفعل فلا يلتفت
المخاطب لفهمه ما لم يفطن العالم اليه بخلاف المسند والمسند اليه فانه لا يعرض عن فهم شيء منهما ولا يعجز
سؤال المتكلم وعبر عن الحذف في مقام الايجاب بالتقدير وفي مقام بيان النكتة بالحذف لان التقدير
الحذف مع النية والواجب هو النية لا الاسقاط والداعي الى النكتة الحذف لا النية فناسب في الاول
عبارة دالة على النية لينصرف اليها الوجوب وفي الثاني ما يخلو عن النية ليتعلق النكتة بما هو خلاف
الاصل من الترك والفرق من مقام التنزيل والتقدير من نفائس امر النظر والتدبير حتى يتحقق به
الفحول ويترجح فيه بعض العقول على بعض العقول ومما تحرج فيه المصنف الشيخ والزمخشري كالفتاح
وعكس الامر الشارح المحقق قوله تعالى ولما ورد ماء مدين وجد عليه امة من الناس يسقون ووجد
من دونهم امرأتين تذودان حيث ذهب الشيخ والمفتاح الى المراد منهم السقي ومنهما الذود
لا انه ترحم موسى عليهما لذودهما وسقي القوم المواشي وذودهما الغنم اذ لا مدخل في الترحم لكون المسقي
الابل وكون المذود الغنم فلو قيد الفعلان بهما لا دهم خلاف المقصود وجعله المفتاح في تقدير يسقون

١٤٧

معا شيهم و يزود ان عنهما ودعى ان الكلام منصب الى تلك الارادة قال الشارح هذا اقرب الى التحقيق
لان ملاك الترحم انهما يزودان عنهما حتى لو كانا يذودان غنم الغير لم يكن المقام مقام الترحم وكذا حال
السقي لانهم لا يسقون مواشي غيرهم لم يكن الامر كذلك ويمكن تقوية الشيخين لان الترحم لقصد الذود
للظلم عليهما والسقي للتعدي سواء كان الذود لغنمهما او لغنم غيرهما والسقي لمواشيهم او مواشي غيرهم
حتى لو كان ذلك لرعاية النوبة لم يكن موجبا للترحم ثم ان بعد ثبوت القرينة لابد من نكتة الحذف اما
للبيان اى الاظهار بعد الابهام اى الاخفاء كما في فعل المشية اى كما شاع في فعل المشية ولم يقل كما في المشية
ليعلم انه لا يختص بلفظها بل يوجد كلما وجد الفعل سواء ذكر بلفظها او بلفظ الارادة او غير ذلك فانه
يحذف مفعولها في الشرط لدلالة الجزاء عليه ولا ينبغي ان يخص ذلك الشرط كما يوهمه بيان الشارح اذ لا يفرق
المتعلق بين قولك بمشية هداكم اجمعين وبين المثال المذكور في الحذف لتلك النكتة مالم يكن تعلقه به
غريبا يوهم ان كون الحذف للبيان بعد الابهام مقيد بذلك الوقت حتى لو كان غريبا في تعلقه لم يكن الحذف
لذلك وليس مراده القيد بل الحذف فانه ينتفي القرينة على الحذف لان الغرابة تعارض القرينة فلو يلتفت
الذهن الى المحذوف فيصح في الفعل الغريب الحذف فلغلبة الالتباس ولا يخفى انه كما ان اى في فعل المشية
مقيد بانتفاء غرابة التعلق بالمحذوف كذلك الحذف مطلق مقيد به فينبغي ان يعقد ثم حذف المفعول
مالم يكن تعلق الفعل به غريبا نحو ولو شاء الله اى هدايتكم لهداكم اجمعين مثال لعدم الغرابة
او لحذف فعل المشية او للحذف للبيان بعد الابهام يرجحه مزيد تقريره وتمكينه في النفس الاظهر انه
متعلق بالمثال اى بعدم غرابة التعلق مثل فلو شاء الله لهداكم اجمعين بخلاف نحو قول الخريمي في مرثية
ابنه ووصف نفسه بشدة الحزن والصبر على مصيبة ولو شئت ان ابكي دما لبكيته عليه ولكن ساحة
الصبر اوسع وعنها لعدد بنه ذخرا لكانه لم يسهم الناس بالرخا يتمولح فان تعلق المشية ببكاء الدم
غريب فلا يصح فيه حذف مفعول المشية والحذف مفعول مفعول لانه ملبس لحذفه فيوجب عليه انه
كيف حذف ذلك الشاعر البليغ مفعول المشية في مقام غرابة التعلق به ما جعله ملتبسا فرفعه بقوله واما
قولهم فلم يبق مني الشوق غير تفكري فلو شئت ان ابكي بكيت تفكرا فليس منه اى ليس مما تعلق

فعل

الدمع

١٤٩

فعل المشية فيه بمفعول غريب حتى يكون حذف مفعوله ملبسا اذ ليس التقدير ولو شئت ان ابكي تفكرا
بكيت تفكرا اذ البلاغة في مقام المبالغة في انه لم يبق فيه غير التفكر ان يقول لو شئت البكاء اى شيء
كان لبكيت تفكرا الا ان يقول وان شئت ان ابكي تفكرا بكيت تفكرا الا قال الشارح من انه لا يترتب
على قوله فلم يبق مني الشوق الى اخره لان بكاء التفكر ليس سوى الاسف والكمد والقدرة عليه لا يتوقف
على ان لا يبقى فيه غير التفكر بخلاف عدم القدرة على البكاء الحقيقي بحيث يحصل بدل الدمع التفكر فانه
يتوقف على ان لا يبقى فيه غير التفكر لظهور ترتبه لان بكاء التفكر وانه ليس الا الكمد والحزن من العين
لا يمكن الا اذا لم يكن فيه دمع بل لا انه كم بين العينين فليس الاشتباه الا لمحل الشوق على العين المرجوح ومثله
لا يكاد يليق لدفع الاشتباه فكيف للاشتباه ولا يخفى ذلك على اهل الانتباه ولو اردنا حل هذا المقام
على هذا الوجه من النظم يجري بان يوصى باغتنام الكلام وقد جزم منه اقوام من الفحول بعد اقدام
والله يهدي من يشاء باللطف والالهام لكن كلام الايضاح يشعر بان معنى قوله ليس منه انه ليس
مما يصلح ان يكون الجزاء فيه تفسير المفعول المشية فيكون اشارة الى ما قال الشيخ في دلائل الاعجاز وهو
النص في الايضاح لتوضيح قوله لان المراد بالاول البكاء الحقيقي حيث قال لانه لم يرد ان يقول لو شئت
ان ابكي تفكرا بكيت تفكرا بل اراد ان يقول افناني النحول فلم يبق مني غير خواطر تجول مني حتى لو شئت البكاء
فمريت جفوني وعصرت عيني ليسيل منها دمع لم اجده ولخرج منها بدل الدمع التفكر والمراد بالبكاء
في الاول الحقيقي وفي الثاني غير الحقيقي فلا يصلح تفسير الاول والعجب ان الشارح مع تذكره لكلام الشيخ في هذا
المقام وتلقي الايضاح فسر قوله فليس منه بقوله اى مما ترك فيه حذف مفعول المشية بناء على غرابة تعلقها به
على ما سبق الى الوهم ودفع فيه صاحب الطراز ومنهم من جعل قوله واما قوله ناظرا الى قوله كما في فعل المشية
لا الى قوله بخلاف وجعل المراد منه ان حذف مفعول ابكي لانه ليس التفكر ولا يرده التامل في سابق الكلام
والتقدير فيه الا انه ليس مما يبتدأ له الا لسن في هذا المقام فقول الشارح انه بمراحل من حسن التامل وقلة
التدبير ليس بذاك واما لدفع توهم ارادة غير المراد ابتداء اما قيد للدفع اى الدفع قبل حدوثه فان
التوهم في خرم اللحم انما يحدث بعد سماعه او قيد للتوهم اى دفع توهم يحدث في ابتداء الكلام فانه يمنع حدوثه

وان كان يدفعه آخر الكلام بالجملة لمناسبة مع توهم ارادة غير المراد لان الدفع للحادث والمنع لما هو بصدد
الحدوث وبعد ذكر المنع لا حاجة الى قوله ابدا فهو لغو ظريفا كقوله اى قول البحترى وكم ذدت اى دفعت
عنى من تحامل في الشرح كم خبرية مميزها تحامل حادث فصل بينهما بالفعل متعد فزيد من لئلا يلتبس
بمفعول ذلك المتعدى لانه اذا فصل بين كم الخبرية ومميزه يكون منصوبا لامتناع اضافته الى التمييز
وما ذكره موافق لقول النحاة وفيه انه يندفع به الالتباس على مذهب غير الاخفش والكوفيين فانهم
لا يجوزون زيادة من مطلق لا يعلم انه زيد على المفعول او التمييز وبهذا يعلم ان الضابط لزيادة من
ليس مجرد عدم الايجاب بل هو كون المزيد عليه تمييز الكم الخبرية فصل بينه وبين كم بفعل متعد ونحن
نقول يحتمل ان يكون كم استفهامية محذوف المميز اى كم مرة او زمانا ويكون لزيادة من في المفعول لان
الكلام غير موجب والاستفهام لادعاء الجهل بعدده لكثرته مبالغة في الكثرة فيه الاستغناء عن الفصل
بين كم ومميزه وسورة ايام حززن الى العظم اى قطعن اللحم الى العظم اذ لو ذكر اللحم لربما توهم قبل
ذكر ما بعده اى ما بعد اللحم ان الحز لم ينته الى العظم بل كان في بعض اللحم كذا في الايضاح ونحن نقول التوهم
فيه اما انها لم يبلغ العظم او لم ينته اليه بل جاوزه وعبارة المتن يحتملها ويحتمل ان يكون المعنى حززن
كل شيء الى العظم من الجلد والعصب واللحم فالحذف للتعميم واما لانه اريد ذكره ثانيا بناء على ان المقدر
كالمذكور على وجه يتضمن ايقاع الفعل على صريح لفظه اى على المفعول المعبر بصريح لفظه شاع التسامح
بتنزيل المقدر منزلة المعنى ويمكن ما ذكره لا يشمل الحذف في مثل عرفت وعرفني زيد الا انه ليس ذكره
ثانيا على وجه يتضمن ايقاع الفعل على صريح لفظه بل اسناد الفعل الى صريح لفظه فالاولى على وجه يتضمن
تلبس الفعل بصريح لفظه اظهارا لكمال العناية بوقوعه عليه الاولى بتلبسه به ووجه الاظهار ان
في التقدير خفاء يحذر معه عن الغفلة فلم يحفظ عن الخفاء اظهر كمال العناية كقوله اى كقول البحترى
قد طلبنا فلم نجد لك في السؤدد والمجد والمكارم جمع مكرمة بضم الراء وفتح الميم مثلا وهذا المثال انما
هو على مذهب البصريين والامثلة سفقول قد طلبنا وجد الحذف على ما هو المشهور والاحتراز
عن الاضمار قبل الذكر في الفعلين وعن الاظهار فان كلا منهما خلاف الاستعمال الوارد ويجوز ان يكون

السبب

السبب للحذف ترك مواجهة الممدوح بطلب مثل له اذ ظاهره التجويز فانه لا يجوز العاقل وجوده لا يطلب
قال الشارح وايضا في هذا الحذف بيان بعد الابهام وفيه ان البيان بعد الابهام لمزيد التقرير
والتمكين ولا يناسب تقرير طلب المثل في ذهن الممدوح ويجوز ان يكون السبب دفع توهم انه تاسع انه
وجد له مثلا وخلعه سلبا واما للتعميم في المفعول مع الاختصار كقولك قد كان منك ما يؤلم اى كل احد
واعترض عليه الشارح بان المفيد للعموم هو المقدر العام المعلوم بالقرينة فالحذف لمجرد الاختصار والاعتراض
قوى وان شنع عليه السيد السند بانه نشأ عدم التمييز بين ما يكون العلم بتقديره عاما مع قطع النظر
عن الحذف وبين ما يكون الوصول الى تقديره عاما عن الحذف فانه لما حذف يستدل به على تقديره عاما
لان تقديره غير عام والمقام خطابي يوجب التعميم فههنا الحذف للتعميم لانه ما لم يحذف لا يمكن التوصل
الى تقديره عاما بالمقام الخطابي ففي القسم الاول لمجرد الاختصار فان ما ذكره كلام عجيب لا يعقل محصل للفعل
بحذف العام للتعميم ولا يكون الحذف قرينة على تعيين العام انما القرينة هو المقام الخطابي الدال على ان المقدر عام
الا ان الحذف شرط للتمسك به في معرفة العموم وما من قرينة على تقدير العام الا وهي كذلك فاحسن التامل
ونحن نقول وبالله التوفيق قال المص في الايضاح واما للقصد الى التعميم في المفعول والامتناع عن ان يقصره
السامع على ما يذكر معه دون غيره مع الاختصار كقولك قد كان منك ما يؤلم اى ما الشرط في مثله ان يؤلم كل احد
وكل انسان وهذا ويستفيد منه التفطن ان حذف الخاص للدلالة على ان تعلق الفعل لا يختص بهذا الخاص
بل يعمه وغيره وانما حفظ التعليق بمقتضى العام الا الاختصاص وكيف لا وقد قال والامتناع عن ان يقصره
السامع على ما يذكر معه دون غيره فعلم ان الحذف الذي كان يذكر معه لم يكن عاما وكان بحيث لو ذكر
اوهم الاختصاص فقوله اى كل احد ليس بيانا للمقدر بل للتعميم الذي افيد بحذف الخاص والتقدير ما يولم نفى
واعلام ملا يختص فافيد عدم الاختصاص بتعرية الكلام عن صورة التخصيص مع اعتبار نفي التقدير
ونبه بتفاوت بين هذا المثال والاية بقوله وعليه والله يدعو الى دار السلام فان المستفاد من السابق
المبالغة وهنا على الحقيقة فان الله تعالى يدعو الى دار السلام العباد كلهم الا انه لا يجيبهم منهم
الا السعداء فالمقدر يدعوكم والخاطب امة محمد عليه السلام حذف المفعول افادة للعموم ودعوة الله تعالى

اي المحذوف

لكل انسان ولا يخفى عليك ان شرح هذا المقام على هذا الوجه من نفايس الكلام وليس النسبة لكون
على عظم قد ما حصى الله به من الانعام فى كل حين وان لا يكفر فى مقام الامتنان بل لانى اخاف
على ما التى اليك من ان يكون مصداقا للمثل السائر ان الشيء اذا كثر هان واما لمجرد الاختصار
وفى بعض النسخ عند قيام قرينة واعترض عليه بانه مستغنى عنه بقوله وجب التقدير بحسب القرائن
واعتذر الشارح بانه تذكرة لما سبق وغيره بان المعنى عند قيام قرينة على ان الغرض مجرد الاختصاص
ورده الشارح بانه لا يختص بمجرد الاختصار بل مشترك فيه جميع الاقسام ويتجه عليه ان يذكر
ما سبق ايضا لا يختص بمجرد الاختصار ولعل مراد المص ان الحذف لمجرد الاختصار انما يحسن عند قيام
القرينة من غير حاجة الى اقامتها فان هذا الحذف لتقليل مؤنة الافادة عند ضيق المقام فلو يحسن
ما لم يكن فى الحذف تخفيف مؤنة الذكر من غير حاجة الى مؤنة اخرى نحو اصغيت اليه اى اذنى
وان النسبة الى الاذن ملحوظ فى الاصغاء فالقرينة قائمة مع ذكر الفعل وعليه قوله ارنى انظر اليك
اى ذاتك فان الجزاء قرينة على ان المفعول ذاتك والتفاوت بين القرينتين لا يخفى قال وعليه
واما للرعاية على الفاصلة عدى الرعاية بعلى لتضمين معنى المحافظة والضحى والليل اذا سجى ما ودعك
ربك وما قلى اى ما قلاك ولا مزاحمة بين هذا وقول الكشاف انه حذف للاختصار وظهور المحذوف
اولا تزاحم فى النكات والاولى بالاعتبار فى هذا المقام ما ذكره صاحب الكشاف فان الحذف للرعاية
على الفاصلة لا مدخل له فى البلاغة لان تحصيل الفاصلة التى هى من المحسنات البديعية قد ذكره
فى علم المعانى غايته على سبيل الاستطراد ودرجا يدعو الى رعاية الفاصلة الى الفاكهة واما لاستهجان ذكره
كقول عائشة رضى الله عنها ما رايت منه عليه السلام وما راى منى اى العورة والاحسن ان الحذف
لتاكيد امر ستر العورة حتى انه ستر لفظها على السامع واما لنكتة اخرى قد عرفت منها واحدة اخرى
وتركت مزيد التفصيل لانك سترت نحو تجرى معنى ذكره الشارح المحقق مادعى فى قوله تعالى لينذر
باسا شديدا اى لينذر الذين كفروا من كون الغرض ذكر المنذر به لا غير وفيه ان حذف المنذرين هنا
للتنزيل بالنسبة الى المنذر لانه ليس المقصود الا التقدير فهو بمعزل عما نحن فيه وتقديم مفعوله

لم يقل

لم يقل وتقديمه مع ان المقام مقام ما يتضح منه عليه فافهم ونحوه اى نحو المفعول والظاهر دخول الظرف
والجار والمجرور فيه لا فى معموله لان حمل المعمول الى الان على المفعول به يدعو الى حمله هنا عليه والمراد
بنحوه المفعول لا شبه المفعول اذ لو كان لقيل ومعموله نحوه عليها ولا يذهب عليك ان ما ذكره من التاكيد
لا يجرى فى الكل اذ لا يقال فى ما جئت وحده ولا لا غيره واليوم الجمعة جئت وحده ان خص الحال بالمفعول
وقد نبه بذكر نحوه على ان البحث السابق ايضا لم يختص بالمفعول به بل يتوقع فيه سلك التحرى والمقايسة
وهكذا كان دابه فى مباحث نحوه وتارة يعتمد على معرفة مخاطبه ان مباحث هذا الفن مما للقياس فيه
مساغ وليس جل امره السماع فى النحو ومما ترك فيه الوصية بالمقايسة قوله لرد الخطاء فى التعيين
فانه لا يختص التقديم فيه بل يكون لنحوه من رد خطاء المخاطب فى اعتقاد الشركة او لازالة تردده لكن
قوله بعد ولذلك كان داعيا الى ذكره لانه يجب ادخاله فى المشار اليه ليتم التعليل فاعترض الشارح عليه
بانه كان عليه ان يذكره صريحا واعتذر السيد السند بان المص لم يذكر رد الخطاء فى الاشتراك وما يتعلق
به من التاكيد صريحا بوحدة اعتمادا على المقايسة بما سبق ضعيف او جيد الغفلة عن التعليل لكن
اعتراضه بان فائدة التقديم فى الانشاء نحو زيدا اضرب او لا تضرب فان اعتبار رد الخطاء فيه يتكلف
ضعيف جدا لانه كلامه فى الابواب السابقة على الانشاء فى الخبر يدلك عليه ما ذكره فى باب الانشاء
حيث قال تنبيه الانشاء كالخبر فى كثير مما ذكر فى الابواب الخمسة فليعتبره الناظر ومما يجب انه الاحسن
ان يقول بدل لرد الخطاء لافادة الاختصاص ايضا لا يجرى فى الانشاء الا بتكلف لانه افادة ثبوت
شيء لشيء ونفيه عن غيره ولا يقبله الانشاء كقولك زيدا عرفت لمن اعتقد انك عرفت انسانا وانه غير زيد
وهو مصيب فى اعتقاد ذلك انك عرفت انسانا ومخطئ فى تعيين انه غير زيد وتقول لتاكيده اى تاكيد
هذا التقديم لا لتاكيد رد الخطاء لان المذكور فى المتعارف هو القيد الاول لافادة الامر اى انك
تجعل فى جاء زيد زيد الثانى تاكيدا للاول فلا يدلك قول الشارح المحقق اى تاكيد هذا الرد لا غيره
اى تقول لاجل ايراد المؤكد هذا اللفظ لانك تقول لا يراد التاكيد زيدا عرفت لا غيره كما ذكره
الشارح ولعل غرضه تعيين محل لا غيره فى المركب ولذلك اى ولان التقديم لرد الخطاء فى التعيين ونحوه

عما زاد على اصل اعتقاد الحكم لا يقال ما زيدا ضربت ولا غيره لانه يوجب التناقض فان زيدا ضربت يثبت
ضربك لغيره وينفاه ولا غيره ولا ما زيدا ضربت ولكن اكرمته فان لكن للرد الى الصواب وللاخطاء في اعتقاد
علم الضرب حتى يرد الى الاكرام بل في مفعول علام الضرب فالواجب فيه ولكن عمرا وقال الشارح الا انه يقوم
قرينة على ان التقديم ليس للحصر قلت لا يكفي قوله ولا غيره وقوله ولكن اكرمته قرينة على ذلك واما نحو زيدا
عرفته فتاكيد ان قدر المفسر قبل المنصوب اما الا انه في قوة عرفت زيدا عرفته ففيه تكرار يفيد التاكيد
واما الا انه فيها ايضا ما قبل التفسير وفيه مزيد التقرير والا فتخصيص اقتصر على التخصيص لانه لازم للتقديم
غالبا فنزل التاكيد مع التقديم هنا القلة منزلة العدم وقوله واما نحو زيدا عرفته مرتبط بقوله كتوكيدك
زيدا عرفته في قوة واما زيدا عرفته محتمل للامرين وفيه رد على الكشاف حيث جزم بانه للتخصيص
وقال هو اوكد في افادة الاختصاص من اياك نعبد ولا يبعد ان يكون في عبارة المص اشارة اليه
حيث جعله عين التخصيص مبالغة في كماله في التخصيص ولا يخفى ان التاكيد في زيدا عرفته ايضا ابلغ عنه
في عرفت زيدا عرفته وان لم يذكره احد منهم فليكن في جعل نفس التاكيد ايضا اشارة اليه ثم خفي وجه
كونه اوكد في افادة الاختصاص على زمرة الخواص اذ لا يخفى انه في ذكر المفسر خلوا عن قصد الاختصاص
فليس فيه الا تكرار الاثبات فليس فيه الا تاكيد الاثبات دون الاختصاص والجاهم اعضل الاشكال الى
الى التاويل بحمل تاكيد الاختصاص على تاكيده باعتبار مرتبة الثبوت هذا في المقام احسن المقال ونحن
نقول بتوفيق الله الملك المتعال وجه كونه اكد في الاختصاص ان الاختصاص يفهم اجمالا ثم تفصيلا
ولا يخفى تاكيد في التفصيل بعد الاجمال ولا فرق بين زيدا عرفته مع قرينة قصد الاختصاص وبينه
بدونها في التفصيل والاجمال في بعض النسخ واما نحو واما ثمود فهديناهم والايضاح فيمن قرا
بالنصب فلا يفيد الا التخصيص قد عرفت انه مبني على الغالب وتنزيل القليل منزلة العدم ويتجه
عليه بعد ان هذا الحصر فاسد لفساد اثباته وسلبه اما الاول فلنبو المقام عن قصد التخصيص لان المقصود
انا هدينا ثمود دون غيرهم يزيد لحظ المخاطب بل الغرض اثبات اصل الهداية لهم ثم الاخبار عن سوء
صنيعهم الا ترى انه اذا جاء زيد وجاء ذم ساء ذلك مسائل ما فعلت بهم تقول اما زيدا فاكرمته

واما

١٥٦

واما عمرو فاهنته وليس في هذا حصر وتخصيص لانه لم يكن عارفا بثبوت اصل الاكرام والاهانة
كذا ذكره الشارح ووافقه السيد السند وفيه نظر لان المقام لا ينبو عن قصد القصر الحقيقي بل
يساعده فيكون المعنى انا هدينا ثمود من ابناء زمانهم دون غيرهم اي اصطفيناهم من بين الاقوام
للهداية فلم يعرفوا حقه واضاعوه وهذا ادل على سوء صنيعهم واما ما ذكره من المثال فلا ينافي
الحصر لانه بناء على الغالب واما الثاني فلان التخصيص لا ينفك عن التاكيد حتى قال الشارح المحقق
انه ليس الحصر الا تاكيدا على تاكيد وقد بين تقديم ما في حيز الفاء بعد اما فوائد ليس التخصيص هنا وهي
الفصل بين اما والفاء والتزيين بين المحذوف بعد اما والفاء السببية متوسطة اذ لا تقع في ابتداء
الكلام ورعايتها يقارن في كلامهم من سنة احرما التزم حذف شيء آخر ويمكن دفعه بتعلقات
الحصر بالاضافة الى مجرد التاكيد وكذلك اشارة الى قوله زيدا عرفت فلفظ الى بما هو للبعيد فولك
بزيد مررت فانه لرد الخطا في تعيين الممرور به وكذلك يوم الجمعة سرت الى غير ذلك مع دخول اما
ليس الا للتخصيص والتخصيص لازم للتقديم غالبا اي تقديم المعمول على الفعل وشبهه لا لمطلق التقديم
اذ لا يتضح في تقديم بعض المعمولات على بعض كما سيظهر عليك ولا في تقديم المسند اليه اذ التقديم والتقوي
سواء في نحو هو يا تبني صرح به الشارح المحقق في بحث القصر من شرح المفتاح ووافقه السيد السند في شرح
المفتاح وهو ظاهر كلام عبد القاهر في بحث المسند اليه كما مر وكان الاخصر الاعذب والتقديم للتخصيص
غالبا اذ في تقديم اللزوم بالغالب خزازة وكانه اراد الاشارة الى التوجيه قول المفتاح والتخصيص
لازم للتقديم وقد يكون لمجرد الاهتمام او التبرك او الاستلذاذ او موافقة كلام السامع او ضرورة
الشعر او رعاية الفاصلة والسجع وما اشبه ذلك ولهذا يقال في اياك نعبد واياك نستعين
معناه نخصك بالعبادة فان قلت تفسير ما قدم فيه المعمول بالاختصاص لا يتوقف على لزومه
للتقديم غالبا حتى يظهر كونه لهذا قلت تفسيره به مع وجود غيره من النكات كالتبرك ورعاية
الفاصلة في التاليف وموافقته واياي فاعبدون في اياك نعبد من غير طلب قرينة تدل على انه للتقديم
غالبا وفيه رد لما قال ابن الحاجب من ان التقديم في نحو الله احمد واياك نعبد للاهتمام ولا دليل على كونه

للحصر ويفيد في الجميع اي في جميع صور تقديم متعلقات الفعل وراء التخصيص بعد نكتة التخصيص اهتماما بالمقدم
وفيه انه لا وجه لتخصيص الاهتمام بما سوى التخصيص اذ لا ينفك التقديم عن الاهتمام لانهم انما يقدمون
الاهم وفيه ايهام الى ما قاله الشيخ عبد القاهر انا لا نجد شيئا يجري مجرى الاصل والتقديم غير العناية
والاهتمام لكن ينبغي ان يفسر وجه الاهتمام ويبين له معنى ولا يقتدى بكثير من الناس في ظنهم كفاية
ان يقال انه قدم للاهتمام وقد فصلنا لك تفصيلا في احوال المسند اليه فالمراد بالاهتمام الاهتمام
المستند الى امر فهذا الكلام ايضا للتقييد بقوله غالبا ولهذا اي للاهتمام يقدر المحذوف
في بسم الله مؤخرا والاولى ولهذا ايضا التقدير ليوهم اختصاص تقدير المؤخر بنكتة الاهم لانه لمجموع
الامرين التخصيص والاهتمام وليس المقصود من قوله ولهذا الاستشهاد على ما سبق كما يتبادر الى الوهم
حتى يرد ان تقديم المؤخر فيه للابداء على ان التقديم يفيد في الجميع اهتماما بالمقدم ووجه الاهتمام باسم الله
تعالى بني واورد على كون اسم الله اهم فالايراد على قوله ولهذا يقدر واورد على كون الاهتمام
مقتضيا التقديم فالايراد على قول المذكور او على قوله او يفيد في الجميع الى آخره وهناك احتمال
في غاية الدقة وهو انه عطف على مقدر اي ويكون التقديم مفيدا للاهتمام لا محالة اورد على نظم القرآن
اقرأ باسم ربك لانه واجيب بهذين الجوابين فيكون قوله بالامور الثلثة اقرأ باسم ربك الاية
انما يصح تقديم اقرأ ان لم يكن الاهتمام موجبا للتقديم او لم يكن اسم الله اهم واجيب بان الاهم فيه القراءة
وذلك لا ينافي كون اسم الله في بسم الله لان الفعل فيه ليس اهم من اسم الله لعدم عروض ما يجعله اهم
من اسم الله تعالى ويعارض الجهة الذاتية فيه للاهمية ويترجح عليها كما في اقرأ ولا ينافي
اقتضاء الاهمية في بسم الله لانه ليس هنا اهمية اسمه تعالى وذلك لانها اولى اية نزلت بالاتفاق
واول ما يؤمر به الرسول بالقراءة فامر القراءة اهم في هذا المقام وقول الشارح لانها اول سورة نزلت
بناء الامر على واحد من الاقوال الثلثة ثانيها ان اول سورة نزلت هي الفاتحة وثالثه هي المدثر
لكن الخلاف في ان هذه الاية اول اية نزلت ويتجه عليه ان القول بانها اول سورة نزلت
لا يستلزم القول بانها لم يسبق هذه الاية شيء في النزول لان الفاتحة اول سورة نزلت على قول

مع الاتفاق

مع الاتفاق بان هذه الاية اول ما نزلت الا ان يقال القول بانها اول سورة نزلت لا ينفك عن القول
بان جميع اجزائها متقدمة على غيرها ذلك ان يحتمل وجه اهميتها ان في تقديم اسم الله ايهام الاختصاص
وهو لا يناسب المقام اذ ليس مندا لا من اخر حتى يكون الحصر مفيدا ولا ينبغي ان معنى عبارة المتن ان الاهم
من القراءة وتخصيص القراءة للقراءة فلم يقدم الاسم لئلا يفيد الامر بتخصيص القراءة مع ان الاهم الامر
بالقراءة لا يبعد عن الفهم جدا والداعي اليه من الاجتناب عن جعل الامر بالقراءة الاهم من اسم الله
ليس بسديد اذ لا مانع من كون غير اسم الله اهم منه بعارض وباسم ربك متعلق باقرأ الثاني
ومعنى الاول اوجد القراءة اي طلب ثبوت القراءة للفاعل من غير تقييد بشيء بخلاف الثاني فان معناه
اوجد القراءة باستعانة اسم الله تعالى ولم يرد ان الاول منزل منزلة اللازم دون الثاني ستوهم
ان الباء في باسم ربك زائدة الدالة على التكرير والدوام كما في اخذت الخطام واخذت بالخطام
كما ظنه الشارح فاعترض سعد وقال الاحسن ان الباء للاستعانة ويمكن ان يقال مراد الشارح ان
الاحسن توجيه عبارة الجواب ذلك فتأمل واعترض السيد السند على هذا الجواب بانه لا يبين
ان طلب التخصيص القراءة باسم الله تعالى لا يناسب كونها اول ما نزل فلا يصح تعلقه باقرأ الثاني
لان المطلوب يكون ذلك والشارح لا جعل اسم الله متعلقا باقرأ الاول ايضا عن الاشكال وهذا الاشكال
لا يتجه لان الامر بالقراءة حصل بقوله اقرأ فبعده يناسب ان يطلب تخصيص القراءة ولو توجه فانما
يتوجه لو جعل وجه اهمية القراءة ان في تقديم اسم الله تعالى ايهام الاختصاص وقد عرفت له وجها آخر
فنقول لا اعتداد بايهام طلب التخصيص لان المقام ينفيه فتقديمه لمجرد كونه اهم للتبرك به والاستلذاذ
بذكره ثم يرد على جعل باسم الله تعالى متعلقا بالاول ان لا يكون القارئ مستعينا في قراءة السورة
باسم الله وتقديم بعض معمولاته اي الفعل على البعض لان اصله التقديم او اصل الاخر التاخير بل كل الاثنية
الاصلين كالفاعل في ضرب زيد عمرا فان اصله التقديم على المفعول لكونه عمدة وكون المفعول فضلة
والشدة اتصاله بالفعل والمفعول الاول في نحو اعطيت زيدا درهما اي المفعول الاول لا فعال باب
مفعولها الثاني المفعول الاول لما فيه من معنى الفاعلية وهو انه عاط اي آخذ للعطا قبل الاصل

تقديم المفعول المطلق ثم المفعول به بلا واسطة حرف الجر ثم الذي بالواسطة ثم المفعول فيه الزمان ثم المكان
ثم المفعول له ثم المفعول معه وللاصل ان يذكر الحال عقيب صاحبها والتابع عقيب المتبوع وان تقدم النعت على التاكيد
والتاكيد على البدل والبيان وهما كيان هذا ويعرف من هذا الترتيب بانه لو اتصل باحدهما ضمير التاخير
هل يلزم الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة اولا فضرب بعصاه زيد ليس فيه ذلك الاضمار لان زيدا
مقدم رتبة وضرب صاحبها بالعصا فيه اضمار قبل الذكر لان المفعول به بلا واسطة مؤخر لفظا
ورتبة فان قلت تقييد المفعول الاول من باب اعطيت نحو مشعر بان الاصل في كل مفعول اول تقديمه
على الثاني قلت تقديم المفعول الاول من باب علمت من قبيل تقديم المسند اليه على المسند وليس مما نحن فيه نعم
تقديم المفعول الاول من باب اعلمت مما نحن فيه لكنه ملحق بالمفعول الاول من باب اعطيت قال ابن الحاجب
وهذه اي الافعال المتعدية الى الثلثة مفعولها الاول كمفعول اعطيت فهو مندرج في نحو اعطيت زيدا
درهما اولانه ذكره ثم تقديم فيما ان الاهمية اصل الخطابة تقديم لكن لا بد من بيان وجه الاهمية كما ان
التقديم لكونه نصب عين المتكلم او السامع او لكونه لا خلالا في تاخيره الى غير ذلك فلا وجه لجعل الاهمية
قسيما لما فيه بل هو مسمح لبيان الفعل حيث لا اهمية اصلا ومستند الى الاصالة وغيرها نحو قتل الخارجي
فلان في القاموس الخارجي رجل يسود بنفسه من غير ان يكون له قديم وارادته في هذا الكلام غير
ظاهرة والمستفاد من الايضاح ان المراد من خرج على السلطان حيث قال كما اذا خرج رجل على السلطان
وعاث في البلاد وكثر منه الاذى فقتل واردت ان تخبر بقتله فتقول قتل الخارجي فلان اذ ليس
للناس فائدة في معرفة قاتله وانما الذي يريد منه هو وقوع القتل عليه ليتخلصوا من شره او لانه
في التاخير اي للتاخير اخلال ببيان المعنى المقصود او بشد المعنى المقصود وهو اشبه كانه قال ببيان المراد
ما سبق كان تقديما للمقتضي وهذا ما وقع بعده تقديم لمانع عن التاخير ويندرج في الاخلال ببيان
المعنى موجبات للتقديم حصلت في النحو من انتفاء الاعراب لفظا والقرينة في الفاعل والمفعول والفاعل
او المفعول بعد الا او معناها وغيرها في باب المبتدأ والخبر والفاعل والمفعول فيذكر الاخلال
ببيان المعنى كما يكون بظهور احتمال في التاخير واضح يصرف النفس عن فهم المقصود بان لا يلتفت

١٥٨

اليه او يصير مترددا لذلك يكون باحتمال تعلقه بغير ما علق به لفظا وان لا يظهر له معنى فيشوش
فهم السامع ويوجب تأمله فيه وسكته معه رجاء تحصيل معنى له ومنه قوله تعالى وقال الملأ من قومه
الذين كفروا وكذبوا بلقاء الاخرة واترفناهم في الحيوة الدنيا بتقديم قوله من قومه على الوصف وحقه
التاخير لان الوصف من تتمة الموصوف وحق الحال ان ياتي بعد تمام صاحبها لانه لو اخر لاحتمل ان يكون
من صلة الدنيا على ما ذكره صاحب المفتاح فانه ليس الاحتمال الا بحسب اللفظ من غير تامل في المعنى اذ لا معنى
للحيوة الدنيا من قوم نوح وبهذا اندفع اعتراض المصنف على المفتاح بان تعلق من قومه بالدنيا غير معقول
وان شيد له الشارح المحقق بانه حق وان كان مناقشة في المثال وجعل الشارح ايا مناقشة في المثال اتم
الاهمال لانه مناقشة في جعله نكتة في الاية الكريمة ويحتمل ان يكون الذين كفروا بدل البعض من قوله
قومه فلا يكون هناك تقديم شيء على شيء نحو وقال رجل مؤمن فيه مثال التقديم لان الاصل فيه التقديم لا يقتضي
للبعد واعنيه لان الوصف المفرد مقدم على المركب كما بين في محله وعلى هذا لا يبعد ان يقال قدم من ال فرعون
على قوله يكتم ايمانه لانه يحتمل الافراد ويحتمل الافراد فينبغي ان يكون مقدما على الجملة الصريحة الا ترى
انه يجعل اليف في اين زيد في حكم المفرد في وجوب التقديم على المبتدأ مع انه جملة لكونها غير صريحة فانه
لو اخر من ال فرعون عن يكتم ايمانه لفهم غير المقصود ولم يفهم المقصود واشار الى الاول بقوله
لتوهم انه من صلة يكتم لانه ليس له صلات حتى يكون التبعيض في موقعه والى الثاني بقوله
فلم يفهم انه منهم ويحتمل ان يكون التقديم لتحصيل صفة الترجيه وهو ايراد اللفظ محتملا لوجهين
ولا يذهب عليك ان التحرز عن الاخلال ببيان المعنى يجري في تقديم الفضلة على الفعل ايضا كما في نحو
ازيدا ضربت لكن لو قلت اضربت زيدا لانقلب الى الاستفهام من الفعل والمراد الاستفهام من المفعول
او بالتناسب عطف على قوله ببيان المعنى اي التقديم لان في التاخير اخلالا بالتناسب كرعاية الفاصلة
نحو فاوجس في نفسه خيفة موسى فان فواصل الاي على الالف فقدم الجار والمجرور والمفعول على الفاعل
لذلك وقدم الجار والمجرور على المفعول ليتصل الفاعل بالمفعول ولم يتعرض للتقديم الذي يكون المتكلم
ملجأ اليه مضطرا كما في وجه الحبيب اتمنى قدم فيه المفعول على الفاعل لانه تقديمه على الفعل يجلي اليه لانه

مطلب القصر

الا مدخل له فى البلاغة اللهى بنتوسل اليك فى قصر الآمال على خير ما يسعه حمى الاجال ونسألك
قلب وجه قلوبنا الى التوجه الى افرادك بالعباد يا معبود والتوفيق لتعبدك على ما ينبغى فان هداية
عند شهود كل موجود يا واجب الوجود ويا غاية كل مقصود ابدا نا بعقد التقديم امر كيف لا ما هو الاهم
واد رغبت القيام بالنفى والاستثنا فى مقام العطف الى التوحيد على الوجه الاتم القصر قال والقصر فى اللغة
الحبس ومناسبته بالمعنى الاصطلاحى ظاهرة اقول فى القاموس القصر اختلاط الكلام ولا يبعد ان يكون
سندا لان فى القصر الاصطلاحى اختلاط الحكم والحكم الايجابى بالسلبى وفى الاصطلاح على ما عرفه الشارح
المحقق فى شرح المفتاح جعل بعض اجزاء الكلام مخصوصا بالبعض بحيث لا يتجاوزه ولا يكون انتسابه
الا اليه ولا يخفى انه لا يصدق على اختص زيد بالقيام فانه لا تخصيص فيه بجزء من اجزاء الكلام بالآخر
لانه لم يخص الفاعلية لزيد بالقيام ولا مفعولية القيام بزيد وان لزم اختصاص القيام بزيد الا انه ليس
اختصاص صفة بموصوف الا من حيث الجزئية للكلام فتقييد السيد السند التعريف بقوله بطريق معهود
فى شرح المفتاح احترازا عن قولنا اختص القيام بزيد كما اوضحه فى حواشيه على شرحه محل تامل نعم لو جعل
القصر مقصورا على الطرق الاربعة احتيج الى التقييد لاخراج ضمير الفصل وتعريف المسند اليه وتعريف
وهو حقيقى وغير حقيقى اى مجازى لان حقيقة التخصيص اثبات شئ لشئ وسلبه عن جميع ما عداه
فاستعماله فى تخصيص شئ بشئ وسلب عن بعض ما عداه بطريق المجاز وفيه ان القصر الادعائى يجب
ان يدخل فى غير الحقيقى مع ان الاثبات لشئ والسلب عن جميع ما عداه ادعاء داخل فى القصر الحقيقى فلذا جعل
الشارح مقابلا للاضافة وفيه ان القصر مطلقا اضافى بالحقيقى بالاضافة الى جميع ما عدا جميع الشئ وغير
الحقيقى بالاضافة الى بعضه فالحقيقى باى معنى يعتبر لا يخلو شبعة الا ان يدعى انه اصطلاح من القوم
فترجع المناقشة الى وجه التسمية فاختيار السيد السند التوجيه الاول ورده على الشارح التوجيه الثانى
ليس بذاك فان قلت تقسيم الحصر الى الحقيقى والمجازى يستلزم استعمال القصر فى معنى الحقيقى والمجازى
معا قلت المراد بالحقيقى ما يكون حقيقة بالنسبة الى اللغة وكذا بالمجازى والا فالقصر المقسم له معنى
اصطلاحى يندرج فيه كلا القسمين وكل منهما اى من الحقيقى وغير الحقيقى نوعان قصر الموصوف

على الصفة

على الصفة وقصر الصفة على الموصوف قال الشارح الفرق بينهما واضح فان معنى الاول ان الموصوف
ليس له غير تلك الصفة لكن تلك الصفة يجوز ان يكون حاصلة لموصوف آخر ومعنى الثانى ان تلك
الصفة ليست الا لذلك الموصوف لكن يجوز ان يكون لذلك الموصوف صفات اخر هذا وفيه بحث
لانه لا يستفاد من شئ من القصر جواز اشتراك المقصور عليه بل يحتمل امتناع الاشتراك فليس
الجواز مدلول القصر وايضا لا موجب لافراد الموصوف وجمع الصفة وقال السيد السند وجه الانحصار
فيهما ان القصر انما يتصور بين شيئين بينهما نسبة فاما ان يكون قصر المنسوب اليه وهو المراد
١٥٥ بقصر الصفة على الموصوف وفيه ان قولنا ما ضرب زيد الا عمرا فيه قصر الفاعل على المفعول وبينهما نسبة
هى فاعلية زيد بعمرو فزيد منسوب الى عمرو وقد قصر باعتبار هذه النسبة على عمرو مع ان زيدا
ليس صفة معنوية لعمرو فلا يصح هذا الوجه للانحصار والمراد المعنوية لا النعت لما ذكر الصفة فى بحث
المسند اليه بمعنى النعت حيث قال واما وصفه اى ايراد الصفة احتاج هنا الى التنبيه على نفى ارادة
انه لانه مظنة ان يتبادر الذهن اليه ولم يقل المراد المعنوى لا النعت لان المذكور بالذات
فى الكتاب سابقا الصفة الموجبة لاشتباه الصفة هنا بالنعت ولا بد هنا تنبيه آخر وهو
ان المراد بالصفة المعنوية اعم مما يستنبط من الكلام ومن مصرح به حيث وصف به صريحا ليتناول
ما ضرب الا زيدا احالة الى ان الى غير ذلك اذ ليس المفعول فى الكلام موصوفا ولا الفعل المذكور
وصفا له بل يستنبط وصفه بالمضروبية ويجعل المفعول فيما ليس الكلام موصوفا به والصفة
المعنوية يقال على ما قام بالغير وعلى تجرية على الغير ويجعل الغير فرداله وذلك بجعله حالا او خبرا
او نعتا والاظهر ان المراد الثانى ولو اريد الاول لم يكن المقصور لم يكن المقصور عليه فى ما الباب
الا ساجد وما زيد الا اخوك ساجد واخوك بل الكون ساجدا وهو خلاف المشهور وتاويل عنه
منه وحده وهذا كما يقال وصف المحمول واما حمله على ما دل على ذات مبهمة باعتبار معنى هو المقصود
فبعيد اذ لم يشتهر وصفها بالمعنوية ولا يصح فى كثير من موارد القصر الا بتكلف او تعسف
ولعله يمكن تعريف النعت على ما ينبغى وما يتعلق بتعريفا تهما من النقض والابرام مما بعده عقلا الانام

من فصل الكلام لذكرت ما يتجب عنده اولو الاحلام والاول من الحقيقي نحو ما زيد الا كاتب اذا اريد
انه لا يتصف بغيرها اى بغير الكاتب وتأنيث الصفة لانها صفة والكنى عن تعريفه بالتمثيل اشارة
الى وضوحه بخلاف غير الحقيقي وتبدل مثال هذا القسم دون قسيمه بمعرفة القيد فى مثال قسيمه بالمقايسة
وهو لا يكاد يوجد مبالغة فى نفي وجوده والمراد انه نفي وجوده فى نفس الامر حتى يكون نفيا لصدق هذا
القصر فلا ينافي تقسيم الحقيقي اليه لانه يكفى للتقسيم وجود الكاتب منه على انه لا كلام فى وجود الادعائي
منه وانما نفي لوجوده فيما بين التراكيب مع معنى قوله لتعذر الاحاطة لظهور تعذر الاحاطة بصفات
الشيء ظهورا لا يخفى على احد فلا يأتي بهذا القصر عاقل لعدم امكان الغلط فيه ولا التغليط مع التعويل
فى التقسيم على ما يقصد به المبالغة ووجه تعذر الاحاطة الكثرة وخفاء الكثير بحيث لا يعلمها الا العليم
الخبير والثاني كثير نحو ما في الدار الا زيد يريد به الدار المخصوصة وههنا اشكال قوي وان لم تسمعه
من قوي وهو انه يكون قصر حقيقي فى كل قصر اضافي فينبغي ان يوجد قصر الموصوف على الصفة بهذا الاعتبار
كثيرا فتقول فى ما زيد الا قائم ما زيد شيئا مما تعتقده الا قائم وقد يقصد به التباعد بعوده الى الثاني
لكونه اقرب ولان التقليل الغاية قد يقتضيه ان كون الادعائي فى مطلق الحقيقي قليلا وليس
القسم الاول منه الا ادعائي والثاني ايضا يكون ادعائيا خفي فلذا اختار الشارح عوده الى الثاني اعتمادا
على معرفة امكان قصد المبالغة فى الاول ايضا هذا اذا لم يتوقف المجاز على صحة المعنى الحقيقي اما اذا توقف
فتعين العود الى الثاني المبالغة لعدم الاعتداد بغير المذكور او بكمال الاعتداد بالمذكور فالاول
فى مقام مذمة غير المذكور ودعوى نقصانه والثاني فى مقام مدح المذكور وبيان نهاية كماله
والفرق بين الحقيقي الادعائي والاضافي فى مواد الاستعمال دقيق كثيرا ما يلتبس احد القصرين بالاخر
فليتأمل السامع الذكي المتلاحظ ولا يقول ان الفرق بين مفهوم الادعائي والاضافي خفي كما نشر
به السيد السند دعوى الشارح دقة الفرق بينهما فهذا غير مخفي ومن البدائع الدقيقة المستخرجة
بفطنة النظرة الدقيقة انه يقصد المبالغة بالقصر الاضافي فيقال لمن اعتقد ضرب زيد وعمرو
ما ضرب الا زيد لا لرد اعتقاده بل لتنزيل ضرب عمرو منزلة العدم هذا والحمد لله تعالى على ما انعم

والاول

١٥٦

والاول اى القصر الموصوف على الصفة من غير الحقيقي تخصيص امر بصفة دون صفة اخرى او مكانها
او صفة اخرى والثاني اى قصر الصفة على الموصوف من غير الحقيقي تخصيص صفة بامر دون امر اخرى
او مكانه ومعنى دون اخرى متجاوزا الاخر هو حال عن الامر والفاعل المحذوف للتخصيص وهو فى الاصل
ادنى مكان من الشيء يقال هذا دون ذاك اذا كان احط منه قليلا ثم استعير للتفاوت فى الاحوال فقيل
زيد دون عمرو فى الشرف ثم استعمل فى كل تجاوز حد الى حد وتخطي حكم الى حكم كذا قيل ويمكن ان يكون
الاستعارة للتجاوز من اصل معناه لا من اصل معناه الا من التفاوت فى الاحوال وبالجملة نصبه على الظرفية
وان لم يبق كما هو شأن الظروف اللازم الظرفية لانه مع الانتقال عن الظرفية يلزم نصبها ومنه
لقد تقطع بينكم بالنصب مع فاعلية فاياك وان تجعل نصبه على الحالية وبالجملة فهو يقتضي تجاوز
صاحبه عما اضيف اليه فى عامله ويجعل تعلق عامله مخصوصا بصاحبه ونفي الاشتراك التعلق
بينهما اذا تمهد هذا ففي التعريفين اشكال قوي لانه يفيد ان القصر تخصيص شيء بشيء
دون آخر فيكون نفي القصر الاضافي اثبات التخصيص لامر ونفيه عن آخر ومن البين فساده ولو تجوز
التجوز بالتخصيص عن الاثبات فيكون معنى تعريف قصر الموصوف على الصفة مثلا اثبات صفة لامر
دون اخرى فيكون مجرد اثبات الصفة قصرا لان قوله دون اخرى لا يفيد سلب صفة اخرى بل لا يفيد
الاعلام اثبات صفة اخرى وهو متحقق مع السكوت عنها وكذا الحال فى قوله او مكانها واعترض
عليه الشارح المحقق بانه يصدق على القصر الحقيقي لان المراد بقوله دون اخرى ما يعم الواحدة والمتعددة
كقولك زيد كاتب لا شاعر ومنجم لمن اعتقد الشركة للثلاثة او العكس ويؤيده ان المفتاح قيد التعريف
بما يخرج الحقيقي حيث قال هو تخصيص الموصوف عند السامع لجعله شاملا للقصر الحقيقي لكن غفل عن هذا
القيد وجعله شاملا للحقيقي ودفعه بعض الشارحين الاشكال الشارح الى ان قال هو تعريف بالاعم
اذ ليس المقصود منه التمييز عن الحقيقي بل تفريع التقسيم الى قصر الافراد والقلب والتعيين عليه وهذا
مع ضعفه كما لا يخفى نشيء عجاب للبليغ يحصل فضله على كل من ذوي الالباب وهو ان المصرح
فى الايضاح بان السكاكي اهمل القصر الحقيقي فلو كان عنده ان التعريف يشمل لما حكم بالاهمال فان قلت

قد ذكرت ان في تعريف السكاكي ما يخرجه فلذا لم يحكم بشموله قلت لو كان يعلم ان هذا القيد لاخراجه
لما اسقط عن تعريفه ولم يقصد التعريف بالاعم ويمكن ان يجاب عنه بان مكانها اي صفة اخرى يقتضي
انفراد بصفة اخرى صفة ثانية حتى يتعقل له مكان ولا يمكن ان يراد الثانية في نفس الامر فالمراد الثانية
في اعتقاد المتكلم لانه مرجع الضمير في مكانها وانما اسقط المص قول السكاكي لهذا السامع عن تعريفه اعتمادا على
انسياق الذهن اليه من باقي التعريف ولما لم يقيد السكاكي القصر في مقام التعريف بهذا التعريف بغير
الحقيقي وكان كلامه موهما انه تعريف مطلق القصر ونبه المص انه تعريف لغير الحقيقي وعرف غير
الحقيقي به استشعر ان يقال التعريف غير مانع لانه تعريف لمطلق القصر حيث عرف السكاكي به مطلق القصر
فدفعه في الايضاح بان السكاكي اهمل القصر الحقيقي دفعا لما يتجه عليه الاعتراض به اذ الالتباس بادل لا
غرضه كلي في البلاغة وطعنه الشارح اعتراضا على السكاكي ودفعه بانه داخل في تعريفه فكيف يكون
مهملا وقد عرفت ما فيه فكل منهما ينتجه لما يتضمنه التعريف من التوزيع ضربان فالاضرب اربعة
تخصيص امر بصفة دون اخرى وتخصيص امر بصفة مكان اخرى وتخصيص صفة بامر دون اخر
وتخصيص صفة بامر مكان اخر والمخاطب بالاول من ضربي كل من يعتقد الشركة هكذا اتفقت كلمتهم
وينبغي ان يصح خطاب من يعتقد اتصاف المسند اليه بالمقصور عليه ويجوز اتصافه بالغير فيقصد
قطعا للتجويز الشركة وجعل المفتاح من ساويا عنده داخلا في المخاطب بالاول لانه يفيد اثبات
الصفة لموصوف دون اخر ممن جوز المخاطب اتصافه بها الا ان من جعل متصفا واخطأ المتكلم بجعل
احدهما متصفا بل جوز اتصاف كل منهما فليس لاحدهما مكان متميز عن مكان الاخر حتى يعقل جعل احدهما
مكان الاخر فلا الشارح هو المحقق لكمال وضوح تشاركه ما ذكره المص وقبح كونه هفوة منه على ان تكلف
التصحيح كلامه مما لا يمكن تصحيحه الا بتكلفات لا يطيقها اللسان ويضيق عنها الاذن فارجع الى الشرح
انما استنهت البيان ونحن نقول بتوفيق المستعان قد خالف المص المفتاح وجعل قصر التعيين
تحت قوله مكان اخر ومكان اخرى لا تحت قوله دون اخر وان اجرى بجامع بين قصر القلب وبينه
هو انهما لمن اعتقد الاتصاف بالنظر الى احد المعنيين لا بالنظر اليهما بانهما لرد اعتقاد المخاطب

العكس بيانه

١٥٧

العكس بيانه ان مخاطب قصر التعيين في غرضه الخطاء في التعيين وعلى تقدير خطائه في التعيين يرده القصر
الى العكس فقصر التعيين في غرضه الخطاء في التعيين يرده القصر الى العكس فقصر التعيين لرد الخطاء بالقوة
كما ان قصر القلب لرد هذا الخطاء بالفعل والفرق بين خطائين يرد بهما الى انه في قصر التعيين بالقوة
وفي قصر القلب بالفعل فظهر انه الحق مع المص وهفوه عنه وبهذا ظهر كونه قصر التعيين لرد الخطاء انه اشكل
على الفحول ويسمى قصر افراد لقطع الشركة المعتقدة على ما حققه المص ولقطع الشركة المعتقدة او بحسب
التجويز على ما ذكره المفتاح وبالثاني من معتقد العكس اي عكس الحكم الذي اشتمل على القصر ويسمى قصر قلب
لان الغرض منه قلب ما عند المخاطب هكذا كلمتهم وينبغي ان يجوز ان يكون المخاطب به من اعتقد ثبوت
الحكم لمن نفاه وجوز ثبوته للاخر فتثبته للاخر وتنفيه عما اثبته له القلب الحكم او تساويا عنده
ويسمى قصر تعيين لانه يقطع الاحتمال الذي عند المخاطب قال الشارح هذا التقسيم لا يجري
في القصر الحقيقي اذ العاقل لا يعتقد اتصاف امر بجميع الصفات ولا اتصافه بجميع الصفات غير صفة
واحدة ولا يردده ايضا بين ذلك وكذا لا يعتقد اشتراك صفة بين جميع الامور ولا ثبوتها لجميع
غير واحدة ولا ترددها ايضا بين الجميع وفيه نظر لان القصر الحقيقي يصح ان يكون لرد اعتقاد ان
في الدار زيدا مع انسان فيقال في رده ما في الدار الا زيد لانه لا بد لنفي انسان ما من عموم النفي كما
لا يخفى ولصحة قولنا ما في البلد من علمائه الا زيد لمن اعتقد ان جميع علمائه في البلد او تردد المسند
بين علمائه او يجعل المسند لما سوى زيد من علمائه على انه لا مانع من رد اعتقاد الشركة بالقصر
الحقيقي فيكون قصر افراد او قلب اعتقاده به فيكون قصر قلب والتعيين به كذلك نعم لا يجب
ان يكون المخاطب به واحدا من هؤلاء بل يحتمل ان يكون خالي الذهن ومن بدايع قصر القلب
ما يزيل به الشركة فكان كالجامع للقصر ونقيضه اذ القصر قد يكون لقطع الشركة ولا يكون
للشركة فيكون الكلام حينئذ كالجامع بين المتنافيين وفيه السحر الواضح الذي يوجب الحسن والبهاء كقوله
وارسلناك للناس رسولا فانه تقدم للناس للتخصيص وقصر القلب وذلك انما يتحقق بجعل الناس
للاستغراق اي لجميع الناس لا لبعضهم بل لاعتقاد من ادعى انه نبي العرب فقط فصار بذلك القصر

وسالته مشتركا بين الناس منقلا من الخصوص الى العموم وهذا من دقائق القصر وشرط قصر الموصوف
على الصفة عدم تنافي الوصفين قال المص في الايضاح لتصور اعتقاد المخاطب اجتماعهما وهذا التعليل
يدل على ان المراد عليه ظهور تنافي الوصفين اذ يصح اعتقاد اجتماع المتنافيين ممن يخفى عليه تنافيهما
ونحن نقول وهكذا ينبغي ان يشترط عدم تلازمهما ليصح اعتقاد المتكلم والمخاطب الانفراد وقلبا تحقق
تنافي الوصفين ليكون اثبات المخاطب المنفية في كلام المتكلم مشعرا بانتفاء غيرها هكذا في الايضاح
من غير خفاء ان وهم البعض ان مراده ليكون اثبات المتكلم ما اثبته في كلامه مشعرا بانتفاء غيرها
وبالجملة فيه نظر لان معرفة انتفائها لا يتوقف على هذا بل يحصل في كلام المتكلم بالقصر في كلام المخاطب
يمكن بطريق غير مخصوصة لا يخفى وايضاح في ما زيد الا شاعر لمن اعتقد انه كاتب لا شاعر من اقسام
القصر على انه لا شبهة في انه قصر قلب كما صرح به صاحب المفتاح ومنهم من قال مراده تنافي الوصفين
في اعتقاد المخاطب وهذا عجيب كيف وقد غفل عن قوله وقصر التعيين اعم لانه ان اراد بالتنافي في اعتقاده
سلب احدهما وايجاب الآخر فلا يوجد بعد قصر التعيين وان اراد عدم اجتماع اعتقادها فلا يوجد
قصر التعيين مع قصر الافراد واعجب منه ان الشارح المحقق غفل عن فساد كلامه من هذا الوجه وثبت
في انظاره تارة بانه يكفي شرطا ضابطا للاغنا معرفة ان قصر القلب هو الذي يعتقد فيه المخاطب العكس
عنه تارة بانه صرح صاحب المفتاح بان المخاطب يجب ان يعتقد العكس فلا يصح قول المص انه لم يشترط
في قصر القلب في الوصفين ما لا يذهب عليك انه لا وجه لتخصيص شرط القصر للموصوف على الصفة لان الكلام
الاشتراط ينبغي ان يكون شرطا لقصر الصفة على الموصوف ايضا افرادا عدم تنافي الموصوفين في الوصف
فيقال لا يصح القصر افرادا في ما افضل البلد الا زيد لانه يجتمع الموصوفان في وصف الافضلية بل يصح
ذلك القصر قلبا كانه لم يقصد التخصيص بل عدله على ظهور المقايسة وقصر التعيين لانه لم يقل وقصر
التعيين منه اعم لاحترازه الحكم على الاعم والتنبيه على ان الحكم السابق ايضا لا يخص بل ما يصلح للتعيين ما
لا يصلح للافراد وما يصلح له ما لا يصلح للقلب كما صرح به في الايضاح لكن عبارته حيث قال كل ما يصلح
ان يكون مثالا لقصر الافراد او قصر القلب يصلح ان يكون مثالا لقصر التعيين من غير عكس غير صحيحة لطلوب

صدق

١٥٦

صدق كل ما يصلح مثالا لقصر التعيين يصلح مثالا لاحدهما لكن مراده ما ذكرناه وفي قوله وشرط قصر الموصوف
على الصفة افرادا عدم تنافي الوصفين وقلبا تحقق تنافيهما العطف على عاملين مختلفين من غير تقديم
المجرور وصحته مرجوحة وللقصر طرق كالثابتة بتركه وبعض الطرق بالاربعة على وفق المفتاح والعدول
من قوله اولها وثانيها الى منها ومنها على ان الطرق لا ينحصر ازمنها ضمير الفصل وتعريف المسند والمسند اليه
بلام الجنس ولم يذكرها هنا لان كلامه في الطرق العامة وهما مخصوصان بالمسند والمسند اليه
ومنها العطف كانه شامل العطف في هذا البحث في العطف بلا وبل ومع النفي في المعطوف عليه فلذا
اطلق والا فليس غيرهما سواء لكن من طرق القصر ولكن ليس من طرقه العامة لاختصاصها بقصر القلب
وقال السيد السند في شرح المفتاح عدم ذكره لسبقه في بحث العطف وكانه اكتفى في كونه الطريق
من الطرق العامة بان لا يقتصر على طريقين مخصوصين كالمسند والمسند اليه كانه نبه بتكرار المثال
على انه لا يتجاوز نفي لا ايا لا اكتفابها والا لكان الاكتفاء بالا ايضا مقتضيا العدم تجاوز النفي والاستثناء
بالا كقولك في قصره اي قصر الموصوف على الصفة افرادا زيد شاعر لا كاتب وما زيد كاتبا بل شاعر
وقلبا زيد قائم لا قاعد او ما زيد قائما بل قاعد وليس زيد قائما بل قاعد وفي قصرها اي قصر الصفة على الموصوف زيد
شاعر لا عمرو وما عمرو شاعر بل زيد ويصح ان يقال ما شاعر عمرو بل زيد لكنه يجب رفع الاسمين
لبطلان عمل ما بتقديم الخبر كذا في الشرح ودليله قاصر واطلاق دعواه للصحة فاسد اما الاول
فلان رفع الاسمين ليس لبطلان عمل ما اذ الآن اذا كان زيد مبتدأ والصفة خبرا ما اذا كان الصفة مبتدأ
ما بعده فاعلا فليس رفع الاسمين لبطلان عمل ما بتقديم الخبر بل لان ما لا يعمل الا اذا دخل على المبتدأ
والخبر واما الثاني فلانه صحته انما يتم لو لم يكن عمرو فاعلا اذ لا يصح لانه يبطل النفي فيما بعد بل
فيلزم عدم الصفة من غير اعتماد وكانه اراد ويصح ان يقال ما شاعر عمرو بل زيد بتقديم الخبر
على الاسم ما ذكره العلامة في شرح المفتاح من انه لا يجوز تقديم خبر ما مثل ما منطلق زيد
ايضا بخلاف المجمع عليه قال الشارح لما لم يكن في قصر الموصوف على الصفة مثال الافراد صالحا للقلب
لتنافي شرطيهما عند المص افرد لكل مثالا في جميع الطرق بخلاف قصر الصفة فانه لا حاجة عن الشرط

يكفي تقييده مثالا فلذا اكتفى وان كان قصر التعيين اعم لجميع الامثلة يصلح له فلم يتعرض له هذا وهذا كلام قوي شريف ما ذكرنا انه ترك المص اشتراط قصر الصفة مع عدم التفاوت بينه وبين قصر الموصوف اعتمادا على المقايسة فكانه لم يتنبه لعدم التفاوت وكانه اراد الشارح انه افرد في الاكثر والافهم ولم يقرر في التقديم وههنا بحث شريف لا يحق الرجل كريم نلقيه اليه بايهام سلك عليم وهو ان قولك زيد شاعر لا كاتب القاصدين لمخاطب يعلم الاول فيخلو عن فائدة الخبر اذ من البين ان ليس مقصودك افادة انك عالم به مقصودك تسليم ما اعتقده ولم يعد فائدة للخبر وثانيهما منكر وقد خلا عن المؤكد وان زيدا قائم لا لافادة القاصدين منكرين بلا تاكيد ويمكن ان يقال العقل بالاول افادة العلم به لان التسليم معناه الموافقة مع المخبر في العلم والثاني تاكيد القائم ومنا بتسليم بعض الدعوى فكانه قال اني اخبر مع نصفه وتحقيق ما وافقني ايم واخالف فيما هو منكر وانما زيد قائم لا قاعد فتاكيد فيه لا قاعد بغيره قبل ذكره من اثبات القيام وتاكيد الحكم بالقيام بنفي القعود وبعد تقرر ان احدهما واحد ومن هذا اندفع ان قوله لا قاعد اخل لانه اقتصر باثبات القيام ودفعه الشارح المحقق بان ذكره للتنبيه على ان المخاطب يعتقد العكس ومجرد الاثبات خال عن هذه الفائدة ولا يذهب عليك ان طريق العطف مخصوص بغير الحقيقي لا يجري فيه قصر حقيقي ومنها اي من الطرق النفي والاستثناء لا الاستثناء مطلق او الاستثناء من الايجاب ليس القصد فيه الى الحصر بل الى تصحيح الحكم الايجابي فهو بمنزلة تقييد طرف الحكم فكما ان جاءني الرجال العلماء ليس قصرا كذلك في جاء الرجال الا الجهال ليس قصرا وهذا بخلاف الاستثناء من النفي فان المقصود من نحو ما جاءني الا زيد قصر الحكم على زيد لا تحصيل الحكم والا لقيل جاءني زيد فتأمل وقال السيد السند في حواشي شرحه على المفتاح ولعل السر في ذلك ان المستثنى اذا كان جزءا من المستثنى منه كما في الوزن من النفي نحو ما جاءني احد الا زيد وما يؤول اليه المفرغ المذكور اذا صرح فيه بالعدد نحو ما جاءني احد الا زيد حسن ان يعتبر اعتقاد المخاطب للشركة او العكس او تردده في ذلك الجزء وما يقابله من الجزء الآخر واما اذا كان المستثنى جزءا من المستثنى منه كما في قولك جاءني القوم الا زيدا في قولك قرأت الا يوم كذا لا يحسن فيه ذلك الاعتبار كما يشهد به الذوق

التسليم

التسليم وفيه ان فيما ذكره دعاوى غير بينة ولا مبينة ويوجب ان لا يكون ما جاءني القوم الا زيدا للقصر ولا يفيد عدمه كونه جاءني كل رجل الا زيد اقصر كقولك في قصره افرادا ما زيد الا شاعر وقلبا ما زيد الا قائم وفي قصرها افرادا وقلبا ما شاعر الا زيد ما الكل يصلح مثالا للتعيين والتفاوت بالمخاطب وفي هذا المثال تحقيق دقيق يختص بالتنبيه له من حدة نظره في ادراك الاسرار العربية وهو ان ليس التقدير وما احد شاعر الا زيد لانه يجب نصب شاعر لان نقض النفي بالا لا يوجب ابطال عمل ما الا في بعد الا لم يبق معتمدا على النفي فيما بعد ان فيتعين ان يكون القدر مبتدأ مؤخرا ولعلك تنظر في تحقيق ذكرناه في شرح الكافية في انتقاض نفي ما والا بالا لا ينفعك في هذا المقام نفعا تاما ومنها اي من الطرق انما حذف من عبارة المفتاح المضاف اذ فيه ومنها استعمال انما نطقه به انه حشو مفسد حيث يوهم ان دلالة انما ليست بالوضع كما وهمه البعض لكن اد رجه المفتاح لان الطريق ما يسلكه سالك ويشتغل به وذلك استعمال انما فانه فعل اشتغل به كاخواته لا نفس انما كقولك في قصره افرادا انما زيد كاتب وقلبا انما زيد قائم وفي قصرها افرادا وقلبا انما قائم زيد قال الشارح المحقق ان الشيخ لم يوافق المفتاح في عموم طريق العطف وانما لاقسام القصر بل قال انهما لقصر القلب وما نقل عن الشيخ في بيانه لا يدل الا على ان المتبادر من انما قصر القلب اذا اطلق من غير تقييد بنحو وحده مما يشعر بقطع الشركة او مما يشعر بقطع التردد من قولك بلا شبهة ولا ترددا وقطعا ومن البين ان ما ذكره انما يستقيم من اطلاق العطف حتى لم يقل جاءني زيد لا عمرو وايضا لكان لقطع الشركة فلا مناقشة مع السكاكي في الحكم بل في المثال بل فات منه التقييد ومانع السيد السند فيما ذكره في انما بان المتبادر من النفي والاستثناء قطع الشركة فما ذكره انما يتم لو لم يكن انما بمعنى ما والا كما اشتهر بل بمعنى العطف ونحن نقول لعل كلام الشيخ مبني على ان المتبادر من التخطئة التخطئة من كل وجه وذلك في قصر القلب فما ذكره من تبادر قصر القلب جاز في جميع وتشبيه انما بالعطف كلام على سبيل التمثيل ولتضمنه معنى ما والا علة لكونه اتى من طرق القصر وكان الاولى ان يقدم على هذه الدعوى ودليلها بيان وجه كون النفي والاستثناء مفيد القصر فذكره بعد ذلك كما فعله فوت لترتيب الكلام والتقديم ايضا من طرق القصر لتضمنه معنى ما والا ولهذا

فسر الائمة قوله شر اهر ذا ناب بما اهر ذا ناب الا شر فتخصيص انما هذا التعليل تخصيص بلا مخصص الا ان يقال
خصصه بالتعليل للاشارة الى رد ما ذكره بعض الاصوليين من ان وجه افادته القصر ان ما نافية وان
للاثبات ولا يرجع النفي والاثبات الى ما بعده ليظهر التناقض فاحدهما راجع الى ما بعده والاخر الى ما بعده
والاخر الى ما عداه وكونهما راجعا الى ما بعده خلاف الاجماع فتعين الاثبات لما بعده والنفي لما عداه وانما
رده لكونه تكلفا بعيدا عن الاختيار وليس تخصيصه بالتعليل لما ان بعض الاصوليين انكروا كونه
مفيدا للقصر تمسكا بقول النبي عم انما الاعمال بالنيات وبقوله انما الولاء بالعتق على ما نقله الرضي
في بحث تقديم الفاعل لان كون التقديم ايضا مفيدا للقصر مما خالف فيه الشيخ ابن الحاجب على ما مر وقد استدل
على تضمنه ما ولا باوجه ثلثة اشارة الى الاول بقوله لقول المفسرين وكانه استدلال باجماعهم فان قلت
التفسير مستمد من هذا الفن فكيف يتمسك صاحب هذا الفن بقول اصحاب التفسير فيما ادعاه وهو
مرجعهم في تصحيح دعاويهم قلت التمسك بقولهم من حيث انهم علماء العربية لا من حيث انهم اصحاب
التفسير الا انه عبر هكذا قالوا فيه ذلك فلا وجه في الحقيقة اشارة الى قول ائمة العربية واستعمال العرب
انما حرم عليكم الميتة بالنصب معناه ما حرم عليكم الا الميتة وايد قولهم بقوله وهو المطابق لقراءة الرفع
ان القراءات بعضها مفسرة لبعض فاذا كان قراءة الرفع مفيدة لحصر المحرم في الميتة ينبغي ان يكون المراد
في قراءة النصب ايضا الحصر فلو لم ان المحرم لكان النظم مفيدا الاداة الحصر مع ارادته فلا عن ذلك
وانما اكتفى بقوله لقراءة الرفع من غير تعرض لحرم بتبادر منه ان حرم على حاله التي كانت لها في قراءة النصب
وهو البناء للفاعل وهو المراد في قراءة البناء للمفعول يحتمل ان يكون الميتة مرفوعة حرم فلا يكون فيه
دليل على كون انما للحصر وجه دلالته الحصر في قراءة الرفع على ما بينه العلامة ان ما موصولة لا ايجاب لكونها
كافة والا لم يصح رفع الميتة الا بتقديرها انما حرم الله عليكم سا هو الميتة ولا يجوز حذف موصوف
في مثله كما بين في محله والميتة خبر فهو مثل المنطلق زيد اذ اللام في اسم الفاعل موصولة وقد
عرفت انه يفيد قصر الجنس وبهذا اندفع ما يوهم من قلة التتبع وعدم التنبه ان قراءة الرفع قصر الميتة
على ما حرم وقراءة النصب عكس فكيف يتطابقان فان قلت التابيد ليس بقوي اذ لا يلزم الحصر تعريف

المسند اليه

المسند اليه تعريفا جنسيا بل قد يفيده قلت انه يحتمل عدم افادته اذ اظهر له فائدة اخرى وهنا
لم يظهر واشار الى الثاني بقوله لقول النحاة انما لاثبات ما يذكر بعده ونفي ما سواه مما يقابله اذ لا يخفى
ان النفي بعد انما ليس جميع ما سوى المذكور حتى قالوا ونفي ما يقابله لكان واخفى واظن انه مرادهم الاشارة
الى ان المثبت يجب ان يكون مذكورا بعده والنفي غير مذكور الا في تعيين المنفي ولا يخفى ان قول النحاة اشبه
بقول الاصوليين من ان ان فيه للاثبات ما ذكر بعده وما النفي ما سوى المذكور فذكره للاثبات بتضمن انما
معنى ما والا في مقام ان يكون انه محل نظر نعم يفهم ما ذكره الشارح في شرح المفتاح من الاستدلال بعموم
النكرة بعدها كما في قوله عم انما لكل امرئ ما نوى فانه يدل على ورود نفيه على ما ذكر بعده وذلك
انما يتحقق لتضمنه النفي الا لكون ما للنفي وكذا ما ذكره في هذا الشرح من الاستدلال بصحة عمل المقترن بانما
قائم ابوك على ما صرح به بعض النحاة ثم يتجه على قوله هذا البعض انه كيف عمل الصفة ولم يعتمد على النفي
حين العمل في ابوك الا لتضمن النفي بمعنى الا واشار الى الثالث بقوله لصحة انفصال الضمير معه اي مع انما
في مقام لا يصح الفصل بدونها انما مع انه لا يتحقق ذلك من مواقع صحة انفصال الضمير بعد الا لفصله الضمير
عن عامله لغرض فيقال انما يقوم في الدار اما ولو لا ان انا في المعنى بعد الا لوجب ان يقال انما اقوم في الدار
وكانه قال لصحة انفصال الضمير ولم يقل لوجوب انفصال الضمير معه مع انه ادل على المطلوب لتردده
في الوجوب لان الضمير معه ذو وجهين الاتصال بحسب اللفظ والفصل في المعنى فالقياس ان يجوز العمل
بالوجهين وقال الشارح في شرح المفتاح الظاهر وجوب الفصل اذ لو قيل انما اقوم لكان المعنى ما انا الا اقوم وانما
يعلم كون الفاعل المقصور عليه لو قيل انما اقوم وفيه بحث لان الجزء الاخير في انما اقوم هو الفاعل لا المسند
ولانه وقع فيه من كلام الشيخ حيث قال لو قال انما ادفع عن احسابهم لم يكن المقصور عليه المتكلم بل قوله
عن احسابهم ولكن ما قال الشيخ الا ان المتكلم في الفعل لم يبق جزءا اخيرا او يصير الجزء الاخير المتعلق
بعد فيقال النسبة السند الكلام في وجوب الانفصال اذا كان الفصل متعلقا انما الكلام في مثل انما اقوم وهو
محل التوقف هذا وقوله كلام النحاة يحكم وجوب الانفصال فانهم حكموا بانه لا يجوز المنفصل الا لتعذر
المتصل وعدوا منه الفصل لغرض وينبغي ان يعم الفصل المعنوي واللفظي ليشمل هذا البيت فانه عندهم

من مواضع تعذر الانفصال والظاهر ان ماخذ قول النحاة اشعار فيها بالقصر لانفصال الضمير فلا معنى لجعله وجها
ثالثا فان قلت صحة انفصال الضمير معه ليس الا لكون الضمير مستثنى في المعنى والاصوليون لاينكرونه بل يجعلونه
ان للاثبات وما للنفي لتحصيل معنى القصر فمعنى انما ادافع عن احسابهم انا عندهم ايضا ما ادافع الا انا فكيف
يصير حجة عليهم قلت لو جعل ان للاثبات وما للنفي لايقع الضمير بعد الا بل يكون التقدير انما ادافع عن احسابهم
وما يدافع غيري ويكون مآل الكلام القصر ولا يخفى انه لايقع الضمير بعد معنى الا بخلاف ما قاله النحويون
قال الفرزدق انا الذائد من الذود وهو الطرد الحامي الذمار وهو العهد وفي الاساس هو الحامي الذمار
اذا حمي ما لو لم يحمه يعنف من حاه وحرمه وانما يدافع عن احسابهم انا اي القوم العادة ومثلي فلولا
مراده انه لايدافع عن احسابهم الا انا لقال انى ادافع عن احسابهم انا او مثلي تاكيد ضمير الفاعل ليصح العطف
عليه وبهذا اندفع انه لم لايجوز الانفصال للضرورة الاخراج عن الاصل وانما التجئ من كون الرد الى الاصل
في الضماير الاتصال واستدل عليه بان اما الاشتراك الصيغة بين الغائب والمخاطب والمتكلم التفصيلي وانما
لانه في الحقيقة مسند الى مستثنى عنه غالب نقل عن علي بن عيسى الربعي مناسبة بين انما ومعنى النفي والاستثناء
دعت الى وضعها لها وهو ان ان للتاكيد وما ايضا للتاكيد فلما اجتمع بينهما تاكيد كما ان في القصر ذلك قال الشارح
وجهه ان قولك جاءني زيد لا عمرو لمن يردد المجيء بينهما يفيد اثبات المجيء لزيد صريحا وهو تاكيد للاثبات
المطلق المسلم الثبوت وفي قولك لا عمرو اثبات المجيء ضمنا لزيد ثانيا لان المجيء لما كان مسلم الثبوت لاحدهما
فاذا نفيته عن عمرو اثبته لزيد ضرورة فقد جاء تاكيد بعد لنفس الحكم او تاكيد لخصوص الحكم بعد تاكيد لنفس
الحكم هذا ولا يخفى عليك ان تقريره في مثال مخصوص واما في ما جاءني زيد بل عمرو فالاثبات الصريح تاكيد
للاثبات الضمني الحاصل من قوله ما جاءني زيد فانه لاحاجة الى هذا التكلف لان الاثبات الضمني اثبات
مؤكد لانه برهاني فقد جاء التاكيد على التاكيد باجتماع اثبات برهاني واثبات صريح ثم قال الشارح ويجب ان يعلم
ان هذه مناسبة ذكرت لوضع انما متضمنا لمعنى ما والا فلا يلزم اطرادها حتى يكون كل كلام فيه تاكيد
مفيدا للقصر مثل ان زيدا لقائم وفيه انه لان التاكيد اما لرد الانكار واما لدفع التردد وكل منهما يستلزم
القصر فبعد الانكار قصر القلب وبعد التردد قصر التعيين وان لم يعد التاكيد على التاكيد قصرا اصطلاحيا

ولم يجعل

١٦١

ما لم يجعل من طرق القصر فتأمل ثم هذا لا يختص التاكيد على التاكيد بل يحصل مع بحث التاكيد ومنها التقديم
اي تقديم ما حقه التأخير كخبر المبتدأ ومعمول الفعل اذا قصر في زيد انسان وانا تميمي وههنا اشكال وهو
انه كيف يحكم بان حق المسند اليه في انا كفيت مهمك التأخير دون انا تميمي الا ان يقال حق مبتدأ الجملة
الفعلية الغير السببية ان لا يجعل مبتدأ لان الاصل في الاشياء ان لا يتكرر والاصل في الجملة ان يستقل
ولا يرتبط بالغير فالاصل ان يقال كفيت انا مهمك وانا كفيت مهمك من قبيل تقديم ما حقه التاخير غايته
انه مع التقديم مبتدأ مع التاخير لكنه يشكل بانا تميمي فانه يفيد القصر فكيف يحكم بان حقه التاخير وليس
في انا تميمي حقه التاخير الا ان يقال الصفة مع النفي بمنزلة الفعل ولذا يعمل وكان الاحسن الا رفق بذلك به
ان لا يكتفي في تمثيل قصر الموصوف على الصفة بقوله كقولك في قصره تميمي انا وان كان يصلح الاعتبارين مقابلا
لسلب التميمي فيكون قصر قلب والاعتبار مقابلا للقيسية كما اعتبره المفتاح فيكون قصر افراد اذ لا منافاة
بين النسبة الى قبيلتين فان النسبة تكون بالنسب وبالولاء وقد بينه لان فاتا بالاحسن فعله عند في الايضاح
ومثل القصر الموصوف بقوله شاعر هو وقائم هو وفي قصرها انا كفيت مهمك لمن اعتقد شركة الغير او انفراده
او تردد واعلم ان قولك ما تميمي انا وهل تميمي انا يحتمل ان يكون من قبيل تقديم ما حقه التاخير وان يكون
من قبيل تقديم ما حقه التقديم وليتميز ذلك مما ذكر في الوجهين في اقائم زيد ان يلغك خبر من المبتدأ
وليست بعاد عن نحو وهذه الطرق الاربعة يتفق من وجه وهو ان المخاطب بها يلزم ان يكون كما
حكى منسوبا بصواب وخطاء وانت تطلب بها تحقيق صوابه وتنفي خطابه فتحقق في قصر القلب كون
الموصوف على احد الوصفين او كون الوصف لاحد الموصوفين وهو صوابه وينبغي تعيين حكمه وهو خطاه
وتحقق قصر الافراد حكم في بعض وهو صوابه وتنفيه عن البعض وهو خطاه تختلف من وجوه
كذا في المفتاح ولما كان ما ذكره في بيان الاتفاق مستغنى عنه بما مر من تعيين المخاطب في اقسام القصر ومع ذلك
لم يكن صحيحا اذ لا يلزم كون المخاطب على خطاء بل قد لا يلزم كونه على شك وخطاه اسقطه المص وبقي هو الا ان يقال
قصر التعيين في ساكت يعتقد ان غاية الامر الشك والاميل الى الاعتقاد لعدة الخطاء في اعتقاد التوقف
وفي غيره نزله منزلة من اعتقد التوقف علم يجوز سبيل الخروج عن الشك فدلالة الرابع اي التقديم

قدم في البيان على خلاف المفتاح لانه ادخل في البلاغة بالنحوي كسلمي وعمرا وعشرا هو مفهوم الكلام وزهير
يعني يرشد الى القصر خصوصية المقصود بحسب البيان مع التقديم ويختص به ذوق دون ذوق حتى حرم
عن دركه بعض من له كعب اعلى في مدارك الدقائق العقلية والنقلية وانكره ابن الحاجب بقول لمن يسأل
عن فائدة تقديم وقع في الكلام القديم انه فاعل مختار يفعل ما يشاء ولعلك تقول هذا حكم في مبادي الاستعمال
والا فقد شاع قصد القصر في مقام التقديم بحيث صار موضوعا بالغلبة للقصر وربما يوجه دلالته
بان المخاطب اذا اخطأ في قيد من قيود الكلام يقتضي الاهتمام برد الخطأ فيه تقديمه والباقية بالجر
عطف على الرابع بالوضع عطف على بالنحو لم عطف معمول عاملين مختلفين والمجرور متقدم اي بالوضع لمعان
يحصل منه القصر فان حرف النفي وضع للنفي وحرف الاستثناء للاخراج عن حكم النفي ويلزم من اجتماعهما قصر
وهكذا غيره والقصور نفي الفن احوال تلك الثلثة من كون قصرها افرادا او قلبا او تعيينا وهي انما يستفاد
بحكم بحسب المقام دون ما يستفاد منها بالوضع وقوله والاصل في الاول النص على المثبت والنفي اشارة الى وجه
آخر من الوجوه وقد اشار الى كيفية النص عليهما بقوله كما مر من تقديم النفي في العطف ببل وتقديم الاثبات
في العطف بلا وليس المراد منه مجرد تحول الى المثال كما مر نادر من ظاهر المثال فلا يترك الا لنكتة منها
كراهة الاطناب ورعاية السجع ولا يخفى التفصيل على اولي الالباب ومما يدعو الى ترك النص رجحان
الاختصار وكراهة المساوات ولا يبعد ادخال المساوات تحت الاطناب بقرينة كما اذا قيل زيد يعلم النحو
والتصريف والعروض او زيد يعلم النحو وبكر وعمرو اذ لا يخفى ان النص بالمثبت والنفي فيهما مساوات الاطناب
فتقول فيهما زيد يعلم النحو لا غير او تقول في الاول زيد يعلم العلمين لا العروض وفي الثاني الرجلان يعلمان
النحو لا عمرو وربما يكون زيد يعلم النحو لا غير نصا على المثبت والنفي كما اذا قصد القصر الحقيقي فلذا قيده بقوله
اذا قيل فاعرفه وحذف المضاف اليه من لا غير اما رعاية للاختصار عن الاطناب ولا غير مبني على الضم
تشبيها له بالغايات لحذف المضاف اليه مع كونه منويا اي لا غيره بمعنى لا غير زيد ولا غير النحو وهكذا
على تقدير كونه لا عاطفة اما على تقدير كونها لنفي الجنس كما في بعض كتب النحو اي لا غيره عالم او معلوم له
فليس من طرق القصر ونحوه المراد بنحو لا غير لا من عداه ولا من سواه ولا على آخر الا ما في المفتاح من نحو ليس غير

وليس الا

١٦٤

وليس الا ويتجه عليه انه ليس من طريق العطف بل النفي والاستثناء واجاب عنه الشارح بان العدول
من الاصل موضع تحمل مقام النص على النفي قد يكون مع حفظ العطف وقد يكون بترك العطف وايراد ما يؤدي مؤداه
ووصفه بالدقة ووصى بالتأمل وفيه انه ليس مما كان الاصل فيه النص على المثبت والمنفي بل طريق الاستثناء
الذي الاصل فيه النص على المثبت فقط خاصل فيه مرعي وليس مما نحن فيه وفي الباقية من الطرق والاولى
ترك في ليكون العطف على معمولي عاملين مختلفين مع تقدم المجرور واما مجموع الجار والمجرور فمنصوب
النص على المثبت الاقتصار على المثبت في النفي والاستثناء واجيب كما ستعرفه فلا يقبح في حقه انه الاصل
فيه ذلك وقد يترك النص على المثبت في النفي والاستثناء لمزيد تقريره لداع وذلك في ليس عندي ليس
الا تقول زيد يعلم النحو ليس الا والداعي في قصر القلب ظاهر لان الحكم في المثبت منكر للمخاطب فلا انفع من التقرير
فكذا في قصر التعيين لان الحكم الثبوتي مشكوك واما في قصر الافراد والمبالغة في الاتصاف ومزيد الاهتمام
انه لا مخالفة مع الصواب وانما المخالفة فيما تحقق خطائه وهذا ادخل في قبول المخاطب نفي الشركة
فاحفظ فانه مما رد ايضا بجوهر بدايتها وشاء الى ثالث من وجوه الاختلاف بقوله والنفي يعني
بلا العاطفة بقرينة دليله الا بقرينة انه لا دليل على امتناع ما زيد الا قائم ليس هو بقائم كما ذكره الشارح
لان تلك القرينة بمعزل عن الاعتبار مع وجود ما ذكرناه وانما لم يقل والاول لا يجامع الثاني كما في
المفتاح لان الحكم مختص بلا كذا في الشرح يريد ان المدعي بقرينة دليل الا انه يجامع بل الثاني حتى يناقش
فيه لقصد امتناع ما زيد الا قائم بل قاعد على ان الحكم هو الفرق بين الثاني والاخيرين وكما لا يقبح ما زيد
الا قائم بل قاعد لا يقبح انما زيد قائم بل قاعد وتميمي انا بل قيسي نعم يتجه ان العدول اليه لا يتجه
الا اذا الحكم لا يعم الاول بالسر لا يعم النفي وكما يتخصص النفي بالقرينة تخصص الاول على انه في العدول الى
النفي ايهام انه اختار ما ذكره الشيخ من ان فيما يجيء فيه النفي يتقدم تارة نحو جاءني زيد وانما جاءني عمرو
ويتأخر اخرى نحو انما جاءني زيد لا عمرو وانما انت منذر لست عليهم بمسيطر فانه يدل على ان النفي الذي
نحن فيه اعم من النفي بلا العاطفة والتنزيل يؤيد كلام الشيخ قال تعالى ما انت بمسمع من في القبور ان انت
الا نذير وكان المناسب ان يقول ولا لا يجامع الثاني يعني النفي والاستثناء فلا يقال ما زيد الا قائم

لا قاعدا وما يقوم الا زيد لا عمرو وكما قد يقع في تراكيب المصنفين لكن لا يمكن ان يستشهد به وان كثر
في الكشاف لان عبارته ليست مما يستشهد بها فنفي الجامعة نفيها في كلام العرب العرباء والمهرة البلغاء
وما ذكره في تعليل مناسبة اقتضت نفي الجامعة ومما ينبغي ان ينظر فيه نظر من يسلك في المزلقة
ما يكاد يشتبه بالجمع بين لا والنفي والاستثناء وهو ما يؤكد به المنفي والاستثناء وهو في صورة
العطف بل هو جملة مستقلة جيء به للتاكيد ليس الا ومنه قول الكشاف وما هي الا شهوات لا غير فانه
لم يقصد عطف الغير على شهوات بل جعل لا غير جملة مستقلة تاكيد القصر واراد به لا غير الشهوات
موجودة فكانه قيل ما هي الا شهوات ومنه قوله وما كان ذلك الا لانتفاء الشبهة في الاسلام فان قوله
لا شبهة في الاسلام نفي جنس المعنى لا شبهة في الاسلام كائنة اكد به القصر السابق وكيف لا تسمى هذا
المسلك مزلقة وقد هي الشارح المحقق من الجمع الذي يقع في كلام المصنفين واوضح به دعوى انه يكثر
في الكشاف ويكاد ان يجتري بامكان الوقوع فيه ولا يخاف لان الشرط المنفي بلا العاطفة كذا قيدها الشيخ
في دلائل الاعجاز وصاحب المفتاح ان لا يكون منفيا قبلها بغيرها اي منفيا نفيا صريحا كما هو المتبادر بغير لا
هذا حشو مفسد لانه توهم انه يجوز في العطف بلا ان يكون قبلها منفي حتى يصح ان يقال جاءني زيد لا عمرو
لا بكر مع انه خرج بجملة الرضي واوجب ان يقال جاءني زيد لا عمرو ولا بكر وقال لخروج لا مع الواو عن العاطفة
الى الزائدة وبين هذا الشرط الشارح المحقق والسيد السند بما ذكر في تعيين ما وضع له لا حيث قال النحاة
انها وضعت لنفي ما اوجب للمتبوع وكان مرادهم نفي ما اوجب للمتبوع عن ما بعدها او نفي ما بعدها او نفي ما
بعدها عما اوجب له المتبوع او نفي التعلق بما بعدها بعد التعلق بالمتبوع ليشمل جاءني زيد لا عمرو وزيد
قائم لا قاعد وضربت زيدا لا عمرا الا انهم تسامحوا في البيان واكتفوا بذكر في المعطوف على المسند اليه
واعتمدوا على المقايسة لظهور الحال بعد هذا القدر من البيان وقال السيد السند نفي ما اوجب
للمتبوع في جاءني زيد لا عمرو وفي زيد شاعر لا منجم هو كون النفي مسندا حيث نفي عن المنجم بعد ما ثبت
للشاعر ويفيد ان وضع لا ليس لهذا النفي وهذا الاوثم وضعه على ان المراد بما اوجب في جاءني زيد لا عمرو
للمتبوع ينبغي ان يكون كونه مسندا اليه فهو كزيد شاعر لا منجم في الظهور والخفاء وقال الشارح

المحقق

المحقق ان العجب في زيد قائم لا قاعد هو زيد حيث اوجب للقيام وقد نفي عن القعود ولا يخفى انه
في غاية البعد وهذا كلام وقع في البين فلنرجع الى ما كنا فيه فنحصل بيانه ان لا انما وضعت لنفي ما اوجب
للمتبوع ينبغي ان لا يكون المنفي بها منفيا قبلها وفي قولك زيد لا قائم قد نفيت عن زيد كل صفة غير القيام
فاذا قلت لا قاعد فقد نفيت بها ما كان منفيا قبلها وقيل ان وضعها لا يقتضي الا ان يكون المنفي بها ثابتا
للمتبوع بالتفصيل المذكور واما انه لا يكون منفيا بغير لا فلا يقتضيه غاية ما في الباب ان تكرر النفي
وذلك لا ينافي مقتضى وضع لا ولا شك ان الايجاب للمتبوع في ما جاءني الا زيد لا عمرو متحقق غاية الامر ان
النفي عما بعد لا ايضا قد تحقق فيكون نفي ذلك الامر مكررا فالوجه ان النفي الصريح يوجب تكرر الامر بخلاف
النفي الضمني فانه ليس بتلك المثابة فاحترز عن الاول دون الثاني والاظهر ان النفي لا يجامع التقديم
الذي للقصر ولا انما للقصر بل يحمل انما على التاكيد كما هو اصل وضعه ان التاكيد انما ومنه انما زيد لا ضرب
لانه انما فيه ليس للقصر كقول ابي الطيب انما لذ ذكرناها ويحمل التقديم على مجرد الاهتمام فلذا جاز الجمع
بين التقديم ولا وانما ولا والنفي والاستثناء نص في القصر فلينفو العطف معه فلذا لا يجامعه ويجامع
النفي بلا العاطفة الاخيرين اي انما والتقديم فيقال انما انا تميمي لا قيسي وهو ياتيني لا عمرو ومن
العجائب تمثيل السكاكي بقوله وهو ياتيني وقد انكر كون التقديم فيه للتخصيص كما عرفت واعجب منه
ان الشارح المحقق اعترض عليه بان الاولى التمثيل بزيدا ضربت لانه شايع في التخصيص بخلاف هو
ياتيني فانه التخصيص والتقوي فيه سواء ووافقه السيد السند واقفو وكانه هذا المقام مزلقة لم يسلم فيه
قافلة لان النفي فيهما غير مصرح به بل يحصل الاثبات ويلزمهما النفي بخلاف النفي والاستثناء فان نفيه
مصرح به وان لم يكن المنفي مصرحا به كما يقال امتنع زيد عن المجيء لا عمرو فكما جاز هذا التركيب مع عدم جواز
لم يجيء زيد لا عمرو والفرق بين النفي المصرح به جاز مجامعة النفي الاخيرين دون الثاني فلا يرد انه
لا يصلح نظيرا لما سبق لان المنفي بلا ليس منفيا قبلها فيه بخلاف ما سبق والواضح في هذا المقصد عبارة المفتاح
حيث قال ووجه صحة مجامعة لا العاطفة انما مع امتناع مجامعتها الاخيرين وجه صحة ان يقال امتنع
عن المجيء زيد لا عمرو مع امتناع ان يقال ما جاءني زيد لا عمرو وهو كون معنى النفي في انما في قولك امتنع

عن الجيء وضما لامر محكا قال الشارح ثم ظاهر كلامهم يقتضي جواز قولنا انما زيد الا القيام لا القعود وقرأت
الا يوم الجمعة لا سائر الايام لان المنفي بلا ليس منفيا بشيء من كلمات النفي اللهم الا ان يقال التصريح بالاستثناء
مشعر بان النفي ايضا في حكم المصرح اي لم يرد زيد الا القيام وما تركت بالقراءة الا يوم الجمعة فيمتنع حينئذ
لا يصح قوله والنفي لا يجامع الثاني لجامعته في هذين المثالين اللهم الا ان يقال الى اخره وفيه بحث لان
الاستثناء عن المثبت ليس الثاني انما الثاني النفي والاستثناء على انه بنا صحة قرأت الا يوم كذا على تأويله
بالنفي خلاف ما تقرر في محله انه استثناء من الاثبات لاستقامة المعنى ثم قال السكاكي لا وجه لتقديم قول
السكاكي مع تقدم الشيخ الا انه يقال ذكر قول السكاكي للتزييف بقول الشيخ والتزييف انما يكون
بعد الذكر شرط مجامعته للثالث من قال تقديره شرط حسن مجامعته للثالث ليوافق كلام الشيخ لم يتفطن لتصحيح
عبارة السكاكي والتقييد بالثالث فيما بينهم لان دلالة الرابع على القصر اضعف من الثالث لانه ليس بالوضع
وفيه تنبيه على ان مجامعة النفي مع الرابع اجلى واشيع قال الشارح المحقق لم يذكر هذا الشرط في التقديم
لا وجوبا ولا استحسانا فكان دلالته على القصر ضعف وقد عرفت ان كونها اضعف ليس فيه ريبة ان لا يكون
الوصف مختصا بالموصوف الباء داخل على المقصور عليه بقرينة المثال وان كان صحة الحكم لا يقتضيه بل لو جعل
داخلا على المقصور لصح ان شرطه ايضا ان لا يكون الموصوف مختصا بالوصف فلا يقال انما الرحمن عالم لا قائم
فترك بيانه لظهور حاله بالمقايسة وقد قيد السكاكي الوصف بقوله في نفسه اي لا يكون مختصا نظرا الى نفسه
والا فلا بد من اختصاص الوصف حتى يصح القصر نحو يستجيب الذين يسمعون فان كل عاقل يعرف ان الاستجابة
اي الاجابة لا تكون في شرح العلامة للمفتاح لا يكون الا ممن يسمع ويعقل واسقط المص في الايضاح ايضا لان المدار
على ظهور الاختصاص سواء كان منشؤه نفس الوصف او الموصوف او عرف وغفل الشارح عما قصده فظنه
هي لا وقيده به في الشرح وقال عبد القاهر لا يحسن المجامعة المذكورة في الوصف المختص كما انها
يحسن في غيره وهذا اقرب لرجحانه عقلا ونقلا لان الشيخ اعلى كعبا ولان شهادة المثبت اصدق من شهادة
النافي ان الاحاطة بالنفي متعسرة لا انكار تقبل ولا يذهب عليك انه لا يتصور القصر في الوصف الظاهر
الاختصاص الا بتنزيل المخاطب منزلة المخطئ او المتردد المرح ولهذا كان قول عبد القاهر ارجح عقلا وحل

الثاني

١٦٤

الثاني اشارة الى معنى الرابع من الوجوه الاختلاف ووجه الاقتصار في ذلك الاختلاف على الثاني
والثالث كانه ان الاول والرابع مستويا النسبة بالمجهول والمعلوم فوجه الاختلاف انقسام الطرق
ثلثة اقسام فلا يرد انه في هذا الوجه ليس اختلاف الطرق بل الطريقين انه يكون ما استعملا من الاسناد
والتعلق يدا تعليله قوله فيما سبق وكل من الاسناد والتعليق اما بقصر او بغير قصر وعنه الشارح بالحكم له
مما يجهله المخاطب وينكره فاستعماله في قصد التعيين على خلاف الاصل اذ لا انكار فيه واكتفى بقوله
ينكره لكفاه بخلاف الثالث فانه يجيء لخبر لا يجهله المخاطب على ما في دلائل الاعجاز قال الشارح المحقق
وفيه اشكال لان المخاطب اذا كان عالما بالحكم لم يصح القصر ولا اشكال فيه لانه يصح ان يكون انما غالبا
فيما ينزل منزلة المجهول كما ان ما يستعمل اتفاق مجهولة منزل منزلة المعلوم وماله تنزيل المجهول
منزلة المعلوم فيها تنزيل المجهول الحقيقي منزلة المجهول الادعائي كما ان ما له تنزيل المعلوم منزلة
المجهول في النفي والاستثناء تنزيل المجهول الادعائي منزلة المجهول الحقيقي ولا يخفى كمال لطافة هذين
التنزيلين ودقته واختصاصهما عمن يكاد يوجد بفطنته وما هذا الا مما يحق به البلغاء بمنحة الله
والله يختص برحمته من يشاء وجاء الشارح كلام الشيخ بحمل قوله يجيء بخبر لا يجهل المخاطب على خبر
من شانه ان لا يجهل ولا ينكر حتى ان انكاره يزول بادنى تنبيه وليس بمصير عليه محقا فقال وهو
الموافق لما في المفتاح حيث قال لانه طريق انما يسلك مع مخاطب في مقام لا يصير على خطائه او يجب عليه
انه لا يصير واشار بكونه بيان الشيخ موافقا للمفتاح الى ان المص في بيانه اما في غفلة عن الموافقة او
في عدول عن عبارة المفتاح مع وضوحها الى عبارة مغلقة كقولك لصاحبك وقد رايت شبحا
بالتحريك وقد يسكن اي شخصا كذا في الصحاح من بعيد ما هو الا زيد اذا اعتقده صاحبك او
على صيغة المجهول للعلم بفاعله اي اعتقد ذلك الشيخ غيره اي زيد بانه يكون زيدا وعمرا ويكون
عمرا واقترا على هذا الاعتقاد فالمثال يحتمل القسمين فلذا اكتفى به لا لانه مختص بقصر القلب وجعل
المفتاح مخصوصا بقصر القلب حيث قال اذا توهم غير زيد ونفسه على انكاره ان يكون اياه فالمص
اسقط قوله ويصير على انكاره ان يكون اياه لتكثير الفائدة لا لمجرد تقليل اللفظ لم يقل اذا اعتقد غيره

او ترددفيها انه مخصوص بالنكر كما سبق وقد ينزل المعلوم منزلة المجهول لاعتبار مناسب فيستعمل له اى
لذلك المعلوم كما في الشرح ويحتمل التعليل اى لاجل هذا التنزيل الثاني افراد اى لا افراد وعطا لكونه قصر افراد
وللثاني ذهب الشارح ولا بد من حذف مضاف اخر اى طريق قصر افراد لانه الثاني طريق القصر لا نفسه
فالوجه هو الاول نحو وما محمد الا الرسول اى مقصور على الرسالة لا يتعداها الى التبرى من الهلاك لو جعل القصر
بالنقل الى استعظام هلاكه اى لا يتعداها الى استعظام هلاكه واستبعاده لا يستغنى عن التنزيل ويكون
على مقتضى الظ نزل استعظامهم هلاكه منزلة انكارهم اياه فلزم تنزيل علمهم منزلة الجهل فلا يرد انه
اللازم لدعوى تنزيل المعلوم منزلة المجهول ذكر تنزيل علمهم منزلة استعظامهم منزلة الجهل قال الشارح
والاعتبار المناسب الاشعار بعظم هذا الامر في نفوسهم وشدة حرصهم على بقاء النبى عم فيما بينهم حتى كانه
هلاكه ونحن نقول الاعتبار المناسب التنبيه على مقاصد الاستعظام حتى لحق بالجهل في الفساد وتحذيرهم
عنه كما يحذر عن الجهل والاقرب عندى انه قصر قلب اى وما محمد الا رسول لا اله نزل استعظامهم هلاكه
منزلة دعوى الالوهية لان البقاء يختص الاله وكل شئ هالك الا وجهه واعتقاد الالوهية ينافى اعتقاد
الرسالة او قلبا على قوله افراد او نحو ان انتم الا بشر مثلنا تريدون ان تصدونا عما كان يعبد اباؤنا
بسلطان مبين فان المخاطبين بهذا الكلام وهم الرسل لم يكونوا جاهلين منكرين لكونهم بشرا لكنهم
نزلوا منزلة المنكرين لاعتقاد القائلين ان الرسل لا يكون بشرا مع اصرار المخاطبين على دعوى فنزلوا منزلة
من يعتقد رسالته وينكر بشريته وقلبوا الحكم انتم رسل ولكنكم بشر مع انه تنزيلهم منزلة المنكر
للبشرية البالغة في المنافاة بين الرسالة والبشرية قال السيد السند فرق هذا المثال والمثال السابق
فان النكتة في التنزيل فيه هو حال المتكلم والمخاطب وفي الاول هو حال المخاطب فقط هذا ولا يخفى انه وهم لان
النكتة في التنزيل مطلق مخالفة علم المتكلم لما عليه المخاطب الا انه في السابق علم مطابق الواقع وههنا
غير مطابق وناتيك ببحث شريف نطقته موهبة من لطيف وهو انه جعله تنزيلا يحتمل ان يكون
على مقتضى الظاهر ويكون الكلام من قبيل الكناية فيكون ان انتم الا بشر بمعنى ان انتم الا غير رسل لاستلزام
البشرية نفى الرسالة فذكر البشرية واريد انتفاء الرسالة فمعنى الكلام قصر قلب من غير تنزيل وانما قال

المص

الرسالة صح

المصنف في مقام التمثيل ان انتم الا بشر مثلنا تريدون ان تصدونا الاية دون ان انتم الا بشر مثلنا وما انزل
الرحمن من شئ لانه كان في الاول اشكال يحتاج الى الدفع ويلزم ان يكون قول الرسل ان نحن الا بشر مثلكم تسليما
لذلك القصر واعترافا بانتفاء رسالتهم فاجاب عنه بقوله وقولهم ان نحن الا بشر مثلكم من مجاراة الخصم
اى الجرى معه وعدم المخالفة في السلوك وهو من قبيل تسليم المقدمة واظهار الانصاف ليعثر اى ليزل الخصم
من العثار وهو المزلة لامن العثمد وهو الموقوف حيث يراد تبكيته اى اسكاته والزامه لا لتسليم انتفاء
الرسالة وفيه ان تسليم القصر يستلزم تسليم البشرية وانتفاء الرسالة ايضا وفيه العثار في بلاد الخصم
لا اعتذار وفيه بان المراد نحن بشر مثلكم والنفى والاستثناء لغو لم يقصد به معنى ولما ذكر لمجرد موافقة
الخصم في العبارة ولا يخفى انه اجيب ان المراد بالنفى والاستثناء مجرد اثبات البشرية ولا مدخل فيه لكونه
من مجارات الخصم على ان ذلك بعيد عن النظم بل لا يليق ببلاغته لان الموافقة للخصم في عبارة تكون
صريحا في تسليم دعواه بمعزل عن البلاغة فالوجه ان يقال ان القائلين اعتقدوا ان الرسول يكون ملكا
لا بشرا فنزلوا الرسل في دعوى رسالتهم منزلة من يعتقد ملكيته وينكر بشريته فقيل لهم ان انتم
الا بشر مثلنا وقلبوا حكمهم وعكسوه يعنى انتم بشر لا ملك فقولهم ان نحن الا بشر ليس فيه تسليم انتفاء
الملكية وثبوت البشرية لا يستلزم انتفاء الرسالة وههنا بحث شريف اخر وهو انه قول الكفار
فاتونا بسلطان مبين يدل على انهم لا ينكرون رسالة البشر فالوجه انهم اعتقدوا ان الرسل ادعوا
فضلا وامتيازا عنهم استحقوا بذلك النبوة فقالوا ان انتم الا بشر مثلنا لا يتجاوزون عن البشرية
الى امتياز حتى يستحق الرسالة ومع وصف البشر بالمماثلة يقتضى للعام فقولهم ان نحن الا بشر مثلكم
تسليم لقدمتهم وقولهم ولكن الله يمن على من يشاء من عباده ومنع لطلب الرسالة الامتياز بل هو فضل
الله يؤتيه من يشاء من عباده وكقولك عطف على قوله لقولك لصاحبك انما هو اخوك لمن يعلم ذلك
ويقربه ظاهر هذه العبارة على ما قررنا عليه بيان الشيخ من انما لا يستعمل الا بجنب التنزيل بعيد
عن الحمل على ما قال الشارح بل لا نعم لا وجه لقوله وان تريد ان تريد فالخطاب في اللاوفادة
لا للتنبيه ولذا قال الشارح معترضا على المص الاولى ان يكون هذا المثال من قبيل التنزيل منزلة

المجهول صح

والمراد بالترفيق جعله رفيقا مشفقا بالغا ما يعلمه الله تعالى ولم نجده فى كتب اللغة وانما وجدنا بوفق له اذا رق
قلبه له ويقول او تسييل الاخبار برقته على المخاطب اذ الكلام منكر الرتبة عليه ولو جعل قوله فترقيقه للتنبيه اى يريد
ان ينسبه الى الرقة لكان المراد هذه النكتة فهى من محتملات عبارة لكن ما فى الفتاح هو الاول وتنزيله المجهول
منزلة المعلوم لادعاء ظهوره او ادعاء انه مما يجب ان يعلم ويسعى فى تحصيله بكل من يخاطب فهو عالم به ومجرب
لمقدمات معرفته فيستعمل له الثالث نحو قوله تعالى حكاية عن اليهود انما نحن مصلحون ادعوا ان كونهم مصلحين
لكمال ظهوره معلوم للمخاطب او لكون معرفة الصلاح امرا واجبا لم يرض احد من نفسه بالجهل باصلاحهم ولذلك
الادعاء المستلزم لكمال الانكار جاء الا انهم هم المفسدون للرد عليهم مؤكدا بما ترى اى بما يعلمه محققا او
باعتبار كمال ظهوره على حسب انكارهم من تصوير الكلام بحرف التنبيه الموجب لكمال العناية بتفهيم وبان
واسمية الجملة وبضمير الفصل الذى للتاكيد عند ما يفيد الحصر وبتعريف المسند المفيد لحصر الاقسام فيهم
اتصاف الحصر على تاكيد وادعاء لحصر الفساد فيهم تاكيدا آخر هذا وهنا تاكيد آخر لم يشر اليه المص وهو توبيخهم
وتعريفهم بقوله ولكن لا يشعرون وجعله داخلا فى قوله ما ترى كما يشعر به كلام الشارح بعيد عن السوق
وبيانه بيان الايضاح ومزية انما على العطف المشارك لها فى الدلالة على القصر بحسب الوضع فلا يرد
ان تلك المزية مشتركة بين التقديم وانما لكن ينبغى ان ما عليه المزية لا ينحصر فى العطف بل منه النفى والاستثناء
انه يعقل منها الحكمان معا كما هو مقتضى القصر لان القصر ايجابى لا ترتيب فى تعقل بين الحكمين فهو بمفهوم انما
ومترتب على تعقل الحكمين فى العطف تفصيلا فالقصر مع انما من حاق العبارة وفى العطف لازم مفهوم العبارة
وفى الشرح ان المزية فى ذلك انه يفهم القصر من اول الامر ولا يذهب الوهم الى الخلاف فذا اى الاشارة الى معنى
غير مقصود من حاق العبارة نحو انما يتذكر اولوا الالباب فانه تعريض بان الكفار من فرط جهلهم كالبهائم
فطمع النظر منهم كطمعه منها ففيه تعريض بطامع النظر منهم ربما لا ينبغى ان يصدر منه من الطمع وبان الكفار
ويكون منهم كالبهائم هذا مقتضى سوق كلام المص والمطابق لما ذكره فى الايضاح وهو احسن ما ذكره الشيخ فى دلائل
الاعجاز من ان القصود منه ذم الكفار ولئن يقال انهم من فرط الجهل كالبهائم وكون احسن مواقعها
التعريض دون ما والا لان المخاطب به من لا يجهل الحكم بخلاف النفى والاستثناء فيكفى فى حسن موقع النفى والاستثناء

افادة

افادة مدخوله بخلاف انما فانه لا اعتداد بعد بدلول الكلام وانما مناط الفائدة ما يتوسل به اليه
فان قلت فلا موقع لما والا للتعريض قلت من موافقته افادة لازم فائدة الخبر ثم اشار بكلمة ثم الى
البعد بين البحثين والانتقال من بحث الى بحث فهو بمنزلة الفصل والباب القصر كما يقع بين المبتداء
والخبر وقد سبق امثلة كثيرة يقع بين الفعل والفاعل وفيه انما يتذكر اولوا الالباب فالمقصود الحاق
ومنه انما يتذكر اولوا الالباب والمقصود الحاق غير المبتدأ والخبر بهما فى الكثرة دفعا لتوهم قلته او عدمه
حيث اكثر امثلتهما ولم يات من الفعل والفاعل الا بواحد ولعرياته من غيرهما بشئ ما لدفع توهم انه لا يكون بين
الفاعل والمفعول والفعل والفاعل اذ ليس احدهما صفة والآخر موصوفا حتى يكون من قصر الصفة على الموصوف او
العكس والمراد بالفعل ما يعم شبه الفعل كما شاع ذلك ان تدرج شبه الفعل فى قوله وغيرهما اى غير الفعل والفاعل قال
الشارح كالفاعل والمفعول والمفعولين من باب اعطيت وذى الحال والحال والفعل وسائر المتعلقات تسوية
الفعل بعده والحال يرجع الى قصر الفعل بقيد افادة مقصورية القصور عليه ولذا اخص القصر فى قصر الصفة على
الموصوف والعكس هكذا والا يظهر الفرق بين ما ضرب زيد الا عمرا وبين ما ضرب زيد الا فى الدار حتى يصح جعل القصر
فى الاول بين زيد وعمرو وفى الثانى بين ضرب وفى الدار بل القصر فى الثانى ايضا فى الظاهر بين زيد وفى الدار
وعند التحقيق بين الفعل المقيد بالفاعل والظرف ففى الاستثناء يؤخر المقصور عليه عن المقصور مع اداة
الاستثناء وقل تقديمهما دون احدهما بان يقال فى ما جاءنى الا زيد ما جاءنى الا اياى زيد لان القصر فيما يلى الا
فيعكس المقصود او بالا فتقول ما جاءنى زيد الا فانه لا معنى للاصلا كما لها اى كائنين بحالهما الذى قبل
التقديم من الاتصال المقصور عليه بالاداة وتقديم الاداة عليه واحترز به عما اذا لم يكونا بحالهما
بان يتقدم المقصور عليه على الاداة فتقول ما جاءنى الا زيد ما جاءنى زيد الا اياى لا لافادة التقديم فيه
كثير بل لانه لا يجوز اصلا لان القصر انما يكون فيما يلى الا فينعكس المقصود نحو ما ضرب الا عمرا زيد وما ضرب
الا زيد عمرا والدليل على وقوع هذا التقديم قول الشاعر ولا اشتهى يا قوم الا تكرها باب الامير ولا دفاع
الحاجب وقوله كان لم يكن حتى سواك ولم يقم على احد الا عليك النوائح والسر فيه قصر الصفة قبل تمامها
فى التأخير المذكورين لان المقصود ضرب زيد فى عمرو لا مطلق الضرب وضرب واقع على عمرو فى زيد لا مطلق الضرب

١٦٦

في التقديم ايهام غير المقصود اولا وينبغي ان يعلم ان ما ضرب الا عمرو الا زيد خلاف الاصل ولا يخفى ان قوله
لا اشتهي اه من قصر الموصوف على الصفة فانه من قبيل قصر المتكلم وقت الاشتهاء على الكراهية فيفيد قصر الموصوف
على الصفة قبل تمامه لان وقت اشتهاء باب الامير ودفاع الحاجب من تتمة المقصود فالتعليل قاصر بل يمكن
ان يعلل الحكم بان المقصود بمنزلة امر واحد والفصل بين اجزائه بالمقصور عليه كالفصل بين اجزاء الكلمة
وبعض النحاة منع التقديم بحالهما ايضا وجعل ما ضرب الا عمرو الا زيد كلامين بتقدير بتقدير ضرب زيد
في جواب من ضرب ولا يخفى انه تكلف وقال المصنف هذا التقدير باطل لانه يفيد الحصر في الفاعل ايضا ومنع
البعض ان المقدر دخال عن ارادة القصر وقال الشارح المحقق انه السؤال المقدر ومقتضى الجواب باستيفاء الفاني
حتى لو ضرب زيد وعمرو وقلت في جواب من ضرب عمرا الا زيد لم يتم الجواب فقال نعم يمكن التزام القصر في هذه
الصورة والتزام انه لا يقدم المقصور مع الا على الفاعل الا اذا اريد القصران هذا وتفوا ان ايراد المصنف
لا يقتصر على هذا المقام بل يتجه على مواضع متعددة هي مذاهب جماهير النحاة منها زيد يعطي عمرا امس درهما
فانهم جعلوه في تقدير اعطاه وبقي في جواب ما اعطاه ومنها زيد يعطي غلاما امس درهما في جواب
ما اعطاه ولا يمكن التزام الحصر فيها فلم يرد الا على الكسائي في قوله بان المنصوب بمعنى الصفة دون الفعل
المقدر بان يفوت الحصر ومنها قولهم ان زيدا ضرب الناس عمرا اي في تقدير يضرب عمرا في جواب من يضربه
ومنها قولهم في ليبك يزيد ضارع الشيخ في تقدير يبكيه ضارع في جواب من يبكيه ومن البين انه ليس المعنى
على انه لا يبكيه الا ضارع ولو التزمنا القصرين فيما ضرب الا عمرا الا زيد على مذهب بعض النحاة لم يمكن المخالفة
بين السكاكي وكذلك البعض في تجويز توجيه النصب بل في معنى التركيب ايضا مع قول السكاكي ومن تبعه
لانهم لم يقولوا بذلك الا بعد تحقيق المراد بالتركيب والبعض اقرب بالغفلة على انه يلزم ان الحصر تقدير
السؤال فالتحقيق ان السؤال بمعنى يقتضي الحصر لو لم يكن مقدرا باسياق الكلام فانك في تقدير من يبكيه
بلا تقيد البيت قاصد تعيين الفاعل المتروك لا سائلا عن عموم الهالك فكانك تريد من يبكي بالبكاء الذي
تقصد لا مرية بقولك ليبك فتأمل ووجه الجميع الحاجب في افادة النفي والاستثناء القصر وبطلان
الجميع وطايقته فيها في الجميع اي جميع صور القصر من ما هو بين المبتدأ والخبر والفعل والفاعل ومتعلقات

الفعل

١٦٧

الفعل الى غير ذلك وانما اقتصر على بيان الوجه في النفي والاستثناء لان وجه القصر في العطف بين وانما راجع
الى النفي والاستثناء او الى العطف فزيدا ضربت في معنى ما ضربت الا زيدا او زيدا ضربت لا غيره واقتصر على
البيان في المفرغ لان البيان فيه يجعله مردودا الى غير مفرغ فانه بين فكانه بين غير المفرغ ايضا ان النفي في الاستثناء
المفرغ وهو الذي ترك فيه المستثنى منه فرغ الفعل عن الذي قبل الا وشغل عنه بالمستثنى كذا قالوا فوضعه بالمفرغ
وصف بحال المتعلق اي ما فرغ العامل او على الحذف والايصال اي المفرغ له ونحن نقول هو الذي فرغ عن لوازمه
ليشتغل باعراب المستثنى منه والاولى ان يقولوا فرغ العامل الذي قبل الا وشغل عنه بالمستثنى ليشمل ما ان الا
قائم بل الاولى فرغ عامل المستثنى منه وشغل عنه بمستثنى ليشمل ايضا ما قائم الا انا فان العامل فيه بعد الا
لان العامل المعنوي مع المبتدأ لا مع الخبر فتأمل بعد الا الاولى تركه ليشمل المستثنى المفرغ بغير وسوى بين قوله
وغير كانه لم يتوجه الى المقدر لنقله بلزم النفي من غير منفي عنه عام ليتناول المستثنى منه وغيره ولكنه يلزم
التخصيص من غير مخصص فيقوله القول بتقدير المستثنى ينافي ما سيجيء في بحث الايجاز والاطناب من ان قوله
تعالى لا يحيق المكر الا باهله من امثلة المساواة وما وجهه الشارح به من ان تقدير المستثنى منه اعتبار
نحوي رعاية لامر لفظي هو بمعزل عن نظر صاحب المعاني الا ان يراد بالمقدر في هذه العبارة ما ينساق الذهن
اليه ويرجع اليه تفصيل المعنى من غير تقدير في نظم الكلام فتأمل مناسب للمستثنى في جنسه
بان يقدر في ما ضرب الا زيد احد لا حيوان او شيء حتى لا ينافي القصر مجيء حمار وفي ما اعطيته الا جبة
لباسا حتى لا ينافيه اعطاء درهم فالمراد بالجنس ما يعد في العرف جنسا ويقال للشيء المشارك للمستثنى منه
انه من جنسه الا ترى انه لا يقال للبلي انه من جنس زيد مع انه حيوان كزيد ويقرب منه ما يفهم
من قولهم الجنس يميل الى جنسه فسره بما يصدق على المستثنى بعده وفي صفته اي كونه فاعلا او مفعولا
الى غير ذلك ولا يخفى ان قوله في جنسه مسامحة لان المقدر يجب ان يكون جنس المستثنى لا مشاركه
في الجنس فلا يصح المناسب في جنسه كما صح في صفته فلا بد مناسب له في كونه جنسه وان القصر
لا يتوقف على تقدير ذلك المناسب بل لو قدر اعم الاشياء لحصل القصر وايضا المستثنى فيما ذكر في المستثنى منه
نحو ما جاءني احد الا زيد ليس مناسبا له في صفته مع افادته القصر وانه في بيان وجه القصر تحقيق حقيقة القصر

نقول انما ضرب زيد عمرا

وبيان معناه وما يوجه اليه النفي وهو امر مبهم لا ينبغي الغفلة عنه فان اوجب منه من ذلك العام شيء
بالا اذا اوجب لشيء منه بالا كما في ما جاءني الا زيد فانه لم يوجب من العام شيء بل اوجب لشيء منه جاء القصر
ضرورة بقا ما عداه ذلك على ما كان عليه من تعلق النفي به وفي انما يؤخر المقصور عليه لو قال ابدا الا ستغني
عنه قوله ولا يجوز تقديمه على غيره اما من التجويز وهو الانسب بقوله يؤخر واما من الجواز للالتباس
اي لالتباس المقصور عليه بغيره مع لزوم القصر قبل التمام **فان قلت** مع تقديم المقصور ينعكس المعنى والالتباس
ايهام المقصود ولا يعين غير المقصود **قلت** لو سلم فالمراد انه لو جاز تقديم المقصور يلزم الالتباس وتعين
غير المقصود بعد ايجاب تاخير المقصود وفيه انه في صورة تجمع لا مع انما لا التباس مع التقديم فلو قيل
انما ضرب عمرا زيد لا بكر لم يلتبس قال الشارح المحقق وههنا نظر لوجود المقصور عليه مع انما كما في قولنا
تقديم
انما زيدا ضربت فانه لقصر الضرب على زيد قال ابو الطيب اسامينا لم تزده معرفة وانما لذة ذكرناها
اي ما ذكرناها الا لذة ويمكن الجواب بمنع ان ما ههنا للقصر بل للتقديم هذا معنيه انه في الحكم بان انما في هذا
التركيب لا قصر فيه مع في انما جاءني زيد لا عمرو للقصر تحكم وغير كالا في افادة القصرين اي قصر الموصوف
على الصفة وقصر الصفة على الموصوف باقسامهما وكذلك انه تريد بالقصر في القصر بين المبتدأ والخبر وما القصر
بين غيرهما وهو اقرب وفي استلزامها سعة لا تدريج الفتاة في تخصيص معه الشبه والاولى الاقتصار على قوله
وغير كالا انه فيه تكثير المعنى بتقليل اللفظ لانه يفيد الث·كة في جميع احكام الا الهي منك الايجاد والانشاء
وانت الذي يفعل ما يشاء لا نبتهل ولا نلتجي الا اليك ولا نتمنى الا ان ترفع الحاجة الا بين يديك انت
المستغني في معرفة افتقارنا عن الاستفهام وانت المنزه عن ان يكون شيء منك في خير الابهام اللهم يخيب
امور يناما انعم علينا بشرح صدور وناد وفقنا من بالاجتناب من المناهي وارزقنا بمعرفتك معرفة حقايق
الاشياء كما هي يا كريم الذي لا يخيب رجيا ولا يحرم من فضله مناديا ولا مناجيا الانشاء اي هذا باب
الانشاء وقوله ان كان ابتدأ الكلام كما لا يخفى على ذوي الافهام وقد سبق في اول الفن بيان الانشاء كالخبر
والتمني في قوله وانواعه كثيرة منها التمني بمعنى كلام يدل على التمني فقوله واللفظ الموضوع له ليس ضمير له
راجع الى التمني بمعنى الحالة التي يحدث بها الكلام والا دل على اللفظ الموضوع لتحصيل هذا الكلام على ان الكلام

للغرض

مبحث الانشاء

١٦٨

للغرض وعلى غير هذا القياس غير التمني وقد يقال الانشاء بمعنى القاء الكلام الخبري كالاخبار وهو بمعزل
عن هذا المقام وان ظن الشارح انه الظاهر وكيف لا وقد عرف من اول الفن الاول ان الانشاء الذي اعتبر
في التبويب هو قسم الكلام والتمني والاستفهام مثلا لم يات بمعنى القاء الكلام المفيد للتمني مثلا حتى يجعل
الانشاء بهذا المعنى منقسما اليها وما دعا الشارح اليه من تصحيح مثل قوله واللفظ الموضوع له ليت كم يدعو
بحق فان القاء الكلام للتمني ليس الموضوع له ليت كما ان نفس الكلام ليس كذلك ان كان طلبيا جعل الطلب
كالخبر اسما للكلام استدعى مطلوبا غير حاصل وقت الطلب لم يقل وقت الالقاء لان الطلب السابق بمعنى
الكلام وهذا الطلب بمعنى آخر وهو محبة حصول الشيء على وجه يقتضي السعي في تحصيله لولا مانع من الاستحالة
او البعد كطلب التمني وذلك الاستدعا لانه لا معنى لطلب الحاصل وقت الطلب سواء كان تمنيا او غيره ففي غير
التمني يجب ان يكون حصوله بعد الطلب واما في التمني فقد يكون حصوله قبل الطلب كما في قولك
ليت زيدا لم يخرج او لم يمت **فان قلت** ربما يطلب شيء حاصل وقت الطلب لعدم العلم بحصوله
فالصحيح انه يقال استدعى مطلوبا غير معلوم الحصول وقت الطلب **قلت** المراد استدعا صحة الطلب
لا استدعاء نفسه او المراد عدم الحصول في زعم المتكلم فان لم يوجد شرط الطلب او صحته يحمل كلام منه يتعلق به
على معنى مناسب لذلك الطلب **واعلم** ان لقوله استدعى مطلوبا احتمالين احدهما وهو الاظهر انه يتوقف
على عدم حصول المط وثانيهما انه يطلب من المطلوب منه مطلوبا غير حاصل وقت الطلب فلم يذكر لقوله
ان كان طلبا ما هو قسيمه كان المقصود بالنظر هو الطلب لكثرة مباحثه ووفور دقائقه واصالته
بخلاف قسيمه فانه في الاكثر اخبار وضعت موضع الانشاء لصيغ العقود وافعال المدح وافعال
التعجب وعسى والقسم وربما جعل مطلق افعال المقاربة للانشاء كما ذكره الشارح فلا يقع ان كان زيد
يخرج يحتمل الصدق والكذب وكذا اظن زيدا يخرج وكذا رب رجل لقيته وكم رجل ضربته وان كان
للانشاء التكثير في جزء الخبر ورب للانشاء التقليل فيه لكن لا يخرج به الكلام عن احتمال الصدق
والكذب ولا يتعدى الانشاء منه الى النسبة فعد الشارح اياهما من الانشاء ليس كما ينبغي لان الانشاء
ليس مما نحن فيه ولعل للانشاء الترجي ويجعل الكلام انشائيا والتوابعه كثيرة لم يرد بالكثرة ما ينبو عنه

صيغة جمع القلة فانها على ما ذكره المص خمسة منها التمني واللفظ الموضوع له ليت ولا يشترط امكان المتمنى
لا يشترط امكان المطلق في شيء من اقسام الطلب بل يكفي زعم امكانه فيما سوى التمني ولا يشترط فيه زعم الامكان
ايضا بل يصح مع العلم باستناعه وقد عرفت توجيه مثله فتذكر والمراد من الامكان ان كان الامكان الذاتي
فنفي دلالة قوله بقوله ليت الشباب يعود عليه بحث لان في امتناع عود الشباب نظرا وان اريد الامكان العادي
فنفي الاشتراط المذكور ظاهر اي لا يشترط الامكان الذاتي ايضا بل يصح تمني المستحيل بالذات وكما لا يشترط الا امتناع
وخص الامكان بالنفي لانه يتبادر الوهم الى اشتراط امكانه لما تقرر انه لا يصح طلب المحال ولعدم تميز الوهم بين
طلب على وجه التمني وطلب لا على الوجه في المفتاح انه يجب في غير الممكن ان لا يكون فيه ذلك طمع والا كان ترجيا وفيه
بحث لانه لا طلب في الترجي وانما هو طمع وترقب فاذا كان طلب المرجو على سبيل المحبة كان هناك تمنّ وترجّ
فاذا قلت ليت فقد افيد التمني دون الترجي واذا قلت لعل فقد افيد الترجي وقد يتمنى بهل كان المناسب ايراد
في المعاني المجازية للاستفهام الا انه لما تعين ذكر لو ولعل هنا ناسب ذكر هل هنا استتبعه للمعاني المجازية
للتمني نحو هل لي من شفيع حيث يعلم ان لا شفيع قرينة صارفة عن ارادة الحقيقة اذ لا سبيل الى الاستفهام
عن وجود الشيء مع العلم بنفيه لكن لها لا تتوقف التجوز عليها لا اخذها في مفهوم المجاز ولا يصلح قرينة معينة
لان العلم بعدم الشفيع لا يوجب الحمل على التمني لجواز ان يكون للاستبعاد او لاظهار شدة افتقاره الى الشفيع
وترك ذكر القرينة المعينة لعدم توقف المجاز عليها وان يتوقف عليها صحته ولم يهملها صاحب المفتاح
والعمدة على الجهل لكمال العناية بالمتمنى حتى ينزل منزلة ما لا جزم بانتفائه ومنه قوله تعالى فهل لنا
من شفعاء فيشفعوا لنا حكاية عن الكفار ولا يختص ذلك بهل بل يكون بالهمزة ايضا كقوله الا سبيل
الى خمر فاشربها الى النفر ابن حجاج وقد صرح به ابن الحاجب ونقله عن ابن جني وسيبويه فالاصل فقد يتمنى
بحرف الاستفهام وقد يتمنى بلو نحو لو تاتيني فتحدثني بالنصب اراد بقوله بالنصب نصب القرينة القارفة
عن الحقيقة فان المضارع بعد الفاء انما ينصب بعد الاشياء الستة واما القرينة المعينة للتمني فهو انه لا يناسب
ليس التمني من بين الستة قد شاعت دون غيره والعلاقة كون كل منهما الشيء بطلب الواقع واقعا وليس مضاف اليه نسخة
القرينة المعينة ان المناسب للمقام التمني كما ذكره الشارح لانه يحتمل المقام التحسر على انتفاء الاتيان

فيكون

فيكون لو مستعارا للتمني وانما يعدل في التمني الى لو اشعارا باستبعاده والامتناع في المثال المذكور يحتمل ان يكون
باعتبار الاتيان وان يكون باعتبار التحديث وقيل لو مصدرية مختصة بما بعد فعل فيه معنى التمني نحو ودوا
لو تدهن اي ان تدهن وكثيرا ما يستغنى باختصاصها بما بعد فعل التمني عن ذكره قبلها فقوله لو يأتيني بتقدير
او دان يأتيني قال السكاكي كان حروف التنديم في الماضي والتحضيض في المضارع وقيل التحضيض في المضارع يستلزم
التقديم على فوت التمني الماضي اي على عدم فعله قبل الحصر والتقديم في الماضي توجب التحضيض على فعله في المستقبل فهي
لا تنفك عن تقديم وتحضيض وهي هلا والا بقلب الهاء همزة على عكس قراءة هياك نستعين في اياك نستعين
ولولا ولوما ماخوذة منهما مركبتين مع لا وما المزيدتين جعلهما مركبتين مع ما تقلب لهل والا واني جعل الماخذ
هل ولو مع انهما ولا ايضا من الاجزاء لان المعتد في الاخذ هي وما زيد تابعا لهما كما يظهر من قوله لتضمنهما
معنى التمني اي جعل زيادة ما ولا علامة ارادة التمني فيهما مع احدهما لا انفكاك عنه فزيادتهما لالزام التمني
اياهما وليس المقصود مجرد حروف التحضيض الى هل ولو حتى يكون خارجا عن علم الفن متعلقا بعلم الاشتقاق بل المقصود
التنبيه على ان التمني المقصود بهما قد يجعل ذريعة الى امر آخر وهذا من اسرار هذا الفن لا يفضي الا المعنى فيه ان ممعونه
شك ويركن الى هذا المقصود قوله ليتولد تعليقا للتضمين منه اي التمني في الماضي التنديم نحو هلا اكرمت زيدا
وفي المضارع التحضيض نحو هلا تقوم فان قلت التمني طلب الشيء على سبيل المحبة ومحبة التكلم للشيء لا توجب ندامة
المخاطب على تركها وحرمته على فعله فكيف يتوسل به الى التحضيض والتقديم قلت التمني لا النفي بل الشفقة على المخاطب
فيوجب ذلك بلا خفاء ولله در موفقة المص في زيادة مقاصد المفتاح ولطف تنقيحه لكلامه حيث لحظ كلامه
في هذا الموضع على هذا الوجه وهو في خفاء الدلالة عليه بحيث يكاد ينكر صحة نقله ولهذا اشتغل الشارح
بتصحيحه ونحن اعتمدنا على فكر الناظر في كلامه المتأهل للنظر فيه ولرفقه مرامه ونحن نقول الاحسن ان يجعل
الا ايضا مما له مدخل في التنديم والتحضيض ولا يجعل مجرد امارة على قصد التمني بهما مع انه لم يتبين مناسبة
لهما علامتين والاختيارهما دون غيرهما وذلك بان يقال ما ولا للنفي تحسرا على ما فات وما سيفوت فكانه
قال ليتك فعلت وليتك تفعل الفعل وقد يتمنى بلعل فيعطى له حكم ليت لا اختصاص له بلعل بل هو مشترك
بين هل ولو ولعل نحو لعلي احج من حيث نظرا الى قصدك فانه يعدك بالنصب لبعد المرجو اي لبعد ما من شانه

ان يترجى لا المرجو باستى العل كما يتبادر والالم يكن مستعملة فى التمنى بل فى الترجى من الحصول وقال
السيد السند ان المراد المرجو بلعل لقرب التمنى من الحصول فكانه قرب من الرجا فلا يبعد ان يقال العل فى المثال الذى
الان القصد مرجو والزيادة بعيدة لانه ليس بعد القاصد فللحكم مناسبة بليت ومناسبة بلعل فروعى الجهتان
باستى العل ونصب ذو ذلك ولظنى بك لطافة لا تخاشى من القادة فانى تحسرها من لكعب اعلى ومنها اى
من انواع الطلب الاستفهام وهو كلام يدل على طلب فهم ما اتصل به اداة الطلب فلا يصدق على افهم فان المطلوب
به ليس طلب فهم بخلاف ازيد قائم فان المطلوب به طلب فهم مضمون زيد قائم ويسمى استفهاما لذلك وهذا
الطلب على خلاف طلب سائر الاثار من الغير هل فان العلم فى علمنى مطلوب المتكلم وهو اثر العلم لكن يطلب فعل الذى
هو التعليم عليه الاثر وكذا فى اضرب زيدا المطلوب مضروبية زيد ويطلب من الفاعل التاثير ليترتب
عليه التاثير بخلاف ازيد قائم لطلب نفس حصول قيام زيد فى العقل لان الاعادة اتصل بقيام زيد بخلاف
علمنى فان الاداة فيه متصل بالتعليم والالفاظ الموضوعة له اى لغرض تحصيل الاستفهام والا فليس الاستفهام
المعنى المطابقى للاسماء الهمزة قدمها لانها الاصل والبواقى متفرع عليها كما تقرر فى موضعه وهل
عقب الهمزة بها لكمال مناسبتها وعقبها بقوله وما ومن لذلك وكان الانسب جمع كم معهما واى وكم وكيف
واين وانى ومتى وايان فبعضها الطلب التصديق اى ايقاع النسبة وانتزاعها وبعضها الطلب التصور
اى ادراك سواهما وبعضها يعمهما قال الشارح المحقق ولكون الاعم اهم قدمه فقال فالهمزة ولقوله
تقديمها هنا ليكون التفصيل على طبق الاجمال فاجعل ما ذكره فى سلك ما ذكرناه فى مقام الايجاد والحق
القول بانه الناخير اخان الطلب التصديق قد ظهر وجه تقديمه على التصور فادركه ان كنت من اهل
التدبير وهناك وجه اخر هو انه ليس لطلب التصور الا كلام ظاهرى ولا طلب الا التصديق يحو سنحققه
لك ان شاء الله تعالى ونحيك من الخبر كقولك اقام زيد قدم الفعلية لان الاستفهام احق بها وازيد
قائم ولم يقم زيد وما زيد ليس بقائم وما من تعام يستفهم عن الايجاب الا وسبق الاستفهام عن السلب ورجح
احدهما على الاخر رغبة عن التكلم به والاهتمام بوقوعه او التصور بقولك فى طلب المسند اليه افى الاناء
دبس ام فى الزق فانك تعلم ان الدبس محكوم عليه بالكينونة فى احدهما والمطلوب التعيين قال السيد

السند

السند كون الاستفهام لطلب التصور كلام ظاهرى مبنى على التوسع لوجهين احدهما ان المجيب لسؤال
ادبس فى الاناء ام عسل لم يرد فى تصور السائل شيئا وثانيهما ان الحاصل بالجواب هو التصديق
بثبوته لاحدهما والثانى لا يمنع عن طلب الاخر لانه لم يحصل بحصوله ونحن نقول مطلوب البليغ بتركيب
الخبر افادة النسبة الخارجية بين محمول وموضوع والاحضارهما وتصويرهما طرق مختلفة فتشابه
ترجيح طريق على طريق لاقتضاء المقام فما يتعلق بهما من خصوصيتهما التحصيل تصويرهما ليكون التصديق
بالنسبة على وجه يقتضيه المقام فالتصديق بالثبوت لاحد الامرين هو التصديق بالثبوت لمعين
اختلف الموضوع فيه بحسب المقامين وتعيين الموضوع فى احدهما يحصل تصور الطرق على وجه فيه خصوصية
ليكون فائدة الخبر اتم فالمجيب بالتعيين عن سؤال كقولك ادبس فى الاناء ام عسل بجعل ذات الموضوع
متصورا باحدهما ليكون حكمه اتم فالطلب بالتصور التعيين طرق حكمه من العموم الى الخصوص ليصير تصديقه
اتم فليس تعلق التصديق بحق نظر البليغ وان اقتضت التدقيق الفلسفى ولم يسلم فالمطلوب ليس التصديق
بل تبديل التصور وتغيير التصديق يلزم من تبديله ولا يلزم من توجه الطلب الى شى الى لازمه
فجعل بعض كلمات الاستفهام لطلب التصور لكونه سؤالا عن مفرد من مفردات الخبر ليس مبنيا على التسامح
وليس المقصود بالجواب الا تصويرها هذا الحال فيكون التصديق بالنسبة اتم سواء كان التصديق الاتم تصديقا
اخر وعين الاول وان تاملت حق التامل لا تجد فرقا بين قول المجيب عن الاستفهام المذكور بقوله وليس
وبين قولك ما ول الله فى الخابية شيء اى دبس فكما ان المطلوب فى التفسير ليس الى تحصيل تصديق
بل الى تحصيل تصور الشى بخصوصه فكذلك جواب السؤال يحصل تصور الموضوع المبهم بخصوص
الدبس لا اظنك فى ريبة مما اوضحناه لك مع مزيد التشييد ان لم يكن بين بصرك الحديد مشاهدة
الحق بغشاوة التقليد ومنه التوفيق والتابيد ولهذا اى لكون الهمزة لطلب التصور لم يقبح ازيد
قام كما قبح هل زيد قام لان قبح هل زيد قام لا بهامه التصور مع انه لم يجئ له وذلك لان الاستفهام
بالفعل اولى فيوهم ان ايلاء الاسم للدلالة على انه المسند اليه وذلك لا يهام لا يفى فى ازيد قام او عمرا
عرفت كما قبح هل عمرا عرفت قال الشارح المحقق وذلك لان التقديم يستدعى حصول التصديق

بنفس الفعل فيكون هل لطلب حصول امر وهو محال بخلاف الهمزة فانها تكون لطلب التصور وتعيين
الفاعل او المفعول وهذا ظاهر في اعمرا عرفت واما في ازيد قام فلا نسلم ان تقديم المرفوع يستدعي التصديق
نفس الفعل حتى لا يصح السؤال عن التصديق غايته انه يحتمل لذلك على مذهب عبد القاهر فيجوز ان يكون
ازيد قام لطلب التصديق ويكون تقديم زيد للاهتمام ونحوه وبينا على هذا انه علل هل زيد قام بان هل
بمعنى قد الا انه مختص بطلب التصديق كما سيجيء وهذا انما يتجه على ما علل به القبح دون ما عللنا به لان زيد
قام وان لا يوجب كون التقديم للتخصيص حتى يكون مع التصديق باصل الحكم بل لا يقبح عند السكاكي
لكن ازيد قام يستدعي ان يكون التصديق حاصلا باصل الحكم ويكون تقديم زيد لتعلق السؤال به والا
فالاستفهام بالفعل اولى ولهذا لم يقل لم يقبح ازيد قام لكن العلامة في قبح هل زيدا عرفت عند السكاكي
والمصنف ذكرنا وكان الاولى ان يقول ولهذا لم يمتنع ازيد قام ام عمرو ولم يقبح اه والسؤال عنه بها اي
بالهمزة هو ما يليها كالفعل في اضربت زيدا ام اكرمته واما مجرد اضربت زيدا فالمطلوب فيه التصديق
والتبادر وان الواقع بعدها الجملة انه ليس تقديم الفعل لتعلق الاستفهام به بل على ما هو الاصل فيه والفاعل
في انت ضربت زيدا اذ لو كان السؤال عن صدور الضرب عن الفاعل لقيل اضربت انا اذا فائدة في ذكر انت
وان الاستفهام بالفعل اولى والمفعول في ازيدا ضربت المفعول ليعم الحسنة الا ان الفعل معه فانه لا يتقدم
على عامله والاستفهام عن المفعول المطلق المحدود ونحو اجلسة بفتح الجيم او كسرها مع التصديق باصل الفعل بتحية
واما عن المبهم فلا نحو اجلوسا جلست وكذلك الحال نحو اراكبا جئت وخبر كان نحو اقائما كان زيد واما
البواقي فلا يتصور فيها ان يلي الهمزة ولا يخفى على من له دربة في نحو وهل لطلب التصديق الا
لطلب الايجاب قال الرضي هل لا يدخل على النافي اصلا قلت كانه لرعاية اصله لانه في الاصل بمعنى قد
وقد لا تدخل على النافي فحسب اي اذا عرفت ان هل لطلب التصديق فحسب كما هي في مثبت لكنه ضمه ليس بنافي
لانه مبني بعد حذف المضاف اليه على الضم على طلب التصديق وانه ليس من طرقه وقد يدخل على الجملتين نحو هل
قام زيد وهل عمرو قاعد اعني بكر برا لمثال دفعا لتوهم التخصيص بالفعلية من كونه في الاصل بمعنى
قد ولكن هذا الاصل مرعيا في المنع عن الدخول على النافي والدخول على اسمية خبرها فعل اشار باختيار هل

عمرو

١٧٢

عمرو قاعد على عمرو قعد الى قبحه ولو مثل هل زيد قائم لكان الاشارة واضح ولهذا امتنع هل زيد قام ام
عمرو اي استقبح الجمع مع ام المتصلة لانه يكون حينئذ لطلب التصور لوجوب حصول التصديق مع ام المتصلة مع ايهام
بطلب الاستفهام تعيين هذا المبهم ومنه يعلم سر منع النحاة ايراد هل مع ام المتصلة وقبح هل زيدا ضربت
لان التقديم يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل في الايضاح لما تقدم اشارة الى ان تقديم المفعول
للتخصيص ولا يخفى ان التخصيص يستدعي ثبوت الحكم وخطاء المخاطب في قيد من قيود الكلام قال الشارح
وانما لم يمتنع لاحتمال ان يكون زيدا ضربت من قبيل حذف العامل والتفسير لكن التفسير قبيح بل حرف الاشتغال بالضمير
هذا ولا يخفى ان هل زيدا ضربت على هذا ليس متعينا للقبح بل هو دائر بين ان يكون قبيحا او ممتنعا الا ان يقال
الدائر بين الامتناع والقبح متعين للقبح ثم قال الشارح وقيل لم يمتنع لاحتمال ان يكون التقديم لمجرد الاهتمام
غير التخصيص وفيه نظر لانه لا وجه حينئذ للتقبيح لان الغالب في التقديم هو الاختصاص وهذا يوجب ان يقبح هل
الحبيب تمنى على قصد الاهتمام دون الاختصاص ولا قائل به هذا وفيه انه اذا كان احتمال الاهتمام دافعا
للقبح فلا يقبح الحكم بقبح هل زيدا ضربت ويحتمل كلام المص فتم كلام المص يستدعي انه لو كان احتمال الاهتمام
فيما مقام القبح فيقبح ان يحمل وجها للحكم بالقبح دون الامتناع وانه لا فرق بين وجه الحبيب تمنى وقولنا
زيدا ضربت فان في الثاني ايهام التناقض فان غلبة الاختصاص فيه توجب الحكم بعلم المتكلم باصل الحكم وهل
يحكم بجهله به بخلاف الاول على ان في الثاني حمل المخاطب على جوابه خطاء هو التعيين بخلاف الاول فانه لا يدعو
الى الجواب دون ضربته اي لم يقبح هل زيدا ضربته لجواز تقدير المفسر قبل زيدا جوازا غير مرجوح وانما
قيدنا الجواز لانه الفارق بين زيدا ضربت وزيدا ضربته اذ الجواز مشترك قال الشارح بل التقدير قبل
زيد راجح لان الاصل تقديم العامل قلت ولان الاستفهام بالفعل اولى وجوز هل زيدا ضربته مما يشهد له
كلام ابن الحاجب حيث جعل النصب مختارا بعد حرف الاستفهام في المضمر على شريطة التفسير لكن الرضي حكم بعدم
جواز حذف فعل هل اختيارا وايضا ردا على قوله دون ضربته اي انتفاء هذا الوجه للقبح لا يوجب
عدم قبحه لان انتفاء علة مخصوصة لا يوجب انتفاء المعلول ما لم يقم دليل على انحصار العلة فيه وجعل السكاكي
قبح هل رجل عرف لذلك اي لان التقديم يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل لما سبق من ان اعتبار التقديم

والثاني خبر في رجل عرف واجب وان اصله عرف رجل على انه بدل من الضمير كما في قوله تعالى واسروا النجوى
الذين ظلموا وفيه بحث لان اعتبار التقديم والتأخير فيه لانه لا سبب سواه لكون المبتدأ نكرة وهو متفرع على حرف
الاستفهام لانه يقبح وقوع نكرة بعد حرف الاستفهام مبتدأ صرح به الرضي قال الشارح المحقق واعلم ان الحكم
بالامتناع لاحتمال ان يكون رجل فاعل فعل محذوف وفيه ان الحكم بالقبح على هذا مشكل لانه ليس فيه قبح عدم
اشتغال المفسر بالضمير على انه فيه نجاة عن تكلفات ارتكبها السكاكي لتصحيح وقوعه مبتدأ ويلزمه الى السكاكي
ان لا يقبح هل زيد عرف لانه لا يجعله للتخصيص كما عرفت واللازم باطل باتفاق النحاة وفيه انه هل يبالي
السكاكي بمخالفة النحاة معه وانه فليقبح طرد الباب قال الشارح المحقق ان انتفاء علة مخصوصة لا يستلزم
قبحه وفرق بين عدم الاستلزام العدم ويمكن دفع الكل بان مراد المص انه يلزم السكاكي ان لا يقبح هل رجل عرف
لهذا الوجه يعني يلزمه ان لا يكون وجهه جاريا في جميع موارد القبح والمقصود ترجيح وجه الغير باطراده
لا ابطال وجهه وابطال حكم ينسب اليه بمقتضى وجهه وعلل غيره اي غير السكاكي قبحهما اي قبح هل رجل عرف
وهل زيد عرف بان هل بمعنى قد في الاصل والاصل اهل وقد جاء على الاصل في قوله اهل عرفت الدار بالغريين
وترك الهمزة قبلها لكثرة وقوعها في الاستفهام وقد يقع في الخبر كقوله تعالى هل اتى على الانسان اي قد اتى
فلما التزم ترك الهمزة نابت منابها في الاستفهام على اصله فلم يناسب الفعل الا بالحذف ولا بالفصل في كلام فيه
وما لا فصل فيه بسلب على ما تجده فان قلت ما الفرق بين هل ومتى حتى جعل الثاني متضمن معنى الهمزة والاول بمعناها
قلت لم يرض المص بمعنى قد فيه لتأديه الى امتناع دخوله على الجملة الاسمية وكان اختصاص هل بطلب التصديق
ايضا ناشئا من كونه في الاصل بمعنى قد الذي هو لتحقيق النسبة او تقليلها ولا اتصال له بالمفردات وهي اي كلمة
هل تخصص المضارع بالاستقبال قال الشارح بحكم الوضع كالسين وسوف هذا وفيه انه لو كان بحكم الوضع لكان
مختصا بالماضي ايضا بالاستقبال مع انه ليس كذلك قال الله تعالى فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا الآن يقال وضع
هل للمستقبل فاذا دخل المضارع لا يلزم تخصيصه بالمستقبل خروج شيء من وضعه بخلاف ما اذا دخل على الماضي
فانه لابد اما من خروج الماضي عن وضعه او خروج هل فيتعارض ترجيح هل دون الفعل لانه ركن الكلام والتعليل
يقتضي تخصيصه الجملة الاسمية ايضا بالمستقبل فلا يقبح هل تضرب زيدا وهو اخوك لان التقييد بهذا الحال

يخصه

يخصه بزمان الحال والمتبادر ثبوت الاخوة في زمان الحال والعامل بمقارنته وفيه ان تخصيصه المضارع بالمستقبل
لا يستلزم عدم دخوله على الماضي الا ان يقال الترجيح هل سابقا على التقييد بالحال فان قلت كونه بحكم الوضع
مختصا بالمستقبل يمنع دخوله على الحال اذا كان مستعملا في معناه وهو هنا للانكار دون الاستفهام اذ لا معنى
للاستفهام عن الفرح الان اخره قلت التزم هذا المقتضى للوضع حين دخوله على المضارع وجعل الرضي امتناع المثال
لامتناع كونه هل مستعملا في الانكار بعقد وهم البعض من تخصيصه المضارع بالمستقبل انه لا يدخل الا على المستقبل
وقد عرفت فساده ولاختصاص التصديق بها اي بهل ابا دخل على القصور وتخصيص المضارع بالاستقبال هو
القصور فقد جمع في العبارة عن استعمال التخصيص كانه من يد اختصاص اي ارتباطها فهم بما كونه زمانيا
اظهر كالفعل الاظهر هو الفعل ولم يقل من يد اختصاص بالفعل ليظهر وجه من يد الاختصاص قال المص اما الثاني
فظاهر ما وضحه الشارح بقوله واما اقتضاء الثاني اي تخصيصها المضارع بالاستقبال لذلك فظاهر لان المضارع انما يكون
فعلا له فائدة غرض بالفعل حيث قال والاستدعاء التخصيص بالاستقبال لا يحتمل ذلك وانت تعلم ان احتمال
الاستقبال انما يكون لصفات الذوات لا لانفس الذوات لان الذوات من حيث هي ذوات في الماضي حين الحال وفي
الاستقبال استلزم ذلك من يد اختصاصها دون الهمزة ما كونه زمانيه اظهر كالافعال هذا ووجه المؤاخذة
عليه انه توضيح للواضح ما يخفى ان التخصيص بالمستقبل انما هو للمضارع وهو فعل وهذا لا يفيد الا ان التخصيص
بالمستقبل لا يحتمل غيره وهو المضارع والجملة الاسمية فكونها مخصصة للمضارع بالمستقبل لا يقتضي من يد
الاختصاص انما يقتضيه لو كان التخصيص مختصا بالمضارع فلا بد من اثبات اي الاختصاص بالمستقبل له من يد
خصوصية بالمضارع حتى يتضح المطلوب ولا في بيانه ما ذكره السكاكي كما سيتضح لك ثم قال المص واما الثاني
فلان الفعل لا يكون الا صفة والتصديق يقع كم بالثبوت او الانتفاء والنفي والاثبات انما يتوجهان الى الصفات انما
لا الذوات واحال السكاكي معرفة وجه توجه النفي الى الصفة دون الذات الى علوم اخر واختلف الآراء في تنقيح هذا
الكلام وبيان المراد بالذات والصفة فمنهم من اراد الاجسام والعوارض ومنهم من اراد الحقايق والعوارض
والاول اراد بالعلوم الطبيعية والثاني علم الكلام وفي تفصيلها ليس الا وظيفة ذوي الاحلام فطوينا هي
على غيرهما وان كنت تشتهيها فعليك بحواشي السيد السند على الشرح فليكفي ما نبهنا عليهما بالقليل وخرج

في ساحة الطرح والابهام ولما اضطر السيد السند في تنقيحه ادعى للذات والصفة يعني يتم به الكلام
وان لم يثبت في السنة مشاهير الانام وهو ان المراد بالذات المستقل بالمفهومية وبالصفة ما لم يستقل
ويكون معنى حرفيا وهو في النفي والاثبات النسبة الرابطة وح صح قول المص والفعل لا يكون الا صفة بخلاف
الاسم فانها ذوات لانها وضعت لمعان مستقلة صالحة لان يحكم عليها وبها ونحن نقول منه وجه لان المراد
بالصفة المحمول لان المراد به الموصوف ابدا لانه ملحوظ على وجه الثبوت للغير وبالذات الموضوع لانه ملحوظ
على وجه يثبت له الغير كما شان الذوات ومن زاد اعلى حقق فيه حقيقة النفي والاثبات علم انهما
يتوجهان الى المحمول لا ويتعلقان بالموضوعات فانت في زيد قائم اثبت القائم لزيد لا زيد الشيء وفي ما زيد
قائم نفيت القائم عن زيد لا زيدا عن شيء والفعل لا يكون الا صفة لانه اعتبر الحدث فيه مسندا ابدا
بخلاف الاسم فانه ربما تعرض له النسبة لا لشيء وربما لا يعرض فقول المص والفعل لا يكون الا صفة تمام الا مزيد
مدخل في تحرير كلام المفتاح اي بخلاف الاسم فانه ربما يكون صفة وربما يكون ذاتا فلهذا مزيد اختصاص
بالفعل بلا وحفا لكونها للتصديق ولكونه للتخصيص بالمستقبل لان التخصيص في المضارع اطوع لانه
دفع الاحتمال المراد والمستقبل مدلول له بخلاف الاسمية فما يشير به كلام الشارح من حط الاسمائي الذوات
ليس كما ينبغي فان قلت النفي والاثبات لا يخص الجملة فكيف صححت انها لا يتعلقان الا بالصفات قلت لا تغفل
عما سمعته من تخصيص السكاكي ومناط الحكم في الشرطية بالجزاء فان قلت المحققون مفهوم الفعل ليست
محمولة بل قائمة بالفاعل قلت حقق في تلك العلوم انها راجعة الى المحمول فلا تنازعنا للعقلاء فيما
نبهتك عليه ان زمانية المستقبل اظهر من غيره من الافعال لان حدثه تعرض على نظر البصيرة حتى اشياع
الزمان متحرها بالتجربة على حسب اعلان وهذا هو السر في اختصاصه بالاستمرار التجددي ولهذا
اي ولان لها مزيد اختصاص بالفعل كان فهل انتم شاكرون ادل على طلب الشكر علم منه ان الاستفهام يكون
بمعنى الطلب كما علم سابقا انه يكون للتمني فلما علم تعرضاهما فيما سيجيء من بيان المعاني المجازية من فهل
تشكرون وفهل انتم تشكرون مع ان انتم فاعل فعل محذوف وفيه تاكيد للتكرير وليس انتم تشكرون
جملة اسمية لما عرفت من قبح هل زيد قام فما ذكره السيد السند في شرح المفتاح سوا كان انتم تشكرون

اسمية او فعلية مكررة ليست كما ينبغي لان انتم تشكرون ساقط عن درجة الاعتبار في مقام الترجيح
وقد عرفت انه فهل انتم تشكرون مما دونه الرضي لانه ابرز ما سيتجدد في معرض الثابت لم يقل ابرز المتجدد
لان ما سيتجدد زمانية اظهر كما نبهناك عليه اذ اعلى كمال العناية بحصوله من علام الابرار وان
اكد الف تاكيد وفيه خفا ومن افانتم شاكرون لان هل ادعى للفعل من الهمزة فتركه معها ادل
على ذلك الكمال من تركه مع الهمزة ولهذا لا يحسن هل زيد منطلق الا من البليغ اذ الظاهر هل ينطلق زيد
او هل ينطلق زيد بتقدير الفعل فالعدول بلا نكتة لا يحسن ومعرفة النكتة لا يكون الا البليغ وفيه نظر
ان معرفة نكتة نوع من الكلام لا تتوقف على البلاغة التي هي ملكة الاقتدار على تاليف كل كلام بليغ
فتامل وكان ينبغي ان يقول لا يحسن الا من البليغ مع البليغ اذ كما لا يحسن من غير البليغ مع غير البليغ
كما لا يحسن هل زيد منطلق الا منه لا يحسن ان زيد منطلق لانه يدعو الى الفعل وان كان دعوته
دون دعوة هل لان نقصانه الحسن معها اقل فكانه للتنبيه على هذا خص الحكم بهل والاحسن
بيان الشارح حيث قال ويحسن مع الهمزة في ازيد منطلق اهون وكان منشا تركه المص اياه الغفلة
وهي اي هل قسمان بسيطة ولا يخفى ان هذا التقسيم لا يخص هل لان الهمزة الطالبة للتصديق ايضا قسمان الا انه
جرى الاصطلاح بتسمية هل بسيطة ومركبة فلذا خص بها التقسيم واعتمد على ان الطالب بعد معرفة
هل يستغني في الهمزة عن التقسيم وهي التي يطلب وجود الشيء بخرج عنه نحو قولك هل النسبة واقعة هل
العمى ثابت كقولنا هل الحركة موجودة ومركبة وهي التي يطلب بها وجود شيء لشيء كقولنا هل الحركة
دائمة والمراد وجود شيء لشيء نفيا او اثباتا وكذا المراد بوجود الشيء فقولنا هل الحركة لا موجودة بسيطة
وهل الحركة لا دائمة مركبة كذا في الشرح اقول قد سمعت ان هل لا تدخل النفي فهذا التمثيل فاسد واذا اريد
بالنفي العدول فالمحمول في قولنا الحركة لا موجودة غير الوجود فقد اعتبر غير الوجود امران فهي مركبة ثم
اقول جعل هل الحركة دائمة هل المركبة كلام ظاهري اذ المحمول فيه الوجود والدوام جهة القضية لانه
لا ان الجهة والمحمول اديا بعبارة واحدة والاعتبار بالمعنى قال الشارح المحقق يعتد في البسيطة
شيان الوجود وغيره وفي المركبة ثلثة اشياء المحمول والموضوع والوجود اقول هذا كلام ظاهري

اي المراد

بحث هل

١٧٢

اسمية

خال عن التحصيل اذ المعتبر في كل قضية سوا الوجود الرابطي امران فلا يستحق ما محموله الوجود ان يكون
بسيطة بالنسبة الى محمول غير الوجود والقول بان المحمول لما كان كالنسبة من جنس الوجود كانهما امر
واحد تكلف جدا وكانه من هنا وهم من قال في قضية محمولها الوجود لا نسبة في القضية ولا تركيب
الا من الموضوع والمحمول لان الوجود ترتبط بنفسه فلا يحتاج الى اعتبار رابط ولذلك يقال زيد
هست ولا يقال زيد هست است والاحق بالاعتبار ان البساطة دائرة على مطلوب هل البسيطة ليس
مشتملا على التصديق بوجود الشيء بخلاف المركبة فانه مشتمل على التصديق بوجود الشيء ووجود
شيء له لان ثبوت شيء لشيء اذا كان غير الوجود فرع ثبوته لكنه انما يتم لو لم يكن ثبوت الوجود ايضا
فرع ثبوت الشيء كما هو المشهور ويكون الحق انه مستلزم وجود الشيء وان كان بهذا الوجود المحمول
فافهم مسالك تاملا وافيا والباقية من الالفاظ الاستفهام لطلب التصور الاولى ان يقول فحسب
قال الشارح المحقق ويختلف من جهة ان المطلوب بكل منها تصور شيء آخر وهذا لا يتصور في حق
لم فانه لا يطلب بها الا ما يطلب بكيف واين كما يظهر قيل فيطلب بما شرح الاسم اي شرح مفهومه
وانه لاي معنى وضع نحو الجواب ايرا ومن وانشهر او مفهوم الاسم او مفهوم الاسم امر مجمل فاذا اجيب
بمركب دخل في الجواب تفصيل ليس من داخل المسؤل عنه فان لم يوجد من وانشهر يعدل الى المركب
والمراد بالاسم ما يقابل المسمى اذ شرح المفهوم لا يختص القابل للفعل والحرف ولا يبعد ان يقال لا يمكن
ان يجاب بمفهوم الحرف بعينه عن السؤال ما الا انه ليس قابلا للحكم به ولا المفهوم الفعل لانه
وان يحكم به لكن على فاعل لا على المسؤل اما نسئل عنهما سؤال عن مفهوم اسم منطبق على مفهوميهما
فيقال ما معنى من وما معنى ضرب ويجاب بانه الابتدا والضرب المقترن بالماضي فلذا اكتفوا بقولهم شرح الاسم
كقولنا ما العنقا فيجاب بما يعينه ولو بلغة اخرى واما الشارح فلا كم بالمباحث اللغوية انسب او ما هية
المسمى الاولى او حقيقته لان الحقيقة الماهية الموجودة ولا ترتيب بين هل البسيطة وما الطالبة
لتفصيل الماهية الاعتبارية ولا يخرج عن البيان ما زيد حيث يجاب بالانسان ولا ما الانسان والفرس
حيث يجاب بالحيوان لانه سؤال عن حقيقة كقولنا ما الحركة اي ما حقيقة مسمى هذا اللفظ فيجاب

بايراد

١٧٤

بايراد ذاتياته من الجنس والفصل ويقع هل البسيطة الطالبة للوجود في الترتيب بينهما فالمحتاج الى
السؤال عن مفهوم الاسم عن مفهوم الكم ووجوده وتفصيل حقيقته لا بد ان يسال اولا عن مفهومه
اجمالا ولو سال بعد الاجمال عن تفصيله قبل السؤال عن وجوده لكان احسن اذ يكون فرغ عن مسلك
ثم اشتغال بآخر فان قلت بل الاحسن ان يسال اولا تفصيلا لان فيه قصر المسافة قلت لعل المعرفة
الاجمالية له تغني عن التفصيل ببداهتها فبعد معرفته اجمالا يتجه السؤال عن الوجود ولا يقبح تقديم
السؤال عن الوجود على السؤال عن الخصوص فبعد التصديق بوجوده بخصوصه لا مجال للسؤال عن
الخصوص وهذا مراد من قال ما الشارحة للمفهوم اجمالا متقدمة على هل البسيطة قطعا واما الشارحة
للمفهوم تفصيلا فالاولى تقديمها فلا يرد عليه انه يكفي ما الشارحة تفصيلا للسؤال عن الوجود فالواجب
تقديم احد الامرين وبعد معرفة الوجود يتجه السؤال عن الحقيقة اي الماهية من حيث هي الموجود اذ ربما
يتفاوت الماهية بالقياس الى الاسم والماهية بالقياس الى الوجود اقرب ماهية بالقياس الى الاسم هي عرضية
للموجود دون ماهية للموجود وهي عرضية لهيئة الاسم لان ماهية الاسم باعتبارها الواضع في وضع الاسم
فربما كان عرضيا للموجود نعم قد يتفقان فان قلت فاذا اتفقا فلا معنى للسؤال عنها بعد معرفة الوجود
اذا عرف قبل مطلب هل بديهة او بالتفصيل قلت ربما لم يعرف السائل الاتحاد فيسال نعم لا يجب الجواب
بايراد الحد بل قد يكون الجواب التنبيه على الاتفاق فان قلت فاذا جاز ان يكون الحد الاسمي اسما حقيقيا
وبالعكس فكيف صح ما ذكره الشيخ في الشفا ان الحدود التي توضع في اول التعاليم قبل اقامة البرهان حدود
بحسب الاسم وبعد اثبات الوجود يصير حدودا بحسب الحقيقة قلت حكم الشيخ على الحدود الحقيقية التي
ذكر قبل اثبات الوجود لا على المطلق ولا انسب بالعلوم الحكمية بالشارحة بحقيقة المسمى لا يقال كما يقع هل
البسيطة بين ما يقع ما الشارحة بين هل المركبة وهل البسيطة فانه ما لم يعرف ان للفظ مفهوما استعمل
السؤال عن بيان خصوصه اجمالا او تفصيلا على ما قيل وذلك مطلب هل المركبة فكما ان هل البسيطة يقع على هل
المركبة كذلك ما يتقدم على البسيطة بل له التقدم المطلق لانا نقول انما يسال عن خصوص المفهوم بعد
ان وجد اللفظ مستعملا في المواد وحصل العلم بان له مفهوما فلا يستعمل هل في طلب ان له مفهوما

فلا يستعمل هل فى طلب ان له مفهوما خلافا لم يلتفتوا اليه ولم يتعرضوا له وبين العارض المشخص لذكره
العلم الاظهر المطلوب بمن التشخص من ولى العلم كقولنا من فى الدار فيجاب بزيد فاذا لم يكن المجيب بالشخص
يعدل الى مفهوم كلى منحصر فى الشخص وليس الاتيان به لانه يفهم منه كما يستفاد من كلام الشارح لان المفهوم
الكلى لا يفيد التشخص كقولنا من فى الدار فيجاب بزيد وفيه بحث لان السائل يعرف مشخص زيد ويتردد الكون
فى الدار بينه وبين غيره وانما يطلب تصديقا خاصا فهو كالهمزة وام فى السؤال المتردد بين الاشخاص
فى الكون فى الدار وقال السكاكى يسأل بما عن الجنس سواء كان من غير ذوى العلم او منه تقول ما عندك
اى اى اجناس الاشياء عندك وجوابه كتاب او نحوه وهذا سؤال عن الجنس اجمالا وقد يسأل عنه
تفصيلا فيقال ما الكلمة فيجاب بلفظ وضع لمعنى مفرد وهذا سؤال عن الجنس مع قطع النظر عن انه مسمى
الاسم وقد يسأل من حيث هو كذلك كما سمعت وكما يقال ما الانسان فيقال بشر فلم يرد المصنف ما ذكره
على ما ذكره السكاكى الا التفصيل لما اندرج فى بيانه او عن الوصف نحو ما زيد وجوابه الكريم واما اذا اجيب
بانسان فهو سؤال عن الجنس ونحوه فى الحديث سيرها وقد سبق المفردون فقيل ما المفردون يا رسول
الله قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات ويسأل بمن عن الجنس من ذوى العلم تقول من جبرئيل اى
ابشر ام ملك ام جنى وفيه نظر اذ لا نسلم انه سؤال عن الجنس فانه يصح الاكتفاء بالجنس فى الجواب كذا فى الايضاح هو
ويرده قوله اتى نارى فقلت منون انتم اى فقالوا الجن قلت عموا ظلاما ويمكن ان يجاب بانه ليس
جوابا بل تلقى المخاطب السائل بغير ما يطلب تنبيها على انه المهم له لانهم ظنوهم اناسا فطلبوا تعيينهم
فنبههم على انه لا يمكن لكم تعيينا وانما غاية التعريف لنا عندكم تعيين جنس وهناك نظر اقوى وهو انه
لو كان للسؤال عن الجنس لما صح لمن قال لك جاءنى انسان من هو مع شيوعه ولصحة السؤال عن جهل جنس
وهو يسأل عنه بمن هو ويسأل بأى عما يميز احد المشاركين فى امر يعمهما او احد المتشاركين او المشاركات
نحو اى الفريقين خير مقاما اى نحن ام اصحاب محمد صلى الله تعالى عليه وسلم واحترز بالمشاركين
فى حال او وان فانه لا يسأل بأى عما يميزهما مما يجعل تحت ما يعمهما ولو كان مفهوم المتشاركين فى هذا
الحال ولم يتنبه له السيد السند فقال فى شرح المفتاح هو لتأكيد التشارك ولا بد فى معرفة ما يقع فى موضع

من فطانة

جنسى
بيان

١٧٨

من فطانة ففى قولك جاءنى زيد وعمرو لا ادرى ايهما تقدم الامر الاعم الجائى اى لا ادرى اى الجائيين
تقدم قال الشارح قيل انه اذا اضيف الى ما يشير اليه كقولهم انهم يفعل كذا فنحو ابو اسم متضمن للاشارة
الحسية او اسم علم ولذا اضيف الى كلى فنحو به كلى مميز لا غير هذا وفيه نظر لانه الضمير فراجع الى جماعة فيهم
البس ثوب ابيض فلا خفاء فى صحة فعل من له ثوب ابيض واذا قيل اى انسان فعل كذا يقبح ان يقال زيد
فلا يعلم ما صحة هذا القول وههنا بحث ذكرناه لك فى من فى الدار فتذكر ويسأل بكم عن العدد
رفع الرضى عن العدد المبهم هذا فلا يصح ان يجاب عن قولك كم رجلا فى البلد بالوف نحو سل بنى اسرائيل
كم اتيناهم من آية بينة الآية ليست على حقيقة الاستفهام فلا ينبغى التمثيل بها لان المقام مقام بيان
الحقيقة كما لا يخفى قيل تمييز كم من آية بينة زيدت من لانها تزاد للفصل بينه وبين مفعول الفعل
المتعدى الفاصل بين كم وتمييزه وانكر الرضى زيادة من فى تمييز كم الاستفهامية وقال اجده فى نظم ولا
نثر ولا كتاب من كتب النحو ومن لطائف الشارح انه قال فى مقابلته واقول سل بنى اسرائيل كم آتيناهم
من آية بينة ويندفع كلام الشارح بانه يحتمل الآية كم الخبرية على ما ذكره الزمخشرى فلا يتم تمسكا عليه
ونحن نقول يجوز ان يكون من زائدة فى المفعول ويكون كم مصدرا اى كم مرة آتيناهم آية بينة
ويسأل بكيف عن الحال اى الصفة وهو ابدا سؤال عن المسند او عن الحال مثال الاول كيف زيد ومثال
الثانى كيف يقوم زيد اى على اى حال يقوم اقائما ام قاعدا ولا يتوهم انه سؤال عن الظرف لانه من
الظروف لانه ليس منها وانما عد منها لتضمنه معناه كما بين فى محله وباين عن المكان وهو لازم الظرفية فاما
ان يسأل به عن المسند نحو اين زيد واما عن الظرف اين تسكن او من اين تجىء وبمتى عن الزمان نحو
متى القتال ومتى تخرج والزمان بالاطلاق قد يتناول الحال وقول الشارح فى شرحه ماضيا كان او مستقبلا
يشعر بالتخصيص ويقتضى عدم صحة قولك الآن فى جواب متى سرك وفيه نظر وبايان عن المستقبل
نحو ايان الحج وايان تحج وقد خصه بالتفخيم النسبة بالمثال على انه يسأل به عن الامر العظيم مثل يسأل
ايان يوم القيامة وانى تستعمل تارة اى مرة بعد مرة على ما فى الصحاح فالتقييد بتارة كالتقييد بكثيرا
بمعنى كيف ويجب ان يكون بعده فعل نحو فأتوا حرثكم انى شئتم ولا يقال انى زيد بمعنى كيف زيد وتجىء

وتجيء بمعنى متى ايضا وهو كما جاء بمعنى كيف قال الرضي وفسر الاية بالمعاني الثلاثة واخرى اى تارة اخرى ولا يناسب
وصفه مرة بعلامة باخرى فكانها استعملت بمعنى مرة بمعنى متى ابن نحو انى لك هذا ذهب جماعة الى انها بمعنى
اين ومن معتقدة فلذا بمعنى من اين لم يمكن تطبيقه على انى مذهب يراد فمتى قال الباء بمعنى فى فقد خرج على المصلحة
ويدل كونها بمعنى اين مجيء من انى لك كما فى قوله من اين عشرون لنا من انى وهها شئ يعتنى عن البصائر لا انه لطيف
وهو انه ليس شئ مما ذكره ويذكره من مباحث الاستفهام مما يتعلق بفن المعانى فان حقايقه وظايف لغوية ومجاز انه
من مباحث البيان وفرع قواعد المجاز نعم ان يتفرع على حقايقه مزايا فان تتوقف معرفتها على معرفة الحقايق لكن
لم يذكر شئ منها وينبغى ان يقول واما الاستفهام فاعتبارات لا تعرف الا بعرفه ما يزاد وانه من التفصيل
وقد بين ذلك فى النحو كما قاله فى بيان اعتبارات تقييد المسند بالشرط اذ الفرق بينهما تحكم ثم ان هذه الكلمات
على طبق الايضاح انه لا داعى الى تاكيد الحكم كثيرا ما يستعمل فى غير الاستفهام مسند الخبر وضد الانشاء وهل ارادة
غير الاستفهام بهذه التراكيب من قبيل الاستعارة التمثيلية فيكون هذه الكلمات مستعملة فى معانيها او من قبيل
التجوز فى تلك الكلمات كما صرح به المص لا سبيل الى تعيين احد الامرين بل الامر متوقف فى موطن الاحتمال ولذا بنيه
المفتاح على الايهام فعلا وكثيرا ما يتولد من هذه الكلمات معان بمعونة قرائن الاحوال وبعد كون التجوز فى تلك الكلمات
هل وقع التجوز فيها بالاصالة او فى متعلقاتها اصالة وفيها تبعا كما اعتبروا فى الاستعارة الحرفية فلا اشتراك
العلاقة بين الاستعارة والمجاز المرسل وكان الى هلاك ارشاد المحقق حيث قال وتحقيق كيفية هذا المجاز
وبيان انه من اى نوع من انواعه مما لم يحم احد حوله وعرض به المص حيث جزم بالتجوز فى تلك الكلمات بانه
امر من عنده والسابقون قد لم يتفقوا وحمل السيد السند كلامه على استصعاب بيان علاقة المجاز فيها ومستعين
به فيما عداها ثم المستعمل لها فى تلك المعانى بمعونة القرائن والعلاقات اذا وقات شئ منها خرج استعماله من حيز
اللفظ والاستدلال من لغة الضعف والفساد وهل المستعملة بمجرد تقليد العرب من غير اطلاع على السبب مصيب
او كلامه مصيب ينبغى ان يكون على الصواب كما يشم من كلام اهل اللغة المجازات المشهورة فى كل باب كالاستبطاء
نحو كم دعوتك اريد به الاستبطاء اللازم للاستفهام عن عدد دعاية اياه لان الاستفهام يستلزم الجهل ام
المستلزم للاستكثار عادة او ادعاء والتعجب نحو ما لى لا ارى الهدهد اريد التعجب لان الاستفهام عن سبب عدم

١٧٦

رؤيته كذا قاله السيد السند والاقرب ان الاستفهام المذكور يستلزم عرض الكثرة وهو يستلزم الاستبطاء
يستلزم قلة وقوعه والجهل بسبب اذ لا يستفهم عادة عن سبب ما يكثر وقوعه وقلة الوقوع والجهل
بالسبب يستلزم التعجب لانه كيفية نفسانية تابعة لادراك الامور القليلة الوقوع المجهولة الاسباب
وفى هذا المثال احتمال الحقيقة ومال اليه الكشاف والتنبيه على الضلال نحو فاين تذهبون اريد
به التنبيه على ضلالهم فقد استعمل فى الاخبار المؤكد عن الضلال ووجهه ان الاستفهام مبنى على التجاهل
المبنى على انه من كمال بعد هذا المذهب عن الاخبار لا يمكن العلم بانه مذهبكم فيفيد الحكم بضلالهم حكما
مؤكدا فى الغاية وفيه مع ذلك الاحتراز عن مراجعتهم بالتصريح بالضلال وادخل فى النصح ولعل
هذا التوجيه اقرب مما ذكره السيد السند من الاستفهام عن الشئ يستلزم تنبيه المخاطب عليه وتوجيه
ذهنه اليه فاذا سلك طريقا واضح الضلالة بزعمك كان ذلك بغفلة منه عن الالتفات الى ذلك الطريق
فاذا نبه عليه ووجه ذهنه اليه المستلزم للتنبيه على كونه ضلالا او فى استعمال الاستفهام دون
التصريح بكونه طريق ضلال مبالغتان احدهما ان كونه ضلالا امر واضح يكفى فى العلم به مجرد الالتفات
اليه والثانية ايهام ان الى طلب علم بذلك الطريق من المتكلم حيث يحتاج الى السؤال عنه والوعيد
كقولك لمن يسيئ الادب الم اؤدب فلانا اذا علم ذلك او انت تعلم انه يعلم ذلك اريد به انه سيؤدب
فوق تاديب فلان لان الاستفهام دل على ان انسان ادبه صار سببا للشك فى ان ما فعل بفلان كان تاديبا
له يستلزم ذلك ان يفعل به فوق ذلك ليعتبر الغير ولعل هذا اقرب مما ذكره السيد السند ان هذا الاستفهام
يستلزم تنبيه المخاطب على اجراء اساءة الادب الصادرة من غيره وهذا التنبيه يستلزم وعيده
على اساءة الادب وفى العدول عن الاستفهام عن الاثبات بان يقول ادبت فلانا الى الاستفهام عن النفى
ايهام المخاطب المتقدم نفى التاديب فلذلك اقدم على الاساءة وفيه من المبالغة ما لا يخفى هذا قلت
وفى اختيار على ان اؤدبك احضار صورة تاديبه لمخاطب ونذكر بقدرته لكن لا بد فى ذلك من كون
تاديبه الواقع هائلا والمخاطب اشد من ادب او دونه ليظهر جريان قدرته فى حقه والتقرير اى حمل المخاطب
على الاقرار فان الاستفهام بحمل المخاطب على افادة ما يعلم والفرق بينه مصطلح متقدم الاقرار وقد جاء التقرير

بمعنى التحقيق والتثبيت وهو الاستعمال المشهور ولكن الشارح المحقق والسيد السند حكما بان المراد ههنا هو الاول
والاخطار لي فيه اويصح ان يكون الاستفهام ليتعرف وتثبيت الحكم المعلوم للمتكلم في ذهن المخاطب لان الاستفهام
يستدعي توجهه اليه واحضاره به وليكن هذا على ذكر منك وان تحمل التقرير عليه في هذا المقام لرسوخك
في التقليد بايلاء المقرر به الهمزة اي بشرط ان يلي الهمزة فاحمل المخاطب على الاقرار بما يليه المخاطب فيه
كما مر من التفصيل في حقيقة الاستفهام وجعل الشيخ وتبعه كثيرون قوله تعالى أانت فعلت هذا بالهتنا
يا ابرهيم من امثلة التقرير قال الشيخ لم يقولوا ذلك وهم يريدون ان يقر لهم بان كسر الاصنام قد كان ولكن
ان يقر بانه منه كان وكيف وقد اشاروا اليه الى الفعل في قولهم أانت فعلت هذا وقال عم بل فعله كبيرهم
هذا ولو كان التقرير بالفعل لكان الجواب فعلت او لم افعل هذا وكانه لم يكتف بكونه لتقرير الفاعل بايلاء
الهمزة لما ذكر الشارح انه اذا كان التقديم للتخصيص يكون الانكار للاصل الحكم للالمام في الهمزة وفيه نظر
ومنهم من زاد في القرينة انه لزم من الحمل على الاقرار كان مؤاخذته به وهي لا يترتب على الاقرار بالفعل
بل بانه كان منه وليس بشيء لان الحمل على الاقرار بالفعل فيما اذا كان وقوع شيء من الفاعل مسلما ولم يكن
معينا فيقر الفاعل بانه كان الشيء الفلاني ينفع في غرض المؤاخذة واعترض المص بانه لا صارف للاية
عن الحمل على حقيقة الاستفهام اذ ليس في السباق ما يدل على انهم كانوا عالمين بان ابرهيم عم الذي كسر الاصنام
واجيب عنه لو لا يمنع الانتفاء الدال في السباق اليكفي فيه حلفه بقوله تالله لاكيدن اصنامكم بعد ان تولوا
مدبرين ثم رد الكسر للاصنام قالوا من فعل هذا بالهتنا انه لمن الظالمين قالوا سمعنا فتى يذكرهم يقال
له ابرهيم فانه انهم قد علموا ذلك من خلقه ومن ذمه الاصنام وثانيا بعد تسليم انتفاء الدال في السباق
يمنع استلزام انتفاء الدال في السياق مطلقا وكفى دالا على علمهم ما روي انهم خرجوا وتركوه في بيت
الاصنام ليس معه احد لشتمه اصنامهم فحذروا ان يصيبهم بلية عظيمة من سوء فعله بالاصنام فتركوه
وحده لتخير به اصنامهم سوء بدفعها البروء بكبرهم اقبلوا اليه يسرعون ليكونه هذا وقد اقبل الشارح
المحقق والسيد السند الى هذا الجواب وفيه بحث لان الكفار اعتقدوا اصنامهم اجل من ان يكيدهم
ابرهيم بنفسه فلعل حملوا كيده اصنامهم على دعوة ربه الى ان يكيدهم وجوزوا ان يكون الكسر من اله ابرهيم

فيكون

١٧٧

فيكون التقديم قصر قلب او تعيين وجوز ان يكون باعتبار وجود الدلالة لا غايته فيكون قصر افراد واما ما
روي خلقه لم يثبت عند المص ولو كان ثابتا لما احتاج الى افراده بل كان يكتفي بتأديته بالشاهد الشاهد
وانما خص اشتراط الايلاء بالهمزة مع ان هل ايضا لتقرير ما يليه لانه لا تفاوت الموالي لها بل يليها ابدا
الجملة بتمامها انما يتفاوت الولي للهمزة فهل يستغني عن بيان الشرط بخلاف الهمزة وكذا الاسماء
الاستفهامية لانها للتقرير بما يسأل بها عنه لا بالولي لها والانكار كذلك اي بايلاء المنكر الهمزة
فقوله كذلك اما تشبيه بالتقرير او تشبيه بما مر وغير الهمزة اما للانكار ونفس مدلول كلمة الاستفهام
او انكار نفس الحكم اذا كانت هل ولا اظنك للاستغناء عن التفصيل في التمثيل والذي يجب التنبيه عليه
انه ما زاد من ذا وكيف ما للانكار نفي الفعل الا ان المنكر اولا مدلولها ويتوسل به الى انكار الفعل
على ابلغ وجه فاذا قلت ماذا يضرك لو فعلت كذا نفيت به الضرر مطلقا لنفي شيء يضر لانه لا يتصور
الضرر بدون الضار وكذا كيف يؤذي اباك لنفي الايذاء الاب بنفي الكيفية مطلقا لا يتصور تحقق
الشيء بدون كيفية فهو من قبيل ما يجيء من نحو ازيدا ضربت ام عمرا ومما جعل لانكار الفعل قوله اتقتلني
والمشرفي مضاجعي قال الشارح فانه ذكر ما نفاه من القتل فلو كان لانكار الفاعل وانه ليس ممن يتصور منه
القتل على ما قد يسبق الى الوهم لما احتاج الى ذلك ويقول وكذلك لو كان لانكار الفعل وانه ليس ممن يتصور
قتله وفيه نظر لجواز ان يكون لانكار الفاعل وانه ليس ممن يتصور منه القتل في هذه الحالة لعدم مقاومته
مع المشرفي او لانكار المفعول فانه ليس ممن يتصور قتله وهو مع المشرفي ومنه قوله تعالى اتخذ اصناما
الهة فان المنكر هو اتخاذ الالهة فلذا ولي الفعل الهمزة كذا في الشرح وفيه انه ينبغي تقديم الالهة
اذ لا ينكر نفس الاتخاذ ولا اتخاذ الاصنام لانه لا مانع في اتخاذها صنما ويمكن ان يجاب بان اتخاذ الاصنام
منكر لا بجعل الالهة بل اتخاذها اسما او اعوانا او شفعاء ايضا منكر فالمنكر الاتخاذ المتعلق بهما فلذا
ولي الاتخاذ المقيد بهما الهمزة فان قلت قد جعل صاحب المفتاح افانت تكره الناس افانت تسمع الصم
من قبيل انكار الحكم دون الفاعل مع انه ولي الفاعل الهمزة فلم يتم ان الانكار يتعلق بما ولي الهمزة
وعلل الشارح نفي كون الانكار للفاعل بان النبي عم لم يعتقد اشتراكه في ذلك ولا انفراده به

فلا يكون التقديم فيه للتخصيص بل لتقوية الحكم المنكر وفيه بحث لان اعتقاد الاشتراك باطل فلا وجه
لانكار التخصيص بانكار فاعلية المخاطب فليس انكار التخصيص مثبتا للاشتراك وهذا الكلام وقع في البين
فلنرجع الى ما كنا فيه قلت اذا كان التقديم لتقوية الحكم لا للتخصيص كان ما يلي الهمزة الحكم كله لا الفاعل والعلاقة
بين الاستفهام والانكار بمعنى الثانية ان ما لا ينبغي مما يصدق العاقل بوقوعه في الماضي او المستقبل ويشك فيه
والشك يستدعي الاستفهام فاقيل بالاستفهام انه مما لا ينبغي وكذا بين الاستفهام والانكار بمعنى التكذيب
وان الكاذب وان ادعاه احد لا ينبغي ان يصدق به غاية الامر الشك فيه فافادة المستفهم ان غاية
الامر فيه الشك دون الدعوى قال السيد السند انكار الشيء كراهته والتنزه عن وقوعه في احد الازمنة
وادعاء انه مما لا ينبغي ان يقع يستلزم عدم توجه الذهن المستدعي اليه المستدعي للجهل به المفضي الى الاستفهام
عنه او نقول الاستفهام عنه يستلزم الجهل به المستلزم لعدم توجه الذهن اليه المناسب للكراهة
والتنزه عنه وادعاء انه مما لا ينبغي ان يكون واقعا وقس على هذا حال الانكار بمعنى التكذيب ومنه اي من مجيء الهمزة للانكار
نحو أليس الله بكاف عبده رد لما توهم انه ليس منه حيث قيل انه للتقرير وبين مراد القائل بالتقرير للدفع
اي الله كاف لان انكار النفي نفي له ونفي النفي مستلزم للاثبات وهذا اي كونه للتقرير لازم للانكار مراد
من قال ان الهمزة فيه للتقرير بما دخله النفي وهو الله كاف لا بالنفي وهو ليس الله بكاف عبده فان شئت
جعلت الهمزة الداخلة على النفي للتقرير وان جعلته للانكار فكلاهما حسن ولا سبيل في شيء منهما الى الا انكار
كذا ذكره الشارح ولا يخفى عليك انه كما ان انكار النفي اثبات انكار الاثبات نفي فيصح ان يجعل الانكار كله
داخلا في التقرير مقابلا للانكار ان يجعل الانكار كلها تحت التقرير ويمكن ان يدفع بان التقرير لا يتصور
الا في بعض صور الانكار وهو ما يعترف فيه المخاطب بالحق من يقظ المنكر فيحمل على الانكار قرار بما يعرف
ويعترف به واما في صورة لا يعترف بالحق فهو للانكار الصرف ولهذا قوبل التقرير بالانكار وان
ان يتحقق في بعض صور الانكار وفي قوله هنا مراد من قال الهمزة فيه للتقرير بما دخله النفي انه لم يقل
احد بذلك بل قيل الهمزة للتقرير وفسر المص بالتقرير بما دخله النفي لا بالنفي ويظهر ذلك من الايضاح
حيث قال بعد قوله للتقرير اي للتقرير بما دخله النفي لا التقرير بالانتفاء كانه اسقط قوله اي للتقرير

من المتن

من المتن سهوا من الناسخ قال الشارح ولما كان مقتضى ما بيناه والانكار كذلك انه لا يكون المنكر الا ما
يلي الهمزة نبه على صورة اخرى بقوله وللانكار الفعل صورة اخرى يعني لا يلي فيها الفعل الهمزة ونحن
نقول ينطوي بحث ذلك التنبيه حل ما اشكل على السكاكي وتكلف بتصحيحه وسيظهر لك في اثنائه انحو
بصدده وتقديم المسند للعقري اي صورة اخرى مختصة بانكار الفعل نص عليه في الايضاح وكانه
اراد الاختصاص بالنظر الى انكار الفاعل وغيره الى جريان صورة اخرى في التقرير ايضا ظاهر فانه اذا اختص
للمخاطب الفعل في بعض المفاعيل واستفهم عنه لتقرير الفعل لكان متجريا فيقول العاصي بغير الله فيكون
اقرار المخاطب به اقرار الفعل بل في حقيقة الاستفهام ايضا وهي نحو ازيدا ضربت ام عمرا والمقصود انه
يردد الضرب بينهما من غير ان يعتقد على صيغة الخطاب دون الغيبة والاكان لعلو الا انه لازم الترديد
بالهمزة وام ولفات شرط اعتقاد المتكلم الحصر ايضا مع انه لا بد منه اذ لا يلزم من انكار المفعولية انكار
الفعل بدون تعلقه بغيرهما وكذا الفاعل ايضا نحو ازيد ضربك ام عمرو وغيرهما نحو ابي الليل كان هذا ام
في النهار والدال على اختصاص الفعل في الملابس المنكر سواء كان واحدا او متعددا مرددا قال في الايضاح
وكذا قوله تعالى آلله اذن لكم اذ من المعلوم ان المعنى على انكار ان يكون قد كان من الله اذن فيما قالوه
من غير ان يكون هذا الاذن قد كان من غير الله فاضافوه الى الله الا ان اللفظ اخرج مخرجه اذا كان
الامر كذلك فيكون اشد لنفي ذلك وابطاله فانه اذا نفي الفعل عما جعل فاعلا له في الكلام ولا فاعل له
غيره لزم نفيه من اصله هذا وفيه رد على السكاكي حيث جعل الكلام لنفي اصل الفعل وجعل ما يلي الهمزة
مجموع الكلام لا الفاعل لحمل التقديم على التقوي دون التخصيص وجعل انكار فاعلية الفاعل المختص
يستلزم انكار اصل الفعل الا انه صور الرد في الا يحتمل التقوي وبهذا عرفت وجه التعرض المذكور
والانكار اما للتوبيخ اي ما كان ينبغي ان يكون ذلك الامر الذي قد كان نحو اعصيت ربك او لا ينبغي
ان يكون اي ان يحدث ويتحقق في المستقبل كذا في الشرح ولا وجه للتخصيص لان التوبيخ على الحال نحو
اتعصي ربك وللتكذيب في الماضي وقد نبه عليه بقوله اي لم يكن نحو افاصفاكم ربكم بالبنين او
في المستقبل كذا في الشرح والاظهران قوله اي لا يكون اعم من الحال عن المستقبل وان كان نحو انلزمكموها

١٧٨

بينهما ٨ بيان



للمستقبل والتوبيخ يحتمل ان يكون غير مختص بزمان من الازمنة نحو اعاصيت ربك اي لا ينبغي في زمان ما
وكذا التكذيب نحو افاصفاكم ربكم بالبنين اي لم يكن ولا يكون والتهكم نحو اصلوتك تامرك ان نترك ما يعبد
اباؤنا فان فيه تهكما او بالصلوة والتحقير نحو من هذا ولهذا يجئ بهذا والتهويل كقراءة ابن عباس
رضي ولقد نجينا بني اسرائيل من العذاب المهين من فرعون بلفظ الاستفهام ورفع فرعون والغرض
من التهويل احضار شدة العذاب الذي نجاهم منه ليقتضي النعمة النجاة وايجابا المزيد الشكر عليها
ولهذا اي التهويل بالاستفهام قال انه كان عاليا من المسرفين ترتيبة للتهويل وفيه تايد لهذه
القراءة والاستبعاد نحو اني لهم الذكرى كما يدل عليه قوله وقد جاءهم رسول مبين ثم تولوا عنه وبعدها
مسموعة بنيذا من علاقات المجاز للاستفهام عملت من تحيل وجوه التسمع فلذا تركنا المراد بكلمة الاستفهام
اذا امتنع حملها على الحقيقة فافهم منها ما يناسب المقام مما سمعت او ما يوديك الفطرة السليمة من المسقام
وكذا فلم يمتنع حملها على الحقيقة لكن ذلك القرينة على ما لم يتوسل اليه الحقيقة فتمسك بالكناية على حسب
الدراية فان ساحة الفكر بها رحبة والفطر السليمة فيما يستحسنه مصيبة ولست مقتصرا على التتبع
دالة عقال للفعل فيه كمال البراعة ومنها الامر اي من انواع الانشاء فالامر عبارة عن كلام تام دال على طلب
الفعل على سبيل الاستعلاء وضعا فلا يرد عليه لا تضرب فانه يطلب الكف عن الضرب اذ علم الضرب لا يطلب
لانه غير مقدور ويزيد لا تقيد الفعل بغير الكف وارد ايضا كف عن الكف ولا يرد لانه لم يوضع
كف الكف عن المشتق منه بل للكف مطلقا ولا يخفى ان تقييد الفعل بالمشتق منه يغني تقييده بغير
الكف عن المشتق عنه وان تقييد طلب الفعل بغير لا بانه يقال الامر طلب فعل بغير لا على جهة الاستعلاء
ابعد عن التكلف وارفع للمسقب وربما يجاب عن الانتقاض بالنهي بمنع كونه لطلب الفعل انه لطلب
معنى حرفي ملحوظ بتبعية الغير ولا يقال له الفعل واذا تحد ذاته بالفعل الا ترى ان الابتداء فعل ولا يقال
وضع من الفعل قال الشارح لما اختلف في ان حقيقة الامر لما وضعت فقيل للوجوب وقيل للندب وقيل لهما
وقيل للقدر المشترك بينهما وقيل بالتوقف وقيل لكل منهما وللاباحة وقيل للقدر المشترك بين
الثلثة والاكثر على انها حقيقة في الوجوب ولم يكن شي مما ذكره مفيد للقطع اشار الى ذلك ما هو ظاهر

لقوة

لقوة امارته فقال والاظهر بما جعله الاظهر هو الوجوب عند السيد السند لان الاستعلاء يختص بالوجوب
والقدر المشترك بين الوجوب والندب عند الشرح ونحن نقول لما اختلف في رويد ونظائره فقيل موضوعة
للفظ الامر وقيل لمدلوله لكن وضعا ثانيا والمشهور ان لام الامر اللازم المطلوب بها الفعل ولم يكن وضع رويد
للفظ الامر ظاهر اذ المتبادر خلافه قال والاظهر ان صيغته من المقترنة باللام نحو ليحضر زيد ونحو قوله تعالى
فليفرحوا على صورة الخطاب وغيرها نحو اكرم عمرو ورويد بكرا موضوعة لطلب الفعل استعلاء اي طلب
استعلائي في الصحاح استعلى اي علا واستعلاه اي علاه فظاهر العبارة اشتراط العلو كما هو مذهب جمهور المعتزلة
لا طلب العلو او عد الطالب نفسه عاليا كما هو في المحسنين لكنهم قصدوا بالاستعلاء طلب العلو وان بعد عاليا
حتى قال الشارح في هذا المقام سواء كان عاليا في نفسه اولا وغيره يكونه على طريق طلب العلو وعد نفسه عاليا وكان
صيغة الاستعلاء هذا المعنى من مصنوعات المصنفين قال الشارح المحقق وفي هذا اشارة الى ان ما في حقيقة الامر
ثلثة الاول المقترنة باللام ويختص بالفاعل غير المخاطب والثاني ما يصح ان يطلب بها الفعل من الفاعل المخاطب
بحذف حرف المضارعة والثالث اسم دال على الفعل وهو عند النحاة في اسماء الافعال والاقلان لغلبة استعمالهما
في حقيقة اعني طلب الفعل على سبيل الاستعلاء سيما هو النحويين امر اسمي استعلائي في حقيقة او غيرها حتى ان لفظ
اغنى في التعبير اغنى لي امر عندهم واما الثالثة فلما كان اسما لم يسم امرا ليتميز بين البابين وفيما ذكره ابحاث
احدها ان اختصاص المقترنة باللام بالفاعل غير المخاطب مسلم لسند قوله فليفرحوا الآن يقال لم يعتد
بالشاذ وبصيغ المجهول المخاطب الآن يقال لعله يدعي انه امر الغائب بضرب المخاطب وفيه ان الظاهر انه امر
المخاطب بان يكون بحيث يقع عليه الضرب فالاولى ان يجعل الجميع بحيث قبله نحو ليحضر زيد وثانيها ان النحاة لم يسموا
بالمقترنة باللام امرا او مضارعا مجزوما والامر عندهم ليس الا ما حذف منه حرف المضارعة قال الرضي النحاة يسمون
الامر كلما يصح ان يطلب به الفعل من الفاعل المخاطب بحذف حرف المضارعة سوى طلب على وجه الاستعلاء
وهو المسمى بالامر عند الاصوليين او لم يطلب كذلك بالمقرب سماها الصرفيون على طبق ما في الغناء وثالثها
ان تسمية المستعمل في غير الامر لا يختص النحاة بل يعم جميع ائمة اللغة يدل عليه ما سنذكره من كلام المفتاح
قول المص وقد يستعمل لغير فتامل لتبادر الفهم عند سماعها الى ذلك وهل المتبادر عند سماع المعبر له

اللازم صح

١٧٩

من الصيغة او من اللام فيه فتأمل قال صاحب المفتاح واتفاق ائمة اللغة على اضافة نحو قم وليقم الى الامر
بقولهم صيغة الامر ومثال الامر ولام الامر دون ان يقولوا صيغة الاباحة مثلا غير ذلك وانما جعله سندا
لا دليلا لاحتمال ان يكون الاضافة لنفس التبادر لا لكونها حقيقة فيه لكن الظاهر الاضافة الى الموضوع له
ولم يلتفت اليه المصنف لضعفه عنده حيث قال في الايضاح وفيه نظر لا يخفى على المتأمل والنظر اما ما ذكرنا
وفيه انه لا يخرجه عن الامداد وانما يسقط عن درجة كونه دليلا واما ما ذكره الشارح من منع كون الاضافة
الى الامر بمعنى طلب الفعل استعلاء بل بمعنى ما يصدق على نحو قم وليقم واضافة الصيغة من اضافة العام واضافة
اللام من اضافة الداخل على المدخول بدليل استعمالهم ذلك في مقابلة صيغة الماضي والمضارع وفيه ايضا مامر
على ان ما دلنا هو استعمال الماضي والمضارع في مقابلة صيغة الامر وقد يستعمل لغيره اي لغير طلب الفعل استعلاء
لعلاقة بينه وبين معنى الامر بحسب القرائن فان قامت قرينة على عدم ارادة معنى الامر فمجاز والا فكناية
ولا يخفى عليك ان مباحث الامر كالاستفهام ليس من المعاني وليس منه الا نكات العدول من الحقيقة الى المجاز
بالامر ولا اثر لها فيما ذكره وذلك الغير اما غير الطلب واما الطلب لا مع الاستعلاء فعلى الاول اشار بقوله كالاباحة
نحو جالس الحسن او ابن سيرين فقد اشتهر هذا المثال في الاباحة وسيرة غير ظاهر لانه بالندب اشبه اذ الاشتهار هم
منع مجالستهما حتى يحتاج الى الاباحة والعلاقة بين الايجاب والاباحة ان الايجاب لا ينفك عن الصحة وفي التعبير
عنها بالايجاب كمال المبالغة وترك الندب لتبادر بان المصلحة داخلة فيما وضع له صيغة الامر وجعل من قبيل
طلب الفعل استعلاء والتهديد اي التخويف في الصحاح مع دعوة والانذار الابلاغ مع التخويف والعلاقة
بين الايجاب والتهديد ايجاب ما يوجب العقوبة مبالغة في وقوع العقوبة ولا يلتفت الى ما يوهمه عبارة المفتاح
ان الاباحة والتهديد فيهما الطلب نحو اعملوا ما شئتم والتعجيز نحو فأتوا بسورة من مثله اذ ليس المطلوب
اتيانهم بسورة لكونه محالا كذا في الشرح ولانه لا ينفع الاتيان في دفع الريب المطلوب بل النسبة الى عجزهم
والمناسبة بين الايجاب والتعجيز ان الايجاب يوجب السعي في المأمور وبالسعي وفيه يظهر التعجيز والتسخير
نحو كونوا قردة خاسئين ذليلين والاهانة نحو كونوا حجارة او حديدا ويفرق التسخير من الاهانة بانه
في التسخير لا ينفك الامر عن الانقياد وفي الاهانة لا يتحقق المأمور والتسوية نحو اصبروا او لا تصبروا

والفرق

١٨٠

والفرق بينه وبين الاباحة انه في مقام توهم ترجيح المخاطب احدهما والثاني في مقام توهم المنع عن الفعل فاريد
به التسوية والتمني نحو الا ايها الليل الطويل الا انجلي واخره بصبح وما الاصباح منك بامثل انت تخاطب
بتأويل الليل بالليلة او الليلات فان التاء للتأنيث بمعنى على ما في القاموس او بتأويله بالليلة لان المراد بالجنس الوحدة
في الصحاح ليل وليلة كتمر وتمرة وجمعه على ليالي بزيادة الياء على خلاف القياس ونظيره اهل واهال وقيل
اصله ليلاة لان تصغيره لييلة هذا من الاشكال في تذكير الطويل ولا يبعد ان يقال الياء في ليالي هو
اصله اذ الضرورة ترد الكلمة الى اصلها والتنبيه ان يكون امتناع الكثرة كما اشار الا انه لا يكتب بالياء
اي اصله من الاشباع وانما حمل على التمني لامتناع حقيقة الامر لان الانجلاء ليس مقدوره ولا يبعد ان يجعل
من الشعر بجعل الليل بمنزلة انسان متعصب يجري على البخل بالنفع للشاعر فلا ينجلي لاعتقاده ان الانجلاء
انفع له فيقول انجلي بصبح فانك احطات وليس الاصباح اي الصبح منك بامثل اي افضل فلا تبخل وذ
عادتك لاعتقادك الخطأ ووجه عدم فضل الصباح انه لا تفاوت في شدة همومه بين الظلم والمضي
او انه عينه ترى النهار كالليل مظلما اذ دحام الهموم والاشارة الى قسم الثاني من غير الموضوع له اما التمني
ان كان الطلب المعتبر في مفهوم الامر اعم من التمني ويكون المتمنى قبيل الاستعلاء واما من الدعاء ان كان الطلب
مقيدا بما يستدعي الامكان واختار الثاني ولا يتم الا بدعوى ان المتبادر منه هذا الطلب قال ان ربع انما حمل
على التمني دون الترجي لان الشاعر لا يستطيع التطاول الليل الليلة لا طماعية له في الانجلاء وذلك انه تعين لشدة
همومه واضطرابه تمني الانجلاء في اثنائه وذلك لان الانجلاء مستحيل والدعاء نحو رب اغفر لي فانه طلب
للفعل على سبيل التضرع والالتماس كقولك لمن يساويك رتبة لا حاجة الى هذا القيد وكانه اراد ما لا
متفقا عليه افعل بدون الاستعلاء اذ مع الاستعلاء امر ولا بد من قيد آخر عن الدعاء وهذا قال الشارح
وقد يقارن الالتماس فيما يكون مع نوع من التضرع لا الى حد الدعاء قلت فينبغي ان يقيد تعريف الدعاء بمزيد
التضرع ثم الامر قال السكاكي حقه الفور عند السكاكي الامر والنهي في هذا الحكم لانه الظاهر من الطلب
فيكون كذلك والدعاء والالتماس فالتعليل لاثبات الدعوى وفي عبارة السكاكي لانه الظاهر عنده الى العقل
ليكون نظره خاليا عن شائبة تسليم الظاهر دون نسبة السكاكي على ان الظاهر وبالنظر الى حال اخويها

الاستفهام والنداء فانه لا ريبة في الفور فيهما ومما يوضح كونه للفور ان الطالب لا يرضى بفوات المطلوب
الا لضرورة وان الاستقلال مصر وبعلة ولتبادر الفهم عند الامر بشيء بعد الامر بخلافه الى تغيير
الامر الاول دون الجمع وارادة التراخي وهذا على الاطلاق لا يصح لانه اذا كان بالعطف يتبادر الفهم
الى الجمع والتراخي كان يقال قم واقعد او ثم اقعد او فاقعد ويحتمل ان يكون داخلا في قوله وفيه نظر اي في قوله
حقه الفور والنقل فيه راجع الى النظر في دليله او في كلامه دليله نظر لكون الفهم من الطلب بلا قرينة
ممنوعا وكذا التبادر بلا قرينة بل الحال متفاوتة بالنسبة الى المقامات وللسكاكي دليل آخر لم يذكره
وكان حقه ان يذكره ليتم نظره وهو استحسان العقلاء تاديب الخادم اذا اخر الامتثال وذلك ان تقول ولا
ولا اعتذار للعقلاء عند تاخير الامتثال ومنها اي من انواع الطلب النهي وهو طلب الكف عن الفعل استعلاء
ولعلك تتفطن بما يتعلق به توجها ورده ان كان الامر بيدك وله حرف واحد لا الجازمة وحدها
وهو لا الجازمة صح
وحدها والامر وله صيغة واحدة نحو قولك لا تفعل ليعلم ان ليس له صيغة اخرى كما انه ليس له حرف
آخر ولعله احترز بتقييد الجزم بقوله في نحو قولك لا تفعل عن المؤكد وصيغة جمع المؤنث فانها لا تجزم
فيهن لكونها مبنيا وتنبه بتقديم الظرف في قوله وله حرف واحد على حصر لا الجازمة في النهي وهو كالامر
لو اكتفى بلا لافادة معناه الحقيقي والمجازي برمته بلا خفاء ولم يحتج الى تطويل قوله في الاستعلاء وقد يستعمل
في غير طلب الكف كما هو مذهب البعض او الترك كما هو مذهب البعض فانهم اختلفوا في ان مقتضى
كف النفس عن الفعل بالاشتغال بالضد او ترك الفعل وهو نفس ان لا تفعل قال الشارح المحقق والمذهبان
متقاربان يعني لا ثمرة للخلاف ويدفعه ما ذكره السيد السند ان الخلاف مبني على الاختلاف في كون
عدم الفعل مقدورا ولا وجه للاختصاص على قوله كالتهديد كقولك لعبد لا يمتثل امري وشال
التسوية من الامر قد سبق وينبغي ان يبين ان حقه الفور لئلا يتوهم انه كالامر في منع الفور فيه
بمقتضى الوضع وقال السكاكي ان كلمة الطلب بالامر والنهي راجعا الى قطع الواقع كقولك للساكن تحرك
والمتحرك لا تتحرك فالاشبه المرة وان كان راجعا الى الاتصال الواقع كقولك في الامر للمتحرك تحرك وفي النهي له
لا تسكن فالاشبه الاستمرار وقد يستعمل الامر والنهي لطلب الدوام والثبات على ما كان المخاطب عليه من الفعل

او الترك

١٨١

او الترك نحو اهدنا الصراط المستقيم ولا تحسبن الله غافلا اي دم واثبت على ذلك كذا في الشرح والاولى
على ما كان المامور عليه ليشمل نحو ليهدنا الله الصراط المستقيم وهل هذا المعنى سواء مما ذكره السكاكي من الاستمرار
حتى يذكر معه كما فعله الشارح فيه خفاء وهذه الاربعة يعني التمني والاستفهام والامر والنهي يجوز تقدير
الشرط بعدها مع اداته ولا بد من ذكر هذا القيد لان تقدير الشرط قد ينفك عن تقدير اداته نحو
الناس مجزيون باعمالهم ان خيرا ولو قال التقدير حرف الشرط بعد وفعله تقدير الشرط وهذا الشرط ينبغي ان يقيد
باسمه ولا يجوز التقدير مع ذكر حرف فلا يقال اكرمني اياي اكرمك ويذكر مفعول الشرط والشرط المقدر
على طبق هذه الاربعة فمحل قيد يزاد في الشرط يذكر في الطلب فيقال عند ارادة ان تكرمني قائما اكرمني قائما
وعند ان تكرمني في الدار اكرمني في الدار وهكذا والمراد جواز تقدير الشرط مطلقا لان هذه الاربعة قرينة
بخلاف الحذف في غيرها فانه لا يصح اطلاق الحذف فيه اذ قد يوجد قرينة وقد لا يوجد فالضابط فيه
وجود القرينة والضابط في هذه الاربعة وجود واحدها الا انه يستغني الحذف معها عن القرينة بل لا يعلم
انفكاكها عن القرينة فليس مقابلا لقوله وفي غيرها القرينة مع قوله وهذه الاربعة آه اخص باعتبار وجود
القرينة وعدمها كما يوهمه ظاهر عبارته وتحقيق القرينة مع الاربعة لما قيل من ان الطلب لكونه فعلا
اختياريا لا بد له من حامل عليه وذلك الحامل هو ان المطلوب مقصود لذاته واما غيره اذا كان الطلب مقصودا
لغيره وهو الاكثر لان الاكثر الاشياء يطلب لغيره غالبا فاذا سمع الطلب يتوقع بيان سبب بحسب الحاجة للطلب
المذكور وحامل على هذا الطلب يتصور وهذا هو العلة الغائية التي قالوا في شانها اول الفكر اخر العمل
وقد نظمه نظما حسنا من قال نعم ما قال في الدولة اول الفكر آخر العمل فاذا جاء بعد الاربعة ما يصلح سببا
للطلب مترتبا على المطلوب يجعل سببا له وهذا معنى الشرط والجزاء فيفيد الشرط اظهار السببية المقصودة
او لما قيل من ان كل كلام لا بد فيه من حامل للمتكلم عليه في قاعدة التكلم فان التكلم في قاعدة البيان في الكلام
الخبري لافادة مضمونه وفي الطلبي الطلب المتعلق بما هو مقصود لذاته قليلا وبما هو مقصود لغيره
غالبا فاذا ذكر ذلك مع ما فيه معنى الطلب فهذا فائدة مترتبة على المطلوب وهذا معنى الشرط والجزاء
ولا يخفى تمييز هذا الوجه عن الاول لكن الاول مبني على ان الطلب فعل اختياري لا بد له من حامل عليه والثاني

هو الكلام في عرف ارباب اللسان لابد له من حامل عليه سواء كان ما يفيد طلبا او غيره والسيد السند ظن انهما
وجه واحد وخطا الشارح المحقق حيث جعلهما وجهين فجواز تقدير الشرط مباحث الايجاز وليس له تعلق بهذا
المقام والبحث عنه هنا من فضول الكلام كقولك ليت لي مالا انفقه اى ان ارزقه الاولى اى ان يكن لي لانه
المفهوم من الطلب واين بيتك ازورك اى ان تعرفنيه والاظهر اى ان اعرف لان السبب هو المعرفة
سواء كان بتعريف المخاطب او بغيره ولذا لا يقال هذا التقدير لا يتم في الاستفهام فانه لا يجري في قولك اتكرمني اكرمك
فانه لا يصح ان التقدير ان تعرفني او ان اعرف اكرامك واكرمك بل ان تكرمني اكرمك لانا نقول السببية بينهما
بعد الطلب والمطلوب في الاستفهام الفهم فلعلم بتفرع المذكور بعد الاستفهام على الفهم لا يفيد الشرط وان تفرع
على الفهم والكرمني اكرمك ولا تشتمني يكن خيرا لك واما العرض كقولك الا تنزل تصب خيرا لك فهو لك
من الاستغناء ببيانه لانه لا حاجة الى عد العرض بعد عد الاستفهام لدخوله تحت الاستفهام هكذا يستفاد
من كلام الشارح المحقق والسيد السند وفيه ان المراد بالاستفهام ما يكون على حقيقته اذ لا يقدر الشرط
بعد غيره العرض من المولدات فلا يغني ذكر الاستفهام عن ذكره فالاحوط انه يقال المراد ان العرض في التقدير
محمول على اصله وانه لا يساركه في اقتضاء الشرط وبيان الفتاح يلايم لهذا المعنى جدا حيث قال هذه الابواب
الاربعة يشترك في الاعانة على تقدير الشرط بعدها واما العرض فليس بابا على حدة وانما هو من مولدات
الاستفهام نعم يتجه ان العرض ايضا يعين على تقدير الشرط لانه لا بد لعرض النزول من فائدة فاذا ذكر ما يصلح
فائدة للنزول يجعل فائدة مترتبة فلا حاجة الى جعله محمولا على اصله ولما كان المقصود النزول الا النفي
فالمذكور في الحقيقة الاثبات فلذا يقدر الشرط مثبتا مع انه يجب التقدير بقرينة الامور الاربعة
من جنس تلك الامور ان مثبتا فمثبت وان منفيا فمنفي فلا يجوز لا تكفر تدخل النار عند الجمهور خلافا
للكسائي ونحن نظن ان الخلاف بينه وبين الجمهور انهم لا يجوزون تقدير المخالف للاربعة بينها
وهو يجوز مع القرينة وقيل تقدير المثبت بعد النهي اقرب من تقدير المنفي بعد الامر لاشتمال النهي على الاثبات
دون العكس وسلم ان تدخل بعد ان لا تكفر تدخل النار وفيه ان الامر بالشيء يتضمن النهي عن ضده فالامر بالشيء
ايضا يشتمل على ذكر عدمه بهذا الاعتبار ويجوز في غيرها اى تقدير الشرط في غير المواضع الخمسة لقرينة

قلت وكذا

١٨٦

قلت وكذا معها بقرينة لو لم يتقدم من جنس المذكور من الخمسة نحو ام اتخذوا من دونه اولياء فالله هو
الولي اى ان ارادوا وليا بحق فالله هو الولي الحق والاظهر ان الشرط المقدر اى ارادوا اولياء لان قوله هو الولي المحق تنزيل غيره
منزلة العدم الا يخص الولي بحق والظاهر انه قصر قلب بدليل ام اتخذوا من دون الله اى تجاوزوا من الله فانه
ظاهر في تركه الله واتخاذ غيره وليا لكن الشارح جعله قصر افراد وقد يمنع وجود القرينة في المثال المذكور
لصحة تفرع هو على ما قبله لان الاستفهام المستفاد من قوله من قوله ام اتخذوا للانكار فيؤول الى النفي اى
لا يليق ان يتخذوا من دون الله وليا فالله هو الولي واجاب عنه الشارح المحقق بانه ليس كل ما فيه معنى
الشيء حكمه حكم ذلك الشيء اذ لا يخفى على ذي طبع حسن قولنا لا تضرب زيدا فهو اخوك بخلاف اتضرب زيدا فهو
اخوك استفهام انكار وانما يحسن بالواو والحالية والجواب بعيد عن التحصيل اما اولا فلان ما ذكر في بيانه
اى ليس كل ما فيه معنى الشيء حكمه حكم ذلك الشيء مما لا يفيده لان معنى اتضرب زيدا ليس معنى النهي بل نفي
اللياقة فالشرط المقدر بعده ان لا يليق ان تضرب زيدا فهو اخوك بخلاف النهي فان الشرط المقدر بعده
ان لا تضرب زيدا فهو اخوك ولا خفاء في ان نفي الضرب يصير سببا لبقاء الاخوة ومن نفي لياقة الضرب
فانه يجامع الضرب ولا يبقى معه الاخوة واما ثانيا فلان النفي المذكور غير حق لان ما فيه معنى الشيء حكم الذي
يقتضيه المعنى حكم ذلك الشيء بلا شبهة واما ثالثا فلانه ورود منع القرينة لا يتوقف على ان يكون حكم ما
فيه معنى الشيء حكم ذلك الشيء لا محالة بل يكفيه جواز ان يكون كذلك وههنا بحث وهو انه ما مر انه
يجوز تقدير الشرط بعد هذه الاربعة ان اريد به جواز تقدير الشرط بعدها باعتبار معانيها الحقيقية
لم يدخل الدعاء والالتماس في قوله ويجوز في غيرها القرينة مع انها في سلك الامر لان النحاة جعلوا التقدير
في جواب الامر والنهي هما يشملهما عندهم وان اريد به انه يجوز تقدير الشرط بعدها باعتبار جميع معانيها
فباطل ومنها اى من انواع الطلب النداء اى الكلام المستعمل في طلب الاقبال وبيان حقيقته وطريقة اللغوية
ومجازاته بيانية ونكات اختيار الحقيقة او مجاز من مجازاته وظيفة هذا العلم وقد خلا عنه هذا
البحث وقد يستعمل صيغته اى صيغة تختص بهذا الكلام وتسمية هيئة الكلام صيغة غير شايعة وكانه
الكون للنداء بمنزلة مفرد من مفردات المنادى له في انه الغرض من ذكره اطلق اسم الصيغة عليه في غير معناه

اى معنى المنادى الموضوع له اما مع بقاء النداء بان ينتقل من قسم الى قسم كاستعمال اليا لنداء البعيد لنداء
القريب وبالعكس ومامع الخروج عن النداء مطلقا كالمثالين المذكورين ومنه ما ذكر للتنبيه على ان المنادى
حاضر فى القلب لا يغيب عنه نحو اسكان نعمان الاراك تيقنوا بانكم فى ربع قلبى سكانا فجعله مستعملا فى نداء
البعيد كما فعله الشارح بعيد ومنه المستعمل فى التحسر والتوجع ومنه الندبة ومنه البدل والتحير ومنه
الاستغاثة ومنه التعجب وجعل قوله فى غير معناه مخصوصا بالقسم الثانى كما فعله الشارح لا داعى اليه
كالاغرا فى قولك لمن اقبل يتظلم يا مظلوم فانه ليس لطلب الاقبال لكونه حاصلا وانما الغرض اقباله
على زيادة التظلم وبث الشكوى ولذا لا يذكر المنادى له والاختصاص فى قولهم انا افعل كذا ايها الرجل
يلتزم الحذف بحرف النداء والشايع فيه اى وقد يعدا عنه الى مضاف وعلم او معرف باللام وفى كون
المعرف باللام منادى لنصبه واللام وفى كون العلم منادى لنصبه دون البنا على الضم مزيد تكلف ولذا
انكر النداء فى الاول ابن الحاجب والمفضل كتب النحو ويقال العناية لمن تليت شرحنا على الكافية ولما كان
الاختصاص مع نقله عن معناه الاصلى منقولا الى محل من الاعراب دون الاغراء خصه بقوله اى مختصا من بين
الرجال تنبيها على انه يكون فى موضع الحال ثم الخبر قد يقع موقع الانشاء اما للتفاؤل ابرازه فى صورة
الحاصل اولاظهار الحرص فى وقوعه حتى كانه يخيل اليه حاصلا كما مر من قوله ان ظفرنا بحسن العاقبة فهو
لام فهو تنظير والدعاء بصيغة الماضى من البليغ يحتملهما معا بان يقصدهما معا على سبيل البدل
بان يقصد احدهما والاظهر ان الدعاء ممن يعرف هذين النكتتين يحتملهما سواء كان بليغا اولا ويحمل البليغ
عليه بعيد او للاحتراز عن صورة الامر لئلا يؤدى الى سؤ الادب والاولى او للاحتراز عن صورة
الاستعلاء ليشمل عن صورة النهى ايضا وفيه ان الدعاء بصيغة الماضى يحتمله ايضا فلم حص الاحتمال بما
سبق ذلك ان يجب بان صيغة الماضى لا مدخل لها فى الاحتراز عن صورة الامر وللمعترض مجال اذ النكتة
لا تجب ان تترتب الشئ على جميع الافراد ولك ان تقول يكفى هذا القدر من الفرق نكتة لتخصيص الاحتمال
بالسابق فيه تامل او لحمل المخاطب على المطلوب بان يكون ممن لا يحب ان يكذب من التكذيب اى ينسب
الى التكذيب الطالب فانك اذا جئت بالخبر مع ارادة الطلب تنسب الطالب الى الكذب نظرا الى ظاهر

مطلب الفصل والوصل

اللفظ كذا قيل ولا يخفى انه تكلف والاحق الادق ان فى التعبير عند ابقاك يا تنى غدا دعوى ان المخاطب
بادر الى الاجابة الى الحالة حتى يستحق ان يعبر عن الطلب عنه بالخبر فلو لم يمتثل لضرب فى هذه الدعوى
التى تضمنها التعبير بالخبر كاذبا قال الشارح فالخبر فى هذه الصورة مجاز لاستعماله فى غير ما وضع له
ويحتمل بعضها الكناية هذا وفيه ان اللفظ لا يكون محتملا للمجاز والكناية لانه ان وجدت القرينة
المانعة عن ارادة الحقيقة فمجاز بلا شبهة والا فكناية كذلك تنبيه الانشاء كالخبر فى كثير
مما ذكر فى الابواب الخمسة السابقة لا فى الجميع فان التاكيد فى الانشاء ليس للشك او الانكار من المخاطب
ولا ترك التاكيد لخلوه عن الايقاع والانتزاع بل لانه بعيد عن الامتثال او قريب منه فليعتبره
اى فليعتبر الانشاء الناظر على الخبر وجعل الشارح ضمير فليعتبره الى الكثير اى فليعتبر وليرع ذلك
الكثير الناظر فى الانشاء الهى مننت علينا بفصل الخطاب واحسنت الينا بفصل معرفة الكتاب واجب
اسولة المخاويج احسن الجواب نسالك بيانا به وصل الطلاب الى الصواب وتبيانا بكمال
الاتصال بحسن الماب وكمال الانقطاع عن الجهل والخطاء والاضطراب الهى انعم علينا باحوال له
ترتيب بجبر بل الثواب واكرمنا بالتوفيق لاعمال تنجينا عن وبيل العقاب الفصل والوصل
اورد قوله الفصل والوصل على طبق ما ذكره فى تفصيل الابواب الثمانية قال الشارح قدم الفصل لانه الاصل
والوصل طار عليه والوجه ما ذكرناه وهذا وجه للتقديم فى التفصيل لا فى هذا المقام كما لا يخفى على من يعرف
المقام الوصل عطف بعض الجمل على بعض قدم تعريف الوصل على عكس ذكرهما وعلى خلاف المفتاح لانه وجودى
سابق على العدمى فى المعرفة والابعد ان يقال يقدم الفصل تارة ويؤخر اخرى لئلا يتوهم بالتزام تقديم
احدهما ان له مزية فى باب البلاغة على الاخرى وعبارته مشعرة بان الوصل والفصل مختصان اصطلاحا
بالجمل والمقتضى انهما جاريان فى المفردات ايضا فلا ينبغى التخصيص اصطلاحا ونحن نفهم من عبارة المفتاح
عدم اختصاصهما بها وانما هى الاصل فى الجمل حيث قال تمييز موضع العطف عن غير موضعه فى الجمل
هو الاصل فى هذا الفن وان حمل السيد السند على ان المراد ان بحث الحال خارج عن الاصل متنوع الفصل والوصل
وبالجملة الاقتصار على رعاية جهات العطف وتركه فيما بين الجمل واحفظهما فى المفردات ايضا لئلا يكون

بعز امن البلاغة وكيف يظن ان عطف الجمل التي هي اخبار المبتدأ او احوال الصاحب او صفات المنعوت وتركه مبنيات على احوال دون ما في مفردات كذلك وقد وافقني في ذلك السيد السند حيث تكلم وجه الفصل والوصل بين مفردات في خطبة شرح المطالع وقد اختار الجملة على الكلام ليشمل ماله محل من الاعراب والصلة بلا وصلم يقل عطف جملة على جملة ليشمل عطف جملتين على جملتين فانه ربما يتناسب جمل اربع بحيث ويعطف كل على ما قبلها بل يتناسب الاثنتان الاوليان والاثنتان الاخريان فيعطف في كل اثنتين اولا ويعطف الاخريان على الاوليان لان مجموع الاخريين يناسب مجموع الاوليين ونظيره في المفردات هو الاول والاخر والاخر والظاهر والباطن فانه عطف اولا الاخر على الاول والباطن ثم عطف مجموع الظاهر على الظاهر بجامع التضاد والباطن على مجموع الاول والاخر ليناسب بين المجموعين باعتبار اجزائهما والمراد بالجمل ما فوق الواحد ليشمل عطف احدى الجملتين على الاخرى وحمل الجمل على جمل يكون في العالم لا يليق بالعالم والفصل تركه اي تركه عطف بعض الجمل على بعض ومن شأنه العطف اذ لا يقال الفصل في تركه عطف الجملة الحالية على جملة قبلها اذ ليس من شأن الحال العطف على ما هي قيد له ثم انه رتب على التعريف بيان الاحكام اشارة الى ان معرفة الحكم بعد معرفة الشيء فقال فاذا اتت ورتب العطف ثلث مراتب مرتبتان منها قريبتان التناول ومرتبة بعيدة على طبق ما في المفتاح الا انه جعل المرتبة الاولى ما لا محل للجملة من الاعراب والمفتاح ما يكون العطف فيه بغير الواو ويمكن الحق مع المفتاح لان العطف بغير الواو لا يطلب شرطا فهو اقرب تناولا على الاطلاق وماله محل من الاعراب يجتمع فيه حين العطف بغير الواو وجهتا قرب واتفقا في جعل احدى المرتبتين بالجملة بمحل من الاعراب ولا ينحصر فيه اذ الوصل في جملة اتت بعد جملة هي صلة موصول اسمي او حرفي وقصد تشريك الثانية للاولى عطف على الاولى كالاتية بعد ماله محل من الاعراب بلا تفاوت فتقول الذي ضرب وقتل وعجبت من ان ضرب واكرم ونحن نقول فاذا اتت جملة بعد جملة فاما ان يكون لها محل من الاعراب او يكون صلة اولا ولقد ضمن بيانه وجوب تقديم العطف عليه وعلى الاول اذ قصد تشريك الثانية لها في حكمه اي في حكم الاعراب بان يكون مشاركة للاولى في جهة الاعراب ويكون اعرابهما من جهة واحدة وليس الخبر الثاني حالا اي الثانية ولا الصفة الثانية

مشاركا

كما اشار الكف

والظاهر بيان

قوله ما لا محل للجملة من الاعراب لعله من الكتاب الظاهر بل الصواب ماله محل من الاعراب بمشاركته الخ قوله ماله محل من الاعراب تامل سعد

قوله قوله بالجملة بمحل من الاعراب لعله من الكتاب كما سبق والصواب ماله محل من الاعراب تامل سعد

قوله اذ الوصل مبتدأ وقوله في جملة خبره فقوله عطف غلط الصواب وعطف عطف على قصد تامل مصلح الذنب

مشاركا للاولى في الحكم اذ جهة الاعراب في كل منهما ما فيه الاماني سابقه بخلاف التابع فلا يشكل انه قصد تشريك الثانية للاولى في الاخبار المتعددة ونظائرها مع انه ترك العطف عطفت عليها كالمفرد اي كعطف المفرد على المفرد في هذا التشبيه اشعار بوجه حسن العطف اي كما ان العطف في بقلم قصد تشريك المفرد مقبول كذلك في هذه الجملة لان الجملة التي لها محل من الاعراب واقعة موقع المفرد ولما كان عطف المفرد على المفرد يشترط في قبوله الجهة الجامعة فرع على التشبيه قوله فشرط كونه مقبولا بالواو ونحوه مما لا يدل الا على مطلق الجمع وهل هي متحققة في كلام البلغاء توجد على سبيل الحقيقة ولا مانع من التجوز كما قيل ان ثم في قوله عقد وصف وتانيث ومعرفة وعجمة ثم جمع ثم تركيب بمعنى الواو لضرورة الشعر وكما قال الكوفيون ان او في قوله تعالى الى مائة الف او يزيدون بمعنى الواو وكما قال المص في التهذيب من الايضاح ان الفاء يجئ بمعنى الواو وجعل منه والقدام على اللئيم يسبني فمضيت ثمت قلت لا يعنيني واستشهد عليه بحر عبد الله بن عتبك فاذا ردتك فادح اليه ويؤيد ان ذكر نحوه لم اعاتما في معناه بحق الله قال فيما بعد ان قصد ربطها بها على معنى عاطف سوى الواو ولم يقل عاطف سوى الواو فالمراد بالواو الواو المستعمل في معناه الحقيقي حتى تدخل الواو بمعنى او في غير الواو ولما يعلم وجود العاطف بمعنى الواو وتجوز في كلام البلغاء لم يبال المفتاح بالاحتمال ولم يذكر قوله ونحوه وقد صعب ذكره حتى قرئ منصوبا عطفا على مقبولا ومجرورا عطفا على الضمير المجرور على المذهب الضعيف وفسر المنصوب بنحو المقبول من المستحسن والقريب من الطبع وهو كما ترى وفسر المجرور بنحو عطف الجملة من عطف المفرد ولا اظنك تشك في ركة مما الهمن به ولا يخفى ان هذا الاشتراط على مذهب من لم يجعل الواو للترتيب ان يكون بينهما جهة جامعة فهذا الوصل انما يتيسر بعد معرفة الجهة الجامعة كالقسم الثالث الا ان في القسم الثالث امورا اخر لا بد من ضبطها لم تشترط في هذا القسم من عدم كمال الاتصال وكمال الانقطاع وشبه احدهما فلذا عد قريب التناول دون الثالث نحو زيد يكتب اي ينشئ النثر كذا سمعت من الشفاه ويشعر من باب حد نصر وكرم بمعنى يقول الشعر والثاني بمعنى يجيد الشعر كذا في القاموس لما بين الكتابة والشعر من المناسبة

اي فاركما قيل لانه صحيحه بمعناه في شرحه على الكافية مرسل

او يعطى ويمنع لما بينهما من التضاد ولهذا اى لكون شرط قبول عطف الجملة بالواو وجود الجامع لا لكون
شرط قبول العطف بالواو مفردا كان او جملة ان جعل الشرط فى المفرد مسلما حتى فرع على اشتراط القبول فى الجملة
فلا يحسن تعليل اشتراط المفرد بعد تسليمه فان قلت فلا يتم الدليل عطف المفرد على المفرد قلت ان المفتوحة
بعد العلم فى حكم المكسورة لكون ما بعدها منزلة منزلة مفعولى علمت فلو لم يكن وجود الجامع شرطا فى الجملة ايضا
لم تعب على الشاعر بجعل المعطوف والمعطوف عليه بمنزلة الجملة عيب على ابى تمام قوله زعمت اى الحبيبة
هواك يا نفس عفا الغداة اى اندرس فى غداة الهجر كما عفى عنها اى عن النوى وهو موضع طلال باللوى
ورسوم لا اى ليس الامر كما زعمت والذى هو عالم ان النوى صبر اى مر فى الصحاح الصبر بكسر الباء هو الدواء
المر ولا يسكن الا للضرورة هذا وفيه نظر اذ لغات كتف لا يختص الشعر وان ابا الحسين كريم لا اذلت
عن سنن الوداد ولا غدت نفسى على الف سواك تحوم جواب القسم لا والبيت الاخير مؤكد او هو جواب
القسم كما ذكره الشارح وعيب البيت على ابى تمام بفوت الجامع بين المعطوف والمعطوف عليه اذ لا مناسبة
بين مرارة النوى وكرم ابى الحسين دليل تام على الاشتراط وان امكن الجواب عنه بانه مراد ابى تمام ان مرارة
النوى وكرم ابى الحسين مما لا يعلمه الا الله كما يتبادر اليه العرف من حوالة علم الشئ الى الله وفيه كمال المبالغة
فى عظمة الشئ بحيث لا يدركه العقل فالجامع بينهما انهما مما لا يحيط بهما علم احد فتأمل والا اى
وان لم يقصد تشريك الثانية للاولى فى حكم اعرابها فصلت الاولى لانه يقال بل فصلت بوصلت او عطفت
بلم تعطف نحو واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزءون الله يستهزئ بهم لم يعطف الله
يستهزئ على انا معكم الاولى لم يعطف الله يستهزئ بهم على انا معكم انما نحن مستهزءون لانه لو عطف لتوهم ان
كلامه فى محل انا معكم لا فى المجموع كما وهم الشارح والسيد السند وغيرهما لان ما حكيا الحاكى هو المجموع وقصد
تعلق القول به لا بكل من قوله انا معكم وقوله انما نحن مستهزءون فلا نصب بالقول الا للمجموع كما انه لا نصب
كما اذا قيل قلت زيد الا للمجموع زيد ولا نصب لشئ من انا معكم وانما نحن مستهزءون فى النصب كما لا نصب
لا الى زيد ففى هذه الحكاية لكل من انا معكم وانما نحن مستهزءون جملة لا محل لها من الاعراب ووجه الفصل
عن كل منهما ليس قصد عدم التشريك فى حكم الاعراب بل ان العطف عليه عطف على ما هو جزء كلام وهو

عنها صح

بهذا الاعتبار

١٨٥

بهذا الاعتبار داخل فى قوله وعلى الثانى وليس الفصل فيه بشئ مما ضبط بل لما ذكرنا فهو قسم منه غفلوا
عن تشهر فاحفظ بعد ما فزت به ولا تتبع اهواءهم فانه ليس بعد الانبذل ما رزقوا والله يرزق
من يشاء وقوله لانه ليس من مقولهم علة للمحذوف كانه قيل لانه لم يقصد تشريكه لانا معكم لانه
ليس من مقولهم قال الشارح وانما قال على انا معكم دون انما نحن مستهزءون لانه بيان لانا معكم
فحكمه حكمه وقد عرفت ما فيه وانكر السيد السند كونه بيانا لوضوح انا معكم وتغايرهما فى المعنى وجعل
الحق كونه تاكيدا لان معنى انا معكم الثبات على اليهودية وانما نحن مستهزءون تحقير ضد اليهودية
ودفع الاعتداد به ودفع نقيض الشئ تاكيد له او لان معنى انا معكم المعية قلبيا وهو يستلزم مخالفة
اصحاب محمد معنى والموافقة صورة والاستهزاء فيؤكده انما نحن مستهزءون او جعله استينافا فى جواب ما
بالكم ان صح انكم معنا توافقون اهل الاسلام قال وعلى اى تقدير لا يصح عطفه على انما نحن مستهزءون
لانه ليس مقولا لهم ولا يصلح ان يكون تاكيدا او تتمة الجواب عن سؤالهم ومن المباحث النفيسة
التى خفيت الى الآن ان فصل الله يستهزئ بهم من قوله انا معكم لا ينبغى ان يكون من هذا الفن لانه
للاحتراز عن ضعف التأكيد لان عدم قصد التشريك هنا لانه يفيد اصل المعنى بناء على ان قاعدة
العطف فيما بين النحاة صحة التشريك فالتمثيل به حال عن التحصيل ومثال ما نحن فيه زيد ضرب
ذهب لم يعطف ذهب لم يعطف ذهب على ضرب مع انه يصح اصل المعنى فى قصد التشريك ولا يخالف
قاعدة النحو المشهورة لئلا يشاركه الحكم السابق فى القصر وعلى الثانى اى على تقدير ان لا يكون
للاولى محل من الاعراب ان قصد ربطها بها على معنى عاطف لم يقل على عاطف سوى الواو وذلك
المعنى ليدخل فيه الواو بمعنى او ونحوه ثم واو بمعنى الواو عطفت به لانه لا بد من اشتراط ان لا يكون
للاولى حكم لا يجرى فى الثانية فتأمل نحو دخل زيد فخرج عمرو او ثم خرج عمرو اذا قصد التعقيب او المهلة
الصواب اذا قصد التعقيب بلا مهلة او بمهلة والعاطف الذى يقصد به عطف جملة لا محل لها
من الاعراب مما سوى الواو وما يسوى الواو حتى فانهما يختصان بالمفردات الا انه يعطف بلا المضارع
على المضارع فيقال اقوم لا اقعد لمضادعته الاسم كذا فى التلخيص وقال السيد السند انه وجه اختصاصه حتى

عطف تفسير

اى فصل الله يستهزئ

بالمزدات استناع وجود شرطها وهو كون ما بعدها اضعف مما قبلها او اقوى ولا يتحقق له في الجمل
اصلا وفيه بحث لانهم ذكروا في قوله تعالى امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين وجنات وعيون ان الثانية
بدل البعض من الاولى لدخولها فيها ثم قال وظاهر المفتاح يشعر بوقوع حتى في عطف الجمل حيث قال في بحث
العطف ولا يبقى حتى من التدريج كما ينبغي عند قوله وكنت فتى من جند ابليس فارتمى بي الحال حتى صار
ابليس من جندي اذ الظاهر انه مثال لحتى العاطفة ولم يجعل الشرط المذكور مخصوصا بحتى العاطفة
للمفردات هذا وفيه انك عرفت انه يجري الشرط في الجمل وتفصيله في البيت انه اندرج في ارتمى بي
الحال صار كذا وكذا فيصح حتى صار ابليس من جندي وانما قال الظاهر لانه يجوز ان يكون نظير الغاية
تدريج حتى العاطفة ولو في المفتاح غير نظير بل جعل قوله ولا يبقى حتى على حتى مطلقا مساغ ومعنى البيت
على ما هو المشهور انه صار بمتابعة ابليس مترقيا في الشرارة الى ان تبعه ابليس متابعة الجندي للسلطان
وفيه تحذير عن ارتكاب الصغائر فانه يفضي الى الجرأة على الكبائر ويحتمل ان يكون المراد لو صرفت
بالتوبة الى ان انقاد لي ابليس ولا انهمك في الطاعة ففيه ترغيب في العبادة والجد فيه وازالة
الخوف من تسويل النفس وغلبة الشيطان فانه يندفع باتباع الخير وانما ساغ العطف بما سوى لو مع
وحتى ولا لان لها معنى يحصل وفائدة يعتد بها بخلاف الواو فانه لا يفيد الاشتراك بالجملتين في
التحقيق ولا يوجه النفس الى الاشتراك في التحقيق بعد معرفة تحققها لانه ليس معنى تعجب النفس وانما
يعجبها ويجعلها طالبا لم يرتبط لا يتيسر معرفتها الا لاوحدي بعد اوحدي فلذا تحلى المهرة بنو حون
بحر البلاغة فيه مبالغين في كونه مما لا يقال لا تقول او لم يعطف الجملتان لا وهم ان الجملة الثانية
رجوع عن الاول لانا نقول لا كلام في صحة العطف في مقام التوهم وهو عطف لدفع الايهام
وسياتي نظيره لكن لا يغني عن الشرائط في مقام لا احتمال فيه للايهام لوضوح الامر من غير شائبة
الايهام ونحن نفصل لك معاني ما سوى الواو ومع ان العطف ما يتعلق الا بعد معرفتها لان المتكفل
لها علم اخر وقد فصلناه لك قبل ان ياتي هذا المقام في شرح الكافية بما لا مزيد عليه والاى حاملم
ربط الثانية بالاولى على معنى عاطف سوى الواو فانه كان للاولى حكم لم يقصد اعطاؤه للثانية من

تقييد

١٨٦

تقييد بحال او ظرف او غير ذلك فالفصل متعين كذا في الايضاح لا يقال الملازمة ممنوعة لا نسلم
قال السكاكي ان هذا القطع ياتي اما على وجه الاحتياط وذلك اذا كان يوجد قبل الكلام السابق
كلام غير مشتمل على مانع من العطف عليه لكن المقام مقام احتياط فيقطع لذلك واما على وجه الوجوب
وذلك اذا كان لا يوجد لانا نقول المراد فان كان للاولى حكم لم يقصد اعطاؤه للثانية
ولم يسبق على الاولى ما يصح العطف عليه بقرينة انه ياتي بيان هذا القسم وهو الذي جعله
كالمنقطع ويسمى الفصل له قطعا نحو واذا خلوا الاية لم يعطف الله يستهزئ بهم على قالوا
لئلا يشاركه في الاختصاص اي في اختصاصه باعتبار حكم المتكلم لا باعتبار مضمونه بالظرف لما مر
من ان المفعول ونحوه مقيدات للحكم فلا يرد انا لا نسلم وجوب المشاركة في الاختصاص بالظرف لما مر
من ان التقديم يفيد التخصيص لانا لا نسلم ان تقديم الشرط يفيد التخصيص وانما يفيده ظرف لم يتضمن
ما يوجب صدر الكلام لانك عرفت ان المراد اختصاص الحكم لا مضمون الجملة والقيد يخصص حكم المتكلم لا محالة
وعرفت ان ما مر ليس معناه كون التقديم للتخصيص بل كون الظرف للتقييد فان قلت عبارة الايضاح
لا تساعد ما ذكرت لانه قال لئلا يشاركه في الاختصاص بالظرف المتقدم فانه وصف الظرف بالتقدم
يشعر بان للتقديم مدخلا في المشاركة في الاختصاص والتقييد بالظرف لا مدخل له فيه للتقديم
قلت قيده به لان العطف على المقيد انما يفيد المشاركة في القيد المتقدم دون المتوسط والمتأخر
يدل عليه كلام الشارح المحقق واعلم انه في الاية ثلثة امثلة لانه لا ريبة في صحة عطف الله يستهزئ
بهم على مجموع الشرط والجزاء فوجه ترك العطف عليه ان عطفها عليه يوهم عطفها على الجزاء فالقطع
لدفع الوهم وهو مثال للفصل فيكون كالمنقطع وكان غفل عنه فاقتصر على جعله مثالا للفصلين ودون
الثالث قال الشارح المحقق فان قلت اذا عطف شيء على جواب الشرط فهو على ضربين احدهما ان يستقل كل
بالجزائية نحو ان تاتني اعطك واكسك والثاني ان يكون العطف بحيث يتوقف على المعطوف عليه ويكونه
الشرط سببا فيه بواسطة كونه سببا في المعطوف عليه كقولك اذا رجع الامير استاذنت وخرجت
اي اذا رجع استاذنت واذا استاذنت خرجت فلم لا يجوز ان يكون عطف الله يستهزئ بهم على قالوا

من هذا القبيل قلت لا نزاع بصير المعنى واذا قالوا ذلك استهزء الله تعالى بهم وهذا غير مستقيم
لان الجزاء على استهزء الله بهم انما هو على نفس استهزائهم وارادتهم اياه لا على اخبارهم عن انفسهم
والسلم عن شرهم لم يكن عليهم مؤاخذة كذا في دلائل الاعجاز قلت اولاً دليل الشيخ ملاحظوا بان
المراد بالقول القول عن اعتقاد كما لا يخفى فترتيب الاستهزاء على هذا على القول المخصوص لا على القول
المطلق ولا يتم ما ذكره دليلاً على عدم ترتيب الاستهزاء على القول المخصوص وثانياً انه اورد على
الشيخ ان العطف على جواب الشرط له احتمال ثالث وهو انه لا يستقل شيء بالجزاء بل يكون الجواب مجموع
الشرط والجزاء ويدفعه ان العطف ح ليس على الجزاء بل العطف مقدم على الجعل جزاء وثالثاً ان اختصاص
الاستهزاء بوقت الخلو مجال بعد لان القول مختص بوقت الخلو والاستهزاء بوقت القول والمختص
بالمختص بالشيء مختص به ولا عجب من ذلك كله انه مع كون العطف موجبا للتقييد مما لا يضر لان
المقصود بيان نكتة للفصل بجعل المراد من الآية ما لا يستقيم معه الوصل وهو ان المراد استهزاء
الله مطلقا ولو عطف على الجزاء لفات الاطلاق لافادته الاختصاص بوقت الخلو فالمناقشة بانه
يجعل الاختصاص بوقت القول مما لا يضر لتعين الفصل لان العطف يفيد الاختصاص باحد الطرفين
لا محالة على ان الاظهر الاشبه الاحتمال الاول وان الصلة بعين الظرف وان تبادر منه بوقت الخلو
وكان مهابة الشيخ شغلت المحققين عن مشاهدة ضعف كلامه والله يختص من يشاء بانعامه والا
عطف على قوله فان كان للاولى حكم اى انه لم تكن للاولى حكم لم يقصد اعطائه للثانية وذلك
بان لا يكون لها حكم زائد على مفهوم الجملة او يكون ذلك ولكن قصد اعطاؤه للثانية ايضا فان قلت
مع قصد الاعطاء كيف يصح الفصل ويفوت الحكم قلت لا ينحصر الاعطاء في العطف فليصرح بالحكم في
المعطوف فان قلت من الممتنع ان لا يكون للاولى حكم زائد على مفهوم الجملة اذ الكلام البليغ لا يخلو
عن معنى مراد قلت المراد حكم زائد على مفهوم الجملة يمكن اعطاؤها للثانية بالعطف فان كان بينهما
اى بين الجملتين كمال الانقطاع بلا ايهام من الاقسام العقلية كمال الاتصال مع ايهام وشبه كمال
الاتصال معه ولم يتعرضوا لهما فكانهما لم يوجدا او كمال الاتصال او شبه احدهما فكذلك يتعين

الفصل

١٨٨

الفصل وفيه انه مع شبه كمال الانقطاع لا يتعين الفصل بل الفصل اولى للاحتياط على ما سمعته مما
نقلناه من المفتاح الآن يقال فرق بين المتعين والواجب والا وط ايضا متعين عند البليغ والا اى ان لم يكن
بينهما واحد من الثلاثة وذلك بان يكون توسط بين الكمالين او ايهام مع كمال الانقطاع فالوصل
متعين اما في الاول فلتحقق المناسبة والمغايرة واما في الثاني فللضرورة ووجه نفي الفصل مع كمال
الانقطاع عدم المناسبة لان المناسبة مع المانع عن رعايتها كالعدم ومع كمال الانقطاع بلا ايهام
ومع كمال الاتصال وعدم المغايرة ومع شبه كمال الاتصال عدم المغايرة المحوجة الى العاطف في الربط كربط
الجواب بالسؤال من غير عاطف والعطف يحتاج الى مغايرة محوجة الى العاطف في الربط فالمقامات ستة
اخذ المص في تفصيلها على ترتيب ادى اليه التقسيم لكن لم يتعرض في القسم الاول لعدم الايهام لانه مستغن
عن البيان واكتفى بقوله اما كمال الانقطاع فلاختلافهما خبرا وانشاء اى في الخبرية والانشائية
والاولى خبرية وانشائية ولو اكتفى بقوله خبرا وانشاء لكفاه لان اختلاف الجملتين في الخبرية ان يكون
احدهما خبرا دون الاخرى والجملة ان لم تكن خبرا فلا محالة يكون انشاء وكذا الانشائية لفظا ومعنى
مستلزم لان للاختلاف اى اختلافا لفظيا ومعنويا بان يكون احديهما خبرا لفظا ومعنى والاخرى
انشاء كذلك وهو الشايع او تكون احديهما لفظا وانشاء معنى والاخرى بعكس ذلك وهو مما لم يعثر عليه
نحو وقال رائدهم ارسوا نزاولها فكل حتف امرئ يجري بمقدار الرائد الذي يتقدم القوم لطلب
الماء والكلاء وارسوا من ارسيت السفينة حبستها بالمرساة والمراد امرهم بحبس انفسهم في مكانهم
عن الذهاب نزاولها اى نحاول الحرب ونعالجها وكون الارساء حبس السفينة اوهم البعض ان الضمير
للسفينة ومنهم من جعلها للخمر والوجه الاول كما يشهد به تتمة البيت ومعنى قوله كل حتف امرء
الى آخره اى حتف يرد على المرء بتقدير الله سواء كان حتف انفه او موتا آخر فلا يرد الثاني الجبين
ولا الاول الاقدام وفرق بين حتف كل امرء وكان الشارح غفل فقال في تقدير معنى البيت
فان موت كل نفس يجري بمقدار الله تعالى وقدره لا الجبين ينجيه ولا الاقدام يرديه والنا هو المحكي
لا من حيث انه في الحكاية فان الفصل فيه لحفظ المحكي على ما كان كما هو مقتضى الحكاية لا للاختلاف

خبرا وانشاء وانما الفصل لذلك فى كلام الرائى ولم يعطف نزاولها على دسوا لاختلاف الجملتين خبرا
وانشاء لفظا ومعنى وليس بعدم صحة جعله شاء لامن حيث انه فى الحكاية لان المثل للفصل بين جملتين خبر ليس
لامحل لهما من الاعراب وهى فى كلام الحاكى فى محل النصب بالقول كما ذكره السيد السند لان القول
علة ليس
بمجموعهما وهو المنصوب ولانصب لشيئ من الجزئين فى النصب وبهذا نقسف ضعف ما ذكر الشارح
المحقق من انه مثال لمجرد الاختلاف لا لاختلاف جملتين لا محل لهما من الاعراب اذ الجملتان هنا منصوبتا
المحل ولا تزاحم بين كمال الانقطاع وشبه كمال الانقطاع فلا يرد ان نزاولها انما تعليل للطلب كما قيل لا لا ادري
والا لا نجزم كما فى اسلم تدخل الجنة فهو جواب لسؤال مقدر اى ما بالك تامرنا بالادرسا فليس الفصل
لكمال الانقطاع بل لشبه كمال الاتصال واما حال كما تقول اى قيم اى فى حال مزاولة الحرب فلا تخافوا
الحتف فانه حتف كل امرئ بمقدار ولا يخفى ان الامر بالاقامة فى حال المزاولة اشد تأكيدا للمزاولة
فكذلك ليس الفصل للاختلاف المذكور اذ الحال لا تعطف على الجملة المقيدة بها حتى يكون تركه فصلا
مبنيا على نكتة واعلم ان الاختلاف خبرا وانشاء لا يمنع العطف فيما له محل من الاعراب كما هو ظاهر
بيان المتن حيث لم يشترط فى ماله محل من الاعراب عدم الاختلاف وقد وقع فى التنزيل وقالوا
حسبنا الله ونعم الوكيل وصرح العلامة التفتازاني على جوازه فى سورة نوح اومعنى اى فقط واما
الاختلاف لفظا فقط فليس من موجبات الفصل كما يعرفه بخومات فلان رحمه الله اى ليرحمه الله
ففصل رحمه الله عما قبله لاختلافهما خبرا وانشاء معنى ويحتمل ان يكون الفصل المتنبه على الاختلاف
وهو موجب ساع واضح فاحفظ او لانه عطف على قوله لاختلافهما لا جامع بينهما كما سيأتى من ان
المعتبر الجامع باعتبار المسند اليه والمسند جميعا وان الجامع اى شيئ هو واما كمال الاتصال بتنزيل
الجملة الثانية منزلة تابع من التوابع سوى العطف لكنهم لم يتعرضوا لكون الثانية بمنزلة النعت
للاولى وبنى الشارح ذلك على ان النعت دال على بعض احوال المتبوع وهذا المعنى مما لا يتحقق فى الجمل
وشيد السيد السند بنيانه بانه يستلزم كون الجملة من حيث هى جملة محكوما عليها وكذا انه تقال
ومحكوما به والجملة من حيث هى لا تصلح لشيئ منهما ونحن نقول ليس التنزيل الا مقتضيا لنوع مناسبة ولا

يقتضي

١٦٨

يقتضي رعاية خصوص صاحب المنزلة فى المنزل والا لم يصح التنزيل بمنزلة البدل لان البدل مقصود
بالنسبة والجملة من حيث هى جملة لا تصلح لذلك على ان الجملة ربما تقع حالا كما تقول زيد قائم علمت
عن زيد قائم لا انه يدل على انه معلوم فيكون بمنزلة النعت فلكون الثانية مؤكدة للاولى
موافقة اللفظ والمعنى نحو زيد قائم زيد قائم وقعد زيد قعد زيد وكأنهم نظموه لم يتعرضوا له
او مخالفة اللفظ متقاربة المعنى جدا فهو بمنزلة التأكيد بالتكرار او مخالفة المعنى مقررة للاولى
فهو بمنزلة التأكيد المعنوى كما سيفصلهما وكلاهما لدفع توهم تجوز او غلط كالتأكيد نحو لا ريب
فيه بالنسبة الى ذلك الكتاب على تقدير كونهما جملتين لا محل لهما من الاعراب وهو المختار كما بين
فى محله فانه لما بولغ فى وصفه ببلوغه متعلق بوصفه الدرجة القصوى فى الكمال بجعل متعلق ببلوغ
المبتدأ ذلك المشعر بكمال العناية بتميزه وبعد درجته لعظمته عن الافهام وتعريف الخبر باللام
الدال على حصر الكتاب فيه وهو يقتضي جعله غيره من الكتب لنقصانه بالنسبة اليه كأنه ليس كتابا
والشيخ لم يجعل ذلك مبتدأ بل جعل فى تقدير هو ذلك الكتاب وجعله مع لا ريب فيه بمنزلة هو ذلك
الكتاب هو ذلك الكتاب على ما فى دلائل الاعجاز وكأنه تحاشى عن تنزيل كتب الله بمنزلة العدم
لما فيه من سوء الادب وجعل لا ريب فيه بمنزلة التأكيد اللفظى لان دعوى عدم الريب فى كمال الكتاب
بمنزلة دعوى الهداية يقينا جاز جواب لما اذ يتوهم السامع قبل التأمل فى كمالات الكتاب انه
مما يرمى به اى مما يتفوه به جزافا من غير تأمل بمعنى ما يقال بلا تأمل ولا يخفى انه كناية عن كونه
غلط لان القول بلا تأمل فى معرض الغلط دون التجوز وجعله بمنزلة جاءنى زيد نفسه يستدعى
ان لا يدفع به الغلط على ما ذهب اليه الشارح المحقق والسيد السند لكن خالفناهما وشيدنا صحة
دفع الغلط بها فى بحث التأكيد وايضا الكلام المؤكد بها مجاز عن الكمال حقيقة فى نفى غيره من الكتاب
والتأكيد المعنوى يدفع التجوز فلا يصح اتباعه المجاز لئلا يوجب كونه حقيقة على خلاف المقصود
ودفع الجزاف انما يتحقق لو اريد بلا ريب فيه نفى الريب فى الكمال اما لو اريد نفى الريب فى كونه
من عند الله كما هو المشهود المتبادر فلا يندفع به الجزاف لان غيره من الكتب شاركه فى ذلك النفى

فاتبعه اى ذلك الكتاب اياه اى لاريب فيه نفيا لذلك التوهم فوزانه اى عديله من وازنه
بمعنى عادله يقال هو وزانه و زنته وازنه كذا فى القاموس فعلم انّ وزان نفسه فى جائنى زيد نفسه
بزيد فيه لفظ الوزان اذ يقال هو وزانه لا وزانه وازنه على ما عرفت فلا يصلح قول الشارح المحقق
فى المختصر اى وزان لاريب فيه مع ذلك الكتاب وزان نفسه مع زيد فلا يكون الوزان زائدا
كما يتوهم ان للابراز ان لاريب فيه لتنوعه بل عما يوقف به حال من نظيره الواضح الحال ونحو هدى
للمتقين عطف على قوله نحو لاريب فيه واشارة الى جملة مؤكدة متقاربة المعنى لسابقتها منزلة
منزلة التكرير فان معناه انه اى الكتاب فى الهداية متعلق بما ابده بالغ درجة لا يدرك كنهها
اى نهايتها حتى كانه هداية محضة الاولى حتى انّه هداية محضة اذ فى حمل الشئ على الشئ مقام المبالغة
دعوى الاتحاد من غير شائبة تردد والاولى هداية عظيمة محضة لان تنوين هدى للتعظيم بالمبالغة
فى جعل هدى المنون خبراله وليس البلوغ تلك الدرجة معنى التنوين وكونه اى الكتاب الهداية المحضة معنى التعبير
كما يستفاد من الشرح لان التنوين لا يفيد تعظيم الهادى بل الهداية فالبلوغ البالغ فيه بتمامه مستند
الى حمل الهداية المنونة عليه وجعله عين الهدى لعظم وهذا معنى ذلك الكتاب لان معناه كما مر الكتاب
الكامل والمراد بكماله كماله فى الهداية لان الكتب السماوية بحسبها اى بقدرها وسببها تتفاوت
فى درجات الكمال لا بحسب غيرها فتقديم الجار والمجرور للحصر مبالغة فى الاعتناء بشان هذا التفاوت
فلا يرد منع الحصر بسند انه قد يتفاوت بجزالة النظم وبلاغته كالقرآن فانه فاق الكتب باعجازه
والشارح المحقق دفع المنع بان هذا التفاوت ايضا داخل فى الهداية لانه ارشاد الى التصديق ودليل عليه
وانما يندفع به لو كان السند مساويا ولك ان تجعل هدى للمتقين فى تقدير فيه هدى للمتقين بتزيد به
حصر الهداية بتحكونها فيه فيكون كذلك الكتاب فى حصر الهداية ويكون المماثلة اتم وبالتاكيد اللفظى اقرب
فوزانه وزان زيد الثانى فى جائنى زيد زيد الاول فوزانه وزان زيد قائم الثانى فى زيد قائم زيد
قائم الا انه اراد رعاية المناسبة بين وزانى قسمى الجملة المؤكدة قال السيد السند اذا كان كلام لاريب فيه
وهدى للمتقين تاكيدا لذلك الكتاب فلا يظهر وجه لتفصيل هدى للمتقين من لاريب فيه اذ الممتنع

عطف

١٨

عطف المؤكد على المؤكد لا عطف تاكيد على تاكيد بل العطف فيه انسب وكانه لهذا لم يلتفت الزمخشرى
الى هذا الاحتمال الذى اختاره الفاضل والمص وجعل لاريب فيه تاكيد ذلك الكتاب وهدى للمتقين
تاكيد لاريب فيه وحينئذ فصل الجمل متجه بلا اشكال هذا ونقول والله المستعان وبالتكبوة
من الشجع الزسان فيه هو المستوى من الميدان ولولا فضل الله فى الانسان هو الانسان انما عدل المفتاح
عن توجيه الزمخشرى لانه لا يوجب لتاكيد التاكيد نظيرا فى المفردات عند الجمهور فانهم نصوا على ان التاكيدات
المجتمعة كلها للمؤكد كالصفات المتتالية للموصوف ثم ابن برهان على ان التاكيد بعد التاكيد تاكيد للتاكيد
وهو المقيس عليه للمحمول وكان الزمخشرى تبع مذهب ابن برهان وكما لا يعطف المؤكد لا يعطف تاكيد على تاكيد
فلا يقال جائنى القوم كلهم اجمعون على انه يكفى فى فصل التاكيد عن التاكيد ايهام العطف على المؤكد هذا
ولكن نزيد فى اسباب الفصل ما غفلوا عنه وهو كون الجملتين المتواليتين تاكيدا لشئ فاحفظه وانظمه
مع ما ذكروه او بدلا منها عطف على قوله مؤكدة للاولى اى القسم الثانى من كمال الاتصال بان تكون
الجملة الثانية بدلا من الاولى ابدلت من الاولى لانها غير وافية بتمام المراد وان وفت ببعض منه بخلاف
الثانية فانها وافية به او لكون الاولى كغير الوافية بتمام المراد لكونها بجملة او خفى الدلالة بخلاف الثانية
فانها وافية لا تشبه غير الوافية لكونها مفصلة او واضحة الدلالة هكذا ينبغى ان يفهم المراد لا كما
ذكره الشارح من ان البدل مطلقا يجب ان لا يكون وافيا يشبه غير الوافى اذ ذاك يشبه غير الوافى
يصلح الجملة بدلا لانه لا يفى والمقام يقتضى اعتناء بشانه اى بشان تمام المراد وجعل الضمير راجعا الى المراد
يوجب فوت تمام المراد قال الشارح لان الغرض من الابدال ان يكون الكلام وافيا بتمام المراد وهذا انما
يكون فيما يقتضى بشانه اقول لا بد فى كل كلام ان يكون وافيا بتمام المراد والبلاغة تنافى فوت بعض
المراد فكون المقام مقتضيا للاعتناء بشانه لم يعتبر لايراد ما يفى تمام المراد بل لايراد ما لا يفى به من المبدل منه
فانه مع وجود البدل لا بد ان يكون المبدل منه لاغيا مطرحا وما عنه للبليغ فاشار الى وجه ايراده
بان المقام يقتضى اعتناء بشان تمام المراد فيذكر اولا غير الوافى ليصير النفس طالبة له متشوقة اليه
فيتمكن فى نفس المخاطب حين ذكره فضل تمكن لنكتة النكتة هى المقام والعبارة تشعر بانها غيره

فالاولى وهو اى المقام كونها الاخره وكانه اراد بالمقام غير ما يتوقف من الحال بل مكان التكلم لكونه مطلوبا
فى نفسه الاولى ترك قوله فى نفسه فانه يكفى كونه مطلوبا سواء كان مطلوبا فى نفسه او ذريعة الى غيره
او فظيعا هائلا لو ذكر اول مرة من غير سبق البدل ربما لا يحيط به الذهن ويذهل عن ضبط الحفظ منه
او عجيبا يمنع التعجب منه عن حفظه فى اول السماع من غير مقدمة وتوطئة او لطيفا لا يتمكن فى البصيرة للطافته
بدون الكشف طلبه وتحققه نما فتنزل الثانية من الاولى منزلة بدل البعض او الاشتمال ويسمى فى هذا الفن
بدلا لا بيان المصنف الى انه لم يعتبر بدل الكل وكلام المفتاح ساكت عنه ومن امثلة المفتاح للبدل قوله
تعالى بل قالوا مثل ما قال الاولون قالوا ائذا متنا وكنا ترابا وعظاما ائنا لمبعوثون قال فصل قالوا
ائذا متنا عن قالوا مثل ما قال الاولون لقصد البدل ومنها قوله تعالى اتبعوا المرسلين اتبعوا من لا يسألكم
اجرا وهم مهتدون قال لم يعطف اتبعوا من لا يسألكم للبدل وجزم الشارح المحقق والسيد السند
فى شرح المفتاح ان المثال الثانى بدل الكل مع ان المصرح به انه من بدل الاشتمال وجعل السيد المثال الاول
ايضا منه لكنه قال الشارح فى الشرح اقتداء بالايضاح ولم يعتبر بدل الكل لانه لا يتميز عن التاكيد الا
بان لفظه غير لفظ متبوعه وانه المقصود بالنسبة دونه بخلاف التاكيد وهذا المعنى مما تحقق الا فى الجمل
التى لا محل لها من الاعراب وايده السيد السند بان الجملة التى تعقب مؤكدة وان ناسب التاكيد لعود القصد
بالنسبة مع ان الاستيناف القصد الذى فى الجملة بمنزلة القصد بالنسبة يتحقق فيها ناسب بدل الكل ايضا
بالمغايرة فى اللفظ وبالاتحاد فى المعنى لم تجعل بدل الكل لان العمدة فى البدل هو لكونه مقصودا بالنسبة
وقد فاتت القصد فيما ذكره الشارح نظر من وجوه احدها انه لا ينحصر الامتياز عن التاكيد فى ذكره بل
الامتياز بان البدل فى حكم تكرير العامل نعم انه ايضا ينتفى فى جمل لا محل لها من الاعراب وثانيها انه
لا يتميز عن مطلق التاكيد بان لفظها مغاير لجملة الاولى اذ من التاكيد ما يغاير لفظه لفظ المؤكد
وهو التاكيد المعنوى وقد تجعل الجملة منزلة التاكيد المعنوى كما عرفت وثالثها انه ما ذكره جاز
فى البيان اذ البيان لا يتميز عن التاكيد الا بان لفظه غير لفظ الاول فينبغى ان لا يعتبر ولا يخفى ان اسقاط
بدل الكل عن الاعتبار لاغناء البيان عنه احط بالاعتبار اذ التباس البيان بالبدل مشهور قد تصدى

النجاة

١٩١

النجاة بنصب علامة المتميز بينهما دون البدل والتاكيد فالتمسك فى عدم اعتباره بعدم تميزه
عن التاكيد دون البيان ينبئ الغفلة نحو امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين وجنات وعيون مثال
للتنزل منزلة بدل البعض كما نبه عليه فان المراد التنبيه على نعم الله تعالى والثانى اوفى
بتاديته لان الاولى وان كانت تشمل لكن الثانية ادق فى ذلك لدلالته عليها بالتفصيل من غير
احالة على علم المخاطبين المعاندين الاولى ترك المعاندين لان الظاهر ان التنبيه ليس مخصوصا بهم
بل يشمل المعترف فيما يزيد من الشكر ويمكن فى الاعتراف فوائده ومن وجهه فى المجتبى نعيد
وجهه لدخول الثانى فى الاول كما لا يخفى لان الاولى يشمل على ما لا يحصى والاية احتمال اخر فى غاية الدقة
والحسن وهو ان ما فى قوله فيما تعلمون مصدرية اى امدكم بعلمكم وتميزكم من بين الحيوانات الشهوية
بانكم من ذوى العلم امدكم بانعام الاية تنبيه على الامداد فى العالم الروحانى وعلى الامداد فى العالم الجسمانى
ولما كان بين الامدادين من التباين والتفاوت فصل الجملتين تنزيلا للتباين منزلة عدم التناسب
ولو جعلا ما موصولة فالاشبه انه من ذكر الخاص بعد العام لشرفه فى نظر المخاطبين المعاندين لكمال
شغفهم بها والشايع فيه عطف الخاص على العام ولما اعاد العامل استغنى به عن العطف فهذه من جهات
الفصل حريه بان تجعلها نصب العين وان تحفظ من البين وما ينزل منه منزلة بدل الاشتمال ما اشار اليه
بقوله نحو اقول له ارحل لا تقيمن عندنا والا اى وان لم ترحل فكن فى السر والجهر مسلما اى منقادا
للسلام الانقيا دفى الشرع اى فكن كالمسلم من استواء حاليه فى الدين على خلاف المنافق المتدين
فى العلانية غير المتدين فى الخلوة فان المراد اى المقصود به والغرض من انشائه فالمراد بمعنى الغرض لانه استعمل
فيه اللفظ كمال اظهار الكراهة اى كمال اظهار الكراهة لاقامته اى اقامة المخاطب وقوله
لا تقيمن عندنا اوفى بتاديته اى تادية الغرض من الاستعمال لدلالته عليه اى على الكراهة وبتذكير
لعلام الاعتداد بتانيث المصدر بما قبله ما لم يلزم كونه اظهار الكراهة ما استعمل فيه اللفظ مع ظهور
بطلانه كما لزم على من جعل ضمير عليه لكمال اظهار الكراهة بالمطابقة اى بالدلالة الوضعية التى
صارت فى الوضع كالمطابقة والا فمعنى لا تقيمن النهى عن الاقامة وهو ليس عين الكراهة ومما يوضح

الكراهة قوله عندنا فانه يدل على انه لا يرضى بالمقاربة والمصاحبة ويستهجن رؤيته وقال الشارح تقارب
هذا اللفظ في الكراهة الشديدة للاقامة من حيث طلب الكف على الاقامة مع التاكيد الظاهر جدا في الكراهة
الشديدة فوزانه ووزان حسنها في الجيني الآدحسنها لان عدم الاقامة مغاير للارتحال فلا يكون
تاكيدا ولا بيانا وغير داخل فيه مع ما بينهما من الملابسة والملازمة ووجه كونه شاملا للجمل الاحوال لها
قد عرفت او بيانا اى القسم الثالث من كمال الاتصال ان يكون الجملة الثانية بيانا لها للاولى فتنزل منزلة
عطف البيان من متبوعه في افادة الايضاح فلا يعطف عليها كما لا يعطف موضح الشي عليه فاما ان تذكر
بعد كلمة اى او بل ونحوها وبعد ان جعل المفتاح اى المفسرة من الحروف العاطفة لا يصح فيه جعل كون الثانية بيانا
للاولى من موجبات الفصل لخفائها يعني يتوقف البيان على كون الاولى خفيا وفيه بحث لانه ربما يطلب
به مزيد الايضاح دون ازالة الخفاء نحو فوسوس اليه الشيطان قال يا آدم هل ادلك على شجرة الخلد وملك
لا يبلى ويشبه ان يكون الآية من بدل البعض لان وسوسة الشيطان كان اكثر مما ذكر فان وزانه
وزان عمر في اقسم بالله ابو حفص عمر اللازم لما سبق فوزانه وكون الجملة الثانية بيانا للاولى اعم من ان يكون
بتمامها بيانا لتمام الاولى او يكون بتمامها بيانا للجزء الاولى او يكون جزؤها بيانا للجزء الاولى فان قوله
قال يا آدم بيان لوسوس اليه ولا خفاء في الشيطان ولا مدخل لتقييد الوسوسة في البيان ههنا قال الشارح
المحقق من الله لو لم يقيد قوله قال بالشيطان لم يصلح تفسير القوله وسوس لانها القول الخفي لاضلال وقال
اعم فلا بد من تقييده بالفاعل حتى يصلح تفسيرا لانه بالتقييد بالشيطان يفهم كونه للاضلال وكونه
خفيا لا يتم لان البيان يكفي فيه كونه مفيد الوضوح مع انه يزيد عليه المبين بوضوح فيحصل من اجتماعهما
مزيد ايضاح كما تقرر في النحو وكذا ما قال السيد السند حيث قال بل نقول لا بد في الثاني من ملاحظة
التعلق بالمفعول ايضا حتى يصلح بيانا للاولى ولا شبهة ان القول المقيد بهذا الفاعل والمفعول ليس بيانا
لمطلق الوسوسة ولا لوسوسة الشيطان بل لوسوسة لآدم عليه السلام فالنسبة بالبيانية هي بين الجملتين
دون مجرد الفعلين فيه ضعف لانه يصح بيان المطلق بالخصوص فيصح ان يكون القول المقيد بالمفعول بيانا
للوسوسة المطلقة والقول المقيد بالفعل ليس جملة اذ المفعول من متعلقات المسند فلا يلزم ان يكون

النسبة

النسبة بالبيانية بين الجملتين فان قلت لو كان البيانية من موجبات القطع كيف جاء قوله تعالى
يسومونكم سوء العذاب يذبحون ابناءكم في سورة وفي اخرى ويذبحون ابناءكم قلت انما جاء الفصل
بقوله يسومونكم سوء العذاب مطلق العذاب سواء كان باتعاب انفسهم او بحبس بهم فجاء يذبحون ابناءكم
بيانا له ومع الوصل عذاب كانه وارد على انفسهم وهو يذبحون ابناءكم مغاير له مستحق للعطف لا للبيان
وقول الشارح المحقق ويقابل فرد الشيء لان فيه زيادة ظاهرة على ما في افراد الجنس بمنزلة انه من جنس
آخر فيعطف عليه لادعاء المغايرة فالعطف انما ورد على خلاف مقتضى الظاهر ومقتضى الظاهر الفصل
وان تؤخر ما له الفصل واما كونها اى الثانية كالمنقطعة عنها اى عن الاولى فلكون عطفها عليها
موهما لعطفها على غيرها مما يؤدي الى فساد المعنى وانما قيدناه به لان قولنا زيد قائم وعمرو قاعد وبكر
ذاهب مما يوهم فيه عطف الجملة الثالثة على اى جملتين سابقتين عطفها على الاخرى لكن لا فساد فيه
ولا يتفاوت المعنى فلا يبالي فيه بهذا الايهام وايضا لو كان مطلق ايهام غير المقصود مردودا لما صح الفصل
لدفع ايهام غير المقصود مع انه مع الفصل يحتمل الاستيناف وفيه ايهام الاستيناف الغير المقصود
والمراد بالايهام اما الدلالة الضعيفة فهي يتبادر العطف على الغير او الشك ويكون معلوما بطريق
الاولى واما التعبير بالايهام لكون المدلول ضعيفا فاسد وهو يشمل الكل قال الشارح المحقق وشبه
هذا بكمال الانقطاع انه يشتمل على مانع العطف كما ان المختلفين انشاء وخبرا والمتفقين اللذين
لا جامع بينهما يشتمل على مانع لكن هذا دونه لان المانع في هذا خارجي ربما يمكن دفعه بنصب قرينة
اقول ما ذكره من وجه التشبيه مشترك بين كمال الاتصال وكمال الانقطاع ومحتاج الى التمسك
بان لكمال الانقطاع طريقان فالاولى ان يقال وجه الشبه تغاير الجملتين مع الاشتمال على مانع العطف
ونحن نقول وجه الشبه ان فيه ايهام خلاف المقصود كما ان في عطف المختلفين خبرا وانشاء
ايهام اتفاقهما معنى لان الشايع وفي عطف غير المشتملتين على الجامع ايهام الجامع والاوفق
ان يقال المعارضة ايهام خلاف المقصود وجود الجامع الحقيقي الجامع بالعدم وتشابه الجملتان الغير
المنقطعتين الجملتين المنقطعتين بعدم الجامع ويسمى الفصل لذلك قطعا لان الجملتين كانتا متصلتين

١٩٦

مع الفصل

لوجود التناسب والجامع فقطع مانع فالفصل فيه كانه قطع متصل مثاله وتظن سلمى انني ابغي بها
اي بدلها بدلا اراها على صيغة المجهول شاع في الظن اي اظنها في الضلال اي في سلوكه طريق
لا توصل الى المطلوب تهيم اي تتحير وانما جعل ضلالها مظنونا مع ان المناسب دعوى التيقن
تحرزا عن دعوى التيقن في ضلالها واشعارا بان غاية الجراة دعوى الظن او لانه لا يروج منه
دعوى التيقن في براءة ذمته عن مظنونه سلمى يعني فصل اراها عن قوله تظن سلمى مع اتفاقهما
خبرا وباتحاد المسند فيهما وتناسب المسند اليه لهما لان الاول محبوب والثاني محب فيهما تضايف
وتقارن في الخيال لان العطف يوهم خلاف المقصود وهو عطف اراها على ابغي وهو اقرب ولكونه
كالمفرد والعطف عليه كعطف المفرد على المفرد لا يقال لا مناسبة بين مسند ابغي واراها وكفى ذلك في نفي
التوهم لانا نقول يكفي للمناسبة كونه متعلق الظن وفيه ان اختيار الفصل على العطف لذلك انما يتمشى
لو لم يكن في الفصل ايضا ايهام خلاف المقصود والخفاء في احتمال كونه اراها حالا عن فاعل ابغي
وخبرا بعد خبر الا ان يقال الاصل في الجملة ان لا يخرج عن الاستقلال والاصل هو الفصل فان منع
المانع عن العارض الذي [illegible] هو العطف يختار الاصل بمرجح الاصالة وان لم يخل عن مانع كما مع العطف
فليتامل في المفتاح والايضاح جعل الفصل لرعاية الوزن لانه ليس هنا كلام اي ليس في مرتبة الداعي
المعنوي فمع وجوده لا يسند منع البليغ الى الامر اللفظي ويعلم منه ان من نكات الفصل رعاية الوزن
ويحتمل الاستيناف كانه قيل كيف تراها في الظن فقال اراها تتحير في اودية الضلال واما كونها
اي الثانية كالمتصلة بها اي بالاولى فلكونها اي الثانية جوابا لسؤال اقتضته الاولى فتنزل
الاولى منزلته اي منزلة السؤال لانه كلفظ السؤال في افادة معناه فتفصل الثانية عنها كما
يفصل الجواب عن السؤال لما بينهما من الاتصال كذا في الشرح فقوله كالمتصلة معناه كالمتصلة الكاملة الاتصال
والا فبالتنزيل يحصل الاتصال ولهذا قيد الاتصال سابقا بالكمال اي كمال الاتصال عبارة عن الاتصال
الحقيقي ولم يقتصر على الاتصال وادرج لفظ الكمال ليحسن مقابلة الاتصال بشبه الاتصال لان الاتصال
التنزيلي اتصال ناقص وهذا يشعر بان موجب كمال الاتصال كون الجملتين سؤالا وجوابا وانما لم يعد

ذلك

ذلك في تفصيل كمال الاتصال لان الجواب والسؤال لا يحتاج الفصل فيهما الى اعتباره لانهما يكونان
في كلام متكلمين فالجواب ابتداء كلام غير مسبوق بما يعطف عليه فلم يحتج الى اعتبار اتصاله بالسؤال فعلى هذا
يمكن ان يكون وجه قوله فيفصل عنها كما يفصل الجواب عن السؤال انه يفصل عنها لكونها ابتداء كلام
ولكن لا يلايم ذلك جعل هذا القسم كالمتصل بل ينبغي تسميتها كالمبتدأة والامر فيه هين ولك ان تقول
اتصال الجواب والسؤال داخل في قوله او بيانا لها لان الجواب بيان مبهم السؤال ويمكن ان يجعل وجه فصل
الثانية عن المنزل منزلة السؤال انه كالبيان له لانه تبين به انها تضمنت السؤال المبهم من جعل
هذا القسم كالمنقطعة وادعى ان فصل الجواب عن السؤال لكمال الانقطاع بينهما لاختلافهما خبرا
وانشاء ولهذا لم يعد الجواب والسؤال من مواقع الفصل لاندراجهما تحت كمال الانقطاع وليس بشيء
لانتقاضه بقولك اضرب زيدا في جواب من اضرب لان الفصل فيه ليس لاختلافهما خبرا وانشاء
واعلم ان تنزيل الاولى منزلة السؤال من تصرفات المص واما غيره فاكتفى بمجرد تضمنها السؤال
ولا يخفى ان ما اعتبره يجعل الداعي الى الفصل اقوى فقول الشارح انه لا حاجة الى ذلك التنزيل تزييف
لما هو الاحرى ورفض لما اعتباره في نظر البليغ اولى ولا يذهب عليك انما ذكره السكاكي من نكات
التنزيل منزلة الواقع من نكات التنزيل منزلة السؤال ولا يبعد ان يكون قصد المص من نقله
الاشارة الى نكات ذلك التنزيل ايضا قال السكاكي فينزل السؤال الدال عليه منزلة الواقع
لنكتة كاغناء السامع عن ان يسال او ان لا يسمع منه شيء كراهية سماع كلامه او ان لا ينقطع كلامك
بكلامه او لا ينفك عن اتصاله ونظامه او القصد الى افادة كثير بلفظ قليل الى غير ذلك والمقصود
من نقل كلام السكاكي بيان ان انه جعل الفصل لجعل المقدر كالمذكور فيفصل الجواب عنده عن السؤال
المقدر لا عن الجملة الاولى بخلاف ما اعتبره المص حيث نزل الجملة السابقة منزلة السؤال فانه
الفصل عنها وهذا انسب بعبارة كالمتصلة بها وجعل وجه الفصل شبه كمال الاتصال بينهما وتسمى
الفصل لذلك استينافا وهذه التسمية يشير بما ذكرناه من ان الفصل لكونه ابتداء كلام غير مسبوق
بما يعطف عليه لا لاتصاله بالسابق وكذا الجملة الثانية فالاستيناف لفظ مشترك والمختص بالثاني

المستأنفة وهو اى الاستيناف بالمعنى الاول لان الكلام فى الفصل والوصل ظاهر او انّ كان مرجع البحث
الى اللفظ فافهم على ثلثة اضرب اختاره على ضروب لان المختار فى تميز العدد جمع القلة اذا وجد ليطابق
اللفظ والمعنى والضرب النوع وتنوع الاستيناف لتنوع السؤال المقدر لان السؤال اما عن سبب الحكم
مطلقا لا عن خصوص سبب فيجاب باى سبب كان سواء كان سببا بحسب التصور كالتاديب للضرب
او سببا بحسب الخارج نحو قال لى كيف انت قلت عليل سهر دائم وحزن طويل اى ما بالك اى ما شانك
عليلا اى مع اى سبب انت فانه ينشأ من صدر البيت السؤال عن سبب العلة فان العادة التفحص
عن سبب علة العليل ولك ان تجعل السؤال عن حاله ليستدل به على سبب علته فيكون من القسم الثالث
والاظهر ان قوله سهر دائم خبر بعد خبر ووصف لنفسه بالمرض والسهر الدائم والحزن الطويل وتنبيه
على انه مرض بما لا يرجى فيه الصحة ولا يخفى ان هذا القسم يقتضى عدم التاكيد للعلم من ان الكلام الابتدائى
لا يؤكد ولا وجه لما هو له هنا وبيانه فى القسم الثانى واما عن سبب خاص نحو وما ابرئ نفسى
ان النفس لامارة بالسوء كانه قيل هل النفس لامارة بالسوء فقيل نعم ان النفس لامارة بالسوء وهذا الضرب
يقتضى تاكيد الحكم كما مر فى الايضاح فى باب احوال الاسناد الخبرى وفى الشرح من ان المخاطب اذا كان مترددا
فى الحكم طالبا له حسن تقويته بمؤكد فعلم ان المراد بالاقتضاء هنا الاستحسان لا الوجوب هذا والنكتة
فى التعبير بالاقتضاء ان المستحسن فى باب البلاغة كالواجب والايتان للبليغ تركه ونحن نقول معنى
كما مر انه ان كان سؤال السائل مع الشك حسن المؤكد وان كان مع الانكار وجب التوكيد بحسب الانكار
الكلام على خلاف مقتضى الظاهر والظاهر ان المثال المنكر انكار من حيث الكذب بالتقدم وان كان احد الانكارين
انكار بعض النفوس بسوء والاخر ونه ابعض كثير الامر به هذا الكلام على طبق ما تقرر فيما بينهم ان المقدر
هل النفس امارة بالسوء والحق انه انما شى من السابق ليس الا انه ما سبب عدم تبريك اما ان السبب
انها امارة او انها منقادة لمن يامر بالسوء او انك تخاف من المخالفين تكذيبك فى ما لا يخطر بالبال
فتقدير هل النفس امارة بالسوء امارة بالسوء تكلف والاظهر تقدير سبب عدم تبريك الا انه اكد الجواب
لانه فى معرض الانكار على ما بين فى الكلام مع حال الذهن المنزل منزلة المنكر انكار بين وفى الشرح فان قلت

باحاطة الصلة اى البحث

العبد وتبكيت

١٩٢

العبد وتبكيت ان العبادة حق له فهو جواب للسؤال عن سبب خاص اى هل العبادة حق له فاذا قلت
فالعبادة حق له فهو بيان ظاهر لمطلق السبب ووصل ظاهر بحرف موضوع للوصل واذا قلت العبادة
حق له فهو وصل خفى تقديرى والاستيناف جواب لسؤال عن مطلق السبب اى لم يامرنا بالعبادة وهذا
ابلغ الوصلين واقواهما فتفاوت هذه الثلثة بحسب تفاوت المقامات وكان مراده بوصل ظاهر بحرف
موضوع للوصل بعد ظاهر الوصل الذى نحن فيه الان الفاء فى قوله فالعبادة حق له للتعليل لا عاطفة
ولا يخفى ان الاول ايضا وصل خفى تقديرى الفاء بينه وبين الثالث فى ذلك واما عن غيرهما اما مطلقا
فلا يقتضى تاكيدا واما عن غير خاص فيقتضى التاكيد على ما مر وكانه اكتفى بانسياق الذهن من تقسيم السبب اليه
ومع ذلك اشار الى القسمين بالمثالين الا انه اورد من الخاص مثالا لا يقتضى التاكيد وكان ينبغى ان ياتى
بما لا يقتضى التاكيد وستعرف وحقيقة الحال فى المثال الثانى نحو قالوا سلاما قال سلام اى فماذا قال
ابراهيم فاجاب بانه حياهم بتحية احسن من تحيتهم لان تحيتهم عارية عن الثبات والدوام لفعليتها
وتحية دالة عليه باسميتها وقوله زعم اكثر استعماله فى الاعتقاد الباطل وقد يستعمل فى الحق على ما
فى القاموس العواذل اى الجماعات العاذل اما الرجال كما هو ظاهر صدقوا او الرجال والنساء فصدقوا
انتى فى غمرة اى شدة صدقوا فالزعم مستعمل فى الاعتقاد الحق قال الشارح ولما كان هذا مظنة ان يتوهم
ان غمرته مما ستنكشف كما هو شان اكثر الغمرات والشدائد استدركه بقوله ولكن غمرتى لا تنجلى
ففصل قوله صدقوا عما قبله لكونه استينافا جوابا للسؤال عن غير السبب كانه قيل اصدقوا فى هذا
الزعم ام كذبوا فقيل صدقوا هذا وهكذا فى المفتاح فى وجه عدم التاكيد ان السؤال عن التصور
والتصور لا يطلب التاكيد ونازع السيد السند فى كون الهمزة وام سؤالا عن التصور فكان مقتضى
الظاهر التاكيد وقد حققت انه طالب التصور عند كم لكن نقول اذا دار الكلام بين النفى والاثبات
لا معنى للسؤال بالهمزة وام اذ لا معنى لاولهما وهو التصديق باحدهما الا انه متوقف عنده يعرفه
كل احد لا شك انه لا يقال ازيد قام ام لم يقم والمتعارف فى مثل السؤال عن خبر يهتم به فيقول
اصدقوا ام لا يجب التاكيد للمتردد فيه ويكون ترك التاكيد الان فلهم حاله بدفع التردد والشك

والاوجه ان المراد زعم العواذل انني في غمرة تنكشف الا ان العذل لدفع الغمرة فلولا زعم الانكشاف لم يتحقق
فالزعم في معناه المشهور ولما كان زعمهم مركبا سأل انهم هل صدقوا فاجاب بانهم صدقوا في
البعض وكذبوا في البعض فقوله صدقوا اشارة الى صدقهم في كونه في الغمرة وقوله ولكن غمرتي
لا تنجلي اشارة الى كذبهم في اعتقاد الانجلاء هكذا ينبغي ان يحقق المرام وهذا شان من ليس في ربقة
التقليد في غاية الاستحكام وايضا نبه على انه تقسيم مستأنف وليس من داخل التقسيم السابق ورتبه
بقوله منه على انه لم يقصد فيه حصر الاقسام فمنه ما ياتي بصفته الذي لا يترتب عليه الحكم ومنه
ما ياتي باسمه مع الوصف الذي يترتب عليه الحكم لا نقول الاول داخل فيما يبنى على صفته والثاني
فيما ياتي باعادة الاسم لان المراد بالوصف ما يترتب عليه الحكم وبالاسم مجرد الاسم بقرينة قوله وهذا ابلغ
منه ولم يستوف الاقسام لان بعضها ما يلحق بالاول والبعض ملحق بالثاني في الاحكام الحاقا
بينا لا يخفى على ذوي الافهام ما ياتي باعادة اسم المراد بالاسم ما يقابل الصفة اي لفظ دال على ذات في غاية
الابهام وباعتبار معنى هو المقصود ما استؤنف اي ما ابتدئ عنه وكان عن بمعنى من والمراد بمفعوله الذي
بلا واسطة هذا الكلام حذف على ما قاله الشارح لظهور المراد المفعول بواسطة نائب عن الفاعل
وليس التقدير اوقع الاستيناف عنه فيكون من قبيل حيل بين العير والنزوان كما يوهمه كلام الشارح لانه
الداعي اليه بل نقول مفعوله الاول ضمير مستتر راجع الى ما رجع اليه ضمير منه اي ما استؤنف الاستيناف منه
اذ مفعوله الاول لكونه اي حديث والاستيناف حديث نحو احسنت اي على صيغة الخطاب على ما ذكره الشارح
المحقق ومع ذلك جعل السؤال المقدر لماذا احسن اليه اما على صيغة التكلم والماضي المجهول فيكون
المخاطب سائلا عن سبب احسانه مع انه اعلم بسبب ما فعله فيحتاج توجيه سؤاله الى ان يجعل مبنيا على النسيان
او امتحان المخبر هل يعرف السبب ام لا وهو بعيد وليس لك ان تقدر السؤال منه قبل السامع وعن المخاطب
لانه يأباه قوله صديقك وكان الواجب صديقه القديم فلذا قال السيد السند الواجب ان يكون السؤال
المقدر هل هو حقيق بالاحسان ام لا فاذا اخبر باحسانه اجله السؤال على انه وقع بموقعه اولا فيجب
التاكيد فقيل صديقك القديم حقيق بالاحسان مؤكدا بتعليل الحكم بالصفة هذا لكنه لا يجري

في زيد

نحو احسنت انت صح

في زيد حقيق بالاحسان فلا بد فيه من تنزيل السائل منزلة غيره لما يقتضيه المقام ويرد عليه ايضا انه يا علم انه
صديقه القديم فيكون اعلم بانه حقيق فلا بد من البناء على النسيان او الامتحان ولك ان تجعل احسنت على صيغة
التكلم فيكون السؤال من المخاطب الغير المحسن فيتجه بلا خفاء الى فعل زيد حقيق بالاحسان ومنه ما يبنى
على صفته عدل عن عبارة الكشاف ومنه ما ياتي باعادة صفته لان المراد بالاعادة في عبارته ذكر صفته وعبر منه
بالاعادة بطريق المشاكلة لوقوعه في صحبة اعادة اسمه فاحترز عن خفاء البيان لكنه جعل البيان قاصرا لان
البناء لا يشمل تاخير المسند اليه بظاهره فيخرج عنه احسنت الى زيد يستحق صديقك القديم الاحسان نحو
احسنت الى زيد صديقك القديم اهل لذلك وهذا الاستيناف المبني على الصفة ابلغ لاشتماله على بيان سبب
الحكم الذي في الجواب مفرق بين بيان سبب الحكم الذي في الجواب وبيان سبب الحكم النفس للسؤال فان قولنا زيد
حقيق بالاحسان الى زيد مع انه لا يشتمل على سبب استحقاقه للاحسان وبهذا ظهر ضعف ما قال الشارح انه
ان كان السؤال في الاستيناف عن السبب فالجواب لا محالة يشتمل على بيانه فلا يترجح جواب على جواب بالاشتمال عليه
اذ الكل يشتمل عليه وان كان عن غيره فلا معنى لاشتماله على بيان السبب وقد اجاب بانه اذا اثبت لشيء حكم ثم
قد يسئل عن سببه واريد ان يجاب بان سبب ذلك انه مستحق الحكم واهل له فهذا الجواب يكون
تارة باعادة اسم ذلك الشيء فيفيد ان سبب الحكم كونه حقيقا به وتارة باعادة صفته فيفيد ان سبب الاستحقاق
لهذا الحكم هو هذا الوصف وليس يجري هذا في سائر صور الاستيناف فليتأمل هذا كلامه ولا يخفى
ان جوابه يخص القسمين بالسؤال عن السبب مع انهما يجريان في الجميع ولولا ذلك ينبغي ان يذكرهما قبل
السؤال عن غيرها ويخصصهما بما يكون الجواب بالاستحقاق مع انه يجري في غيره كما يقال احسنت الى زيد
زيد يدفع اعدائي او كامل الشجاعة يدفع اعدائي والشارح المحقق جعل الاظهر ان اسم الاشارة اشير به
الى الصفة من قبيل الثاني لانه من معنى الصفة وان كان اسما ولهذا رجح الحكم على الثاني بكونه ابلغ من الاول مطلق
لكن الضمير الراجع الى الصفة ليس كالصفة لما عرفت من الفرق بين اسم الاشارة في احضار الموصوف وبين الضمير
ولا حاجة للخبير الى التذكير وقد يحذف صدر الاستيناف الاظهر وقد يحذف بعض الاستيناف لانه
لا يختص بحذف صدره نحو قوله تعالى يسبح له بالغدو والآصال رجال لانه في تقدير يسبحه رجال في جواب من

يستعمل فيها كما اشار اليه بقوله كانه قيل من يستحق ولا يخفى ان المحذوف ليس المسند فقط بل المفعول والظرف
ايضا وعليه نبه بدعلى التفاوت بين المثالين وهو كون المحذوف في احدهما المسند وفي الاخر المسند اليه وكون
الحذف في الاول جائزا وفي الثاني واجبا وله وجه اخر يكشف عنه قوله على قول نعم الرجل زيد على قول اي قول من
يجعله في تقدير هو زيد لا على قول من يجعله مبتدأ نعم الرجل وقد يحذف كله اما من قيام شيء مقامه نحو قول الحكمي
يهجو بني اسد زعمتم ان اخوتكم قريش المراد الاخوة في الشرف والنسب لهم الف اي ايلاف من القبائل الاتية جعلهم
قبيلة في رحلتيهم المرفقين في التجارة رحلة الشتاء ورحلة الصيف يتجرون اسنين مكرمين وليس لكم الاف
اي مؤالفة كالقتال بمعنى المقاتلة والمراد نفي مطلق الالاف عنهم فتفسير الشارح بقوله اي مؤالفة في الرحلتين
المرفقتين ليس كما ينبغي وبعده اولئك اوبنوا جوعا وخوفا وقد جاعت بنواسد وخافوا وهو يدل
على ما ذكرنا من ان المراد نفي مطلق الالاف فانهم كانهم قالوا اصدقنا في هذا الزعم فاجيبوا بكذبهم واقيم
ما يدل على كذبهم مقامه وجوز المص كونه جوابا السؤال اخر كانهم لما اجيبوا بكذبهم سئلوا من سبب
تكذيبهم واجيبوا بقوله لهم الف في البيت استيناف فان قال الشارح فان قلت في الوجه الاول ايضا
من جعل لهم الف جوابا لسؤال عن سبب الكذب واجاب بانه يحتمل ان يكون تاكيدا للكذب او بيانا فالوجه
مبني على احد الاحتمالين فافترق الوجهان وقد عرفت ان ذلك من اقامة العلة مقام الشيء وهو اوطى مما ذكره
كما لا يخفى ولك ان تجعل الزعم متضمنا لدعوى الكذب وتجعل المقدر سؤالا عن سبب الكذب فلا يكون
استينافا محذوفا ولو قيل بالتقدير فتقدير ما علامة كذبنا هو بحذير او بدون ذلك اي بدون قيام شيء
مقامه نحو فنعم الماهدون اي نحن على قول الاعلى اي هم نحن على قول اذ تقدير نحن متفق انما الاختلاف
في تقدير مبتدأ له والاعلى على القول الثلاثية هو من تنكير قول نحا الغنة للتقول السابق واما الوصل لدفع
الايهام فكقولهم لا وايدك الله فقولهم لا اخبار لرد خبر سابق فهو خبر وايدك الله جملة انشائية دعائية
فبينهما كمال الانقطاع ولكن عطف مع كمال الانقطاع لدفع الايهام لان لا ايدك الله ظاهر في الدعاء على
المخاطب بمنع التاييد عنه فتنبه بالعطف على ان لا جملة مستقلة فدفع الايهام علة مشتركة بين الفصل والوصل
الايقال لا الداخلة على الماضي يلزمه التكرير فلا ايهام مع عدم التكرير لانا نقول ذلك اذا لم يدخل

في الدعاء

في الدعاء كما في قوله ثم لا في محله وقد يعطف للتوسط مع دفع الايهام كما اذا قيل لك هل اضرب زيدا فيقول لا
وايدك فان لا هنا انشائية بمنزلة لا تضرب فالعطف للتوسط ولدفع الايهام ولا تزاحم ولك ان تعطف
مع عدم الجامع لدفع ايهام الرجوع عن الحكم السابق فتقول فلان يكتب ويقعد فتعطف لئلا يوهم
ترك العطف ان يقعد رجوع واضراب عن يكتب قال الشارح المحقق لا رد للكلام السابق كانه قيل
هل الامر كذلك فقيل لا فلت جعل الرد السابق لا يستدعي تقدير استفهام ثم لو صح مثل هذا التركيب
هل للعطف حتى يكون فيه الوصل او زائدة لدفع الوهم كما زيد في ربنا ولك الحمد في رواية على ما في الصحاح
مع انه لا ايهام او واو اعتراضية والجملة الدعائية معترضة كما في قوله ان الثمانين وبلغتها الى فيه تردد
في ثبوت الوصل لدفع الايهام فتامل واما للتوسط اي اما الوصل للتوسط وجزاؤه فاذا اتفقتا واقسامه
عقلا اثني عشر والمكرر منها اربعة والمحصل ثمانية ومرفقة معنى الوصل لدفع الايهام ومعنى الوصل للتوسط
مفروغ عنها هناك وانما ذكرهما للتمثيل فقوله واما للتوسط فاذا اتفقتا اي الجملتان خبرا وانشاء
لفظا ومعنى فقط وهو ستة اقسام ليس لتعيين التوسط بل لتقسيمه ثلثة اقسام اشار بامثلة ثلثة
لها فلا يرد انه تعيين بالاعم اذ يدخل فيه مواقع الفصل من كون الجملتين المذكورتين مما بينهما كمال
الاتصال او كمال الانقطاع او شبه احدهما فلا بد من قيود ليتم التبيين فقال الشارح المحقق ولا بد من التقييد
بوجود الجامع الا انه ترك التقييد اعتمادا على ما سبق من انه مع عدم الجامع بينهما كمال الانقطاع فيلا ثاب
الامثال فالاتفاق لفظا ومعنى في الخبر مع الاختلاف في الفعلية والاسمية كقوله تعالى يخادعون
الله وهو خادعهم ومع الاتفاق فيهما ومثل قوله تعالى ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم
وفي الانشائية مثل كلوا واشربوا ولا تسرفوا وكانه لم يمثله من المختلفتين في الاسمية والفعلية
لعدم وجدانه والاتفاق معنى لم يذكره الا مثالا محتملا للقسمين من اقسام الستة وبين ما لا يحتمل الا
فكانه مثل بمثالين ونبه على انه مثال الاتفاق معنى فقط ومثال يحتمل الاخر باعادة الجار فقال و كقوله
تعالى واذ اخذنا ميثاق بني اسرائيل لا تعبدون الا الله وبالوالدين احسانا وذي القربى واليتامى
والمساكين وقولوا للناس حسنا فعطف قولوا على لا تعبدون مع اختلافهما خبرا وانشاء لفظا

لا تنافي قصدا معنى ان لا تعبد وهو بمعنى لا تعبد وانهيا عدل اليه للمبالغة في النهي كأنه سرع للامتثال فيخبر [فيخبر]
عنه ولا بد لقوله وبالوالدين من متعلق اي واليه بقوله اي وتحسنون بمعنى احسنوا [ليصح عطفه على] [بعد]
بمعنى لا تعبدوا فيكون مثالا للمتفقين لفظا ومعنى وبقوله اوا احسنوا التقدير الماهو لنفله هو فيكون
مثالا للمختلفين لفظا المتفقين معنى ويكون في قوله وقولوا انكرا لهذا المثال لو كان معطوفا على لا تعبدون
وتمثيل للقسم الثالث لو كان معطوفا على احسنوا ومنه قوله تعالى في سورة الصف وبشر المؤمنين عطفا
على تؤمنون قبله في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون
بالله ورسوله لانه بمعنى آمنوا على ما في الكشاف وذلك لان المتعارف في الدلالة والتعليم الامر لا الخبر [وكانه]
عدل الى لفظ الخبر للتنبيه على ان المراد تحريك الايمان لكن المفتاح لتحريه بيفهه ويثبته المصنف [الايضاح]
اولا بان عطف فعل مخاطب على فعل مخاطب آخر غير مرضي والمخاطب بتؤمنون هم المؤمنون خاصة بدليل
بالله ورسوله وبالثاني هو النبي عم وقيده التوح بانه اذا لم يصرح بالنداء كما في الآية فلا يقال قم واقعد
بدون يا زيد ويا عمرو وفعلا السيد السند قيل لانه قبيح وقيل غير جائز وثانيا بان تؤمنون بيان لما قبله
بطريق الاستئناف كانهم قالوا كيف نفعل فقيل تؤمنون اي آمنوا فلا يصح عطف بشر عليه لانه لا مدخل
له في البيان وفيه بحث لانا لا نسلم ان المخاطب في الاول المؤمنون خاصة بل النبي عم والامة وللنبي ايضا
يجب الايمان برسالة نفسه على انه يجوز ان يكون المراد برسوله كل من رسله فيكون التجارة العامة الايمان والخاصة
بالرسول التبشير وان النداء لا يصلح العطف مع تعدد المخاطب الا بيرفع الالتباس والالتباس في الآية مرتفع
بتعيين الرسول للتبشير فكانه قيل بشر يا محمد وكفى شاهدا على جوازه عدم تحاشي العلامة عنه ومنع مؤيدا انهم
لم يجعلوا من جهات الفصل استئنافا كل فعل عن الآخر بخطاب صريح استئناف النداء وجعل المفتاح بشر عاطفا على قل
محذوفا قبل يا ايها الذين آمنوا وحذف القول شائع في القرآن في غاية الكثرة وجعل المصنف تقديره بشر اقرب
مما اعتبره ولما لم يكن انحصار ما ذكره على ما اعتبره السكاكي سوى اشار الى ان المحقق بينهما والجامع بينهما
يجب ان يكون باعتبار المسند اليهما في الجملتين والمسندين كذلك جميعا نحو يشعر زيد ويكتب
للمناسبة الظاهرة بين الشعر والكتابة وتقارنهما في خيال اصحابهما ويعطي ويمنع لتضاد الاعطاء والمنع

وانما

١٩٦

وانما اعتبر الجامع بين الجملتين باعتبارهما دون الجامع بين المسندين والمسند اليهما لانه ربما يتحد ان
او المسند اليهما وفي اعتبار الجامع بينهما مزيد تكلف وفيه رد تخطئة لما يفهم من كلام السكاكي
حيث قال والجامع العقلي بين الجملتين ان يكون بينهما اتحاد في تصور مثل الاتحاد في المخبر عنه او المخبر او
في قيد من قيودهما فانه يفهم منه كفاية الجامع في متصور ولعل في المصنف لما فهم من غير هذا الموضع
من كلامه انه لا يكفي الاتحاد في الاتحاد في المسند حيث لم يجوز خفي ضيق وخاتمي ضيق مع اتحاد المسند
والجامع يتفاوت بحسب المقامات فرب جامع في مقام لا يصلح جامعا في مقام آخر فاذا كنت في دعوى ان
الموجودات متفاوتة تقبل مثل قولك الشيء طويل والنملة قصيرة والالمام متعالية وما البحر اكد ومجرد
الشيئية يكفي جامعا المسند اليهما ومجرد الكون مفيد للتفاوت في المسندين فليكن هذا ذخرا لك
فان لها منافع جليلة ومؤنة ضبط قليلة وبه يندفع ما اورده السيد السند على المصنف ان التعويل
على ما ذكره السكاكي من كفاية الاتحاد في متصور فان الجامع ما يكون جامعا ولو في موضع ولا يدفع
كونه جامعا انه يمنع عن الالتفات اليه مقام ذحفي ضيق وخاتمي ضيق مقبول في مقام تعداد الاشياء الضيقة
المتعلقة بالمتكلم لا يليق في مقام تعداد ضيقات العالم ووجه الدفع ان المسند اليه في الجملتين متناسبان
في هذا المقام لان النظر في التعلق بالمتكلم وزيد شاعر وعمرو كاتب وزيد طويل وعمرو قصير لمناسبة اي
وقت مناسبة بينهما معتبرة في المقام كما عرفت انها كانت اخوة او صداقة او مجرد انسانية او حيوانية
او جسمية او شيئية ففسره بمجرد الاخوة او الصداقة وان وافق الايضاح تضييق للمسالك الرحيب
ولا يليق بشأنه في معرفة الاساليب عظيم النصيب بخلاف زيد شاعر وعمرو كاتب بدونها اي بدون
تلك المناسبة وبخلاف زيد شاعر وعمرو طويل مطلقا سواء كان بين المسند اليهما مناسبة معتبرة او لا
لفوات المناسبة بين الشعر والطول فقد عرفت ان فوت المناسبة بين الشعر والطول مطلقا بعيد عن حيز
القبول نعم في غالب الاستعمالات كذلك ولا يخفى ان رعاية المناسبة بين الفضلات ايضا مما لا بد منها
وكما يستبعد العقل جمع جملتين متباعدتين في المسند والمسند اليه يستبعد جمعهما مع تباعد قيد من قيودهما
وان كان تفاوت بين الفضلة وبينهما في الركنية اذ لا يرى النظم البليغ فرقا بينهما في جمل الجملتين

متباعدتين ولا يبعد ان يقال ما سوى المسند والمسند اليه من لواحقهما فالتباعد فيه تباعد في احدهما
السكاكي الجامع بين الشيئين ذكر السكاكي الجامع بين الجملتين وعدل عنه المصنف الى الجامع بين الشيئين لان الجامع يجب
في المفردات ايضا فيه على ان ما ذكره لا يخص الجملتين اما عقلي بان يكون بينهما اتحاد في التصور عدل عن عبارة
السكاكي في تصور لان المتبادر منه كفاية الاتحاد في متصور واحد فعدل الى المعرف ليفيد ان الجامع الاتحاد
في جنس المتصور فلا يفيد كفاية تصور واحد ولا ينافي ما سبق من اشتراط الاتحاد في المسند والمسند اليه الا انه
لا يجري في المفردين العطف فيه الاتحاد في التصور اذ لا يعطف المتحدان والتماثل والتضايف والتضاد في المفردات
اي التماثلان وكذا ما سياتي
باعتبار انفسها وفي الجمل باعتبار المسند والمسند اليه ولنفصل لك اولا الجامع العقلي والوهمي والخيالي فانها
من مزال السالكين ولنكشف بيان الحق المبين ولنعرض عن بيان ضلال المتباعدين عن مرتبة التمكن فانه تطويل
بلا طائل ليس الا مجرد تقليد فاعلم ان العقل قوة للنفس الناطقة بها يدرك المفهومات الكلية والخيال قوة هي
خزانة لصور المحسوسات والوهم قوة تدرك بها معان جزئية منتزعة عن المحسوسات وللنفس قوة اخرى تتصرف
في مدركاتها تركيبا وتفكيكا تسمى مفكرة عند استعمال العقل اياها ومتخيلة عند استعمال مجرد الوهم اياها وهو المراد
للفصل والوصل فالمراد بالجامع العقلي ما هو سبب لاقتضاء العقل اجتماع الجملتين عند المفكرة وبالوهمي ما لا يكون
سببا الا باحتيال الوهم وابرازه له في نظر العقل في صورة ما هو سبب لاقتضاء العقل وبالخيالي ما يكون سببا
سبب تقارن امور في الخيال حتى لو خلي العقل ونفسه فارغا عن هذا التقارن لم يستحسن جمع الجملتين
فيقع الجمع بين امرين بسبب التقارن في الحافظة التي هي خزانة الوهم والتقارن في خزانة العقل وهي المبدأ
الفياض على ما زعموا الالف والعادة فان الالف والعادة كما يكون سببا للجمع في الخيال قد يكون سبب الجمع بين
المعاني العقلية والوهمية فاحتال السيد السند بحمل الخيال على مطلق الخزانة وقال ولما كان الخيال اصلا
في الاجتماع ان يجتمع فيه الصور التي تنتزع المعاني الجزئية والكليات اطلق الخيالي على الخزانة مطلقا
والاقرب ان يجعل التقارن في الخيال ملحقا بالخيالي متروكا بالقايسة اذ جل ما يستعمله البلغاء مبنيا على ان
التقارن هو الخيالي فاقتصر على بيانه واذا دريت الحصر فالجامع اما التقارن في الخزانة مطلقا
فهو الخيال والملحق به والثاني اما ان يكون بسبب اخر يناسب الجمع ويقتضيه بحسب نفس الامر فهو العقلي
والا

١٩٧
والاتحاد الوهمي او تماثل وهو في اصطلاح الكلام الاتحاد في النوع والتجانس الاتحاد في الجنس والتشابه الاتحاد
في العرض واشار الى ان التماثل راجع الى الاتحاد في التصور بقوله فان العقل بتجريد المثلين عن التشخص في الخارج
يرفع التعدد بينهما وهذا انما يفي ببيان الجامع بين قولنا زيد قائم وعمرو قاعد ولا يفي ببيان الجامع
بين قولنا الرومي ابيض والحبشي اسود فلا فان العقل لا يطلب اتحاد الرومي والحبشي بالتجريد عن
التشخص بل عن وصف الرومية والحبشية اللتين هما كليان والجواب انه كلام على وجه التمثيل وتصوير
للمقصود فيما هو اكثر تداولا بين البلغاء وهذا القبيل تقييد التشخص بالخارجي الا ما قال الشارح المحقق
والسيد السند ان ذلك لان تجريد العقل للحاصل فيه عن التشخص العقلي غير ممكن لا ان معنى التجريد عدم ملاحظة
التشخص ونسبته الى الذهني كنسبته الى الخارجي بقي ان التجانس بل التشابه ايضا يصير جامعا عقليا اذ يصح
الانسان كذا والحمار كذا في مقام احكام انواع الحيوان ويصح زيد الكريم كذا وعمرو الكريم كذا في مقام بيان
افراد الكريم قال الشارح المحقق المراد بالتماثل اشتراكهما في وصف له نوع اختصاص بهما وسيتضح ذلك
في بيان باب التشبيه وكانه اراد كونه اقوى او اعرف الى غير ذلك مما يتفاوت اعتباره بالنظر الى الغرض
من التشبيه قلت ضابط الاختصاص هنا ان يكون نظر المقام على ذلك الوصف ولا يخفى عليك ان جعل الامرين
المعتبرين في مقام العطف واحدا بهذا الاعتبار تصوير من الوهم للاثنين في صورة الواحد وابرازه
في معرضه وبليق بان يجعل من الوهمي قال الشارح انما يكفي التجريد عن التشخص في ارتفاع التعدد مع ان الاوصاف
الكلية كالتفاوت بالحمرة والسواد ايضا موجبة للتعدد لان العقل يجوز الشركة في الوصف الكلي والتمايز
في الوصف الكلي في الواقع المرفع تجويز العقل وفيه نظر لانه لو كفي بتجويز العقل الاشتراك والتوحد في شركه
لكان بين جميع الجزئيات المتنوعة اتحاد في النوع لتجويز العقل دخول الكل تحت نوع الانسان مثلا فالوجه
ان العقل قد يرفع التعدد بالتجريد عن التشخص وذلك اذا كان التعدد عنده من قبل التشخص فتامل او
تضايف وهو كون الشيئين بحيث لا يمكن تعقل شيء منهما بدون الاخر تحقيقا وتعقلا ولا يخفى انه نسب
بجمع الامرين في الفكر ولا يخفى ان استلزام تعقل احدهما الاخر يكفي في نسبة الجمع في المفكرة فلا يحتاج
الى شرط التضايف فان قلت كما ان التضايف يكون في التصور يكون في التصديق فيصح ان يجعل التضايف

مسند

بين نفس الجليين جامعا بينهما من غير ان يتوصل الى التضائف بينهما والمسند اليهما بل هو جامع اقوى وقد فات القوم قلت كانهم لم يلتفتوا اليه لان الجليين المتضايفين كذلك يغني احدهما عن ذكر الاخرى فلا يجمع بينهما البليغ فضلا عن ان يعتبر الوصل بينهما كما اى كتضايف بين العلة وهو ما يتوقف عليه الشئ والمعلول وهو ما يتوقف على الشئ في القيام والسبب والمسبب وهي يراد فان العلة والمعلول فلذا اسقطهما لئلا يحتاج الى تخصيص العلة والمعلول بالفاعل والفعول والسبب والمسبب بالغاية والغيا او حمل السبب على الاخص من العلة وهو ما يفضي الى الشئ في الجملة على ما هو عند الاصوليين والاولى كالعلية والمعلولية والاقل والاكثر فيكون احدهما من التضائف الحقيقي والاخر من المشهوري والاقل عدد يفنى قبل الاخر عند عدهما بشئ واحد بان يسقط ذلك منهما حتى نفيا والاكثر ما يقابله وكون الاول مثالا لما يختص بالمعقول والثاني لما يعم المحسوس والمعقول وهم من العلامة فان مباديهما معقولتان لا غير وانفسهما سالمتان بلا تفاوت او وهمي بان يكون تصور بينهما الصواب بان يكون بينهما شبه تماثل بان يكون احدهما شبيها بنوع من نوع آخر كلوني بياض وصفرة فان الوهم يبرزهما في معرض المثلين تعليل للتمثيل او توجيه لكون هذا القوم وهميا وعلى كل تصير يبرزهما مرجع آخر فعليك بابرازهما ان كنت من المبارزين ولذلك اى للجامع الوهمي او للابراز المذكور حسن من الحسن وفاعله الجمع التحسين وفاعله ضمير الوهم الجمع بين الثلاثة التي في قوله ثلثة تشرق الدنيا ببهجتها شمس الضحى وابو اسحق والقمر قال الشارح المحقق فان الوهم يبرزها في معرض الامثال ويتوهم ان هذه الثلثة من نوع واحد وانما اختلفت بالعوارض والمشخصات بخلاف العقل فانه يعرف ان كلا منها من نوع على حدة وانما اشتركت في عارض هو شرق الدنيا ببهجتها على ان ذلك في ابي اسحق مجاز هذا وفيه نظر لانه قد حقق ان المراد بالتماثل الاشتراك في وصف له نوع اختصاص بهما لا الاشتراك في الحقيقة النوعية وهذا الوصف هنا الاضاءة معنى مشتركة بين الشمس والقمر فهما متماثلان حقيقة بل يقول المراد بالاشراق حسن حال الدنيا بالنور الحسي وبالعدل الذي هو نور معنوي عبر عن الكل بالاشراق تغليبا فبين الثلاثة تماثل لكونهما تحت المصلح فتأمل ولك ان تجعل القدر المشترك بينهما البهجة او تضاد وهو كون الامرين الوجوديين

بحيث

بحيث لا يتوقف تعقل كل منهما على تعقل الآخر ولا يمكن تواردهما على محل واحد فصح لا يصح تمثيله بما يتصف بالسواد والبياض فالمراد بالتضاد ما يحتوي على هذا المعنى ما يتصف بالضد الحقيقي بطريق عموم المجاز ولك ان تقول ان لا يتكلم في التضاد وتفسير قوله بينهما بما يعم بين انفسهما او جزئيهما قال الشارح المحقق التضاد هو التقابل بين امرين وجوديين يتعاقبان على محل واحد بينهما غاية الخلاف فهذا والتعاقب ان يلزم الضدان المحل كالصحة والمرض وقد ذكر الاصفهاني انه معتبر في التضاد الحقيقي كان يكون بينهما غاية الخلاف وغيره لم يذكر اعتباره واقتصر بغاية الخلاف ولا يخفى ان تعريف التقابل على ما ذكره يبطل التمثيل بالسواد والبياض فعليك بحمله على المشهوري كما ذكرنا او بعدم اعتبار هذا القيد في تعريف الحقيقي كالسواد والبياض والايمان والكفر قال الشارح المحقق ان بينهما تقابل العدم والملكة لا تقابل التضاد لان الايمان هو التصديق النبي عم في جميع ما علم مجيئه به بالضرورة اعني قبول النفس لذلك والاذعان من غير جحود واباء مع الاقرار باللسان والكفر عدم الايمان عمن شأنه ان يكون مؤمنا هذا بعيد الا ان الاولى جعله في شبه التضاد وما يتصف بها اى بالمذكورات كالاسود والابيض والمؤمن والكافر او شبه تضاد كالسماء والارض فانهما يشبهان الاسود والابيض في الاتصاف المعقول عند تعقلهما بالمتضادين وهو غاية الارتفاع وغاية الانحطاط وانما افترقا بدخول الوصف في الاسود والابيض وخروجه عنهما فالاولى ان يقول وما يشتق منها مكان قوله وما يتصف بها والاول والثاني الاول هو السابق على الغير وغير المسبوق به والثاني هو المسبوق بواحد فقط والفرق بينهما وبين الاسود والابيض بان السلب جزء مفهومي وصفيهما دون الاسود والابيض فان عدم المسبوقية جزء مفهوم الاول وعدم المسبوقية بغير الواحد جزء مفهوم الثاني وفرق الشارح بوجه آخر ايضا وهو ان للمتضادين يجب ان يكون بينهما غاية الخلاف وليس ذلك بين الاول والثاني فان خلاف الثالث معه اكثر منه قال السيد السند ان هذا القيد لم يعتبره من اعتبره الا في التضاد الحقيقي دون التضاد المشهوري وبهذا الاعتبار اعم التقابل في الاقسام الاربعة وكانه اعتبره الشارح في تعريف التضاد ليتمكن من هذا الفرق والاولى تركه والاكتفاء بالفرق الاخير هذا اقول انما اعتبر الشارح قيد غاية الخلاف ليخرج لوني بياض وصفرة عن حد التضاد ويصح جعلهما

كالشيخ ببيان

من شبه التماثل دون التضاد كما فعله المصنف الا ان يقال قد يكون للضدين شبه تماثل فلونا بياض وصفرة
من الوهمي من جهتين فان الوهم ينزلهما منزلة التضايف قال الشارح المحقق فانه لا يحضر احد الشبهين او
المتضادين الا ويحضر الآخر وفيه انه اذا كان الامر كذلك كان التضاد وشبهه جامعا من غير حاجة الى تنزيل
الوهم منزلة التضايف ولذلك تجد الضد اقرب خطورا بالبال مع الضد منه مع غير الضد فخطور السواد مع
البياض اقرب من خطوره مع الخلاف وههنا نظر وهو انه اذا علل تنزيل الوهم اياه منزلة التضايف
بانه يخطر بالبال الضد مع الضد كالمتضايف مع المتضايف لا يصح تعليله بكونه اقرب خطورا بالبال مع الضد
تنزيل الوهم اياه منزلة التضايف وكان الوجه في خطور الضد مع الضد ان العقل يتوجه حين تصور ضد
الى تمييزه وتعيينه واول ما يتميز عنه هو الضد الآخر لان التميز عنه اكمل اعلم ان التضايف مشتمل على التقابل
فلو جمعهما المتخيلة باعتبار التقابل فالجامع وهمي ولو جمعهما باعتبار التضايف فالجامع عقلي وخيالي
عطف على عقلي او وهمي بان يكون بين تصوريهما الصواب بينهما تقارن في الخيال سابق على العطف
اذ لا يكفي مطلق التقارن والا فالعطف لا ينفك عن التقارن والمراد خيال المخاطب وليس التقارن بان يكونا
ثابتين في الخيال اذ الصور المتقاربة والمتباعدة كلها ثابتة في الخيال اعاد الخيال خزانة بل المراد
تقارنهما عند التذكر والاحضار واسبابه مختلفة متكثرة جدا ولذلك اختلفت الصور الثابتة
في الخيالات ترتبا بمعنى انه يترتب صورة بسرعة او ببطء والاولى اجتماعا ليشمل الصورتان الحاضرتان
معا لكمال تقارنهما من غير ترتب ووضوحا فمنها ما يتذكر بادنى توجه ومنها ما يتذكر بعد توجه تام
وفيه منع لجواز استناد الاختلاف الى الاختلاف في الذكاء والغباوة وبه يظهر اختلاف الاذكياء
والاغبياء في ذلك من غير تفاوت في الذكاء والغباوة ولصاحب علم المعاني ان يحمل تحت التعليل اي الاختلاف والاسباب
يكون لصاحب علم المعاني اي لصاحب مباحث الفصل والوصل والتعبير عنه بعلم المعاني تلويح الى ما اشتهر فيما بينهم
في دعوى حصر علم البلاغة في الفصل والوصل كما سمعت والا يليق بك ان يظن ان كان الدقيق ويطالب
علم المعاني فضل احتياج الى معرفة الجامع فيحتمل الاعتذار بانه العمدة والى انه صاحب التفاوت لطالب لان
المراد بالجامع جزئياته الواقعة في التراكيب في مقام رعاية الفصل والوصل يرشدك اليه الوقف فلا تجهل

لاسيما

199

لاسيما الخيالي فانه جعل على مجرى الالف والعادة ولا يخفى ان الناس فيهما على التحاشي لا يكاد يحيط الجهل والسلوة
والشارح المحقق حمل علم المعاني على حقيقته فاحتاج في اثبات الدعوى الى دعوى ان معظم ابوابه الفصل والوصل
وهو مبني على الجامع وفي الدعوى خفاء لا يدفعه الا انه ادعاه من محسنات الوصل فيه اشعار بان للعطف محسنا غير ما
ذكر من المحسنات ايضا قال الشارح ومن محسنات الوصل بعد تحقق المجوزات قلت الظاهر انه من المحسنات بالحسن
الذاتي الداخل في البلاغة حيث ذكر في المعاني دون البديع فهو ايضا من المجوزات التي لا بد للبليغ منه
تناسب الجملتين في الاسمية والفعلية لم يقل اسمية الجملتين وفعليتهما مع انه اخصر للاشعار بوجه التحسين
والفعليتين في المضي والمضارعة والمضارعتين في الحالية والاستقبالية قال صاحب المفتاح اذا اردت
مجرد نسبة الخبر الى المخبر عنه من غير التعرض بقيد زائد كالتجدد والثبوت وغير ذلك لزم
ان تراعي ذلك فتقول قام زيد وقعد عمرو وزيد قائم وعمرو قاعد وفيه اشكال وهو انه
كيف يجامع ايراد الماضي عدم التجدد ويدفع بان المراد مجرد ثبوت المسند الماضوي من غير ذلك
من الحدوث في الماضي ولذا لا ينبغي زيد قام وقام عمرو مع ان كليهما ماضوي للتفاوت بالاسمية
والفعلية وكذا يختار النصب في قام زيد وعمرا اكرمته (اي الزومها الرعاية) ويختلف المعطوف عليه في زيد قام وعمرو
اكرمته وزيد قام وعمرا اكرمته وذكر الشيخ ابن الحاجب انه يختلف الاعتبار في المعطوف عليه ففي
النصب يعتبر فعليتها وفي الرفع اسميتها والجملة ذات وجهين ولهذا لم يحتج النصب الى ضمير راجع
الى المبتدأ لانه ليس عطفا على الخبر وتوجيه الشيخ هذا يشهد بكمال دقة نظره الا انه لا بد له من بيان
وجه استواء النصب والرفع مع غنا الرفع عن الحذف ولا يجري فيه ما ذكره من قرب المعطوف عليه
باعتبار العطف على الخبر الا ان يقال فعليتها اولى بالاعتبار لانه باعتبار الخبر الذي محط الفائدة
الا لمانع وهو اختلاف القصد بالمعطوف والمعطوف عليه فانه يمنع عن رعاية توافقهما فاللازم
مع عدم التناسب ويستفاد مما ذكره ان من محسنات الفصل عدم تناسب الجملتين في الفعلية
والاسمية وما شاكل ذلك فانه يقوي مقتضى الفصل ويرجحه فافهم وهذا آخر مباحث الفصل والوصل
ومنه الانتقال الى النوع بعد الفراغ من الاصل فان البحث في هذا الباب عن الحال بالتبعية لا بالاستقلال

بحث تذنيب

يدل عليه عنوان الباب والله تعالى اعلم بالصواب تذنيب في القاموس ذنبه يذنبه كيضرب وينصر تلاه
ولم يفارق فعلى هذا التذنيب جعل الشيء تاليا لشيء غير مفارق له وهل هو عرفي او مصنوع اهل
التدوين لم نجده في كتب اللغة وفي عبارة الصحاح ذنب عمامته اذا جعل لها علاقة وهو ايضا يناسب
المقام والزيادة بالنظر التابع وفي تسمية البحث تذنيبا لا ذنابة اشارة الى ان ايراد بحث الحال في بحث
الفصل والوصل لا يخ عن تكلف تنزيل الشيء منزلة غيره وانه ليس تابعا للفصل والوصل في حد ذاته
انما صار تابعا بجعل القوم وتصرف منهم وتنزيله منزلة ما فيه في هذا المبحث اصل الحال المنتقلة
وهي ما لا يكون لها حاجة غالبا او دائما ويقابلها اللازمة والمؤكدة على رأي وخصت المؤكدة بما تقرر
مضمون الجملة الاسمية على رأي وقيل ليس ذلك التقرير شرط الحال المؤكدة بل شرط وجوب حذف عاملها
وكونه شرطا لها انما هو العبارة والحق تاويلها وفي المفتاح ان الحال المطلقة هي المنتقلة وما يقابلها بقيد
بالمؤكدة ان تكون بغير واو وانما قيدها بالمنتقل لان المؤكدة يجب فيها ترك الواو ونحوهم الحق لا شبهة
فيه على ما صرح به المفتاح وتبعه الشارح فلا وثوق باطلاق عبارة بعض النحاة ان الحال التي هي جملة اسمية
بالضمير وحده ضعيف والاولى ان لا يقيد الحال بالمنتقلة لان اصل الحال مطلقا ذلك الا انه وجب
هذا الاصل في المؤكدة لتاكد مقتضى ترك الواو بكونه مؤكدا ولا مجال للواو بين المؤكد ولا ينافي
الوجوب للاصالة ان الاصل في الفاعل التقديم على مفعول الفعل وربما يجب تقديمه وله غير نظير ان يكون
بغير واو وفي المفتاح لانها معربة بالاصالة لا بالتبعية ولا مجال في الواو في العرب بالاصالة والتحقيق
فيه هو ان الاعراب دال على تعلق معنوي للمعرب بشيء في الكلام فوجود الاعراب بلا واو يكفي في افادة
التعلق ويغني عنه هذا كلامه الا انه غيره الشارح المحقق الى ان الاعراب للدلالة على المعاني الطارية
على المعرب بسبب تركيبه مع العوامل فاتجه عليه انه لا يتم في المعرب بالعامل المعنوي اذ لا تركيب فيه مع
العامل ومن ادلة المفتاح ما اشار اليه بقوله لانها اي الحال في المعنى حكم على صاحبها كالخبر لانك تثبت بها شيئا
لصاحبها وكان يعلمها المخاطب قبل سماع الحال وتعوله او وصف له اي في المعنى وصف له كالنعت
زيادة على المفتاح من الملص فهي ذات وجهين لها شبه بالخبر في انه ربما يقيد حكما لا يعلمه المخاطب

ويشبه

ويشبه بالنعت لدلالتها على معنى في الصاحب مكونها بحيث لو سقط لم يختل الكلام ولم يخرج عن التمام
ويرد على ذلك الوجوه الثلاثة دخول الواو مع في الخبر في قوله فلما صرح الشرفاسي وهو عريان
ومع قطعها احل الاولاد نفس امارة ومع في النعت كقوله تعالى سبعة وثامنهم كلبهم وقوله تعالى وما اهلكنا من قرية
الا ولها كتاب معلوم والجواب بعد تسليم ان مدخول الواو في هذه الامثلة كلها خبر او صفة انه لا ينافي اصالة
عدم الواو لشذوذها وخروجها عن الاصل ونحن نزيد لك وجها ثم بعد رجا وهو ان الحال في المعنى ظرف
لعاملها ولا واو في الظرف ولا يرد عليه شيء من تلك الحروف ولكن خولف هذا الاصل اذا كانت الحال
جملة في الجملة فانه لم يخالف في جملة فعلها مضارع مثبت وتلك المخالفة على سبيل الوجوب وتارة على سبيل
الرجحان وتارة على سبيل التساوي قال الشارح المحقق وانما جاز كونها جملة لان مضمون الحال قيد لعاملها
ويصح التقييد بمضمون الجملة ونحن نقول لانها في المعنى خبر ونعت ويصح كونهما جملتين فانها تقبل المخالفة
من حيث هي جملة مستقلة بالافادة فيحتاج الى ما يربطها بصاحبها وايضا الاصل في الجملة الاستقلال
فلا يخرج عنه الا لموجب وكل من الضمير والواو صالح للربط فالاصل الضمير بدليل الفرد من الاحوال والخبر
والنعت والصلة ويتجه عليه ان المتبادر منه ان الفردة ترتبط بصاحبها بالضمير مع انه كالجامد مرتبط
بنفسها كما يحكم به الوجدان واعتبار الضمير لانه لا بد له من فاعل ويمكن دفعه بان المراد الفردة التي
مسندة الى متعلق الصاحب نحو جاء زيد قائما ابوه والمراد ان الاصل الضمير فقط فالعدول في الحال الى ضم
الواو يحتاجها الراجع وذلك ان الحال لكون ما قبلها يتم بدونها احتاجت الى مزيد ربط وهو الواو الدالة
على الربط من اول الامر ولا ينتقض بالنعت لان النعت كثيرا ما لا يتم ما قبله بدونه كما في رجل يعلم فعل كذا
قال الشارح المحقق الواو اشد في الربط من الضمير لانها الموضوعة له وتوضيحه ان الضمير يذكر
في الكلام لغرض آخر ويلزمه الربط بخلاف الواو والمستفاد من هذا الكلام ان الواو في الحال لمزيد
الربط لكن في المفتاح ان الواو في الحال للدلالة على الوصل بين الجمل التي ليس بينهما كمال الاتصال وشبهه
وكمال الانقطاع وشبهه مع وجود الجامع فالجملة التي تقع حالا ان خلت عن ضمير صاحبها وجب الواو
فلا يجوز خرجت زيد على الباب سواء كان اللام في قوله الباب للعهد حتى يكون في قوة بابه او للجنس لعدم الضمير

هذا مقتضى ظاهر بيان النحو والقياس على الخبر الجملة يحكم ان المراد بالضمير العائد قال الشارح وجوزه البعض عند
ظهور الملابسة قلت جعل الصحاح مثله بتقدير الواو ومن مواضع وجوب الواو على المفتاح من نحو
جائني رجل وعلى كتفه سيف اذ لو لم يذكر الواو لالتبس بالصفة ولا اوهم هذا الكلام وجوب الواو في نحو جائني
زيد ويتكلم عمرو وعقبه بقوله وكل جملة خالية عن ضمير ما يجوز ان ينتصب عنه حال يصح ان يقع حالا عنه
بالواو الا المصدرة بالمضارع المثبت نحو جائني زيد ويتكلم عمرو لما سياتي من وجه الامتناع في المضارع الغير
الخالي عن ذلك الضمير لظهور اشتراك الوجه قال الشارح المحقق ما يجوز ان ينتصب عنه حال الفاعل
والمفعول المعرفان والمنكران المخصوصان قلت المنكر المخصوص شرط نصبه المؤخر عن صاحبها الاشرط نصب
الحال مطلقا فالنكرة المحضة ايضا مما يجوز ان ينتصب عنه حال فانه كان يجوز ان ينتصب عنها الحال التي
هي جملة مؤخرة مع الواو كما في المفتاح فلا يصح اخراجها ويمتنع تقييد النكرة بالمخصوصة وان لم يجز نصب
الحال عنها مع تأخرها كما هو ظاهر عبارة كتب النحاة فعبارة المتن فاسدة اذ لا يجوز دخول الواو
في الجملة الحالية التي صاحبها نكرة محضة لوجوب تقديمها على النكرة ولا يتقدم الحال مع الواو لانه كتقديم
المعطوف على المعطوف عليه وانما لم يقل عن ضمير صاحبها لان ما يجوز ان ينتصب عنه حال اعم من صاحبها
فربما يصير صاحبا بجعل الجملة حالا بالواو وربما يمتنع ان يصير صاحبها بامتناع جعلها حالا كما في
المصدرة بالمضارع المثبت وما وجهه به الشارح المحقق شاهد على غفلة معجبة حيث قال انما لم يقل
عن ضمير صاحب الحال لان خبر المبتدأ هو قوله يصح ان يقع حالا عنه بالواو وما لم يثبت هذا الحكم لم يصح
اطلاق صاحب الحال عليه الا مجازا فانه يشعر بانه يصح صاحب الحال مجازا والمصراحتنب عنه تحرزا
عن التجوز وقد عرفت انه لا يصح تجوزا ايضا في نحو جاء زيد ويتكلم عمرو وعلما كان يجوز ان ينتصب عنه
حال ولم يقل يجوز ان ينتصب تلك الجملة حالا عنه ليدخل فيه الجملة المصدرة بالمضارع المثبت حتى يصح
الاستثناء لانه لا يجوز نصب تلك الجملة حالا عنه لكن يجوز نصب حال عنه ونحن نقول يجب
ان يستثنى المصدر بالماضي الخالي عن قد لفظا او تقديرا ايضا والا دبقوله وكل جملة كل جملة غير دائمة
بقرينة ان الكلام في الحال المنتقلة فلا يلزم صحة وقوع الجملة الحالية عن الضمير حالا بالواو مع كونها مؤكدة

ولا اعتداد

ولا اعتداد بايهام عبارته جواز وقوع المصدرة بالمضارع المثبت حالا مع خلوها عن الضمير بلا واو
لانه لم يخرج الا عن الحكم بصحة وقوعها حالا بالواو لا عن صحة وقوعها حالا مطلقا لانه يدفع بهذا
الوهم ايجاب الواو في الخالية عن الضمير ولا يرد كل جملة يصح ان تقع حالا في الجملة يعني تقع من نوعها وقوع
حالا والا لورد الجملة الانشائية الخالية عن ضمير ما يجوز ان ينتصب عنه حال قال الشارح المحقق
القرينة عليه سوق الكلام ويتجه عليه ان السوق يقتضي ارادة جملة يصح ان تقع حالا الا ان تقع نوعها
حالا الا ان يقال السوق يقتضيها لا الانشاء ونتكلم عمرو عنها والحاصل ان الظاهر تقييد الجملة
بصحة وقوعها حالا والا لا الانشاء ونفاها عن صحة وقوع خصوصها حالا فيقتضي اشتراط صحة وقوع نوعها
لكن لا يخفى انه تكلف وكان الاخصر والاوضح ان يقول بدل قوله وكل جملة الى آخره ويمتنع دخول الواو على
المضارع المثبت لما سياتي ومتى لا يصح وقوعها حالا عند النحاة الجملة الشرطية لزعمهم ان حرف الشرط لطلبه
صدر الكلام يمنع ارتباط جملتها بذي الحال بخلاف المبتدأ لان اقتضاء المخبر اقوى من اقتضى ذي
الحال فلا يقع الشرطية في موقع الحال الا اذا جعل خبرا عن ضمير ذي الحال نحو جاء زيد وهو ان يسأل
يعط وما ذكروا منقض بان المكسورة فان الجملة المصدرة بها تقع حالا وبالصفة فان اقتضاء الموصوف
ليس اشد من اقتضا ذي الحال وان ادعوه بسند من يد اشتباك النعت بالمنعوت لان من يد الاشتباك
خفي الا ان يقال النعت مخصوص التعلق بالمنعوت بخلاف الحال فان له تعلقا بالعامل وتعلقا حيها
بصاحبها واقتضا المقتضي لا اختص به اشد من المشترك بينه وبين غيره وما ذكروا من ان المصدرة بالمضارع
المثبت لا يقع حالا بالواو وان الشرطية لا تقع حالا لمنع حرف الشرط انما يصح في غير مضارع بعد حرف
شرط حذف جوابه الذي يكون مقتضى الشرط اولى بكونه ملزوما لذلك الجزاء نحو اكرمك وان تشتمني
فان صاحب الكشاف ذهب الى ان الواو في مثل هذا الحال وهو خرج عن طلب الجزاء بدخول الواو الحالية
الا ان يكون تابعا للخبر تحقيقا حيث جعل الواو عاطفة على شرط محذوف اي ان لم تشتمني وان لم تشتمني او
لا يقال ان الواو اعتراضية والجملة معترضة ولا اي وان لم تجعل الجملة التي تقع حالا عن ضمير صاحبها فاما
ان تكون فعلية او اسمية والفعلية اما ان يكون فعلها مضارعا او ماضيا والمضارع اما ان يكون مثبتا

اومنفيا فمنها ما يجب فيه الواو ومنها ما يمتنع ومنها ما يستوى الامران وما يترجح فيه احدهما فاشار
الى بيان ذلك واسبابه بقوله فان كانت فعلية والفعل مضارع مثبت امتنع دخولها اى دخول الواو
نحو ولا تمنن تستكثر اى لا تعط والحال انك تعد ما تعطيه كثيرا والنهى راجع الى الحال والا فالعطا غير ممنوع لان الاصل
فى الحال هى الحال المفردة قال الشارح المحقق لعراقة المفرد فى الاعراب وتطفل الجملة عليه بسبب وقوعها موقعه
وهذا يوجب ان يكون الاصل المفردة الغير المبنية اذ لا عراقة لها فى الاعراب والحكم باعرابه لوقوعه فى محل لو وقع
فيه معرب لاعرب فالاولى ان يبنى على قصد فى الحالية بالعراقة فى الارتباط فان المفردة ترتبط بذاتها
والجملة انما ترتبط بتاويلها بالمفرد وهى تدل على حصول صفة عارية عن شائبة النفى اذ نصح الحال
ان يقال جاء زيد راكبا ولا يقال ماشيا ولن يقال جاء زيد ماشيا الا راكبا صرح به المفتاح وقال السيد السند
فى شرح المفتاح يمنع عن قولنا الا راكبا بنظر البليغ وانه لا ينازع فيه النحو فلا بد دان ثبوت صفة تجد مع
النفى لان النفى ايضا صفة الا انه صفة غير محصلة غير ثابتة مقارنة ومعنى المقارنة اتحاد زمان مضمونه
عامله ومضمونه لاتصال زمانيهما كما هو ظاهر المقارنة لما جعل قيدا له من عامله وهو كذلك اى
المثبت كالمفرد فى جميع هذه الصفات فلما لا تدخل الواو للمفردة لا تدخل وانما جعلناه ضمير وهو كذلك
راجعا الى المضارع لان فى الايضاح والمضارع كذلك ودلالة المضارع تستلزم دلالة الجملة الحالية وبهذا
الاعتبار يتم التعليل وانما المطلوب امتناع دخول الواو على الجملة الحالية بمشابهتها المفردة فلا يفيد
مشابهة المضارع ولكن ان تجعل ضمير وهو الى هذا القسم من الفعلية التى فعلها مضارع ويجعل قوله اما
الحصول فلكونه فعلا مثبتا فى تقدير فلكون فعله فعلا مثبتا قوله واما المقارنة فلكونه مضارعا
فى تقدير فلكون فعله فعلا مضارعا وهكذا الحال فى نظائره فى الحل والقصر عن ظاهره ووجه دلالة
المضارع على المقارنة انه يدل على الحال بحكم الوضع والحال مقارن لزمان عامله وهذا غلط نشاء
من اشتراك لفظ الحال بين ما يقابل زمان الاستقبال وبين ما نحن فيه وانما ذكر المص اليه الا ان الشارح
فى هذا البحث هذه المغلطة فلا حاجة لنا الى التنبيه على هذا التعليل عليه وان كان ظاهر الضعف وللمفتاح
مسلك آخر وهو ان المشاركة للمفرد فى الدلالة على الحصول وعدم الثبوت يابى عن الواو وهو المضارع

فقط

فقط اذ الماضى المثبت لمقارنة قد لفظا او تقديرا كالمنفى فانه قد سلب الاحتمال عن الماضى كيف و الماضى
قبل دخول قد عليه يحتمل كل جزء من اجزاء الماضى وبعد دخوله فيما يقرب الحال كما ان النفى جعله مستغرقا غير
محتمل لكل جزء واشار الشارح قال والاولى ان يتمسك بعدم الدلالة على المقارنة بان يقال ذاكم الفاعل بتقديره
معنى انه يشترك بين الحال والاستقبال ونحن نقول المضارع يشارك اسم الفاعل فى الاعراب وما
جاء فى النظم والنثر الواقع ما يظن به انه حال وجب عليه الذب عن قاعدته الممهدة من امتناع دخول
الواو على المضارع المثبت فقال واما ما جاء من نحو واشار بادراج لفظ النحو الى انه غير مقتصر على ما ذكر
قول بعض العرب قمت واصك وجهه وقوله اى عبد الله بن همام السلولى فلما خشيت اظافيرهم اى
اسلحتهم كذا فى الشرح فى المختصر وذلك ان تريد قولهم على عكس ما شاع عن التعبير عن الضعف
بقلم الاظافير نجوت وارهنهم مالكا فقيل على حذف المبتدا اى وانا اصك وانا ارهنهم وهو بعيد اذ لا ينبغى
للبليغ ان يبرز تركيبه بالحذف فى معرض الممتنع وقيل الاول شاذ مخالف للقياس والثانى ضرورة وقال
عبد القاهر هى اى الواو فيهما للعطف والاصل قمت وصككت ونجوت ورهنت عدل من لفظ الماضى
الى المضارع حكاية للحال الماضية واحضارا لها الامران بدون الفا يكون بتقدير جاز الامران فى مقابلة
امتنع دخولها وكانه اشار بذكر الفا الى تقدير الماضى مع قد للتحقيق المناسب لمقام المعنى الفتح مع المفتاح حيث
جعل الامرين مستويين وقد رجح المفتاح ترك الواو ولم يجعل استواء الامرين الا فى الظرف الذى يحتمل
الاسمية والفعلية نحو رايته على كتفه سيف لانه يحتمل تقدير سيف على كتفه وتقدير يكون على كتفه سيف
كقراءة ابن ذكوان كعطشان راوى ابن عامر فاستقيما ولا تتبعان بالتخفيف اى بتخفيف النون
فانه للنفى دون النهى فيكون اخبارا فلا يصح العطف فتعين ان يكون حالا كذا فى الشرح وفيه انه فليكن
نفيا فى معنى النهى عبر عنه بصورة الخبر مبالغة فيكون موافقا للقراءة العامة نهيا وتاكيدا ونحو وما
لنا لا نؤمن بالله اى ما نصنع حال كوننا غير مؤمنين ومجموع الآيتين مثال جواز الامرين والشارح
جعلهما مثالين للواو وتركه بطريق اللف والنشر واعادة النحو فى قوله ونحو ما لنا يرجح نحوه واشار
الى وجه جواز الامرين بقوله لدلالته على المقارنة لكونه مضارعا دون الحصول اى الثبوت والتجدد

فى جمعه الكاشف التحقيق فى الحال لتقرابتها
وانه كان الفعل مضارعا منفيا فالامران
انظر صح

فان كلا منهما منتف اما الثبوت فظاهر واما الحدوث فلان النفي انحل واليهما بقوله لكونه منفيا ومما
ينبغي ان يعلم ان المنفي بلن لا يقع حالا والمستقبال ويشترط في الجملة الواقعة حالا خلوها عن حرف الاستقبال
كالسين ولن ونحوهما وعلل النحاة بتنافي الحال والاستقبال وهذه مغالطة ظاهرة نشأت من اشتراك
لفظ الحال وهذا القسم من المنصوب وبين ما يقابل الاستقبال ولما كان هذا غلطا فاحشا اراد الرضي
ان يبرئهم عن الغلط بان يحمل كلامهم بيان سر نحوي صار رائهم فيه القناعة بما هو اوهن
عن بيت العنكبوت فقال معنى الكلام انهم لم يرضوا بتقدير الحال بما يوهم التنافي بينه وبين الحال بناء
على ان لها منافات بمعنى آخر للحال وقال السيد السند اشتراك لفظ الحال بين ما ينافي الاستقبال وبين
الجملة الحالية الغير المنافية له لا تقتضي كراهية تصدير الجملة الحالية بعلم الاستقبال فهذا وجه مستشنع
جدا وقد عرفت ان الكراهة لايهام التنافي مهو مما يقنع به في الاستعمالات ثم هنا امر آخر يتعجب عن غفلة
هؤلاء الفحول عنه وهو ان وضع الحال بالجملة الحالية استعمال نحوي حدث بعد وضع اللغة بمدة مديدة
فكيف يجعل الايهام الناشي من قبله داعيا لاستعمال العرب وتحرزهم فيه عما يوهم التنافي بعد هذا الوضع
ولا يبعد ان يقال التحوز عن دخول علم الاستقبال انه بمنزلة اسم الفاعل لمشاركته له لفظا ومعنى ولا يدخل
عليه ما هو علم الاستقبال فلم يرضوا بدخوله على ما هو بمنزلته وانما رضوا بدخول لم ولما لانهما يخرجانه
الى المضي فلا يكون كاسم الفاعل معنى وزعم بعض النحاة ان المنفي بلفظ ما يجب ان يكون بدون الواو لان المضارع
المجرد يصلح للحال فكيف اذا انضم اليه ما يدل بظاهره على الحال نحو ما وهذا مبني على ان يكون وجه امتناع
المضارع عن الواو ظهوره في الحال وتماعلى ما ذكره المصنف فيتجه لفوات الدلالة على الحصول بل الحدوث
لان كون النفي في الحال لا ينافي الاكثر دفعا الجواب عما ذكر وامنع كون العلة ما ذكر ولان الدلالة على الحصول
قد فاتت كما ذكره الشارح وجعل ما ذكره الشارح راجعا الى ما ذكرنا بعيد عن سوق كلامه ولا مشاحة
مع من يمضي في مقام التوجيه باخراج البيان عن نظامه والشيخ عبد القاهر ينص على جواز الواو مع ما
وكذا اي كالمضارع المنفي ان كان الفعل في الجملة الحالية ماضيا لفظا او معنى بان يكون مضارعا
منفيا بلم ولما فجواز الامرين فيه على السوى والسوى في امثلة الاقسام الا للما مع الواو وقال الشارح

لانه

لانه يجده وحكمه بجواز الامرين فيه بمقتضى القياس كقوله تعالى اني يكون لي غلام وقد بلغني الكبر وقوله او
جاؤكم حصرت صدورهم واستدل به من لم يوجب قد في الماضي المثبت وقوله اني يكون لي غلام
ولم يمسسني بشر وقوله فانقلبوا بنعمة من الله تعالى وفضل لم يمسسهم سوء وقوله ام حسبتم ان تدخلوا
الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم اما المثبت فلدلالته على الحصول لكونه فعلا مثبتا دون
المقارنة لكونه ماضيا والماضي لا يقارن الحال وفيه ما مضى من المغالطة كما في قوله ولهذا اي
لعدم دلالته على المقارنة شرط في الماضي المثبت بان يكون مع قد ظاهرة او مقدرة وقال الشارح
التقدير شرط في المثبت الماضي ان يكون مع قد ظاهرة او مقدرة لان قد تقرب الماضي من الحال ودفع الرضي
المغالطة بمثل ما سمعت وتعقبه السيد بمثل ما تعقب به سابقا فتذكر ما سمعت منا ومما زاد الشارح
في هذا المقام انه قال لو كان المعتبر هو المقارنة للحال التي هي زمان التكلم لوجب تصدير المضارع المثبت
بالواو اذا كان العامل مستقبلا كقوله يجيء الامير تقاد الجنائب بين يديه لعدم المقارنة للقطع
بان المضارع ههنا ليس بمعنى الحال وفيه اولا ان اللازم عدم صحة الوقوع حالا لا وجوب الواو التي
هي فرع الوقوع حالا وثانيا انه بانتفاء الدلالة على المقارنة ينبغي استواء الامرين دون وجوب الواو
ويمكن دفع الشيخ بمزيد تكلف تركناه لمن لا يتنزه عنه وقال السيد السند ان الحق ان لتناسب تصدير
الحال بعلم الاستقبال ووجوب قد في الماضي لان المضارع في الحال يستعمل في الحال بالنسبة الى العامل يعني في الحال
العامل والماضي قيد بقد لتقريبه من الحال بالنسبة الى العامل يعني لتقريبه من زمان العامل ولو قيد المضارع
بعلم الاستقبال لاوهم الاستقبال بالنسبة الى العمل والعامل انه كما يكون المراد بالمستقبل الاستقبال حقيقة
او بالنسبة الى ما قبله كذلك الحال والماضي هو المعتبر في الحال فهذا القال ثم القال لو ثبت ان المراد بصيغة
المضارع ابدا بمعنى الحال بمعنى حال العامل وبالماضي مع قد المقرب من زمان العامل والاوثوق على هذه
الدعوى بمجرد ان النحويين ادعوا التزام قد فليكن الحق مع من لم يجعل والتزام قد يجايكون الحال مع قد
لتقريب الماضي من زمان الحال وهو يكون هي وعاملها مقترنين بالحال وتارة يكون على مضيهما فلا يكون
مع قد فهذا تمهيد لانه لما قربها قد من زمان الحال وحصل المقارنة يجب ان يمتنع الواو الا ان يقال

فرق بين ما هو عارض وبين ما هو لازم له فان قلت قول ابى العلا المعرى احمد قد في ربابة وقد امترت
صحابته موسى بعد آياته التسع يشهد على اشتراط المقارنة في الحال وكذا قوله تعالى كيف تكفرون
بالله وكنتم امواتا قلت يتكلف في امثالها لتحصيل المقارنة بتأويل الحال بقولنا والقصة والقصة قصة
ويقولنا ومعلوم ذلك والحال مقترن بزمان العلم واما النفي فلدلالته على المقارنة دون الحصول اما
الاول فلدلالة لما على الاستغراق اى لامتداد النفي حين الانتفا الى حين التكلم نحو ندم زيد ولما ينفعه الندم اى
عدم نفع الندم متصل بحال التكلم وغيرها اى غير لما مثل ما ولم لانتفا متقدم على زمان التكلم مع ان الاصل
استمراره اى استمرار الانتفا لا استمرار الانتفا المتقدم كما يستفاد من الشرح لان تحقيقه يؤدى
الى ان الاصل استمرار النفي مطلقا فيحمل به اى بان الاصل استمراره كما في الشرح لا باستمراره ليتم لان الله
مخصوص بغير لما بقرينة قوله الدلالة عليها عند الاطلاق لانه عند عدم التقييد بما يخرجه من الاستمرار
ينصرف اليه والفرق بين لما ولم كما بين لا لنفي الجنس وما بمعنى ليس في ان الاول نص في الاستغراق فلا يمكن
تخصيصه فلا يقال لا رجل بل رجلان والثاني ظاهر فيه ويجامع الاثبات في البعض فكذا لا يتم لما يضرب
زيد ليس بل ضرب الآن ويصح لم يضرب امس بل ضرب الآن بخلاف المثبت فان وضع الفعل على افادة
التجدد من غير ان يكون الاصل استمراره فاذا قلت ضرب زيد للاستغراق منه الا الضرب في جزء من اجزاء
الزمان الماضي وتحقيقه اى تحقيق ان الاصل استمرار النفي ان استمرار العدمى لا يفتقر الى سبب اى لا وجود
سبب انما سببه عدم السبب والا فلا بد للممكن من سبب سواء فيه وجوده وعدمه اذ ما لا يفتقر
عدمه الى سبب هو الممتنع لذاته بخلاف استمرار الوجود قال الشارح ويكون الاصل استمرار العدم دون
الوجود كان النهي موجبا للتكرار دون الامر وكان نفي النفي دوام الاثبات كما في ما زال واخواته
واورد عليه ان نفي النفي دوام نفي دوام النفي ونفي الدوام لا يقتضي الثبوت دائما فدوام الاثبات
في ما زال لا بد له من مقتضى سوى ورود النفي وجوابه ان النفي حين ورود النفي عليه خارج عن اصله
لا يتعلق استمراره بورود النفي عليه والنفي الوارد على اصله فنفي النفي دوام العدم لنفي في الجملة فيفيد دوام
الثبوت وقيل نفي النفي الداخل منزلة الثبوت يكون النفي والثبوت في طرفي نقيض وما اتى في

فلكونه

فلكونه منفيا وفيه ما قد عرفته غير مرة وان كانت الجملة اسمية فالمشهور جواز تركها العكس ما مر
اى للدلالة على المقارنة بحكم الاستمرار الدال على حصول صفة غير ثابتة واما المثبت فلانه واما المنفي
فلعدم الحصول والغالم يكتف بقوله وان دخولها اولى للاختصاص جواز الترك بتعليل لعدم دلالتها
اى الاسمية على عدم الثبوت هذا علة جواز الترك وعلة الاولوية على قوله مع ظهور الاستيناف
فيها فالاولى للاكتفاء به ووجد ظهور الاستيناف فيها دون الفعلية ان الفعلية قريب من الصفة
فكونها حالا اقرب من الاسمية فتحسن رابطة نحو فلا تجعلوا لله اندادا وانتم تعلمون في الشرح اى
وانتم من اهل المعرفة او وانتم تعلمون ما بينه وبينها من التفاوت هذا ونحن نقول والله اعلم وانتم تعلمون
التفاوت بينكم وبينها فحصل تعدلون من الله تعالى الى من هو دونكم في الرضى ان الجملة الصدرة بليس
في حكم الاسمية لان ليس في معنى النفي بخلاف ما كان وما يكون وقال عبد القاهر ان كان المبتدأ في الجملة
الاسمية ضمير ذى الحال وجبت الواو سواء كان الخبر فعلا او اسما كما اشار اليه بقوله نحو جاء زيد
وهو او وهو مسرع ونسبه الرضى الى الاندلسي وقال وجه الوجوب انه لا يزيد على الحال المفردة
بحسب المآل فنبه بالواو على ان القصد الى الجملة لا الى المفرد بالتأويل كما يدعو اليه مساواته بالمفرد
فقال الشيخ وكذلك لان الجملة اى الحالية لا يترك فيها الواو حتى تدخل في صلة العامل اى عامل الحال وتنضم
اليه في الاثبات وتقدر بتقدير المفرد في ان لا يستأنف بها الاثبات فترك الواو في جاء زيد يسرع
بجعله في قوة مسرعا فيعلم القصد الى اثبات فيه وهذا مما يمتنع في جاء زيد وهو يسرع او هو
مسرع لانك اذا اعدت ذكر زيد وجئت بضميره المنفصل المرفوع كان بمنزلة اعادة اسمه
صريحا في انك لا تجد سبيلا الى ان تدخل يسرع في صلة المجئ وتضمه اليه في الاثبات من غير استيناف
اثبات لان ذكره لا يكون حتى يقصد استيناف الخبر عنه بانه يسرع والا لكنت تركت المبتدأ
بمضيعة وجعلته لغوا في البين وجرى مجرى ان يقول جاءني زيد وعمرو يسرع امامه ثم جملة نحو لمعقة
للوصل في المسند اليه والمسند ثم تزعم انك لم تستأنف كلاما ولم تبتدئ للمعرفة اثباتا وعلى هذا
فالاصل والقياس ان لا تجئ الجملة الاسمية الا مع الواو وما جاء بدونه فسبيله سبيل الشيء الخارج

عن القياس والاصل بضرب من التأويل ونوع من التشبيه وذلك لان معنى كلمة فوه الى في شافها وجاء زيد
حاضراه الجود والكرم بمنزلة حاضرة الجود والكرم بسبب تقديم الخبر اى حاضرا عنده الجود والكرم
ويجوز ان يكون جميع ذلك على ارادة الواو كما جاء الماضي على ارادة قد هذا كلامه مع ادنى تغيير فاستفاد
منه الشارح ان الجملة الاسمية مطلقا يجب فيها الواو والوجوب في جملة مبتدأها اسم صريح
اكد حيث جعلت مشبها بها وان الجملة الاسمية مطلقا لا يترك فيها الواو الا بالتأويل بالمفرد وقال السيد
وافقه الكشاف على ذلك وتبعه السيد السند وجعلا نقل المص مخالفا في تخصيص وجوب الواو بالضمير
وقال السيد السند الحق ان الظاهر الموضوع موضع المضمر في حكمه فلا تفاوت بين جاء زيد وهو يسرع او وزيد
اقول ولو لم يكن الحكم مختصا بالضمير لم يكن لتخصيص الحكم بالضمير معنى فالحكم على خصوص الضمير من الشيخ ينبئ
عن تخصيصه به واما تشبيه الضمير في استيناف الحكم بالظاهر فلان الاستيناف فيه لظهور انه
جعل السابق مقطوع النظر حيث لم يذكر مقتضاه من الضمير وايضا استيناف الحكم في جاء زيد وعمرو
يسرع اظهر من وهو يسرع فلذا جعل مشبها به له في استيناف القصد الى الاثبات لكن ابعد مما
جعل فيه المبتدأ اسما ظاهرا عن التأويل بالمفرد لانه لعدم القصد الى الاستيناف لا وجه لذكر الضمير
في نحو جاء زيد وهو يسرع دون الاكتفاء بقوله يسرع ولذكر الظاهر وجه ولو كان في موضع المضمر
لان اليه داعيا الاحالة فلا مجال العدم قصد الاستيناف في المبتدأ المضمر فلا بد من الواو المرتبط بخلاف
المبتدأ الظاهر فانه يحتمل الايراد لداع مع عدم قصد الاستيناف فالحاجة الى الواو لتنزيله منزلة المفرد
وبهذا يتبين انه ليس الظاهر الموضوع موضع المضمر مثل المضمر كما زعم السيد السند ويعلم منه ان الجملة
الحالية مما يقصد به استيناف الاثبات وان الجملة التي في محل الاعراب لا يجب تأويلها بالمفرد وتر تبط
بغيرها مع انها جملة كما زعم الرضي على خلاف ما عليه ابن الحاجب من وجوب التأويل بالمفرد ومما يستفاد
من الكشاف ان الجملة المعطوفة على الحال يحسن فيها ترك الواو وكراهة اجتماع حرفي عطف لان واو
الحال واو عطف في الاصل ثم قال الشيخ معقول الحال ما ذكره الى اخر التذنيب وان جعل نحو وضع كتفه يسيف
حالا كثر فيها تركها نحو قول ابشار اذا انكرتني بلدة او نكرتها خرجت مع البازي علي سواد ثم قال

الشيخ

الشيخ الوجه في مثل هذا ان يكون الاسم فاعلا للظرف لاعتماده على ذي الحال لا مبتدأ وينبغي ان يقدر ههنا
خصوصا ان النظر في تقدير اسم الفاعل دون الفعل اللهم الا ان يقدر فعلا ماضيا مع قد وقد قال المص
لعله انما اختار تقديره باسم الفاعل لرجوعه الى اصل الحال وهي المفردة ولهذا كثر فيها ترك الواو وانما جوز
التقدير بالفعل الماضي لمجيئها بالواو قليلا وانما لم يجوز التقدير بالمضارع لانه لو قدر بالمضارع لامتنع
الواو وقال الشارح المحقق وفيه نظر لانه كما ان اصل الحال الافراد فكذا الخبر والنعت فالواجب ان يذكر
مناسبة تقتضي اختيار الافراد في الحال على الحصول دون الخبر والنعت ولا نسلم ان جواز التقدير
بالمضارع يوجب امتناع الواو وكيف لا وجواز التقدير بالمفرد لا يوجب امتناعها اذ يكفي لجوازها
امكان تقدير الماضي وجعل الجملة اسمية والحق جواز تقدير الجملة اسمية وفعلية ماضوية ومضارعية
فكثرة ترك الواو للاسمية والافراد والمضارعة ومجيء الواو لاحتمال الاسمية والماضوية هذا ونحن نقول
يمكن اتمام ما ذكره المص بضميمة ان المبتدأ والمنعوت ادعى للخبر والنعت من ذي الحال للحال ولذا كان
احتياج الجملة الحالية الى الرابط اشد فاصالة الافراد فيها اكد ومع ذلك يحتاج في تقديرها اسمية
الى خلاف اصل هو تقديم الخبر فتقديم الظرف فيها جملة يحتاج الى مزيد سعة فالوجه تقديره مفردا
ولعلا مجيئه قليلا بالواو لم يقدر جملة فتقدير الفعل مع انه خلاف الاصل لتصحيح الواو وتقدير المضارع
يوجب الامتناع فلا ينبغي تقديره وتقدير الماضي مع قد مرجح على جعل الجملة اسمية لانه يجوز فيه ترك
الواو من غير ترجيح الذكر ومن غير ارتكاب تقديم الخبر وبحسن الترك ولقد اعجب حيث ختم بحث
التذنيب بحسن الترك كما ختم بحث الوصل اى يحسن ترك الواو في الجملة الاسمية تارة لدخول
حرف من نواسخ المبتدأ على المبتدأ كقوله اى الفرزدق فقلت عسى ان تبصريني كانما بني حوالي
الاسود الحوارد اى الغواضب من حرد اذا غضب فقوله بنو الاسود جملة اسمية وقعت حالا
من مفعول تبصريني ولولا دخول كان عليها لم يحسن ترك الواو وحوالي بمعنى اكناف حال من بني لما في حرف
التشبيه عن معنى الفعل وانما حسن ترك الواو لانه جعل الجملة في معنى مشبها بني الاسود الحوارد
وتارة لوقوع الجملة الاسمية الحالية بعقب مفرد الاصل مفردة لتخصص بالحال ولا يشكل بجاءني زيد

وابوه قائم وينبغي ان يقيد الوقوع بان يكون لا بطريق العطف لان ترك الواو فيه واجب كما نص عليه الكشاف
كقوله اى قول ابن الرومي الله يبقيك لنا سالما برداك تبجيل وتعظيم اذ هذا غير منصوص لاحتمال
ان يكون برداك فاعلا لسالما او يكون تبجيل بدلا من برداك اذ وصف البدل النكرة من المعرفة لا يجب
بل يحسن واذا سلم تبجيل الرجل وتعظيمه فقد سلم الرجل لان سلامة التبجيل فرع السلامة فتامل وايضا
انما يكون الحال الجملة عقيب حال مفردة لو لم تكن الحال الجملة معمولا لسالما لانه لم يتعدد الحال حتى يكون الجملة عقيب
مفردة فما ذكره الشارح من انه يجوز ان يكونا حالين مترادفين وان يكونا متداخلين فلعل غرضه التنبيه
على ما ذكرنا من عدم كونه منصوصا والا كان مخالفا فتامل الهى محامدك اجل من الاحراز وغاية الاطناب
فيها نهاية الايجاز تذييل كل حامد بحامد غيره بمحامد غيرها خال عن التكميل والتتميم وكاشف الازل الى الابد
في جنب قدمك تخصيص بعد التعميم احتجاجا بالمجتهدين في عبادتك الا يأمن من الاعتراض بالتقصير وللذاكرين
الذاكرين لاسمائك الحسنى تذييل بالتكرير بعد التكرير فكيف توفي حق حمدك بالايفاء وغاية المنى
بحث الايجاز والاطناب والمساوات
فيه الاجتناب عن الاخلال الايجاز والاطناب والمساوات قال السكاكي في اول باب الايجاز والاطناب
اما الايجاز والاطناب فلكونهما نسبيين اى من الامور النسبية التي يكون تعقلها بالقياس الى تعقل
شيء آخر فان الموجز انما يكون موجزا بالنسبة الى كلام ازيد منه وكذا المطنب انما يكون مطنبا بالقياس
الى كلام انقص منه لا يتيسر الكلام فيهما الا بترك التحقيق والتعيين يعني لا يمكن ان يقال على التعيين
ان الايجاز بهذا المقدار ايجاز وبذلك المقدار اطناب اذ رب موجز هو مطنب بالنسبة
الى كلامين والبنا على امر عرفي اى متعارف بين اهل العرف في اداء المقاصد من غير رعاية بلاغة
ومزية وهو متعارف الاوساط الذين يكتفون باداء اصل المعنى على ما ينبغي اى كلامهم يجري
عرفهم في تادية المعاني وربما يشتمل متعارفهم على الحذف ومع ذلك لا يسمى اختصارا وايجازا
لانه متعارفهم فان عرفهم في طلب الاقبال يا زيد وهو مشتمل على الحذف وفي التحذير اياك والاسد
والاسد وانذر محمدا وسقيا وهو لا يحمد في باب البلاغة من الاوساط كذا ظاهر عبارة المفتاح ولا يحمد
ايضا من البليغ معهم لانه لا يقصد معهم بكلامه مزية سوى التجريد عن المن بل وبذلك يرتقي

عن اصوات

عن اصوات الحيوانات ولا يذم ايضا لا منهم ولا من البليغ معهم واما التكلم بمتعارفهم نازلا اى
عن المزية فلا يحمد من البليغ معهم ويذم منه مع البليغ واذا اشتمل على المزايا التي هم غافلون عنها
كما في اياك والاسد فمعهم لا يحمد من البليغ ولا يذم ومع البليغ يحمد الا ان البليغ قصد به من بما يتعلق
بالايجازات التي فيها فالايجاز اداء المقصود باقل من عبارة المتعارف الاولى من المتعارف لان
المتعارف هو العبارة والاطناب اداؤه باكثر منها ثم قال في آخر الباب الاختصار لكونه نسبيا يرجع
فيه اى المرجع في معرفته تارة الى ما سبق اى كونه اقل من عبارة المتعارف وهذا التفسير انسب من تفسير
الشارح حيث قال اى الى كونه عبارة المتعارف اكثر منه لان المطابق لما سبق ما ذكرناه الا ان الشارح
راعى المناسبة بقوله واخرى الى كون المقام اى ظاهر المقام خليقا بابسط مما ذكر اى مما ذكر في المقام
فالاختصار معنيان كونه اقل من عبارة المتعارف وكونه اقل مما يقتضيه ظاهر المقام وهل الايجاز
كذلك لم يعلم من كلام المفتاح صريحا ثم يفهم من قوله في ذكر امثلة الايجاز ومن امثلة الاختصار
انه لا يفرق بينهما بل المتبادر من قوله ثم الاختصار لكونه من الامور النسبية في مقام تحقيق الايجاز
انه لا يفرق بين العبارتين وفيه نظر قد قصر نظر المص وغاب عنه امران ظاهر احدهما انهم جعلوا
نحو نعم الرجل زيد من الاطناب ولا عبارة للاوساط غيره وثانيهما انه لم يحفظ تعريف الايجاز
عن دخول الاخلال وتعريف الاطناب عن الحشو والتطويل لان كون الشيء نسبيا لا يقتضي تعسر
تحقيق معناه لان كثيرا من النسبيات يعرف بتعريفات جامعة مانعة وقد عرفت ان مراد السكاكي بتعسر
التحقيق تعسر تحقيق مقدار الايجاز والاطناب لا تعسر تعيين مفهومهما قال الشارح كيف وقد تبين
مفهوماهما في كلام السكاكي وفيه انه تبين بالبناء على امر عرفي على طبق دعواه انه لا يتيسر الا بالبناء عليه ثم
البناء على المتعارف والبسط الموصوف رد الى الجهالة فاجاب عنه الشارح بان عرف الاوساط معلوم
للبليغ وغيره فتعيين الايجاز والاطناب به نافع للكل واما البناء على البسط الموصوف فانما ينفع البليغ
لا نهم يعرفون ان كل مقام يقتضي اى مقدار من البسط وفيه بحث لان متعارف اوساط العرب
لا يتيسر للعجم فالتعريف لا ينفع الا المتبع لغة العرب والتضعيف عام لكل مختص فهو رد الى الجهالة

لكثير من المخاطبين فان البليغ لا يحتاج الى علم المعاني في تعريفات الفن انما لبس البلاغة لا للبلغاء فالتعريف بما يخص
معرفته بالبلغاء رد الى الجهالة ثم انما ينفع التعريف لان ما سبق في الابواب السابقة تكفل من معرفة مقامات ما
يكفي في معرفة البسط اللائق بالمقام والاقرب الى الصواب والى الفهم ان يقال المقبول من طرق التعبير عن المراد
احترازا عن غير المقبول من الاخلال والتطويل والحشو تادية اصله الاولى تاديته لان المراد بالمراد اصله
بل الاولى المقبول من طرق التعبير عن اصل المراد تاديته بلفظ مساو له اي لاصل المراد او بلفظ ناقص عنه واف
او بلفظ زائد عليه لفائدة واعتمد في معرفة ان الاول مساواة والثاني ايجاز والثالث اطناب باشعار
المفهومات بذلك كما لا يخفى وههنا ابحاث الاول انه اراد بالقبول القبول مطلقا سواء كان من البليغ او من الاوساط
فالزائد والناقص غير مقبولين من الاوساط لانهما خروج عن طريقهم لا لداع وان اراد القبول من البليغ
فليس المساوي والناقص الوافي مقبولين مطلقا بل اذا كان لداع والثاني ان قولنا جاءني انسان وقولنا
جاءني حيوان ناطق كلاهما تادية اصل المراد بلفظ مساو فينبغي ان لا يكون احدهما اطنابا والاخر ايجازا او بالجملة
لا يشمل تعريف الايجاز ايجاز القصر والثالث ان قولنا حمدا لك ونظائره مساواة بتعريفه السكاكي ايجاز
بتعريفه فترك اصطلاح السكاكي في نقل اصطلاح القوم مثل لا يسمع منه بدون سند قوي ولو قيل المراد
المساوي بحسب عرف الاوساط فتعريفه يؤل الى ما ذكره السكاكي ويرد عليه ما اورد عليه الرابع ان الايجاز
والاطناب والمساواة مختصة بالكلام البليغ كما علم من تقسيم الفن الى الابواب الثمانية فلا يتم تعريف الايجاز
والاطناب ما لم يقيد بالبلاغة لجواز ان يكون الناقص الوافي غير فصيح وكذا الزائد لفائدة واحترز
بواف عن الاخلال وهو ان يكون اللفظ ناقصا عن اصل المراد غير واف ببيانه وانما احترز عنه ليتم التعريف
المشار اليه للايجاز اولا لان لا يكذب وصفه بالقبول وهكذا الاحتراز بقوله لفائدة كقوله اي الحارث
بن حلزة اليشكري ويشكر قبيلة نمن الوصي على ما في القاموس بنو يشكر بن علي بن بكر بن وابل وبنو يشكر بن
... بن صعب والعيش خير في ظلال النوكى بالضم والفتح الحمقى ممن عاش كدا قال الشارح اي من عيش
من عاش مكدودا متعوبا والاظهر ان يراد بالعيش ذو العيش كانه صار في ظلال الجهل عين العيش
من يستفاد منه [illegible] من جملة عين العيش ولا يكون اخلال اي الناعم في ظلال النوكى ففيه اخلال حيث

فات وصف

فات وصف النعومة خير من الشاق في ظلال العقل ففيه اخلال لفوت التقييد بظلال العقل ولا يخفى
انه لا يلائم تقييد العيش الشاق بكونه في ظلال العقل وينبغي ان يقال في شدة احراق اشراقات العقل
وكانه اوقعه في التعبير بظلال العقل المشاكلة وقال الشارح لا اخلال اذ قد اشتهر ان عيش الجاهل
لا يكون الا ناعما فاستغنى به عن تقييد العيش في ظلال النوك بالناعم مع ان لفظ الظلال لا يخلو عن اشعار
به واطلق العيش الشاق ادعاء ان العيش الشاق لا يكون الا للعاقل حتى انه لو قيد لكان القيد تكرارا وبفائدة
اي وبقوله ولفائدة عن التطويل وهو كون اللفظ زائدا غير متعين فيه الزيادة نحو قول عدي بن
الابرش يذكر عدي ذباكرا الجذيمة الجذيمة بن الابرش بالجيم والذال مكبرة حين انتظم سلطنتها
حيث كتبت اليه ان ملك النساء ضعيف لا يحسن في نظر الرعايا ولا اثق بسلطنتي فرايت مصلحتي ان انكحك
ويكون ملكي ايضا لك وكانت تهاب من جذيمة فارادت ان تاخذه بهذا العذر وتدفعه فذهب
اليها من غير عدة منه وداب عندها فاخذته وامرت بقطع راهشيه وتركه دم يذهب الى ان مات
وجذيمة الابرش كان ابرص فهابت العرب وصفه بالابرص فبدلوه بالابرش والبرش بالضم في شعر
الفرس نكت صغار تخالف سائر لونه والفرس ابرش فاوله وقددت الاديم لراهشيه القد التقطيع
والاديم الجلد والراهش عرقان في باطن الذراعين والضمير في راهشيه والفى لجذيمة وفي قددت وقولها
للزبا والفى قولها كذبا ومينا الكذب بمرادف المين والا فائدة في الجمع بينهما ولا يبعد ان يجعل ذلك
حشوا مفسدا لان عطف المبين يفيد المغايرة وهي باطلة وعن الحشو المفسد كالندى في قوله اي ابي
الطيب ولا فضل فيها اي في الدنيا للشجاعة والندى وصبر الفتى لولا لقاء شعوب شعوب بالفتح
علم المنية سميت بها لانها تفرق الاجتماع غير منصرف للعلمية والتانيث كسرت للضرورة وهلا انصرفت كما
قال الشارح المحقق فيه تردد لان الجر بالكسر يحصل بما لا ينصرف باللام والاضافة مع ان البعض غير منصرف
بالاتفاق فمجرد الكسر بلا تنوين لا يدل على الانصراف فالمعنى انه لا فضل في الدنيا للشجاعة والعطاء
والصبر على الشدائد على تقدير عدم الموت وهذا يصح في الشجاعة والصبر دون العطاء فان الخلود يزيد
الحاجة الى المال فيزيد فضل العطاء مع الخلود وقيل المراد بالندى بذل النفس فلا يكون حشوا مفسدا

ورده الشارح بانه لايفهم من لفظ الندى وبانه لامعنى لبذل النفس على تقدير عدم الموت الان يأول
بعدم التحرز عن المهالك وهذا بعينه معنى الشجاعة ورد الشارح ايضا انه لوكان مراد القائل تصحيح الشعر
كما تشعر به عبارة المص في الايضاح اما لو كان المناقشة في كونه حشوا مفسدا فلا لانه على مقتضى رد
الاول يكون ايجازا مخلا وعلى مقتضى رد الثاني يصير تطويلا الا ان يقال بتغيير الثاني للزيادة لايهامه
ومفسد لايهامه خلاف المقصود فان قلت الحشو مايكون زائدا لغير محتاج اليه في اداء المقصود ويكون
مفسدا ولاشبهة في ان الشاعر قصد ترتيب عدم الفضل للندى المفسد على انتفاء الشعوب ولابد منه
في اداء هذا المقصود نعم انه كاذب وفرق بين الكاذب والحشو قلت هذا اشكال قوي وغاية ما يمكن ان يقال
في دفعه ان مراده انه لا افضل لمجموع هذه الثلثة لولا الموت لانه مع فضل الندى لا افضل للاخرين فيصح انه
لا فضل للثلثة واللازم نفي الفضل عن الشجاعة والصبر فذكر الندى لخلاف المقصود فيكون حشوا مفسدا
ويمكن ان يقال ذكره استطراد الماجرى ذكر الشيئين مما اشتهر بالفضل على لسانه جرى الثالث الذي يذكر
معهما في مقام بيان الفضائل وذكر ابن جني في تصحيح البيت ان في الخلود وتنقل الاحوال من يسر الى عسر ومن شدة
الى رخاء ما يسكن النفوس ويسهل البؤس فلا يظهر للبذل كثير فضل والاقرب ان اجل فضائل المال واعلى ما
يقصد به المعطي حرزه ان يتسبب به الى دفع المهالك ويتوقى به عن العنف فلولا الشعوب لم يكن له
هذا الفضل فللتنبيه على عظم هذا الفضل نفى جنس الفضل كانه لا فضل له سوى ذلك وغير المفسد كقوله
واعلم اليوم والامس قبله ولكنني عن علم ما في غد عمي وقوله قبله صفة الامس بتقدير الكائن قبله وهو الوصف
للتاكيد وانما صار حشوا لانه لا فائدة للتاكيد فيه بخلاف ابصرته بعيني وسمعته باذني وضربته بيدي
فانه يدفع التجوز بالابصار والسماع عن العلم بلا شبهة وبالضرب عن الامر به وذلك ان تجعل اللام للاستغراق
اي كل امس ووصفه بالقبلية من قبيل وصف الجنس عليهم لما فيه تبيينا بعمومه وتنصيصا عليه كما ذكره
في قوله تعالى وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه للمساوات قدمها مع تاخيرها عن الايجاز
والاطناب في مقام التصوير لقلة مباحثها فاراد ان يشتغل بمباحث كثيرة لاخويها بعد الفراغ عنها
واما في مقام التصوير فلعدم علو شانها في باب البلاغة وقال الشارح قدمها لانها الاصل المقيس عليه

وفيه

علم

بحث المساوات

وفيه ان المقيس عليه للمساوات والايجاز والاطناب هو المعنى على ما اختاره المص نحو قوله تعالى ولا يحيق المكر
السيء الا باهله وقوله اي النابغة يخاطب ابا قابوس حرب كاووس النعمان بن المنذر ملك العرب فانك
كالليل الذي هو مدركي وان خلت ان المنتأى اسم الموضع من انتأى عنه اي بعد عنك واسع
شبهه بالليل في حال سخطه وتضمن هذا التشبيه امورا احدها انه يدركه لامحالة كما هو شان الليل وانه
لا يخص ادراكه بل يشمل الجميع وتخصيصه به في الذكر للاخ فانه وان كان في غاية البعد يصل اليه ويجاوزه
ولا ينتهي بمكانه هو فيه وان الليل سخطه نهار لطف ولا دوام لسخطه ومن لطائف البيان انه ذكر
مقدما على نفسه متباعدا عنه ثم ذكره متاخرا عنه متباعدا عنه تصويرا لوصوله اليه مع بعده
وتجاوزه عنه وذكر نفسه بصورتين تصويرا وتخييلا لانه يبدل صورته من هوله قال الشارح
المحقق فان قيل لايطابق بشيء من المثالين تعظيم للايجاز فيهما اما في الاية فلحذف المستثنى واما
في البيت فلحذف الجزاء وتحونقول لحذف المعطوف عليه للشرط قلنا اعتبار ذلك امر لفظي ورعاية
للقوانين النحوية من غير ان يتوقف عليه تادية اصل المراد حتى لو صرح بذلك لكان اطنابا بل ربما كان
تطويلا وبالجملة يكون لفظ البيت والاية ناقصا عن اصل المراد على انه قد صرح كثير من النحاة بان مثل
هذا الشرط اعني الشرط الواقع حالا لا يحتاج الى الجزاء اصلا ولا يخفى ان ذكر المستثنى منه اذا لم يكن لفائدة يكون
حشوا وانه يشكل كون البيت مثالا للمساوات باعتبار حذف متعلق الخبر الظرف ايضا وليس لك ان تجيب
بانه رعاية لامر لفظي والحذف عند التحقيق لانه ينافيه ما قد سبق منهم من ان النكتة في جعل الخبر
جملة ظرفية اختصار الفعلية فانه يشعر بانهم جعلوه ايجازا الا ان يقال التحقيق انه لا حذف والتقدير امر
لفظي كما يقتضيه التمثيل بالبيت وما سبق كلام ظاهري حتى ان ذكر متعلق الخبر الظرف يكون حشوا مفسدا
لوجوب حذفه اذ الافساد اعم من ان يكون افسادا لقاعدة اللفظ والمعنى فما ذكره الشارح من انه لو ذكر
لكان تطويلا اذ لا يتوقف عليه والايجاز ضربان ايجاز القصر وهو ما ليس بحذف اي لحق حذف او بسبب
حذف نحو ولكم في القصاص حيوة قال صاحب المفتاح هو علم في الايجاز ووجهه انه ترجح على ما هو اوجز كلام
فيما بين البلغاء على ما بينه المص فان معناه كثير ولفظه يسير اوضح المص كثرة معناه بقوله في الايضاح

في الايضاح بيان

لان المراد بيان ان الانسان اذا علم انه متى قتل قتل كان ذلك داعيا له قويا الى انه لا يقدم على القتل فارتفع بالقتل
الذى هو قصاص كثير من قتل الناس بعضهم لبعض فكان ارتفاع القتل حيوة لهم وفيه بحث لان ما ذكره دليل
على دعوى ان فى القصاص حيوة والدليل لا يراد بلفظ الدعوى حتى يقال معناها كثير باعتباره ولو كان الدليل
موجبا لكثرة معنى الدعوى لكان كل دعوى نظرى ايجازا ولا حذف فيه اورد عليه ان ما ذكره المصنف بيان
كثرة معناه يفيد ان الحيوة فى شرع القصاص او العلم به ففيه حذف ويدفعه ان معنى النظم ان القصاص منشأ
الحيوة غايته ان منشأيته مثبتة بان العلم به او شرعه يوجب الحيوة والمراد بنفى الحذف نفى حذف الكلمة
اذ هو المعتبر فى ايجاز الحذف فلا يرد حذف ما كلمة وفضله اى رجحان قوله تعالى ولكم فى القصاص حيوة
على ما كان عندهم اى فى اعتقادهم اوجز كلام فى هذا المعنى وهو القتل انفى للقتل اى فى معنى فى القصاص حيوة
وتقييد بلفظ عندهم على انه كذلك فى الواقع كما افاده ببيانه ومن قصور نظرهم انهم لم ينبهوا ان قولنا القتل
انفى له اخصر منه بقلة حروف ما يناظره اى اللفظ الذى يناظر قولهم القتل انفى للقتل منه اى من قوله تعالى
ولكم فى القصاص وما يناظره منه ما سوى لكم لكونه زائدا على معنى القتل انفى للقتل فالحروف اللازمة وفقا
وعملا فى النظم عشرة وفى قولهم اربعة عشر والنص على المطلوب الذى هو الحيوة اذ انتفاء القتل ليس
مطلوبا بالذات والنص اعون على القبول وما يفيده تنكير حيوة من التعظيم ولا يخفى ما فى التعظيم والنوعية
فى مقام المنة على العباد بشرع القصاص من اعانته على القبول وبين وجه تعظيم بقوله لمنعه عما كانوا عليه
من قتل جماعة بواحد فالمعنى ولكم فى هذا الجنس من الحكم الذى هو القصاص حيوة عظيمة ولك ان تريد بتعظيم
الحيوة الحيوة مع سلامة الاعضاء اذ القصاص يعم العضو والنفس او النوعية اى الحيوة الحاصلة للقاتل
والمقتول بالارتداع لا وجه لتخصيص النوعية بهذا الوجه والتعظيم بالوجه الاول بل كل من الوجهين يصلح
ان يكون وجها لكل منهما مع كون التعظيم او النوعية خارجا عن المطلوب بنظر اذ المطلوب الحيوة العظيمة
او النوع من الحيوة فافادة التعظيم او النوعية داخلة فى النص على المطلوب واطراده اى كونه مطردا لجريان الحكم فى كل قصاص
بخلاف حكم القتل فانه لا يجرى فى القتل الذى هو ليس بقصاص لانه ادعى للقتل وفيه ان مقصودهم بالقتل
القتل فى مقابلة القتل فيكون مطردا ويمكن دفعه بان القتل فى المقابلة يجوز ان يكون قتل جماعة لواحد

ثم

ثم لو اريد قتل واحد لواحد لكان مطردا لكنه ليس مقصودهم ويرد ان الكلام فى الفضل بحسب البلاغة
وعدم الاطراد ينافى الصدق ولا ينافى البلاغة فالاولى رد النقض فى موضع واطراده على المقصود لان
مرادهم القتل فى مقابلة القتل ليس بقصاص فيه بخلاف القصاص فانه نص فيما قصد به وخلوه عن التكرار
بخلاف قولهم فانه يشتمل على تكرار القتل والخلو من التكرار فضيلة واورد عليه ان فيه رد العجز على الصدر
وهو يوجب حسنا ودفعه الشارح بان التكرار من حيث هو تكرار منقصة وفضله من حيث انه رد العجز
على الصدر وليس بشئ لانه يعارض خلوه عن التكرار وما يلزم من التكرار من رد العجز على الصدر
اى كلام الشارح اى قوله تعالى ولكم الخ
فلا يصير سببا للترجيح لوجود العارض ثم فى كونه رد العجز على الصدر بحث وهو انه فى النثر ان يكون
احد اللفظين فى اول الفقرة والآخر فى آخرها مع كون قولهم فقرة بحث واستغنائه عن تقدير محذوف
بخلاف قولهم فانه محتاج الى تقدير المفضل عليه قال المصنف اى القتل انفى من تركه ولا يخفى ان الترك لا ينفى
القتل حتى يصلح لان يكون مفضلا عليه فالمراد انفى من كل زاجر ويتجه عليه احتياج فى القصاص الى متعلق
المتقاربين
فلا يستغنى عن الحذف والجواب ما عرفته والمطابقة اى واشتماله على صنعة المطابقة وهى الجمع بين
من القصاص والحيوة وفيه ان القتل فى نفيه ايضا متضادان ومنهم من زاد فى وجوه الترجيح ما فيه
من الغرابة من جعل القصاص الذى ينافى الحيوة منشأ لها ولم يلتفت اليه المصنف ولقد احسن وان ذكره
فى الايضاح لان مشترك لان فى قولهم ايضا جعل القتل سببا لانتفائه ورجح ايضا بما فيه من السلامة
من توالى الاسباب الخفيفة لتوالى متحركين فيه كثيرا بخلاف قولهم فانه لم يتوال التحرك فانه فيه الامرة
ورجح ايضا بتقديم المسند للاختصاص مبالغة ورده الشارح بان التقديم على المبتدأ المنكر لا يفيده ويرده
نصهم على التخصيص فى قوله تعالى لا فيها غول الا انه يقال اراد المنكر الصرف ويبعد فيه انه لا تزاحم فى
النكات فليكن تقدير الخبر لتصحيح المبتدأ والاختصاص ايضا وايجاز الحذف عطف على ايجاز القصر قدم
ايجاز القصر لقلة مباحثه وعلو درجته والمحذوف اما جزء جملة فضلة كان او عمدة مفردا كان او مركبا
فانه لا حذف فيه
مضاف خبر مبتدأ محذوف اى هو مضاف والجملة صفة جزء جملة وقيل بدل من جزء جملة نحو واسأل القرية
اى اهل القرية او موصوف نحو قول الوزير عبد الله بن محمد بن عثمان بن عفان اى عثمان كغلس بالمهلكين

حيث قال قال اعتبار ذكر لفظى ورعاية للقتل نفى الخوبة

بحث ايجاز الحذف

والنجم منزل بطريق مكة يتيمن به لتولده فيه نحو انا ابن جلا في القاموس ابن جلا وضح الامر كابن اجلى
ورجل موصوف تتمته وطلاع الثنايا متى اضع العمامة تعرفوني طلاع الثنايا يراد به ركاب لصعاب الامور
يقرها بمعرفته وتجاربه وجوده رأيه او قاصد معالي الامور كذا في القاموس اى انا ابن رجل جلا فتقدير
الموصوف باعتبار اصل التركيب والا فقد عرف ان هذا التركيب بمعنى واضح الامر وجلا في الاصل بمعنى
انكشف امره لا بمعنى كشف الامر على ما جوزه الشارح كما لا يخفى عليك كما قال الشارح المحقق وقيل ان
الصفة اذا كانت جملة لا يحذف موصوفها الا اذا كانت بعضا مما قبلها مجرورا بمن او في كقوله
تعالى ومنهم دون ذلك ومنا القوم دون هذا اى رجل دون هذا او في غيره نادر سيما اذا لزم اضافة
غير الزمان الى الجملة فلفظ جلا ههنا علم لم ينون لحكايته مع الضمير اذ لو جعل مجرد الفعل على الوزن لان
الوزن غير مختص ولا مماثل اوله زيادة كزيادة الفعل فينصرف هذا ولا يخفى عليك انه لا يساعده ما نقل
عن القاموس وايضا لا يوافقه ما ذكره الشارح في البديع ان الشعر لسحيم بن وثيل الا ان يجعل قوله انا ابن
جلا تشبيها بليغا او الصفة نحو وكان وراءهم ملك يأخذ كل سفينة غصبا اى صحيحة او نحوها
من الالفاظ القاربة لها من سالمة وغير معيبة بدليل ما قبله وهو قوله فاردت ان اعيبها فانه
يدل على ان الملك كان لا يأخذ الا الصحيحة او شرط كما مر في اخر باب الانشاء او جواب شرط لا يخفى
انه لو كان الحكم في جزاء الشرط وكان الشرط قيدا له كما دل عليه كلام المص في اول بحث احوال المسند
وشرحه الشارح المحقق وافقه السيد السند في انه مذهب الفلاسفة والمص لكان حذف جزاء الشرط
من حذف الجملة وابقاء قيده كما في قوله تعالى ليحق الحق فانه لا فرق بينهما في حذف اصل الجملة وبقاء
متعلقه اما لمجرد الاختصار نحو واذا قيل لهم اتقوا ما بين ايديكم وما خلفكم لعلكم ترحمون اى
اعرضوا بدليل ما بعده وهو قوله تعالى وما تأتيهم من اية من ايات ربهم الا كانوا عنها معرضين
او للدلالة على انه شيء لا يحيط به الوصف فلا ينصب قرينة تدل على خصوص محذوف وكذا فيما
اشار اليه بقوله او لتذهب نفس السامع كل مذهب ممكن وفيه غاية تفخيم الجزاء في المسرة او المساءة
لانه لا يتصور شيئا الا ويجوز ان يكون فوقه وفي التعيين ينتهي تفخيمه الى حد او فيه ابقاء ذهن

السامع

السامع فيه على مكث بخلاف ما لو عين فانه يعرض عنه بعد التعيين ويذهل عنه بسرعة لتوطين نفسه
او لرجاء دفعه بما يظن دافعا فان قلت هل يقدر في النظم جزاء بلا قرينة فيكون عيبا لعدم فهم السامع
فهو بمنزلة التكلم بما لا يفهم او لا يقدر فيكون الغاء الشرط الغاء ما لا يصح السكوت عليه قلت هذا
اشكال قوي واظن انه اذا لم ينصب قرينة على الخصوص يقدر مبهم فالتقدير افعل شيء هو الغاية
في ذلك وحذف مثل هذا الجزاء ليذهب النفس كل مذهب ممكن بخصوصه حتى يقر الجزم عليه ويكون
بعد ذلك متأملا في تعيينه من عند نفسه او ليفهم ان الجزاء ذلك حذف للمبالغة في علوه بتخييل انه ترك
ذكره لانه لا يحيط به الوصف مثاله ولو ترى اذ وقفوا على النار وقوله تعالى حتى اذا جاءوها
وفتحت ابوابها ولا اظن بك ان تقتصر في نكات حذف جواب الشرط على ما ذكر بل تجري فيه ما سمعت سابقا
سريع الجريان كاختبار تنبيه السامع او مقدار تنبهه او الاحتراز عن العبث بناء على الظاهر وتخييل العدول
الى اقوى الدليلين من العقل واللفظ وتعيينه او ادعاء تعيينه وكان تخصيص هؤلاء بالذكر للتنبيه
على كثرة اعتبارها في هذا الحذف ولهذا لم يتعرض لنكتة الحذف في سائر المحذوفات او غير ذلك عطف
على قوله او جواب الشرط لا يجري ويرشد كما اليه نحو لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل والمراد
بغير ذلك المسند اليه والمسند والفعل والمفعول والحال نحو البر الكر بستين اى منه والمستثنى لا المستثنى منه
لا عرفت انه لم يجعل حذفه موجبا للايجاز والمضاف اليه نحو بين ذراعي وجبهة الاسد ونحو يا رب
ويا غلام قال الشارح وجواب القسم نحو والفجر وليال عشر وجواب لا ولا اشبهه في ان جواب القسم جملة
فادخاله تحت قوله او غير ذلك وهم وما ذكره في المختصر من ان المراد بالجملة كلام مستقل لا يكون جزءا
من كلام اخر ولذا عد جواب الشرط جزء الجملة منتقض بجعل قوله ليحق الحق من حذف الجملة لان
المحذوف جزء جملة اخرى هي مجموع الجملة ومتعلقه والاظهر ان جواب لا داخل تحت قول المص وجواب
شرط قال سيبويه لا ظرف بمعنى ان يستعمل استعمال الشرط نحو كلما اى ومن انفق من بعده وقاتل بمعنى بحذف لا
المحذوف لعطفه مع حرف العطف بدليل ما بعده وهو قوله تعالى اولئك اعظم درجة من الذين انفقوا
من بعد وقاتلوا وتحتمل الاية والله تعالى اعلم ان لا يكون فيه حذف وينفسر بان لا يستوي منكم جماعة

انفقوا من قبل الفتح وهم مع اشتراكهم في الانفاق قبل الفتح متفاوتون لتفاوتهم في الانفاق والاخلاص فيه ويكون
قوله اولئك اعظم درجة بيانا لانهم مع تفاوت درجاتهم اعظم درجة من الذين انفقوا من بعد الفتح وقاتلوا
واما جملة عطف على قوله اما جزء جملة مسببة عن مذكور نحو ليحق الحق ويبطل الباطل اى فعل ما فعل ومنه
قول ابي الطيب اتى الزمان بنوه في شبيبته فسرهم واتيناه على الهرم اى فسأنا او سبب لمذكور نحو قوله
تعالى فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت اى فضربه بها ويجوز ان يقدر فان ضربت بها فقد انفجرت قال الشارح
فيكون المحذوف جزء جملة هي الشرط فلعلت جزء من الجزاء ايضا هو كلمة قد وهذه الفاء التي يظلها محذوف تسمى
فصيحة قيل على تقدير ان يكون المقدر شرطا وهذا ظاهر كلام الكشاف وقيل على تقدير كون المحذوف جملة مستقلة
وهو ظاهر كلام المفتاح وقيل انها فصيحة على التقديرين قال الشارح والمشهور في تمثيلها قوله قالوا
خراسان اقصى ما يراد بنا ثم القفول فقد جئنا خراسانا وكان المراد به تاييد ما ذكره الكشاف ان الفاء
المقدر فيه الشرط كما قال في شرح المفتاح اى ان صح ما قالوا فقد آن لنا (قرب) جئنا خراسانا ويحتمل ان يقدر
جملة مستقلة اى امتثلنا ما قصدنا او فعلنا ما قصدنا فقد جئنا خراسانا او غيرهما اى غير السبب والمسبب
نحو فنعم الماهدون على ما مر في بحث الاستئناف من ان التقدير هم نحن على قول واما اكثر من جملة نحو انا انبئكم
بتاويله فارسلون يوسف اى الى يوسف لاستعبره الرؤيا ففعلوا فاتاه وقال له يا يوسف وما ينبهك عليه البصيرة
الوقادة ان المراد بالاكثر من جملة جملتان او اكثر لا جملة وبعضها ايضا كما يوهم ما ذكره في بيان تقدير الاية
لان الجملة وبعض جملة من اجتماع القسمين فالمقصود من التمثيل حذف ففعلوه فاتاه وقال له ولا يخفى
ان التقدير اكثر مما ذكره اذ التقدير ارسلون الى يوسف لاستعبره الرؤيا واخبركم بتعبيره ففعلوا فاتاه
والحذف على وجهين احدهما ان لا يقام شيء مقام المحذوف كما مر فيشمل كلامه بان ما مر من الامثلة
كله ما لم يقم فيه شيء مقام المحذوف وليس كذلك فان المحذوف في قوله واسأل القرية مما اقام فيه
القرية مقام المحذوف فمثال القسمين مر لكن مثال القسم الثاني مر على النص والثاني ان يقام شيء مقام المحذوف
نحو وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك اى فلا تحزن فاصبر والاظهر ان التقدير فلا يقدح
في رسالتك فانه قد كذبت رسل من قبلك قال الشارح انما جعل الجزاء المحذوف لان تكذيب الرسل

من قبله

من قبله متقدم على تكذيبه فلا يقع موقع جزائه بل هو سبب لعدم الحزن والصبر فان البلية اذا عمت
طابت ونحن نقول اذا تقدم زمان الجملة الحالية على زمان عاملها تجعل الصيغة حالا ولا يخفى انه جار في هذا
المقام والذي ذهب عليك ان الحذف ليس قيام شيء مقام المحذوف والعدم فجعلهما قسمي الحذف تسامح
والتقدير نحو ان يقام وقد ذهب هذا على الشارح المحقق فلم يتعرض له وقال في قوله ومنها ان يدل العقل
تسامح وكانه على حذف مضاف وادلته اى ادلة الحذف ومنها اما التنبيه على اصل الحذف واما التنبيه
على خصوص المحذوف كثيرة منها ان يدل العقل عليه اى على الحذف والمقصود الاظهر فيه مسامحة اى
كون المحذوف مقصودا اظهر على تعيين المحذوف فيه مسامحة اى على خصوص الحذف فبتلك الدلالة
يحصل تعيين المحذوف ولخفاء المسامحتين خفيا على الشارح المحقق فلم ينكرهما لعدم تعرضه لهما
مع تعرضه لمسامحة في قوله ومنها ان يدل وكن تابعا لدلالة العقل الرشيد ولا تكن في عقال التقليد
كالبليد نحو حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير اى تناولها هو الاخذ على ما في القاموس فان العقل
دل على ان الاحكام الشرعية متعلقة بالافعال دون ما ليس في قدرة المكلفين فلا بد ههنا من محذوف
يحتمل الاكل والشرب والاستقاء بادهانها وبيعها وشرائها والمقصود الاظهر ما يتم الكل ومنها ان يدل
العقل عليهما اى على الحذف وتعيين المحذوف وجاء ربك اى امره او عذابه فان العقل يدل على امتناع
المجيء على الله تعالى لان المجيء يتوقف على الانتقال من مكان الى آخر وما يعذب بالرب بما ينتقل من مكان
الى آخر كالمطر والنار وكذا ما يأمره بالمجيء فالامر بمعنى ما امر به والعذاب بمعنى ما يعذب به فلا يرد ان الامر
والعذاب امران معنويان لا يجيء لهما وترديد المحذوف بين الامر والعذاب لا ينافي تعيين المحذوف
فانه اشار الى ان جاء ربك لو وقع في مقام يدل فيه العقل على خصوص المحذوف كالعذاب يقدر ذلك
المخصوص ولو وقع في مقام لا يرشد العقل الى مخصوص يقدر العام وقد خفي فهم الترديد على الشارح
فقال اى يدل على تعيين المحذوف بانه احدهما وليس المراد انه يدل على تعيين الامر او تعيين العذاب
فليتأمل فهم ما ذكره كان اصعب من فهم ما ذكره المص فاخترنا شرح كلامه على التأمل من مرامه
فاعرف وانصف ولا يخفى ان العقل لا يفي بتقدير الامر او العذاب بل لا بد من زائد على العقل من الاقرف

ونحوه بعين شيء ثم العقل لا يدل على الحذف وتعيين المحذوف في هذا المثال بل على احد الامرين فانه
ربما يجعل تمثيلا في طهور ليات الرب ومتعلقة كما يظهر عندي مجيء السلطان فلا حذف ومنها ان
يدل العقل عليه والعادة على التعيين نحو فذلكن الذي لمتنني فيه فان العقل دل على ان في قوله فيه
مضافا محذوفا اذ لا معنى للوم الانسان على ذات شخص لان اللوم للانسان عما لا ينبغي ان يكون
مقدورا واما تعيين المحذوف فانه بالنح بتقدير فيانه بمعنى ملاحظة انه يحتمل تقديره في حبه
لقوله تعالى قد شغفها اي خرق شغاف قلبها حبا وتقديره في مراودته لقوله تراود فتاها
عن نفسه وتقديره في شانه حتى يشملهما اي الحب والمراودة والعادة دلت على الثاني اي مراودته
لان الحب المفرط لا يلام صاحبه عليه في العادة لقهره اياه اي لغلبة الحب المفرط على صاحبه فلا يقدر
على الانتهاء منه وفيه ان ما لا يلام عليه الشيء لا يلام على ما يلزمه ايضا لانه مغلوب بالشيء مغلوب بلازمه
فالاولى ان يقال لا عيب في الحب المفرط فلا يلام عليه بل في المراودة فتعين تقديرها فان قلت
فَلْيُقَدَّرْ والشانُ ويُجْرَ فيه الاضافة العهدية الى المراودة قلت هي بعينها المراودة وللدلالة لا يكون
معتبرا الا في حق المعنى واما العبارة فموكول الى المخاطب فليقدر ما شاء ومنها اي من ادلة الحذف
لتعيين المحذوف الشروع والفعل لان الشروع انما يدل على ان المحذوف هو الفعل الذي شرع فيه واما
الدلالة على اصل الحذف فانما هي من جهة ان الجار والمجرور لا بد له من فعل يتعلق هو به كما تشهد به
القوانين النحوية كذا في الشرح وفيه ان المخاطب قلما يكون نحويا فلا معنى لجعل طلب الجار والمجرور فعلا
متعلقا بمعرفة القوانين بل ينبغي ان يجعل الدليل عليه طلب معنى حرف الجر له بمقتضى العقل فان تقدير
الفعل للجار والمجرور لرعاية القواعد النحوية غير معتبر عند علماء الفن ولذا لم يجعل في القصص
حيوقا لجاز الحذف فمع ان حرف الجر يقتضي المحذوف على قاعدة النحو وبهذا علم ان التمسك بطلب
معنى حرف الجر تقدير الفعل ايضا ضعيف بل انما يطلب الحذف عند عدم تمام الكلام بدونه في نحو
بسم الله الرحمن الرحيم فيقدر ما جعلت التسمية مبدأ له حتى لو قيل قرأتُ بسم الله الرحمن الرحيم
لا يكون دليلا على الحذف ومنها الاقتران اي الاقتران بعد وجود الفعل حتى جعله مقابلا للشروع ايضا

اقتران

اقتران كقولهم للمعرس على صيغة اسم الفاعل من الاعراس بمعنى اتخاذ الوليمة والبناء على الاهل والمراد
الثاني بالرفاء والبنين اي اعرست فان هذا الكلام مقارنا للاعراس دل على ان المحذوف هو اعرست
والباء للملابسة والمراد بالرفاء الملائمة والاتفاق واصله الاصطلاح ومن ادلة الحذف وقد فاتهم
دليل تعيين مقام المحذوف كما في بسم الله الرحمن الرحيم لان مقام دعوى الاختصاص عين ان موضع التقدير
بعد بسم الله الرحمن الرحيم لا قبله والاطناب اما بالايضاح بعد الابهام ومنه ما فاتهم ولم يضبطوه
كعكس ذلك ولنسمه اجمالا بعد التفصيل لا ابهاما بعد الايضاح اذ لا يصير ما يعقب الايضاح مبهما كقوله
تعالى فصيام ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة ليرى المعنى في صورتين مختلفتين
احديهما مبهمة والاخرى موضحة ولا خفاء في ان تلك الارائة كونها الحسنى في لبسين وفيه من توجه
العقل الى المعنى ومشاهدته بعين الرغبة ما لا يخفى وقال الشارح فيهما علمان والعلمان خير من علم واحد
هذا وقولهم علمان خير من علم واحد مثل يضرب في مدح المشورة والبحث قال الميداني اصل قولهم علمان خير
من علم واحد ان رجلا وابنه سلكا طريقا فقال الرجل استبحث لنا طريقا فقال اني عالم فقال يا بني علمان خير
من علم واحد يضرب في مدح المشورة والبحث كذا ذكره في شرحه للكشاف في تفسير تلك عشرة كاملة
فقوله العلمان الصحيح فيه وعلمان ومن فوائد الايضاح بعد الابهام تسهيل الفهم والحفظ اذ المبهم
لو جاز به اقرب الى الحفظ والموضح اقرب الى الفهم وفي كل من تلك الوجوه المذكورة في المتن انه لا يفيد
الا الجمع بين المبهم والموضح بل لا يفيد الا الجمع بين بيانين ويفوت وجه الايضاح بعد الابهام
وانما يتكفل ما ذكره بعد ذلك من قوله وليتمكن في النفس فضل تمكن وما تعقبه فعليهما التعويل
وانما يوجب فضل التمكن لان ورود المبهم يوجب توجه النفس اليه والسعي في تحصيله فيقع الايضاح
في آن ذلك التوجه التام فيحفظ كل الحفاظ فلا حاجة الى ما قال الشارح من ان النفس جبلت على ان يكون
المبين بعد الابهام اوقع فيها من المبين اولا او لتكمل لذة العلم به قال المص وذلك لانه يكون
الايضاح علما ولذة عقيب الم الجهل الذي في الابهام لان الابهام علم مخلوط بجهل ما ثم تألم النفس
منه وتسعى في النجاة عنه فاذا علم على غير متزج بالجهل حصل له لذة النجاة عن الالم وفيه انه

هذا بناء على الثاني في قوله ادلة

بحث الاطناب

٢١٢

لامعنى لايلام النفس قبل ايراد اللذة عليها لتكون مع اللذة لذة النجاة عن الالم فالوجه ان هنا لذتين لذة
العلم على وجه الابهام ولذة العلم على وجه الايضاح وليس لك ان تقول كمال لذة العلم باعتبار ان العلم
بالايضاح غير مشوب بالم الجهل كالعلم مع الابهام لانه لا يوجب ايراد المبهم بل يقتضى الاكتفاء بالايضاح
وفى الايضاح والتفخيم الامر وتعظيمه وكان وجهه انه لا طريق الى درك العظماء دفعة بل لا ينبغى الوصول
اليهم من التدريج وذكر فى تمثيله قوله تعالى وقضينا اليه ذلك الامر ان دابر هؤلاء مقطوع مصبحين
وزاد الشارح واذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت حيث لم يقل قواعد البيت بالاضافة نحو رب اشرح لى
صدرى مثال للايضاح بعد الابهام للنكات الثلاثة وفيه تنبيه على انه لا تزاحم فى النكات فان اشرح لى
يفيد طلب شرح لشيء ماله لان لى صفة نكرة مقدرة اى اشرح شيئا لى وصدرى بدل لا مثله لانه خلاف
ما يتبادر من النظم بل لانه يفهم من قوله لى اى لاجلى ان المطلوب شرح شيء ماله من غير تقدير فالابهام
اعم من الابهام من المقدر او المفهوم فان قلت فى فهم شيء ماله نظر لجواز ان يقال اشرح لاجلى صدرى
قلت لا خفاء فى تبادر ما ذكره وان كان ما ذكرته محتملا فان قلت يكفى فى فهم المبهم الفعل والحاجة
الى قوله لى لان اشرح يدل على طلب شرح شيء ما قلت لا اعتداد بما يفهم من الفعل والا لكان كل فعل مع مفعوله
المتأخر ابهاما وتفسيرا ثم نقول الاطناب فى ذكر الظرف فان اللام للنفع فهو تقييد الشرح احترازا عن
الشرح بما يغره ومنه اى من الايضاح بعد الابهام كذا فى الايضاح والانسب اى من الاطناب بالايضاح
بعد الابهام باب نعم ادرج الباب ليشمل الافعال الاربعة على احد القولين فى المخصوص وهو انه خبر مبتدأ
محذوف بخلاف القول بانه مبتدأ جملة نعم فانه ليس فيه الايضاح بعد الابهام بل للواضح مبتدأ هو المقدم
على المبهم وفيه بحث لان المبتدأ بتأخيره يوضح الخبر المقدم فهو عكس باب الضمير الشأن اذ فيه الخبر موضح
المبتدأ ولا يخفى ان عد باب نعم منه على ما هو الاغلب والا فقد يقدم المخصوص اذ لو اريد الاختصار
كفى نعم زيد وفيه بحثان احدهما انه لا يصح نعم زيد اذ فيه ضعف التأليف لما ثبت فى النحو ان فاعله معرف
باللام او مضاف اليه او مضمر مميز بنكرة منصوبة او بما وثانيهما انه لو قيل نعم زيد لكان اخذا لان نعم
للمدح العام فى جنس من الاجناس لا مطلقا فمعنى نعم الرجل زيد ان زيدا جيد فى جميع ما يتعلق بالرجولية

لامطلقا

لامطلقا حتى يكون ممدوحا بجميع ما يتعلق بالعالمية ايضا ويمكن دفعهما بان المقصود بنعم مدح زيد
مثلا فى جنس وقد امكن فيه الاختصار بان يقال انعم زيد فى الرجولية وبتقدير قولنا فى الرجولية بقرينة
الا انه التزم فيه الاطناب لالتزام الايضاح بعد الابهام الا انه يناسب غرض الباب وهو المبالغة فى
المدح فامتنع الاختصار وقد اشار الى هذا الامتناع بقوله لو اريد الاختصار الى هذا الامتناع فمن وجوه
حسنه سوى ما ذكر ابتناء الاستعمال الواجب وبهذا ظهر ان المراد بقوله الاختصار ما يقابل الاطناب والمساواة
دون ما يشمل المساواة بناء على ان نعم زيد من المساواة كما ظن ان الشارح المحقق وصاحبه السيد السند فقال لا
فيه اشعار باطلاق الاختصار على ما يعم الايجاز دون الاطناب موافقا لاصطلاح السكاكى وكيف لا
وقولنا نعم زيد فى افادة مدح زيد بالرجولية اختصار لا مساواة على ان فى اثبات الاصطلاح للسكاكى
صعوبة اذ ما تمسك به السيد السند هذه العبارة وقال ولا شك ان نعم زيد من قبيل المساواة وقوله
وقد تليت عليك فيما سبق طرق الاختصار والتطويل يعنى الاطناب قال السيد فقد جعل الاختصار مقابلا
للتطويل والمطول تناوله للمساواة ومن البين انه ليس موجبا للاصطلاح كما اعترف به وانه يحتمل
ان لا يكون تعرض للمساواة لعدم الاعتداد بشأنه ولذا اكتفى فى ذكر الباب بالايجاز والاطناب ولو كان
السكوت عن المساواة موجبا لدخوله فى مقابل الاطناب لثبت اطلاق الايجاز ايضا على المساواة
بقى ان نعم الرجل زيد لمدح عام لزيد فى الرجولية فلا بد من ذكر الرجل وزيد فلا اطناب فى الكلام بذكرهما
ووجهه اى حسن باب نعم سوى ما ذكر فى صحة استعمال سوى هنا نظر لانه حرف استثناء ولا معنى
للاستثناء هنا والعبارة الصحيحة غير ما ذكر بجعله حالا عن المبتدأ وانما وقع فيه من تغيير عبارة المفتاح
وهى صحيحة حيث قال ولعل يكون فيه اى فى باب نعم شيء سوى انه يبرز الكلام فى معرض الاعتدال نظرا
الى اطنابه من وجه والى اختصاره من وجه آخر وايهامه الجمع بين المتنافيين مثله فى جمع بين الاجمال
والتفصيل يكفى ابراز الكلام فى معرض الاعتدال وقد عرفت وجهه وايهام الجمع بين المتنافيين من الايجاز
بحذف المبتدأ والاطناب بذكر الرجل والاجمال والتفصيل والايضاح والابهام والاخبار والانشاء وايهام الجمع
بين المتنافيين يوجب استطراق البيان واستغرابه وفيه ظهور سلطان البلاغة فى ملك البيان حيث يجمع

ای باب نعم

حيث قال والمطول تناوله

بين الذئب والغنم وانما قال ايهام الجمع لا حقيقة الجمع بين المتنافيين محال ومن موجبات حسنه سوى ما ذكر
اجتماع جهتي البلاغة فيه من الايجاز والاطناب ومنه التوشيع قال الشارح التوشيع كف القطن المندوف
فكانه يجعل التعبير عن المعنى الواحد بالمثنى المفسر باسمين بمنزلة كف القطن بعد الندف وفيه انه بمنزلة
الندف بعد اللف لان المثنى اشبه باللف والتفسير بالندف فالوجه انه من قبيل التسمية بالضد
وربما يقال للثنى بجمعه المتعدد ويشبه الندف الذي يجعل القطن المتفرق شيئا واحدا وتفصيله بعد تعميم
المندوف باللف ولك ان تجعله من قبيل التوشيع بمعنى اعلام الثوب اذ فيه تزيين البيان الذي
هو ثوب للمعنى وهو ان يؤتى في عجز الكلام بمثنى مفسر باسمين ثانيهما معطوف على الاول لا يظهر فرق
بين المثنى المفسر باسمين وبين الجمع المفسر باسمه ولعلهم ذكروا اقل ما يكون وكذا لا يظهر فرق بين
المثنى في عجز الكلام وفي اثنائه كان يقال يشيب ابن آدم وخصلتان يشبان الحرص وطول
الامل فالاظهر ان يحذف العجز عن التوقيف نحو يشيب ابن آدم ويشب فيه خصلتان الحرص
وطول الامل وكقوله سقتني في ليل شبيه بشعرها شبيهة خديها بغير رقيب فما زلت
في ليلين شعر وظلمة وشمسين من خمر ووجه حبيب ويخرج عن التوشيع بقوله ثانيهما معطوف
على الاول مثل قولنا يشيب ابن آدم ويشب فيه خصلتان احدهما الحرص والآخر طول الامل مع ان
التدقيق جعله منه فتأمل واما بذكر الخاص بعد العام هذا بظاهره يصدق على التوشيع وباب نعم
ودفعه بان يراد بالعام ما يندرج الخاص فيه بحكمه لا بمجرد ما يكون الخاص فردا منه فلا يرد
الخاص الذي هو صفة او بدل من العام قال الشارح المحقق يعني بذكره بعده ان يكون معطوفا عليه
فلو قال واما بعطف الخاص على العام لكان اوضح وفيه نظر لان قوله تعالى من كان عدوا لله وملائكته
ورسله وجبريل وميكال من قبيل ذكر الخاص بعد العام بلا شبهة مع ان جبريل وميكال اعطفا
على الله على ما هو الاصح فلا يصح ان يقال واما بعطف الخاص على العام ويستفاد من الكشاف في تفسير
قوله اني رايت احد عشر كوكبا والشمس والقمر رايتهم لي ساجدين ان الخاص المذكور بعده لا يجب
ان يكون منه تحتا بحكمه بل لو ميز عن العام واخرج عنه ثم شاركه لما قصد بالعام في حكمه يكون

من هذا

من هذا القسم حيث قال فان قلت لم اخر الشمس والقمر قلت اخرهما ليعطفهما على الكواكب على طريق
الاختصاص بيانا لفضلهما واستبدادهما بالمزية على غيرهما من الطوالع كما اخر جبرائيل وميكائيل
عن الملائكة ثم عطفهما عليها لذلك هذا كلامه ووجه الاتيان ما وجهنا به كلامه المتن للتنبيه على فضله
اي مزية الخاص حتى كانه ليس من جنسه اي من جنس العام تنزيلا للتغاير في الوصف منزلة التغاير
في الذات يعني لما امتاز عن سائر افراد العام بماله من الاوصاف الفاضلة جعل كانه شيء آخر مغاير للعام
مباين له ولا يشمله العام ومما لا يبعد عن الاعتبار ان يعطف الخاص على العام تنبيها على كمال نقصانه حتى
كانه ليس من جنسه تنزيلا للتغاير في الوصف منزلة التغاير في الذات نحو حافظوا على الصلوات
والصلوة الوسطى اي الفضلى من غيره من الصلوات من قولهم للافضل الاوسط قال الشارح هي صلوة
العصر على قول الاكثرين وفي القاموس الصلوة الوسطى المذكورة في التنزيل الصبح او الظهر او العصر
او المغرب او العشاء او الوتر او الفطر او الاضحى او الضحى او الجماعة او جميع الصلوة المفروضة او الصبح
والعصر معا او صلوة غير معينة او العشاء والصبح معا او صلوة الخوف او صلوة الجمعة في يومها وفي
سائر الايام الظهر او المتوسط بين الطول والقصر او كل من الخمس لان قبلها صلاتين وبعدها
صلوتين قال ابن سيدة من قال هي من غير صلوة الجمعة فقد اخطأ الا ان يقوله برواية مسندة
الى النبي عم قيل لا يصلح شغلونا عن الصلوة الوسطى صلوة العصر لانه ليس المراد بها في الحديث
المذكور في التنزيل هذا وينبغي ان يعلم انه على تفسير الوسطى بالمتوسط بين الطول والقصر او بصلوة
الخوف لا اطناب لان المقصود الامر بالمحافظة على الصلوة والمحافظة على وضعها ومنه قوله تعالى
ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ويامرون بالمعروف وينهون عن المنكر واما بالتكرير لنكتة
ليكون اطنابا لا تطويلا ولهذا ترى كلما ذكر اطنابا قيد بنكات الا انه اجمل ههنا النكتة لانه عرف
سابقا نكات التاكيد الا انه قد يكون فيه النكتة غيرها وهو منه التنبيه على ما ينفي التهمة كما
في قوله تعالى وقال الذي آمن يا قوم اتبعون اهدكم سبيل الرشاد يا قوم انما هذه الحيوة الدنيا
متاع فانه تكرر يا قوم للتنبيه على مزيد الشفقة ودفع تهمة عدم الشفقة ومنه زيادة التوجع

٢١٤

والتحسر نحو قوله فيا قبر معن انت اول حفرة من الارض خطت للسماحة مضجعا ويا قبر معن كيف
واريت جوده وقد كان منه البر والبحر مترعا ولا يبعد ان يجعل نكتة للتاكيد في مات زيد زيد
ومنه زيادة السرور والفرح نحو جاء اخوك اخوك وقد يكون لمجرد احضار اللفظ ليرتبط به
المتعلق ولا يلتبس لبعد المتعلق عن المتعلق اما مجردا عن رابطة كما في قوله تعالى ثم ان ربك للذين
هاجروا من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا ان ربك من بعدها لغفور رحيم واما مع رابطة كما
في قوله تعالى ولا تحسبن الذين يفرحون بما اتوا ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة
من العذاب كتاكيد الانذار لنكتة من نكات عرفت في التاكيد في كلا سوف تعلمون ثم كلا سوف تعلمون
ولما استشعر ان يستبعد كون الكلام تكريرا لان العاطف يستدعي كون المراد بالثاني غير الاول حاول
لدفعه وفي ثم دلالة على ان الانذار الثاني ابلغ من الاول يعني انه ثم مستعار عن التراخي الزماني
الى التدرج في درج الارتقاء من غير اعتبار التراخي والبعد بين تلك الدرج فان قلت اذا كان
الانذار الثاني ابلغ لم يكن تكريرا قلت كونه ابلغ بزيادة اهتمام المنذر به لا بانه زاد في المفهوم
شيئا ولجعل قوله وفي ثم آه بيانا لما خفي من نكتة اطناب في ذكر ثم مجال واما بالايغال من اوغل
في البلد اذا بعد واختلف في تفسيره فقيل هو ختم البيت بما يفيد به نكتة يتم المعنى بدونها
لا يخفى ان تمام الكلام بدونها لا يخص الايغال بل كذلك جميع اقسام الاطناب وان تعريف الايغال
يشمل الايضاح بعد الابهام وذكر الخاص بعد العام والتكرير اذا كان ختم البيت بل غيرها ايضا
من اقسام الاطناب اذا كان كذلك كزيادة المبالغة في قولها اي قول الخنساء في مرثية اخيها
صخر وان صخرا لتأتم اي يقتدي الهداة به يريد الهداة بذلك الاقتداء كانه علم في القاموس
هو الجبل الطويل او عام وفي الشرح جبل مرتفع في راسه نار فان قوله كانه علم واف بالمقصود وهو
المبالغة في هدايته وقوله في راسه نار لزيادة المبالغة في هدايته هذا اذا كان المراد الهداية به
مطلقا اما اذا كان المراد الهداية به في ظلم الجهل فهو ليس من الاطناب في شيء بل الايغال في اصل
المقصود وتحقيق اي لتحقيق التشبيه في قوله اي امرئ القيس كأن عيون الوحش حول خبائنا

بحث ايغال

والايغال من الابهام

وارحلنا

وارحلنا الجزع الذي لم يثقب شبه عيون وحش اسطا وهادا كلها بالجزع وهو بالفتح والسكون
الخرز اليماني الذي فيه سواد وبياض شبه به عيون الوحش لنكتة اتى بقوله لم يثقب لتحقيق التشبيه
لان غير المثقب احق بان يجعل مشبها به لانه لا ثقبة في العين قال الاصمعي الظبي والبقرة اذا كانا
حيين فعيونهما كلها سود فاذا ماتا بدا بياضها فشبهها بالجزع فبهذا ظهر فساد ما قيل
انه اراد انه من كثرة اقامتهم في المفاوز الفت الوحوش رحالهم واخبيتهم والمراد كثرة الصيد
فان قلت لا يستفاد كثرة الصيد الا ان يكون حول خيامهم وارحلهم كثيرة الجزع والظاهر
انه ليس كذلك قلت كون العيون حول الخيام والرحال يدل على الكثرة قال الشارح المحقق وكدفع
توهم غير المقصود في بيت السقط فسقيا بكأس من فم مثل خاتم من الدر لم يهمم بتقبيله خال فانه
لما جعل الفم كأسا ضيقا مثل خاتم من الدر وكان الكأس غالبا مما يكرع فيه كل احد من اهل المجلس
حتى كانه يقبله دفع ذلك بان وصفه بانه لم يقبله ملك متكبر فكيف غيره وقال السيد السند
ان البيت يحتمل وجهين احدهما انه لم يكن في ثغرها خال اي شامة تغير لونه والثاني ما ذكره
دفع توهم غير المقصود انما يتاتى على الثاني دون الاول قلت لما شبه فمه بالخاتم ربما يسود بالحجر
ربما يتوهم ان يكون في ثغره شامة تشبه سواد الخاتم فدفعه بذلك ولك ان تريد به لدفع توهم
ذكره الشارح اي خاتم الرجل فيكون مبالغة في نفي تقبيله لانه اذا لم يتيسر ذلك بخاله فكيف لغيره
وقيل لا يختص بالشعر وهل يختص في الشعر باخر البيت كما في القول الاول وهل يختص في النثر باخر الفقرة
ومثل لذلك بقوله تعالى قال يا قوم اتبعوا المرسلين اتبعوا من لا يسألكم اجرا وهم مهتدون فانه
قوله وهم مهتدون مما يتم المعنى بدونه لان الرسول مهتد لا محالة وذكره لزيادة الحث على الاتباع
والترغيب في الرسل اي لا تخسرون معهم شيئا من دنياكم وتربحون صحة دينكم فينتظم لكم خير الدنيا
والآخرة كذا في الشرح قلت المثال اتبعوا من لا يسألكم اجرا وهم مهتدون بجملته لان الرسول لا يكون
الا كذلك وفيه مزيد البحث كما ذكره فتامل واما بالتذييل وهو تعقيب الجملة بجملة تشتمل تلك
الجملة الثانية على معناها اي معنى الجملة الاولى للتوكيد علة للتعقيب ولا يخفى انه يشمل الجملة

بنزك قاشنه مرتب بلشمق

المؤكدة نحو ان زيدا قائم ان زيدا قائم وجاء زيد جاء زيد فبينه وبين التكرير عموم من وجه وهو ضرب بان
ضرب لم يخرج مخرج المثل بان لم يستقل بافادة المراد بل توقف على ما قبله كذا في الشرح ولا بد فيه من قيود
اخر نظرا الى ما فسر به اخراجه مخرج المثل وهو ما يكون حكما كليا منفصلا عما قبله جاريا مجرى الامثال في
الاستقلال وفشو الاستعمال فهذا الضرب المقابل له ينبغي ان يتحقق بان لا يستقل او يكون حكما جزئيا
او كليا لم يفش استعماله وكان حسن الترتيب ان يقدم الضرب الثاني لانه شبهه الآن يقال الضرب الاول
اشد ارتباطا بالمقصود من الثاني فلذا قدم نحو ذلك جزيناهم بما كفروا وهل نجازى الا الكفور
على وجه وهو ان يكون المعنى وهل نجازى ذلك الجزاء المخصوص فيكون متعلقا بما قبله لانه تصريح في الكفور
واشار بقوله على وجه ان هناك وجها آخر ليس مما نحن فيه وهو ما نقله عن الزمخشري في الايضاح
من ان الجزاء عام لكل مكافاة يستعمل تارة في معنى المعاقبة وتارة في معنى الاثابة فلما استعمل في قوله
جزيناهم بما كفروا بمعنى عاقبناهم بكفرهم قيل وهل نجازى الا الكفور بمعنى وهل نعاقب الا الكفور قال
المص فعلى هذا يكون من الضرب الثاني فان قلت لولا ان جزيناهم بمعنى عاقبناهم لا يحتمل وهل نجازى
على معنى وهل نعاقب فيتوقف على سابقه قلت التوقف لفهم المراد فالاحتياج باعتبار دلالة اللفظ
وهو لا ينافي الاستقلال اي الثاني فان يكون نفس الحكم متوقفا على ما قبله بقي انه لا يصح نفي مطلق المعاقبة
من غير الكفور فان الفاسق يعاقب في الكفر ويكفي في العاقبة الكفر فعلى هذا لا بد ان يحمل النظم ايضا على انه
هل نعاقب ذلك العقاب الا الكفور فعلى هذا الوجه ايضا يكون من الضرب الاول الا ان يقال
حصر العقاب ادعائي فلا يحتاج الى التقييد والاولى ان يجعل من الضرب الاول مطلقا ويستغنى
عن اعتبار الادعاء ويمكن ان يحمل الجزاء على المطلق ويخرج مخرج المثل بان يقال لا جزاء الا الكفور
واما الاثابة فمحض فضل لان الانسان لا يفي عمله بما وجده عاجلا وليس ما يسمى جزاء الاباني موضع
من غير ان يكون على حقيقة الجزاء وضرب اخرج مخرج المثل بان تكون الجملة الثانية حكما كليا منفصلا
عما قبلها جاريا مجرى الامثال في الاستقلال وفشو الاستعمال نحو وقل جاء الحق وزهق اي اضمحل الباطل
ان الباطل كان زهوقا في الايضاح وقد اجتمع الضربان في قوله تعالى وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد

افانت

٢١٦

اي كما يطلق على نفس التعقيب

الآتيين

بحث التكميل

افان مت فهم الخالدون كل نفس ذائقة الموت فقوله افان مت فهم الخالدون تذييل من الضرب الاول
وقوله كل نفس ذائقة الموت من الضرب الثاني فكل منهما تذييل على ما قبله وفي تقديمه اشعار
في ان التذييل يطلق على الجملة الثانية ايضا ولا يبعد ان يكون التذييلان لجملة واحدة وهو ايضا اي
عاد التقسيم عودا ففيه تصريح بان التقسيم لمطلق التذييل لا للقسم الثاني كما توهم بعض من المثالين المذكورين
ان تقسيم القسم ليس بعود القسمة الا بتاويل بعيد من جعل تقسيم قسم الشيء تقسيما له اما لتاكيد منطوق
كهذه الآية فان زهوق الباطل منطوق واما لتاكيد مفهوم كقوله اي النابغة الذبياني ولست
بمستبق اخا لا تلمه اي لا تصلحه حال من اخا لعمومه بالنفي وليس حالا عن ضمير المخاطب في لست او مستبق
لان ما يصلح حالا عن الفاعل او المفعول فهو حال عما يتصل به الا بتاويل وليس صفة لاخا لان المعنى
على انك لست بمستبق اخا لا تصلحه تفرق حاله وذميم خصاله والحال اقرب من معنى الشرط من الصفة
لانه قيد للعامل دون الصفة على شعث اي تفرق حال وذميم خصال اي الرجال المهذب اي المنقح
الفعال المرضي الخصال واما التكميل ويسمى الاحتراس ايضا وهو التحفظ يسمى به لان فيه تحفظ الكلام
عن نقصان الايهام فيناسب التسمية بالتكميل وهو ان يؤتى في كلام اذا اريد تعلقه في الجزئية يشكل
بتكميل لا يكون جزء الكلام ويكون جملة مستقلة وان اريد الظرفية لا يشمل ما في آخر الكلام فتامل
يوهم خلاف المقصود بما يدفعه اي بمثالين احدهما للواقع في الوسط والآخر للواقع في الآخر هذا
على طبق ما في الايضاح ونحن نقول احد المثالين لدفع الوهم قبل حدوثه والآخر لدفعه بعده كقوله اي
طرفة فسقى ديارك غير مفسدها مفعول به او مطلق اي سقيا غير مفسد الديار
وجعله الشارح حالا من بعده صوب الربيع اي نزول المطر في الربيع وديمة اي مطر في الربيع تهمي
اي تسيل قيد السقي بغير المفسد لان نزول المطر سيما السيل قد يكون مفسدا وسببا لخراب الديار
كذا في الشرح ولك ان تقول صوب الربيع مصلح في اوله مفسد في آخره لانه يضر المحصول فاحترز
عنه بقوله غير مفسدها ويحتمل ان يراد بالديار اهلها ويجعل غير مفسدها بمعنى الا فسدها
فيكون الاستثناء عن الاهل فيكون من اصل الكلام لا للتكميل ونحو قوله تعالى اذلة على المؤمنين اعزة

على الكافرين فانه لو اقتصر على وصفهم بالذلة على المؤمنين لتوهم ان ذلك لضعفهم فاتى على سبيل
التكميل بقوله اعزة على الكافرين دفعا لهذا الوهم واشعارا بان ذلك تواضع منهم للمؤمنين ولذلك
عدى بعلى لتضمين معنى العطف ويجوز ان يكون من قبيل تضمين الشرف والعلو اى اذلة لهم مع فضلهم
عليهم كذا فى الايضاح والشرح ونحن نقول الاية لتنفيرهم عن الرجوع عن الايمان والمقصود انكم
لو ترجعون عن الايمان سياتى الله بقوم اذلة على المؤمنين اعزة على الكافرين فينقلب حالكم من كون
هذا القوم متواضعا لكم الى كونكم اذلة لهم ولا تبقى افادة هذا المعنى من ذكر قوله اعزة على الكافرين
فهو داخل فى اصل المقصود وليس من الاطناب فى شئ والله اعلم ومن هذا القسم قول كعب بن سعد الغنوى
حليم اذا ما زين الحلم اهله ❊ مع الحلم فى عين العدو مهيب ❊ فانه لو اقتصر على وصفه بالحلم لاوهم
ان ذلك من عجزه فازال هذا الوهم بان حلمه انما هو فى وقت تزيين الحلم لاهله وهذا انما يكون
عند القدرة والا لم يكن زينا واما المصراع الثانى ففى الصحاح انه تاكيد لمفهوم قوله اذا ما الحلم زين اهله
وهو انه غير حليم حين لا يكون الحلم زينا لاهله فان من لا يكون حليما حين لا يحسن الحلم يكون مهيبا
فى عين العدو لا محالة فيكون هذا تذييلا تاكيدا لمفهوم لا تكميلا كما زعم بعض الناس وفيه نظر
لان تذييل التكميل تكميل كما لا يخفى وبهذا الاعتبار جعله هذا البعض تكميلا وقال الشارح المحقق فيه نظر
لانا لا نسلم ان من لا يكون حليما الا حين يحسن الحلم يكون مهيبا فى عين العدو لجواز ان يكون غضبه
مما لا يهاب ولا يعبا به ويمكن اثبات ما منعه بانه اذا لم يكن حلمه مع العدو حسنا لا محالة يكون
غضبه مهيبا والا لكان حلمه حسنا اذ لا نفع لغضبه قال الشارح والذى يخطر بالبال ان معنى
البيت الطف وادق مما يشعر به كلام المص وان المصراع الثانى تكميل وذلك لانه لكونه حليما فى حال
يحسن فيه الحلم يوهم انه فى تلك الحالة ليس مهيبا لما به من البشاشة وطلاقة الوجه وعدم
اثار الغضب والمهابة فنفى ذلك الوهم بقوله مع الحلم فى تلك عين العدو مهيب يعنى انه مع الحلم فى
الحالة التى يحسن فيها الحلم يجب ان يهاب العدو ويتمكن مهابته فى ضميره فكيف فى غير تلك الحالة
واما بالتتميم وهو ان يؤتى فى كلام لا يوهم خلاف المقصود بفضلة تخرج عنه تتميم ذكر فى كلام يوهم خلاف

المقصود

المقصود فان الفرق بين التتميم والتكميل بان النكتة فى التتميم غير دفع وهم خلاف المقصود لا بانه
لا يكون فى كلام يوهم خلاف المقصود اذ لا مانع من اجتماع التتميم والتكميل بفضلة لنكتة التعارف
فيما بين علماء العربية كون الفضلة بمعنى مقابل العمدة قال الشارح المحقق فى المختصر حفظ التعارف
ومنهم من حمله على ما يتم اصل المراد ولا يفوت بحذفه فرده الشارح فى المختصر بانه لا تخصيص
لذلك بالتتميم وبانه كذبه كلام المص فى الايضاح وكلاهما ضعيفان اما الاول فلان المص غير
متحاش عن ذكر ما لا يختص بقسم فى قسم يشهد له قوله فى تعريف الايغال بما يفيد نكتة يتم المعنى
بدونها واما الثانى فلان المص لم يرد فى هذا المقام فى الايضاح على ما فى التلخيص الا تكثير الامثلة
مع انه لم يمثل بغير الفضلة فيم ما ذكره فى بحث الاعتراض ان من اشترط فى الاعتراض كونه بين
كلامين او فى اثناء كلام وجوز كونه غير جملة يشمل الاعتراض عنده بعض صور التتميم ينافيه
فانه لو لم يكن التتميم مخصوصا بالفضلة لم يتوقف شمول الاعتراض بعض صوره على تجويز كونه غير جملة
بل يشمل على من لم يجوزه ايضا الا انه يبعد ان يكون مراده هذا الموضع لانه مذكور فى نفس الكتاب
فلا معنى للاحالة بالايضاح ثم التخصيص بالفضلة يوجب ان لا يكون قولنا زيد يعطى مع مشقة الجوع
ويطعم الطعام من التتميم مع انه كقولنا زيد يطعم مع مقاساة شدة الجوع ولا يخفى انه بعيد عن الاعتبار
جدا كالمبالغة نحو ويطعمون الطعام على حبه فى وجه من وجهين ذكرا فى تاويل النظم وهو كون
ضمير حبه للطعام واما على توجيه آخر وهو كونه لله فلا يكون من الاطناب لانه لتادية اصل المراد
لا نقول على الوجه الاول ايضا هو لاصل المعنى لانه لا بد منه فى اداء انهم يطعمون الطعام مع حب الطعام
لانا نقول لولا المبالغة فى الاطعام لم يكن لافادة ان الاطعام مع حب الطعام وجه ولم يقصد اليه
البليغ ولا يبعد ان يجعل الضمير للاطعام اى يطعمون الطعام بناء على حب الاطعام فيكون لافادة
ان الاطعام لكون السخى خلقا لهم فلا يكون ايضا مما نحن فيه قال الشارح المحقق وكتقليل
المدة فى قوله تعالى سبحان الذى اسرى بعبده ليلا نكر ليلا مع ان الاسراء لا يكون الا بالليل
للدلالة على انه اسرى به فى بعض الليل قال السيد السند ان هذا وان ذكره الكشاف نكتة اعترض

اى فى التلخيص

يعنى فى

٢١١

عليه بان البعضية المستفادة من التنكير هي الكون في بعض الاخر ولا الكون في بعض الاجزاء ونحن
نقول قد حقق ائمة الاصول ان الظرف المنصوب هو المعيار فلا بد ان يستوعب الظروف جميعه الا
ان الاية ترد قولهم لا قول الكشاف للاجماع على ان الاسراء كان في بعض الليل ولكن ان نقول المراد بقوله
في بعض الليل في بعض افراده لكنه بعيد بقي ان افادة الاسراء كان في بعض الليل ليس ذلك على اصل المذهب

بحث الاعتراض

واما بالاعتراض وهو ان يؤتى في اثناء الكلام او بين كلامين متصلين معنى بجملة او اكثر لا محل لها
اي للجملة او اكثر من الاعراب لنكتة سوى دفع الايهام قال الشارح المحقق والمراد باتصال الكلامين
ان يكون الثاني بيانا للاول او تاكيدا او بدلا منه هذا وقد فاته ان يكون الثاني معطوفا على الاول كما في قوله
تعالى اني وضعتها انثى والله اعلم بما وضعت وليس الذكر كالانثى واني سميتها مريم فان ما بين قوله
اني وضعتها انثى وقوله اني سميتها مريم اعتراض كما اعترف به والظاهر ان الصفة المقطوعة مما
يتصل معنى بالجملة السابقة وكذا جواب سؤال نشأ من الجملة السابقة وقد دخل في التعريف
تذييل وتكميل لا محل لهما من الاعراب اذا وقعا بين جملتين متصلتين معنى ولا يخص شمول الاعتراض
بعض صور التكميل بما اذا جوز كون الاعتراض مما لا يليه جملة متصلة بما قبل الاعتراض كما يوهمه ما سياتي
وينتقض التعريف بمعطوف فلا محل له من الاعراب بين المعطوف والمعطوف عليه نحو قولك الذين
يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به ويستغفرون للذين امنوا فان قوله
ويؤمنون به جملة لا محل لها من الاعراب وقع بين جملتين متصلتين معنى مع انه لا يسمى اعتراضا كما
لا يسمى تذييلا كالتنزيه في قوله تعالى ويجعلون لله البنات سبحانه ولهم ما يشتهون فان قوله
سبحانه جملة لا محل لها من الاعراب بتقدير سبحه سبحانا وقعت في اثناء الكلام لان قوله ولهم
ما يشتهون معطوفا على مفعوليه اعني لله والبنات وليس لله ظرفا لغوا للجعل والا لكان
الجعل بمعنى الخلق ولا معنى له وقيل والا لكان الفاعل والمفعول ضميرين متصلين لشيء واحد وذا لا يجوز
في غير افعال القلوب ورد بان هذا يجب في الفعول بواسطة نحو هزي اليه ومعنى الجعل لله البنات
جعله مستحقا للبنات ومعنى الجعل لانفسهم البنين استحقاقهم له فلو جعل قوله ولهم ما يشتهون

حالا

حالا لم يكن تصريح بالتوبيخ لجعلهم مستحقين لما يشتهون والاعتراض في قوله اي في قول عوف بن محلم
بن ذهل بن شيبان يشكو عن كبره وضعفه ان الثمانين وبلغتها قد احوجت سمعي الى ترجمان اي
الى مفسر وهو كعنفوان وزعفران وريعان على ما في القاموس فقوله وبلغتها جملة اعتراضية
مع الواو ومن لم يعرف الواو الاعتراضية تكلف في جعل الجملة حالية ومثل هذا الاعتراض كثيرا ما يلتبس
بالحال والفرق دقيق والتنبيه في قوله واعلم فعلم المرء ينفعه جعل المخاطب كقوله فعلم المرء ينفعه متنبها
متوجها الى معرفة ما يعقبه عن قلب حاضر من لم يعرفه فسره بالتنبيه على امر يناسب المقام التنبيه
عليه وفيه تنبيه على ان الاعتراض يكون بالفاء ان سوف ياتي كل ما قدرا من التقدير والالف
للاطلاق وان هي المخففة واسمه اي هو ضمير شان مقدر يعني ان المقدر ات اتي لا محالة وممن جاء
بين كلامين وهو اكثر من جملة ايضا يعني انه فيه تمثيلين تمثيل ما جاء بين كلامين وتمثيل ما هو اكثر من جملة
قوله تعالى فاتوهن من حيث امركم الله ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين نساؤكم حرث لكم
لا خفاء في ان الاعتراض هنا جملة واحدة وخبر جملتان وليس اكثر من جملة لا محل له من الاعراب
والمثال الواضح قالت رب اني وضعتها انثى والله اعلم بما وضعت وليس الذكر كالانثى واني سميتها
مريم ولما كان اتصال قوله نساؤكم حرث لكم بقوله فاتوهن خفيا بينه بقوله فان قوله نساؤكم
حرث لكم بيان لقوله فاتوهن من حيث امركم الله يعني ان الماتى هو مكان الحرث لان الغرض الاصلي
من شرع النكاح هو التناسل وبقاء النوع لا قضاء الشهوة بل خلق الشهوة لذلك والنكتة في
هذا الاعتراض الترغيب في التوبة لمن خالف الماتى والتنفير عن غير الماتى لما فيه من الاذى والقذر
الذي الاجتناب عن الحيض لاجله وللاعتراض نكت اخرى منها تخصيص احد المذكورين لمزيد التاكيد
في شانه نحو ووصينا الانسان بوالديه حملته امه وهنا على وهن وفصاله في عامين ان اشكر
لي ولوالديك فقوله ان اشكر لي تفسير لوصينا وقوله حملته اعتراض ايجابا للتوصية خصوصا
ومنها الاستعطاف في قول ابي الطيب وخفوق قلب لو رايت لهيبه يا جنتي لرايت فيه جهنما
وجعل المص والشارح من نكت الاعتراض في البيت صفة التطبيق وفيه انه من البديع ومنها

دفع ما يتضرر به كما في هذا البيت فانه دفع تضرر جهنم القلب بنار المحبوبة التي هي الجنة ويحتمل
ان يكون المقصود التنبيه على ان اشعار هذه الدار المحبوبة كما ان النجاة عن جهنم بالجنة ومنها بيان
السبب لامر فيه غرابة كما في قوله فلا هجره يبدو وفي اليأس راحة ولا وصله يصفو لنا فنكارمه
فان كون هجر الحبيب مطلوبا امر غريب فبين سببه وهذا لا ينافي ما قيل انه جواب سؤال لان بيان
السبب يجوز ان يكون للسؤال المقدر وقال قوم قد تكون النكتة فيه غير ما ذكر الاوضح دفع الايهام
ثم افترقوا فرقتين جوز بعضهم وقوعه في اخر جملة لا في اثناء جملة لا تليها جملة متصلة بها فلا يكون
بين كلامين ايضا وقد تبعهم الكشاف في مواضع فيشمل الاعتراض بهذا التفسير صور التذييل كلها
وبعض صور التكميل وهو ان يكون بجملة لا محل لها من الاعراب كما في قول الحماسي رماه ما ت منا ليس بد
في فراشه ولا طل منا حيث كان قتيل فان المصراع الثاني تكميل لانه لما وصف قومه بشمول القتل لهم
اوهم ذلك ضعفهم فازاله بوصفهم بالانتقام من قاتليهم وشمول الاعتراض جميع صور التذييل
يوجب ان يعتبر فيه ان لا يكون له محل من الاعراب فتفسيره كان قاصرا وبعضهم عطفه على فاعل جوز
كما ان كونه غير جملة عطف على مفعوله وهل جوزوا ان يكون جملة لا محل لها من الاعراب الظاهر نعم ولو قال
كونه غير الجملة بلام العهد يشمل جملة لا محل لها من الاعراب بلا خفاء فتأمل فيشمل الاعتراض بهذا
التفسير بعض صور التتميم والتكميل وهو ما كان بين الكلام والكلامين المتصلين بمعنى وفي الايضاح انه
يشمل ما كان كذلك من التتميم والتكميل ولا يكون له محل من الاعراب جملة كان او اقل من جملة او اكثر قال الشارح
المحقق فيه اختلال لانه اما ان يشترط في الاعتراض عند هؤلاء ان لا يكون له محل من الاعراب او لا يشترط
فان اشترط ذلك لم يصح تجويز كونه غير جملة لان المفرد لا بد له في الكلام من الاعراب ولم يشمل شيئا
من التتميم لانه انما يكون بفضلة ولا بد له من الاعراب فان لم يشترط خلا وجه لتقييد التكميل بما لا محل
له من الاعراب هذا ويمكن اختيار الاشتراط قوله المفرد لا بد له في الكلام من الاعراب فيه ان المفرد
يجوز ان يكون حرف تنبيه وحرف خطاب وصوتا من الاصوات ولا يكون له محل من الاعراب
قوله لا يشمل التتميم اصلا فيه انه مبني على تفسير الفضلة بما فسر به وقد فسره البعض بما يفيد

على

على اصل المراد ولعل متمسكه في تفسيره ما ذكر المصنف هنا واما بغير ذلك عطف على قوله اما بالايضاح
بعد الابهام كقوله تعالى الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به فانه لو اختصر
لم يذكر ويؤمنون به لان ايمانهم لا ينكره من يثبتهم فلا حاجة الى الاخبار به لكونه معلوما وحسن
ذكره اي سبب حسن ذكره ولك ان تجعله ماضيا من التحسين على مذهب من لا يشترط لنصبه فاعله اظهار
شرف الايمان او من الحسن وينصب اظهار شرف الايمان على انه مفعول له على مذهب من لا يشترط لنصبه
اتحاد فاعله وفاعل عامله ترغيبا فيه اي في الايمان لا يقال كما لا مجال لانكار ايمانهم لا مجال لانكار
تسبيحهم وحمدهم فهو ايضا اطناب لاظهار شرف التسبيح والحمد لانا نقول يجوز ان يكون عباد تهم
التسبيح والحمد ولا بد من التأمل في مقام بيان غير ما ذكر لئلا يوقع في التباس ما سبق بغير ما ذكر كما وقع
للمص في الايضاح فاورد امثلة هي من التكميل والتتميم لا هو بغير ذلك واعلم ان الاكثر وصف الكلام بالايجاز
والاطناب بمعنى عرفت وانه قد يوصف الكلام بالايجاز والاطناب باعتبار كثرة حروفه وقلتها
بالنسبة الى كلام آخر مساو له اي لذلك الكلام في اصل المعنى وانما قيد المعنى بالاصل لعدم امكان المساواة
في تمام المراد فان للايجاز مقاما ليس للاطناب وبالعكس ولا يوصف بالمساواة بهذا الاعتبار اذ ليس
المساواة بهذا الاعتبار مما يدعو اليه المقام بخلاف الايجاز والاطناب كقوله اي قول ابي تمام يصد
عن الدنيا اي يعرض عنها اذا عن سودد تمامه ولو برزت في زي عذراء عن السودد الا انه يراد
سيادة الآخرة فالاولى اظهر وكقول الشاعر ولست بنظار الى جانب الغنى اذا كانت العلياء
في جانب الفقر والعلياء كالحمراء الفعلة العالية على ما في القاموس قال الشارح المحقق اراد بالغنى
مسببه بمعنى الراحة وبالفقر المحنة يعني ان السيادة مع التعب مرجح عندي من الراحة مع عدم
السيادة والاضطرار الى العدول عن الظاهر مصراع ابي تمام ايجاز بالنسبة الى البيت لمساواته له في اصل
المعنى مع قلة حروفه والمساواة انما يتحقق اذا حمل النفي على المبالغة في نفي النظر لا على نفي المبالغة
في النظر كما يفيده اول النظر وهذا الايجاز قد يكون ايجازا بالتفسير السابق وقد يكون اطنابا
وقد يكون مساواة وكذا هذا الاطناب ويقرب منه اي من المصراع والبيت مع التفاوت في كونهما

نظمين وكون ذلك نظما ونثرا قوله تعالى لا يسئل عما يفعل وهم يسألون وقول الحماسي وننكر ان شئنا
على الناس قولهم ولا ينكرون القول حين نقول اى نغير ما شئنا من قول غيرنا ولا يجترئ واحد
على تغيير ما نقول وقال الشارح المحقق انما قال ويقرب لاختصاص البيت بالقول وعموم الاية لكل فعل
وذلك ان تقول الشعر مختص بالناس والاية تشمل لكل فاعل ولا يخفى ما في ختم المعاني بهذا البيت من
الغرابة والابتداع حيث اعترض المص على السكاكى وغيره الحمد لله الذى انعم علينا نعمة البيان
فوفقنا التوفية المعاني للحاضرين والغائبين من الاخوان الهى هب لنا معرفة واحد لا تعدد فيه
بطرق مختلفة واضحة الدلالة متباعدة عن التعمية والتشبيه وتجنبنا طهور الحقيقة
عن الاطمئنان بالمجاز وتجنبا بايضاح كنايات البيان وتلخيصها عما يحول بيننا وبين المعاد واجعل
وجودا تنا المستعارة قرائن البقاء في الزلفى ووفقنا للتيمن ببسم الله الرحمن الرحيم
من الاسماء الحسنى الفن لغة الضرب والوصف والتبيين والتزيين ولكل منها مناسبة بالمصطلح
عليه مستغنية عن التبيين الثاني اى ثاني الاول فانه جعل الفن الاول اثنين او ثاني الفنون
الثلثة فانه في المرتبة الثانية لان التعبير فرع ترتيب المعاني في النفس مما هو دخل في البلاغة
اصل بالنسبة الى ما هو تابع لها فلهذا اخر عن المعاني وقدم على البديع واما ما قال السيد السند انه
اخر عن المعاني لان علم المعاني يبحث عن افادة التركيب بخواصها وعلم البيان عن كيفية تلك الافادة
فنزل منه منزلة المركب من المفرد والشعبة من الاصل ففيه ان علم البيان يبحث عن الدلالات العقلية
على اصل المعنى لا على الخواص على ان تاخر كيفية الافادة عن الافادة يفيد رجحان تاخير البيان من غير
حاجة الى تنزيله من المعاني منزلة المركب من المفرد قال الشارح في المختصر قدمه على البديع للاحتياج
اليه في نفس البلاغة وتعلق البديع بالتوابع يريد انه يحتاج اليه في نفس البلاغة في الجملة لانه
لا يتم بلاغة كلام بدون اعمال علم البيان اذ الكلام المركب من الدلالات المطابقية لا يحتاج في تحصيل
بلاغته الا الى علم المعاني اذ لا حاجة الى علم البيان للدلالات المطابقية كما ستعرف وبهذا التحقيق
ظهر وجه اخر لتقديم علم المعاني اذ لا بد منه في بلاغة الكلام اصل البتة بخلاف البيان علم

مطلب الفن الثاني

البيان

البيان بمعنى مقابل علمى المعاني والبديع وهو علم اى مسائل معلومة عن الادلة او تصديقات بها
حاصلة عن الادلة او ملكة بهذه التصديقات اعنى كيفية راسخة يتمكن بها من التصديقات بمسئلة
مسئلة تفصيلا من غير حاجة الى تجشم كسب جديد وانما قيد نا معاني العلم بالحصول عن الدليل وان
اطلق الناظرون في هذا المقام لما حققنا ان من جمع مسائل العلم بالتقليد لا يسمى عالما وتصديقاتها
بها لا يسمى علما واستعمال لفظ العلم في التعريف محل لما عرفته من اشتراكه وما يدفع به هذا الخلل من استعمال
اللفظ المشترك في مقام يصح اى معنى يراد منه يعالج الخلو عن ضرر الاشتراك وهو فهم غير المقصود
محتمل الا ان خلا عن هذا الخلل لم يخل عن تحير السامع انه ما ذا اريد يعرف به شاع استعمال
العرفة في ادراك الجزئيات تصورا كان او تصديقا واستعمال العلم في ادراك الكليات كذلك فالمعنى
علم يعرف به ايراد كل معنى واحد يدخل في قصد المتكلم على ان اللام في المعنى الواحد للاستغراق العرفي
والمراد بقوله يعرف به يعرف بمراعاته اذ لو لم يراع ولم يعرض عليه المعنى الواحد المراد على قصد
المتكلم لم يعرف ايراده وهكذا هو المعروف في وصف العلوم بمعرفة الجزئيات بها قال الشارح فلو عرف
من ليس له هذه الملكة ايراد معنى قولنا زيد جواد في طرق مختلفة لم يكن عالما بعلم البيان اقول
بل لو عرف من ليس له هذه الملكة ايراد كل معنى يدخل في قصد المتكلم كالعرب المتكلم بالسليقة
لم يكن عالما بعلم البيان وفسر القوم المعنى الواحد بما يدل عليه الكلام الذى روعى فيه المطابقة
لمقتضى الحال واعترض عليه الشارح بانه مما لا يفهم من العبارة وكلامهم في مباحث البيا
لا يساعده لان المجاز المفرد باسره وهو من معظم مباحث البيان وكثير من امثلة الكناية انما هي
مفردات ويمكن دفعه بان تخصيص المعنى الواحد بمعنى الكلام البليغ لاشتهار ان موضوع الفن اللفظ
البليغ على ان وصف المعنى بالواحد يحتمل ان يكون باعتبار وحدة تحصل للمعنى باعتبار ترتيبه في
النفس بحيث لا يصح تقديم جزء على جزء فهذا هو الوحدة المعتبرة في نظم البليغ واما المجاز المفرد
وامثاله فالبحث عنه راجع الى البحث عن الكلام البليغ قال الشارح وتقييد المعنى بالواحد للدلالة
على ان المراد رد معان متعددة بطرق مختلفة كذلك لم يكن ذلك من البيان في شيء ولا يخفى ان هذه

بمعنى كلام بليغ

الدلالة

مستغنى عنها باللام الاستغراقي فانه في معنى ايراد كل معنى يدخل في قصد المتكلم بطرق مختلفة في وضوح
الدلالة وقد احترز به عن ملكة الاقتدار على ايراد المعنى العاري عن الترتيب الذي يصير به المعنى
معنى الكلام المطابق لمقتضى الحال بالطرق المذكورة فانها ليست من علم البيان وهذه الفائدة
اقوى مما ذكره السيد السند من ان في ذكره القوم تنبيها على ان علم البيان ينبغي ان يتاخر عن علم
المعاني في الاستعمال والسبب في ذلك ان رعاية مراتب الدلالة في الوضوح والخفاء على معنى ينبغي
ان يكون بعد رعاية مطابقته لمقتضى الحال فان هذه كالاصل في المقصودية وتلك فرع وتتمة
لها فالاولى ان يراعى المطابقة اولا ثم وضوح الدلالة ثانيا وان لم يكن هذا امرا لازما عن هذا
ولا يخفى انه يعلم منه وجه تقديم علم المعاني على علم البيان قال الشارح مع ان التفسير المذكور للمعنى الواحد
يخرج ملكة الاقتدار على التعبير عن معنى الاسد بعبارات مختلفة كالاسد والغضنفر والليث
والحارث على ان الاختلاف في الوضوح مما يأباه القوم في الدلالة الوضعية هذا كلامه وفيه ان تلك
الملكة تخرج بالتفسير المذكور سواء كان الابا المذكور اولا لان المعنى الواحد متقدم في التعريف
على الاختلاف في الوضوح والاوضح ان يقال يخرج به ملكة الاقتدار عن معنى الشجاع بالفاظ مختلفة
في الوضوح فانه لا يخرج له عن التعريف سواء بطرق اى في طرق واراد بالطرق التراكيب تشبيها
للتراكيب بالطرق في ان المعنى يسلكها فيصل الى فهم المخاطب او في ان السامع يسلكها فيصل
الى المعنى والاول انسب بسوق التعريف الا ان سلوك المعنى قريبه كما يفيد الايراد وقد سلك
في التعبير بالمعنى الواحد عما قصد به وهو من قبيل ذكر العام وارادة الخاص بقرينة دقيقة وفي
التعبير عن التراكيب بالطرق بطريق الاستعارة وفي التعبير عن الدلالة العقلية بمطلق الدلالة
في وجه كما سيظهر عليك ان شاء الله سلوك طريق البيان من اعتبار الدلالات المجازية وان كان
الانسب بصناعة التعريف خلافه رعاية لبراعة الاستهلال وتأنيسا للدخيل في الفن
قبل الاشتغال ويستفاد منه انه لا بد في البيان من ان يكون بالنسبة الى كل معنى طرق ثلاثة على
هو ادنى الجمع ولا بد فيه لان المعنى الواحد الذي يجري فيه له مسند ومسند اليه ونسبة لكل منها دال

وهي قوله ويمكن دفعه آه

وهي قوله وقد احترز به عن ملكة الاقتدار آه

فلا حاجة الى قوله على انه آه

وهو قوله للاستغراق

وهو كون المراد بالدلالة الدلالة العقلية

يجري

ودال النسبة هو الرابط بينهما

يسوا كان داخلا وخارجا

٢٢١

يجري فيه المجاز لا سيما باعتبار معنى التزامي معتبر في هذا الفن فيحصل للمركب طرق ثلاثة لا محالة
ولا يشكل عليك انه وان تحقق الطرق الثلاثة بهذا الاعتبار ولا زايد كيف يجزم بتحقق الاختلاف
في الوضوح وهو خفي جدا لانه هين على الميسر لما خلق له بتيسير ملهم كل احد ما يشاء فان الاختلاف
في الوضوح والخفاء كما يكون باعتبار قرب المعنى المجازي وبعده من المعنى الحقيقي يكون بوضوح القرينة المنصوبة
وخفائها فلا محالة يتحقق المعاني المختلفة وضوحا وخفاء ولو باعتبار القرائن التي نصبها في تصرف
البليغ فتقييد ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة بقولنا على تقدير انه يكون لها طرق
مختلفة مما لا حاجة اليه نعم يتجه عليه انه كما ان الاقتدار على ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة من مزايا
البلاغة كذلك الاقتدار على ايراد المعنى الواحد بطرق متساوية في الوضوح فلا معنى لادخال الاول
تحت البيان دون الثاني الا ان يقال قصد تعريف البيان بخاصة غير شاملة للمعرف ولا يلزم منه ان يكون
كل ما يغاير هذه الخاصة خارجا عن وظايف البيان مختلفة يشمل المختلفة في الكلمات التي هي اجزاء
المركبات والمختلفة في وضوح الدلالة فالايراد بالطرق المختلفة في الاول ليس من البيان في شيء فاخرجه
بقوله في وضوح الدلالة اما لان المراد بالدلالة الدلالة العقلية وبه حكم الشارح متمسكا بما سياتي
ان الاختلاف المذكور لا يجري الا في الدلالات العقلية واما لان الاختلاف في وضوح الدلالة العقلية
يخص الدلالة العقلية فلا حاجة الى تقييد الدلالة بالعقلية لاخراج الطرق المختلفة بالعبارة
وقد وفينا بما وعدنا فلا تغفل عن الموعد وترك في التعريف ما يقابل وضوح الدلالة اعني وخفاءها
اي بمحل الوعدة
وان ذكر في المفتاح ما يفيد علمه تطويلا التزم تجريد كتابه عنه لان الاختلاف في الوضوح يستلزم
الاختلاف في الخفاء عليه اي على المعنى الواحد وسيأتي تتمة ما يتعلق بالتعريف ويتضح به في بيان
قوله والايراد المذكور لا يتأتى في الوضعية الى اخره فانه المحل اللايق به ولما اراد توضيح التعريف
بتحقيق ان ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة عليه يجري في بعض اقسام الدلالة
دون بعض وكان هذا التحقيق محتاجا الى تقسيم دلالة اللفظ الموضوع قال ودلالة اللفظ اي
بلام العهد عن التقييد بالوضع لان اللفظ الموضوع هو الذي به يفاد ويستفاد في هذه

وهو العقلي

وهو الوضعي

ای محل

وغيره خارج عن خطة الاعتداد وفيه لان دلالة الهيئة ايضا وضعية معتبرة في الافادة
والاستفادة ويجري فيها اقسام المجاز فلا وجه لاسقاطها عن درجة الاعتبار في مقام التقسيم
ونحوه وذلك التحقيق وانه يكفي فيه التقسيم البياني من ان دلالة اللفظ اما على الموضوع له او على غيره
ويسمى الاولى وضعية والثانية عقلية الا انه اراد من يد تفصيل وتحقيق للدلالة على غير
الموضوع له لزيادة تمكين المبتدي من معرفة العلم بهذا التعريف هذا على طبق ما جرى عليه الشارح
مع زيادة تحقيق ونحن نقول بمساعدة توفيق ان لصاحب علم البيان فضل احتياج الى معرفة
الدلالات اذ بها تميز الحقيقة من المجاز ويعرف ان تحصيل المجاز باي طريق والى هذا يؤدي تمهيد
مقدمة اوجبه صاحب المفتاح قبل الخوض في علم البيان بل ينادي وليت شعري ما اغفلهم عنه
ضمن تمهيد
وهنا دقيقة اخرى محوجة الى ذكر تقسيم الدلالة وتعيين ما يتعلق به التفاوت في الوضوح هي ان التكلم
بالمجاز والعدول عن الحقيقة من عين ضيق البيان والاغراض هذا ولم يعرف الدلالة لاشتهارها
ای الاوقات
فنقول الدلالة هي كون الشيء بحيث يحصل من العلم به العلم بشيء آخر ولو في وقت لان المعتبر عند ائمة
العربية الدلالة في الجملة بخلاف اهل الميزان فان المعتبر عندهم الدلالة الكلية المفسرة بكون
الشيء بحيث يلزم من العلم به العلم بشيء آخر فتعريف الدلالة في كتب الوهبية به مما لا يليق
على انه في نفسه مختل انه لا يكاد يوجد دال يستلزم العلم به العلم بالمدلول والصحيح ان يقال هو
كون الشيء بحيث يلزم من العلم به العلم بشيء آخر عند العلم بالعلاقة وبالجملة فالاول هو الدال
والثاني هو المدلول وقد يكون الشيء دالا على شيء ومدلولا له باعتبارين كالنار والدخان
فان كلا منهما دال على الآخر ومدلول له والعلاقة ان كان الوضع فالدلالة وضعية وان كان
اقتضاء الطبع وجود الدال عند عروض المعنى لطبع المحدث للدال فهي طبيعية والا فعقلية
كدلالة الاثر على المؤثر وكل منها ان كان الدال فيها لفظا فهي دلالة لفظية والا فغير لفظية
وحصر الدلالة الطبيعية في اللفظية منقوض بحمرة الخجل وصفرة الوجل فلا اعتداد به وان اتى
به من يعتد به كل الاعتداد وعرف الدلالة اللفظية الوضعية بفهم المعنى عند اطلاقه
قوم

بالنسبة

ای الشارح وغيره

وهو قوله وان اشتمل

222

وهو القائل بالاولوية

بالنسبة الى من هو عالم بالوضع واعترض الشارح عليه بان فهم المعنى صفة للسامع والدلالة صفة
اللفظ فلا يصدق التعريف على دلالة ما فغيره البعض الى كون اللفظ بحيث لو اطلق فهم المعنى للعلم
بوضعه وغيره الآخر بان استصعاب الاشكال ليس بمثابة تحوج الى التغيير والتبديل بل الدلالة نسبة
عارضة بين اللفظ والمعنى تابعة لاضافة اخرى هي الوضع وتلك النسبة مبدأ وصف اللفظ هو
كونه يفهم منه المعنى العالم بالوضع ووصف المعنى هو انفهامه من اللفظ للعالم به وكلا الوصفين
لازم لتلك الاضافة فكما جاز تعريفها بالاول جاز بالثاني ورد التغيير الثاني بان تغيير التعريف
الى ما هو الاولى وليس للاستصعاب وفيه ان الاولوية ممنوع اذ المقدر انهما لازمان للدلالة وليس
شيء منهما الدلالة اذ الدلالة عارضة للطرفين وكل منهما عارض لطرف نعم ليس الجواب جوابا
عند التحقيق بل يستوي فيه المغير والمغير اليه في عدم صحة التعريف باحدهما على ان كون الدلالة صفة
للطرفين مبدأ وصف اللفظ من غير كونها صفة له يكذبه اشتقاق الدال منها اللفظ واسنادها
خبر بعد خبر لكون
واضافتها الى اللفظ فالحق ان الدلالة صفة اللفظ ولا يصدق عليها فهم السامع ولا انفهام
المعنى لكن يصدق عليها فهم السامع منه المعنى وانفهام المعنى منه وكما ان الفهم صفة للمعنى او السامع
باضافته الى احدهما كذلك صفة للفظ يتعلق به بواسطة الجار لا نقول لا خفاء في ان فهم السامع
ليس صفة اللفظ ولا انفهام المعنى واذا قيد بقولنا من اللفظ لا يمكن ان يصير صفة اللفظ لان
المطلق اذا لم يكن صفة لشيء لا يمكن ان يكون المقيد صفة له لانا نقول قوله من اللفظ قيد بحسب الصورة
مغير بحسب التحقيق لان فهم المعنى اذا قيد بقوله من اللفظ يصير بمعنى ما قام باللفظ اي كونه بحيث
يفهم منه المعنى وله نظائر فان الحسن صفة الوجه في قولنا زيد الحسن الوجه برفع وجه ولا يمكن
جعل الحسن خبرا لزيد ولا نعتا له واذا قلنا زيد الحسن وجه منه صح جعله خبرا او نعتا بلا كلفة
لانه يغير معنى العبارة من نسبة الحسن الى الوجه الى نسبة الكون بحيث يحسن الوجه الى زيد
وبهذا اندفع ما قيل ان صحة التعريف بفهم المعنى منه وهم اذ لا يصح صدق الفهم على الدلالة لانه
قائم بزيد
صفة السامع ولا صدق تعلقه بالمعنى او اللفظ عليها لانهما صفتان للفهم ولا صدق المجموع المركب

وهو بعض المحققين

وهو قوله المغير الثاني

على ان المتبادر من التعريف انه الفهم المقيد وظهر ضعف ما قيل ان لا يحصل الآن يقال تسامحوا
في التعريف واعتمدوا في ذلك على ظهور عدم صحة الحمل ووجوب قصد ما يصح حمله وظهوره للاة فهم
المعنى من اللفظ على كونه بحيث يفهم منه المعنى لان كونه معنى عرفيا للوصف بحال المتعلق يغني
عن مثله نعم كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى العالم بالوضع اوضح في المقصود فالتغيير اليه احسن
وعدول الى ما هو الاولى بقي ان الدلالة ليست كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى عند الاطلاق
بل كونه بحيث يفهم منه المعنى العالم بالوضع عند حضور اللفظ عنده سواء كان بسماعه او بمشاهدة
الخط الدال عليه او بتذكره فالصحيح الاحرى ان يقال هو فهم العالم بالوضع المعنى من اللفظ
ولا يخفى ان مطلق الدلالة الوضعية اما على تمام ما وضع له او على جزئه او على خارج منه الا انهم
خصوا هذا التقسيم بدلالة اللفظ الموضوع لان الدلالة الوضعية الغير اللفظية على الجزء او الخارج
في مقام الافادة غير مقصودة في العادة لانه لا يستعمل الاشارة ولا العقد ولا النصب في جزء المعنى
ولا لازمه وكذا الخط على ان اجزاء الخط موضوعة باجزاء ما وضع له الكلي لا محالة ولفظ التمام
انما ذكر لان العادة في البيان ان يذكر التمام في مقابلة الجزء حتى كانه لا يحسن المقابلة بدونه
فمن اعترض عليه بان ذكر التمام لغو يستحق ان يحذف فقد غفل عن البيان الاعرف ويسمى الاظهر انه يقول
ونسمي على صيغة التكلم ليكون تنبيها على ان هذه تسمية بيانية على خلاف تسمية الميزانيين
وهو الذي قدمناه وليس لك ان تقول عبارته تقتضي للمتكلمين لانه ينطق بفساده دفع كل من الاخرين
الاولى اي الدلالة على تمام ما وضع له دلالة وضعية لان منشأه الوضع فقط بخلاف الاخرين
فانه انضم فيهما الى الوضع امر عقلي فهي تتوقف فهم الكل على الجزء وامتناع انفكاك فهم الملزوم
عن اللازم ولهذا يسمى كل الاخرين دلالة عقلية وفيه مسامحة اذ ليس الدلالة العقلية مشتركة
بين الاخرين بل المسمى بها ما يصدق عليهما اي الدلالة على غير ما وضع اللفظ له ولو جعل
عقلية مرفوعة خبر القوله وكل من الاخرين لخلص عن المسامحة وصح كونه يسمى صيغة التكلم
لكنه خلاف ما يتبادر من نظم كلامه فالدلالة الوضعية لها صنفان احدهما اعم من الاخر مطلقا

والدلالة

لفظية او غير لفظية

لانهما من افرادها

والدلالة العقلية لها صنفان قال الشارح المحقق انما سميت الاولى وضعية لان الواضع انما وضع
اللفظ للدلالة على تمام ما وضع له فهي الدلالة المنسوبة الى الوضع وكل من الاخيرين عقلية
لان دلالتهما انما هي من جهة ان العقل يحكم بان حصول الكل في الذهن يستلزم حصول الجزء فيه وحصول
الملزوم يستلزم حصول اللازم ويتجه عليه انا لا نسلم ان الواضع وضع اللفظ للدلالة على تمام ما وضع له
بل للدلالة على الجزء واللازم ايضا الا انه اوجب قصد الاول من اللفظ بلا قرينة اذا لم يكن اشتراك
والاخيرين مع القرينة وافادتهما باللفظ واستعماله فيهما شاهد لان الدلالة عليهما ايضا مقصود
بالوضع واورد ايضا ان الدلالة ايضا متحققة من غير حكم العقل باستلزام حصول الكل حصول الجزء
واستلزام حصول الملزوم حصول اللازم ودفع بان المراد بحكم العقل الحكم بالقوة القريبة بالفعل وهو
مندفع بان الدلالة ليست من جهة ذلك الحكم بل من جهة الاستلزام المذكور ولا يخفى انه كان الاولى
ان يبين اسماء الاقسام الثلثة ثم يبين اجتماع القسمين الاخيرين في اسم الا ان الاهتمام ببيان اصطلاح
الفن دعاه الى تقديم ما يخص فاخر قوله وتقييد الاولى بالمطابقة والثانية بالتضمن والثالثة بالالتزام
ولا يخفى ما فيه من المسامحة اذ ليس تقييد الدلالة على تمام ما وضع له او الدلالة الوضعية بالمطابقة
بل تقييد الدلالة بالمطابقة لاجل الاولى وتحصيلا للاسم له فاسناد الفعل الى السبب والتبادر
من التقييد التقييد الوصفي حتى حمل البعض التركيب التقييدي في المركب من الموصوف والصفة على ان
التسمية السابقة يجعل التقييد ظاهرا في الوصفي والمراد التقييد الاضافي لا الوصفي وايضا توهم العبارة
ان السابق من قبيل التسمية وهذا من التقييد مع ان الكل من قبيل التسمية ويرد على التقسيم ان اللفظ
قد يقصد به نفسه كما يقال زيد علم ولا يصدق على دلالته على نفسه دلالة اللفظ على تمام ما وضع
له وعلى دلالته على جزئه دلالته على جزء ما وضع له وعلى دلالته على لازمه دلالته على الخارج عنه
مع انه لا يسمى مطابقة ولا تضمنا ولا التزاما فلا يكون شيء من التعريفات الحاصلة من التقسيم والجواب
من قال بوضع اللفظ لنفسه جعل ذلك الوضع ضمنيا والمتبادر من اطلاق الوضع القصدي
ومن لم يقل به دلالة اللفظ على نفسه ولا باستعماله فيه ووضعه له وهو التحقيق فانه كان الاكثرون

خبر ليس ثم الدلالة مع قطع النظر
اي مطلق الدلالة الوضعية
عن تمام ما وضع له

على خلافه فلا اشكال على قوله واورد على التقسيم ان التعريفات المشتمل هو عليها غير مانعة فانه يدخل
في تعريف المطابقة التضمن الذي مدلوله تمام الموضوع له وفي تعريف التضمن المطابقة التي مدلولها
جزء الموضوع له فانه يجوز ان يكون مدلول واحد تمام الموضوع له اللفظ بوضع وجزؤه بوضع اخر
بان يكون اللفظ مشتركا بين الكل والجزء فيكون دلالته التضمنية على الجزء دلالة على الجزء وعلى تمام ما
وضع له وكذا دلالة المطابقة عليه ويدخل في تعريف الالتزام الدلالة المطابقة التي مدلولها خارج
ما وضع له اللفظ ايضا بان يكون اللفظ مشتركا بين اللازم والملزوم ولو فرضت لفظا مشتركا
بين اللازم والملزوم وبين المجموع دخل في تعريف كل من الدلالات الثلث الاخريات واجاب عنه الشارح
المحقق بان قيد الحيثية معتبر اي المطابقة دلالة اللفظ على تمام ما وضع له من حيث انه تمام ما وضع له
والتضمن دلالة اللفظ على جزئه من حيث انه جزؤه والالتزام دلالة اللفظ على الخارج من حيث انه
لازمه ولا بأس بترك القيود اعتمادا على شهرتها لان التعريفات امور ضمنية والواجب رعاية الامر
الضمني بل الواجب حفظ التقسيم الذي هو المقصود فاختلال التعريفات لا يخل بالمقصود من التقسيم
اي ضبط الاقسام لانه لا يخرج منه بهذا الاختلال شيء من الدلالات وذكر في المختصر ان قيد الحيثية
مأخوذ في تعريف الامور التي تختلف باعتبار الاضافات وكثيرا ما يترك هذا القيد اعتمادا على شهرة
ذلك وانسياق الذهن اليه وفيما ذكره في الشرح من توجيه ترك القيود بحث اما اولا فلان المقصود
من التقسيم تعيين الدلالة المعتبرة في الفن والدلالة المأخوذة في التعريف كما ذهب اليه وباختلال
التعريفات تختل هذا المقصود واما ثانيا فلان التقسيم ضم القيود المخالفة الى المقسم فاذا لم يراع
تخالف القيود على ما ينبغي اختل التقسيم والمقصود من التعرض بالتعريف اظهار دخل التقسيم من هذا الوجه
لانه انما يتضح بالتعرض بالتعريف وفيما ذكره في المختصر ان قيد الحيثية المعتبرة في الامور الاضافية
الحيثية التقييدية التي توجب الفرق بالاعتبار والحيثية المعتبرة في مفهوم الدلالات التعليل
وتوجب التمييز بين افراد الاقسام بالذات واما ما اورده من كلام القوم من تقييد التعريفات
فهو وان كان يدفع خلل التعريف لكن يختل به ما اشتهر فيما بينهم ان تقسيم الدلالة الوضعية الى

فلا يلزم من ترك التقييد بناء على شهرته ترك التعليل

الدلالات

وهو قوله وكثيرا ما يترك

الدلالات الثلث تقسيم عقلي يجزم العقل بمجرد ملاحظة مفهوم القسمة بالانحصار ولا يجوز قسما
آخر كيف ودلالة اللفظ الموضوع لمجموع المتنافيين على احدهما بواسطة انه لازم الاخر ليس
دلالة على الجزء من حيث انه جزء بل من حيث انه لازم جزء آخر فلا يكون تضمنا ولا التزاما
اما الاول فلانه ليس بخارج فخرجت القسمة عن ان تكون عقلية بل عن الصحة لانتفاء الحصر والضبط
بوجه ما ويختل ايضا بيان اشتراط اللزوم الذهني لان اعتبار اللزوم في مفهومه يجعل هذا الاشتراط
لغوا محضا فان قلت المعتبر في مفهومه مطلق اللزوم والبيان لاشتراط اللزوم الذهني قلت يجب
ان يعتبر في المفهوم اللزوم الذهني لان مطلق اللزوم لا يصلح ان يكون سببا لدلالة اللفظ على
الخارج والا لكان اللازم الخارج مدلولا هذا ونحن نقول دلالة اللفظ باعتبار كل وضع للفظ
على افراده اما على تمام ما وضع له او على جزئه او على الخارج عنه اذ المعنى الوضعي باعتبار الوضع الواحد
لا يمكن ان يكون الا احدها فالحصر عقلي والتعريفات تامة والاشتراط مفيد فهذا مراد القوم في مقام
التقسيم ولم يتنبه المتأخرون فظنوا التعريفات مختلة فاصلحوها بزيادة قيود واختلوا اخلالا
كثيرا ولا تستبعد فان هذا ليس اول قاعدة كسرت في الاسلام وكثيرا ما تنجبر المكسورة
من العظام بايدي اضعف الانام اذا تأيد بانعام الحق والاكرام والايجاب بان اللفظ المشترك لا يتحقق
فيه دلالتان اذ تتوقف الدلالة على ارادة المتكلم على قانون الوضع ولا يصح ارادة المعنيين معا باللفظ
فلهذا لا يدل اسم الاشارة واخواته على الموضوع له ابدا لانها وضعت ليستعمل في فرد معين ابدا على ما
زعموا فلو اريد بها الموضوعة هي لها لم يفهم اذ ليس الارادة على قانون الوضع فاللفظ ابدا
يدل على معنى واحد ان كان تمام الموضوع له فمطابقة وان كان جزؤه فتضمن وان كان الخارج فالتزام
لا لان توقف الدلالة على الارادة باطل لانا قاطعون بانا اذا سمعنا اللفظ وكنا عالمين بالوضع
نتعقل معناه سواء اراده اللافظ او لا ولا نعني بالدلالة سوى هذا اذ التوقف حقا ان دلالة
اللفظ الوضعية اي هو يتذكر الوضع وبعد تذكر الوضع يصير المعنى مفهوما لتوقفه على التذكر
عليه فلا معنى لفهمه من اللفظ الا فهمه من حيث انه مراد المتكلم والتفات النفس اليه لهذا الوجه

وهو الفهم الكلي

نم الارادة التي هي شرط اعم من الارادة بحسب نفسه ومن الارادة بحسب اللفظ ومن هذا تبين ان الدلالة تتوقف على الارادة مطابقة كانت او تضمنا او التزاما وجعل المطابقة مخصوصة به تصرف من القاصر لسوء فهمه بل لان انتقاض بعض التعريفات ببعض الدلالات لا يتوقف على اجتماع الدلالتين اذ اللفظ المراد به تمام ما وضع له من حيث انه تمام ما وضع له يصدق على دلالته عليه انه دلالة اللفظ على جزء ما وضع له اذا كان ذلك اللفظ مشتركا بين الكل والجزء ويكون ذلك المعنى جزءه مع انها مطابقة ولا دلالة على المعنيين باللفظ قد يتحقق على قانون الوضع كما في الكناية فانه يراد به الموضوع له للانتقال الى اللازم المراد به او جزئه المراد به فان قلت توقف الدلالة على الارادة يستلزم ان لا يجتمع المطابقة والتضمن او الالتزام مثلا وقد تقرر فيما بينهم ان الالتزام والتضمن يستلزمان المطابقة وان لا يكون اللفظ الدال على معنى له جزء مستلزما للدلالة التضمنية واللفظ الدال على الملزوم دالا بالالتزام بل يستلزم ان ينحصر الدلالة في المطابقة قلت يمكن التفصي عنه بان هذا كلام نشأ من قبل عدم التفطن لتوقف الدلالة على الارادة على ان ما ذكرنا مبني على كون الدلالة فهم المعنى من اللفظ وصحة الاجتماع مبنية على كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى عند اطلاقه وشرطه اي الالتزام اللزوم الذهني لا الاعم الشامل للخارجي اذ اللزوم الخارجي لا يوجب انتقال الذهن من المسمى الى اللازم حتى يترجح به من بين سائر الامور الخارجية للدلالة عليه ولما كان اللزوم الذهني مشتهرا بمعنى كون المسمى بحيث يستلزم الخارج بالنسبة الى جميع الاذهان وبالنسبة الى جميع الازمان وكان اعتباره منافيا لنظر هذا الفن لخروج كثير من المعاني المجازية والكناية عن كونه مدلولا التزاميا حتى اختلف في اعتبار اللزوم الذهني بناء المصر على ان اللزوم الذهني المشتهر غير معتبر وان من اعتبر اللزوم الذهني اعتبره بمعنى اخر ومن نفاه نفاه بالمعنى المشتهر فالنزاع لفظي فاقال ولو لاعتقاد المخاطب امرا يوجب الانتقال بعرف اي بسبب عرف عام لانه المتبادر من اطلاق العرف او غيره اي غير العرف العام من الشرع والاصطلاحات والتأمل في القرينة وتخصيص غيره بما سوى القرينة على ما في الشرح يوجب الاحتياج الى التكلف في قوله وشرط اللزوم الذهني بحمله على ان المراد باللزوم الذهني اعم مما يكون على الفور ومما يكون بعد التأمل في القرينة ويوجب عدم صحة كلمة الوصل اعني

قوله

قوله ولو لاعتقاد المخاطب آه لان معناه ان نقيض الشرط اولى باستلزام الجزاء الخبر اي اشتراط اللزوم الذهني ولا اشتراط ليس باولى على تقدير عدم كونه لاعتقاد المخاطب بسبب عرف او غيره اذ من جملة اللزوم على هذا التقدير اللزوم بعد التأمل في القرينة وهو ليس باولى من اللزوم لاعتقاد المخاطب بعرف عام او بعرف خاص او ما يجري مجراه على ما حمل قوله او غيره عليه بخلاف ما ذكرنا فان نقيض الشرط ح ليس الا اللزوم بالنظر الى نفس المسمى وهو اولى بالاشتراط وبعد يتجه ان ليس اللزوم لنفس المسمى ولا اللزوم لاعتقاد المخاطب بعرف او غيره شرطا للدلالة الالتزامية اذ يوجد كل منهما بدون الاخر فلا يصح ان احدهما اولى بكونه شرطا من الاخر بل الشرط مطلق اللزوم الذهني ولا مدفع له لو لم يتحمل بان قوله ولو لاعتقاد المخاطب موصول بجزء معنى الشرط اي يحصل الدلالة الالتزامية باللزوم الذهني ولو لاعتقاد المخاطب بعرف او غيره قال الشارح لم يشترط في الالتزام اللزوم الذهني لنفس المسمى مطلقا لانه لو اشترط ذلك لخرج كثير من المعاني المجازات والكنايات عن ان يكون مدلولا التزاميا بل يكن دلالة الالتزام مما يتأتى فيه الوضوح والخفاء قال السيد السند فيه بحث لان اللازم البين وان كان لازما له لكن دلالة اللفظ على لازمه اظهر من دلالته على لازم لازمه لان الذهن ينتقل من اللفظ الى ملاحظة الملزوم اولا والى ملاحظة اللازم ثانيا والى ملاحظة لازم اللازم ثالثا فبسبب ترتب هذه الملاحظات ولو بالذات تتفاوت الدلالات وايضا ينتقض هذا الحكم بالدلالة التضمنية هذا فان قلت ما ذكره من الترتيب بين اللوازم انما يتم لو لم يكن تصور اللازم مما يتوقف عليه تصور المسمى كما في العمى فان تصور المسمى يتوقف على تصور البصر واما اذا توقف فالترتيب على عكس ما ذكره قلت هذا لا يضره فيما هو بصدده لانه يكفيه ترتب المعنى في الوضوح والخفاء ولا حاجة له الى ترتيب ذلك ولو حفظ الترتيب المذكور لكفى تحققه في بعض اللوازم وتحقيق المقام سيأتي فانتظر والايراد المذكور لا يأتي اي لا يتهيأ بالوضعية لان السامع ان كان عالما بوضع الالفاظ اي بوضع جميع الالفاظ التي هي الطرق المختلفة في الوضوح للمعنى الواحد الذي للكلام الذي روعي فيه المطابقة لمقتضى الحال لم يكن بعضها اوضح لاستواء الجميع في الدلالة والا اي وان لم يكن عالما بوضع جميع الالفاظ سواء كان عالما بوضع البعض

اولالم يكن كل واحد دالا لانه لابد في العلم بوضع الجميع من العلم بوضع كل واحد وفيه بحث من وجهين

احدهما ان عدم العلم بالوضع لايستلزم عدم الدلالة لان الدلالة كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى

عند العلم بوضعه وهذا المعنى لازم للكلمة الموضوعة علم الوضع اولا وثانيهما ان عدم كون البعض اوضح

لازم لشقي الترديد فانه اذا لم يكن كل واحد دالا لم يكن بعضها اوضح لانتفاء الشيء اوضح في الدلالة

فرع دلالة الاوضح والواضح فلا وجه لتخصيص اللزوم بالاول ويمكن دفع الاول بان المراد بالدلالة

هناك فهم المعنى ومدار وضوح الدلالة على سرعة الفهم وبطئه والثاني بانه بنيته بما ذكره

على منشأ لزوم عدم كون البعض اوضح على التقدير الثاني وهو انتفاء الدلالة فكانه قال والالم يكن

كل واحد دالا فلا يكون بعضها اوضح فان قلت العلم بوضع جميع الالفاظ لايكفي في العلم بالمعنى اذ لابد

من العلم بوضع الهيئة ايضا والتعرض بوضع الالفاظ لايكفي في اثبات ان الايراد المذكور لايتاتي في الوضعية

لجواز ان يتاتى في دلالة الهيئة قلت العلم بوضع جميع الالفاظ على ما بينه لايكون بدون العلم بالهيئة

اذ الهيئة جزء من اللفظ فتامل ولو قال ان كان عالما بوضع الاشياء لم يكن بعضها اوضح لم يتجه شيء

فان قلت قوله والالم يكن كل واحد منها دالا اي وان لم يكن عالما بوضع جميع الالفاظ لم يكن كل واحد منها

دالا لنفي العموم في الشرط والجزاء مع بقاء الاصل لان النفي اذا دخل على ما فيه قيد رجع اليه مع بقاء الاصل

فبقي احتمال ان لايكون عالما بوضع شيء من الالفاظ ولايكون الترديد حاصرا قلت استعمل قوله والا في نفي

صدق العلم بوضع جميع الالفاظ وقوله لم يكن كل واحد دالا في رفع الايجاب الكلي وانتفاء صدق الايجاب الكلي

يكون بوجهين وهذا المعنى متعارف فيما بين ارباب الاستدلال على ان حال ما بقي ينكشف من حال ما ذكر

ولايلتبس ويمكن ابطال الشق الثاني بان يقال والالم يكن ما لايعلم من طرق المعنى الواحد لان طريقا

فمن يكون
الى يكون
يرد فيه المعنى بايعلم السامع ومحل كلام المص عليه مساغ فتامل واني قال والالم يكن كل واحد منها

دالا لم يقل والالم تكن دالة تنبيها على ان الشرط رفع الايجاب الكلي ولو قال ان كان عالما بوضع كل لفظ

لاستغنى عن هذا التنبيه واورد انه لو توقف فهم المعنى على العلم بالوضع لزم الدور لان العلم بالوضع

موقوف على فهم المعنى لان الوضع نسبة بين اللفظ والمعنى والعلم بالنسبة يتوقف على فهم المنتسبين

واجاب

واجاب عنه الشيخ في الشفاء بان فهم المعنى في الحال يتوقف على العلم بالوضع سابقا وبعض المتاخرين

بان فهم المعنى من اللفظ يتوقف على فهم المعنى في الجملة قال الشارح هذا قريب من الاول هذا وفي الاول

بالمعنى
نظر لان فهم المعنى في حال اطلاق اللفظ قد يتوقف على العلم بالوضع فيها قد يتوقف على العلم

بمعنى الفهم
فيها ينتج العلم بالمعنى في حال اطلاق اللفظ قد يتوقف على العلم به فيها تامل ويمكن الدفع ايضا

اي ايراد الدور
بان فهم المعنى من هذا اللفظ قد يتوقف على فهم المعنى لا من هذا اللفظ وبان فهم المعنى بالوضع

يتوقف على فهم المعنى لا بالوضع ولايخفى ان هذا الشك مع مزيحاته جارية في اشتراط مطلق

اي شك الدور مع مزيلاته
العلم بالوضع في مطلق الدلالة الوضعية كما في اشتراط العلم بالعلاقة في مطلق الدلالة لان العلاقة مطلقا

لما لا يخ
نسبة بين الدال والمدلول يتوقف العلم بها على العلم بهما لما بينا لك في بيان اشتراط الدلالة بالارادة

ويمكن ان يتجه انه حين اطلاق اللفظ وتذكر الوضع فهم المعنى لتوقف تذكر الوضع عليه فلا معنى لفهمه

من اللفظ لانه تحصيل الحاصل فالتحقيق ان فهم المعنى من حيث انه مراد بواسطة العلم بالوضع المتوقف

صفة الوضع
فبانه
على فهم المعنى لا من حيث انه مراد ويمنع الملازمة الاولى مستندا بجواز التفاوت بين المعاني الوضعية

وهي قوله لم يكن بعضها اوضح
في حضورها عند العقل سرعة وبطوءا بان يكون الانس ببعض الالفاظ اكثر والعهد بها اقرب

ويحتاج بذكر وضع البعض الى تفكر وتامل لقلة تكرره على الحس وندرة تكرر معناه على العقل

واجاب عنه الشارح بان المراد بالاختلاف في الوضوح والخفاء ان يكون ذلك بالنظر الى نفس الدلالة

ودلالة الالتزام كذلك لانها من حيث انها دلالة الالتزام قد تكون واضحة كما في اللوازم

القريبة وقد تكون بعيدة كما في اللوازم البعيدة بخلاف المطابقة فان فهم المعنى المطابقي واجب

قطعا عند العلم بالوضع والتفاوت في سهولة الحصول وبطوئه انما هو من جهة سرعة تذكر السامع

المستمى
للوضع وبطوئه ولهذا يختلف باختلاف الاشخاص والاوقات هذا وفيه بحث لان الانتقال من

الى الخارج من شرائط الدلالة الالتزامية وتذكر الوضع من شرائط الدلالة المطابقية فجعل الاختلاف

مبتدأ
لتفاوت الانتقال سرعة وبطوءا اختلافا في ذات الدلالة دون اختلاف لتفاوت التذكر كذلك

نحكم على انه يقتضي ان لايعتبر اختلاف الطرق في الوضوح والخفاء باعتبار الدلالة الالتزامية
فتركه

بسبب لزوم حاصل من التأمل في القرائن فانّ الاختلاف لا لذات الدلالة بل من جهة سرعة التنبه
للقرينة وبطوئه لاختلاف القرائن وضوحا وخفاء وكذلك تختلف تلك الدلالة باختلاف الاشخاص
فالاوجه ان يقال ولا يتأتى الاختلاف المذكور في الدلالات الوضعية لان المراد اختلاف بالنسبة الى البلغاء
والاختلاف في المعاني الوضعية بسرعة التذكر وبطئه تستوي فيه العامة والخاصة على انه لا يبعد
ان يقال لا يتحقق ذلك الاختلاف في الكلام البليغ لان البلاغة بعد الفصاحة وهي لا تكون الا بالفاظ
اى في الوضعية
كثير الدوران على السنتهم ولا يتجه عليه ما اورده الشارح على بيانهم من ان العلم بوضع الالفاظ
لا يستلزم عدم الاختلاف لان العلم قد يتفاوت لانه قد يكون جازما وقد يكون غير جازم لان ذلك
التفاوت ايضا مشترك بين العامة والخاصة على ان التفاوت بالعلم في الوضع لا يوجب التفاوت
في الوضوح والخفاء لان التفاوت في الوضوح بسرعة الفهم وبطئه والظن بالوضع لا يوجب بطوء
الانتقال بل ينتقل من الظن بسرعة الى المدلول الا ان الانتقال قد يكون الى ظنه فتأمل نعم يتجه على هذا
الوجه ما اتجه على ما ذكره من ان عدم جريان الطرق المختلفة في الدلالة الوضعية لا يوجب اسقاطها
عن نظر البيان فانه يكفي جريانها في جميع الدلالات فلتكن الدلالة الوضعية واحدة من الطرق المختلفة
فالوجه الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ان المراد بوضوح الدلالة الوضوح الذي
يدفع به التعقيد المعنوي على ان الاضافة عهدية يشار بها الى ما سبق في المقدمة من ان ما يحترز به
عن التعقيد المعنوي علم البيان فلا يتأتى الايراد المذكور في الدلالة المطابقة وانما حصر بحث البيان
بتلك الطرق لان ما عداها مفروغ عنه فيما عداه من العلوم العربية كما مر شبذة منه في المقدمة وستأتي
بالعقلية لجواز ان يختلف مراتب اللزوم في الوضوح قال المصنف انما يتأتى بالدلالات العقلية لجواز ان يكون
للشيء لوازم بعضها اوضح لزوما من بعض فاراد باللوازم ما يعم الجزء والامر في بيانه بالدلالات
العقلية مطلق ويسلك في هذا الكتاب هذا المسلك وبعد بيده عليك ان اللازم ما لم يكن
ملزوما لا ينتقل منه كما صرح هو به في غير هذا الموضع فينبغي ان يقال لجواز ان يكون للشيء ملزومات
لزومها لبعضها اوضح منه للبعض وبالجملة بيانه انما في الالتزام فبان يكون البعض ملزوما

بذاته

قوله لوازم آه باللازم ما يكون وجوده على سبيل التبعية وبالملزوم ما هو متبوع فلا ينافي ما يجيء لا انتقال الا من الملزوم سيد

بذاته والبعض بعرف او اصطلاح او قرينة واضحة او خفية وان يكون البعض ملزوما بلا واسطة ففهم
اللازم من الملزوم بلا واسطة اوضح من فهمه من الملزوم بواسطة لان الانتقال من الملزوم اولا الى اللازم
ثم الى اللازم لازمه واما في التضمن فبان دلالة اللفظ الكل على الجزء اوضح من دلالة لفظ الكل على جزء الجزء
لان الانتقال اولا الى الجزء ثم الى جزء الجزء فيكون دلالة الحيوان على الجسم اوضح من دلالة الانسان عليه
واعترض عليه الشارح بانه ينبغي ان يكون الامر بالعكس لان فهم الجزء سابقا على فهم الكل فالمفهوم من الانسان
اولا هو الجسم ثم الحيوان ثم الانسان فيتساوى الانسان والحيوان في الدلالة على الجسم لان المفهوم
منهما اولا هو الجسم وليس لك ان تجعل الاعتراض انه ينبغي ان يكون دلالة الانسان على الجسم اوضح
اى اعتراض الشارح
من دلالة الحيوان عليه لان دلالة الحيوان عليه اوضح من دلالة المطابقة ودلالة الانسان عليه
اوضح من الاوضح من دلالة المطابقة والاوضح من الاوضح من الشيء اوضح من ذلك الشيء لانا نقول
الاوضح من الاوضح من الدلالة المطابقية لشيء اوضح من الدلالة المطابقية له لا من الدلالة المطابقية
لشيء اخر فتأمل على ان كون الامر بالعكس ايضا مما يثبت المطلوب ولا يضر فلا طائل تحته ولا اختصاص
بهذا الاختلاف بالوضوح
للاشكال ببيان التضمن لانه لا يطرد القول بان فهم لازم اللازم بعد فهم اللازم لجواز ان يكون
فهم اللازم موقوفا على فهم لازم اللازم واجاب بان القوم صرحوا بان التضمن تابع للمطابقة
اى الشارح
لان المعنى التضمني انما ينتقل الذهن اليه من الموضوع له فكانهم بنوا ذلك على ان التضمن هو فهم الجزء
وملاحظته بعد فهم الكل وكثيرا ما فهم الكل غير التفات الى الاجزاء هذا واعترض عليه السيد السند
اى على جواب الشارح
بانه لو كان التضمن فهم الجزء بعد فهم الكل لم يكن المطابقة فيما تركب معناه مستلزما للتضمن
كما صرحوا به وقد فسر قولهم التضمن تابع للمطابقة بانه تابع له في القصد لان الواضع لم يقصد
بالاصالة الا فهم المعنى المطابقي [illegible] العقل بالانتقال من المعنى المطابقي الى التضمني فهذا
الجواب لا يطابق كلام القوم فالجواب المطابق لكلامهم ان يقال اللفظ انما وضع للكل لا باعتبار
تفاصيل اجزائه كما في الالفاظ المركبة فاذا اطلق ذلك اللفظ فهم الكل بجملة اجزائه ففهم كل جزء
اجمالا التضمن لازم للمطابقة فيما تركب معناه وهو متقدم على فهم الكل والاختلاف الذي يوجد

في التضمن ليس باعتبار فهم الاجزاء في ضمن ارادة الكل بل باعتبار فهم الجزء من حيث انه مراد بلفظ
الكل ومتأدى بالدلالة التضمنية ولا يخفى ان ملاحظة الاجزاء والالتفات اليها بعد فهم الكل اجمالا
انما هو بطريق التحليل فيتعلق اولا بالاجزاء ثم باجزاء الاجزاء ففهم جنس الجزء متقدم على فهم الجزء لكن
فهمه من حيث انه ملاحظ بحيازه متأخر عن فهم الجزء ولا شك ان فهم كونه مرادا باللفظ يتوقف
على ملاحظته المتوقفة على ملاحظة الجزء فيكون متأخرا عن فهم الجزء على هذا الوجه فلا يجري الاختلاف
في الدلالات التضمنية وضوحا وخفاء من حيث انها ارادة والمعتبر في هذه الفنون هو فهم الارادة لا الفهم
مطلقا هذا كلام وفيه بحث اما اولا فلان الفهم التفصيل اذا لم يكن تضمنيا لم يكن الاختلاف
في الوضوح والخفاء باعتباره اختلافا في الدلالات العقلية هي التضمن والالتزام واما ثانيا فلان
القول باستلزام المطابقة التضمن في تركب معناه وابطال الانتقال من الموضوع له الى الجزء كلام
اهل الميزان فلو بنينا في ما ذكره الشارح في توجيه كلام ارباب البيان واما ثالثا فلان الدلالة التفصيلية
على الجزء ليست دلالة عند اهل الميزان لانها ليست دائمة بخلاف علماء البيان فان الدلالة في الجملة
عندهم معتبرة فينبغي ان يكون دلالة تضمنية ويكون التضمن عندهم اعم فيمكن توجيه كلام الشارح
بانه اراد بقوله التضمن هو فهم الجزء وملاحظته بعد فهم الكل ان التضمن عند القوم ذلك لان المعتبر
من الدلالة عندهم الدلالة على المراد ولا يخفى عليك ان الدلالة على الجزء من حيث هو مراد انما هو بالقرينة
فاختلاف الدلالة التضمنية وضوحا وخفاء لا يقتصر على ما ذكره من الدلالة على الجزء والدلالة
على جزء الجزء بل ربما يكون بتفاوت القرائن وضوحا وخفاء ومما ينبغي ان لا يفوت ان تأتي الايراد
المذكور في الدلالات العقلية لا يتوقف على ما ارتكبوه من الوضوح حتى لو كان اللوازم الذهنية البينة
والاجزاء كلها في مرتبة من الوضوح يكفي في اختلاف مراتب الوضوح في الدلالات العقلية تفاوت اي الاحتمال
الدلالات الالتزامية العرفية او الاصطلاحية او المبنية على التأمل في القرائن الا انهم ارادوا
تحقيق الحق في الغاية واورد الشارح انه يخرج من تعريف البيان البحث عن المجاز المفرد وهو معظم
مباحث البيان وكثير من اقسام الكناية لانها في المعاني الافرادية اذ قد تقرر ان المراد بالمعنى الواحد

وهو فهم الجزء من حيث انه مراد بلفظ الكل ومتأدى بالدلالة التضمنية م
كما اعترف به السيد فيما سبق بقوله والاول هو الدلالة التضمنية دون الثاني م

معنى

معنى الكلام الذي يدعى فيه المطابقة لمقتضى الحال واجاب عنه بان تفاوت الكلام في الوضوح والخفاء
بتفاوت دلالة الاجزاء على معانيها فالايراد المذكور لا يتأتى الا بمعرفة المفردات ولك ان تقول
مرادهم بمعنى الكلام الذي يدعى فيه المطابقة لمقتضى الحال اعم من المعنى المطابقي والمعنى التضمني والمعنى
الالتزامي فمباحث المجاز المفرد مثلا مقاصد بالذات لا بالتبع ثم اللفظ المراد به اشار بكلمة ثم الى
الانتقال من بحث الى اخر فانه انتقل من تعريف البيان وتحقيق التعريف الى تعيين ما يبحث عنه في
الفن او اشار الى انه ما سبق مقدمة لتمييز الكناية والمجاز واكتفى هنا بايراد اثنين من الثلاثة التي
اشتهرت من مقدمات العلم اعني بيان الماهية والموضوع والفائدة لانه قد بين في اوائل الكتاب
ان فائدة علم البيان الاحتراز عن التعقيد المعنوي لازم يعني باللازم ما لا ينفك عما وضع له في الجملة
تعقلا سواء كان داخلا او خارجا ما وضع له الا ما وضع هو له على ما لا يخفى على نحوك ان كنت
ذا لب ان قامت قرينة على عدم ارادته يعني ما وضع له ولم يقل ان اقيمت قرينة ليخرج ما قامت قرينة
من غير قصد المتكلم لان قصد المتكلم مما لا يطلع عليه فجعل القيام دليل الاقامة فمجاز والا فكناية لانه
الكناية هي اللفظ المراد به لازم ما يراد به مع جواز ارادته فلا يقام قرينة على عدم ارادته لانه
مع اقامة القرينة عليه لا سبيل الى جواز الارادة وبهذا تبين ذهول من قال المراد بعدم ارادته
عدم جواز ارادته لان مبنى الكناية على جواز ارادته لا على ارادته وجعل المجاز والكناية تحت اللفظ
المراد به لازم ما وضع له مع انه قيل ان المراد بالكناية الملزوم لان الموضوع له ما لم يكن ملزوما لغيره
لا ينتقل منه اليه فالاستعمال ابدا في اللازم وما في الشرح انه هذا مبنى على ان الانتقال في المجاز والكناية
عن الملزوم الى اللازم وان ما ذكره السكاكي من ان المراد بالكناية الملزوم وفي المجاز اللازم لا يصح
ان الدلالة لللازم من حيث انه لازم على الملزوم فيتجه عليه انه مع صحة كلام السكاكي ايضا يتم ان
مستعمل فيهما في اللازم لان كون الانتقال في الكناية من التابع على ما هو مراد السكاكي باللازم
لا ينافي تلك المقدمة المحققة الحاكمة بان الانتقال من الموضوع له ابدا الى اللازم بمعنى ما يمتنع
انفكاكه عن الموضوع له في الجملة ثم من القرائن القائمة على عدم ارادة الموضوع له ما يستحيل فعقل مجوز

بيان الماهية ٨

منع جواز بيان

كون المعنى الحقيقي من الكناية مستحيلاً لجاز الله لم يفرق بين المجاز والكناية بذلك ويحتمل ان يجعل النكتة
بان المراد باللازم بالمجاز المتبوع وبالكناية التابع ولا ليس يبيك في كونه المجاز مطلقاً مما اريد به اللازم
ان يبعضه مما اريد به المشبه او الجزء او الكل الى غير ذلك لان جميع ذلك يرجع الى اللازم بالمعنى السابق
في الجملة بقي ههنا انه فات قيدان لا بد منهما وبدونهما يختل تعريف كل من المجاز والكناية احدهما
قيد اصطلاح التخاطب حتى لا ينتقض تعريف الكناية بلفظ استعمل فيما وضع له في اصطلاح التخاطب
وهو غير ما وضع له في اصطلاح آخر فانه لا ينصب هنا قرينة على عدم ارادة ذلك الموضوع له وحد المجاز
بلفظة مشتركة بين لازم وملزوم فانه يصدق عليه اذا استعمل في احد معنييه انه اللفظ المراد به لازم ما
وضع له مع قرينة مانعة عن ارادة ما وضع له ويمكن ان يدفع بان المراد به اللفظ المراد به لازم ما وضع
له من حيث انه لازم ما وضع له وثانيهما قيد على وجه يصح لئلا يدخل في تعريفهما ذكر الاب وارادة
الابن فانه لا يصح مع اللزوم بينهما فهو غلط واللفظ المراد به لازم ما وضع له ابعاد قد لم يعتبر
نوعها واللفظ المراد به لازم ما وضع اذا جرى على اللسان سهواً واللفظ المراد به المشبه مع عدم
ادعاء دخوله في جنس المشبه به فان ذلك غلط لا يعد من المجاز ولا الكناية وقدم المجاز عليها
اي على الكناية لان معناه كجزء معناها المقصود وجه التقديم في البحث لا في التقسيم فالتقديم في التقسيم
لتقدمه في البحث على ان مفهومه وجودي ومفهومها عدمي وانما قال كجزء معناها لانه لم يرد
بالكناية المعنيان بل يجوز الارادة فنزل الجواز منزلة الوقوع وبهذا التنزيل صار جزءاً فهو
كالجزء وفيه علاقة معنى المجاز من حيث هو مدلول المجاز ليس جزء مدلول الكناية من حيث هي مدلول
الكناية ومن وجوه تقديمه انه اهم لكثرة مباحثه ومزيد دقايقه وكثرة مباحث ما يتوقف عليه
ويبتني عليه وانه ابعد عن الحقيقة التي لا يبحث عنها في الفن بخلاف الكناية فانها اشبه بالحقيقة
فاعرفه ثم اشار بكلمة ثم الى التفاوت بين المجاز والكناية والتشبيه في ان التشبيه غير مقصود بالذات
في الفن بخلافهما وقد اشار بقوله فانحصر في الثلثة الى امر آخر وهو ضبط ابواب الفن اجمالاً
وهو ايضاً من مقدمات الشروع منه اي من المجاز ما يبتني على التشبيه قال الشارح وهو الاستعارة

التي

التي كان اصلها التشبيه فذكر المشبه به واريد المشبه فصار استعارة فجعل معنى الابتناء على التشبيه
ان حقيقته التشبيه ولك ان تجعل معناه ان علاقته التشبيه وبالجملة يتجه ان اصل القسم الاخير
من المجاز ايضاً اربعة وعشرون نوعاً فلو كان بيان المجاز معيناً للتعرض بالاصل على حدة لوجب
بقصد آخر التعرض لاصل المجاز المرسل الآن فيتكلف ويقال بعيد ان منه ما يبتني على التشبيه
الذي هي مباحث كثيرة مستحق ان يجعل باباً على حدة ولا يسعه باب ما يبني عليه ولا يذهب
عليك ان التشبيه كما يبتني عليه شيء من المجاز يبتني عليه الاستعارة بالكناية فجعله اصلاً
من اصول الفن ليس لمجرد مصلحة المجاز فتعين التعرض له على حدة بخلاف ما يبتني عليه المجاز
المرسل فانه لقلته اورد في بحث المجاز المرسل كما هو حق مقدمة الشيء وقد فرع الفاضل على ابتناء
بعض المجاز على الاستعارة جعله باباً على حدة وتقديمه على المجاز والكناية ولذا تكلف الشارح
في عبارة المص فحمله على التعرض قبل التعرض للمجاز ووجه تقديمه لذلك على الاستعارة ظاهر
واما على المجاز المرسل فلان اتصال المجاز المرسل بالاستعارة جعلهما باباً واحداً ووجه تقديمه
على الكناية لان المجاز متقدم عليها فانحصر اي علم البيان المحيل على الفن الثاني من الكتاب وهو
المحول على المقصود من علم البيان لان الفن مشتمل على امور سوى تلك الثلاثة من تعريف
العلم وبيان ما يبحث عنه فيه والضبط ابوابه الى غير ذلك فلذا قال في الايضاح فانحصر المقصود
في التشبيه والمجاز والكناية ولك ان تجعل الضمير لعلم البيان العرفي فيظهر المقصود بدون
اعتبار المقصود في الثلاثة المذكورة وكانه يسمي الاقسام الثلثة باسامي ما يبحث عنه
فيها كما يسمي ابواب المعاني باسم الاحوال على ما هو ظاهر الحال من سوق المقال ويرد على الحصر
الاستعارة بالكناية على مذهب المص لانه ليس مما يدخل في المراد بالتشبيه ههنا لا المجاز
ولا الكناية واعترض السيد السند بان ما ذكره من ابتناء الاستعارة على التشبيه لا يوجب جعله
من المقاصد بل يوجب كونه مقدمة لبحث الاستعارة وبناء كونه مقصوداً من المقاصد البيانية
وكثرة مباحثه لا يوجب ذلك بل يوجب جعله مقصوداً على حدة بعد ثبوت كونه مقصوداً

وفيه لا ان فلا

على التشبيه خط

٢٢٩

قلت ما يتوقف عليه المقصود الاصلي من العلوم يجعل مباحثه جعل مباحث القضايا من المنطق لابتناء
القياس عليه ومباحث الطرقيات منه لابتناء الوقوف عليها قال السيد السند الحق ان التشبيه اصل برأسه
من اصول هذا الفن وفيه من النكت واللطائف البيانية ما لا يحصى وله مراتب مختلفة في الوضوح والخفاء
مع ان دلالته مطابقة ومن يتحمل ما ذهب اليه من الايراد المذكور لا يتأتى بالوضعية ولو تتبعت ما ذكره
الشيخ في الايضاح من شرف التشبيه ولطائفه نقلا وتحقيقا لم يبق لك شبهة فيما ذكرناه وتعجبت
انه مع ذلك كيف لم يتنبه ان الطرق المختلفة جارية في الدلالات المطابقية وان ليس التشبيه متطفلا
للاستعارة لكن يتجه ان هذه اللطائف هل هي بيانية ام داخلة في المعاني لا بد لكونها من البيان
من بيان ونقل السيد السند عن بعض الافاضل فائدة وهي انك اذا قلت وجهه كالبدر ولم يرد به
ما هو مفهومه وضعا بل اردت انه في غاية الحسن ونهاية اللطافة ولكن ارادة هذا المعنى
لا ينافي ارادة المفهوم الوضعي كما في الكناية ومن ثم ينبغي ان ينحصر مقاصد علم البيان في اربعة التشبيه
والاستعارة والمجاز المرسل والكناية والوجه في الضبط ان يقال اذا اريد باللفظ خلاف ما وضع
له فاما ان ينافي ارادة ما وضع له اولا وعلى كل تقدير فاما ان يبتني ارادته منه على التشبيه اولا
فنسبة التشبيه الى الاستعارة كنسبة الكناية الى المجاز المرسل الا ان يكون التشبيه مع كونه اصلا
مقصودا مقدمة لمباحث الاستعارة فاستحق التقديم عليها من هذه الجهة التي هي الاقوى من الجهة
الاخرى التي بها اخرت الكناية عن المجاز المرسل فتأمل وفيه بحث اما اولا فلان عدم ارادة المفهوم
الوضعي من قولنا وجهه كالبدر ليس بظاهر لان المراد وجهه كالبدر في جميع جهات الحسن وهو المقصود
في المدح عن قولنا هو في غاية الحسن ونهاية اللطافة واما ثانيا فلان التشبيه اذا اريد به المبالغة
في كمال الشيء واريد به انه ممكن وانه على هذا المقدار من الوصف فانه لم يمنع مانع من ارادة المعنى
الحقيقي فهو داخل في الكناية والا في المجاز المرسل فبهذا الاعتبار لا يكون مقصدا رابعا
التشبيه اي هذا باب يسمى بالتشبيه فلذا قال ثانيا التشبيه ولم يأت بالضمير لئلا يحوج
الى تكلف في المرجع فقال الشارح يريد بالتشبيه الاول التشبيه الاصطلاحي الذي يبتني عليه

الاستعارة

مطلب التشبيه

الاستعارة وبالثاني ما هو اعم اعني التشبيه اللغوي فلذا لم يأت بالضمير لئلا يعود بظاهره الى المذكور
وفيه ان الاول اعم من المبني عليه الاستعارة لان المبني عليه ما يكون وجه الشبه فيه اقوى والمذكور في هذا
البحث لا يتقيد عليه الا ان يقال المقصود بالبحث ما يبتني عليه الاستعارة وذكر الباقي متطفل وقال اللام
في التشبيه الاول للعهد وفي الثاني للجنس وفيه انه اذا اريد بالاول التشبيه الاصطلاحي ايضا فاللام فيه
ايضا للجنس لان لام العهد اشارة الى قسم من مفهوم اللفظ ولم يرد هنا قسم منه وجعل التشبيه بالمعنى
اللغوي وصرفه الى الاصطلاحي بلام العهد بعيد ويمكن ان يقال المراد التشبيه الاصطلاحي والتعريف
اشارة الى قسم منه وهو ما يبتني عليه الاستعارة وهو التشبيه الاصطلاحي الذي يكون المشبه به
اقوى من وجه الشبه لكن الظاهر من سوق الكلام ان المراد به ما قصد تعريفه بقوله والمراد ههنا ما لم يكن
الى آخره فتأمل والتعريف مطلق التشبيه لانه جنس التشبيه الاصطلاحي لان كلمة ما في تعريف التشبيه
الاصطلاحي عبارة عن التشبيه ويتضمن ظهور وجه المناسبة بين المعنى الاصطلاحي واللغوي ونبه
على ان تعريف التشبيه الاصطلاحي بتشبيه لم يكن على وجه الاستعارة اي ليس تعريفا للشيء بنفسه بل تعريفا
للتشبيه الاصطلاحي بالتشبيه اللغوي الدلالة مصدر قولهم دللت فلانا على كذا اذا هديته له لا يقال
تعريف الدلالة بالهداية تعريف بالاخفى لانهم عرفوا الهداية بالدلالة على ما يوصل الى المطلوب
لانا نقول ليس المقصود تعريف الدلالة بل التنبيه على ان المراد به ليس الدلالة التي هي صفة اللفظ كما يتبادر
في هذا المقام فان قلت لم لم تحمل الدلالة على ما هو صفة اللفظ واللفظ ايضا يدل على مشاركة امر لامر
كالمتكلم قلت في عرف القوم واللغة لا يسمى اللفظ بالمشبه على صيغة اسم الفاعل وانما يسمى به المتكلم
على مشاركة امر لامر آخر في معنى فالامر الاول هو المشبه والثاني هو المشبه به والمعنى وجه التشبيه
والدال والمشبه هو المتكلم في الشرح ان ظاهر هذا التفسير شامل لنحو قاتل زيد عمرا وجاءني زيد وعمرو
وما اشبه ذلك وقال السيد السند ان المدلول المطابقي في هذه الامثلة ثبوت المسند لكل من الامرين
ويلزمه مشاركتهما في المسند فالمتكلم ان قصد المعنى المطابقي فلم يدل على المشاركة لان المتبادر من اسناد
الافعال الى ذوي الاختيار ما صدر بالقصد وان قصد المعنى الالتزامي فقد دل على المشاركة فهو داخل

فى التشبيه وما وقع فى عبارة ائمة التعريف ان باب فاعل وتفاعل للمشاركة والتشارك فمسامحة والمراد
انه يلزم منهما ذلك فسقط الاعتراض اما ظاهر عبارة ائمة التعريف او عدم الفرق بين ثبوت حكم
لشيئين وبين مشاركة احدهما للآخر او الغفلة عن اعتبار القصد فيما يسند الى ذوى الاختيار
وبما ذكرنا اندفع ما يقال انه لو اعتبر القصد فى الدلالة لم يكن للفظ دلالة على المدلولات التضمنية
والالتزامية لانه فرق بين دلالة المتكلم ودلالة اللفظ نعم يتجه عليه ان هذه الامثلة على تقدير قصد
المشاركة فيها تدل على التشابه وفرق بين التشابه والتشبيه بدا على ما ذكره المصنف بعد فان
اريد الجمع بين امرين فى شئ فالاحسن ترك التشبيه الى الحكم بالتشابه والمراد هنا الاولى وهو هنا
اى التشبيه فى الاصطلاح ليعلم ان هذا بيان معنى آخر للتشبيه واما عبارته فتوهم ان معنى التشبيه
هو ما سبق والمراد منه هنا قسم منه بطريق ذكر العام وارادة الخاص ما لم يكن اى تشبيه لم يكن
على وجه الاستعارة التحقيقية نحو رايت اسدا فى الحمام ولا على وجه الاستعارة بالكناية نحو انشبت
المنية اظفارها ولا يحتاج فى التعريف بترك التقييد بان لا يكون على وجه التمثيل لان الاستعارة
التمثيلية داخلة فى التحقيقية وان توهم عبارة المصنف بعد وحسن كل من الاستعارة التحقيقية و
التمثيل برعاية جهات حسن التشبيه ان التمثيل يقابل التحقيقية ولا على وجه التجريد قيل به ليخرج
تشبيه يتضمنه التجريد فيه انه لم يكن تجريد الشئ عن نفسه لانتزاع لا تشبيه نحو لهم فيها دار الخلد
فانه لانتزاع دار الخلد من جهنم وهى عين دار الخلد لا تشبيه به بخلاف نحو لقيت بزيد اسدا فانه
لتجريد اسد من زيد واسد مشبه بالزيد لا عينه ففيه تشبيه مضمر فى النفس فمن احترز به عن نحو
لهم فيها دار الخلد فلم يجرد عقله عن غواشى الوهم وكان حبالة الوهم فيه تعريف التجريد بالانتزاع عن امر
ذى صفة آخر مثله فيها فتوهم ان فى كل تجريد تشبيه فامعن النظر واستيقظ من سنات الخطر لئلا تتفرج
من سوء الاثر ونعم انا اخراج التجريد من التشبيه مخالفة من المصنف مع الفتاح حيث صرحوا بجعل التجريد
من التشبيه وسنذكر لكشف الى تمة تحقيقا يظهر منه ان لا خلاف بينهما والفتاح ايضا معه فى هذا
التقييد وانما لم يكتف بقوله لا على وجه الاستعارة لان الاستعارة لفظ مشترك بين الاستعارة التحقيقية

اى فى الاصطلاح

والاستعارة

٢٣١

والاستعارة بالكناية عنده فلا يصح ارادة معنييهما فى اطلاق واحد ولم يذكر الاستعارة التخييلية
لانه عنده اثبات لوازم المشبه به للمشبه بطريق المجاز العقلى وليس فيه دلالة على مشاركة امر لامر
فهو لم يدخل فى المراد بكلمة ما من التشبيه اللغوى حتى يحتاج الى تخريج واما على مذهب السكاكى وهو
ان الاستعارة مشترك معنوى بين الكناية والتخييلية استعارة اللفظ لموهوم شبه بالمحقق فيجب الاكتفاء
بقوله ما لم يكن على وجه الاستعارة لان فى التقييد تطويلا بل افسادا قال الشارح وينبغى ان يزاد فيه
قولنا بالكاف ونحوه لفظا او تقديرا ليخرج عنه نحو قاتل زيد عمرا وجاء زيد وعمرو وفيه انه خرج
من تفسير كلمة ما بالتشبيه لانه ليس تشبيها وانما يجب تقييد تعريف التشبيه اللغوى ولما كان دخول
نحو قولنا زيد اسد وصم بكم عمى فى التفسير المذكور للتشبيه مشكلا للاختلاف فى ان امثالهما استعارة
او تشبيه بليغ صرح بما هو مراده ومذهبه فقال فيدخل فيه نحو قولنا زيد اسد مما حذف فيه اداة
التشبيه وجعل المشبه به خبرا او ما فى حكمه للمشبه مشهود مذكور ونحو قوله تعالى صم بكم عمى مما جعل المشبه به
خبرا ومما جعل مع حذف الاداة خبر المشبه محذوف او جاريا مجرى الخبر من الحال والمفعول الثانى من باب
علمت والصفة والمضاف اليه نحو ماء اللجين اى ما هو اللجين ولا يذهب عليك انه يجوز ان يجعل المشبه به
مبتدأ نحو الاسد زيد لان المبالغة فى التشبيه تدور على دعوى الاتحاد وجعل المشبه به مبتدأ او جعله
خبرا سيان فى ذلك ويقرب منه لجين الماء فانه فى معنى لجين هو الماء ولا تعرض عن النحو وان نقل
عنه كثير مع حرف يراد زيد اسد وصم بكم عمى زيادة مبالغة فى كون التشبيه البليغ تشبيها لا استعارة
لان زيد اسد اقرب الى الاستعارة من زيد الاسد كما ستعرف فى الخاتمة ولهذا اقتصر على التعرض
بهما واختار انه ليس استعارة لا ذكره صاحب الكشاف ان الاستعارة انما تطلق حيث تطوى
ذكر المستعار له بالكلية ويجعل الكلام خلوا عنه صالحا لان يراد به المنقول عنه والمنقول اليه لولا
دلالة الحال او فحوى الكلام هذه عبارته ودلالته على انه مما ليس باستعارة ظاهرة وانما اشكل
على الناظرين قوله لولا دلالة الحال او فحوى المقال لانه كما لا يصلح مع القرينة ارادة المنقول عنه
لا يصلح بدونها ارادة المنقول اليه واجاب عنه السيد السند الشارح بانه قيد لارادة المنقول عنه

وهو بعيد وقيل توجيهه انه يصلح بدون القرينة لارادة المنقول اليه بان ينصب القرينة وفيه

انه يصلح للمنقول عنه مع وجود القرينة بان يترك القرينة فلا معنى لتقييد الصلاحية بقوله لولا

دلالة الحال آه وانا اقول المراد انتفاء دلالة الحال وفحوى الكلام على ارادة شيء منهما انه لو قطع النظر

عن حال يدل على ارادة المنقول عنه وهو عدم القرينة وعن حال يدل على ارادة المنقول اليه وهو القرينة

وعن فحوى المقال ومقتضى سوق الطالب للحقيقة والمجاز لجاز ارادة اى منهما تريد والنظر بحركة هو

الفكر لغة اى الفكر ههنا في اركانه قال الشارح اى البحث في هذا المقصد اقول فيه تنبيه على ان

التشبيه الذى هو من مقاصد الفن لم يجعل نفسه موضوع مسائله بل احد اركانه والمقصود معرفته

لانه مبنى الاستعارة لا اركانه وبهذا علم ان البحث عن الشيء قد يكون بالحمل على اجزائه الخارجية ليحصل

منه ملكة استنباط احوال المحمولة عليه وهى طرفاه ووجهه واداته اطلق الاركان على تلك الاربعة

مع ان التشبيه الدلالة المخصوصة فتلك الاربعة خارجة عنه كالغرض لانها داخلة في مفهومه اولانها

اركان للفعل الدال على التشبيه تنزيلا للدال منزلة المدلول فهذا داب ائمة العربية والدال على التشبيه

وان ليس الا واحد منها لكنه كثيرا ما يكون حرفا لا يؤدى معناه الا بمعونة الطرفين والوجه كما هو شان

الحروف فجعل الدال المجموع المشتمل على الاربعة وكذا كثر اطلاق التشبيه على الكلام الدال على المشاركة المذكورة

نحو قولنا زيد كالاسد في الشجاعة واياك وان تجعل ضمير اركانه الى التشبيه بمعنى الكلام المذكور

او الى مفهوم التشبيه بطريق الاستخدام وضمير الغرض منه واقسامه الى التشبيه بمعنى الدلالة المذكورة

باعتبار افراده بهذا الطريق فانه بعيد عن داب التعلم والتعليم ولا يليق بمقام التفهيم ولا يرضى به البيان

والاداة ليست اداة للتشبيه بل هو اداة دالة لربط الطرفين بالاخر في مقام التشبيه والمراد

به اما معنى الكاف ونحوه فيلايم المقصود ويبطل فيه ووجه واما نفس اللفظ الدال تنزيلا للدال

منزلة المدلول قال الشارح قدم البحث عن طرفيه يعنى من بين الاركان لاصالتهما لان وجه

التشبيه معنى قائم بهما والاداة آلة لبيان التشبيه بينهما ولانه ذكر احدهما واجب البتة بخلاف

الوجه والاداة هذا كلامه وفيه انه يقال في جواب هل زيد كالاسد نعم فيحذف الطرفان الا ان

المحذوف

المحذوف بقرينة كالمذكور ولا يحذف الطرفان بلا قرينة بخلاف الوجه والاداة فانهما لم يحذفا

بقرينة في جائني زيد اسد ونحن نقول قدم البحث عن طرفيه لان البحث عن التشبيه لانه مبنى الاستعارة

التى هى احد طرفى التشبيه فاهتمام علماء البيان جب بالطرف في الطرف الاعلى وهذا هو الوجه الاجلى وان

خفى الى الآن ولا يبعد ان يقال قدم ليكون البحث عن الطرف في طرف فتامل وفي الغرض منه وفي اقسامه

قال المصنف في الايضاح وفي تقسيمه بهذه الاعتبارات وبهذا علم وجه تاخير اقسامه طرفاه اما حسيان

اى منسوبان الى الحس وهو منحصر في الحس الظاهر عند المتكلمين وعليه بنى التقسيم كالخد المشهور

الفتح ويوافقه اعجام الصحاح لكن في القاموس الخد انه والخدان بالضم ما جاوز مؤخر العينين الى منتهى

الشدق او اللذان يكتنفان الانف عن يمين وشمال او من لدن المحجر الى اللحى منه كعدو الورد في القاموس

الورد كل شجر نوره وغلب على الحوجم يريد الورد الاحمر والصوت الضعيف اى الذى لا يسمع الا عن

عن قريب والهمس في الشرح هو الصوت الذى اخفى حتى كانه لا يخرج عن فضاء الفم لكن في القاموس

هو الصوت الخفى وكل خفى او اخفى ما يكون من صوت القدم والنكهة اى ريح الفم او النفس المخرج من الفم

الى انف آخر والاخير هو الملائم بالعنبر والاول هو الملائم بريح العنبر والريق اى ماء الفم والخمر وهو

ما اسكر من عصير العنب او عام وحرم الخمر بالقوم بانها حرمت وما بالمدينة خمر عنب وما كان شرابهم

الا البسر والتمر والجلد الناعم اى اللين والحرير قال الشارح المحقق وهذا كله مما فيه نوع تسامح

الا في الصوت الضعيف والهمس والنكهة وذلك لان المدرك بالبصر انما هو لون الخد والورد

وبالشم رائحة العنبر وبالذوق طعم الريق والخمر وباللمس ملامسة الجلد الناعم والحرير ولينها لا نفس

هذه الاشياء لكونها اجساما لكنه قد اشتهر في العرف انه يقال ابصرت الورد وشممت العنبر منه وعلم

او نحو وذقت الخمر ولمست الحرير من حيث اوحد هذا كلامه ولجاز السيد السند في شرح المفتاح

ان يكون مبنيا على العرف ولا يكون تسامحا فان قلت مع وجود العرف كيف جزم الشارح بالتسامح

ورجح السيد السند كونه تسامحا قلت لان التسامح يجرى في هذه الامثلة على الاصطلاح والظاهر ان

المصنف يبنى الامر على العرف لانه لو لم يكن كذلك لاصطلح هذا التسامح الذى وقع في المفتاح كما لا يخفى

٢٢

شابها آخر وهو انه مثل لسطح فيني بالخد عند التشبيه بالورد وهكذا الى آخر الامثلة ولا يذهب
عليك ان النكهة ايضاح الشارح على احد التوجيهين وان هذه الامثلة مما طرفاه حسيان
سواء جعل تشبيه الكلي بالكلي او الجزئي بالجزئي فالكل مشتمل على الشارح لان الكلي ليس حسيا قال في المفتاح
كالريق اذا شبه بالخمر على زعم القوم قال السيد في شرحه يريد القوم المولعين بشربها وفيه دفع
لما يقال من ان الطعم الخمر مكروه فليس لها لذة طعم هذا ولك ان تقول المراد على زعم القوم الفساق اي حريصين
فانهم يثبتون للريق لذة بطعم والاشبه انه اراد دفع علماء البيان حيث جعلوا التشبيه في لذة الطعم
واشار الى ان الاشبه ان تشبيه الريق بالخمر ليس في الطعم بل في التلذذ وعاني فالشبه لذة النفس
بالخمر فليس شيء من الطرفين حسيا او عقليا ان عطف على قوله حسيان كالعلم والحيوة في المختصر نقلا
من المفتاح والايضاح ان وجه الشبه بينهما كونهما جهتي ادراك قال والمراد بالعلم ههنا
ملكة يقتدر بها على ادراكات جزئية لا نفس الادراك ولا يخفى انه جهة وطريق الى الادراك كالحيوة
كذا هذا كلامه ولا يخفى ان الملكة كما انه سبب للادراكات جزئية هي صور للجزئيات ولذا وصفت
بالجزئية كذلك هي مسبب لادراكات كلية هي صارت سببا لحصول الملكة فان الادراكات اذا تكررت
وترسخت تصير ملكة والملكة تصير سببا لاسترجاع تلك الادراكات بلا تجشم كسب جديد فان
الادراك اولا سبب لحصول الملكة الملكة سبب لحصول الادراك ثانيا فلا يخفى ان الادراك
ايضا سبب للادراك فلا صحة لنفي ارادة نفس الادراك على ان سببية ادراك لادراك لا يكون بغني علوي
عن الكسب وبالجملة هو تشبيه مدح العلم بانه كالحيوة يميز صاحبه عن الميت والجماد ولك
اي الدليل
ان تجعل وجه التشبيه تميز الصاحب عن الجماد وهذا يصح على اي معنى تحمل العلم فتحمل والاوجه ان وجه
الشبه كونهما سببي انتفاع بالافق فانه لا انتفاع بدون العلم كما انه لا انتفاع بدون الحيوة
اي ان فخ
ولك ان تريد بالادراك الوصول الى الشيء فيكون معنى كونهما جهتي ادراك جهتي وصول الى الشيء
فيؤل الى الوجه من الاوجه فتنبه ولا تغفل فان مآل التشبيه العلم بآل الغفلة التمرد والنهي او
مختلفان بان يكون المشبه عقليا والمشبه به حسيا او على العكس فنبه على الاول بقوله كالمنية وجعو

الموت

الموت وفسر بعدم الحيوة عما من شانه وقال السيد الاظهر انه عدم الحيوة عما اتصف بها ويؤيد الاول
قوله تعالى وكنتم امواتا فاحياكم والسبع بفتح الباء وضمها وسكونها المفترس من الحيوان وعلى الثاني بقوله
والعطر وخلق كريم اما باضافة الخلق الى الكريم كما في الشرح لكن لا بتقدير رجل كريم كما فيه ان لا وجه
للتخصيص بل بتقدير شخص كريم واما بالوصف فيكون من قبيل عيشة راضية فالعطر والطيب مشموم
والخلق وهو كيفية نفسانية يصدر عنها الافعال بسهولة من غير سبق روية عقلي ونبه بتقديم
الاول على كثرته كما نبه عليها المفتاح بتمثيل الاول بثلثة امثلة وتمثيل الثاني بواحد وكان وجه قلته
ان المحسوس اصل للمعقول تنتزع منه المعقول ولذلك قيل من فقد حسا فقد فقد علما يعني المستفاد
من ذلك الحس فتشبيه المحسوس بالمعقول جعل الفرع اصلا والاصل فرعا وهو مستهجن ولذلك لو حاول
محاول المبالغة في وصف الشمس بالظهور والمسك بالطيب فقال الشمس كالحجة في الظهور والمسك
كخلق فلان في الطيب كان سخيفا من القول وهذا سر نحوي يعلل به الواقع ويزين به اللغة فلا يسمع
ضعيفا
فيه ما ينافيه قريب منه ان الانسب عدم جواز جعل الفرع اصلا لجواز كون الفرع من وجه اصلا من وجه ولو سلم فليس
كل محسوس اصلا لكل معقول فليشبه محسوس بنوع محسوس آخر وما يمكن ان ينافيه ما يرد به من انه من المحسوس
ماهو الخيالي وليس اصلا للمعقول الاولى فتسمي في التالين المذكورين لان التشبيه اظهر واعرف فيهم الا التمسك
به في عدم الجواز كما فعل من ادعاه ولا في عدم الجواز الا بعد جعل المعقول كالمحسوس كما فعله البعض غاية الامر
ان جعله كالمحسوس ابلغ ولما كان المشهور من الحسي ما ادرك بتعلق الاحساس بنفسه ومن بالعقلي ما لا يكون
للحس الباطن مدخل فيه والتبادر الى الوهم جعل المحسوس المخترع داخلا في المحسوس احتاج الى تفسير الحسي
والعقلي فقال والمراد بالحسي المدرك هو او مادته باحدى الحواس الخمس الظاهرة وهي كالحسيات مشتقة من
الاحساس على خلاف القياس الحس الظاهرة تقييد الحواس بالظاهرة يشعر بالعقل ما لحواس الباطنة
وجعل الوجدانيات داخلة في العقلي يناسب انكارها اتباعا لمذهب المتكلمين وحمل الظاهرة على المستغنية عن
لفظ
البيان وان كان لطيفا وقد يشار اليه بالبيان لكنه بعيد كالمخالف للعيان فدخل فيه اي في الحسي بحسب
زيادة او مادته في تفسيره الخيالي وهو المعدوم الذي يفرض مجتمعا من امور كل واحد منها مما يدرك

اي الطيب

بالحس فان قلت لو فسر الحسي بما لو ادرك لادرك باحدى الحواس الظاهرة لكان اقرب الى الفهم وانسب
لان جعل الوهمي في قرن الخيالي انسب من جعله في قرن العقلي قلت انما يكون في قرنه لو لم يتفاوتا بكثرة
تشبيه المحسوس بالخيالي وقلة تشبيهه بالوهمي كتشبيهه بالعقلي واما اذا كان كذلك فهو في قرن العقلي
كما في قوله وكان محمر الشقيق وصفه بالمحمر مبالغة في حمرته لان الافعال للمبالغة فليس وصفا للشقيق به
وهو ورد احمر لغة اريد به شقائق النعمان بعض النسخ اضيفت الى النعمان بمعنى الدم او الى نعمان ابن المنذر
لانه انتهى الى ارض فيها من الشقائق ما اعجبه وقال ما احسن هذه الشقائق احموها وكان اول من حماها
او الى نعمان بالفتح وهو واد في طريق الطائف يقال له نعمان الاراك وكانه رد انتساب الشقائق الى المنذر لشهرة
الشعراء لم يوجد الشقيق بمعنى الشقائق بل الشقائق للواحد والجمع فان قلت هذا الوزن مما لا نظير له
في الاحاد ولو كان الشقائق للواحد لوجد له نظير في الاحاد قلت ذكر في القاموس انه سميت بالشقائق
تشبيها لها بشقيقة البرق وهي ما انتشر منه في الافق هذا فهو في الاصل جمع سمي به هذا الورد
الاشقر على اوراق كل ورد منه كشقيقة اذ تصوب اي مال الى السفل او تصعد اي مال الى العلو قيد الشبه
بهذا القيد لان اوراق الشقائق ليست على هيئة العلم من غير ميل الى السفل والعلو اعلام جمع علم
وهو ما ينشر فوق الرمح ياقوت نشرن على رماح جمع رمح من زبرجد فان الاعلام الياقوتية المنشورة
على الرماح الزبرجدية مما لم يدركه حس لان الاحساس لا يتعلق بغير موجود مادي حاضر عند الحس
على نسبة مخصوصة يعرفها كل ذي حس لكن مادته التي تركبت منها كالياقوت والزبرجد وهيئة العلم
والرمح والنشر مما ادرك بالحس ويمكن تفسير النشر بما يخرج المشبه به عن كونه خياليا بان يجعل اعلام
ياقوت بمعنى اعلام كالياقوت في الحمرة فيكون تشبيها بليغا ويراد بالزبرجد خشب مخضر كالزبرجد فيكون
استعارة وبالعقلي عطف على قوله بالحسي وما عداه ذلك على قوله مدرك عطف معمولين على معمولي عامل
واحد اي المراد بالعقلي ما لم يدرك هو ولا مادته ولا بعض مادته باحدى الحواس الظاهرة سواء ادرك بعض مادته
او لا فدخل فيه الوهمي اي ما هو غير مدرك بها ولو ادرك لكان مدركا بها اي لو ادرك على الوجه
الجزئي فلا ينافيه كون انياب الاغوال متصورة اذ ما لم يتصور لم يتصور جعله مشبها به وبهذا القيد يتميز

فيه مسامحة لانه معطوف على متعلق بتقدير

عما

١٢٤

عما يدرك بالوجدان ويتضح قوله وما يدرك بالوجدان عديلا له قال الشارح وبهذا القيد يتميز عن العقلي
يعني به تميز الخاص عن العام ولولا تميزه لا يتضح الحكم بدخوله فيه وربما يقال اراد التميز عن العقلي العرفي
وما ذكرناه احسن فاحسن التامل واعرض عن الوهمي بحسن التعقل كما في قوله اي كالمشبه به في قول امرئ القيس
أيقتلني يريد به الرجل الذي اوعده في حب سلمى والحال ان المشرفي بفتح الراء قال الشارح سيف منسوب
الى مشارف اليمن وجعل القاموس مشارف من الشام ما تقدم المشارف الى المشرف لانه الجمع لا ينسب اليه
ما لم يرد الى المفرد مضاجعي قال الشارح اي ملازمي وجعل المضاجعة كناية عن الملازمة وجعل
مضاجعي مبتدأ والمشرفي خبرا حيث قال في تفسيره والحال ان ملازمي سيف منسوب الى مشارف اليمن
ولا بأس بتقديم الخبر مع كونه معرفة كالمبتدأ الا انه يجوز في ما لا التباس فيه على ما هو التحقيق ولا التباس
هنا لانه يعلم من استبعاد القتل ان له ملازما يمنع القتل فالاليق تعيينه بالمشرفي لا تعيين المشرفي به
ومن الناس من يتوهم ان الشارح جعل الكلام قلبا وابتلي ببيان نكتة القلب ولم يأت بما يفيد النفع
جليا ولا يبعد ان يراد بالمضاجعي حقيقته ويكون فيه اشعار بان قصد احد قتلي لا يمكن الا في حال
اضطجاعي ونومي ومسنونة قال الشارح اي سهام محددة النصال يقال سن السيف اذا احده ووصف
النصال بالزرقة للدلالة على صفائها هذا والانسب بقوله زرق تفسير سن بالتحديد والصيقل
على ما في القاموس ولا يخفى ان الانسب تفسير المسنونة باسنة الرماح لان الاسنة هي الاشبه
بانياب الاغوال لانها اعظم من النصال وفي كون انياب الاغوال عما يدرك مادته بالحس نظر لان
مادته العظم وكانه مبني على توهم ان الانياب لا من جنس العظم لانها تفعل ما لا يمكن للعظم بل لا يعلم ان مادته
اي شيء لانه لا مناسبة لها بشيء من القواطع ولا يخترع على صورة الناب المتعارف بخصوصه بل على صورة
مهيبة له مناسبة في الجملة بصورة الناب كانياب اغوال الانياب جمع ناب وهو السن خلف الرباعية
والاغوال جمع غول وهو ساحرة الجن والنية وشيطان ياكل الناس او دابة رأتها العرب وعرفتها
وقتلها تأبط شرا قال الشارح ومما يجب له التنبيه في هذا المقام انه ليس المراد بالخيالي الصور المرتسمة
في الخيال المتأدية اليه من طرق الحواس ولا بالوهمي المعاني الجزئية المدركة بالوهم على ما سبق تحقيقها

في بحث الوصل والفصل وذلك لان الاعلام الياقوتية ليست مما تادت الى الخيال من الحس المشترك اذ لم يقع بها
احساس قط ولان انياب الاغوال وروس الاغوال والشياطين ليست من المعاني الجزئية بل هي صور لانها
ليست مما لا يمكن ان يدرك بالحواس الظاهرة على تقدير وجودها وليست ايضا مما له تحقق كصداقة زيد
وعداوة عمرو بل المراد بالخيالي والوهمي ما اخترعته القوة المتخيلة اعني القوة التي من شانها تركيب الاشياء
وتفريقها واختراع اشياء لا حقيقة لها اما من الامور المحسوسة الموجودة كما في الخيالي واما عن شي
بل هو اختراع صرف على نحو المحسوس كما في الوهمي ونحن نقول لم يسموا ما اخترعته المتخيلة من الامور العقلية
الصرفة وهميا بل ادخلوه تحت العقلي مطلقا لانه لا يلتفت اليه ولا يعتبر في مقام التشبيه ولا يمكن
للواهمة ان حيل للعقل في توجهه اليه وتجعل متوجها اليه ملتفتا نحوه لان العقل لا تسلط له اذ العقل
لا يقبل منها الا الحق والتشبيه به وبعرض عن المخترع الصرف في اول نظره وتجه وما ذكره الشارح في نفي
كون الوهمي من مدركات الوهم من انه ليس له تحقق ليس بقوي لان افراد مدركات الوهم ما يجوز
ان لا يكون له تحقق بل يكون بحيث لو ادرك بعد وجوده لادرك بالوهم وما يدرك بالوجدان
فسر الوجداني بما يدرك بالقوى الباطنة ومدركاتها الجزئي من الصور والمعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوس
فان المدرك من القوى الباطنة اما الحس المشترك وهو لا يدرك الا الصور واما الواهمة وهي لا تدرك
الا المعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوس فليس ما يدرك بالوجدان بعد الخيالي والوهمي السابقين الا المعاني
الجزئية المتعلقة بالمحسوس لكن في كون كل ما يدرك بالقوى الباطنة وجدانيا خفاء اذ المشهور في الوجداني
ما يجد كل احد من نفسه عقليا صرفا كان كاحوال النفس او مدركا بواسطة قوة باطنة فتخصيص الداخل بالوجداني
من بين سائر مدركات القوى الباطنة تخصيص بلا مخصص كاللذة والالم قال الشارح الحسيين فانه
المفهوم من اطلاقهما بخلاف اللذة والالم العقليين فانهما ليسا من الوجدانيات بل من العقليات الصرفة
كالعلم والحيوة وتحقيق ذلك ان اللذة ادراك لما هو عند المدرك كمال وخير من حيث هو كذلك والالم
ادراك ونيل لما هو عند المدرك آفة وشر من حيث هو كذلك وكل منهما حسي وعقلي اما الحسي فكادراك
القوة الغضبية او الشهوية ما هو خير عندها كما لكيفية الذائقة بالحلو واللامسة باللين والباصرة

بالملاحة

انه يخترع سم

الوجداني بيان

وتيل صح

٢٥

بالملاحة والسامعة بصوت حسن والشامة برائحة طيبة والمتوهمة بصورة شي ترجوه وكذا الكل
البواقي فهذه مستندة الى الحس واما العقلي فلا شك ان للقوة العاقلة كمالا وهو ادراكاتها المجردات
اليقينية وانها تدرك هذا الكمال وتلتذ به وهو اللذة العقلية وقس على هذا الالم فاللذة العقلية
ليست من الوجدانيات المدركة بالحواس الباطنة وكذا الالم وهو ظ واما اللذة والالم الحسيان فلما كانتا
عبارتين عن الادراكين المذكورين والادراك مما ذكر لا يدرك بالحواس الظاهرة دخلا بالضرورة
فيما عد المدرك باحدى الحواس الظاهرة وليسا من العقليات الصرفة لكونهما من الجزئيات المستندة
الى الحواس بل من الوجدانيات المدركة بالقوى الباطنة كالشبع والجوع والفرح والغم وما شاكل ذلك
هذا كلامه وتتمة تحقيق المقام ان المراد بالادراك العلم مع النيل تحقق الكمال لمن يلتذ به فان التكيف
بالشي لا يوجب الالم واللذة من غير ادراك فلا الم ولا لذة للجماد بما يناله من الكمال والآفة وادراك
الشي من غير النيل لا يولم ولا يوجب لذة كتصور الحلاوة والمراد وانما قال من حيث هو كذلك لان الشي
قد يكون ملائما موجبا للذة والفوق بالحيثية وانما قال كمال لانه يستلزم البراءة من القوة وكمال الشي
خروجه من القوة الى الفعل وانما قال خير باعتبار انه موثر واللذة باعتبار الحصول والتاثير كذا ذكره
المحقق الطوسي في شرحه للاشارات وفيما ذكره الشارح ابحاث احدها ان المراد من اللذة والالم ما
هو جسماني او روحاني سواء كان الادراك بالحس او بالعقل مثلا نيل الذائقة بحلاوة اذا ادرك
لذة جسمانية سواء ادرك هذا النيل بوجه جزئي فيكون الادراك بوجه كلي فيكون عقليا صرفا
وثانيها ان ادراك القوة الغضبية ان اريد به العلم فلا ادراك للقوة الغضبية وان اريد النيل فلا بد
من الشعور به حتى يكون لذة والشعور به ليس حسيا كيف ونيل القوة الغضبية ليس معنى جزئيا
متعلقا بالمحسوس حتى يكون ادراكه بالواهمة اذ ليست القوة الغضبية من المحسوسات وثالثها ان تكيف
الواهمة بصورة شي ترجوه مما لا يعقل لانه انما يدرك معنى جزئيا متعلقا بالمحسوس والمرجو غير موجود
حتى يكون متعلقا على وجه جزئي بل تعقل قبل الوجود انما هو بوجه كلي فهو من مدركات العقل ورابعها
ان كمال القوة العاقلة لا ينحصر في الادراكات اليقينية ولا في ادراك المجردات بل ادراك المحسوسات ايضا

كمال الحال كالظفر في مثلا ومن كمالاتها الكمالات الفاضلة كالشجاعة والسخاوة الى غير ذلك ثم اجل كمالاتها
تلك الادراكات وخاصيتها ان الادراك بالقوى الباطنة ليس من الصور المحسوسة ولا من المعاني الجزئية
المتعلقة بالمحسوس لان القوى غير محسوسة بل عند التحقيق ذلك الادراك خاصة للنفس المجردة فلا يكون
لذة حسية بمعنى كون ادراكه بالحس واعلم ان نيل ما هو خير لا يخص نيل المدرك بما هو خير بل نيل ما يجبه
المدركة ايضا من قبيل اللذة كادراك الشخص حسنا بنفسه فانه لذة مع نيل ابنه ما هو كمال وخير له وان اللذة
قد لا يكون بمجرد ادراك ما هو حسي من غير نيل سوى الادراك كادراك الصورة الحسنة فانه لذة ولا نيل
سوى ادراكه ودعوى ان اللذة بادراك هذا الادراك ليست ظاهرة ومن نفس اللذة العقلية مجرد ادراك
النفس الامور المطابقة ادراكا ثابتا من غير ان يدرك ادراكها كما ذكره الشارح فليكن سادس الابحاث ولتكن
الابحاث تستدعي نكرا منها للذة قال السيد السند انه لا يخفى ان ايراد امثال هذه التحقيقات في امثال هذه
المقامات مما لا يجدي للمتعلم نفعا بل يتزايده حيرة في تفاصيل هذه المعاني ودقائق العبارات فالاولى
بمحال هذه العلوم ان يقتصر فيها على الامور العرفية وما يقرب منها ولعل ذلك افتتن رمنه بالاطلاع على العلوم
العقلية وما ذكر فيها من التدقيقات هذا كلامه وليس بذاك فان السكاكي ادرج في كتابه مقدمات حكمية
واصطلاحات عقلية فلا بد للشارح لكلامه ان يخوض في تفصيل مرامه فليس يظن افتتان الا بالسكاكي
ويشهد لذلك انه يشكو الشارح فيما بعد عن المص السكاكي ويقول لا يتفرع على امثال هذه التقسيمات احكام
متفاوتة فهي قليلة الجدوى وكان هذا ابتهاج من السكاكي بالاطلاع على اصطلاحات المتكلمين ووجهه
اي وجه التشبيه ما يشتركان اي الطرفان فيه بحكم التشبيه فيؤول المعنى ما له دلالة على اشتراكهما فيه فلا
يرد نحو التشبيه بالاسد للجبان لان الشجاعة ليست مشتركة بينهما مع انها وجه الشبه لدلالة
على مشاركتهما فيها ولا يلزم ان يكون من وجوه التشبيه في زيد كالاسد الوجود والجسمية والحيوانية بتوجه
انه يلزم ان يكون الطرفان قبل الدلالة على الاشتراك فيه طرفين الا ان يتجوز واخرج التعريف مخرج قول
قيل وقد يخفى ان الوجه ليس حجة الى التعريف من الطرفين كما يوجه كلامه وهي ما دل على اشتراكهما في شيء
قال الشارح المراد بكلمة ما معنى له مزيد اختصاص بهما واستشهد فيه بقول الشيخ عبد القاهر ان التشبيه

انتهى

ايراد له

الدلالة على اشتراك شيئين في وصف هو من اوصاف الشيء في نفسه خاصة كالشجاعة في الاسد والنور
في الشمس ولا يخفى ان الشاهد لا يدل الا على مزيد اختصاص بالمشبه به ثم نقول لما كان ظاهر عبارة الشيخ موهما الوجوب
كون وجه الشبه خارجا عن الطرف وكونه وصفا ثابتا للشيء في نفسه من غير اعتبار معتبر ومختصا بالمشبه
مع ان الظاهر ان ذلك شرط كون التشبيه مقبولا وهو غير معتبر في مفهوم وجه الشبه ولا في مفهوم التشبيه
اسقط المص عن تعريف التشبيه ولم يعتبر في تعريف وجه الشبه ووضع موضع الوصف كلمة ما ليشمل
الجنس بلا خفاء وذكر قوله تحقيقا او تخييلا تصريحا بان وجه الشبه لا يجب ان يكون من اوصاف الشيء
في نفسه فتعديل تعريف المص باعتبار امور يجعله موافقا لكلام الشيخ عدولا عن طريق سلكه قال المص
والمراد بالتخييلي ان لا يكون وجوده في المشبه به الا على تأويل وكان ذا اقتصر في البيان على ما وجد والا فمفهوم
بينهما كان فيه تخييلا اعم ولذا قال الشارح هو ان لا يوجد في احد الطرفين او كليهما الا على سبيل التخييل والتأويل
نحو ما اي وجه شبه في قوله يعني القاضي التنوخي المنسوب الى قبيلة تنوخ المسماة بغفو امن تنوخ بالمكان
اقام به سموا بذلك لانهم اجتمعوا اقاموا في مواضعهم وهم الجوهري فجعل النسبة الى تنوخ من قبيل تغول
وكان النجوم جمع نجم وهو الكوكب بين دجاها اي ظلم الليل والمرجع في البيت السابق وروى دجاها فالضمير
لليلة او للنجوم فالاضافة لادنى ملابسة والدجى كالعلى جمع دجية وهو الظلمة بناء معنى سنن جمع سنة
وهي في اللغة السيرة ومن الله حكمه وامره ونهيه وما سلكه النبي عم مع التركة احيانا لاح اي ظهر بينهن
ابتداع الابتداع الاتيان البدعة احداث في الدين بعد كمال المراد بالابتداع على ما بين وجه التشبيه
احداث البدعة ولا يخفى ان ط في البيت لا يتلائم فانه جعل النجوم بين الدجى والسنن بينهن
الابتداع والملائم ان يجعل النجوم بينهن الدجى او السنن بين الابتداع وتحصيل الملائمة كما يمكن
باعتبار القلب في الاول يمكن باعتباره في الثاني واشار اليهما اما الى الاول فبقوله من حصول اشياء
مشرقة بيض في جوانب شيء مظلم اسود فانه مفهوم منه ان جعل الدجى بين النجوم واما الى الثاني
فبقوله بالسنن بين الابتداع واشار الى ترجيح الثاني بايراد تفصيله وتوضيحه دون الاول وكان
وجه الترجيح ان التأويل اذا دار بين المتقدم والمتأخر يترجح المتأخر ويكون احرى به لئلا يكون

الجزء ٤

كالنجم ٩

٢٣٦

برعاية في بعض اجزاء الكلام يحصل النحو فالفساد بقلته لو تمسك البعض لا بكثرته قال صاحب المفتاح
وربما امكن تصحيح جعله فقال الشارح فكانه اراد بكثرة النحو استعمال الوجوه الغريبة والاقوال الضعيفة
ونحو ذلك مما يفسد به الكلام وفيه ان استعمال الوجوه الغريبة بدل الوجه المستفيض لا يجعل النحو كثيرا
في الكلام فكانه اراد بكثرة النحو ايراد الكلام محتملا لوجوه مختلفة ومحتمل التطبيق على قواعد متباينة
فيوجب تحير السامع لصيرورة المركب بمنزلة المفردات المشترك وهو اى وجه التشبيه اما غير خارج
عن حقيقتهما اى حقيقة شيء من الطرفين كما في تشبيه ثوب باخر في نوعهما او جنسهما او فصلهما
او في الجنس والفصل او خارج عن حقيقة واحد منهما او المراد غير خارج عن حقيقة كلا الطرفين او
خارج عن حقيقة كليهما ولا يخفى ان تشبيه الانسان بالفرس في الحيوانية لا في الحيوان كما هو دأب
ارباب اللسان وكون الشيء حيوانا ليس جنسا فكانه اريد بالوجه الداخل ما يوجد بالنظر الى الداخل
وان قوله غير خارج يشمل نفس الحقيقة ولذا اختاره على الداخل وانما قدمه على القسم الثاني مع انه سلب له
وغير غائص في لطائف التشبيه بل لا يجري فيه الحاق الناقص بالكامل الذي هو العمدة في باب التشبيه اذ
هو مبنى الاستعارة كيف وقد تقرر انه لا يتفاوت الاشياء في الذاتيات وهي في الامور المشاركة فيه كذا بذهب
لعدم تقيحه وتقسيم الثاني وتذييله بتفصيل فلو قدم لافضى لفصل قسم عن آخر بفصل طويل فلا
عليك ان دخول بعض المفهومات الكلية في الاشخاص وخروج بعضها من تدقيقات الفلسفة
وتحصيل التمييز بينها بالتخييل وهم مع طعنا باعهم فيه معترفون بالعجز عن تمييز الحقيقة فلا يجدا دايم
عن غيرها التعسر تمييز الجنس عن العرض العام وتعسر تمييز الفصل عن الخاصة وهم محققون فيه
بل تعسر تمييز الحقيقة عن اجزائها اذ يحتمل ان يكون تمام حقيقة الانسان الناطق او الحيوان
ويكون الناطق خاصة غير شاملة وتعسر تمييز الجنس عن فصل الجنس اذ يحتمل ان يكون جنس الانسان
مجرد الحساس اما اهل العرف واللسان فلا يعقلونه من الداخل في الطرف الا الاجزاء الخارجية
فالداخلة في الانسان عندهم الرأس واليد والرجل وهم برآء عن التشبيه في مفهوم داخل في الحقيقة
وليس التشبيه به عندهم الا المعاني القائمة بالطرفين وليس الجنس والنوع عندهم الا الاخص والاعم

ولاشى نوع

والماشي نوع المتحرك عندهم والمتحرك جنسه فاشار بهذا التقسيم من تفلسف السكاكي والبهتان العظيم
صفة اي الخارج لا بد ان يكون قائما بالطرفين والخارج الذي ليس كذلك لا ينحصر لكونه وجه شبه اما
حقيقية اي موجودة في الطرفين لا بالقياس الى الشيء اما حسية اي مدركة بالحس كالكيفيات
الجسمية اي المنسوبة الى الجسم باختصاصها به والكيفية نسبة الى كيف كالماهية الى ما والكمية الى كم وضعت
لما يجاب به عن السؤال بكيف وخصها المتكلمون ببعض الاحوال وكيفيته فتكيف من مصنوعاتهم صرح
به اهل اللغة وليس المقدار والحركة منها عندهم كما يعلم من فنهم فتارة يقال اراد بالكيفيات مطلق
الصفات فتارة يقال اراد بالمقدار وصفه من الطول والقصر والتوسط بينهما وبالحركة السريعة والبطؤ
والتوسط بينهما ويزيفه الثاني بان في كون هذه الامور صفات حقيقية نظرا اذ رب طول يصير قصرا
بالنسبة الى طول ورب بطؤ هو سرعة بالنسبة الى آخر ونحن نقول لو جعل قوله كالكيفيات الجسمية
مثالا للصفات الحسية وقوله مما يدرك بيانا لها واشارة الى تقسيمها لم يرد شيء مما يدرك بالبصر هو
١٢٨ في اللغة حاسة العين ونفسها وفي عرف الحكمة قوة مرتبة في العصبتين المجوفتين اللتين تتلاقيان
فيفترقان الى العينين وفيه نظر لانه لا يصدق على بصر بعض الاحول فان الحول قد يكون بتقاطع
العصبتين الى العينين وقد يكون بعدم تلاقيهما فلا يصدق التعريف على بصر من لم تتلاق عصبتاه
بل على بصر الاحول اصلا لما قيل ان قوله تتلاقيان فيفترقان ينبئ عن عدم التقاطع فتفطن ولا يخفى
انه يدرك بالبصر غاية انه لا يدرك مستطيلا اذا لم يكن حوله قطبا بل يكون عامرا ويرى الواحد اثنين
ويصدق على فرق آخر سوى ما تعلق فيهما من الاحول خلقيا المدرك بالذات بالبصر هو اللون والضوء وما عداهما
مدرك ثانيا وبالعرض واللون مع كونه مدركا بالذات ادراكه مشروط بادراك الضوء وكانه لم يذكر
الضوء اكتفاء بذكر مدرك بالذات من التنبيه على المدرك بالذات واختار اللون بالذكر تنبيها على انه
المدرك بالذات دفعا لما يتوهم من توقف ادراكه على ادراك الضوء بانه مدرك بالعرض واكثر ذكر
المدرك بالعرض لانه ابعد عن كونه مبصرا فبالغ في توضيحه والاشكال كالشكل جمع شكل وهو في اللغة
الصورة المحسوسة والمتوهمة وفي عرف الحكمة هيئة احاطة نهاية واحدة بالجسم او السطح كالكرة

والدائرة او نهايتين كشكل نصف الكرة ونصف الدائرة او اكثر لا يليق تفصيله بالمقام والمقادير هي
جمع مقدار وهو في اللغة مبلغ الشيء وفي عرف الحكماء كم متصل قار الذات والكم عرض يقبل التجزي لذاته
ونعني بالاتصال ان يكون للاجزاء حد مشترك يتلاقى عنده بمعنى ان كل جزء فرض فيه يكون نهاية متحدة
مع مبدء الاخر بخلاف العدد فان الاربعة اذا قسم الى نصفين مثلا لم يكن نهاية نصف منها مبداء
نصف آخر وهذا هو الاتصال الذاتي الذي هو فصل الكم المتصل بخلاف الاتصال الوضعي كاتصال الخط
بخط فانه متصل بالقياس الى الغير لا في حد ذاته وبهذا اندفع انه لا نهاية لسطح الكرة فلا يكون
كما متصلا لان الحد هو الحد الوضعي اللازم بعد فرض القسمة لا النهاية الموجودة وذكر قار الذات
لاخراج الزمان لان المراد بان يكون الاجزاء المفروضة ثابتة وليس الزمان كذلك والحركات جمع حركة
محركة وهي لغة ضد السكون وفي عرف المتكلمين حصول الجسم في مكان بعد حصوله في مكان آخر
قال الشارح يعني مجموع الحصولين وهذا مختص بالحركة الاينية وهذا في التعريف انظار لا يليق بالمقام
وعند الحكماء هو الخروج من القوة الى الفعل على سبيل التدريج واحترز بقوله على سبيل التدريج عن الخروج
دفعة كتبدل الصورة النارية بالهوائية فانه يسمى كونا وفسادا لا تبدل الحركة من الاعراض النسبية
فكيف جعلها صفة حقيقية الا ان يقال الغرض النسبة لا تكون صفة حقيقية واما موصوف النسبة يكون
حقيقية والحركة نسبية بالمعنى الثاني وقد ينبه بايراد الاشياء مجموعا على تنوع كل منها اما الالوان
والاشكال فظاهرة واما المقادير فلانها اما اجسام تعليمية واما سطوح واما خطوط واما الحركات
فلانقسامها الى الوضعية وغيرها والى القسرية والطبيعية والارادية الى غير ذلك مما يتصل بها
قال الشارح اي بالمذكورات كالحسن والقبح المتصف بهما الشخص باعتبار الخلقة التي هي عبارة عن
عن مجموع الشكل واللون كالضحك والبكاء الحاصلين باعتبار الشكل والحركة وكالاستقامة والانحناء
والتحدب والتقعر الداخلة تحت الشكل وغير ذلك هذا وفيه انه جعل الحركات على كيفية تماس بين سطحها
وبطوها او الحالة المتوسطة بينهما حفظا لما هو المصطلح من انكبابها على ما هو احد التوجيهين
فلا يصح تمثيل ما يتصل بالمذكورات بالضحك والبكاء الحاصلين باعتبار الشكل والحركة واما قوله

الداخلة

الداخلة تحت الشكل تعقيب للاستدلال بالاربعة لانها تعرض المحدب قطعا مع ان الاشكال لان نهاية الخط
لا يحيطان بمدحاته ما هي المحيط فداخل في قوله غير ذلك فانها ايضا مما يتصل بالمذكورات الا مما يتصل
بالمقادير فلا يتجه ما اورده السيد عليه من ان هذه الامور تعرض للخط ولا شكل له ثم يتجه انها لما كانت
داخلة تحت الشكل فقد دخلت في قوله والاشكال فلا معنى لجعلها داخلة تحت الشكل فقد دخلت تحت ما
يتصل بها الا ان يقال تسامح في قوله تحت الشكل والمراد به تحت ما يتصل بالشكل الاول واورد السيد ان
الاشكال انما يتصل بالمقادير فلو وجد لضم جامع الالوان وافرادها عما يتصل بها ويرده ان افرادها وضمها
الى الالوان لان حسن الشخص وقبحه مما يتصل بمجموعها او بالسمع عطف على قوله بالبصر وهو في اللغة
الاذن وحس الاذن يكون للواحد والجمع وفي عرف الحكماء قوة مرتبة في العصب المفروش على سطح باطن الصماخ
يدرك بها الاصوات وفيه نظر لانه لا يصدق على قوة مرتبة في احد العصبين من الاصوات الضعيفة
والقوية والتي بين بين وانما وصف الاصوات تنبيها على ان انواعها امور اعتبارية لا يتميز بينها الا باعتبار
اوصاف متفاوتة بالاضافة بخلاف الالوان واخواتها والطعوم والروائح وفي كون الاصوات باعتبار القوة
والضعف والتوسط من الصفات الحقيقية نظر لانها تختلف باختلاف المضاف اليها ولا يذهب
عليك ان للاصوات ايضا امورا متصلة بها تدرك بالسمع كحسنها وقبحها والكيفيات الحاصلة من
الاصوات كمخارج الحروف وكونها موزونة ومنشورة وكذا الطعوم والروائح فتخصيص ما يتصل من مدركات
البصر ومدركات اللمس بقوله وما يتصل بها اتفاقي لا موجب او بالذوق هو في اللغة مصدر ذاق
بمعنى اختبر الطعم وفي عرف الحكماء قوة منبثة في العصب المفروش على جرم اللسان وفيه انه يخرج القوة المودعة
في ابعاض هذا العصب ويدخل فيه قوة غير مدركة للطعوم مودعة فيه ويمكن دفع الاول بادنى تحمل
فانظر وادفع النظر من الطعوم واصولها تسعة وطرفاها الحلاوة والمرارة ولذا قال اهل اللغة الطعم
الحلاوة والمرارة وما بينهما من الحرافة والملوحة والحموضة والدسومة والعفوصة والقبض والتفاهة
والعفوصة طعم ينقبض به ظاهر اللسان وباطنه والقبض طعم ينقبض به ظاهر اللسان والتفاهة طعم
لا يحصل من ذي الطعم بسهولة لكثافة وقد يستعمل بمعنى القابل للطعم او بالشم وهو في اللغة حس الانف

لانفصال

٢٣٩

قوله وفيه اي في تعريفه نظر لانه تبين لا يصدق على ما في احدى الزائدتين

وفي عرف الحكماء قوة مرتبة في زائدتي مقدم الدماغ الشبيهتين بحلمتي الثدي وفيه من الروائح نحو رائحة
قال الشارح لا حصر لانواعها ولا اسامي لها الا من جهة الموافقة والمخالفة كرائحة طيبة او منتنة او من جهة
الاضافة الى محلها كرائحة المسك او الى ما يقارنها كرائحة الحلاوة هذا وكان المراد بالانواع المفهومات المندرجة
تحتها والا فالرائحة الطيبة ورائحة المسك ليسا نوعين محصلين حقيقة ولا يبعد ان يكون رائحة الحلاوة
من قبيل الاضافة الى المحل ويكون المراد رائحة ذي الحلاوة او باللمس هو في اللغة المس باليد وفي عرف
الحكماء قوة سارية في البدن كله يدرك بها الملموسات قالوا لم يجعل في الكبد والرية والعظم والطحال والكلية
لامسة فعلى هذا لا يصدق التعريف على شيء من الحدود ولا يصلح ضم الاستثناء ايضا لانه لا يصدق
على اللامسة عضو عضو ويصدق على القوة الغاذية والنامية اذ لو اريد بالملموسات ما عليه اللغة كان قاصرا
ولو اريد ما يدرك باللامسة يلزم الدور ولم يراع في ذكر الحواس الترتيب الذي دعوه اذ قدم اللامسة
لانها يحتاج اليها الحيوان اشد حاجة ولهذا انتشرت في جميع الاعضاء ولم يخل عنه حيوان حتى الخراطين العاقد
للاربعة لان التشبيه اكثر ما يقع في المبصرات فلما قدم البصر جمع معه ما سوى اللامسة بجامع الاختصاص
ببعض الرسائل الا انه ينبغي ان يؤخر الذائقة من الثلاثة ليتصل باللامسة لشدة المناسبة بينهما ولذا قال
الامام الرازي لولا كثرة مباحث المبصرات لقدمنا الذوق فالكيفيات المدركة باللمس من الحرارة واليبوسة و
البرودة والرطوبة والخشونة والملاسة في المواقف الملاسة عند المتكلمين استواء وضع الاجزاء
في ظاهر الجسم والخشونة عدمه فهي على هذا القول من باب الوضع وعند الحكماء كيفيتان ملموستان قائمتان
بالجسم وفي شرحه وقيل قائمتان بسطح الجسم والصلابة واللين في المواقف هو عدم الصلابة عما من شانه فهو
عدم ملكة وقيل بل كيفية بها يطيع الجسم للغامز وفي شرحه قال الامام الرازي هما من الكيفيات الاستعدادية دون
الكيفيات الملموسة وقال الشارح وكون هذه الاربعة من الملموسات مذهب بعض الحكماء والخفة والثقل هو كعنب
مصدر وكيفيتهم حاصل بالمصدر ولا يخفى ان مفهومات الامور المذكورة ظاهرة تشارك الصبيان وغيرهم
والاشتغال بتعريفاتها لغو ومن شاء فعليه في غير هذا الفن فتركناها لذلك وما يتصل بها اي بالمذكورات
كالبلة والجفاف وغيرهما او عقلية عطف على قوله حسية وتقسيم الخارج من وجه الشبه بالحسي والعقلي لمزيد

اي ولا حس في ظاهره الى جلده

اهتمام

والا فنفس الخارج منه ايضا قد يكون حسيا وقد يكون عقليا اذ المراد بالحسي ما يكون افراده مدركة
بالحس لكن لما لم يكن التشبيه به كثيرا جدا وعليه الاستعارة لم يتعلق به اهتمام يدعو الى تقسيمه وتفصيله وايضا
تقسيمه الى الحسي والعقلي عائد الى الحسية الطرف وعقلية بخلاف تقسيم الخارج فلم يستغن عنه بتقسيم الطرفين
كالكيفيات النفسانية نسبة الى النفس على غير قياس النسبة كالجسماني في النسبة الى الجسم والكيفية
النفسانية ما يختص بذوات الانفس الحيوانية وقيل ما يختص بذوات الانفس حيوانية كانت او نباتية
كذا يستفاد من المواقف والاختصاص بالاضافة الى ما في الاجسام فلا اشكال في التمثيل بالعلم المشترك
بين ذوات الانفس والواجب على انه قد يمنع الاشتراك لكون علمنا عرضا حادثا وعلمه تعالى فانه
قديم وليس بعرض من الذكاء هو كما سواء سرعة الفطنة كذا في القاموس وعرف بشدة قوة للنفس معدة
لاكتساب الآراء وباخص منه بمرتبتين وهو ملكة سرعة انتاج القضايا وسهولة استخراج النتائج بواسطة
كثرة مزاولة المقدمات كالبرق اللامع فلا يشمل ملكة اكتساب الآراء النظرية وسرعة الانتاج وسهولة
الاستخراج النظريتين وعلى الاول سؤال مشهور ذكره بعض الفضلاء الجامعين للعلوم من ان الذكاء
بجامع اكتساب الرأي فكيف يكون معتادا واجاب بعض الاذكياء المتحلين بنهاية الذكاء بان منشأ الاشكال اشتباه
صونا لكلماتهم ظن المعدة على صيغة اسم الفاعل وهو اسم المفعول اي قوة مهيئة هيأها الله سبحانه وتعالى
لاكتساب الآراء هذا ونحن نقول فليكن اسم المفعول بمعنى قوة مهيئة تهيأ النفس لاكتساب الآراء وبمعنى المعدة
اصطلاحا ولا نسلم ان شدة القوة يجامع اكتساب الرأي بل حيث حصول الاكتساب يفتر القوة لعدم المحل
على المعاني اللغوية ليكون تمثيلا لوجه الشبه بما يلد وفيما بين البلغاء فانظر في قوله والعلم حمل العلم على اليقين
فانه من افعال اليقين في اللغة اعني الاعتقاد الجازم المطابق الثابت وان كان معانيه الاخر ايضا
عقلية من المعاني الثلثة التي ذكرت في بيان تعريف البيان وعما هو مصطلح الحكيم من الصورة الحاصلة من الشيء
عند الذات المجردة لا حصول صورة الشيء في العقل كما ذكره الشارح لانه احد اقسام العلم اعني العلم الكاسب
كما حقق وليس من معاني العلم ومن ادراك الكلي او المركب في مقابلة المعرفة بمعنى ادراك الجزئي او البسيط
ومن مقابل الصناعة وهي ملكة يقتدر بها على استعمال موضوعات ما نحو غرض من الاغراض صادرا عن البصيرة

بحسب الامكان وقول الشارح وقد يقال العلم على ملكة يقتدر بها آه كانه سهو القلم والمقصود بالكناية
وقد يقال العلم على مقابل ملكة يقتدر بها آه والغضب وهو حركة للنفس ومبدؤها ارادة الانتقام
والحلم وهو ان تكون النفس مطمئنة لا يحركها الغضب بسهولة ولا تضطرب عند اصابة المكروه وسائر
الغرائز جمع غريزة وهي الطبيعة والطبيعة السجية التي جبل عليها الانسان كالطباع والطباع ما ركب
فينا من المطعم والمشرب وغير ذلك من الاخلاق التي لا تزايلنا كذا في القاموس فعلى هذا يدل قوله وسائر
الغرائز اي باقي الغرائز على ان التخييل سابقا بادى الامور المذكورة لانها التي جبل عليها الانسان
لا انفسها ولو جرينا على تفسير الغريزة بملكة يصدر عنها صفات ذاتية على طرق الشرح لا تستدعي حمل ما سبق
على الملكات وبالجملة لا يصح حمل العلم على حصول الصورة او الاعتقاد او ادراك المركب كما يشعر به كلام الشرح
ومن سائر الغرائز الكرم والقدرة والشجاعة ومقابلاتها واما اضافية عطف على قوله اما حقيقية
وكاشفة عن المراد فان الحقيقي له معنيان احدهما الصفة الثابتة للشيء مع قطع النظر عن غيره موجودة
كانت او معدومة ويقابله الاضافي بمعنى الامر النسبي الثابت للشيء بالقياس الى غيره وثانيهما الموجود
ويقابله الاعتباري الذي لا تحقق له سواء كان معقولا بالقياس الى غيره او مع قطع النظر عن الاعتبار
وقد نبه على ضعف عبارة المفتاح حيث جعل الحقيقي مقابلا لما هو اعتباري ونسبي لان الحقيقي ليس له
معنى يقابل الاعتباري والنسبي بمعنى ما لا يكون اعتباريا ولا نسبيا كازالة الحجاب في تشبيه الحجة بالشمس
واعلم ان الملخص لم يوف بما وعد في ديباجة الكتاب من حذف الحشو والتطويل والتعقيد ونسي عنه في هذا
المقام لانه ذكر هذه التقسيمات مما لا نفع له في هذا الفن بل يوجب تخليل الافهام وايقاع المبتدئين في الظلام
حتى ان الشارح قال كانه ابتهاج من السكاكي باطلاعه على اصطلاحات المتكلمين فهو من التطويلات
المشكلة على المبتدي فيجب حذفه لمن التزم تنقيح الكلام عن التطويل والتعقيد وكان منع المص حذفه
للانفة من الاتهام بانه لم يعرف اصطلاحات المتكلمين فحذفه لعدم فهم مقاصد المفتاح في هذا المقام
لكونه عاريا عن معرفة مصطلحات الكلام وايضا وجه الشبه اما واحد في ذاته بمعنى ان لا جزء له والا
فلا تقابل بينه وبين المركب لانه ايضا واحد حقيقة اذ الوحدة تعرض لكل شيء حقيقة نعم لو قال اما بسيط

او مركب

او مركب لكان اوضح واما بمنزلة الواحد ولما كان ما هو بمنزلة الواحد عاما لان تعرض الوحدة
جهات شتى من الوحدة بالموضوع والوحدة بالمحمول الى غير ذلك قيده بقوله لكونه مركبا من متعدد واما تركيبا
حقيقيا بان يكون وجه التشبيه حقيقة ملتئمة من متعدد او تركيبا اعتباريا بان يكون هيئة منتزعة
انتزعها العقل من متعدد والاعتبار عند البلغاء للاعتباري بل الظاهر انه يخص التركيب في هذا الوصف
بالمركب الاعتباري ويجعل المركب الحقيقي داخلا في الواحد على خلاف ما في المفتاح حيث قال غير الواحد اما
ان يكون في حكم الواحد لكونه اما حقيقة ملتئمة واما اوصافا مقصودا من مجموعها الى هيئة واحدة او
لا يكون في حكم الواحد وستعرف وجهه وكل منهما اي كل واحد من الواحد وما هو بمنزلته اما حسي واما عقلي
والعقلي الذي هو بمنزلة الواحد اما مركب من العقليات الصرفة او من الحسي والعقلي لان المركب من الحسي
والعقلي عقلي كذا حققه الشارح المحقق والسيد وفيه ان تحقيق العقلي ما حصل في نفس العقل وتحقيق
الحسي ما حصل في الحس المشترك او الواهمة والمركب المذكور ليس شيئا منهما بل مجتمعا منهما والحق
ان تقسيم ما هو بمنزلة الواحد ايضا ثلاثيا كالمتعدد واما متعدد عطف على اما بمنزلة الواحد اي
وجه التشبيه اما واحد او غيره وغير الواحد اما بمنزلة الواحد واما متعدد بان يقصد بالتشبيه تشريك
الطرفين في كل واحد من متعدد بخلاف المركب من وجه الشبه فان القصد فيه الى تشريكهما في مجموع الامور
وفي الهيئة المنتزعة عنها كذا في الشرح وكانه صار الى تاويل المنفصلة ذات ثلاثة اجزاء الى منفصلتين
ذاتي جزئين لان الحكم الانفصالي لا يمكن ان يتحقق الا بين امرين اذ لا يمكن ان تكون القضية واحدة الا وفي
هذا فيمكن جعل الجزئين الاولين بمنزلة امر واحد هو غير متعدد اي وجه الشبه اما غير متعدد واما
وهل يمكن الحكم بالانفصال بين امور فنقول الحق انه ممكن على سبيل الاجمال كما يحكم به الوجدان فان القضايا
المنفصلة ذوات الاجزاء الثلثة فصاعدا وتشتمل على احكام اجمالية اذا فصلت صارت القضية الواحدة
اكثر من قضية ولا يخطر بالبال النسب متعددة مقصودة تفصيلا بل متعددة في الصورة الاجمالية
فالداعي الى التكلف ليس الا وضع التفصيل موضع الاجمال ولا يخفى ان هذا التقسيم يجري في الطرفين ايضا فان
المشبه والمشبه به قد يكون واحدا وقد يكون بمنزلة الواحد وقد يكون متعددا والقول بان تعدد الطرف

يوجب تعدد التشبيه عن فاده دون تعدد وجه الشبه لو تم لتم وجه التخصيص وقوله كذلك صفة المتعدد
والاشارة الى انقسامه الى حسي وعقلي او مختلف اى بعضه حسي وبعضه عقلي وكما ان احاد المتعدد قد يختلف
كذلك اجزاء المركب كما اشرنا اليه ولم يلتفت اليه لان المقصود في التعدد الاحاد دونها على عكس المركب فان
الملتفت فيه المركب الذي هو عقلي دون الاجزاء المختلفة فاعتبر حال الاحاد دون الاجزاء كذا في الشرح
وقد عرفت ما فيه ولك ان تريد بقوله كذلك انه اما حسي او عقلي واما واحد او بمنزلة الواحد وبقوله
او مختلفا انه بعضه حسي وبعضه عقلي وبعضه واحد وبعضه بمنزلة الواحد لكن ايراد الامثلة يوافق
الاول وحمل العبارة عليه والحسي اى وجه الشبه الحسي طرفاه حسيان لا غير فالتعدد الذي بعضه
حسي دخل في هذا الحكم لان فيه وجه شبه حسيا فلم يحتج الى تاويل الحسي بالحسي بتمامه او ببعضه كما
فعله الشارح ولا الى ان يقال حكم المختلف احيل الى الاشتراك العلة لامتناع ان يدرك بالحس من غير الحسي
شئ ويتجه عليه ان الحسي كما سيجئ ما افراده حسية فيجوز ان يدرك من الطرفين الحسي والعقلي ما يصدق
عليهما هو دفعه ان المراد ان وجه الشبه الخاص الحسي طرفاه حسيان وهو امر قائم بالطرفين لكن لا بد
ان يراد بحسية الطرفين اعم من الحسية حقيقة وتنزيلا ليشمل نحو قوله كان النجوم بين دجاها سنن
لاح بينهن ابتداع فان وجه الشبه حسي مع ان السنن والابتداع ليست لكنها نزلت منزلة
المحسوس والعقلي اعم اى طرفا العقلي اعم من الحسي او من طرفي الحس لانهما يكونان عقليين ومختلفين ايضا
لجواز ان يدرك بالعقلي من الحسي شئ بل قد حقق في غير هذا العلم ان النفس في مبدإ الفطرة خالية عن العلوم
كلها وتحصل لها المحسوس باستعمال الحواس والمعقول بالانتزاع من المحسوس ولذلك يقال التشبيه بالوجه
العقلي اعم اى اعم تحقيقا لان كل طرفين يتحقق فيهما التشبيه بوجه حسي يتحقق فيهما بوجه عقلي ولا عكس او المراد
طرفا التشبيه بالوجه العقلي اعم من طرفي التشبيه بالوجه الحسي فكل ما يصلح طرفا للثاني يصلح طرفا للاول
دون العكس وفيه نظر اذ ما صح فيه التشبيه بالوجه الحسي يحتمل ان لا يكون فيه امر عقلي له مزيد اختصاص بالجد
الطرفين فيوجد التشبيه بالوجه الحسي دون العقلي فان قيل هو مشترك فيه الاحاجة الى فيه فهو حسي
ليس بعقلي فيه تطويل ويكفي هو مشترك فيه فالمشترك فيه فالمشترك فيه ليس بحسي بل منافاة لمشترك

يشير الى ان البدي محذوف للتقابل

فيه

فيه الحسية اظهر من منافاتها بجواز العقل فيه الاشتراك بالنظر المجرد مفهومه فلذا المراد يعني المراد المصطلح
عليه في لفظ الحسي انه افراده مدركة بالحس وبهذا اندفع ما ذكر في المفتاح ان جعل المشترك فيه حسيا يخالف
التحقيق ولا يرد ما ذكره الشارح انه لا يصلح جوابا لما في المفتاح من ان التحقيق في وجه الشبه يابى ان يكون
حسيا واراد المص جواب ما فيه كما يظهر من الايضاح لانه عدل المص من التحقيق الى التسامح لان التحقيق
لا يابى ان يكون وجه الشبه مما ادركت افراده بالحس الواحد الحسي مشروع في تمثيل الاقسام الستة عشر
بعد التحصيل بالتقسيم فتامل وعدل الشارح شروع في تعداد امثلة الاقسام حتى اذا لم يذكر على طريقة التعداد
كالحمرة كونها وتظاهرها واحد اعني ما الاجزاء له مما يظهر واليه الشم فذاك يدعو الى جعل الواحد في مقابل
المركب الاعتباري الذي هو الهيئة المنتزعة وما اتى له دارج آخر والخفاء اى خفاء الصوت من المسموعات
قال الشارح وفيه تسامح لان الخفاء ليس بمسموع ودفعه السيد السند بان المراد بالخفاء ما يقابل الجهر
وطيب الرائحة من المشمومات ولذة الطعم من المذوقات ولين الملمس من الملموسات فيما مر اى في تشبيهات مرت
من تشبيه الخد بالورد والصوت الضعيف بالهمس والنكهة بالعنبر والريق بالخمر والجلد الناعم بالحرير
والعقلي عطف على الحسي عطف صفة على صفة اى والواحد العقلي كالعراء عن الفائدة وهي ما اكتسب من علم
او مال والجراءة فيها لغات حيث جاءت على وزن الجرعة والشبة والكراهة والكراهية والجرائية بالياء
على وزن الكراهية شاذة وهي في اللغة الشجاعة لكنها اعم من الشجاعة في عرف الحكماء لاختصاص الشجاعة
بما صدر عن روية فيختص بالعقلاء قيل ولذا اختارها على الشجاعة ليصح اشتراكها بين الرجل
الشجاع والاسد شوب اشتباه والهداية اى الدلالة الموصلة الى المطلوب او الدلالة الى ما يوصل الى المطلوب
على اختلاف فيها واستطابة النفس اضافة الى الفاعل يقال استطاب واستطيب الشئ وجده طيبا في تشبيه
وجود الشئ هذا الظرف متعلق بالظرف المتقدم الواقع خبرا عن الواحد العقلي العديم فعيل بمعنى مفعول
من عدمه كعلم اى فقده او بمعنى الفاعل من عدم ككرم بمعنى انعدم والانعدام لحن في اللغة من المتكلمين
ولم يثبت في اللغة انعدم وانما تكلم به المتكلمون والعديم تعارف في اللغة في الاحمق النفع فعل العديم او باشر
بعدمه الاولى بالعدم لان الظاهر تشبيه وجود عديم النفع بالعدم لا بعدمه ووجه التشبيه الى مطلق شئ

فيكون مسموعا مثله

وقد تركت همزته ويقال جرة مثل كرة وشبة كما قالوا للمراة مرة حسن جلبي

شئ مسموع

اي حقير

يشبّه وهذا التشبيه لاول وجه شبه عقلي ذكره وهكذا اما يأتي على ترتيب الوجوه المتقدم وقد ذكر في ترتيب
الوجوه الاربعة ما هو الحق فقدم ما طرفاه معقولان لانه انسب بالواحد العقلي ثم ما طرفاه حسيان ثم الشبه
فيه عقلي لان الاصل تشبيه المعقول بالمحسوس دون العكس وقد انكر الشيخ على من يجعل هو معدوم او هو والمعدوم
سواء تشبيها ويقول لم تثبت للموجود هنا ما هو للمعدوم بل اردت نفي وجوده لكن هذا الحكم مبني
على تشبيه الوجود بالعدم فانهم لما شبهوا الوجود بالعدم في العراء عن الفائدة ونزلوه منزلته صار
هو معدوم لنفي الوجود وكذا هو والمعدوم سواء ثم لما شاهد الشيخ ان الدخيل في البلاغة لا يكاد يوافقهم
ولا يتمكن من ان لا يجعل هو معدوم اختصار موجود كالمعدوم وشيء كلا شيء ووجود شبيه بالعدم كما ان زيدا
اسد اختصار زيد كالاسد بالغ في انه الحق معه وقال الامر كذلك لكن اذا ابيت الا ان تحمل على ظاهر قولهم
موجود كالمعدوم الى غير ذلك فلا مضايقة فيه يريد ان كلا ميسر لما خلق له ويجب العمل بما روي من كلم
الناس على قدر عقولهم وبهذا استغنيت عن ان تقول المص بمحض لا مضايقة للشيخ معه في جعل وجود شبيه بالعدم
تشبيها وظهر ضعف ما قال الشارح ان كلام الشيخ ساقط بما حققه المص فان الحق معه ولا مجال لانكار التشبيه
كيف والشيخ لم ينكر التشبيه في وجودها كالعدم بل في قولهم هو معدوم او هو والمعدوم سواء فاحسن التأمل
وزين التعقل تنقع من تعقبك احسن المانع الذي ليس له مبطل ولا دافع والرجل الشجاع مثلا على معنى الجزء
خلاف المتيل والرجل الجري كما هل النط بالاسد والعلم لابي معنى اخذ وقد عرفت بالنور هو الضوء ايا كان او شعاعه
والذي يتبين به الاشياء والعطر بخلق كريم باضافة الخلق او وصفه بالكريم وجزم الشارح بالاولى والجزم خلافه
والخلق السجية والمروة والدين جائبة وبفتحتين وحمل الوحدة على البساطة يحقق صحة التمثيل بالعرا عن
الفائدة واستطابة النفس لشائبة التركيب وقد ذكر في المفتاح والايضاح من امثلة العقلي فيما طرفاه
عقليان تشبيه العلم بالحياة في كونهما جهتي ادراك فاتفق الشارحان بان بيان ذلك ان المراد بالعلم الملكة
التي هي سبب تفاصيل الادراكات اذ لو اريد الادراك لم يكن للتشبيه معنى او المراد بالادراك الوصول
وتفاصيل الادراكات والعلوم كالحياة جهة للوصول وهذا قريب مما قال الشارح هنا ولو جعل وجه
التشبيه بين العلم والحياة والانتفاع كما انه جعل بين الجهل والموت عدم الانتفاع بهما كان ايضا صوابا

والمركب

وهو يقول احاله من فاعل انكر

اي هذا كلام الشيخ اقتباس اخذ بالمآل

قوله وحمل الوحدة آه داع يعني آخر سعد الدين ... داع آخر

١٤٢

والمركب الحسي من وجه الشبه لا يكون طرفاه الا حسيين فلا ينقسم باعتبار حسية الطرفين وعقليتهما
واختلافهما لكن ينقسم باعتبار افراد الطرف وتركيبه ولم يشر الى تقسيم الطرف الى المركب والمفرد والمختلف
لانه يحصل في ضمن تقسيم الوجه باعتباره ولم يكتف بذلك في تقسيم الطرف الى الحسي والعقلي والمختلف تنبيها
على ان الطرف ايضا مقصود بالبحث كالوجه وليس احدهما تبعا للآخر وفي الشرح انما قسم وجه الشبه المركب
هذا التقسيم دون الواحد لان معنى تركيب وجه الشبه ان يكون هيئة منتزعة من اثنين يشترك فيه
هيئتان منتزعتان كذلك بان يقتسمهما تلك الهيئة والطرف المركب ما يكون هيئة منتزعة من اشياء
اذ لا معنى لتركيب الطرف وتركيب وجه الشبه الا ذلك فلا يمكن تشبيه المركبين الا بالاشتراك في مركب
يعمهما فلا يمكن ان يكون طرفا وجه الشبه الواحد مركبين هذا تنقيح كلامه ولا بد من بيان انه لا يجري
هذا القسم في وجه الشبه المتعدد وانه لا يكون طرفا الواحد مختلفين ايضا حتى يتم وجه التخصيص وبتبين
عدم صحة الاختلاف بما ذكره من ان التشبيه في الهيئتين انما يكون باشتراك الهيئتين فيها ولا يتم
عدم الجريان في المتعدد ما لم يتبين انه لا يمكن تشبيه الهيئتين المنتزعتين في هيئات متعددة
يعمهما وفيه بحث والبعد يتجه ان تشبيه الهيئتين المنتزعتين يجوز ان يكون في غير الهيئة من كونهما
متعجبين او مستتبعين او مرغوبتين او مكروهتين الى غير ذلك فيصح ان يكون الواحد من وجه الشبه
طرفاه مفردين ومركبين ومختلفين فان قلت اذا كان معنى التركيب ما حققه فكيف صح قول السكاكي
وجه الشبه اما واحد او غير واحد او غير الواحد اما في حكم الواحد لكونه اما حقيقة ملتئمة واما اوصافا
مقصودا من مجموعها الى هيئة واحدة او لا يكون في حكم الواحد يعني المتعدد قلت هذا من التصعب الشارح
ويمكن دفعه بانه اراد بالحقيقة الملتئمة ما يكون هيئة منتزعة من امور لا تكون اوصافا ولهذا
قابلها بالاوصاف فان قلت لا يستبعد ذلك لولا ما يأتي عند ماتن بل من ان عدة العرا عن الفائدة
واستطابة النفس من الواحد تسامح لان وجه التسامح ليس الا ان فيهما شائبة التركيب قلت لو سلم
فلا باس لانه لعله اراد التسامح في الاصطلاح بالتوسعة في التسمية بالواحد واعتباره على وجه يندرج فيه
كثير من المركبات وما يؤيد ان لا معنى للتركيب الا ذلك جعل استعارة الفعل واستعارة الاسم التصلة به

ذلك مراد الشارح والذا امر بالتأمل

استعارة تبعية معدودة من الاستعارة في المفرد دون الاستعارة التمثيلية التي هي استعارة مركبة فيما اي
في تشبيه طرفاه مفردان كما اي وجه شبه في قوله قال الشارح يعني احيحة بن الجلاح او قيس بن الاسلت
وقد نسبه فيه الايضاح لكن في القاموس الاسلت من اوعب جدع انفه والداخ قيس الشاعر وقد لاح
هو كالاح بمعنى بدا في الصبح هو ضوء الصباح وهو حمرة الشرق في سواد الليل الثريا تصغير ثروى
مؤنث ثرو ان كسكرى وسكران للمرأة المتمولة سمي بعضها النجم لكثرة كواكبه مع ضيق المحل كما ترى
اي في المرئي وهو مأخذ قول المص في المرئي وله احتمال آخر كما ترى كعنقود ملاحية العنقود معلوم ملاحية
بضم الميم وتخفيف اللام عنب ابيض طويل على ما في القاموس وينبغي ان يحمل عليه قول الشارح عنب في حب
طول وقد يشدد اللام كما في البيت والملاحية صفة عنبة او شجرة ولك ان تجعل الاضافة بيانية حين نورا
اي خرج نوره بالفتح وهو الزهر الابيض او المطلق والزهر شرع في الاخذ من الهيئة بيان لما كما في قوله
الحاصلة من تقارن الصور البيض المستديرة الصغار المقادير في المرئي قيد التقارن بقوله في المرئي
مستفيد من قول الشاعر كما ترى لانه لا تقارن في الحقيقة اذ لو كان لرأيتها متصلة متلاصقة ولانه
لا لون ثمة للفلكيات اولا علم بلونها ولا يعلم استدارتها وهي في الواقع كبار كما يشعر به قول الشارح متعلق
بالصور لانها كبار في الواقع تخصيص بلا مخصص على الكيفية المخصوصة من كون البيض على نسبة
معينة واحدة بين الاجزاء وكذا الاستدارة والصغر والتقارن وقوله الى المقدار المخصوص اما حال من
الكيفية كما يشعر به عبارة الشارح وشارح المفتاح ولا يلزم الحال من الحال لان الكيفية في الجملة الظرفية
مفعول به بالواسطة فيصح نصب الحال عنه او حال من التقارن اي الهيئة الحاصلة من التقارن
منضما الى المقدار المخصوص للعنقود والثريا من الطول والعرض على ما فسره او الى المقدار المجموع من الثريا
والعنقود والاجزائه من الصور الصغار يعني ان الهيئة منتزعة عن الصفات والمقادير لا عن مجرد
المقادير وللقد احسن صاحب المفتاح حيث زاد على الشيخ قوله على الكيفية المخصوصة ولم يكتف بذكر المقدار
المخصوص كما اكتفى الشيخ صريحا بالمقدار فقد القرب والبعد لان ارادة الكيفية بالمقدار بعيد عن عدم
اعتبار المقدار في الهيئة تكلف شديد ولقد غفل الشارح حيث نسب الى المفتاح انه سكت عن ذكر المقدار

في الهيئة

في الهيئة تكلف كما ان الشيخ سكت عن ذكر الكيفية والمصرح بهما لان الجامع بينهما المفتاح والمص تبعه
في ذلك ولا يغتر الشارح بانه لعله لم يكن في نسخته ذكر المقدار لانه شرحه في شرحه على المفتاح وجعل
الكيفية المخصوصة نفيا للتلاصق والتصادم ولشدة الافتراق كما ذكره الشارح نقلا عن الشيخ وتبعه
المحقق الشريف في شرحه للمفتاح مشتمل على لغو اذ لا ينطوي شدة الافتراق تحت التقارن عرفا قال
الشارح انما جعل التشبيه مفرد الطرفين لان قوله حين نورا قيد للمشبه به لا جزء منه والتقييد لا ينافي
الافراد اقول بعد تحقيق المركب دخول حين نور في المشبه به ايضا لا يوجب التركيب اذ لا معنى للتركيب
الا انتزاع الهيئة من عدة امور وفي التحقيق يغني عن هذا التوفيق ومن الله العون والتوفيق والمركب
الحسي فيما اي في تشبيه طرفاه مركبان كما اي مركب حسي في قول بشار كان مثار اسم مفعول من اثار
الغبار اي هيجه النقع والاضافة بيانية ولو كان للتشبيه لم يكن المحذوف من اركان التشبيه الا الوجه جعل
وان جعل للظن كان اداة التشبيه ايضا محذوفة ويكون نكتة كاظن زيدا اسدا فيكون ابلغ وهذا اصل محققة
لكن في كل تشبيه مشتمل على كلمة كان تجليا كانه حري بان يجده حكيما فوق رؤسنا واسيافنا منصوب
معطوف على المثار او القارنة كما في كل رجل وضيعته وهذا معنى قول الشيخ ان اسيافنا في حكم الصلة
للمصدر والتدقيق في التشبيه يعني انه متصل بالمثار منضم معه ومن تتمة وليس مستقلا في الملاحظة
وذلك الاتصال نشأ من المقارنة المستفادة من العاطف ولم يرد الشيخ انه مفعول معه وعامله المثار
لان النقع ليس معمولا للمثار لانه لم يعتمد حتى يكون له معمول ويحذف المعتمد عليه تكلف لا يعتمد عليه ولو جعل
المثار مصدرا كان النقع مفعولا له بلا كلفة ويكون اسيافنا مفعولا معه وكان هذا انسب بكلام الشيخ
ويكون كلام الشيخ ادعى لبعد لا يلزم عليك ان ليس الاشارة مشبهة لان المثار ايضا ليس مشبها في تشبيه
المركب لا يلي المشبه اداة التشبيه فجعل الشارح المحقق هذا الاحتمال وهي منهم ليل تهاوى قال الشارح
اي تتساقط بعضها في اثر بعض وهو مضارع مؤنث حذف احدى تائيه ومن جعله ماضيا لم يؤنث
لان تأنيث الاسناد الى ظاهر الجمع الغير السالم بالخيار فقد اخل بكثير من اللطائف التي قصدها الشاعر على ما
ستطلع عليه في اثناء شرحه هذا واختلف في بيان الاخلال فقال بعضهم انه سقوط بعض في اثر بعض

يستفاد من صيغة الحال فان ما يحصل فى زمان الحال شانه ان يحصل بالتدريج واختلاف الحركات وما يتبعها
بسقوط بعض فى اثر بعض يستفاد من صيغة الحال ولا يخفى ان الحصول التدريجى يقتضى الانطباق
على زمان حالا كان او غيره وان اختلاف اى كما تجامع سقوط الجميع معا وقال البعض يفوت ما يفيده صيغة
المضارع من استحضار الصورة العجيبة المستفاد من جعل الماضى فى موضع الحال وقيل يفوت الاستمرار التجددى
المفاد بصيغة المضارع المناسب للمقام وفى هذين القولين انه فوت لطيفة لا يذكر فى اثناء شهد لا اخلال
يكثر من لطائف تذكر فيه ونحن نقول ليل تهاوى كواكبه يفيد وصف الليل بالخلو عن الكواكب فلزم تشبيه
مثار النقع والسيوف بالليل الخالى عن الكواكب بالكواكب بخلاف ليل تهاوى كواكبه فانه يفيد وصفه بكواكب
تسقط بالتدريج المنطبق على وجود الليل بحكم به ذائقة لا يفوتها دقائق تحاوى البيان وحقائق
تطاوى البيان كواكبه اى كواكب له فكواكب له لان سقوط السيوف وارتفاعها انما يكون بطائفة
طائفة منها لا الواحد فواحد وهذا مفهوم الجمع الاستغراقى بمعنى كل جمع جمع واسناد المضارع الاكثر ارى
من الهيئة بيان لما فى قوله كما الحاصلة من هوى قال الشارح بفتح الهاء ونحن نقول الاظهر ضم الهاء لان
الهوى بضم الهاء السقوط من علو الى سفل والهوى بالفتح اما كالهوى بالضم واما مقابل له بتخصيصه
بالاصعاد كتخصيص الضم بالانحدار على ما حققه القاموس اجرام اى اجسام وقد تقادع الجرم فى الجسم العلوى
اى النزول
كما تقادع الجسم فى السفلى مشرقة مستطيلة متناسبة المقدار متفرقة فى جوانب شئ مظلم فوجه الشبه
مركب كما ترى فيه لكن التركيب اعجب مما يفيده بيان المص لانه داخل فى هذا التركيب اختلاف حركات بالسرعة
والبطوء وبالجهات وبالاعوجاج والاستقامة والارتفاع والانخفاض وتلاقى تلك الاجرام وتداخلها وتصادم
بعضها بعضا كما هو شان تهاوى الكواكب طائفة فى اثر طائفة على ما نقل من اسرار البلاغة للشيخ فانه
قال نبه على جميع ذلك بكلمة واحدة وهى قوله تهاوى وقد عرفت وجهه وانه لو كان ماضيا لم يفده وليس
ما وهم ان عبارة البيت لا تحتمل الا تشبيه المركب بالمركب فى مركب بل لا نكر ان مثله يحتمل التشبيهات المتعددة
المتفرقة والتشبيه الواحد اما تشبيه مركب بمركب كما عرفت واما تشبيه مثار النقع المقيد بالليل المقيد
انما يريدون ان لا اعتداد فيما يحتمل تشبيه مركب بمركب لما سواه من الاحتمالات وانه لا ينبغى ان يلتفت

الى انه

غبار

الى ان القصد فى هذا الشعر الى تشبيه السيوف بالكواكب والعجاجة بالليل ولهذا نفاه الشيخ فى هذا البيت
واثبت تشبيه المركب ولم يلتفت الى نفى التشبيه المقيد بقيد مع انه لا يتعين تشبيه المركب بالمركب بدونه
نظيره وانه كالتشبيهات المتفرقة فى حكم الساقط مع التشبيه المركب والعاقل تكفيه الاشارة والبليغ يكتفى
بما دون تبليغ طغاه مختلفان بالافراد والتركيب وهو قسمان فاشار الى الاول بقوله كما فى تشبيه
الشقيق باعلام ياقوت نشرن على رماح من زبرجد ولو قال كما فى تشبيه الشقيق دما يجى فى تشبيه
نهار مشمس قد شابه زهر الربا لكان مستوفيا للاقسام وههنا بحث وهو انه لا يظهر ان المقصود بالتشبيه
الشقيق لا الهيئة الحاصلة من نشر والتى الشقيق الحمرة على ساقاتها الخضر بل الظاهر من قوله اذا تصوب
او تصعد ان النظر فى المشبه والمشبه به على الحركات ايضا ومن بديع المركب الحسى اى الغاية فى الشرف
والبلاغة فى القاموس البديع الغاية فى كل شئ وذلك اذا كان عالما او شجاعا او شريفا ما اى وجه الشبه
يجى فى الهيات والصفات التى تقع عليها الحركة اى يتركب من تلك الهيات كقول النحويين ولا يتاتى
الكلام الا فى اسمين او فى فعل واسم لكن لا بد من اعتبار تغليب بان يراد بالهيات ما يشمل الهيات المجردة
والهيئة وما يقارنها من اوصاف الجسم ليصح جعل ما يجى فيها على وجهين اذ احد وجهيه ما يجى
فى الهيئة وما يقارنها من وصف الجسم الا فلا يصح قوله ويكون على وجهين احدهما ان يقترن
اى يوصل من قرنت الشئ بالشئ من حد نصر وصلته به والمراد ان يقرن فى اعتبار العقل وتركيبه
بالحركة غيرها من اوصاف الجسم كالشكل واللون ومع ذلك فى قوله يجى فى الهيات تسامح والمراد انه
يجى فى الحركات الواقعة على الهيات يرشدك الى ذلك قوله فيما بعد من الهيئة الحاصلة من الاستدارة
مع الاشراق والحركة السريعة المتصلة مع تموج الاشراق واصل هذا الكلام ما نقل عن الشيخ فى اسرار
البلاغة واعلم انه مما يزداد به التشبيه سحرا ودقة ان يجى فى الهيات التى تقع عليها الحركات والهيئة
المقصودة فى التشبيه على وجهين احدهما ان يقترن بغيرها من الاوصاف والثانى ان تجرد هيئة
الحركة حتى لا يراد غيرها فجعل الشيخ الهيات طرف التشبيه لا وجه التشبيه المركب وجعل الهيئة المقصودة
بالتشبيه على وجهين لا ما يجى فى الهيات التى تقع عليها الحركة فبرى كلامه عن شائبة اضطراب

٢٤٥

اى مع الغاية تنفى ملازم الصمم

ويحتاج الى تكلف كما اى وجه الشبه فى قوله اى ابن المعتز او ان النجم والشمس كالمرآة فى كف الاشل اى
الرجل الاشل والشلل اليبس فى اليد او ذهابها والمراد هنا المرتعش لان عديم اليد او يابسها لا يكون
فى كفه مرآة وقد صرح به السيد فى شرحه للمفتاح من الهيئة الحاصلة من الاستدارة مع الاشراق الخ
انضم اليه تموج فيفعل وتموجه الا انه اخره عن قوله والحركة السريعة المتصلة لانه مسبب عنها
وعدل عن قول المفتاح وشبه تموج الاشراق الى قوله مع تموج الاشراق لانه مغلق اذ اضافة الشبه الى الاشراق
تفنى وجه حال التركيب من قبيل حب رمانك لمن لا رمان له ولحب الرمان اذ لا تموج للاشراق لانه اضطراب
موج البحر لما يشبه التموج فى نفس الشبه واراد بالتموج الاضطراب حتى يرى الشعاع بالضم كالشعة التى
تراه من الشمس كالحبال مقبلة عليك اذا نظرت اليها والذى تراه ممتدا كالرماح بعيد الطلوع او ما
اشبهه وبالفتح له معان اخر لا يناسب المقام وتفصيلها فى القاموس كانه يهم كيم بان ينبسط اى يريد
الانبساط تقول هممت بالشئ اذا اردته حتى تفيض اى مسبل استعار الفيض للشعاع كما استعار التموج
للاشراق للائتلاف بين اجزاء الكلام ورعاية لغاية الانتظام من جوانب الدائرة ثم يبدو له اى يندم
واصله بدا له رأى آخر غير الاول واسناد الندامة الى الشعاع على تخييل لاثبات الارادة له وملايم له
فيرجع من الانبساط الذى بدا الى الانقباض كانه يجمع من الجوانب الى الوسط وهذه الهيئة
انما يظهر فى الشمس بعد تحديد النظر اليها ليتبين جرمها بخلاف المرآة فانها يؤديها فى بادى
النظر فلذا جعلت مشبها بها للشمس والثانى من الوجهين ان تجرد الحركة عن غيرها ولا يلاحظ معها
غيرها من اوصاف الجسم فهناك ايضا لا بد من اختلاط حركات اى امتزاجها ومزج العقل وتركيبه
اياها الى جهات مختلفة متعلق بالحركات اى لا بد من ان يتحرك بعض الجسم الى اليمين وبعضه الى الشمال
مثلا او يتحرك تارة الى اليمين وتارة الى الشمال مثلا فتدبر والا انتقض والا لكان وجه الشبه مفردا
ومعنى قوله ايضا انه كما لا بد من حركات لا بد من كونها الى جهات مختلفة وهذا اظهر مما فسره الشارح
به من انه كما لا بد فى الوجه الاول من ان يقترن الحركة بغيرها لا بد فى الوجه الثانى ايضا من اختلاط
حركات مختلفة بالجهات فان قلت لا شبهة فى امكان انتزاع الهيئة المركبة عن حركات مختلفة بالسرعة

والبطؤ

والبطؤ الى جهة واحدة وعن حركات الاجسام الى جهة واحدة قلت لعله اراد انه لا بد لهذا القسم
من بديع المركب الحسى من الاختلاط المذكور فانه لو انتفى لم يبق مركبا كما اشار اليه بقوله فحركة الرحى
والسهم لا تركيب فيها او بقى ولم يكن بديعا كما ذكرته الا انه اكتفى بذكر ما هو ابعد لزوما لانتفاء الشرط
فتأمل ويؤيد ما ذكرنا ما قال الشيخ كل هيئة من هيئات الجسم فى حركاته اذا لم يتحرك الى جهة واحدة فمن
شانه ان يعز ويندر وكلما كان التفاوت فى الجهات التى تتحرك اليها ابعاض الجسم اشد كان التركيب
فى هيئة المتحرك اكثر بخلاف حركة المصحف فى قوله اى قول ابن المعتز وكأن البرق مصحف قار
اسم فاعل من قرأ فخففت همزته بعد قلبها الفا لانكسار ما قبلها كما قلب فى بادى الرأى لذلك كما ذكر
فى التفسير فانطباقا مرة وانفتاحا اى ينطبق انطباقا مرة وينفتح انفتاحا مرة الا ان الانطباق
والانفتاح فى البرق سريعان دون مصحف القارئ الا ان يندم القارئ عن القراءة فيجعله منطبقا
عقيب الانفتاح فالمصحف يتحرك الى العلو فى الانطباق والى السفل فى الانفتاح ومن لطيف ذلك
قول الشاعر فى صفة الرياض حفت بسرو كالقيان تلحفت خضر الحرير على قوام معتدل فكانها والريح
جاء يميلها تبغى التعانق ثم يمنعها الخجل السرو اسم جنس يطلق على القليل والكثير والقيان ككتاب
جمع قينة كرحمة وهى الجارية مغنية كانت او غيرها والتلحف اخذ الشئ لحافا والقوام القامة وحسن الطول
والخجل كالفرس التحير والدهش من الاستحيا ومقتضاه ان يكون معتدل على وزن اسم المفعول مصدرا
ميميا فيكون مبالغة فى وصف القامة بالاعتدال وقد يقع التركيب اى التركيب فى الطرف كان او
فى الوجه والاشبه ان يجعل اللام اشارة الى التركيب البديع يؤيده انه قال فى الايضاح ومن لطيف ذلك
قول ابى الطيب واشار الى قلته بكلمة قد نظرا الى التركيب فى الحركات فى هيئة السكون كما اى كتركيب
فى قوله اى قول ابى الطيب وهذا هو الوجه دون قول الشارح كما اى كوجه الشبه الذى فى قوله يشاهد
سوق التركيب وبيان المصدر بكلمة ما فانه ذكر فى بيانه تركيب المشبه لا وجه الشبه اذ الاقعاء
والهيئة الحاصلة من موقع كل عضو من الكلب فى اقعائه هى المشبه فالهيئة الحاصلة من جلوس
البدوى المصطلى وموقع كل عضو منه فى جلوسه المشبه به وينبغى ان يجعل التركيب فى هيئة السكون ايضا

حتى اختلاف الحركات فى الجهات

على وجهين احدهما ان يجرد عن غيره من صفات الجسم كما في قوله في صفة كلب اى نفسه يقعى من الاقعاء
وهو مشترك بين جلوس الكلب على استه وجلوس الحيوان مع التساند الى ما وراءه جلوس البدوى
المصطلى اسم فاعل من الاصطلاء وهو الاستدفاء بالنار وفى تشبيهه بالبدوى المصطلى مبالغة
فى استدامة البدوى المصطلى على هذا النوع من الجلوس وفى وصفه بالاستدامة على الاقعاء مرتبة
لوصفه بجدل الخلق ثم فانها لا تفتر ولا يتضرر بالاقعاء تتمته باربع مجدولة تجدلا اى بقوائم محكمة
الخلق يقال فلان مجدول الخلق اى محكم الخلق واصل الجدل الفتل اى مقوله لم تجدل لم تفتل من فتل
بل خلقت محكمة مع عدم الفتل ويحتمل ان يراد بنفى الجدل نفى جمعها كما يكون للكلب فى غير صورة
الاقعاء من الهيئة الحاصلة اى من تركيب الهيئة الحاصلة من موقع اى من وقوع كل عضو منه
وسكونه فى اقعائه ومن تركيب الهيئة الحاصلة من وقوع كل عضو من البدوى المصطلى فى جلوسه
ومن تركيب القدر المشترك بين الهيئة وثانيهما ان يقرن بالسكون غيره من اوصاف الجسم والشكل
واللون وغيره كما فى قوله الشاعر فى صفة مصلوب كأنه عاشق قد مد صفحته اى عرض وجهه يوم
الوداع الى توديع مرتحل او قائم من نعاس فيه لوثة مواصل لتمطيه من الكسل فان المشبه والمشبه به
الهيئة الحاصلة من هيئة السكون فى مد صفحته واصفرار الوجه الذى يكون للمصلوب او العاشق
او القائم من النعاس والاسترخاء الذى فى القائم من النعاس ومواصلة التمطى وزاد اللطف فى التشبيه
بالقائم من النعاس بالتمطى المواصل للتمطى الاجل الكسل فان فى ملاحظة مواصلة التمطى وبيان سببه
تفصيلا خفى التشبيه ليس فى التشبيه بالمتمطى لا تمام جلى ولطف التركيب على حسب التفصيل والتركيب
العقلى من وجه الشبه كحرمان مصدر حرمه الشى كعلم وظربه منعه الشى فهو مضاف الى الانتفاع
اضافة المصدر الى مفعوله الثانى ومفعوله بابلغ نافع صلة الانتفاع وقوله مع تحمل التعب فى استصحابه
متعلق بالحرمان ومرتبط به فى قوله تعالى مثل الذين حملوا التورية ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا
جمع سفر بكسر السين اى الكتاب قال فى الايضاح فانه منتزع من امور مجموعة قرن بعضها ببعض وذلك
انه دعى الحمار فعلى مخصوص وهو الحمل وان يكون المحمول شيئا مخصوصا وهو الاسفار التى هى اوعية العلوم

وان الحمار

فانا اى رجا هل لما فيها وكذا فى جانب المشبه هذا كلامه ولا يخفى ان الجهل فى جانب المشبه تنزيلى
تخييلى ولو جعل المدعى ان الحى غير متمتع بها كان مشتركا بينه وبين اهل القبور بلا تكلف وتصرف
واعلم انه قد ينتزع من متعدد اى يجعل المتعدد منتزعا منه سواء كان المنتزع طرفا او وجه شبه فلا ضير
فى ينتزع وجعل الشارح فيه ضمير وجه الشبه ويؤيده الضمير فى قوله فيقع الخطأ لوجوب انتزاعه
من اكثر ونحن نجعل الضمير للمنتزع المفهوم من الفعل فان قلت هل حاصل هذا التحقيق الا انه قد يقع
الخطأ لالتباس الشى بغيره ووضع غيره فى مقامه فما الفائدة للتعرض له وما وجه تخصيصه بالانتزاع
فانه يجرى فى جميع التشبيهات قلت المقصود الفرق بين وجه التشبيه المركب والمتعدد بانه فى الاول
لا يمكن اسقاط شى من متعدد ذكر بخلاف الثانى فانه لا يخل بالتشبيه الاكتفاء بالبعض فيه ولا يذهب
عليك ان من جهات الفرق انه لا يمكن الزيادة على المتعدد فى الاول بخلاف الثانى وانه يقع الخطأ ايضا
بان ينتزع من متعدد ويجب الانتزاع من اقل منه وهذا انسب مما يستفاد من الايضاح ان المقصود
الفرق بين التشبيه المركب والتشبيهات المجتمعة بانه يمكن الاسقاط فى الثانى دون الاول فانه لو حذف
شى من التشبيهات المجتمعة لم يتطرق خلل بالتشبيهات الباقية وان يخل الغرض من الكلام كما فى زيد يصفو
ويكدر فانه لو حذف يكدر كان تشبيه زيد بالماء الصافى بحاله وان اختل الغرض من الكلام وهو
وصف زيد بالتغير بخلاف التشبيه المركب فانه لو حذف شى مما يوجد منه المركب لم يبق التشبيه بحاله
واعلم ان المقصود بزيد يصفو ويكدر زيد ما يصفو ويكدر فيكون من قبيل زيد اسد بل كأنه
اسقط الناسخ ما فلا يرد ان زيد يصفو استعارة بالكناية لا تشبيه كما ذكره الشارح او استعارة
تبعية كما ذكره السيد السند كما اذا انتزع من الشطر الاول من قوله كما ابرقت قوما عطاشا غمامة
حكى ابرقت السماء صارت ذات برق وفى القاموس والصحاح ابرقت المرأة تحسنت وتزينت ما لناقة
شالت فذنبها وتلقحت وليست بلاقح وفى كل من المذكورين معنى البيت لكن الابرق انسب بما من تضمين
معنى الاطماع ولا يخفى حسن المعنى الاخير بحيث يمنع عن الالتفات بغيره فان الغمامة هنا كالناقة الملقحة
فى انها تشعر ما ليس لها وتدعى كذبا دائما ما ذكره الشارح ان فى الاساس ابرقت لى فلانة اذا تحسنت لك

وتعرضت فالمعنى ههنا ابرقت التي مدة للقوم اى تعرضت لهم فحذف الجار واوصل الفعل فعيه ان الحذف
والايصال سماعي لا يتجه الكلام عليه ما لم يثبت السماع وان ابرقت لتضمين الابراق معنى التعرض كما يفيده
قوله وتعرضت حال اكتفاء الصحاح والقاموس في تفسير ابرقت بتزينت ولا يصح الحذف والايصال
فيما يحتاج الى التضمين لان الجار قرينة التضمين والحذف اخلال بالقرينة فتأمل فلما دنوها اقشعت
اى تفرقت وتجلت اى انكشف ولا بد ههنا من تجريد لما عن معنى السببية وجعلها لمجرد الظرفية
فانتزاع وجه الشبه من مجرد قوله كما ابرقت قوما عطاشا غمامة وجعل المشبه به منتزعا من مجرده
خطأ لوجوب انتزاعه من الجميع اى من جميع البيت فان المراد التشبيه للحال المذكورة في الابيات السابقة
باتصال ابتداء مطمع للغمامة بانتهاء مؤيس فانه دخل على المشبه به كما هو المتبادر او لان المراد التشبيه
للحالة المذكورة بظهور الغمامة لقوم عطاش ثم تفرقها وانكشافها في اتصال ابتداء مطمع بانتهاء مؤيس
على ان الباء بمعنى في وهو غير عزيز في كلام العرب وبما ذكرنا ظهر ضعف ما قال الشارح ان معنى قوله باتصال
بواسطة اتصال يعني باعتبار ان يكون وجه التشبيه والمقصود المشترك فيه اتصال ابتداء مطمع بانتهاء
مؤيس لان البيت مثل في ان يظهر للمضطر الى الشيء الشديد الحاجة اليه امارة وجوده ثم يفوته ويبقى
بحسرة وزيادة ترح فالباء في قوله باتصال ليست التي تدخل في المشبه به لان هذا المعنى مشترك
بين الطرفين والمشبه به ظهور الغمامة ثم انكشافها بل هي مثل الباء في قولهم التشبيه بالوجه العقلي اعم
فليتأمل وينبغي ان لا يخفى ايضا ان المراد ليس مجرد الانتزاع لاتصال ابتداء مطمع بانتهاء مؤيس بل انتزاع
اتصال ابتداء مطمع بانتهاء مؤيس بالتدريج بان يظهر امارة الياس ثم يصير الياس تاما لا يعقبه فائدة
ذكر اقشعت فالقوم ايضا لم يحفظ عن الخطأ بالكلية فبالله اعتصم ان النفس لامارة بالسوء الا من عصم والمتعدد
الحسي عطف على الواحد الحسي كاللون والرائحة في تشبيه فاكهة هي الثمر كله على الاصح ومنهم من اخرج منها
التمر والعنب والرمان مستدلا بقوله تعالى فيهما فاكهة ونخل ورمان ودليل المثبت تمام دعواه مع انه
جعل عطف التفسير عطف النخل والرمان من قبيل عطف جبريل على الملائكة باخرى اى بفاكهة اخرى والعقلي
عطف على الحسي كحدة النظر وكمال الحذر اى الاحتراز واخفاء السفاد كالغراب

على الانثى

على الانثى قيل لم ير احد ذلك منه وفي المثل هو اخفى سفادا من الغراب وقيل لا سفاد له بل امره مع انثاه بالملاكة
وهو ادخال منقاره في منقارها وحكي في كمال حذره انه كان يوصي الى ولده ان يصير اذا رأى ان الانسان
تعمد الى الارض مخافة ان يأخذ الحجر له فقال انا طير ان ذا يده لعله كان الحجر في يده في تشبيه طائر
او غيره بالغراب والمختلف عطف على الحسي او العقلي على المختلف اى متعدد بعضه حسي وبعضه عقلي
كحسن الطلعة اى الوجه ونباهة الشان اى شرفه مصدر نبه مثلثه رواه ابن ... في تشبيه
انسان بالشمس واعلم قد ينتزع عن الشبه كالنزر والعلم وكلام الشارح يدل القاموس كالصحاح لكن
الشارح فرق بان الشبه كالنزر بمعنى التشابه وفي كلام الصحاح اشارة اليه واراد به وجه الشبه
من نفس التضاد اى التنافي سواء كان تضادا او تناقضا او شبه تضاد لاشتراك الضدين فيه
ثم ينزل التضاد منزلة التناسب بواسطة تمليح اى اتيان بما فيه ملاحة وظرافة او تهكم اى استهزاء
وسخرية وقد يجتمعان قال الامام المرزوقي في قول الحماسي اتاني عن ابي انس وعيد فسل بغيظة الضحاك
جسمي ان قائل هذه الابيات قد قصد بها الهزء والتمليح هذا والضحاك ابو انس وسل اذا ابتلى بسل
فيقال للجبان ما اشبهه بالاسد وللبخيل هو حاتم فكل من المثالين يحتمل لكل منهما ولهما معا فكلام
الشرح والمختصر انه ان كان الغرض مجرد الملاحة من غير قصد الى استهزاء فتمليح والا فتهكم محل نظر والقسمة
الصحيحة ثلاثية اورد الشارح على هذه العبارة انه يستفاد منها ان وجه الشبه نفس التضاد حتى يحده
البعض منهما وفساده ظاهر اذ لو قلنا للبخيل هو حاتم في التضاد لم يكن فيه تهكم ولا تمليح ولا حاجة
الى قوله ثم ينزل منزلة التناسب بل لا معنى له اصلا وهذا ايضا لا يفهم من قولنا هو حاتم الا انه حاتم
في الجود حتى للتنافي لنا ان نقول المراد به هو حاتم في التضاد وايضا وجه الشبه نفس التضاد لا ما ينتزع
منه فاجاب بان المراد بانه ينزل احد الضدين منزلة الآخر لاشتراكهما في التضاد ويجعل وجه الشبه
ويتجه عليه ان التنزيل سابق على الانتزاع فلا يصح التراخي المستفاد من كلمة ثم واجاب بعض السند
في حواشي شرحه على المفتاح بان القصد الى التراخي في المرتبة ان المقصود في التشبيه التنزيل المذكور ليلحق
كالتوطئة له ولا يخفى انه تكلف والحق ان يقال المراد وقد يقصد الى انتزاع وجه الشبه من نفس التضاد

وجه التأمل ان التضمين لاجل اللام كما في
الاساس وفي البيت لا لام فيه فلا مجال
للتعرض الى تضمين معنى التعرض

ثم ينزل منزلة التناسب فينتزع فان قلت بعد لم يقع ثم موقعه والحق الفاء قلت كما يكون ثم للتراخي اول
العطف فعن المعطوف عليه يكون للتراخي آخره والتنزيل منزلة التناسب انما يتم بالتهكم والتمليح كما
اشار اليه بقوله بواسطة تمليح او تهكم فهو من تتمته فيتراخى التنزيل بآخره عن قصد الانتزاع
هكذا ينبغي ان يبحث عن دقائق الكلام ويوضح اسرار المقام ولا يبعد ان يقال انتزاع وجه الشبه تحصيله
يتحقق ملاحظ لا دانه يجعل نفس التضاد وجه شبه واعتبار التضاد وجه شبه يختلف لا يرتكب الا
للداعي فلذا عبر عنه بانتزاع ثم ينزل ذلك التضاد المعتبر في مقام التشبيه منزلة التناسب بواسطة
تمليح او تهكم فينزل احد الضدين منزلة الاخر ويصير وجها للتشبيه بالآخر فلهذا يحصل التمليح او التهكم
ولا يصح التصريح بالتضاد في بيان وجه الشبه ويصح العطف ثم لانه لا يجعل التضاد وجه الشبه سابق
على التنزيل وبعد التنزيل ينقلب وجه الشبه الى الضد التنزيلي فيقصد اولا في هو حاتم الى انه كالحاتم
في التضاد فاذا جعل التضاد وسيلة يجمع بينهما نزل منزلة التناسب فيصير بخل كرما تنزيلا فيصير وجه
الشبه الكرم التنزيلي فلا يصح في مقام التصريح بوجه الشبه الا ان يقال هو حاتم في الكرم ولعل المقصود
في امثال هو حاتم للبخيل انه في جانب الضد نهاية كما ان الحاتم نهاية في الجانب الآخر والتمليح في انه اراد
كمال بخله في صورة كمال الكرم والتهكم في انه بالغ في كمال بخله مع ارادة انه مبالغ في كرمه والشارح العلامة
جعل التمليح هنا بمعنى الاشارة الى قصة او مثل او شعر نادر وجعل حاتم للتمليح لا للتهكم ورد الشارح عليه بانه
اشتباه التمليح بالتلميح وبانه لا اشارة فيه الى قصته لحاتم ورده حق لكن انطباق اعتبار التمليح في حاتم باعتبار
الاشارة الى المثل عند الشارح العلامة لان قولنا هو حاتم بمنزلة المثل في كمال الكرم وادانه اي اداة التشبيه
اي آلته والاداة لغة الآلة تسمى بها ما يتوسل به الى التشبيه اسما كان او فعلا او حرفا وقد بعد كل البعد
من قال اطلاق اداة التشبيه من خلط العربية بالفلسفة ومن فروع تسميتهم الحرف اداة على عكس تسمية
المنطقيين اداة السلب بحرف السلب الكاف حرفا كان اسما والثاني يكون في الضرورة والسعة عند الاخفش
والجزولي ونحوه سيبويه بالضرورة ويلزم الكاف اذا دخل على ان المفتوحة كلمة ما فيقال كما ان زيدا قائم
ولا يقال كان زيدا قائم لئلا يلتبس بكلمة كان وكان جمعها مع الكاف متابعة لمذهب غير الخليل من ان

كأن

٤٣٩

كان كلمة موضوعة للتشبيه لا ان في مذهبه من ان كان زيدا اسد في الاصل ان زيدا كالاسد غير صورة
الجملة والمعنى على ما كان والكاف من دواخل الخبر معنى وان المفتوحة صورة رعاية لدخول الكاف عليها
صورة مسكرة معنى يختلف تعينها منزوحة فمن عدها مطلقا من اداة التشبيه موافقة لما اشتهر اي اواخر
في عبارة جمهور النحاة من انها للتشبيه وعدم المبالاة بما قال الزجاج انه للتشبيه اذا كان الخبر جامدا نحو
كان زيدا الاسد وللشك اذا كان مشتقا نحو كانك قائم لتردده في هذا التفصيل وان قوي ما ذكره من التعليل
وهو ان الخبر اذا كان مشتقا عين الاسم والشيء لا يشبه نفسه ووجهه ان ضمير المشتق عين الاسم والمشتق
عين الضمير ولا يضر به ما يختلج في الوهم انه كما لا يشبه الشيء نفسه لا يحمل عليه نفسه الا انه مما لا يلتفت
اليه نظر العقل ولان وجوب حمل الخبر على الاسم م واما ما يقال في دفع ما ذكره انه كان زيدا قائم في تقدير
كان زيدا شخص قائم لكن لما حذف الموصوف وجعل الاسم بسبب التشبيه كانه الخبر صار الضمير يعود
الى الاسم لا الى الموصوف المقدر نحو كانك قلت وكاني قلت فما يجب ان يعني به ان يرد ذلك لان
القائم ان كان عين زيد فلا يصح التشبيه وان كان غيره فلا يصح جعل ضميره لزيد قوله جعل الاسم بسبب
التشبيه كانه الخبر يرده انه مع ذكر اداة التشبيه لا يجعل المشبه به كانه المشبه ولان موصوف
الجملة لا يحذف الا بشرط مفقود هنا لكن الشارح قال والحق انه قد يستعمل للظن سواء كان الخبر
جامدا او مشتقا نحو كان زيدا اخوك وكانه فعل كذا وقد كثر في كلام المولدين ومثل وما في معناه نحو
شبه وشبيه ونحو وذكر ما يشتق من المماثلة والمشابهة والمضاهاة وما يؤدي معناها فيه
يحتاج الى جعل ما في معناه اتم مما في معناه باعتبار المعنى المطابقي او التضمني والا فلا يشمل التشبيه ونحوه
ولم يستغن بقوله مثل وما في معناه عن ذكر الكاف وكان لان الحرف لا يكون بمعنى الاسم والفعل لاستقلاله
معناهما دونه نعم لك ان يخص الكاف بما بعده سابق با حرف وتدخل الكاف الاسمي في سلك مثل وما في معناه
ولا يبعد ان يجعل من ادوات التشبيه صيغة التفعل نحو تحلم وتنصح وتشبع فانه في معنى صار حليما
وصار صبيا وصار شبيها ولا يخفى انه لم يصر شبيها بل صار كالشبع في صدور افعاله عنه وظهور صفاته
منه والاصل في نحو الكاف اي الاصل في الكاف ونحوها ومثل هذه العبارة تتابعت في مثل هذا المعنى

والمراد بنحو الكاف ما لا يدخل الا على احد اركان التشبيه وهو ما يكون الداخل هو عليه بحد وكلا غير
(اى مثل الكاف)
واحترز به عن نحو كان ومتشبه وتشابه بل عن مماثل فان قولنا زيد مماثل عمرو ولم يل المماثل المشبه به
بل المشبه وهو الضمير المستتر فيه ولذا قيدنا المجرور بقولنا لا غير اذ عمرو فى المثال المذكور يجوز نصبه
وقال الشارح اراد بنحو الكاف ما يدخل على المفرد كالكاف بخلاف كان وماثل وتشابه وفيه ان مماثل
وتشابه لا يدخل على الجملة بل على المفرد كالكاف ومثل الا ان يتكلف بانه اراد بالمفرد الواحد ومماثل
وتشابه ونحوهما يدخل على المتعدد ان يليه المشبه به فى قد كرواحكم الكاف ونحوها فحملوا حكم ان
ونحوها اذ لا يفهم من بيانهم الا انه ليس الاصل فيها ان يليها المشبه به ولا يعلم ان ولا غيره
واجب او اصل او ولى المشبه به وغيره سيان فنقول يجب كان ان يلي المشبه به لان المشبه به الخبر وتقديم
الخبر على الحروف المشبهة لا يجوز فى غير الظرف والخبر هنا لا يكون ظرفا فتامل وفى الافعال واشباهها
الاصل ان يليها المشبه لانه الفاعل ويجوز العدول عن الاصل بتقديم المشبه به على المشبه لانه تقديم المفعول
على الفاعل ثم نقول الغرض من هذا التحقيق ان ما ليس بمشبه به قد يقع فى الصورة موقعه وذلك
لا يختص بالكاف ونحوها وحق البيان فى هذا المقام ان يقال الاصل فى الكاف ونحوها ان يليه المشبه به وفى كان
ان يكون خبره المشبه به وفى الافعال واشباهها ان يكون مفعولها المشبه بها وقد يخالف ذلك نحو واضرب
لهم مثل الحيوة الدنيا كما انزلنا الاية وكان مثل الحيوة الدنيا ماء انزلناه الى اخر الكلام فيشبه مثل الحيوة
الدنيا ماء الى اخره بل نقول قد يقع غير المشبه به ايضا فى موقعه كما فى قوله وكان النجوم بين دجاها فان
النجوم ليس مشبها بها بل الهيئة وقس عليه قال الشارح المحقق المراد اعم من ان يليه المشبه به لفظا
(اى السنن)
نحو زيد كالاسد وكزيد الاسد ومن ان يليه تقديرا كقوله تعالى او كصيب من السماء فيه ظلمات ورعد
وبرق الاية فان التقدير او كمثل ذوى صيب فحذف ذوى بقرينة الضمائر الطالبة له وحذف مثل
بقرينة جعله مشبها به لمثلهم بتشبيهها بان مثل الاية مما يلي الكاف والمشبه به دون غيره كونه المقدر
كاللفظ فى بينهم وكلام الكشاف والايضاح وما صرح به المصنف فى الايضاح حيث قال واما قوله يا ايها
الذين امنوا كونوا انصار الله كما قال عيسى ابن مريم للحواريين من انصارى الى الله فليس منه بعنى من قبيل

ما لايلي

مالا يلي المشبه به الكاف لان المعنى كونوا انصار الله كما كان الحواريون انصار عيسى حين قال لهم من انصارى
الى الله هذا وتبادر من عبارة الايضاح انه حذف من بين كلمة ما وقال لكان الحواريون انصار عيسى حين
ولا يرسل الصحة حذف قاعدة فهو بيان لحاصل المعنى ولهذا قال لان المعنى ولم يقل لان التقدير والتقدير
كونوا انصار الله ككون وقت قول عيسى فالحذف وف مضاف وصفا فى اليه كما صرح به المفتاح فاضافة
الكون الى الوقت اضافة المظروف الى الظرف على نحو ضرب اليوم وهذا مما خفى على اقوام فاشتبه عليهم
كيف يضاف الكون الى الوقت ولا يبعد ان يجعل ما فى كما قال موصولا اى كالكون الذى قال عيسى لاجله
من انصارى الى الله والا وجه ان التشبيه الى نفس القول يجعل قول عيسى عبارة عن كون الحواريين انصار
لله فى سرعة اجابتهم له وظاهر قوله تعالى نحن انصار الله يقتضى ان يكون المعنى كما كان الحواريون
انصار الله الا كما كان الحواريون انصار عيسى الا ان يقال تقديره نحن انصار نبي الله لاستدعاء ظاهر
من انصارى الى الله ذلك وقد يليه غيره اى يلي الكاف ونحوها غير المشبه به مما يكون له مدخل فى
المشبه به وذلك اذا كان المشبه به هيئة منتزعة وذكر بعد الكاف بعض ما ينتزع عنه الهيئة ولاحظه
فى كثرته فالتقليل باعتبار الاضافة وقد اشار الى هذا بقوله نحو واضرب لهم مثل الحيوة الدنيا كماء
انزلناه من السماء فاختلط به نبات الارض فاصبح هشيما تذروه الرياح ولا يخفى انه يمكن رعاية الاصل
فى جميع ما هو من هذا القبيل بتقدير المثل والمحال والشان لكنهم رادوهم مستغن عن الحذف لو اهملوا رعاية
هذا الاصل فاهملوه وجعلوا اصلا اخر اهم وهو عدم الحذف وقد يرعونه فى مقام الاستغناء عن الحذف
اذا كان لا بد فى الكلام من حذف شئ لانه بعد الوقوع فى الحذف لضرورة يهون ارتكابه فيرتكب لدلخ
ومنه قوله تعالى او كصيب الاية لان حذف ذوى ضرورى للمقى شرع حذف المثل لانه انسب بجعل الشبه
المثل واشتمالا ثم اولا ولهذا القدر لا يقدمون على التقدير فيما لا تقدير ضرور فيا وقد يذكر فعل ينبئ عنه
الظ ينبئ به عليها وينبئ اياه فى القاموس انباه اياه وبه وظاهره يوهم متعلق من الكشف الظ للانباء الاولى
وقد يذكر ما ينبئ عن التشبيه لينا واللغو انا علمنا ان زيدا اسد وزيدا اسد وعلمنا او ما يلى شبهته وكان زيدا
اسدا اذا كان للظن ومما لا ينبغى ان ليس مقصود المصنف ان يذكر فعل يدل على نقل الحرف فانه مستغنى

مشبهة



فالمناسب ان يذكر هذا الكلام في بحث احوال التشبيه لا هنا حسن چلبي

كثير مثل يشبه ويشابه ويضاهي ويماثل بل المراد فعل ينبئ عن حال من احوال التشبيه على انه لا يتباعد من قولنا
ابا عفلان عن فلان الا انه اظهر حالا من احواله لا انه افاد تصويره بتمامه فقوله ان قرب وقوله فما قد
فما ذكره الشارح انه في كون الفعل مبينا للتشبيه نظر لقطع بانه لا دلالة لعلمت والحسبان على التشبيه بل
الدال عليه عدم صحة الحمل وتعين قصد التشبيه لتصحيح الكلام قال انه ينبئ عن اصلاح الكلام عن
حال التشبيه عن القرب والبعد لكان انسب ضعيف كما في علمت زيدا اسدا ان قرب التشبيه اي نسب
الى التزيد لما في العلم من الدلالة على تيقن الاتحاد وتحققه فيفيد مبالغة التشبيه وان المشبه بحيث
يتيقن بينهما الاتحاد قال الشارح دلالته على قوة المشابهة لما في العلم من الدلالة على تحقق التشبيه
وتيقنه وفيه وهو انه يتجه وجه التقريب التشبيه في علمت ان زيدا كالاسد وكما في حسبت زيدا
اسدا ان قرب التشبيه في الحسبان من الدلالة على الظن والتخمين ففيه اشعار بانه يشهد بشبهه
الاتحاد فيفيد قوة المشابهة دون قوة افادها ذكر العلم وينبغي ان يعلم ان قولنا اشك انه زيدا
اسدا ايضا ابلغ من قولنا زيد كالاسد فانه ايقاع المشابهة في الشك في الاتحاد فيفيد قوة المشابهة
بالكلية ومن نفائس يسوغ هذا المقام انه قد يخلو ما ينبئ عن حال المشبه به نحو علمت ان غرة
الصباح وجه الخليفة فانه يفيد المبالغة في كون وجه الخليفة اتم من الغرة والغرض منه اي من التشبيه
في الاغلب يعود الى المشبه لانه التشبيه بمنزلة القياس في ابتناء شيء على آخر فكان الغرض عائدا الى المشبه
الذي كالمقيس وقولنا في الاغلب لما سيأتي من انه قد يعود الى المشبه به فان قلت فيما سيأتي ما يدل على انه
قليل وقوله في الاغلب يدل على انه غالب قلت القلة بالاضافة لا تنافي الغلبة وهو اي الغرض
بيان امكانه او وجوبه او امتناعه او وقوعه فالاقتصار على الامكان من ضيق العطن في البيان
فبيان الامكان كما في قوله فان تفق اي تعل بالشرف الانام كسماء الخلق اي الجن والانس او جميع
ما على وجه الارض وانت منهم فان المسك بعض دم الغزال فانه اراد ان الممدوح قد فاق الخلق
بحيث لم يبق بينه وبينهم مشابهة وقال انه منهم والفائق على هذا الحد كالممتنع اذ لا يمكن من الفوق
فاحتج لاثبات كونه منهم بان حاله كحال المسك فان المسك بعض دم الغزال وقد فاق الدماء

بحيث

بحيث لم يبق له مشابهة بها وجعل الدليل لدفع انكار كونه منهم ابلغ من جعل الدفع انكار تفوقه لان
المناسب بمقام المدح هذا كما عرفه ويرد ما اشتهر انه لدفع انكار تفوقه وهو منهم فالتشبيه مضمر في نظم
البيت ومعنى المطويات فيه ومن مقدماته الحجة المشار اليها بقوله فان المسك بعض دم الغزال فلا يرد
ان جعل البيت من قبيل التشبيه لبيان الامكان فيه بلا مرية اذ لا تشبيه فيه ثم الانسب بمقام المدح
ان يجعل التشبيه لبيان الوقوع اذ الامكان كثيرا ما يعري عن الوقوع او حاله عطف على امكانه كما في تشبيه
ثوب اخر في سواده ويتجه انه هل البليغ يختار التشبيه على الاخبار عنه بالسواد فان هذا اسعد
واخص من هذا كهذا في السواد ويمكن ان يقال في التشبيه يستفاد خصوصية السواد ولا يستفاد في
الاخبار ولا مدخل بمعنى في بيان المقدار لان بيان المقدار مسبوق بمعرفة الحال وبيان اللون من احواله
الامر مثلا وان كان على وجه يتضمن معرفة المقدار لا يعد من بيان المقدار ومن كلام الشارح السيد في شرحه
للمفتاح اشعار بذلك حيث قال في شرحه قول المفتاح او لبيان مقدار حاله يعني ان حاله معلومة فيراد
بيان مقدارها في الشدة والضعف والقلة والكثرة الى غير ذلك ومقابلة ببيان الحال يتبعها
بيان الامكان ونظائره مع انها من الاحوال ينبغي على ان المتبادر من الحال ما بعد الوجود او مقدارها
كما في تشبيه ثوب بالغراب في شدته اي شدة السواد او تقريرها عطف على البيان اي تقرير حالها
ولا يخفى ان التقدير لا يخص الحال فانه يصح ان يكون التقرير للامكان او تقرير مقدار الحال فالاولى ان يجعل
ضمير تقريرها الى المذكورات ويفسر قوله او تقريرها بتقرير شيء منها كما في تشبيه من لا يحصل بسعيه
الى قصده او علمه او كسبه على طائل اي فضل او غنى وسعة بمن يرقم من حد يشرا اي يكتب او يخط
على الماء وقيد المفتاح الرقم بكونه في حضور المخاطب اذ التقرير فيها اقوى للاعانة المشاهدة في ذلك
كما لا يخفى ولك ان تستفيده من صيغة الحال في عبارة المصنف والشارح جعله التشبيه في تقرير التقرير
انك تجد فيه من تقرير عدم الفائدة وتقييده شانه ما لا تجده في غيره لان الفكر بالحسيات اتم منه
في العقليات لتقدم الحسيات وفرط الالف بها وفيه ان هذا المثال لا يختص بتقريرها بغير الحسي بل يشمل
تقرير بعض حسيات لا اثر لعدم نفعها كتقرير عدم نفع الرقم على الماء وهذه الاغراض الاربعة وكذلك

عرض الحاق الناقص بالكامل فقد فات المصنف في ضبط الاغراض في بيان مقتضاها ايضا وفيه وجه
في تقرير الحال لان الحاق الناقص بالكامل يستلزمه تحقق وبه الفة لما في الفتاح حيث جعله مقابلا له
تقتضي ان يكون وجه الشبه في المشبه به اتم وهو به اشهر في الصحاح الشهرة وضوح الامر وفي
القاموس ظهور الامر في شنعة يعني فظاعة وبالجملة الشهرة تقتضي عموم علم الناس به وهذه الاغراض
لا تقتضي الا ان يكون المخاطب اعلم بحال المشبه به بل بيان الامكان والحال والمقدار لا يقتضي علم المخاطب بوجه
الشبه في المشبه حتى يتضح صفة التفضيل بل يجب في بيان الحال ان يكون المخاطب جاهلا بالمشبه وكذا
في بيان الامكان والمقدار وايضا بيان هذا الشرط في هذا المقام مستغنى عنه لانه سيبينه في تقسيم
التشبيه الى المقبول والمردود الا ان يقال الغرض منه هذا الاشارة الى وجه كون الغرض في الاغلب عائدا
الى المشبه ووجه ايهام التشبيه المقلوب كون المشبه به اتم من المشبه قال الشارح وظاهر هذه العبارة
ان كلا من الاربعة يقتضي ذلك ولا يقتضيه الا تقرير الحال لان النفس الى الاتم الاشهر اميل فهو بزيادة
التقرير والتقوية اجدر واما بيان المقدار فيوجب ان لا يكون وجه الشبه فيهما متفاوتا بل يوجب
ان يكون على نحو واحد فيهما ليتبين المقدار على ما هو عليه ولذلك قالوا كلما كان وجه الشبه ادخل
في السلامة عن الزيادة والنقصان كان التشبيه ادخل في القبول يعني هذا الكلام العام مخصوص
ببيان المقدار وكذا بيان الامكان يقتضي الاعرفية دون الاتمية كبيان الحال فانه يصح تشبيه الثوب
الاسود بما يساويه في بيان سواده بل المساواة احق لانه اسلم من الايقاع في خلاف الواقع هذا
كلامه مع تنقيح وتوضيح وزيد وفيه ابحاث لا يحل عدم الاشارة اليها بل عدم التصريح الاول ان قولهم
يقتضي جواز التفاوت في بيان المقدار كما لا يخفى لانه جعل الادخل في السلامة عن التفاوت ادخل
في القبول ولم يجعل التفاوت مانعا عن القبول بعزول ولك ان ترتكب تاويل قوله ادخل في القبول بكونه
اقرب الى القبول ولا يلزم منه اثبات القبول والثاني اذا قلت في مقام التهكم قصير القامة وهو
كظل الرمح يكون التشبيه لبيان مقداره طوله مع التفاوت بينهما ويمكن دفعه بان المراد بعدم
التفاوت عدم ادعائه او بحسب الواقع فانه في بيان المقدار الادعائي لا بد من عدم التفاوت ادعاء

وفيه

جواب فيه

وفيه انه في الحاق الناقص بالكامل ايضا ادعاء عدم التفاوت وبينهما فرق دقيق لا يعرفه الا من له
الا توفيق فاختبر فطانتك هل يمكنك منها وفيه الثالث انه لو كان في بيان الامكان وجه الشبه في المشبه
اتم كان التشبيه في ادخال المشبه في حيز الامكان اقوى لانه اذا كان اقوى متى يستبعد متحققا كان هذا
المستبعد احرى بالامكان الرابع ان في اقتضاء التقرير الامر بنظر اذ في تشبيه المعقول بالمحسوس تقرير
حال المعقول لان الف النفس بالمحسوس اكثر وان لم يكن المحسوس اتم في وجه الشبه وقد بالغ فيه سابقا
كل المبالغة وانه لم يذكر مما ذكره فيه الا انه لا يراد بالاقتضاء اقتضاء الاولوية وفي عبارته اشارة
اليه فان قلت لم خص هذه الاربعة بذلك وعبارة السكاكي كالصريح بان التزيين والتشويه
والاستطراف ايضا يشاركها في ذلك قلت لانها لا تقتضي الاتمية ولا الاعرفية قال الشارح كلما كان
المشبه به اندر واخفى كان التشبيه بتادية هذه الاغراض اوفى ووجه ما قال في الاستطراف ظاهر
وفي التزيين والتشويه ان حسن ما لم يشتهر اكثر تاثيرا فيمن يشاهده واعجب وكذا قبح ما لم يشتهر
قبحه لان الف النفس يسهل امر المالوف ويسكن شغف النفس فعلم انه يظهر مما ذكرنا من الوجه انكر
كثير ممن ما ذكره فيما سوى الاستطراف فيه خلاف وقد شرط السكاكي الاعرفية في التزيين والتشويه ولا يخفى
ان لا يصير ما قال السكاكي حجة عليه كانه حمله على الاعرفية بالغرض والسيد السند حمله على الاعرفية
في وجه الشبه وبين وجهه بان وجه الشبه في تشبيه وجه اسود بمقلة الظبي مثلا ليس مطلقا
لسواد والا فلا تزيين بل هو السواد المخصوص اللطيف الذي يميل اليه الطبع ويقبله ولا شك ان مقلة
الظبي بهذا اعرف وكذا الحال في التشويه وفيما ذكره بحث من وجهين احدهما ان اللازمة
المشار اليها بقوله والا فلا تزيين ثم لانه بمجرد التشبيه بالمزين يخيل زينة ويحصل للطبع ميلان اليه
وثانيهما انه اذا اعتبر وجه الشبه السواد اللطيف فوجه الشبه في المشبه اتم باعتبار
اللطف وهذا كلام وقع في البين فلنرجع الى ما كنا فيه ونقول هذا مخالفة منه مع السكاكي او اشارة
منه الى ان ليس على ما يفيده عبارته معول بل كلامه مؤول ولولا مخالفة الاسلوب لكان تطويل الكلام
فيما يجب في شانه الاهتمام لاقتضينا الشارح بنقل كلامه وبيان طريق تاويله مع بعده عن المقام وكونه

استبعنا لسكاكي

لانه في الاول الزم ادعائي بخلاف الثاني

من فضول الكلام او تزيينه عطف على بيان امكانه او تقليره اى تزيين المشبه عند السامع كما فى تشبيه وجه اسود بمقلة هى شحمة العين التى تجمع البياض والسواد او هى السواد والبياض او الحدقة والمراد هنا الاول سوادها الاعظم وصحة التشبيه مبنية على ما نقله الشارح عن الاصمعى فى بحث الاطناب فى شرح قوله كان عيون الوحش حول خبائنا ان عين الظبى والبقر الوحشى انما يظهر فيها البياض والسواد بعد الموت واما حال الحيوة فعيونهن سود كلها الظبى معلوم وكتشبيه صوت حسن بصوت داود وكتشبيه جلد ناعم بالحرير وكتشبيه النكهة بريح المسك وكتشبيه طعم البطيخ بالعسل فقولنا تزيينه عند السامع احسن من قول الشارح فى عين السامع وقد عليه قوله او تشويهه يقال شوهه الله قبحه كما فى تشبيه وجه مجدور يقال جدر وجدر فهو مجدور ومجدر اى خرج منه الجدرى بسلحة هى العذرة جامدة لا طراق فيها قد نقرتها اى ضربتها يعنى بالنقار الديكة بكسر الدال وفتح اليا جمع ديك على وزن فيل وهو معلوم وقد يطلق على الدجاجة او استطرافه اى عد المشبه طريفا حديثا كما اى كاستطراف او فى تشبيه فحم فيه جمر موقد هو كثير ومتكاثر الجمر الطافى فيه جمر فى القاموس الجمر النار المتقد فلا حاجة الى قوله موقد ببحر من المسك موجه الذهب بلا برازه متعلق بمفهومها فانه عبارة عن استطراف او بتشبيه وجعله الشارح متعلقا بعد ذا اى انما استطرف المشبه فى هذا التشبيه لابراز المشبه فى صورة الممتنع عادة لا عقلا لامكان ذوبان المسك مع كثرته جدا حتى يبلغ بحرا وللاستطراف لتعلق للاستطراف فى المثال المذكور ولذا لم يأت بالضمير ليتبادر الذهن منه الى الاستطراف فى المثال المذكور ولذا لم يأت فى المثال وجه آخر غير الابراز فى صورة الممتنع عادة وهو ان يكون المشبه بها نادر الحضور فى الذهن اما مطلقا كما مر فى تشبيه الفحم واما عند حضور المشبه كما فى قوله اى قول ابى العتاهية فى وصف البنفسج ولازوردية بكسر الزاء هو الظاهر الثابت فى نسخ دواوين العلماء كذا ذكره السيد السند فى شرحه تزهو الكثير زهى على صيغة المجهول وزها لغة قليلة والمعنى تتكبر وتفتخر بزرقتها لو كانت الزرقة راجحة على الحمرة عند القائل فى التعبير عن البنفسج بلاذوردية نوع اشعار اليه كان الباء فى قوله بزرقتها للتبعية ولو كانت مرجوحة فللسببية وكانا بسبب بمعنى عن تكبرها بين الرياض لا يبعد ان يقصد به معنى علانية يعنى يزهو علانية لا على وجه الخفاء على حمر جمع احمر اليواقيت جمع ياقوت من تعين الجواهر وهو يكون

احمر

٢٥٦

احمر وغير احمر واجوده الرمانى وله منافع كثيرة ينفع الوسواس والخفقان وضعف القلب شربا ولجمود الدم تعليقا فى التكبر عليه مزيد تعجب والمراد بحمر اليواقيت شقيق النعمان ومن جعلها عين الشقايق وجعل اللازوردمنسوبا اليها للبنفسج اشارة الى تفاوت التشبيهين لان الشقايق واوراقها شبيهة باليواقيت لونا وشكلا بخلاف البنفسج فانه لا يشبه اللازورد الالونا وبهذا ظهر ان تفسير حمر اليواقيت بالازهار الحمر دون تفسيرها بالشقايق مبنى على الغفلة عن الدقايق وفيه ايضا وجه تعجب لتكبر البنفسج كانها فوق قامات ضعفن بها اى بسبب ثقلها وطول اكتنافه فوقها ان التعظيم منزلة العظم والجسامة اوائل النار فى اطراف كبريت هى حجارة يوقد بها او جاء يعنى الياقوت الاحمر والذهب ايضا فان صورة اتصال النار باطراف الكبريت لا يندر حضورها فى الذهن ندرة بحر من المسك موجه الذهب لكن يندر حضورها عند حضور صورة البنفسج فيستطرف لمشاهدة عناق بين صورتين متباعدتين غاية التباعد وللشيخ عند القاهر وجه آخر وهو ان ادراك الشبه كما انبساط فى غصن برق واوراق رطبة من لهب نار فى جسم مستولى عليه اليبس ومبنى الطبايع على ان الشئ اذا ظهر من موضع لم يعهد ظهوره منه كان ميل النفس اليه اكثر ولا يذهب عليك انه يجرى فى تشبيه الفحم فان ادراك شبه الامر موجود من امر ممتنع الوجود ولهذا الشيخ الضعيف وجوه اخر وهى انه ادراك شبها بين جسم ثقيل القوى لحمله قامته وبين جسم لطيف فى غاية اللطافة لا يتوهم فى شانه ثقل او شبها بين اوائل النار والامر الدائم او انه جعل قامة البنفسج كبريتا ونفسه اوائل النار فجعل النار مع الكبريت مجتمعة غير مفنية للكبريت او جعل النار والكبريت ذات رايحة طيبة ويمكن ان يجعل من الابراز فى صورة الممتنع عادة فان الكبريت المتقدة لا يتكثر فى موضع واحد عادة ولا يخفى انه فات القوم من وجوه الاستطراف ابراز الشئ فى صورة الممتنع عقلا فكانهم لم يلتفتوا اليه لعدم وقوعه فى كلام البلغاء وقد يعود الغرض الى المشبه به ويمكن تربيع قسمة الغرض ازيدا الى ثالث ثالث الاقسام ان يعود الغرض هو تحصيل العناق بين صورتين متباعدتين غاية التباعد فانه امر مستطرف مرغوب للطباع جدا ومثاله ان يعود الغرض الى المشبه والمشبه به جميعا وهو جعلهما مستطرفين يجمعهما لان كلا من المتباعدين مستطرف اذا التقيا وهو ضربان احدهما وهو الكبير الشايع حتى اوهم صاحب المفتاح

قصد الغرض العائد الى المشبه به عليه فى اوّل بيانه اشارة الى كثرته الى حدّ كانّه ليس بغيره وصرّح بقلة
الثاني ثانيا حيث قال وربّما كان الغرض بيان كونه اتمّ ولعدم ليلقته المصالية واقتصر على بيان انه ضربان
فاختصاره هذا المحل وقد تدارك ذلك فى الايضاح حيث قال واما الثاني فيكون فى الغالب ايهام انه اتمّ من
المشبه فى وجه الشبه وذلك فى التشبيه المقلوب وهو ان يجعل الناقص فى وجه الشبه مشبها به
قصدا الى ادّعاء انه كذا فى الشرح ولا يخفى انه يجوز ان يكون التشبيه المقلوب مبنيا على تسليم انه اتمّ من
المشبه اذا كان بينك وبين مخاطبك تنازع فى ذلك وانت جاريت معه وانه يقع التشبيه المقلوب
فى تشبيه التزيين والتشويه والاستطراف لادّعاء ان الزينة فى المشبه به اتمّ او القبح اكثر ادّعاء ان المشبه به
اندر واغرب ولا يظهر اختصاصه بصورة الحاق الناقص بالكامل كقوله اى قول محمد بن وهيب
وبدا اى ظهر الصباح هو اوّل النهار وضوءه يعنى حمرة الشمس فى سواد الليل كان غرّته هى كالنور
بقدرها بياض فى جبهة الفرس فوق الدرهم فيقال غرّة الصبح لبياض وجه الخليفة حين يمتدح
فانه قصد ايهام ان وجه الخليفة اتمّ من غرّة الصباح فى الوضوح والبعد عن ظلمة العبوس قال المص
فى قوله حين يمتدح دلالة على اتصاف الممدوح بمعرفة حق المادح وبالارتياح لديه بكونه كاملا فى
الكرم والاتصاف بالبشر والطلاقة عند استماع المدح هذا ولا يخفى انه فى ايراد يمتدح مجهولا
لا ترتيبه لطيفة لذلك يعرفه الزكى فانه يشعر بانه لا مدخل فى ذلك لخصوصيّة مادح ثم اقول لك
ايها الفطن العارف فبمقدار القطن تنفك التخلص عن ربقة التقليد التوقف لخفايا حسن المعاني كالقاتف
ان الشعر يجوز ان يكون تشبيها غير مقلوب بان يكون تشبيه غرّة الصباح بوجه الخليفة فى سرعة
انتشارها ولا يخفى ان سرعة انتشار الطلاقة فى وجه الخليفة اتمّ منها بالنسبة الى انتشار ضوء الصباح
والضرب الثاني من الغرض العائد الى المشبه به بيان الاهتمام به كتشبيه الجائع وجها كالبدر فى الاشراق
والاستدارة بالرغيف لا فى مجرد الاشراق والاستدارة كما ينبئ عنه ظاهر هذه العبارة بل فى استلذاذ
النفس به فان استلذاذ النفس بالرغيف ليس باعتبار استدارته واشراقه فحسب ويسمى هذا النوع
من الغرض اظهار المطلوب قال السكاكي لا يحسن المصير اليه الا فى مقام الطمع فى تسنى المطلوب بعنى تيسر

كما يحكى عن صاحب ابن عباد انّ قاضى سجستان دخل عليه فوجده الصاحب متفننا فاخذ يمدحه
حتى قال وعلم يعرف بالسجزى واشار للندماء ان ينظموا على اسلوبه ففعلوا واحدا بعد واحد الى ان انتهت
النوبة الى شريف منه البين فقال اشهى الى النفس من الخبز فامر الصاحب ان يقدم له مائدة فيحتمه
اشهى الى النفس من الخبز تشبيه مقلوب فى الاول لانه جعل زائدا على الخبز فى المشترك بينهما وهو
كونهما مشتهى النفس هذا الذى ذكرناه من جعل احد الشيئين مشبها والآخر مشبها به انما يكون
اذا اريد به الحاق الناقص فى وجه الشبه كذا فى الايضاح حقيقة كما فى التشبيه الذى يعود الغرض
منه الى المشبه او ادّعاء كما فى التشبيه الذى يعود الغرض منه الى المشبه به بالزائد كذلك قال
الشارح وهذا الكلام محل نظر لان ما تقدم كله ليس مما يقصد فيه الحاق الناقص فى وجه الشبه
بالزائد على ما قررنا فيما سبق هذا ويمكن دفعه بان المراد ان هذا الذى ذكر من جعل احد الطرفين اتمّ
حقيقة او ادّعاء انما اريد اه فان اريد الجمع بين شيئين فى امر مركبا كان او مفردا حسيا كان او عقليا
واحدا كان او متعددا وذلك تارة يكون فى المتساويين فى وجه الشبه وتارة يكون فى المتفاوتين
من غير قصد افادة التفاوت فالاحسن ترك التشبيه الى الحكم بالتشابه هذه العبارة قاصرة حلا
ليشمل مثل قولنا تشابه دمعى اذ جرى ومدامتى فانه ليس العدول فيه من التشبيه الى الحكم بالتشابه
فالاحسن ترك التشبيه الى افادة التشابه وهذا الخلل انما وقع من قبل المص حيث غير عبارة
المفتاح الى التشابه بقوله الى الحكم بالتشابه ومن خفى على من تلاه الى انه وقفت بالافادة فاغتنم
السعادة قال المفتاح تفاديا عن ترجيح احد المتساويين وكانه اراد التفادى عن ايهام ترجيح
احد المتساويين والا لوجب ترك التشبيه فيختل قوله فالاحسن ويبطل تجويز التشبيه ولك
ان تجعل وجه ترجيح التشابه حفظ السامع عن توهم زيادة المشبه به وتوقى البيان عن الالتباس
لان ظاهر العبارة الالحاق لا التشارك كقوله اى قول ابى اسحق الصابى تشابه دمعى
اذ جرى اى كل وقت جرى فائدة الفرق التعميم بتعيده صيغة تسكب المفيدة للاستمرار ومدامتى
المدام المطر الدائم والخمر كالمدامة لانه ليس شراب يستطاع ادامة شربه الا هى فمن مثل ما فى الكاس

٢٥٤
في وجه الشبه

عيني تسكب فوالله ما ادري ابالخمر اسبلت ذكر اسبل الدمع في القاموس بمعنى ارسله وفي الصحاح
بمعنى هطل فعلى الاول الباء زائدة وعلى الثاني للتعدية فجعل الزيادة وهي مطلق كما في الشرح وهم
لا يقال زيادة الباء في غير النفي والاستفهام وفي غير خبر المبتدأ سماعي ولا يثبت السماع بالبيت مع احتماله
بالتعدية لانا نقول باء التعدية ايضا سماعية على ان من جعلها زائدة لعله سمع الزيادة فلا يتم
الحكم بكونه وهما ما لم ينف السماع والاحاطة بالنفي متعذرة جفوني ام من عبرتي كنت اشرب ويجوز
عند قصد التشابه التشبيه ايضا لان اداة التشبيه قد تستعمل لمجرد قصد التشريك كتشبيه غرة الفرس
بالصبح وعكسه متى اريد ظهور منير في مظلم اكثر منه والجواب قد استفيد من قوله والاحسن واصح وكانه
تعرض له لتوضيح بالتمثيل ولا يخفى ان البيت كما يشتمل على تمثيل الاحسن الذي هو التشابه يشتمل على تمثيل
الجائز الذي هو التشبيه حيث اشتمل على قوله فمن مثل ما في الكاس عيني تسكب وكانه اراد التمثيل بالتشبيه
من احد الطرفين اكمل مع انه لم يقصد الالحاق بل التشابه فلعل التمثيل له بما لا مزيد للحكم للطرفين
على الاخر فتامل ولما فرغ عن النظر في الطرف والوجه والاداة والغرض صار النظر في تقسيمه بالاعتبارات
الاربعة فشرع فيه على ترتيب ذكر الاربعة فابتدأ بالتقسيم باعتبار طرفيه فقال وهو اي التشبيه
باعتبار طرفيه اي المشبه والمشبه به اربعة اقسام قسمة الاول ايضا اربعة اقسام والثالث
والرابع قسمان يعلم انقسامها الى القسمين من بيان تقسيم الاول الى الاقسام الاربعة فاكتفى به
ولم يشر الى تقسيمهما والثاني يحتمل القسمة الى الاربعة عقلا وكانه لم يوجد ولندرة وجوده سقط
قسم من القسم الثالث والرابع فالاقسام العقلية ستة عشر حاصلة من ضرب اربع في اربع والواقعة
تسعة ومن البين ان تقسيم الطرف يستلزم تقسيم التشبيه باعتبار الطرف وبالعكس وهكذا الحال في الوجه
والاداة والغرض فالمصنف يقسم تارة الطرف شرا ويترك تقسيم التشبيه باعتباره وتارة يعكس عملا
للطرفين وتجديدا للمسلك وتفننا في البيان واما تقسيم التشبيه باعتبار الطرف فهذا مع انه علم
من تقسيم الوجه المركب باعتبار الطرف ولمزيد الاهتمام بالتشبيه الذي وجهه مركب فانه مما به
التفاضل بين البلغاء والتفاضل بين الخطباء وللتنبيه على الفرق بين المفرد والمقيد وهو احوج شيء

الى القائل

٢٥٥

الى القائل واعلم الا انه كما ان التشبيه مفرد بمفرد وهما غير مقيدين كتشبيه الخد بالورد لا نعني بالقيد
ما ذكر بعده قيدا بل ما لقيده مدخل في التشبيه الا ترى انه جعل من غير المقيد قوله تعالى هن لباس لكم
وانتم لباس لهن مع ان اللباس موصوف لانه لا دخل في وجه الشبه لهذا الوصف فانه اما حسي على ما بينه
الزمخشري وهو ان كل واحد يشتمل على صاحبه عند الاعتناق كاللباس او عقلي كما ذكره غيره وهو ان كل
واحد منهما يصون صاحبه من الوقوع في فضيحة الفاحشة فان الفاحشة هي الزنا وما يشتد قبحه
من الذنوب وما نهي عنه واللباس يصون من كشف العورة والزنا لانه ما لم يجرد العورة عن اللباس
لا يمكن الزنا كما ان كلا من المرأة والرجل يصون صاحبه عن الوقوع في الزنا وما يتبعه من الوقوع في النهايات
وقبائح الذنوب وشيء من الوجهين لا يتوقف على القيد على ما ذكره الشارح وفيه بحث دقيق يتبعه
تحقيق وهو ان المقصود تشبيه كل منهما باللباس في الاشتمال على صاحبه او صون صاحبه وذلك
ليس لمطلق اللباس بل للباسه فللاضافة الى اللابس دخل في وجه الشبه فالاظهر ان الاية لتشبيه المقيد
بالمقيد ووجه ما قاله انه تشبيه كل منهما باللباس المطلق في الاشتمال اذ الحياة قد يجب وتذكر
التحقيق بمعونة التوفيق ومنهم من قال في الوجه الثاني مسامحة لان اللباس يصون صاحبه عن البرد
لا عن فضيحة الفاحشة فكل من الرجل والمرأة وقد ظهر فساده ويمكن ان يكون وجه الشبه ان كلا
منهما يجعل صاحبه موقرا معززا في اعين الناس كاللباس ففيه اشارة الى ان النكاح كان الزوج اظهر مما لو كان
كان ادخل في التوقير كاللباس وانما قدم غير مقيد بشيء مع انه عدمي والمقيد انه وجودي بان لانه اقوى في
الافراد الذي الكلام فيه او مقيدان كقولهم لمن لا يحصل من سعيه على طائل كالراقم على الماء فان المشبه
هو الساعي المقيد بانه لا يحصل من سعيه على طائل والمشبه به هو الراقم المقيد بكون رقمه على الماء لان
وجه الشبه فيه التسوية بين الفعل وعدمه وهو موقوف على اعتبار هذين القيدين وقد نبه
بهذا المثال على ان القيد يشمل على الحال والمفعول ولا يختص بالاضافة والوصف كما هو المشهور
من القيد والحال اما مختلفان في التقييد وعدمه كقوله والشمس كالمرآة في كف الاشل يقال الواو حالية
فالجملة حال عن المصراع السابق ومضمون البيت ان الشمس حال كذلك والشمس المطلقة

ليست كالمرآة المذكورة بل هي مقيدة بزمان مخصوص وهو الصباح او العصر الآن يقال لا يكفي في تقييد طرف
التشبيه اختصاص التشبيه بزمان مخصوص مثلا بل لا بد من اعتباره في نظم الكلام حتى يكون الطرف مقيدا
او عكس عطف على قوله كقوله اي عكس قوله وهي المرآة في كف الاشل كالشمس واما تشبيه مركب بمركب كما اي
تشبيه في بيت بشار الاضافة عهدية يشار بها الى ما سبق من قوله كان مثار النقع البيت وتشبيه
المركب بالمركب قد يكون بحيث يمكن فيه تشبيهات متعددة بلا تكلف كما في قوله وكأن اجرام النجوم لوامعا
درر نثرن على بساط ازرق فانه كما يشبه الهيئة المنتزعة من اجرام النجوم اللوامع في اديم السماء
الصافية الزرقاء بهيئة درر منثورة على بساط ازرق كذلك يشبه اجرام النجوم اللوامع بالدرر واديم
السماء بالبساط الازرق تشبيها واضحا عاريا عن التكلف لكنه اين هو عن التشبيه الذي يريك الهيئة
التي تملأ القلوب سرورا وعجبا من طلوع النجوم مؤتلفة متفرقة في اديم السماء وهي زرقاء زرقتها
الصافية وقد يكون بحيث لا يمكن فيه تشبيهات الا بتكلف كما تكلف من لم يرزق حلاوة التشبيه المركب
في قوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد نارا الآية بتشبيه المنافق بالمستوقد نارا واظهاره الايمان بالاضاءة
وانقطاع انتفاعه بانطفاء النار وقد يكون بحيث لا يمكن فيه تشبيهات متعددة ومثل لذلك بقوله
كأنما المريخ والمشتري قدامه في شامخ الرفعة منصرف بالليل عن دعوة قد اسرجت قدامه شمعة فانه
لا يصح تشبيه المريخ بالمنصرف بالليل عن دعوة اقول وان لا يحسن تشبيه المريخ بالمنصرف عن دعوة مع
اعتراض وارد
الاقتصار عليه لكن يصح تشبيهه بالمنصرف عن دعوة وتشبيه المشتري قدامه بشمعة اسرجت فان
التشبيه ربما لا يحسن وحده ويحسن اذا جمع مع تشبيه آخر فبهذا عرف ان من التشبيه المتعدد ما يقرب
التشبيه الواحد المركب في التضام والتلاصق وعرف انه كم بين التشبيه المتعدد والتشبيه المركب وانه ليس
يتبراء
التشبيهات المركبة في رتبة فان ما ساغ فيه التشبيهات المتعددة ايضا بلا تكلف له فضل على ما ساغت فيه
بتكلف وما ساغت فيه بتكلف له فضل على ما لم يسغ فيه اصلا بل ما ساغت فيه ولا بد من اجتماعها
لهذا المساغ اعلى من الكل لانه وجد تعدده بشبه وجد تحققه في التضام والتلاصق ولا يبعد
ان يقصد تشبيه المركب بالمركب والاجزاء بالاجزاء في اطلاق واحد لانه اذا جاز باداة واحدة

تشبيهات

سابحتي ترح فا

والاقتصار عليه

تشبيهات الاجزاء المتعددة فليجز معه تلك تشبيه الهيئة بالهيئة ايضا واما تشبيه مفرد بمركب
كما مر من تشبيه الشقيق باعلام ياقوت منشورة على رماح من زبرجد فالمشبه مفرد وهو الشقيق
والمشبه به مركب من عدة امور كما ترى وكذا تشبيه الشاة الجبلي بحمار ابتر مشقوق الشفة والحوافر
نابت على رأسه شجرتا غضا والفرق بين المركب والمقيد احوج شيء الى التأمل ولهذا قال صاحب المفتاح
وهذا اي الفرق بين تشبيه المفرد بالمفرد وتشبيه المركب بالمركب لمن له فضل احتياج الى سلامة وصفاء
القريحة فليس الحكم في تمييز البابين اذ التبس احدهما بالاخر سهل ذلك ولولا اشتباه المقيد بالمركب
لما كان الاشتباه بين البابين بتلك المثابة ولكن تشابههما في شدة الالتباس وقوع الاختلاف بين المصنف
والمفتاح حيث جعل المفتاح تشبيه الشاة الجبلي تشبيه المفرد بالمفرد والمصنف جعله من تشبيه المفرد
بالمركب وانه لم يثبت المفتاح تشبيه المفرد بالمركب وبالعكس مع كثرة امثلتهما فكأنه جعل
المركب في الصورتين مقيدا قال الشارح وكأنه ما ذكره المصنف اقرب واما تشبيه مركب بمفرد كقوله
اي قول ابي تمام يا صاحبي تقصيا في القاموس تقصى بلغ المسألة بلغت الغاية فالتقدير في نظر
يكما ترى وجوه الارض كيف تصور
الاساك تقصية بلغته اقصاه تريا وجوه الارض قائلين تعجبا كيف تصور ومغاير
التصوير مجهول يقال صدره فتصور والشارح جعله مضافا مع محذوف اللام اي كيف تتصور
تريا نهارا مشمسا من اشمس صار ذا شمس اي لم يسترها غيم قد شابه اي خالطه النهار زهر كثير
جمع زهرة وكثيرة وربما كان الزهر كهدى جمع دبوة بالفتح وجاءت كثمرة خضرة لانها انظر واخضر
ولانها المقصودة بالنظر كذا قاله الشارح في المختصر ويمكن ان يقال خضرة لانها تحاكي الشمس
في اول طلوعها وتشبيه اول النهار بالليل المقمر لان نور الشمس فيه اضعف فكأنما هو اي
ذلك النهار مقمر اي ليل ذو قمر في القاموس القمر والمقمرة ليلة فيها القمر فليس الكلام في تقدير الموصوف
حتى يرد قول الشارح فيه تسامح بناء على انه في تقدير ليل مقمر ففيه شائبة تركيب على ما وجهه
السيد السند وللتسامح توجيه آخر وهو ان هذا التشبيه في البيت الذي عن تسامح اذ شبه
النهار المشمس لان الضمير المشبه راجع اليه والمقصود تشبيه الهيئة شبه النهار المشمس الذي اختلط به

اذا التبس احدهما بالاخر بين الشاكرح

٢٥٦

انها الربوات فنقصت باخضرارها من ضوء الشمس حتى صار يضرب بالسواد الى الليل الثر فالمشبه
مركب والمشبه به مزدوج وايضا تقسيم آخر للتشبيه باعتبار الطرفين ولا يناسب التقسيمات الاخر لانها
كانت تقسيما لتشبيه واحد وهذا تقسيم للتشبيهات المتعددة اذ لا يتعدد طرف تشبيه واحد وايضا ليس
من وظائف البيان بل هو من افراد اللف والنشر الذي من الصنايع البديعية فكان وجه التعرض له
ان الملفوف ربما يلتبس بتشبيه مركب بمركب وبسبقه يتوهم المزدوج وان لا التباس فيه ولا يخفى ان
الملفوف والمزدوج لا يختص بالطرف بل يجري في الوجه ايضا ان تعدد طرفاه اي كل من طرفيه فاما
ملفوف قال المص وتبعه الشارح وهو ان يؤتى بالمشبهات اولا ثم بالمشبه بها هذا وهو قاصر يجب
ان يقال او بالعكس ليتناول نحو كالعناب والحشف البالي قلوب الطير رطبا ويابسا فالمراد الاعم من
الاتيان بطريق العطف او غيره وكان المراد به مثل قولنا كالقمرين زيد وعمرو وان اريد تشبيه
احدهما بالشمس والاخر بالقمر بقرينة كقوله اي قول امرء القيس يصف العقاب بكثرة اصطياد الطيور كأن
قلوب الطير اسم جمع الطائر رطبا بعضها ويابسا بعضها لدى وكرها هو عش الطائر لم يكن
فيه العناب هو كرمان والحشف كفلس ادنى التمر او اليابس الذي لا نوى له او اليابس الفاسد او
كفلس الخبز اليابس البالي شبه الرطب الطري من قلوب الطير بالعناب واليابس العتيق منها بالحشف
البالي اذ ليس لاجتماعهما هيئة مخصوصة يعتد بها ويقصد تشبيهها بها قال الشيخ فضيلة الشعر في اختصار
اللفظ وحسن الترتيب لا لان للجمع فائدة في عين التشبيه هذا ولا يذهب عليك لا منع في النشر
الاعلى ترتيب اللف او مفروق كقوله اي قول المرقش الاكبر وهو عمرو بن سعد والمرقش الاصغر عمرو بن
حرملة النشر اي نشر تلك النساء اي ريحها مسك اي نشر مسك والوجوه دنانير واطراف الاكف
دري اطراف البنان والاضافة بيانية عنم هو شجر لين احمر يشبه بنان الجواري كذا في الصحاح
وان تعدد طرفه الاول قال اعني المشبه فتشبيه التسوية لانه سوى بين المشبهين كقوله صدغ
هو بالضم ما بين الاذن والعين والشعر المتدلي على هذا الوضع والمراد هو الثاني الحبيب وحالي كلاهما كالليالي
وكانه اراد احوالي كل حال له كليل فيه ثم انه والصدغ كالليالي كل شعر من الصدغ كليل وكل حال له

كليل

٢٥٧

كليل الصدغ الثاني وثغره في صفائه وادمعي كاللآلي وصف دمعه بالصفاء لينبئ عن كثرة بكائه
لانه اذا كثر جريان ماء النبع يصفو عن الكدر لانه يغسل النبع ويدفع عنه الكدورات التي
تمتزج بالماء بخلاف ما اذا جرى احيانا فانه يكون مكدرا بكدورات النبع وان تعدد طرفه الثاني
قال اعني المشبه به فتشبيه الجمع لانه يجمع للمشبه وجوه شبه او يجمع له امور اشبهات بها كقوله اي قول
البحتري بات نديما لي حتى الصباح اغيد مجدول مكان الوشاح الاغيد الناعم البدن وتذكيره باعتبار
ونديما واغيد يدل على ان الكلام في مذكر ومكان الوشاح يدل على انها محبوبة في القاموس الوشاح
بالضم والكسر قلادتان من لؤلؤ وجوهر منظومتان تخالف بينهما معطوف احدهما على الآخر
او اديم عريض مرصع بالجوهر تشده المرأة بين عاتقيها وكشحيها كأنما يبسم بسم يبسم كضرب يضرب
وابتسم وتبسم وهو اقل الضحك واحسنه عن لؤلؤ منضد اي منظوم او برد بالتحريك لم يصفه بالنظم
لان الذهن ينساق اليه من وصف اللؤلؤ او اقاح جمع اقحوان بالضم كالعنفوان وهو البابونج قال
في الصحاح جمع على اقاحي بحذف الالف والنون وقد لا تشدد الياء هذا فهمزة اقاح مفتوحة وما
اشتهر من كسرتها سهو شبه ثغره بثلاثة اشياء الا انه اورد كلمة او تنبيها على ان كلا مشبه به
على حدة وكلمة او للتسوية لا للابهام حتى يرد انه ينبغي الواو ويوجه بانه بمعنى الواو وكيف
تجعل الواو وهو احسن من الواو لخلوه عن وصمة ايهام جعل المجموع مشبها به قال الشارح شبه
ثغره بثلاثة اشياء ثم اعترض بان كونه من باب التشبيه نظر لان المشبه اعني الثغر غير مذكور
لفظا ولا تقديرا الا ان لفظ كأنما يدل على انه تشبيه اقول اولا هذا تشبيه تبسم بثلاث تبسمات
فالمشبه مقصود في الكلام لانه في معنى انه يبسم تبسما كتبسم عن هذا او ذاك او ذلك وثانيا ان
تشبيه الثغر بثلاثة اشياء ضمني لان تشبيه التبسم بالتبسم عن احد الثلاثة يستلزم تشبيه الثغر باحدها
وهما مثال التشبيه بتعدد بيت الحريري يفتر عن لؤلؤ رطب وعن برد وعن اقاح وعن
طلع وعن حبب قال الشارح شبه ثغره بخمسة ثم قال في كونه من باب التشبيه نظر لان المشبه اعني
الثغر غير مذكور لفظا ولا تقديرا اقول التقدير يفتر اي يضحك ضحكا حسنا عن مثل لؤلؤ البتة

فالمشبه مقدر في نظم الكلام وانما لم يجعل استعارة مبنية عن التقدير لان الاستعارة متنافية لشي
واحد في كلام واحد دعوى ثبوت امور متنافية للشي واحد فلا يقدم عليه عاقل بخلاف التشبيه
بالامور المتنافية وباعتبار وجهه عطف على قوله باعتبار الطرفين يعني باعتبار وجهه له
ثلاث تقسيمات اوليها ان هو تمثيل وغير تمثيل والثاني هو مجمل ومفصل والثالث هو قريب وبعيد
فصرح بالاول بقوله اما تمثيل او غير تمثيل ولا يرد انه تقسيم للشي الى نفسه وغيره لان التمثيل يرادف
التشبيه ويشهد لذلك كلام الكشاف حيث يستعمله استعمال التشبيه لانه مشترك بين مطلق التشبيه
واخص منه وما هو نفس المقسم المعنى الاعم والقسم ما هو اخص فلا اشكال وبهذا اندفع ايضا ان تعريفه
بقوله وهو ما وجهه منتزع من متعدد غير منعكس لخروج بعض افراد التمثيل عنه ولا يرد انه يشمل
ما وجهه مركب حسي فلا يطرد لان الشيخ قيده في اسرار البلاغة عقليا حيث قال التمثيل التشبيه
المنتزع من امور واذا لم يكن التشبيه عقليا يقال انه يتضمن التشبيه ولا يقال ان فيه تمثيلا او ضرب
تمثيل واذا كان عقليا جاز ان يطلق اسم التمثيل عليه وان يقال ضرب الاسم مثلا لكذا يقال ضرب النقود
مثلا للقرآن والحيوة للعلم هذا اللفظ قال السيد السند في شرح المفتاح ان هذا القيد من قبل الشيخ
لانا ما احكم لا تثبت مخالفة بين الجمهور والشيخ بل ان الشيخ فسره بالتشبيه المنتزع من امور
ثم نبه على ان لفظ التمثيل لا يجوز اطلاقه على العقلي مطلقا ولا يخفى على الذوق السليم ان الشيخ فرق
بين التمثيل بمعنى التشبيه المنتزع من امور وبين التمثيل بمعنى التشبيه بالوجه العقلي حيث جعل الاول بمعنى
مترادفا والثاني مما قد يستعمل فيه بقوله جاز ان يطلق اسم التمثيل عليه ثم انى اخاف ان تتحير في حل
عبارة الشيخ فافسره لك تبرعا لا تؤاخذني بسط في الكلام واني لا افعل تبرعا فنقول يريد
بقوله اذا لم يكن التشبيه عقليا انه اذا لم يكن الكلام الدال على التشبيه فانه جاء بهذا المعنى حتى جعل
البعض اطلاق اركان التشبيه على الطرفين والوجه والاداة من هذا وحيث انه قال يتضمن
التشبيه اراد به المعنى المصدري وكذا بالتمثيل في قوله ان فيه تمثيلا فلا يشكل عليك انه
ينبغي ان يقول اذا لم يكن عقليا يقال له التشبيه ولا يطلق عليه التمثيل وكانه اراد بضرب الاسم مثلا

استعارة

استعارة الاسم كما مر وستعرف تعيينه ولما اشتهر المصنف الاشكال على تعريفه بانه مطرد لانه يدخل
فيه التشبيه في الوصف المنتزع الحقيقي مع انه ليس بتمثيل اشار الى دفعه بقوله وقيده السكاكي
اي المنتزع من متعدد بكونه غير حقيقي كذا فسره الشارح الفضير ونحن نفسره بالوجه اي قيد الوجه
بكونه غير حقيقي كما قيده بكونه منتزعا من متعدد لانه قال السكاكي التشبيه متى كان وجهه وصفا
غير حقيقي وكان منتزعا من عدة امور خص باسم التمثيل فقيد الوجه بقيدين ولم يقيد المنتزع من متعدد
وهذا الكلام وقع في البين فلنرجع الى ما كنا فيه فنقول وجه الدفع ان هذا القيد لم يثبت
592
في غير كلام السكاكي فجريا في التعريف موافقا للجمهور ولا يبعد ان يقال اوقع السكاكي فيه قول
الشيخ واذا كان عقليا جاز ان يطلق اسم التمثيل عليه فحمل العقلي على ما هو منتزع العقل ومعتبره
فقط ثم ان وجه عدول المصنف من عبارة السكاكي من عدة امور على طبق عبارة الشيخ الى قوله
من متعدد كما نبه عليه في الايضاح حيث قال امرين او امور ظاهر كما في تشبيه مثل اليهود
بمثل الحمار فان وجه التشبيه هو حرمان الانتفاع بابلغ نافع مع الكد والتعب في استصحابه فهو
وصف مركب من متعدد وليس بحقيقي بل هو عائد الى التوهم كذا ذكره الشارح وهو المطابق
لكلام المفتاح فمن قال المراد المفتاح بغير الحقيقي ما يقابل الاضافي فلم ينظر في كلام المفتاح ادنى نظر
اما ان المراد غير الحقيقي في كل من الطرفين او يكفي ان يكون كذلك في احد الطرفين فمما لم يتضح لكن
المتبادر الاول لانه الفرد الكامل فليحمل عليه ما لم يصرف صارف وتقييد مثل التمثيل على بيان
السكاكي واطلاقه على بيان الجمهور تحكم لان الشارح المحقق على انه جعل بيانهم عبارة عن جميع امثلة
ذكرت لوجه الشبه المركب باقسامها من مركب الطرفين ومفردهما ومختلفهما وخالف السيد
السند بدعوى ان التمثيل مخصوص بما طرفاه مركبان وادعى ان تعريفه بما وجهه منتزع
من متعدد يتبادر منه المنتزع من متعدد في طرفي التشبيه لان المركب من متعدد هو اجزاؤه
والا لقال المركب من متعدد فخرج منه ما ليس طرفاه مركبين فلم يتنبه وليس بامر الاعانة كسبب طرفاه
وتقدم بان المصدر على السكاكي جعل التمثيل على سبيل الاستعارة من الاستعارة التحقيقية

يستلزم التركيب المنافي لانه اوجد تحت الاستعارة من الاستعارة التحقيقية المندرجة تحت
المجاز المفرد ومنافي المخالفة غير سديدة اما حديث التبادر فيسلم وانما اختير الاقتصار على التركيب
ليعلم ان المراد على التركيب الاعتباري والهيئة الانتزاعية لا على التركيب الحقيقي ويتناول
المركب من متعدد هو اجزائه ومن متعدد في الطرف وكذا ستعد رد المص على السكاكي ضعيف
لان رد كون التمثيل على سبيل الاستعارة كذلك وقد وجد في كلام السكاكي تخصيص الاستعارة
التمثيلية بالمركب ولا يلزم منه تخصيص التمثيل بالوجه المركب حال طرفاه مركبان نعم جعل الشارح
في تعريف المجاز المركب باللفظ المستعمل فيما يشبه بمعناه الاصلي تشبيه التمثيل قوله تشبيه التمثيل
احتراز عن الاستعارة في المفرد فلو لم يحصر التمثيل بما طرفاه مركبان كيف يحترز به عنه فبين كلاميه
تناف لكن لا يوجب ذلك فساد كلام المص كذا بل ينبغي ان يحمل ما سيأتي على ان الاحتراز بارادة
تشبيه تمثيل خاص فلا بد اما من تقييد اللفظ المستعمل بالمركب او تقييد تشبيه التمثيل بقيد والفصل
بالتخصيص اولى من الجنس ثم نقول لو كان التمثيل مخصوصا بما طرفاه مركبان لا تنتقض تعريف المجاز
المركب باستعارة لفظ مركب بمعنى مفرد شبه معناه بمعنى المركب بوجه اذ قد سبق ان التشبيه بهذا الوجه
يجيء لمفرد بمركب واما غير تمثيل وهو بخلافه وهو ما لا يكون منتزعا عن متعدد عند غير السكاكي
ويعلم منه غير التمثيل على مذهب السكاكي وهو ما لم ينتزع من متعدد او كان وصفا حقيقيا والمراد
بالوصف الحقيقي ما يكون ما انتزع عنه اوصافا حقيقية والا فالهيئة الانتزاعية امر اعتباري
لا وجود له وهذا اولى من جعل وهو بخلافه بيانا لغير التمثيل على المذهبين كما تفيده عبارة
الشارح لانه لا يحوج الى تكلف بقية من جعل ضمير بخلافه الى ما يطلق عليه التمثيل وجعل غير
تمثيل بمعنى ما يطلق عليه غير تمثيل بمعنى اعتبار التوزيع بجعل كلا مما يستفاد من قوله وهو بخلافه
لاحد معنيين غير التمثيل ولما فرغ من التقسيم الاول شرع في التقسيم الثاني وايضا التشبيه اما مجمل وهو
ما لم يذكر وجهه ولا ما يستتبعه ولما كان المجمل تقسيما فاعقبه بهما وفصل بينه وبين قسيمه
والانسب بمقام التعليم تقديم المفصل لانه وجودي ولانه يندفع به طول الفصل بين القسمين بتقديم

وكانه الى ان المجمل اجمل لنفسه اى فمن المجمل ظاهر يفهمه اى يفهم وجهه كل احد نحو زيد الاسد
ومنه خفي لا يدركه اى لا يدرك وجهه الا الخاصة سواء ادركه بالبديهة او بالتأمل والتقسيم
للتشبيه وتسميته بالظاهر والخفي تسمية له بحال الوجه وجوز الشارح كونه تفصيلا للوجه بارجاع
الضمير الى الوجه ويأباه كون قوله وايضا منه تقسيما للتشبيه قطعا وانه يلائمه ان ما ذكر عقيب القسم
الثاني من قوله وقد يتسامح بذكر ما يستتبعه كأنه تفصيل للوجه وكلام فيه كقول بعضهم هي الانمارية
فاطمة بنت الخرشب حين مدحت بنيها الكملة وهم ربيع الكامل وعمارة الوهاب وقيس الحفاظ
وانس الفوارس قالت حين سئلت ايهم افضل قالت عمارة لا بل فلان لا بل فلان ثم قالت ثكلتهم
ان كنت اعلم ايهم افضل هم كالحلقة المفرغة لا يدرى اين طرفاها كذا ذكره جار الله وقال الشيخ عبد
القاهر انه قول من وصف بني المهلب للحجاج لما سأل عنهم ايهم انجد اعلم اشجع ولا تنافي بينهما لاحتمال
اجتماعهما على الصدق توارد او بطريق اخذ المتأخر عن المتقدم ولا يخفى ان المراد بالخفي في حد ذاته فلا يخرجه
عن الخفاء عرضه ما يوجب ظهوره كما في هذا الكلام فان وصف الحلقة اظهر وجه الشبه فلا اختصاص
بهذا التقسيم للمجمل بل يجري في المفصل ايضا وكانه خصه به للتنبيه على انه مع خفاء التشبيه بحذف الوجه
والمراد بطرفاها الاعلى والاسفل للدلالة على الافضل والادنى واذا لم يعلم الادنى والاعلى لم يعلم الوسط
وايضا جملة معترضة بين المعطوف والمعطوف عليه تقديره تقسيم المجمل ايضا اى عاد عودا وفائدته
التنبيه على انه استيناف تقسيم للمجمل وليس تقسيما للخفي اذ ذكر الوصف للشيء بوجه الشبه انسب
بالخفي وعنه يعلم ان المعترضة قد تدخل بين العاطف والمعطوف واما ما قال الشارح ان اختيار منه
ومنه دون اما واما للاشعار بانه من تقسيمات المجمل دون مطلق التشبيه فليس مما يعتد به لانه
لا مجال لتوهم انه لتقسيم مطلق التشبيه اذ لا معنى لتوسط تقسيم بين قسمي تقسيم بل الوجه ان لا حصر
فيما ذكره اذ يحتمل قسم آخر هو ما ذكر فيه وصف المشبه فقط فلذا لم يأت باداة الحصر ولم يجعل التقسيم
رباعيا لعدم التعلق به في كلامهم ولا يخفى جريان هذا التقسيم في المفصل وكانه ترك التنبيه على الانقسام
لم يوجد الا معنى لا يرد ما يشعر بوجه الشبه مع ذكره او لانه ذكره في المجمل لئلا يتوهم انه ليس بتقسيم للمجمل

مع ما يشعر بالوجه طلاداعى لذكره فى المفصل منه اى من المجمل ما لم يذكر فيه وصف احد الطرفين اى وصف

يذكر له من حيث انه طرف فهو وصف يشعر بوجه الشبه نحو زيد الفاضل اسد فان زيد الا يثبت

له الفضل من حيث انه مشبه بالاسد و بما ذكرنا حقيقنا انه يقيد هكذا ينبغى ان يفهم لا بما ذكره

الشارح ان المراد بالوصف وصف يشعر بالوجه ثم قال هكذا ينبغى ان يفهم وانما قدم العدمى وهو ما

لم يذكر على ما هو وجودى فى المجمل وقدم ما هو وجودى فى المجمل على الوجودى المفرد مع ان حق النظم

يقتضى العكس حفظا للاقسام عن وقوع فاصلة بينها ولو بالمثال ومنه ما ذكر فيه وصف المشبه به وحده

لم يذكر مثاله لانه ذكر آنفا ما هو مثاله ومنه ما ذكر فيه وصفهما اى وصف المشبه والمشبه به

كليهما كقوله اى قول ابى تمام فى الحسن بن سهل يستصبح العيس ف والقيل عند فتى كثير ذكر الرضى فى

الغضب العيس بالكسر الابل البيض يخالط بياضها شقرة وهى اعيس وهى عيسا اى سيد خلق الابل والسير

فى القيل صباحا عند فتى صرفت عنه اى اعرضت فلم تعرف من حظ به مواهبه عنى وعاوده ظنى

فلم يخب كالغيث هو المطر او الذى يجىء بعد يأس ان جئته وافاك ديمته اى ولها او افضل وللباب

الاتيان فان ترحلت عنه لج التجاج المحمود فى الطلب وصف الفتى بكثرة المواهب اعرضت عنه اولم

عنه والغيث بانه يصيبك جئت او ترحلت عنه وهذان الوصفان مشعران بوجه الشبه اى الافاضة

فى حالتى الطلب وعدمه وحالتى الاقبال والاعراض واما مفصل عطف على واما مجمل وهو ما ذكر وجهه

لما كان فى هذا التعريف تسامح بجعل ما ذكر مما يستتبع وجهه مكان الوجه داخلا فى ذكر وجهه وكان

ذلك التسامح اخرنبه على هذا التسامح وعلى منشأه اخراجا للتعريف عن الايهام الذى هو غاية

عن الاتقان والاحكام فقال وقد يتسامح بذكر ما يستتبعه اى وجه الشبه مكانه فلا شارح جعل هذا

اشارة الى التقسيم بعد التعريف يعنى المفصل قسمان ما ذكر فيه وجه الشبه حقيقة وما ذكر فيه وجه الشبه

تسامحا كقولهم للكلام الفصيح اى الفصيح كلام المفتاح فيه كالمتن او البليغ وانشا هو الاشبه لانه

احق بالتشبيه بالعسل هو كالعسل فى الحلاوة وشاهد هذا التسامح الى ان اصل الحقيقة مهجورة حتى

لو قيل الكلام الفصيح كالعسل لا يفهم القصد الى انه مثل العسل فى ميل الطبع اليه ولا يحصل المقصد فذلك

بل لو سئل

بل لو سئل عن وجه الشبه لاجاب الاكثر بالحلاوة فانها الجامع فيه لان معناه وهو ميل الطبع اى محبته وودده

كذا افسره السيد السند فى شرح المفتاح وانى جعل الجامع ميل الطبع لانه المشترك بين العسل والكلام

لا الحلاوة التى هى من خواص المطعومات الا يبعد ان يجعل وجه الشبه نفس الحلاوة ويجعل ثبوته فى

المشبه على سبيل التخييل كما فى تشبيه السنة بالنجوم والبدعة بالظلمة قال السكاكى وهذا التسامح لا يكون

الا حيث يكون التشبيه فى وصف اعتبارى كميل الطبع وازالة الحجاب ويشبه ان يكون قولهم التحقيق

فى وجه الشبه حيث قسموه الى حسى وعقلى مع ان التحقيق لا يكون الا عقليا كما مر من تسامحهم

هذا ويحتمل ان يكون قصده ان تسامحهم ناش من تسامح البلغاء من وضع المستتبع مكان وجه الشبه

فيقولون الكلام البليغ كالعسل فى الحلاوة وزيد كالغراب فى سواده اى سواد الغراب او سواد زيد

وقد يقال زيد كالغراب فى سواده على وضع البلغاء الحسى اللازم لوجه الشبه الكلى مكانه نزل علماء

البيان الكلى الذى هو وجه الشبه منزلة جزئياته فقسموه الى حسى وعقلى ويحتمل ان يكون قصده

الى ان تسامحهم الاول من قبيل هذا التسامح من تنزيل غير وجه الشبه منزلته فانهم نزلوا الجزئية

منزلة وجه الشبه الكلى فقسموه الى الحسى والعقلى والشارح العلامة جرى على الاول لكنه لم يسلك فى تحقيقه

مسلك السداد والشارح اعتمد على الشارح لكنه لم يأت فى بيانه بما عليه الاعتماد ومن الله الالهام والرشاد

ولا يخفى عليك انه نشأ من هذا التسامح ايضا التسامح فى هذا التشبيه مفصلا والتسامح فى التعريف

على ما عرفت بقى هنا بحث وهو ان ذكر الحلاوة فى مقام ميل الطبع من قبيل ذكر اللازم وارادة اللازم

وسلوك طريق المجاز ليس تسامحا وايضا تقسيم ثالث للتشبيه باعتبار وجهه وهو اما قريب مبتذل

اى غير مصون من احد بل يعطى لكل احد وينال بجرد توجهه والابتذال عدم الصيانة وهو ما ينتقل

فيه من المشبه الى المشبه به من غير تدقيق نظر لظهور وجهه فى بادى الرأى اى ظاهر الرأى فاذا جعل

من بدا يبدو فالامر ظاهر لفظا ومعنى وان جعل من بدأ مهموزا فوجه حذف الهمزة انها قلب ياء

لانكسار ما قبلها ذكره القاضى فى تفسير قوله تعالى بادى الرأى فى سورة هود وجعله حيوا والرأى

ظاهره تنزيلا لاول الرأى منزلة ظاهر الشىء الذى يبدو ولو قلت لك ان تجعله بمعنى اول الامر ولكن ان تجعله

كما في قوله من قرأ بادئ الرأي بالهمزة وجعل القاضي تقديره في الآية وقت حدوث بادئ الرأي
على حذف مضافين ولك ان تجعله ظرفا تنزيليا فيستغني عن حذف المضاف ولا ينتقض التعريف
بتشبيه يكون المشبه به لا ينما ذهبنا المشبه مع خفاء وجهه لانه ليس انتقالا لظهور وجهه
في بادي الرأي وقوله لظهور وجهه قيد للتعريف وتحقيقه ان يكون المشبه بحيث اذا نظر العقل فيه ظهر المفهوم
الكلي الذي هو مشترك بينه وبين المشبه به من غير تدقيق نظر والتفات النفس الى المشبه به من غير
تعمق على يكشف باطن وجهه في بادي الرأي لانه يتبادر منه لظهور وجه الشبه واعضاء الطرفين
وهو لا يكفي في الابتذال بل لا بد ان يكون انتقالا من المشبه الى المشبه به لظهور وجهه بمجرد ملاحظة
المشبه اما لكونه امرا جمليا لا تفصيل فيه فان الجمل اسبق الى النفس من التفصيل وذلك لان التفصيل
تحليل امر مجمل او جمع امور مجملة وبالجملة الجمل اسبق الى النفس ولان النفس مجبولة على درك الجمل وحفظ
الجمل حتى ان التفصيل كانه خروج عن جبلتها ولان الجمل احب عندها لانه الذي يبقى لها بعد التفصيل
فكان التفصيل وسيلة الى تحصيل مجمل على ما ينبغي الا ترى ان التعريفات التي تفاصيل وسائل مترفاهي
مجملات حتى اذا حصل المجمل اعرض النفس عن التعريف والتفصيل هذا ما خطر بالبال في تفصيل هذا الاجمال
ولعله اجمل مما ذكره الشارح المحقق في شرح هذا المقال حيث قال الا ترى ان دلالة الانسان من حيث انه
شيء او جسم او حيوان اسهل واقدم من ادراكه من حيث انه جسم حساس متحرك بالارادة ناطق لان
المفصل يشتمل على المجمل وشيء آخر فلهذا كان العام اعرف من الخاص على ان في قوله ولهذا كان العام اعرف
من الخاص نظر لان العام ربما يكون مفصلا كالجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة والخاص مجملا كالانسان
وقال المصنف الا ترى ان الرؤية لا تتصل في اول امرها الى الوصف على التفصيل بل على الجملة ثم على التفصيل
ولذلك قيل النظرة الاولى حمقاء وقيل فلان لم يمعن النظر ولم يتم وكذا سائر الحواس فانه يدرك من تفاصيل
الاصوات والطعوم في المرة الثانية ما لم يدركه في الاولى وفيه بحث وذلك لان ذلك ليس للاجمال حالة
الاجمال بعد التفصيل في غاية البيان بل لانه لا اتقان في النظرة الاولى ولا يحصل احكام النظر بها لقلة التأمل
او قليل التفصيل مع غلبة حضور المشبه به في الذهن اما عند حضور المشبه لقرب المناسبة بين المشبه

والمشبه به

الصواب ان الكون كما لا يخفى

٢٦٨

الصواب ان لا تكون كما لا يخفى

والمشبه به مثلا ان تعدد تكون غلبة الحضور باتفاقه لا لقرب المناسبة ولا يخفى ان غلبة حضور المشبه به عند
حضور المشبه يجامع حضور المشبه به مطلقا فلا تقابل بينه وبين قوله مطلقا الا ان تقيد بالغلبة عند حضور
المشبه فقط لكن لا يساعده المثال او يجعل التشبيه بالنبع المخلوق كتشبيه الجرة الصغيرة بالكوز
في المقدار والشكل اذا اعتبر التركيب واما اذا لم يعتبر فهو ايضا امر جلي يشبهه لما سيأتي من انه
كلما كان التركيب من امور اكثر كان التشبيه ابعد حيث لم يقل كلما كان التعدد اكثر كان التشبيه ابعد
وفيه لان الظاهر ان تعدد وجه الشبه ايضا من اسباب البعد والغرابة ويرد ان الجرة الصغيرة
ايضا كثير الحضور مطلقا في الذهن فلا وجه لجعله مما غلب حضوره عند حضور المشبه به لا مطلقا
والجواب ان كلا من الجرة والشمس مما يغلب حضور الكوز والمرآة عند حضوره فيصح التمثيل بغلبة حضور
المشبه به عند حضور المشبه بايهما شئت وان كلا من المرآة والكوز مما يغلب حضوره مطلقا لتكرره
على الحس فكذلك يصح التمثيل بغلبة حضور المشبه به مطلقا بايهما شئت فيتمثل كل قسم باحدهما
خاصة على سبيل الاتفاق وهذا مما لا ظنة فيه او مطلقا عطف على قوله عند حضور المشبه لتكرره
على الحس او لكونه لازما له اي لكونه على الحس او غير ذلك كالشمس بالمرآة المجلوة في الاستدارة والاستنارة
فان في التشبيه تفصيلا لكن المرآة غالب الحضور في الذهن مطلقا لمعارضة كل من القرب والتكرر
التفصيل الاخفى الاوضح لمعارضة غلبة الحضور التفصيل ولما بعد غريب عطف على قوله قريب مبتذل
وهو بخلافه اي بخلاف القريب اي ما لا ينتقل فيه في بادي النظر من المشبه الى المشبه به لعدم الظهور
المعهود وهو الظهور في بادي الرأي سواء انتقل فيه من المشبه الى المشبه به في بادي الرأي لكون
المشبه به لا ينما ذهبنا لا الظهور وجهه او لا ينتقل منه اليه كذلك اصلا والمصنف فسر قوله وهو بخلافه
بانه ما لا ينتقل فيه من المشبه الى المشبه به الا بعد فكر وتدقيق نظر وافتقاره ويرد عليه
التشبيه القريب الذي المشبه به فيه لازم الذهن المشبه الان يتكلف فاسمه اما لكثرة التفصيل كقوله
والشمس كالمرآة في كف الاشل فان وجه التشبيه فيه هيئة مشتملة على كثرة التفصيل كما سيأتي او ندور
حضور المشبه به اما عند حضور المشبه لما عرفت وجه التروية بينه وبين البعد ومطلقا فذكر

لبعد المناسبة كما مر من تشبيه البنفسج بنار الكبريت واما مطلقا لكونه وهميا كانياب الاغوال
او مركبا خياليا كاعلام ياقوت منشورة على رماح من زبرجد او عقليا عطف على قوله خياليا اي لا لكونه
مركبا خياليا والا لاكتفى به ولم يذكر وهميا فتذكر فانه لطيف دقيق والظاهر ان المركب العقلي
اذا كان قليل التفصيل ليس نادر الحضور كما مر متعلق بقوله مطلقا او تمثيل لجميع اقسامه
السابقة ولا يخفى ان كلامه هنا يدل على ان ندور حضور المشبه به مطلقا موجب لخفاء الوجه
سواء كان الوجه جليا اولا وكلامه سابقا دال على ان كونه جليا مطلقا موجب لظهور وجهه
فبينهما تناف والتحقيق ان التشبيه القريب المبتذل ما يكون وجهه ظاهرا لكونه جليا او قليل
التفصيل مع غلبة حضور المشبه به عند حضوره او مطلقا والغريب البعيد ما يكون وجهه خفيا
لكثرة تفصيله او لتفصيل تام مع ندور حضور المشبه به عند حضور المشبه او مطلقا او لقلة
تكرره على الحس او عدم تكرره عليه او عدم تعلق الاحساس به كالعرش والكرسي ودار الثواب
والعقاب واستغنى بذكر قلة التكرر عنهما لانهما اولى لعلية الندور مطلقا ولك ان تجعل قلة
التكرر كناية عن عدم كثرته وتجعل النفي شاملا للجميع كقوله والشمس كالمرآة في كف الاشل لم يحتمل كما مر
كما في نظائره لان ما مر كثير فليتبس ولا يحصل ما هو المقصود من التمثيل وهو التوضيح والفرق
بينه وبين نظائره ان ما مر مثل به نظائره فيما سبق لعنوان ذكر هنا بخلافه فلا فائدة في [illegible]
لم يكن لقلة التكرر بل لاعتبارات اخر وانما كان ندور المشبه به سببا لخفاء وجه الشبه لانه فرع الطرفين
والجامع بينهما تعقل بعد تعقل الطرفين كذا في الشرح فان قلت ما سبق من ان ظهور الوجه في بادي
الرأي سبب للانتقال من المشبه الى المشبه به من غير تدقيق نظر يستدعي ان يكون تعقل الوجه
قبل تعقل المشبه به وينافي هذا البيان قلت تعقل الوجه موقوف على ذات الطرفين وسبب للانتقال
من المشبه الى المشبه به من حيث هو مشبه به فلا تنافي فالغرابة فيه اي في المثال المذكور من جهة
كثرة التفصيل وندور حضور المشبه به مطلقا لقلة تكرره على الحس والقصد منه التشبيه في الهيئات
التي يدخل بين الاسباب لمنع الملل فلا مانع من الاجتماع والمراد بالتفصيل ان ينظر في اكثر من وصف

ويقع

٢٦٢

ويقع ذلك اي التفصيل على وجوه اعرفها اي اشهر الوجوه واغلبها تنقسم الى قسمين احدهما ان تاخذ بعضا
لاحظته وتدع بعضا لا بمعنى ان تسقطه عن النظر وتعرض عنه بالكلية والا فلا يكون المعتبر في التشبيه
الا البعض الماخوذ فان كان واحدا فيكون وجه تشبيه واحدا لا تفصيل فيه وان كان متعددا كان وجه الشبه
امورا نظر فيها واعتبر الجميع ويكون ملاحظة ما تركته كالعدم في باب التشبيه بل بمعنى ان تعتبر عدمه
وتجعله داخلا في وجه الشبه وتجعل الوجه هيئة ملتئمة من وجود بعض وعدم بعض فان قلت
فاذا كان المشبه به مما لم ينعدم فيه ذلك الوصف فكيف يشبه به في الهيئة الملتئمة من الوجود والعدم
قلت المشبه به انما يشبه به بعد التجريد عن الوصف وبعد اعتبار اتصافه بعدمه فالمشبه به امر
وهمي فان قلت فيكون وجه الشبه امرا نظر فيه في اكثر من وصف واعتبر الجميع فليس هناك الا قسم واحد قلت
نعم كذلك عند التحقيق الا انه قسم نظرا الى بادي الرأي وميز بين القسمين لان في القسم الاول مزيد
دقة وفضيلة اعتبار ولذا قدمه كما في قوله اي قول امرئ القيس حملت ردينيا اي رمحا ردينيا
يقال رمح رديني وقناة ردينية وردينة امرأة السمهر وكانا اي هي وزوجها يقومان القنا
بالخط[1] هجر فيقال الرمح رديني وقناة ردينية ورمح سمهري وقناة سمهرية كان سنانه سنا ضوء
البرق واللهب لهب كالنور والقبس اشتعال النار اذا خلص من الدخان كذا في القاموس فلهذا قوله
لم يتصل بدخان وفي حواشي السيد السند انه شعلة نار يعلوها دخان لم يتصل بدخان فقد اخذ النار
مجردا عن الدخان لانه يقدح في التشبيه المقصود ولا يتم وجه الشبه بدون اعتبار عدمه ونقل
عن ابي الحسن ان من تشبيه الشيء بالشيء صورة ولونا وحركة وهيئة ونحو ذلك يحتمل التشبيه في كثرة
التاثير وسرعتها ايضا ومن غرابة التشبيه ولطفه هنا انه يعتبر كون السنان متصلا بالخشب لكون
اللهب كذلك في الاغلب والثاني ان يعتبر الجميع كما مر من تشبيه الثريا والشيخ جعل اقسام الاعرف
الاغلب ثلثة ثالثها ان ينظر الى خاصة الجنس كما في عين الديك حيث تشبهها بسقط من النار فانك
لا تقصد فيه الى نفس الحمرة بل الى ما ليس في كل حمرة ثم قال انما جعلت هذه القسمة في التفصيل موضوعة
على الاغلب الاعرف لان دقائق التفصيل لا تكاد تنضبط وكان المص عدل عنه فلم ينظم الثالث

الباء بمعنى في

[1] خط هجر اسم موضع في اليمامة واليمامة اسم قبيلة

فى مسلك تقسيم الاعرف للمراد ماكنى مكسوا بالقسمين المذكورين وكلما كان التركيب من امور اكثر
كان التشبيه ابعد لكون تفاصيله اكثر ولو قال وكلما كان التفصيل اكثر كان اوضح واخصر من العلم فى ذلك
قوله مثلا انما مثل الحيوة الدنيا الاية فانها عشر جمل متداخلة قد انتزع المشبه من مجموعها والتشبيه
البليغ ما كان من هذا الضرب لم يقل منه لان الظاهر الضمير عوده الى ما كان تركيبه من امور كثيرة فلهذا
اضرب عنه الى الظاهر فان قلت البلاغة لا توصف بها الا الكلام والمتكلم والتشبيه ليس شيئا منهما فكيف
وصف بها ولو حمل على الكلام الذى فيه التشبيه فالبلاغة باعتبار المطابقة لمقتضى الحال لا باعتبار
كون التشبيه غريبا او قريبا فربما كان المخاطب بالخطاب يستدعى تشبيها قريبا فلا يكون الغريب بليغا
قلت المراد بالتشبيه البليغ ما يكون صاحبه بليغا معدودا من البلغاء يعنى التشبيه المخصوص بالبليغ
المعتبر عنده الغريب البعيد دون القريب المبتذل والبليغ بمعنى الواصل الى درجة القبول من البلوغ
بمعنى الوصول وكلاهما تكلف لكن لا بد منه ومنه قولهم المجاز والكناية ابلغ من الحقيقة والصريح
لغرابته لا الى حد الخفاء المردود المعدود من التعقيد والمعانى الغريبة اعلى رتبة لعدم خسة الشركاء
فيه فترى شريف يعرف فى معرض الخسيس لخسة الشركاء فيه ولان نيل الشئ بعد طلبه الذ حتى انه
يغرينا تحصل اليه بعد الطلب يبرد الماء على الظماء ولا تنافى بينه وبين ما يستعملونه من ان حصول
نعمة غير مترقبة الذ فان الطلب لا ينافى الحصول الغير المترقب فانه يمكن حصول المطلوب وقت ترقبه
او من غير موضع يطلب منه ويترقب منه فاذا اجتمع الطلب وعدم الترقب فقد بلغ الدرجة العليا
من اللذة وقد يتصرف فى التشبيه القريب بما يجعله غريبا قال وهو على وجوه منها ان يكون كقوله
يعنى فى انه يجعل التشبيه مبنيا على اثبات امر للمشبه به ليس له كعدم الحياء للشمس فى هذا البيت لم يلق
هذا الوجه شمس نهارنا اى لم يره ولم يبصره الا بوجه ليس فيه حياء لان رؤية عظيم القدر بعد
التجاوز عن حد الادب خلاف الحياء كالشمس تتجاوز عن حدها فى دعوى المشابهة فالتشبيه ضمنى و
مكنى وجوز الشارح كونه لى بمعنى عارضه اى لم يعارضه هذا الوجه الشمس نهارنا فيكون التشبيه صريحا وتكون
الملاقاة مبنية على التشبيه وفى البيت وجوه اخر الا يعلان تجعل موجبة للغرابة احدها جعل التشبيه

مقلوبا

مقلوبا وهو يخرج التشبيه عن الابتذال والقرابة وثانيها جعل التشبيه مكنيا وضمنيا وثالثها ما
تضمنه جعل التشبيه ضمنيا من ان الشاعر يستحيى من بيان دعوى مشابهة للشمس صريحا فيجعله مكنيا
ولو جعل هذا الوجه فاعل لم يلق اشارة الى الشمس وشمس نهارنا كناية عن الممدوح ومفعول القول لم يلق
لكان فيه تصرف فى غاية اللطف حيث عدل الشمس عن كونه شمس النهار وجعل كون المحبوب بشمس النهار
لم امتر او مثله قول الاخر ان السحاب لتستحيى اذا نظرت الى نداك فقاسته بما فيها ومن لطائف هذا
التشبيه ان اثبات الحياء للسحاب يستتبع كون المطر عرق وجه السحاب لان الحياء يوجب عرق
الوجه وانسكاب قطرات العرق ومنها ما يكون مثل قوله يعنى فى تعيين التشبيه بما يفرض تعليقا
صريحا او غير صريح نحو هو بدر يسكن الارض فانه فى قوة لو كان البدر يسكن الارض عن ما انه يجمع عشرة
للمرة من العزم وهو ارادة الفعل مع القطع عليه مثل النجوم ثواقبا من ثقبه بمعنى خرقه اى نوافذ فى
الامور كالنجوم الذى يخرق الظلمة وينفذ فيها قال الشارح اى لو اسما وكانه جعلها من ثقبة النار اى
اتقدت لو لم يكن للشعاعات افول اى غروب ويسمى التشبيه التشبيه المشروط وهو التشبيه الذى
يقيد فيه المشبه او المشبه به او كلاهما بشرط وجودى او عدمى او مختلف يدل عليه بصريح اللفظ
او بسياق الكلام ومنها ما يكون كقوله يعنى فى دعوى قلة المشابهة وبيان كون المشبه به فى الدرجات
العالية ومتباعدا عن المشبه فى طلعة البدر شئ من محاسنها وللقضيب نصيب من تثنيها اى
من عائلها وتعطفها ومنها ما يكون بجمع التشبيهات كقوله كانما يبسم البيت محلبا بادا ته اما
مؤكد وهو ما حذف اداته فى جعل زيد فى جواب من قال من تشبيه الشمس اى يشبهها زيد تشبيها
مؤكدا لان حذف الاداة على هذا الوجه لا يشعر بان المشبه عين المشبه به فالوجه ان يفرق
بين الحذف والتقدير ويجعل الحذف كناية عن التركيد بالكلية بحيث لا يكون مقدمة فى نظم
الكلام ويجعل الكلام خلوا عنها مشعرا بان المشبه عين المشبه به فى الواقع بحسب الظاهر هذا مثل
قوله تعالى وهى تمر مر السحاب اذ كان فى تقدير مثل مر السحاب بالقرينة فتشبيه مرسل وبدعوى
انه مر الجبال عين مر السحاب مؤكد فاعرفه فانه من عوارف الفياض وانما هادى معرفته من الرياض

اى من القريب البعيد للامن المبتذل

التي لا بفتح بابها الا للعارف المرتاض اهذه تلك خاليا عن شوب طمع الاعواض والاغراض ومنه
اى قريب من هذا المثال فنبه بكل منه على التفاوت بينهما بان المشبه به وضع في الاول موضع اداة
التشبيه وهنالم يوضع موضعه بل بعد الحذف نقل عن مكانه وجعل مضافا الى المشبه او متعلق في الاول
بحيث يمكن تقدير اداة التشبيه وفي الثاني بحيث لا يمكن اذ لا يصح ان يقال مثل لجين الماء وجعل منه بمعنى
من التشبيه المؤكد اى بعض كما ذهب اليه الشارح لا يفيد التفاوت بين المثالين افادة واضحة فاحفظ
واعتبر به امثاله عنو والريح تعبث بالغصون اى تميلها ميلا وميلا عنيفا ففيه ملح الريح
بالاعتدال وهو الريح المطلوب كما جاء في خبر الاثار انه صلى الله عليه وسلم اذا رأى ريحا كان يقول
اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا والواو حالية وقوله وقد جرى اما عطف حال على حال واما
تعقيب حال بحال مترادفة او متداخلة ذهب الاصيل اى ذهب الوقت الاصيل اى الوقت بعد العصر
وهو شعاع الشمس فيه لانه مصفر ويوصف بالاصفرار فالذهب مستعار لشعاع الشمس بقرينة الاضافة
الى الاصيل فجعله من قبيل لجين الماء كما نقله الشارح لا اختفاء لجين الماء بالمذهب الاصيل الجاري عليه لكونه
محاطا بها فكن متيقظا بها فانه حظ نيام اليقظان لا مع النشبان على لجين الماء اصله ماء كاللجين
وهو المقصود بالتمثيل واللجين هو الفضة الخالصة يشبه بها الماء في البياض والصفاء او مرسل
قسيم للمؤكد وهو بخلافه وهو ما قصد اداته لفظا او تقديرا لعدم تقييده بالتاكيد المستفاد من اجراء
المشبه به على المشبه فان قلت ان زيدا كالاسد مشتمل على تاكيد التشبيه فكيف يجعل مرسلا قلت اعتبر
في المؤكد والمرسل التاكيد بالنظر الى نفس كان التشبيه مع قطع النظر عما هو خارج عما يفيد التشبيه كما
من الامثلة المذكورة للتشبيه المذكور فيها اداته ولك ان تريد جميع ما مر من الامثلة من اول الكتاب
الى هنا فانها تشبيه القاعدة بالجزئي بذكر اداة التشبيه ارجو منك التمييز في هذا التوجيه والا
فانه لا تقتصر بالتشويه كما هو في التقليد وتشبيه الابتلاء بالقيد الشديد والتشبيه باعتبار
الغرض ينقسم الى قسمين لانه اما مقبول وهو الوافي بافادته اى الغرض كان يكون المشبه به اعرف
شيء بوجه الشبه في بيان الحال او اتم شيء الاعلى او اتمها النظر الواقع فيه اى وجه الشبه

الامالي او في التعلق

٨ راجع الى الذهب الذي بمعنى الصفرة

في الحالة

في الحاق الناقص بالكامل وفي التقرير ايضا او مسلم الحكم فيه موروفه عند المخاطب ينبغي تقييد
قسميه ايضا به كما لا يخفى فلو اخره عن قوله في بيان الامكان لا يمكن تعلقه بالاقسام الثلثة
من غير بعد في بيان الامكان يشتبه ان يكون كونه مسلم الامكان موروفه كافيا واعلم ان صاحب
المفتاح جعل هذا الحكم مشتركا بين بيان الامكان والتزيين والتشويه والحق معه فلا وجه
للعدول ثم هل يجب ان يكون المشبه به اعرف بوجه الشبه في التزيين والتشويه فيه تردد
نشأ من ان وجه الشبه هل هو الوصف الحسن او القبيح او مطلق الوصف فعلى الاول نعم وعلى الثاني
لا او مردود وهو بخلافه والتسمية بالمردود والمقبول بالنظر الى وجه الشبه فقط بحريا اصطلاح
والا فكلما انتفى الشرط من شرائط التشبيه باعتبار الوجه فمردود ولكن يبعد الاصطلاح على جعل
فائت شرط الوجه او الطرف مقبولا لافادة الغرض الا ان يقال الوافي بالغرض لا يوجد بدون
اجتماع شرائط التشبيه مطلقا خاتمة جعل تقسيم التشبيه بحسب القوة والضعف منفردا عن سائر
التقسيمات بحيث لانه لا يختص الطرف ولا الوجه ولا الاداة بل باعتبار كل من الطرفين والوجه
والاداة والمجموع ولم يقدمه على التقسيم بحسب الغرض مع انه لا مدخل للغرض فيه لان شدة مناسبته
بالاستعارة تقتضي تضمنه المبالغة في التشبيه دعت الى ان لا يفصل بينه وبين الاستعارة مهما امكن
وخص البيان بالقوة وعدمها باعتبار ذكر الاركان وتركها لان القوة باعتبار قوة المشبه به
نحو زيد كالاسد كالسرحان وباعتبار الاداة نحو كان زيدا اسد فان فيه مبالغة ليست
في زيد كالاسد لانه بمنزلة انه زيدا كالاسد ولهذا ترك بعض ائمة النحو يقول كان زيدا اسد
مغير ان زيدا كالاسد وكان مركبة من ان المكسورة وكاف التشبيه الداخل على خبرها وباعتبار
وجه الشبه نحو زيد كالاسد في كمال الشجاعة فانه اقوى من قولنا في الشجاعة يستوي فيها
العامة والخاصة ويخرج عن عهدتهما عارف متن اللغة والنحو اعا المتعلق بلفظنا القوة
الحاصلة باعتبار حذف بعض الاركان فلهذا اختص بالبيان لكن لا بد من تحقيق معنى حذف
نيط عليه قوة المبالغة فانه اختفى في جلباب بيان المفتاح ولم ينكشف في نور المصباح الى طلوع هذا الكتاب

٢٦٤

الى الغرض ٨

فصل ٨

اى نائل

امرت

حتى ظن به ان المراد به ما يقابل الذكر وليس بذاك فان المسافة بين الملفوظ به والمقدر في نظم
الكلام في قوة الافادة قليلة قد حكم به المفتاح في اثناء هذا البحث ولذا اسوغ التقدير بل شاع في مقام
الافادة فلا يفرق عاقل بين قولنا زيد كالاسد في الشجاعة وبين قولنا زيد في جواب من يقول من
يشبه اسدا في الشجاعة في قوة المبالغة او بين قولنا اسد في جواب من يقول اي شي يشبه زيد
في الشجاعة بل المراد بحذف الاداة والوجه تركهما وطيهما عن نظم البيان فالتقدير هنا داخل في الذكر
فان مدار المبالغة في زيد اسد في الشجاعة على دعوى الاتحاد وهو لا يجامع التقدير في النظم ومدارها
في زيد كالاسد على ادعاء عموم وجه الشبه وهو لا يجامع تقدير الوجه لكن المراد بحذف المشبه حذفه
من اللفظ فهو بمعنى المقابل للذكر وهذا الذي ستر الحق في عبارة المفتاح واخفاه على الفحول واسعده
عن الاتضاح حيث قال بحذف المشبه بهذا المعنى بحذف الوجه والاداة بمعنى آخر فجذب حذف المشبه
حذف ... اليه واجب ... في الانظار فاختفى المقصود في خبايا الاستار هذا وجعل صاحب
المفتاح حاصل مراتب التشبيه ثمانية وشرح المصنف حاصل مراتبه في القوة والضعف في المبالغة
باعتبار ذكر الاركان كلها او بعضها ولا يخفى ان ما ذكر فيه جميع الاركان لا مبالغة فيه فضلا
عن ضعف المبالغة فلا وجه لاطلاق المراتب بهذا الاعتبار ولذا اوقع المصنف فيه نفي المفتاح القوة
والضعف عن هذه المرتبة دون اصل المبالغة لكن لا ابد من بناء نفيه على نفي المبالغة وضبط الشارح
المراتب الثمانية بان المشبه به مذكور قطعا فاما ان يكون المشبه مذكورا او محذوفا وعلى التقديرين
فوجه الشبه اما مذكور او متروك وعلى التقادير الاربعة فالاداة اما متروكة او مذكورة واورد
على وجوب كون المشبه به مذكورا جواز حذفه في جواب من يشبه الاسد حيث يجاب بقولنا زيد
بلا دليله فيزداد المراتب ويرد ايضا ان هذا المثال من قبيل حذف الوجه والاداة ولا مبالغة
في تشبيهه فضلا عن كونه في اعلى مراتب التشبيه لكن الوارد يندفع بما حققناه دونما اورد
واجاب عنه الشارح والسيد في شرحيهما للمفتاح بمنع كونه تشبيها بل هو تعيين المشبه ومع التسليم
بمنع وقوعه في كلام البلغاء ولا يخفى ضعفه اذ لو لم يكن هذا تشبيها لم يكن زيد في جواب من يشبه الاسد

من قوله بل المراد بحذف الاداة

بل تعينا

بل تعينا المقام ولا معنى لمنع الوقوع في كلام البلغاء لانه لحذف قياسي لا يوقف وقوع مثله في كلام
البلغاء على السماع بل الجواب انه نادر بالقياس الى سائر المراتب فلذا لم يلتفت اليه او انه الجواب
في حكم السؤال ومطابق له فحكمه ظاهر من بيان المراتب الثمانية ولو اورد بوجوب ذكر المشبه به
ما يشمل التقدير فانه المقابل لحذف الاداة والوجه بمعنى محقق لكان جوابا صوابا ولك في ضبط
المراتب الثمانية ان الوجه والاداة اما مذكوران معا او ليس شي منهما مذكورا او المذكور الوجه
فقط او الاداة وعلى التقادير الاربعة فاما ان يذكر المشبه او لم يذكر فقوله المصنف اعلى مراتب التشبيه
في قوة المبالغة باعتبار ذكر الاركان كلها او بعضها اشارة الى المراتب الثمانية وقوله باعتبار
متعلق بمعنى الفعل المستفاد من اضافة المراتب الى التشبيه فالمعنى معنى مراتب تثبت للتشبيه
وقال الشارح انه متعلق بالاختلاف الدال عليه سوق الكلام لان اعلى المراتب انما يكون بالنظر
الى عدة مراتب مختلفة كانه قيل واعلى المراتب في قوة المبالغة اذا اعتبر اختلاف المراتب باعتبار
ذكر الاركان كلها او بعضها وما ذكرناه اقرب طريق فاقتصر عليه ومن البين ان لا مبالغة
باعتبار ذكر جميع الاركان فضلا عن قوة المبالغة وان جعل الكلام ايلاء الى ان اعلى مراتب التشبيه
في قوة المبالغة باعتبار احد الذكرين كذا وكذا وذا لا يتوقف على ان يكون لكل من الذكرين مدخل
في ذلك فليكن ذكر جميع الاركان مما مدخل له في هذا الحكم تكليف جلا نقوله باعتبار متعلق لمفهوم
اضافة المراتب الى التشبيه كما حققنا لا الى قوة المبالغة كما يتبادر الوهم فاعترض بما ذكر بك
وان حذف احدهما من مراتب قوة التشبيه لا من اعلى مراتبها لانه لا قوة لما دونه من المراتب
كما حكم به بل ليست من مراتب قوة المبالغة وايضا لانه ليس فيما دونه مبالغة حتى يعد
من مراتب قوة المبالغة بل من مراتب المبالغة فليس حذفهما ايضا اعلى المراتب في قوة المبالغة بل اعلى
المراتب في المبالغة مطلقا واعلى مراتب التشبيه في المبالغة لم يتجه هذا حذف وجهه واداته معا
فقط بدون حذف شي من المشبه والمشبه به وفسره الشارح بقوله اي بدون حذف المشبه وله
ايضا وجه لا يخفى على من اليه وجه الكلام او مع حذف المشبه مع اعتباره في نظم الكلام اذ لو اعرض عنه

وترك بالكلية لترقي من التشبيه الى الاستعارة ثم اى الاعلى بعد هذه الرتبة على ان ثم للتراخي في الرتبة
هذا هو المتبادر واليه جرى بيان الشارح وقد عرفت ما فيه ولك ان تفرع بان بعد هذه الرتبة
الاعلى حذف احدهما كذلك اى فقط او مع حذف المشبه بقرينة قوله ولا قوة لغيرهما ولا يتجه ما عرفت
من لزوم كونهما اعلى بعد المرتبة الاعلى مع انه يبلغ قوله ولا قوة لغيرهما ونفي القوة عن غير المذكور
من الامرين يفيد ثبوت المبالغة فيه والا مبالغة مع ذكر الوجه والاداة ذكر الغير اولا فلا قوة
المبالغة بنفيها في حمل الكلام ان مراتب التشبيه باعتبار ذكر الاركان او بعضها ثمانية اصناف
فيها من بعد مبالغة في التشبيه هي ما حذف وجهه واداته مع حذف المشبه وبدونه واوسع فيها
مبالغة في التشبيه هي ما حذف وجهه واداته مع حذف المشبه وبدونه واثنان لا مبالغة فيهما
هي ما ذكر وجهه واداته مع حذف المشبه او ذكره وفرق الشارح بين حذف الوجه والاداة في شرح
المفتاح بان المبالغة في الاول اقوى وجعله من مقتضيات كلام المفتاح وفي الشرح بان الثاني اقوى
واختاره السيد السند وانكر كون الاول من مقتضيات كلام المفتاح ووجهه انه في حذف الاداة جعل
المشبه عين المشبه به بخلاف حذف الوجه فقط اذ ليس فيه الا عموم وجه الشبه وفيه نظر لان
الشركة في جميع الامور ايضا ينفي المغايرة ويوجب الاتحاد لا يقال ذكر الاداة يوجب المغايرة لانا
نقول صحة الحمل ايضا توجب المغايرة ويمكن ان يقال يكفي المغايرة بحسب التعقل في صحة الحمل
دون التشبيه فعموم الوجه المستفاد من ذكر الوجه يتخصص بما يجامع الاثنينية ووجه الشارح
كون القسمين الاولين اقوى من الاربع المتوسطة بان المبالغة اما بعموم وجه الشبه او بجعل
المشبه بعين المشبه فما اشتمل عليهما فهو اقوى مما اشتمل على احدهما وتوجيهه عندي
بان الاقوى في المبالغة دعوى الاتحاد فاذا لم يقارنها ما يخل بها بقي على مقتضاها والا فيترك
حذف
عند المرتبة وعند في حذف الوجه والاداة تحقق دعوى الاتحاد بلا شائبة فهو يعني في
الاداة فقط يحتمل دعوى الاتحاد بذكر الوجه المنبي عن المغايرة وقد جرى المصنف في هذا البيان
تقدم
على ما عليه المحققون ووجه الشيخ في اسرار البلاغة من ان نحو زيد اسد واسد بحذف زيد

لقرينة

القلمين ترك

لقرينة واشار لو مما انسب فيه المشبه به الى المشبه واضيف اليه نحو لجين الماء تشبيه لا استعارة كما ذهب
اليه البعض وهذا النزاع لفظي مبني على جعل الاستعارة اسما لذكر المشبه به مع خلو الكلام عن المشبه
على وجه ينبئ عن التشبيه او اسم لذكر المشبه به لاجرائه على المشبه مع حذف كلمة التشبيه على ما ذكره الشارح
والاوجه انه مبني على انه هل يكفي في الاستعارة دعوى ان المشبه من جنس المشبه به ومن افراده او هي
عبارة عن كونه دعوى انه من جنسه من وشاعتها مسلمة والتعبير عنه باسم المشبه به ففي الاول زيد اسد
استعارة وعلى الثاني تشبيه لظهور قصد التشبيه فيها بادنى تأمل لان الدعوى تشعر بالمبالغة في
التشبيه لظهور كذب الحقيقة فيصار اليها بخلاف صورة التعبير فانه يحتاج الانتقال عنها الى قصد
التشبيه الى مزيد تأمل لان الدعوى التي ينتقل منها الى التشبيه غير مقصودة بل امر مزوع عنه فيحتاج
الانتقال عنها الى تدقيق النظر واحضارها ثم انه نقل عن اسرار البلاغة ان اطلاق الاستعارة
في زيد الاسد لا يحسن لانه لا يحسن دخول ادوات التشبيه من غير تغيير لصورة الكلام فيقال زيد
كالاسد بخلاف ما اذا كان المشبه به نكرة نحو زيد اسد فانه لا يحسن نحو زيد كاسد والكاف
من قبيل قياس حال زيد الى المجهول هو اسد ما اذ المراد باسد فرد ما ولهذا يحسن كان زيد اسد
لان المراد بالخبر الفصم فالتشبيه بالنوع لا بفرد ما فليس كالتشبيه بالمجهول وانما يحسن دخول الكاف بتغيير
صورته ونقل النكرة الى المعرفة بان تقول زيد كالاسد فاطلاق اسم الاستعارة هنا لا يبعد ويقرب
الاطلاق من بعد قرب بان تكون النكرة موصوفة بصفة لا تلائم المشبه به نحو فلان بدر يسكن الارض
وشمس لا تغيب فانه لا يتعذر اداة التشبيه فيه من بعد عوض ويحتاج الى كثرة التغيير كان يقول هو كالبدر
الا انه يسكن الارض وكالشمس الا انه لا تغيب وقد تكون في الصفات والصلات التي تجيء من هذا
القبيل ما يحول تقدير اداة التشبيه فيه فيشتد استحقاقه لاسم الاستعارة ويزيد قربه منها كقوله
هو اسد دم الاسد الهزبر خضابه موت فريص الموت منه يرعد فانه لا سبيل الى ان يقال المعنى
انه كالاسد وكالموت لما في ذلك التناقض لان تشبيهه بجنس السبع المعروف دليل على انه دونه
او مثله وجعل دم الهزبر الذي هو اقوى الجنس خضاب يده دليل على انه فوقه وكذا في الموت وايضا يلزم

٢٦٦

ان يثبت للاسد المعروف ما ليس له فظهر انه انما اريد ان يثبت من الممدوح اسد له هذه الصفة العجيبة
التي توجد للاسد فهو مبني على تخييل انه نادى جنس البدر وواحد له تلك الصفة فليس الكلام موضوعا
لاثبات التشبيه بينهما بل لاثبات تلك الصفة فالكلام فيه مبني على ان كونه اسدا امر متعرف وثبت
وانما العمل في اثبات الصفة الغريبة فمحصول هذا النوع من الكلام انك تدعي حدوث شيء هو من الجنس
المذكور الا انه اختص بصفة عجيبة لم يتوهم جوازها فلم يكن لتقدير التشبيه فيه معنى هذا وفيه نظر
من وجوه اما اولا فلان المقصود من زيد اسد المبالغة في تشبيه زيد بهذا الجنس بادعاء انه فرد
منه فلا يستدعي جعله تشبيها حسن تقدير اداة التشبيه او امكانه بل يكفي فيه الانتقال منه الى المبالغة
في التشبيه والقصد واما ثانيا نحو فلان بدر يسكن الارض يحسن فيه دخول الكاف من غير كثرة تغيير
الصورة كان يقال فلان مثل البدر يسكن الارض فيجعل يسكن الارض صفة مثل المضاف الى البدر
وجعله وصفا للبدر حين حذفه لكون البدر قائما مقامه واما ثالثا فلان نحو اسد دم الاسد
الهزبر خضاب ليس المقصود منه ادعاء حدوث شيء هو من الجنس المذكور الا انه اختص بصفة عجيبة
لم يتوهم جوازها بل القصد منه التشبيه بادعاء عدم مثله على الوجه المذكور والمفهوم من التشبيه
كون الممدوح مثل هذا الفرد الذي هو اقرب الافراد واحد منه ولا ينافي ذلك كون هذا الفرد المشبه
اقوى الجنس بان يكون دم ما تعارف كونه اقوى الجنس خضابا يده ثم المشبه به امر خيالي لا تحقق له
فقد لاح بما ذكرناه ان الحق ما عليه ظاهر كلام المص من جعل زيد اسد تشبيها مطلقا ولا يقدح فيه
ما ذكره الشيخ واما ما ذكره الشارح في بحث الاستعارة من ان الاشبه ان قولنا زيد اسد يجب ان ينصرف الى معنى
قولنا زيد كالاسد لعدم صحة حمل الاسد لعدم توقف صحة الكلام عليه فليكن في تقدير زيد رجل شجاع
بان يكون الاسد مستعارا للرجل الشجاع بقرينة حمله على زيد فليس بشيء لانه لا ينكر احد جعل الاسد
في المثال المذكور استعارة انما ينكر كونه استعارة مع كون التشبيه بين زيد والاسد لان الاستعارة
لا يجامع ذكر المشبه او تقديره ولا خفاء في انه على ما ذكره ليس زيد مشبها بل المشبه شجاع وهو ليس
بمذكور في نظم الكلام ولا بتقديره فالاظهر ان نحو اسد على استعارة لان تعلق الجار وغيره واضح

ولا بتقدير

٢٦٧

لانه في معنى يجترئ وان امكن التعلق حين قصد التشبيه ايضا لتضمنه معنى الاجتراء لكونه وجه الشبه
وقد جعل السكاكي نحو لقيت من زيد اسدا تشبيها والمص اخرجه من تعريف التشبيه باشتراطه ان لا يكون
على وجه التجريد ولم يجعله احد استعارة وانما خالف السكاكي فيه لان الاتيان باسم المشبه به ليس لاثبات
التشبيه اذ لم يقصد الدلالة على المشاركة وانما التشبيه مكنون في الضمير لا يظهر الا بعد تأمل ولم يجعل
استعارة بالاتفاق لانه لم يجر اسم المشبه به على المشبه لا باستعماله فيه ولا باثبات معناه له وهذا النوع
لفظي راجع الى تفسير التشبيه كذا يستفاد من الشرح ونحن نقول في لقيت من زيد اسدا تجريد اسد
من زيد بجعل زيد اسدا وهذا الجعل يتضمن تشبيه زيد بالاسد حتى صار اسدا بالغا غاية
الجنس حتى يجرد عنه اسد لكن هذا التشبيه مكنون في الضمير خفي لانه دعوى اسدية مفروغ
عنها متلقاة منزلة امر متقرر لا تشوبه شائبة خفاء ولا يجعل السكاكي هذا من التشبيه المصطلح
وكذلك يتضمن التشبيه تجريد الاسد الحقيقي عنه اذ لا يخفى ان المجرد عن زيد لا يكون الا شبه اسد
فينصرف الكلام الى تجريد المشبه فهو في افادة التشبيه بحكم رد العقل الى التشبيه بمنزلة حمل الاسد
على المشبه فهو الذي سماه السكاكي تشبيها ولا ينبغي ان ينازع فيه المصنف وكيف لا وهو ايضا
معه في تقدير المشبه والاداة كانه قيل لقيت من زيد رجلا كالاسد ولا تفاوت في ذلك
في ذلك بينهما وبين زيد اسد الحقيقة والمجاز قوله قوله المجاز عديل لقوله التشبيه بعد
قوله وانحصر في الثلاثة بمعنى انحصر المقصود من البيان في التشبيه والمجاز والكناية فينبغي ان يقتصر
على ذكر المجاز لانه المقصود الثاني من البيان الا انه ذكر الحقيقة تنبيها على ان بحث المجاز يستتبع
التعرض للحقيقة لانها ضد له والاشياء انما تتبين باضدادها فهذا اخصر لقول المفتاح الاصل
الثاني من علم البيان في المجاز ويتضمن التعرض للحقيقة هذا وقدم الحقيقة لانه مدار الحقيقة وهو
الوضع الاصل لما هو مدار المجاز اعني لازم الموضوع له وسميت بالحقيقة لانها فعيلة اما من حق
بمعنى ثبت فتكون فعيلا بمعنى فاعل ومن حق بمعنى علم بكونه فعيلا بمعنى مفعول والتاء على الوجهين
للتانيث عند صاحب المفتاح اما على الاول فظ لان فعيلا بمعنى فاعل يذكر ويؤنث سواء اجري

بحث الحقيقة والمجاز

على موصوفه اولا نحو رجل ظريف وامرأة ظريفة واما على الثاني فلان الحقيقة نقلت منقولة
من الوصف لمؤنث محذوف وما يقال ان فعيلا بمعنى مفعول يستوى فيه المذكر والمؤنث مخصوص
بما اذا كان موصوفه مذكورا اما اذا كان محذوفا فيؤنث للمؤنث للالتباس وان النقل مطلقا
عند الجمهور لان الوصف اذا نقل من الوصفية الى الاسمية يلحق به التا علامة للنقل كما في الذبيحة
وجعل الشارح توجيه المفتاح تكلفا مستغنى عنه بما ذكره الجمهور ولعله تفصيل نظر المص عليه في الايضاح
وقال السيد رحمه الله ان الاصل في التا التانيث ونحن نقول الاصل في النقل النقل بالفعل فالحق
انه استعمل الحقيقة في الكلمة محذوفة الموصوف حتى صارت اسما لها ولا يخفى ان الحقيقة اللازمة
على توجيه المفتاح مغنية عن الحقيقة المتعدية لاستغنائها عن تقدير وصف المؤنث محذوف
بخلاف توجيه القوم فان اللازمة والمتعدية معه سيان ويسمى المجاز بالمصدر الميمى مبالغة في جوازه
عن مكانه الاصلى حتى كانه عين المجاز حيث نصب قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له بخلاف الكناية
فانها وان جازت مكانها الاصلى لكن لا بالكلية فاحفظ فانه مجد بديع ينفرج به ما وجه به نظر المص
انه لو كان التسمية بالمجاز لكونه اللفظ جائزا عن مكانه الاصلى لناسب التسمية بالجائزة كالتسمية بالحقيقة
فالحق ان التسمية لان اللفظ طريق الى المعنى يسلكه ان مع قولهم جعلته مجازا الى حاجتى اى طريقا اليها
وقد يقيد ان بالقوتين دفعا لتوهم ارادة الاسناد والاكثر حمل الاسناد على اللفظ والتقييد بالعقلى
للاسناد ان في هذا التقييد حدوث التباس العام بالخاص فهو كالهرب من المطر الى ما هو اشد منها
فتامل وقد نبهك بهذا على ما يصونك عن الوقوع في توهم ان تقسيم كل من الحقيقة والمجاز الى اللغوى
والشرعى والعرفي العام والعرفي الخاص تقسيم الشيء الى نفسه والى غيره ومثل هذا التوهم غير عزيز في الخواطر
في امرها غير عابرة لكل ذى فطنة ضعيفة حتى شاع مثله في تقسيم العلم الى التصور والتصديق الى غير
ذلك والمؤلف عالمه ادرج الضعفا فينبغى ان لا تحرف الذى يجمعها حتى يكون انباء بحق الدعاء
وتذكير تقييد ان والتعريف النقلى للمجاز مع الحقيقة لتذكيره وكونه اتم والحقيقة اشهر الى الضمير
تنبيها على اختلاف المراد فان الاول من جملة المبحث الكلمة خرجت به الاصوات فانها ليست بكلمة

لانها

٢٦٨

تلك بانه

لانها ليست بموضوعة كما حقق في محله المستعملة فيما وضعت تلك الكلمة له من المعنى في اصطلاح
به التخاطب اما متعلق بوضعت او بالمستعملة بعد تقييدها بقوله فيما وضعت له ومعنى الظرفية
اعتبار الاصطلاح اى المستعملة فيما وضعت له باعتبار اصطلاح به التخاطب ونظر اليه فقول
الشارح تعلقه بالاستعمال وهم لا معنى له عند التامل لا يساعده التامل وقول السيد وايضا ينتقض
التعريف بالمجاز الذى يخرج بهذا القيد على تقدير تعلقه بوضعت غير معتمد فاحترز بالمستعملة
عن الكلمة قبل الاستعمال فانها لا تسمى حقيقة ولا مجازا وبقوله فيما وضعت له عن شيئين احدهما
ما استعمل في غير ما وضع له غلطا كقولك خذ هذا الفرس مشيرا الى كتاب بين يديك فان لفظ الفرس
هنا قد استعمل في غير ما وضع له وليس بحقيقة كما انه ليس بمجاز والثاني المجاز الذى لم يستعمل فيما
وضع له لا في اصطلاح به التخاطب ولا في غيره كالاسد في الرجل الشجاع كذا ذكره المص ولا يخفى
ان اللفظ المستعمل فيما وضع له غلطا ايضا ينبغى ان يخرج عن التعريف كان يتلفظ بالانسان موضع
البشر غلطا فانه ليس حقيقة اذ لا اعتداد بالاستعمال من غير شعور فينبغى ان يراد بالمستعملة المستعملة
قصدا كما هو المتبادر من الافعال الاختيارية فخروج الغلط مطلقا من قيد المستعملة قبل ذكر قوله
فيما وضعت له ثم ذكر ان قوله في اصطلاح به التخاطب احتراز عن القسم الآخر من المجاز وهو ما استعمل
فيما وضع له لا في اصطلاح به التخاطب كلفظ الصلاة يستعمله المخاطب بعرف الشرع في الدعا مجازا
اذ لم يوضع في هذا العرف للدعا بل في اللغة ولا يخفى ان فائدة هذا القيد لا ينبغى ان يقتصر على زعم
المص على اخراج هذا المجاز لانه كما يخرج هذا المجاز يخرج لفظ الصلاة التى استعملها الشارع
في الدعا غلطا فانه ايضا مما الكلمة المستعملة فيما وضعت له في زعمه ثم نقتصر عليها على ما مهدناك
وما ذكره الشارح في المختصر ان المراد باصطلاح به التخاطب بالكلام المشتمل على تلك الكلمة عدول
عن المتبادر من غير حاجة اذ المتبادر من التخاطب بتلك الكلمة بل عدم وضوح الزاجر وهو انه
يلزم ان لا تدخل في الحقيقة الحقائق المعدودة من غير تركيب كلام ولا يدخل مثل قولنا اريد
توضيح الكلمة فان الكلمة فيه حقيقة وليس باصطلاح به تخاطب هذا الكلام بل تخاطب بهذه الكلمة ثم

لانه الى آخره

ثم في تقديم الطلاق اشارة لطيفة الى ان التخاطب لا يكون باصطلاحين ثم استعمال الاصطلاح
يوجب اختلال التعريف اذ لا يطلق في الاصطلاح على الشرع والعرف واللغة بل هو العرف الخاص فالاولى
في موضع به التخاطب واما ما يقال ان هذا التعريف لا يصح على مذهب القائل بان الواضع هو الله تعالى
وكذا عند من توقف فليس بشي لان وحدة الواضع في جميع اللغات لا يستلزم وحدة الاصطلاح بل
يتفاوت ويتنوع ذلك اصطلاح التخاطب وبعد ما اضيف اليك بما يضيفك شبعان بل ملآن لو لم نوض
عليك لزاد اني اتحفك بها كما في الاحسان فلا تعرض عنا فانه وان لم يتوك لك الاستفادة فتقنع منك
بالمشاهدة فنقول كما لا النحوي من ضبط ما يجري في الاصوات المشاركة للكلمات في كثرة الدوران
على الالسنة في المحاورات حتى تنزلوها منزلة الاسماء المبنية وضبطوها فيما بينها كذلك لابد
لصاحب البيان من الالتفات الى دقائق واسرار يتعلق بها فان البلغاء ايضا بتداولها تداول
المجازات الدقيقة فيقال للمرائي لفعله المعجب به وهو في غاية الدناءة تحكي وتخاطبون
بالنازل عن درجة العقلاء الملحق بالحيوانات باصوات يخاطب بها الحيوان تنزيلا له منزلة
الحيوان فيجب ان يجعل تعريف الحقيقة والمجاز شاملا لها حتى اكاد اجترئ على ان اقول المراد بالكلمة
اعم من الكلمة حقيقة او حكما وكذا المراد بما وضعت له وغير ما وضعت له ثم نقول لا يخفى ان كثيرا ما
تستعمل الهيئة في غير ما وضعت له فتخصيص الحقيقة والمجاز بالكلمة يفوت البحث عن اسرار تتعلق
بالهيئات ولو لا مخافة الاسهاب للكز مني الاطناب في هذا المقام لكثرة ما يفيض الوهاب لكن
توهم ضيق حوصلة السامعين يمنعني ان ابوح بكثير مما خفي على ذوي الالباب ولولا فكر الكلمات
مطامعه قلبي للقلب مما تلذذ به طيور المعاني اكثر مما يسعه هو او يطيقه سمعه ثم عدم شموله
تعريف الحقيقة للحقائق المركبة كلمة ظاهرة مستنيرة فينبغي تقسيم الحقيقة الى المفرد والمركب وتعريف
المفرد منها بما ذكره على طبق تقسيم المجاز ولما توقف معرفة الحقيقة والمجاز على تعريف الوضع الماخوذ
فيهما عقب تعريف الحقيقة وصدق تعريف المجاز به فتعريف الوضع لاجل موقفهما لا للحقيقة فقط
فقال والوضع لا مطلقا والا لكان تعريفه تعريفا بالاخص لان الوضع المطلق تعيين الشي للدلالة على

المعنى

المعنى بنفسه لفظا كان او غيره كالخط والعقد والاشارة والنصب والهيئات ولا وضع الكلمة كما يستدعيه
تعريف الحقيقة والا لكان تعريفا بالاعم وحمل اللفظ على الكلمة بجعل اللام للعهد وان يصلح لكن يضيع
رعاية مصلحة معرفة المجاز الذي هو المقصد هنا ولا يخفى انه فوت المصنف مصلحة التعلم والتعليم حيث اخر
تعريف الوضع الى هذا المقام واول ما يحتاج اليه في هذا الفن تقسيم الدلالة الوضعية فليت شعري بانه
ماذا اخره تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه ولا يختلج في وهمك ان الاولى للدلالة على شي لان
المعنى انما يصير معنى بهذا التعيين وطرف الوضع اللفظ والشي لا اللفظ والمعنى لانا نقول نعم لكن
طرفا الدلالة المترتبة على الوضع اللفظ والمعنى فكم من متصر احد بل النظر في دقائق المعاني لئلا تغفل
عن لطائف البيان نعم لكن الاولى تعيين اللفظ لشي بنفسه لان الوضع اضافة بين اللفظ والشي والاضافة
انما تتضح حق الاتضاح بتعيين طرفيها على انك تستغني به في معرفة الوضع عن تعريف الدلالة فيكون
اخصر وكانه اراد صاحب التعريف ابداء العلل الاربع فان التعيين لا بد له من معين فيدل عليه بالالتزام
واللفظ والمعنى بمنزلة العلة المادية للوضع وارتباط اللفظ بالمعنى بمنزلة العلة الصورية للوضع والدلالة
على المعنى بنفسه هي العلة الغائية فخرج المجاز متفرع على تقييد تعريف الوضع بنفسه يعني خرج تعيين المجاز قال
فقولنا بنفسه احتراز عن تعيين اللفظ للدلالة على معنى بالقرينة اعني المجاز فان ذلك التعيين لا يسمى وضعا
فقول الشارح في الشرح ونحوه فخرج المجاز عن ان يكون موضوعا بالنسبة الى معناه المجازي تعسف
ويحتمل ان يكون مقصود المصنف انه خرج المجاز عن تعريف الحقيقة لان دلالته بقرينة وفيه نظر لان
الدلالة على الجزء واللازم البين لا ينفك عن الدلالة على الموضوع له فلا يدل التعليل على خروج المجاز مطلقا
نعم على ما حققنا ان الدلالة لا تكون بدون الارادة يتم هذا فتذكر اعترض عليه بانه يخرج تعيين الحرف
ايضا لانه لا يتاتى منه الدلالة الا بغيره فلو كان الغرض من تعيينه للدلالة بنفسه لكان ذلك سفها
من الواضع وقد اجاب عنه الشارح بما ينبئ عن انه على حرف من تحقيق معنى الحرف ونحن نقضينا عنه
في شرح رسالة الوضع وفي حواشي شرح الكافية بالاجوبة الشافية واظهرت بها الشيعة لو كنت بهيما
ومن سوانح هذا المقام ان الحرف موضوع لمفهوم لا يستقل ابدا الا في جزئي من جزئيات هذا المفهوم كما هو

لخروج المجاز الكتابي عن تعريف الوضع

٢٦٧

وهي معقود يقال

كما هو المستفيض فيما بينهم وان حقق الامر على خلاف ذلك ويدل بنفسه على ما وضع له وذكر المتعلق
لفهم المعنى المجازي دون المشترك حال من المجاز اي لم يخرج تعيين المشترك او لم يخرج المشترك عن تعريف
الحقيقة لان تعيينه لكل من معانيه للدلالة عليه بنفسه والقرينة انما احتيج اليها لمعرفة المراد هذا هو
التحقيق المشهور حتى ظن ان المص ومن قال بان عدم دلالته على احد معنييه بلا قرينة لعارض الاشتراك في الايضاح
فان الاشتراك اخل بفرض الوضع فتدرك بالقرينة فقد التبس عليه الدلالة بالارادة وابواحدهما
من الاخر ونحن نمهد لك ما يجعل هذا القائل محققا فنذكر وقال المفتاح لدفع هذا الاشكال
على ما يخص الشارح ان الموضوع له بالنسبة الى كل وضع احد المعنيين بعينه فوضعه للدلالة عليه
بنفسه وبالنسبة الى الوضعين واحد من المعنيين غير معين فاذا قلت القرء بمعنى الطهر او لا بمعنى
الحيض فقد دل بنفسه على واحد بعينه والقرينة لدفع مزاحمة الغير ولا دخل له في الدلالة واذا
اطلقت القرء فقد دل على غير معين بنفسه واعترض عليه المص بان الدلالة على المعين بالتقييد
دلالة بالقرينة لا بنفسه وان وضع المشترك لواحد غير معين ممنوع ودفعه الشارح المحقق بان القرينة
في المشترك لدفع المانع ولا مدخل لها في الدال بخلاف قرينة المجاز فانها من تتمة الدال وان الوضع
لكل معنى يستلزم الوضع الثالث ضمنا فكان الواضع وضعه مرة للدلالة بنفسه على هذا واخرى للدلالة
على ذلك وقال اذا اطلق نفهم منه احدهما غير مجموع بينهما وفيه انه لما كان الوضع التعيين لغرض
لا يلزم من مجموع التعيينين تعيين ثالث لغرض ثالث حتى يتحقق وضع وان كان يلزم تعيين ثالث
واعترض عليه السيد بان المراد اما انه وضع لاحدهما معينا في نفسه وعند المتكلم غير معين عند السامع
على معنى انه متردد ان المراد اما هذا بعينه واما ذاك بعينه فليس هناك معنى ثالث يفهم منه باعتبار
انتسابه الى الوضعين فيكون اللفظ موضوعا له ضمنا بل هناك تردد بين معنى الوضعين
واما انه وضع للاحد الدائر على هذا المفهوم فيلزم لفهمه الاحتياج الى القرينة كالمعنيين الاخرين
ويلزم ان يكون ان لا يكون مشتركا بين الاثنين فقط ويلزم ان يكون عند الاطلاق مستعملا في
المفهوم المردد ويدفعه ان الاحتياج الى القرينة لدفع المزاحمة وهي عدم قرينة احدهما بعينه

والقول

والقول بالاشتراك بين اثنين فقط يجوز ان يكون معناه الاشتراك القصدي بين اثنين فقط على انه
صرح الشارح في بعض تصانيفه بان الوضع الضمني لا يثبت به الاشتراك ولا الحقيقة ولا المجاز ولا يلزم
من الوضع الضمني للالفاظ لانفسها اشتراك جميع الالفاظ ثم لا يخفى انه لم يستعمل في المفهوم المردد
بل استعمل في واحد معين فالسامع يفهم المعنيين بحكم الوضع ويتردد في تعيينه هذا وقال الشارح
مع اكثر الشرح دون الكناية بل لقوله دون المشترك وهو سهو في الكناية لانه اذا اريد ان الكناية
بالنسبة الى المعنى الذي هو مستعمل فيها موضوعة فالمجاز ايضا كذلك لان اسدا في قولك رايت اسدا
يرمي موضوع بالنسبة الى الحيوان المفترس وان اريد انه موضوع بالنسبة الى اللازم المسمى الذي
هو معنى الكناية ففساده واضح لظهور ان دلالته على اللازم ليست بنفسه بل بواسطة قرينة
هذا وايضا لو كان الكناية موضوعة للازم لكان الكناية خارجة عن البيان اذ ليست دلالتها
ح عقلية بل وضعية ثم قال في الشرح والمختصر ايضا لا يقال معنى قوله بنفسه من غير قرينة مانعة
عن ارادة الموضوع له ومن غير قرينة لفظية لانا نقول الاول يستلزم الدور وحيث اخذ الموضوع
في تعريف الوضع والثاني يستلزم انحصار قرينة المجاز في اللفظي حتى لو كانت القرينة معنوية كان
داخلا في الحقيقة هذا ونحن نقول لا يتجه على ما ذكرناه من وجه عدم كون الكناية موضوعة للازم
اصلا ويندفع ايضا عما ذكره بان الكناية لا ينحصر قرينتها في المعنوية فتخرج كناية لها قرينة لفظية
وبان القرينة المانعة عن ارادة الموضوع له لا دخل لها في تعيين المجاز للدلالة على معنى انما هو من موجب
ارادة الغير والتي لها دلالة المجاز القرينة المعينة ولو قيل من غير قرينة مانعة عن ارادة المعنى الاصلي
لاندفع الدور ونعم هذا ما لا يفهم من عبارة التعريف لا يقال يمكن تصحيح هذه النسخة بان الكناية
يجوز ان يراد معناها الموضوعة هي له ومعناها اللازم الموضوعة هي له صرح به في المفتاح فاذا اريد
كذلك صدق عليه اللفظ المستعمل فيما وضع له فيصح انه يخرج المجاز مطلقا عن تعريف الحقيقة دون
الكناية اذ يبقى بعضها داخلة لانا نقول ليس الاستعمال لمجرد الارادة بل كون المراد من اللفظ مقصودا
اصليا قال في المفتاح واعلم ان الانتقال في غير استعملت الكلمة فيما يدل عليه اخرى غير ما يدل عليه حتى يكون

الرمز الاصلي لطلب دلالة التضمن على المستعمل فيه لكن في كلام المفتاح ما يشعر بان الكناية يصح ان يكون حقيقة
فانظر فهذا المقام فانه وجد الحق تحقيق في التشام لما عرف الوضع بتعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه
واقتضى ذلك اثبات الوضع وينافيه ما ذهب اليه البعض من ان دلالة اللفظ على المعنى لذاته لا انه يلغو
الوضع بل تريفه بتعيين اللفظ للدلالة على انه تحصيل الحاصل عقبه بقوله والقول بدلالة اللفظ
لذاته ظاهره فاسد ذبا عن سابقه فقول الشارح هذا ابتداء بحث ليس بذلك فان قلت قد قال
في الايضاح وقيل دلالة اللفظ على معناه لذاته وهو ظاهر الفساد فحكم ببطلانه وفساده وهنا بان ظاهره
فاسد ولم يجزم بفساده فما الحق منهما قلت مراده في الايضاح ان ظاهره ظاهر الفساد كيف وقد
عقبه بانه تاوله السكاكي ومراده هنا بفساد ظاهره الفساد الظاهر اشار اليه بعلام بيانه فكانه قال
ظاهره فسادا يستغني عن البيان قال صاحب المفتاح من المعلوم ان دلالة اللفظ على مسمى دون مسمى
مع استوا نسبته اليهما يمتنع فيلزم الاختصاص باحدهما ضرورة والاختصاص لكونه امرا ممكنا
يستدعي مؤثرا وذلك بحكم التقسيم اما الذات وغيرها اما الله تعالى وتقدس او غيره ثم ان من السلف
من يحكي عنه اختياره الاول ومنهم من اختار الثاني ومنهم من اختار الثالث هذا كلامه يريد بمن يحكي
عن سليمان بن عباد الصيمري وبمن اختار الثاني الشيخ ابو الحسن الاشعري حيث قال الواضع هو الله
تعالى ووافقه كثير من المحققين وبمن اختار الثالث البهشمية ومراده ان دلالة اللفظ مع استواء نسبته
ممتنع فلا يكون نسبته مستوية فاختلف في وجه الاختصاص لا ما توهمه الشارح انه يعني ان دلالة
اللفظ على معنى دون معنى لا بد لها من مخصص لتساوي نسبته الى جميع المعاني فاختلف فيه لان
من المخالفين من قال المخصص هو الذات فكيف يقول بتساوي النسبة ثم قال ولقوى انه فاسد
فان دلالة اللفظ على مسمى لو كانت لذاته لكان دلالته على الذوقية وانك تعلم ان ما بالذات لا تزول
بالغير لكان يمتنع نقله الى المجاز وكذا الى جعله علما ولوجب فهمي معاني الهندية كوجوب فهم
الذوقية منها ويمتنع اشتراك اللفظ بين متنافيين لادائه الى فهم الاتصاف بالمتنافيين في قولنا
هو جون ووجوه فساده اظهر من ان يخفى واكثر من ان يحصى هذا تمم كلامه مع تنقيح والحاصل

ان دلالة اللفظ لذاته بل بديهي الفساد ونذكر لها مبعاة المنبه عليها كثيرة وجدانا فتشاقق بعضها
ذكر وان يؤدي الى ابطال الا ينفع بل الا يفيد تقليلا في المنبه الا ان جعل دلالة اللفظ على الذوقية لذاته
محل بحث لا انه لعلاقة عقلية الا انه لوضوحها لا ينفك عنه الدلالة وكان مراد بالدلالة لذاته ان نفس
اللفظ يستلزم العلاقة ولا ينفك عنها ولا يكون دائرة الى اعتبار معتبر وقد تاول اي الحكم بالدلالة
اللفظ لذاته السكاكي حيث قال الذي يدور في خلدي انه ربما كان تنبيها على ما عليه ائمة علمي الاشتقاق
والتصريف من ان للحروف في انفسها خواص بها تختلف كالجهر والهمس والشدة والرخاوة والتوسط
بينهما او غير ذلك مستدعية في حق المحيط بها علما الى لا يستوي بينهما واذا اخذ في تعيين شيء
منها المعنى ان لا يهمل التناسب بينهما قضاء لحق الحكمة مثل ما ترى في القصم بالفاء التي هي حرف رخو
لكسر الشيء من غير ان يبين والقصم بالقاف هي حرف شديد لكسر الشيء حتى يبين وان للتركيبات كالفعلان
والفعلى بتحريك العين فيهما مثل النزوان والحيدى لما في مسماها من الحركة وفعل مثل شرف للافعال
الطبيعية اللازمة خواص ايضا فيلزم فيها ما يلزم في الحروف وفي ذلك نوع تاثير لانفس الكلم
في اختصاصها بالمعاني هذا ولا يخفى ان ما اول به كلام ابن عباد يخرجه عن ان يكون من المخالفين في
بعض الكلم لبعض المعاني للوضع ويكون مدعيا لا ان الاختصاص لذات اللفظ كما دل عليه اول كلامه
على طبق ما في كتب الاصول وكانه يجعل القول بكونه من المخالفين وهما من الناس من ظاهر كلامه ويمكن
التاويل بانه اراد يجعل الدلالة لذات اللفظ نفي توقف الدلالة على ارادة المعنى به ولن يراد ان الدال
ليس الا نفس اللفظ وليس الوضع من تتمة الدال والاوجه انه اراد ان بين اللفظ ومعين المعنى
مناسبة تقتضي الانتقال وكان انتقال الاوائل منه الى المعنى لالهام الله تعالى تلك المناسبة فعلم الشخص
كل لفظ في معنى لتغني في الانتقال منه اليه عن تلك المناسبة فاكتفى في الانتقال بالاختصاص العرضي
فلم يلهم بالمناسبة بعدهم ولا وضح لهم الله والا الفير والله تعالى العلم ولا اعتداد الا بما الهمهم اللهم
الهمنا رشدنا ولا تضيع اجلا واجلا جهدنا ولا تكلنا الى انفسنا فانك لو وكلت على شيء ليس
انفسنا قال المصنف المجاز قيل مفعل من جاز المكان يجوزه اذا تعداه اي تعدت موضعها

ونفس ح

من قال الى هنا كلام الايضاح

الاصلي ولم ينسبه الى السكاكي لانه ليس مخصوصا به بل ذكره الشيخ في اسرار البلاغة مع وجه
آخر وهو انه من جاز به المكان على معنى انهم جازوا بالكلمة مكانها الاصلي فيكون المجاز بمعنى المجوز بها
ولم يلتفت اليه المص لاحتياجه الى تكلف تقدير حرف الجر مع الاستغناء عنه وكانه حمل الشيخ على الالتفات
بان يكون نظير الحقيقة في كونها بمعنى الفاعل او المفعول ثم قال المص وفيه نظر وبينه الشارح
المحقق وتبعه السيد السند فقال وجه النظر ان جعل المصدر بمعنى الفاعل تكلف ولا يخفى انه مما
لا يليق في مقام التسمية وتكلفا مثله اكثر من ان يحصى ومنه اللفظ والمعنى ولعل وجه النظر ان تسميتهم
المجاز طريقا وتعريفهم البيان بايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في الوضوح الى غير ذلك ينبو ان يسمى
مجازا بمعنى الجائز لان الطريق ليست الجائزة بل محل الجواز ولهذا قال والظاهر انه من قولهم جعلت
كذا مجازا الى حاجتي اي طريقا لها على ان معنى جاز المكان سلكه على ما فسره الجوهري وغيره فان المجاز
طريق الى تصور معناه هذا واشار الشارح الى ضعفه حيث يسمى قوله زعما وكان وجهه ما ذكره
السيد السند في حواشي شرح المفتاح انه لا يلايم ما ذكر في الحقيقة لفوات التقابل ونحن نقول لا نعرف
في فوت التقابل لكن لا يوجب اهمال هذا الوجه بل ترك ما ذكر في الحقيقة الى ما يلايمه تسمية المجاز
في غاية الحسن لان المعنى المجازي كالمسافة التي لا تسكن في لفظ المجاز بخلاف الحقيقة فانه كمسكن
استقر فيه المعنى الحقيقي فالتسمية بالحقيقة تسمية باسم المعنى لان المعنى يثبت فيها وقد روعي التقابل
حلم يحفظ ماله التفاضل ولما لم يمكن جمع المجاز المفرد والمركب في تعريف واحد ولم يكن لهما حقيقة مشتركة
لم يعرف المجاز المطلق بل قسمه اولا بقوله والمجاز مفرد ومركب هكذا ذكره الشارح وهذا انما يصح
لو كان المجاز لفظا مشتركا بين مفهوم المجاز المفرد وبين مفهوم المجاز المركب ويكون تقسيمه الى المجاز
المفرد والمركب من قبل تقسيم اللفظ المشترك والظاهر بخلافه وما قدمه من تقسيم اللفظ المستعمل في غير ما
وضع له الى المجاز والكناية دل على ان المجاز هو اللفظ المستعمل في لازم ما وضع له مع قرينة على عدم ارادة
الموضوع له فالوجه ان يقال لما استفيد من التقسيم السابق معرفة المجاز مع قرب عهده اكتفى به وقسمه
من غير تعريفه حيث يكتفي في الكناية لبعدها عن التقسيم المذكور واما المجاز المفرد فهو الكلمة المستعملة

في غيرها

٢٧٢

في غيرما وضعت له في اصطلاح به التخاطب متعلق بوضعت او بالغير لا بالمستعملة على معنى المغايرة
او المستعملة بعد تقييده بقوله في غير ما وضعت له على ما تقرر في بابه فهو احتراز عن اللفظ المستعمل في غير
موضوع له هو موضوع له في اصطلاح به التخاطب فانه حقيقة مع انه يصدق عليه الكلمة المستعملة في غير
ما وضعت له لكن المص جعله لادخال نحو لفظ الصلوة اذا استعملت المخاطب بعرف الشرع في الدعاء مجازا
فانه وان كان مستعملا فيما وضع له في الجملة فليس بمستعمل فيما وضع له في الاصطلاح الذي به وقع
التخاطب وتبعه من جاء بعده وفيه نظر لانه داخل في الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له كما انه
داخل في الكلمة المستعملة فيما وضعت له وكثيرا ما يتعلق بهذا التعريف يرشدك اليه ما مر في تعريف الحقيقة
فلا الحق ان يكون ذلك علة مجازا على وجه يصح مع قرينة عدم ارادته اي ما وضعت له فلا بد من العلاقة
لا بد من ملاحظة العلاقة ايضا حتى لو كانت علاقة ولم يلاحظ المستعمل لم يكن مجازا بل غلطا وقيد
الشارح العلاقة بالمعتبر نوعها ولا يبعد ان يقال العلاقة في الاصطلاح ليست الا المعتبر نوعها
والعلاقة بالفتح وتكسر في الاصل الحب اللازم للقلب اما بالفتح في المحبة ونحوها وبالكسر في السوط
ونحوه كذا يستفاد من القاموس فيخرج الغلط الشائع الى فائدة قيد على وجه يصح وقد عرفت ما يتعلق
به فتذكر وههنا بحث وهو انه كما يخرج الغلط يخرج مجاز لم تنصب قرينة معينة للاراده فان التعويل
على هذا الوجه لا يصح الا ان يدعي ان عرفهم خصص قولهم على وجه يصح في تعريف المجاز بما تحقق فيه العلاقة
ولا يخفى انه لو قال الكلمة المستعملة فيما لا تم ما وضعت له في اصطلاح به التخاطب لاستغنى عن قوله
على وجه يصح والكناية بيان لفائدة قوله مع قرينة عدم ارادته وكل منهما اي من الحقيقة والمجاز
الغرض منها يقتضيه السوق وصرح به المص في الايضاح فتفسير الشارح اياه بالحقيقة والمجاز خلاف
الايضاح لغوي وشرعي وعرفي خاص اي خاص صفة العرف والقصد النسبة الى العرف الخاص وتوجيه
العبارة ان الخاص وصف العرفي بحال العرف وفرع عليه قوله او عرفي عام ولا حاجة الى تقييد العرفي
بالعام كالاحتياج الى التقييد بالخاص لانه اذا اطلق العرف والعرفي انصرفا الى العام وفسر الخاص
بما يتعين ناقله عن المعنى اللغوي كالنحوي والصرفي والكلامي والعام بما لا يتعين ناقله وقيد ان النحوي مثلا

علاقة بالكسر بالسيف ونحوه كمي
علاقة القوس علاقة السوط كمي
شعبان

من النبع بمعنى الارتفاع

يشمل العرب وغيرها كما ان العرب يشمل النحوى وغيره فجعل احدهما متعينا دون الآخر وخاصا
دون الآخر لا توجيه له ويمكن ان يقال المتبادر ما يكون واضعا للفظ للاستعمال في تحصيل امر
مخصوص والنحوى انما يضع اللفظ ليستعمله في تحصيل النحو بخلاف اللغوى فان نظره في وضع اللفظ
ليس على استعماله لتحصيل امر مخصوص قال الشارح تقسيم الحقيقة الى تلك الاقسام باعتبار الواضع
وفي المجاز باعتبار اصطلاح به التخاطب ولا يخفى انه يصح تقسيم الحقيقة ايضا باعتبار اصطلاح به
التخاطب كما انه يجوز تقسيم المجاز باعتبار الواضع فان الواضع معتبر في مفهوم المجاز مراد بالاستعمال
غير ما وضعت له وباعتبار العلاقة بين المعنى المجازى وما وضعت له واعتبار قرينة مانعة
عن ارادة ما وضعت له كما سبق نكر اللفظ وعرف المعنى لان المعنى متعين واللفظ مبهم دائر بين
المعنيين فتأمل السبع اى حيوان يصيد والرجل الشجاع وصلاة للعبادة والدعاء وفعل اللفظ المعهود
والحدث ودابة لذى الاربع المعهود اى الحمار والبغل والخيل والانسان المهان والمجاز
مطلقا سواء كان مفردا او مركبا مرسل ان كانت العلاقة غير المشابهة لانه غير مقيد بعلاقة هى
المشابهة بل ارسل وعقد بين علاقات وقيل مرسل ومطلق عن المبالغة بخلاف الاستعارة وفيه انهم
قالوا المجاز مطلقا ابلغ من الحقيقة لكونه كالدعوى مع البينة والاداء وان لم يكن علاقته غير
المشابهة بل تكون علاقته المشابهة قال الشارح فيما سيأتي عند قول المص والاستعارة قد تقيد
بالتحقيقية الاستعارة ما كانت علاقته المشابهة اى قصد ان اطلاقه على المعنى المجازى بسبب تشبيهه
بمعناه الحقيقى فاذا اطلق نحو المشفر على شفة الانسان فان اريد تشبيهها بمشفر الابل في الغلظ فهو
استعارة وان اريد اطلاق المقيد على المطلق كاطلاق المرسن على الانف من غير قصد الى التشبيه فمجاز مرسل
هذا ولا يخفى انك اذا قلت رايت مشفر زيد وقصدت الاستعارة وليس مشفره غليظا فهو حكم كاذب
بخلاف ما اذا كان مجازا مرسلا فالاستعارة اخص المجاز في المرسل والاستعارة لانه لم يبعد مجازا تكون
العلاقة فيه المشابهة وغيرها معا ولهذا اطلق قوله والا فاستعارة والا فالاستعارة ما علاقته
المشابهة لا غير ويتجه عليه انه لا وجه لتوسيط تقسيم المجاز بين قسمى التقسيم الاول له وكثيرا ما في نفسه

لا بالقياس

لا بالقياس الى المعنى السابق حتى يكون المعنى السابق اقل نطلق الاستعارة لم يفهم فاعل نطلق مع سبق ذكره
لانه يسبق مرادا به معناه والمراد هنا نفس اللفظ على استعمال المشبه به في المشبه الاولى على اخذ لفظ المشبه به
للمشبه ليستقيم اخذ المستعار منه ميه بلا تكلف ويشمل استعارة الفعل والحرف بلا تاويل ولعل اكثر
ذلك الاطلاق بتفريع اثره عليه فقال فهما اى المشبه به والمشبه مستعار منه ومستعار له واللفظ
قد نبه على انه اراد بالاسم اللفظ باستعماله فيما يقابل المسمى لا ما يقابل الفعل والحرف مستعار لان اللفظ
بمنزلة لباس عارية من المشبه به لاجل المشبه كذا في الشرح والاولى لانه كان طلب عارية وقد وهم
من قال الاولى مستعار ايضا اى كما انه استعارة لان كونه استعارة ليس نتيجة الاطلاق المذكور
حتى يصح ذكره ايضا المرسل كاليد في النعمة بالكسر بنا الخفض والدعة وبالفتح التنعم قال المص لا من شانها
ان تصدر عن الجارحة ومنها تصل الى المقصود بها ويشترط ان يكون في الكلام اشارة الى المولى لها
يقال اتسعت ايادى فلان عندى ولا يقال اتسعت اليد في البلد كما يقال اتسعت النعمة فيها
هذا وينبغى ان يكون هذا الاشتراط مبنيا على عرف في استعمال اليد في النعمة لا على توقف كونه مجازا
عليه والا لانتقض تعريف المجاز بالصدق على يد مستعملة في النعمة من غير اشارة الى المولى لها والقدرة
والاولى او القدرة تنبيه وهى صفة بها يتمكن العالم من الفعل والترك فهى اخص من القوة وهى صفة
بها يتمكن الحيوان من مزاولة الافعال الشاقة وقد جمعهما المفتاح حيث قال كما اذا اردت بها
القوة او القدرة والمص راى ان ذكر القوة غير ظاهر الجهة او حشو فتركها لانها اما ان يريد بها
المعنى المشهور فاستعمال اليد فيها اقل القليل واما ان يريد بها القدرة كما قيل فحشو قال المص لان
اكثر ما يظهر سلطانها في اليد وبها يكون البطش والضرب والقطع والاخذ وغير ذلك من الافعال
التى تنبئ عن وجود القدرة ومكانها اى اصل ان اليد بمنزلة العلة الفاعلية للنعمة وبمنزلة العلة
المادية والصورية للقدرة عطف تفسير وبهذا اعلم ان علاقة السببية والمسببية اعم من الحقيقية والتنزيلية
ولو جعلت اليد آلة لها لم يبعد والراوية في المزادة التى هى وعاء يستقى به يطلق عليها الراوية
التى هى البعير او البغل او الحمار يستقى عليه كذا في القاموس فتفسير الشارح المزادة بالمزود الذى يجعل فيه

يختلف الاستعمال لغة انه يقال للمستعمل منه
نعمة بالفتح التنعم تنعمان
والحت اوليق تعالى عشر واسع حافظ
التنعم
خفض الحق فوق والله يرفع
من يشاء ويخفض من يشاء قال
في سورة الواقعة خافضة رافعة بالجلاء

المزاد اى الطعام المتخذ للسفر سهو والعلاقة كون البعير حاملا لانه كالعلة الفاعلية لانه
يلبيصل المزادة الى المستقى ولما كان البحث عن المرسل في غاية القلة ولذا قدمه على الاستعارة وكان ذلك
موهما لقلة استعماله ازال ذلك التوهم بتكثير الامثلة لكن تمايشعر تكثير الامثلة بانه جرى على ما قيل
ان المجاز يشترط فيه النقل في الاحاد حتى لا يجوز استعمال مجاز لم يسمع مع ان الصحيح انه يتوقف
على سماع نوع العلاقة حتى لا يجوز التجوز بعلاقة لم يسمع نوعها واما احاد المجاز فلا يشترط فيه سماع
دفعه بذكر تسعة انواع من العلاقة من الانواع الثلثة والعشرين للمجاز المرسل فانهم ضبطوا
انواع العلاقة خمسة وعشرين اثنان للاستعارة الشكل كما للفرس المنقوش والوصف اعنى ما به الاشتراك
غير الشكل والباقي للمجاز المرسل وفي بعض شروح مختصر ابن الحاجب عدها تسعة وعشرين ذكرناها
في رسالتنا المعمولة في الاستعارة مع مزيد تحقيق ولما اختار المذهب المختار كان حقه ان يستوفي
انواع العلاقة لتوقف العصمة عن الخطاء في التجوز على معرفتها وكانه اكتفى بذكر التسعة لانه اختار
ان الانواع خمسة كما ضبط ابن الحاجب الشكل والوصف والكون عليه والاول والمجاورة الا انه اكتفى
عن ذكر المجاورة بتعداد سبعة اقسام منها من السببية والمسببية والكلية والجزئية والحالية والمحلية
والالية قال الشارح او تسعة غير ما سبق وما سبق لم يكن الا السببية على ما حققه وذكر بانه
فكانه اراد بالغايرة ان السابق سببية تنزيلية وما ذكره سببية حقيقية لكن يأباه انه قال
ترتقي ما ذكروا من انواع العلاقة الى خمسة وعشرين والمص قد اورد هنا تسعة غير ما سبق فانه
يدل على انه اورد تسعة من خمسة وعشرين والسببية منها اعم من التنزيلية والحقيقية والا
لزادت على خمسة وعشرين والظاهر من قوله ومنه ومن بعض المجاز المرسل في الاجابة عن تسمية الشيء
باسم جزئه تسامح لكنه تسامح اقرب مما وقع في المفتاح حيث قال المجاز المرسل نحو ارسلوا الرجل
بالعين والتوجيه اما ان يصرف منه عن البعض الى الابتداء اى ومن شئ من المجاز المرسل كذا او بحذف
المضاف من المبتداء اى ومنه وتسمية الشيء باسم جزئه واما ما ذكره الشارح من انه اعني ان في هذه
التسمية مجازا مرسلا فوجهه خفي وتسمية الشيء باسم جزئه انما يصح اذا كان الجزء مما له زيادة في المعنى الذي

فقد

انواع العلاقة

قصد بالكل كما ان مدار الرقابة على العين دون غيرها من الاعضاء حتى لا يصح التعبير عن الرقيب
باليد مثلا فلا يبعد ان يقصد بقوله كالعين في الربيئة التقييد ايضا والربيئة الطليعة
من ربات القوم اذا كنت لهم طليعة في مكان عال وعكسه كالاصابع هي جمع جمع بلغاتها التسع
الحاصلة من ضرب حركات الهمزة في حركات الباء ومن لغاتها اصبوع وجمعها اصابيع كذا في القاموس
في الانامل جمع انملة بلغاتها التسع الواضحة من ضرب حركات الهمزة في حركات الميم وهي من الاصبع
ما فيه الظفر كذا في القاموس وهو اشارة الى قوله يجعلون اصابعهم في اذانهم من الصواعق
استعمل الاصابع في الانامل اذ ما يجعل في الاذن الا انملة السبابة هذا اذا اريد بالاصابع تقسيم
الجمع على الجمع كما هو المشهور اما لو اريد جعل كل منهم اصابعه في اذنه ففيه ذكر الاصابع الخمس
واراد انملة وفيه مزيد مبالغة كانه جعل جميع الاصابع في الاذن لئلا يسمع من الصواعق شيء
وتسمية اى ومنه تسمية الشيء باسم سببه نحو رعينا الغيث اى النبات الذي سببه الغيث
او مسببه لم يقل وعكسه تفننا وكذا ذكر الواو في الاقسام تارة وذكر او اخرى نحو امطرت
السماء نباتا وشرط بعضهم في المسبب ان يكون نهاية مع انه يكفي ذكر تسمية الشيء باسم سببه واورد في الايضاح
من امثلة تسمية السبب باسم المسبب قولهم فلان اكل الدم قال الشارح وظاهر انه سهو لانه
من تسمية المسبب باسم السبب اذ الدم سبب الدية والعجب انه قال في تفسيره اى الدية المسببة
عن الدم هذا ويمكن توجيه كلامه بانه جعل الدية داعية الى القتل حتى لو لم يكن وجوب الدية بالدية
لم يقدم القاتل بالقتل ولا تنافي بينه وبين تفسيره لان المعلول من وجه قد يكون علة من وجه
الا ترى ان الغاية مسببة عن ذى الغاية فاشار الى بيان مسببية الدية عن الدم يعني انها مسببة
عنه لانه سببها في الخارج فلا تعجب من المص وتعجب من الشارح ثم تعجب بلا تعجب من ابيك الصالح
فان الله هو الوهاب الفاتح او ما كان عليه اى تسمية الشيء باسم الشيء الذى كان هو عليه
في الزمان الماضي نحو واتوا اليتامى اموالهم اليتم واليتامى في الانسان من لا اب له ما لم يبلغ
الحكم وفي البهائم ما فقد الام قبل استغنائه من الام وايتاء اليتامى اموالهم بعد الحلم وهم ليسوا

٢٧٤

بيتامى اى فاطلاق اليتامى عليهم بعلاقة انهم كانوا يتامى من قبل او ما يؤل اليه اى تسمية الشئ
باسم ما يؤل اليه ذلك الشئ فى الزمان المستقبل نحو انى ارانى اعصر خمرا اى عنبا يؤل الى الخمر ان العقود
ليس خمرا هذا هو الموافق لما ذكره جار الله والبيضاوى وقال الشارح اى عصيرا يؤل الى الخمر
وفيه ان العصر لا يتعلق بالعصير كما لا يتعلق بالخمر الا ان يؤل العصر بالاستخراج بالعصر ولا داعى اليه
او محله اى تسمية الشئ باسم محله نحو فليدع ناديه النادى مجلس القوم نهارا او المجلس ما داموا فيه
وفى التعبير عن اهل النادى به المبالغة فى عجزهم عن الجواب كالنادى او حاله اى تسمية الشئ باسم حاله
فيكون على وتيرة نطاش او حالا فيه كما هو الظاهر نحو واما الذين ابيضت وجوههم ففى رحمة
الله اى فى الجنة التى تحل فيها الرحمة وفى التعبير عن الجنة بالرحمة دلالة على كثرة الرحمة فيها
حتى كانها كالرحمة بعينها او آلته نحو واجعل لى لسان صدق فى الاخرين اى ذكرا حسنا والتعبير عنه
باللسان الذى لا آلة على طلب ذكر لا ينقطع دلالته على خيره كما لا ينقطع كلمات اللسان وخص
الاخرين بالتعبير لخفائهما فان قلت لم لا يحمل الشارح على حقيقتها فيكون المعنى واجعل لى لسان
صدق فى الاخرين ناطقا لى وينفع اللسان بعده لما اعطاهم بان يذكر محاسنه قلت لان نسبة
اللسان الى الاخرين يكون باللام لا بفى بخلاف الذكر فان نسبته شاعت بفى ويحتمل ان يكون
المراد واجعل لى كلاما صادقا باقيا فى الاخرين اى اجعل لسانى متكلما بكلام صادقة باقية فى الاخرين
بان لا ينسى ولا ينقطع ولا يحرف ولا يذهب عليك ان العلاقة بتفصيلها معتبرة فى الكناية
ايضا اذ لا فرق بين الكناية والمجاز عند المصنف الا بامتناع المعنى الحقيقى فى المجاز دون الكناية
فان قلت كل من العلاقات لا يستلزم اللزوم وقد سبق فى مقدمة الفن ان كلا من المجاز والكناية
لفظ اريد به لازم معناه قلت لم يشترط العلاقة ليفيد اللزوم اذ المعتبر اللزوم ولو بانضمام
فى القرينة فلا يتوقف على العلاقة فان قلت قد دل ما سبق على ان يذكر اللزوم وارادة اللازم
يتحقق المجاز والكناية فينبغى ان لا يتوقف على العلاقة قلت ما سبق قاصر يجب ان يعتبر فيه ما يتم به
فى المقدمة
فان قلت اذا اكتفى بالعلاقة واللزوم فى الجملة فما وجه اشتراطهم فى الجزء ان يكون ملزوما للكل

كالرقبة

كالرقبة والرأس حتى لم يجوزوا اطلاق اليد على الانسان قلت العلاقة الجزئية بهذا الوجه لا مطلقا
لكن ينبغى ان يعلم ان مرادهم بكون الجزء ملزوما وما ليس كونه ملزوما بالمعنى المعتبر عند المصنف فى المجاز
والحقيقة بل كونه متبوعا للكل حتى لا يوجد الكل بدونه حيث قالوا ان الرقبة ملزومة للانسان
لان الانسان لا يوجد بدونها بخلاف اليد وهذا معنى اللزوم عند علماء البيان فان قلت ما من جزء
الا وشانه ان الكل لا يوجد بدونه قلت هذا مشكل وانما اجابوا عنه بان مبنى هذا على العرف
الى هنا منقول
فان بعض الاجزاء مما لا يمنع فوته اطلاق اسم الكل عرفا كاليد فان قطع انسانا يسمى الشخص انسانا
بخلاف الرأس لانه لو جعل الكل المسمى بالامام يعتبر فيه اليد بخلاف الانف مع اعتباره جزءا من وجود
الانسان بدونه واطلق الانسان ومما وقع للشارح المحقق فى هذا المقام انه اشتبه عليه اللزوم بهذا
المعنى باللزوم بمعنى سبق فاستوفى فى تصحيح تحقيق اللزوم باللزوم بالمعنى السابق مع العلاقات فتمكن
ولا تتبع الذلة وان كنت مغلوب جذب ربقة التقليد فانه ليس شان من له فطنة بل انما هو شان
بليد اى بليد والاستعارة قد تقيد بالتحقيقية عدولا عن قول السكاكى والاستعارة المصرح بها
تنقسم الى تحقيقية وتخييلية لوجهين اما عن التقسيم الى التقييد فان التحقيقية قيد القسم لا تعيين
ثم وهو قوله تقيد
اذ لا يسمى القسم تحقيقية بل استعارة تحقيقية واما عن الاستعارة المصرحة بها الى الاستعارة فلان
معنى التحقيقية محقق المعنى فتقييد الاستعارة بالتحقيقية يخرج التخييلية لانه عند المصنف لفظ فلا يكون
محقق المعنى وكذا الاستعارة بالكناية عنده نفس التشبيه المضمر فى النفس فلا يكون محقق المعنى
وايضا ما هو الاهم هو الاستعارة التحقيقية لا الاستعارة المصرح بها التحقيقية فلو قال فى الاستعارة
المصرح بها قد تقيد بالتحقيقية لاوهم ذلك وافاد بلفظ قد الى ان اطلاقها على الاستعارة التحقيقية
قد يكون على اطلاقها التبادر المفهم اليها واعلم ان الاستعارة التخييلية تخرج بقيد التحقيقية عند السكاكى
لان معناه معنى وهمى محض كما تعرف واما الاستعارة بالكناية فلا تخرج عن القيد لان المقيد
بالتحقيقية عنده اى تكون الاستعارة المصرح بها على ما عرفت والاستعارة بالكناية داخلة فى الاستعارة
التحقيقية عند السكاكى لانه اللفظ المستعار المضمر فى النفس وهو محقق المعنى ولا يذهب عليك انه

وهو قوله تنقسم

وهو المصرح بها

٢٥

كما يقيد الاستعارة بالتحقيقية يقيد المستعار بالتحقيقي لان المستعار قد يكون تخييليا وكذا الاستعارة
بالمعنى المصدري لكن لا التحقيق معناها بل التحقق بمعنى مستعار لها فعبارة المص الافصح ان تكون
الاستعارة بالمعنى المصدري لكن لا باعتبار التحقق معناها عنه لا الاباء قوله كقوله لدى اسد لا فد
مساعة لا محالة ان المراد كما سبق قوله فليكن المراد كاستعارة السابق قوله القرينة فقوله التحقق
معناها حسا او عقلا راجع الى افراد الاستعارة والقيد السابق اما لفظ الاستعارة عنده ليست مشتركة
بالاشتراك المعنوي بين التحقيقية والتخييلية والمكنية عنده واما مفهومها عند القائل بالاشتراك المعنوي
فهناك استخدام ولعدم تنبهه بهذا التعليل على حقيقة النسبة في التحقيقية وانه هو نسبة معنى الاستعارة
الى التحقيق فالحشي كقوله اي قول زهير بن ابي سلمى لدى اسد شاكي السلاح في القاموس شاكي السلاح بتشديد
الكاف وشايكه وشوكته وشاكية حديدة وفي الصحاح رجل شاك السلاح اللابس السلاح التام وشاك
السلاح وشاكية حديدة فقول الشارح شاك السلاح اي تام السلاح لا يوافق شيئا منها مقذف
هو كمعظم على ما في القاموس من رمي باللحم رميا اي جسيم نبيل وفسره الشارح بالشجاعة اي رمي به
في الوقايع كثيرا اما عاما مله لطيد كعنب جمع لبدة وهو الشعر المتراكم بين كتفي الاسد فقال الاسد ذو لبدة
وفي المثل هو اسمع من لبدة الاسد اظفاره جمع ظفر لم تقلم التقليم مبالغة القلم بمعنى القطع والناسب ان تجعل
المبالغة راجعة الى النفي ولا تجعل النفي داخلا على المبالغة ونظيره قوله تعالى وما انا بظلام للعبيد
وتقليم الظفر كناية عن الضعف في حلق شيء الكف وفلان مقلم الاظفار اي ضعيف في الحرب
مبالغات جعل في البدر فكانه لا شعر له اذ لا يكون للاسد الا لبدة وحصر التبدية كما يفيده تقديم الظرف
والمبالغة في نفي الضعف والعقل مثل قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم اي الدين الحق بوصف الدين
بالحق لاشتماله على الاحكام المطابقة اذ الحق الحكم المطابق والدين امر متحقق عقلا وقد التعبير
عنه بالصراط باعتبار الهداية التي تجعله كالمحسوس وذكر صاحب المفتاح في قوله تعالى فاذاقها الله
الحجة ان انتقاض اللباس عندي مبنا الحمل على التخييل وانه كان يحتمل عندي ان يحمل على التحقيق وهو
ان يستعار ما يلبسه الانسان عند جوعه من انتقاع اللون وتغيره ورثاثة هيئة هذا المراد

بقوله

بقوله يحتمل الاحتمال الذي يساوي احتمال التخييل وينافي كونه القطعي والا فالاحتمال لا ينافي القطع
وهنا بحثان احدهما ما ذكره الشارح المحقق في هذا المقام وهو ان الحمل على التحقيق مما ذكره الزمخشري
حيث قال شبه ما غشي الانسان والتبس به من الحوادث باللباس لاشتماله على اللابس الا انه يحتمل ان يريد
بالحوادث الضرر الحاصل من الجوع فيكون الاستعارة عقلية وان يريد انتقاع اللون ورثاثة الهيئة
فتكون حسية كما ذكره السكاكي فلا يكون من عمل السكاكي وهذا البحث مما ذكره الايضاح الا انه قال
ظاهر كلام الزمخشري انها عقلية وظاهر كلام السكاكي انها حسية والشارح خالفه بان كلام الزمخشري
محتمل وكلام السكاكي نص وان كان الحق معه في الاول لكن ليس في الثاني نحو ان يحمل ذكر انتقاع اللون
ورثاثة الهيئة في كلام السكاكي على سبيل التمثيل والاظهر انه مراد الزمخشري بالحوادث ما يعم الكل ولا يخص
بشيء من الحسي والعقلي ويمكن دفع ما اورده الشارح بان السكاكي اراد جمهور الاصحاب ولم يرد بقوله
عندي تخصيص الاحتمال بتقريرهم بل انه على خلاف جمهور الاصحاب موافق للزمخشري على انه يمكن ان لا يريد
بالاصحاب علماء العربية بل اهل عصره وثانيهما ما ذكره السيد السند ان احتمال التخييل يكون جدا لا يناسب بلاغة
القرآن فان الجوع اذا شبه بشخص ضار مجتهد فيما هو بصدده فلا بد ان يثبت له من لوازمه ما له
مدخل في الاضرار دون اللباس الذي لا مدخل له فيه هذا ويمكن دفعه بان لباس الشخص ما يعرف
فيه فلما شبه الجوع اثبت للمشبه به يعرف فيه للاطلاق ما يكسوه فاذاقة لباس الجوع عبارة عن ابرازها
في معرض الجوع وفيه افادة انها ابتليت بالجوع في الغاية حتى كانها نفس الجوع وبارزة في لباسه ظاهرة
في معرض وللاية تتمة بحث يمنع من بيانه خوف الاسهاب فليرجع الى شروح المفتاح من اراد التمام وقدم
تصور الاستعارة على الكناية ذكر المص في الايضاح هنا تعريفا له فقال الاستعارة ما تضمن تشبيه معناه
لما وضع له والمراد بمعناه ما عني به اي ما استعمل فيه فلم يتناول ما استعمل فيما وضع له وان تضمن التشبيه به
نحو زيد اسد ورايته اسدا للمستحق له تشبيه الشيء بنفسه على ان المراد بقولنا ما تضمن مجاز
تضمن بقرينة تقسيم المجاز الى الاستعارة وغيرها والمجاز لا يكون مستعملا فيما وضع له هذا وقد افاد
هذا التعريف ان اللفظ لا يستعار من المعنى المجازي وان كان مشهورا فيه فمع قوله للاستحالة تشبيه الشيء

ای الطائفه

بنفسه نظر لانه لا يتم في اللفظ المشترك لانه لو تضمن تشبيه معناه بما وضع له لا يجب فيه ان يكون
معناه غير الموضوع له للزوم تشبيه الشيء بنفسه لانه لا يلزم فيه ذلك لتعدد ما وضع له واخراج الاسد
في الامثلة المذكورة عن التعريف مبني على ما استقر فيه رأيهم ان المراد بزيد اسد دعوى انه داخل تحت
مفهوم الاسد ليتوسل بها الى المبالغة في التشبيه فان تم تم والا فلا ولا يتجه ما ذكره الشارح انا لا نسلم
ان اسدا في زيد اسد مستعمل فيما وضع له بل هو مستعمل في رجل شجاع فيكون مجازا واستعارة اذ اصله
زيد رجل شجاع كالاسد فحذفنا المشبه واستعملنا المشبه به في معناه فيكون استعارة على انا
فالمحذور
ان جوزنا كون زيد اسد محتملا لهذا التوجيه فليس لاحد ان ينكر صحة ان يقصد به ما تقدم
عنه هو الاسد بهذا المعنى واما ما ذكره السيد من ان الحق مع القوم فان الفرق بين قولنا مردى
همچو شير است زيد وبين شير است زيد يكشف عن ذلك فان التشبيه في الاول راجع الى ذات ما تحمل
صح
على زيد وفي الثاني الى زيد مما لا ينفع لان من يقول ان زيد اسد في معنى زيد رجل شجاع يقول
شير است زيد معناه مردى همچو شير است زيد فلا يفيده تبديل الفارسي بالعربي شيئا والعجب منه
انه قال انما اخرنا زيدا في المثال الاول لانه لو قدم احتمل الكلام رجوع التشبيه الى زيد بناء على ان
الخبر قصد به المفهوم ولا معنى لرجوعه اليه واما في المثال الثاني فاخره للموافقة ودفع توهم اسناد
الفرق الى التقديم والتاخير لان قولنا زيد مردى همچو شير است لا يحتمل الا تشبيه ذات ما والا للغا ذكر
مردى وان مردى همچو شير است في صورة التقديم خبر فيوجب احتمال رجوع التشبيه الى زيد بحاله نعم لا ينكر
جودة ما قال انك اذا قلت زيد اسد لم يحسن تقدير الاداة لان الظاهر دعوى حمل الاسد عليه وانه
مندرج تحته مبالغة فلو قدرت فاتت المبالغة بخلاف ما اذا قلت زيد الاسد فههنا ثلاث مراتب
الاولى ادعاء المشابهة باداة التشبيه لفظا او تقديرا نحو زيد كالاسد وزيد الاسد الثانية ادعاء
انه مندرج تحت الاسد كقولك زيد اسد الثالثة جعله انه واحد تحته مسمى فالاولى تشبيه اتفاقا
والثالثة استعارة اتفاقا واما الثانية فقد ترقت عن مرتبة صريح التشبيه حيث سيق الكلام ظاهرا
لكونه فردا منه لكن القصد حقيقة الى اثبات التشبيه بطريق المبالغة ويجوز تقدير الاداة نظرا الى المآل

وان لم يحسن

٢٧٧

وان لم يحسن نظرا الى الظاهر ولا ينتقض ذلك بالاستعارة لان اللفظ هناك قد استعير لمعنى آخر
واطلق عليه فتسميتها بهذا الاسم اولى لمزيد اختصاص ومناسبة بينهما ومن سماها استعارة
فكانه اراد التنبيه على ارتفاعها عن حضيض التشبيه ولا بد له ان يفسر الاستعارة بما يتناولها ايضا
اذ تعريف المص لا يتناولها كما عرفت ومما يجب الاحتياط فيه مواضع اشتباه التشبيه بالاستعارة
فانه ربما يشتبه لتقارب ما بينهما حتى قال صدر الافاضل اذا ترك المشبه بالكلية ولم يذكر وجه
الشبه ففيه اشكال نحو رأيت اسدا في الشجاعة لان ترك المشبه لفظا وتقديرا واجراء اسم المشبه
عليه يقتضي ان يكون هذه استعارة وذكر وجه الشبه يقتضي ان يكون تشبيها اي رأيت
رجلا كالاسد في الشجاعة قال الشاعر ولاحت من بروج البدر بعدا بدور دونها تبرقعها
اكثان يعني لاحت من قصور مثل بروج البدر في البعد بزات وحشية هي كالبدور
اظهرهن فتنة للرجال اخفاء المهاجم مهاة وهي البقرة الوحشية قال الشارح وانظر ان مثل
هذا تشبيه لان المراد بكون المشبه مقدرا اعم من ان يكون محذوفا جزء كلام او يكون في الكلام
ما يقتضي تقديره هذا يعني ما يقتضي اعتباره وكونه مرادا في معنى الكلام وان لم يمكن تقديره على وجه
لا يختل نظامه كذا يستفاد من كلام السيد السند لكن لا يوجد ما لم يمكن تقدير المشبه بدون
اختلال النظم فان في كل ما يعد استعارة يمكن تقدير مثل فيقال في جاءني اسد تقديره جاءني
مثل اسد في الشجاعة وينقدح من هذا ان اثبات الاستعارة في كلام العرب مشكل جدا ومما جعلوه
تشبيها قوله تعالى حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر واستدلوا عليه بان
بيان الخيط الابيض بالفجر قرينة على ان الخيط الاسود ايضا مبين بسواد آخر الليل ولا يخفى ان الخيط
الابيض اذا كان مشبها به لا يصح ان يكون مبينا بالفجر بل المبين به المشبه المقدر في الكلام ففيه مسامحة
وان البيان لا ينافي كون الخيط الابيض استعارة لان استعمال الخيط الابيض في الفجر بناء على ادعاء دخوله
تحت جنس الخيط الابيض فلو تبين ان المراد بالخيط الابيض اي فرد منه من غير
التعارف لم يكن بعيدا ومن علامات الاستعارة التي ذكرها الشارح وعدها السيد جيدة وهو ان يقبح

وضع اسم المشبه مقامه كما في رأيت اسدا يرمي فانه يصح رأيت رجلا شجاعا يرمي ولا يفوت الا المبالغة
في التشبيه وفيه انه يصح في التجريد ايضا مثل ذلك فيصح ان يقال في لقيت من زيد اسدا لقيت منه رجلا
شجاعا ولما كان تقسيم المجاز الى المجاز المرسل والاستعارة مبنيا على ان الاستعارة مجاز لغوي لا عقلي احتاج
الى اثباته وابطال كونه مجازا عقليا فاشتغل عقيب التقسيم بتقرير تقسيمه فقال ودليل انها اي
الاستعارة مجاز لغوي كونها موضوعة للمشبه به لا للمشبه ولا الاعم منهما وذلك معلوم من اللغة
ومسلم عند من يخالف في كونه مجازا لغويا ويدعي كونه مجازا عقليا وما ذكره الشارح والمصنف بيانه
توضيح للبديهي وهو انه لو كان الاسد موضوعا لاحدهما لكان اطلاقه على الرجل الشجاع من جهة
التحقيق لا من جهة التشبيه ولانقلب المطلوب بنصب القرينة وهو منع الكلمة عن حملها على ما هي
موضوعة له الى ايجاب حملها على ما هي موضوعة له وايضا لو كان موضوعا للشجاع مطلقا لكان
وصفا لا اسما هذا فلا مجال للمناقشة فيه بان تكون المطلوب بنصب القرينة منع الكلمة عن حملها على ما هي
موضوعة له ممنوع بل المطلوب على هذا التقدير صرفها عن حملها على بعض معانيها الموضوعة هي لها
الى ايجاب حملها على بعض آخر كما هو شأن المشترك وكون المستعار صفة لا يبطل كما في استعارة مثل ناطق
ولا دليل بقوله لا للمشبه انه لم يوضع للمشبه لاحدهما ولا للمشبه به حتى يكون مشتركا بينهما
فلا يتجه انه لم يستوف ابطال الاحتمالات ولا يحتاج الى ان يقال اكتفى بمشاركة هذا الاحتمال لكونه
موضوعا للمشبه في اللازم وانما احتاج الى نفي كونه موضوعا للاعم منهما في اثبات كونه مجازا لغويا
لانه لو كان موضوعا للاعم منهما يصح استعارة المشبه عنه بطريق الحقيقة بان يطلق العام الى
الخاص بمعونة القرينة من غير ان يستعمل في الخاص كما اذا قلت رأيت انسانا فيما اذا رأيت زيدا
لم ترد بالانسان الا مفهومه فان العام مطلقا مستعمل فيما وضع له لكنه قد وقع على الخاص
من قبيل [illegible] ومن اشتبه عليه اطلاق العام على الخاص لا بخصوصه بالاستعمال فيه بخصوصه
ظن انه مجاز واعترض عليه بانه لا دلالة للعام على الخاص بوجه من الوجوه على ان اعتراضه مما
يتعجب منه لان الدلالة المعتبرة في المجاز تشمل الدلالة بمعونة القرينة وفيه بحث لانه اذا جوز

ان لا يكون

ان لا يكون نعم ما فعلت مجازا في مقابلة من قال اكرمت زيدا بان يكون فعلت واقعا باعتبار الخارج على
الاكرام بالقرينة ويكون القرينة مقيدة للعام المستعمل بعمومه لزم ان لا يوجد من قسم المجاز ما يكون
عاما مستعملا في الخاص اذ لا يوجد في عام قرينة صارفة عن المعنى الموضوع له لان كل ما تظنه قرينة صارفة
يحتمل ان يكون قرينة لوقوع العام على الخاص ويكون العام معها مستعملا على عمومه فلا يكون قرينة
صارفة وقيل انها مجاز عقلي لا بمعنى اسناد الفعل او معناه الى ملابس غير ما هو له بتأول
بل بمعنى ان التصرف في امر عقلي لا لغوي وهذا النفي مدار الشرح والا فلا ينكر من يجعله مجازا لغويا
هذا الادعاء وبهذا تردد قول الشيخ عبد القاهر بين كونه مجازا لغويا وبين كونه مجازا عقليا
اي بالمعنى ان التصرف
فتارة اطلق عليه المجاز اللغوي وتارة المجاز العقلي لا لالتباس حقيقة الامر عليه فانه مما لا يتوهم
في شانه ذلك بل التنبيه على انها ليست بمجرد نقل اسم بل فيه اعتماد عقلي لانها لم تطلق على المشبه
الا بعد ادعاء دخوله في جنس المشبه به بان جعل الرجل الشجاع فردا من افراد الاسد كان
جواب لما استعمالها فيما وضعت له بالاستعمال فلا حاجة الى ما في الشرح انه في تقدير استعمالها فيما وضعت له
يعني الاسد استعمل في مفهومه الحقيقي وسراية الحكم عليه الى الرجل الشجاع كسرايته الى سائر افراده
الحقيقية بناء على احاطته بالرجل الشجاع لحقيقة الادعاء المذكور ولا يخفى ان مجرد ادعاء الدخول
يكفي في كون الاسد حقيقة سواء كان الدخول بدعوى ان للاسد فردين متعارف وهو ما له الهيكل
المخصوص وغير متعارف وهو الرجل الشجاع او بدعوى ثبوت الهيكل المخصوص لزيد فقول الشارح
في شرح التنقيح ان جعلها مجازا عقليا مبني على اعتبار هو جرحه هو دعوى الهيكل المخصوص للرجل الشجاع
والحق خلافه حصر دعوى فردين متعارف لعقيصه مما لا وثوق به قال المص والدليل على الادعاء انه
لولاه لما كان استعارة لان مجرد نقل الاسم لو كانت استعارة لكان الاعلام المنقولة كيزيد ويشكر
استعارة ولما كانت الاستعارة ابلغ من الحقيقة اذ لا مبالغة في اطلاق الاسم المجرد خاليا عن معناه
ولما صح ان يقال لمن قال رأيت اسدا انه جعله اسدا كما لا يقال لمن سمى ولده اسدا انه جعله اسدا لان
جعل اذا تعدى الى مفعولين كان بمعنى صير ويفيد اثبات صفة لشيء حتى لا يقال جعلته اميرا

الا اذا اثبت له صفة الامارة هذا حق الوجه الاول انه لا يلزم من انتفاء الادعاء ان يكون مجرد نقل
الاسم استعارة بل النقل للعلاقة المشابهة من غير وضع المنقول اليه وفي الوجه الثاني ان الاستعارة ابلغ
من الحقيقة لمجرد انه بمنزلة دعوى الشي ببينة كما في سائر المجازات على ما سلف وللادعاء دليل
آخر وهو انه لولاه لما امتنع استعارة العلم على هذا اى ولان اطلاق اسم المشبه به على المشبه بعد
ادعاء دخوله في جنس المشبه به صح التعجب في قوله اى قول ابي الفضل ابن العميد في غلام قام على راسه
يظلله قامت فاعله تظللني في الشرح اى توقع الظل علي من الشمس اى من اجلها ولدفع حرها
او المراد من الشمس نفس الغلام اى توقع علي ظلها حفاظا من الشمس والاول هو الموافق لقوله شمس
تظللني من الشمس نفس اعز علي من نفسي بالاضافة الى يا المتكلم او تنكير نفس واشباع كسرتها
في الشعر اى من كل نفس وهو ابلغ قامت تظللني ومن عجب شمس تظللني من الشمس فلولا انه ادعى له
معنى الشمس الحقيقي لما كان لهذا التعجب معنى اذ لا تعجب في ان يظلل انسان حسن الوجه انسانا اخر وفيه
نظر لانه يجوز ان يكون التعجب من استخدام من بلغ في الحسن درجة الشمس من ان قيادة له وخدمته
له والنهي عنه اى عن التعجب في قوله لا تعجبوا من بلا غلالته هي ثوب يلاقي البدن قد زر اى شد
ازراره على القمر فلولا انه جعله قمرا حقيقيا لما كان للنهي عن التعجب معنى لان الكتان انما يسرع اليه البلى
بسبب ملابسة القمر الحقيقي لا بسبب ملابسة انسان كالقمر في الحسن ورد بان الادعاء مسلم
لكنه لا يقتضي كونها مستعملة فيما وضعت له لانها ادعى دخوله تحت مفهومها وفيه ان الادعاء
لو اوجب صحة كونها حقيقة لكني ان يدعيها لا ضرورة في القول بالتجوز فدعوى كون المجاز عقليا
لا يتوقف على اقتضاء الادعاء الاستعمال فيما وضعت له بل يكفي فيه ان يقال يصح ان يكون الاسد مثلا
مستعملا في مفهومه ويكون واقعا على الرجل الشجاع الادعاء انه من افراده كما سبق فالجواب
ان يقال استعمال الاسد في مفهومه لا يوجب شموله للرجل الشجاع وسراية الحكم كما في افراده
ما لم يقصد به ويمكن ان يقال اذا قلت رايت اسدا وعنيت بروية رجل شجاع يمكن فيه اعتباران
احدهما ان يجعل الاسد مستعملا في مفهوم الرجل الشجاع وثانيهما ان يستعمل فيما وضع له الاسد ويجعل

مفهوم

٢٧٩

مفهوم الاسد آلة لملاحظة الرجل الشجاع ويعتبر تجوز عقليا في التركيب التقييدي الحاصل من جعل مفهوم
الاسد عنوانا للرجل الشجاع فيكون التركيب بين الرجل الشجاع ومفهوم الاسد مبنيا على التجوز العقلي
وان كان تقييديا فلا يكون هناك مجاز لغوي الا ترى انه لا تجوز لغة في قولنا ليل نهاره صائم فقد حق القول
بان المجاز عقلي ولكن اكثر الناس لا يعلمون ولعل ان دلالة الاستدلال الاشارة الى وجه التعجب عنه بحيث لا يقتضي ارادة
المعنى الحقيقي فقال واما التعجب والنهي عنه فللبناء على تناسي التشبيه قضاء لحق المبالغة ودلالة على ان
المشبه بحيث لا يتميز عن المشبه به اصلا حتى ان كل ما يترتب على المشبه به يترتب عليه ولا يخفى ان الكلام
قد تم بدونه اذ التعجب والنهي عنه لم يجعلا دليلين على كونها مستعملة فيما وضعت له بل استدل بهما على الادعاء
فلا يسلم الادعاء او منع اقتضاؤه كون الاستعارة مستعملة في معناها الحقيقي فلا حاجة الى المناقشة في كون التعجب
والنهي متبنيين على الادعاء فليكونا متبنيين عليه اذ لا ينافي المجاز اللغوي ولما كان في الاستعارة توهم كذب
وذلك يوجب ان لا يقع في القرآن وكلام الرسول اشار الى انها تفارقه فقال والاستعارة اى الذي يتضمن
الاستعارة من دعوى دخول المشبه في جنس المشبه به تفارق الكذب والا تلتبس به بوجهين بالبناء اى بسبب
بناء الاستعارة اى ما يتضمن على التأويل والفرع عن الظاهر الذي هو افادة تلك الدعوى واعتقاده للجعل
افراد الاسد متعارفا وغير متعارف ومن غير اعتقاد بل بمجرد ابراز في هذه الصورة ليتوصل به الى التعالي في
في التشبيه والكذب مع عدم الاعتقاد ولا يكفي في المفارقة عن الكذب جعل الافراد قسمين لان الجاهل عن اعتقادهم
الكذب ونصب القرينة على ارادة خلاف الظاهر اذ لا يجامع الكذب نصب القرينة كما لا يجامع التأويل الكذب
فقد افترقت عن الكذب بوجهين ولك ان تريد ان الكلام الذي فيه الاستعارة يفارق الكذب اذ جاء في
اسد تشبه بالكذب لولا شي من هذين الوجهين كلا اذا اريد بالمفارقة نفي الاشتباه اما لو اريد نفي
لزوم الكذب فلا حاجة الى شي من هذين التأويلين لكن المراد بالمفارقة عن الكذب المفارقة في الجملة اذ ربما
كان ما قصد من المبالغة في شان المشبه كاذبا كذبا غير مطابق ولقد جرد في هذا المقام كلام المفتاح احسن
تجريد وعدل عنه بالطف تعبير لما فيه من التطويل والخفاء لانه قال والاستعارة لبناء الدعوى فيها على التأويل
يفارق الدعوى الباطلة فان صاحبها يتبرأ عن التأويل وتفارق الكذب بنصب القرينة المانعة عن ارادة الكلام

على ظاهره فان الكذب الاينصب دليلا على خلاف زعمه فلكن ينصب وهو لترويج ما يقوله واكب كل صعب
وذلول هذا ولما كان الباطل والكذب مترادفا اما مطلقا او بالذات ثم من فرق بينهما باعتبار مخالفة الواقع
للعقل في الباطل ومخالفة القول للواقع في الكذب كان الفرق بين الاستعارة والكذب مغنيا عن ذكر الباطل
واكتفى لذلك بذكر الكذب وصين كلامه عن شوب التخصيص بلا مخصص حيث ان المفتاح من تخصيص التأويل
بمفارقة الباطل ونصب القرينة بمفارقة الكذب واغنى المشتغل بكلامه عن مؤنة حمل الباطل على باطل غير
معلوم البطلان عند متكلمه وحمل الكذب على ما علم كذبه وتوجيه التخصيص انه للاشارة الى ان الباطل الذي
لم يعلم بطلانه في غاية البعد عن قصد تأويله فضلا عن نصب القرينة بخلاف الكذب فانه لا ينافي قصد
التأويل وانه لا يقع قط وانما ينافي نصب القرينة اذ لا يخفى انه في غاية الخفاء والاغلاق على ان ماهو المقصود
لا يستدعيه ولا التخصيص لوجه آخر مما يمكن ان يقال وهو اقرب من هذا المقال لكن عرضنا عن بيانه لك
خوف الملال ولا تكون على قال الشارح في شرح المفتاح لا يخفى ان المراد غير علم الجنس فانه المتبادر من اطلاق
العلم هذا ولا يبعد ان يجعل علم الجنس علما مخصوصا بالنحاة لانه علم اصطلاحي ومآل القول به احكام نحوية
فهو يدخل علم الجنس في اسم الجنس فيدخل في الاستعارة الاصلية بلا كلفة تحل في بيانه والجملة عطف على قوله
والاستعارة تفارق الكذب عطف جملة فعلية على جملة اسمية ولك ان تجعله عطفا على قوله تفارق الكذب
فيكون التناسب مرعيا لمنافاته الجنسية ومبنى الاستعارة على جعل المستعار من افراد المستعار منه
بادعاء ان له قسمين قسما متعارفا وقسما غير متعارف فلما لم يكن للعلم مفهوم كلي جنسي امتنع ان يستعار
ولامتناع ان يكون له افراد فضلا عن ان ينقسم الى متعارف وغير متعارف قال المص ولان العلم لا يدل
الا على تعيين من غير اشعار بوصف فلا اشتراك بين معناه وغيره الا في مجرد التعيين ونحوه من العوارض
التي لا يكفي شيء منها جامعا في الاستعارة الا اذا تضمن نوع وصفية الاولى لنوع وصف لان الوصف مصدر
لا يحتاج في ادائه المعنى المصدري الى الحاق اليا المصدرية فلا يتضمن الوصف ان يكون الوصف للشخص
نظرا الى ذاته او بسبب اشتهاره بالوصف فان الوصف اللازم ينزل منزلة الموضوع له ويجعل الموصوف
فردا متعارفا والمستعار له فردا غير متعارف هكذا ذكره وفيه تكلف لا يوافقه الاستعمال فان استعمال العلم

في المشبه

في المشبه بدعوى العينية لا بدعوى ادخالها تحت جنس وقد تنبه الشارح بهذا في التلويح فقال التحقيق
ان الاستعارة تقتضي وجود لازم مشهور له نوع اختصاص بالمشبه به فان وجد ذلك في مدلول الاسم
سواء كان علما او غير علم جاز استعارته والا فلا وهذا كلامه لا تقول فليكن مراد المص انه لا يكون علما الا ان اشتهر
بوصف لانه لا بد من الاستعارة من وجه شبه له مزيد اختصاص بالمشبه به لانا نقول قد فصل المص هذا الكلام
بما لا يحتمل هذا التوجيه على انه لا اختصاص لتضمن الوصفية بهذا المعنى بالعلم الا ان يقال ما من اسم جنس الا وله
وصفية واشتهار بصفة بخلاف العلم فانه يلاحظ فيه ذلك فلهذا اشترطت في العلم دون اسم الجنس كحاتم
اسم فاعل من الحتم بمعنى الحكم جعل اسما لحاتم بن عبد الله بن الحشرج الطائي العلم في الكرم ومادر اسم فاعل
من مدر بمعنى كان اسما لمحارب الذي هو لئيم ليس له في الجود نصيب سمي به لانه سقى ابله فبقي
في الحوض قليل فسلح فيه ومدر الحوض وسبحان اسم رجل من ربيعة فطن على البليغ يضرب به المثل وهو في الاصل
بمعنى جاد يصيد ما مر به والمناسبة ظاهرة وباقل رجل يضرب به المثل في العي والفهاهة من يوم اشترى
ظبيا باحد عشر درهما فسئل عن شرائه ففتح كفيه يشير باصابعه الى عدد العشرة واخرج لسانه ليتم به
الاشارة الى احد عشر فانفلت الظبي وقرينتها مامر في تحقيق المجاز وهو القرينة المانعة فيتبادر
من قوله وقرينتها قرينة الاستعارة الصارفة لها عن الحقيقة لكن الانفع ان يراد قرينة الاستعارة
مطلقا صارفة كانت او معينة او مكتبية ومن البين انه لا اختصاص لهذا التقسيم بقرينة الاستعارة بل
يجري في المجاز المرسل والكناية ايضا ولا ينكشف الداعي الى جعله قرينة الاستعارة المصرحة متعددة
دون الاستعارة بالكناية بل جعلها واحدا مما يصرف فيها عن الحقيقة قرينة والزائد ترشيحا وايضا
لا يظهر فرق بين استعارة قرينتها متعددة وبين الاستعارة المجردة الا ان يتكلف اما امر واحد كما
في قولك رأيت اسدا يرمي او اكثر اي امران او امور يكون كل منها قرينة كقوله اي بعض الاعراب على ما
في الايضاح فان تعافوا اي تكرهوا ايقاع العطاء او التراب وقد يقال في غيرهما بايمانه حيعهم عقيقا
محكما وعيافا دعيا فقد يكرهها كرهه فلم يشر به العدل مقابل الظلم ولا يبعد ان يحمل على التوحيد كما فسر به
قوله تعالى ان الله يأمر بالعدل والاحسان تخصيص الذكر لانه اول الايمان والايمان جواب الشرط محذوف

يشهم ط

الا ان يلتزم صح

كما التزم في قول المص واما مجردة اه بقوله ينبغي ان يقيد ملايم المستعار له بان يكون فيه تجريد الكلام اه

اى تلجاؤه اليهم وقوله فانه فى ايمانستانير لنا علاقة الخبر اقيم مقامه والنيران اما جمع نور او نار استعيرت

للسيوف او الرماح تلمع وتخصيصها بالسيوف كما هو المعروف واستعارتها من النار لا من النور كما هو

المشهور منظور ليس للانظار السليمة عنظور فتعلق الكراهة بكل من العدل والايمان قرينة على ان

المراد بالنيران آلة الحرب التى تشبهها فى اللمعان لا حقيقتها لانه يدل على ان الخبر المحبة حق التعبير

عن السيوف بالنار التى هى جزاء الظلم والكفر فى الشرح لطافة بينة وقد يقال من القرائن قوله فى ايمانه لان

النار لا يؤخذ بالايدى وفيه ضعف لا يخفى او معان ملتئمة بكون المجموع قرينة واحدة ليقابل قوله الكثر

ويقع كونه كذا فى الشرح وفيه انه لا يصح كونه قسيما للواحد ولا يصح حمل الواحد على البسيط لانه يبقى

اكثر من واحد فى كتاب واسطة وعلى اى تقدير يبقى واسطة هى معان غير ملتئمة يكون المجموع قرينة فكل

الالتيام على مجرد كون المجموع قرينة دون كل واحد بعيد كقوله اى البحترى وصاعقة مجرور بواو رب

او مرفوع موصوف بالظرف مبتدأ خبره تنكفى بها والصاعقة هى نار تسقط من السماء من نصله بيان

عن صاعقة اى صاعقة هى نصله جعله صاعقة فى الاشتعال والتأثير والمراد صاعقة ناشئة من نصله

فهى وهمية تخييلية فكأنه لنصله صاعقة تحرق الاعداء والاول اظهر وفى الثانى ذهب الشارح والنصل

حد السيف على ما يفهم من الصحاح ونفس السيف ما لم يكن له مقبض على ما فى القاموس فعلى هذا يجعل

سيفه لا خفاء مقبضه فى كف الممدوح كانه لا مقبض له تنكفى اى تنقلب بها الباء للتعدية اى تقلب

تلك الصاعقة على ارؤس جمع رأس للقلة يراد بها الكثرة لداعى مقام المدح الاقران جمع قرن بالكسر

وهو الكفؤ فى الشجاعة او سائر خمسة سحائب صرف سحائب رعاية للقافية اى انامله الخمس التى هى فى

الجود وعموم العطا سحائب كذا فى الشرح فى البيت استتباع حيث ضمن مدحه بالشجاعة المدح بالسخاء

ومن لم يدرك تتوهم انه لا يلايم ذكر المقام وكذا ان تجعل انامله سحاب العذاب فى تنزيل الصاعقة ماتار

والمستطرف تفسير السحاب بالانامل والحق هو ان المراد بها الاصابع فكأنه اريد مزيد المبالغة فى

الشجاعة حيث يكفى للاقران انامله ولا يحتاج فى هلاكهم الى اعمال الاصابع ولهذا عبر عن ارؤس الاقران

مع كثرتها بجمع القلة وعن انامله الخمس بجمع الكثرة اشارة الى ان الارؤس مع كثرتها كانها قليلة بالنسبة

قسماله صح

لانه اذا حمل الواحد على البسيط يدخل مقابله وهو قوله او اكثر تحت البسيط فيكون قرينتها اثنين بسيط ومعان ملتئمة فبقى اكثر منه ولعله فى الكتاب واسطة م

الى انامله

١٧٧

الى انامله الخمس لاحاطة انامله اياها وشمولها لها فى مجموع المعانى الملتئمة التى جعلت قرينة لارادة الانامل

بالسحائب ذكر الصاعقة وبيان انها من نصل سيفه وجعلها على ارؤس الاقران وجعل السحائب

متعددة بعدد الانامل مع ضميمة مقام المدح فان قطع النظر عن مقام المدح يجعل المراد بها الاصابع

فالتشبيه بالانامل وترك ضميمة مقام المدح يورث الفهم وهى اى الاستعارة تنقسم باعتبار الطرفين

وباعتبار الجامع وباعتبار الثلاثة وباعتبار اللفظ وباعتبار اخر وقوله وباعتبار بالاضافة

اى باعتبار امر آخر هو المقارنة بما يلايم شيئا من الطرفين وعدمها فيكون على نحو اعتبار نظائره

ويوافقه عبارة الايضاح هنا بدل قوله باعتبار آخر باعتبار امر خارج عن ذلك كله وفيما بعد واما

باعتبار الخارج والشارح غفل فجعل قول المص فيما بعد وباعتبار آخر تركيبا توصيفيا ففسره باعتبار

آخر غير الاعتبارات السابقة باعتبار الطرفين اى طرفى الاستعارة ففيه مسامحة او طرفى التشبيه

وقوله فيما بعد كاستعارة اسم المعدوم للموجود يدل على ان المقصود بالتقسيم الاستعارة بمعنى المصدر

وقوله ومنها التهكمية والتمليحية وهى ما استعمل فى ضده يدل على ان المقصود بالتقسيم الاستعارة

بمعنى المستعار وكانه نبه على ان الاستعارة بالمعنيين سيان فى هذه التقسيمات قسمان لان اجتماعهما

اى الطرفين فى شئ اما ممكن نحو احييناه فى او من كان ميتا فاحييناه اى ضالا فهديناه استعار

الاحيا من معناه الحقيقى وهو جعل الشئ حيا للهداية التى هى الدلالة على طريق يوصل الى المطلوب

قال المص والهداية والحيوة لا شك فى جواز اجتماعهما قال الشارح والاولى ان يقال الاحياء والهداية

مما يمكن اجتماعهما فى شئ وفيه بحث لانه يجوز ان يكون اعتبارهم ان لا يجعل استعارة الاماتة بلا حياة

وفاقية لعدم امكان اجتماع الموت والحيوة فنبه المص بما ذكره على معنى امكان الاجتماع ولتسم وفاقية

اى المنسوبة الى الوفاق وانما ممتنع كاستعارة الميت فى الآية للضال اذ لا يجتمع الموت مع الضلال بمعنى الموفقة

ولهذا قال نحو احييناه فى او من كان ميتا فاحييناه وكاستعارة اسم المعدوم للموجود لعدم غنائه

اى نفعه بالفتح ولا يتوقف ذلك على عدم نفعه اصلا بل يكون الاستعارة للنافع فى امر غير النافع فى امر

آخر باعتبار عدم نفعه قال المص ثم الضدان ان كانا قابلين للشدة والضعف كان استعارة اسم الاشد

للاضعف اولى فكل من كان اقل علما واضعف قوة كان اولى ان يستعار له اسم الميت ولما كان الادراك
اقدم من الفعل في كونه خاصة للحيوان لتوقفه فعاله المختصة يعني الارادية على الادراك كان الاقل
اى الحركات
علما اوطى باسم الميت واولى به من الاقل قوة وكذا في جانب الاشد لان الادراك الاشد اختصاصا بالحيوان
اشد تبعيدا له من الموت فكل من كان اكثر علما او اشرف علما كان اولى بان يقال انه حي هذا كلامه
قال الشارح ولا يخفى اختلاله لان الضدين القابلين للشدة والضعف هما العلم والجهل والقدرة
والعجز ولم يستعر اسم احدهما للاخر بل المقصود انه اذا اطلق اسم الضدين على الاخر باعتبار معنى قابل
للشدة والضعف فكل من كان ذلك المعنى فيه اشد كان اطلاق ذلك الاسم عليه اولى والعبارة
غير وافية بذلك هذا اقول هذا تشكيك في العبارة لغفلته عن حقيقة التشكيك فان التشكيك
بالاشدية ان تكون الاثار في بعض اكثر من بعض فنقول الضدان في نحن فيه الموت والحيوة
وهما قابلان للتشكيك باعتبار الاشدية في البعض التي هي التفاوت في الاثار وله وذكر قلة العلم
وضعف القوة لبيان تفاوت الحيوة في الشدة لتفاوت اثارها التي منها العلم والقوة فكل من
كان اقل علما واضعف قوة كان الحيوة فيه اضعف فهو باسم الميت اولى لان الميت اسم للاشد
في الموت لانه دال على الثبوت دون الحدوث واقل علما اولى من الاقل قوة وكل من كان العلم فيه اكثر
واثار القوة فيه ازيد كان باسم الحي اولى وان ما كان اكثر علما اوطى من ازيد قوة هكذا حقق المقام
ودع التشكيك للغفلة عن تحقيق المقام وكن مستفيدا من موهبة الملك العلام ولتسم هذه
الاستعارة عنادية لمعاندة كل طرف منها الاخر ومنها اى والعنادية الاستعارة التهكمية والتمليحية
وهما ما استعمل اى الاستعارة التي استعملت في ضده اى ضد معناها الحقيقي او نقيضه كما مر في باب
التشبيه من تنزيل التضاد منزلة التناسب بواسطة تمليح او تهكم نحو فبشرهم بعذاب اليم اى انذرهم
استعيرت البشارة التي هي الاخبار بما يظهر سرورا في المخبر للانذار الذي هو ضدها بادخال الانذار
في جنس البشارة على سبيل التهكم والتلميح توجيهات اخر وهي انه امر نبي الرحمة صلى الله تعالى عليه وسلم
بانذارهم شبه بالتبشير في انشراح صدره فيه ازالة من الانذار عنه فتكون استعارة التبشير

للانذار

للانذار بجامع كونهما مرغوبين له وانه في استماع الانذار ولكن يسمع التبشير لعدم مبالاتهم به
فالاستعارة بجامع المشابهة في عدم الخوف منهما وانه في الجد في اكتساب العذاب الاليم كالراغبين
فيه فانذارهم به تشبيه بالاخبار بمرغوب فيكون كالبشير فاحفظها فانها من افاضة العليم الخبير
وباعتبار الجامع يراد به وجه الشبه لانه سبب التشبيه وههنا جامعا لانه ادخل المشبه تحت جنس
المشبه به ادعاء وجمعه مع افراد المشبه به تحت مفهومه قسمان لانه اما داخل في مفهوم الطرفين
لم يستغن عن هذا التقسيم للاستعارة بما مر من ان وجه الشبه اما داخل في مفهوم الطرفين او
خارج عنه لان كل تشبيه لا يكون مبنى الاستعارة على ان وجوب كون الجامع اخص بالمشبه به يوهم
امتناع دخوله في مفهوم الطرفين لما تقرر ان الذاتي لا يتفاوت في الافراد ووجه صحته ان ما تقرر
انما هي في ذاتيات الماهيات الحقيقية دون المفهومات الاعتبارية نحو قوله عم خير الناس رجل
ممسك بعنان فرسه كلما سمع هيعة اى صوتا يفزع منه او صوتا يخاف منه من عدو طار اليها اسناد
طار الى الرجل مجاز اى طار فرسه وتتمة الحديث او رجل في شعفة في غنيمة حتى يأتيه الموت
يعني صلى الله عم خير الناس رجل اخذ بعنان فرسه واستعد الجهاد او رجل اعتزل الناس وسكن
في راس جبل في غنم قليل يقنع بها فيها ويشتغل بالعبادة حتى يموت استعار الطيران للعدو والفرس
والجامع داخل في مفهومهما فان الجامع بين العدو والطيران قطع المسافة بسرعة وهو داخل
فيهما اذ الطيران قطع المسافة بسرعة بالجناح والعدو قطعها بالاقدام بسرعة الاول قطع المسافة
في الهواء والثاني قطعها في الارض واعترض عليه الشارح بان السرعة غير داخلة في مفهوم الطيران
بل هو مجرد قطع المسافة بالجناح غاية الامر انه في الاكثر بالسرعة هذا والشيخ فرق بين العدو والطيران
والانسان والاسد بان الاولين من جنس واحد هو المرور وقطع المسافة وانما الاختلاف بالسرعة
لانها تقبل الشدة والضعف وذلك لا يوجب اختلافا في الجنس بخلاف الاسد والانسان
فعلى هذا للاستعارة تقسيم اخر وهو ان الطرفين اما من جنس واحد او من جنسين لكن في صحابه
الاختلاف في السرعة بل في جعلها ما به الاختلاف نظر لا يخفى على من نظر فيما سبق او غير داخل

فتسمى في باب التشبيه وجه الشبه

يسمع صح

٢١٢

عطف على قوله اما داخل وغير الداخل فى مفهومهما يحتمل داخلا فى مفهوم احدهما كما فى تشبيه العدو
بالطيران فى قطع المسافة بسرعة فانه داخل فى العدو دون الطيران كما حقق وقد خالف بين تقسيم التشبيه
باعتبار دخول وجه الشبه وخروجه وبين تقسيم الاستعارة فقال فى تقسيم التشبيه ووجهه اما غير خارج
عن حقيقة الطرفين او خارج عنهما فجعل الخارج عن احد الطرفين داخلا فى القسم الاول وهنا جعله داخلا
فى القسم الثانى واذا اردت تطبيقهما فاجعل الداخل فى الطرفين فى تأويل الداخل فى احدهما ومن ثم يندفع
اعتراض الشارح على التمثيل باستعارة الطيران للعدو وكما مر من استعارة الاسد للرجل الشجاع فان الشجاعة
خارجة عن الطرفين لظهور ان الاسد موضوع للحيوان المخصوص والشجاع وصف له والمستعار له هو
الرجل الموصوف بالشجاع والصفة خارجة عن الطرفين على ما قال الشيخ فى اسرار البلاغة ان الاسد موضوع
للشجاعة لكن فى تلك الهيئة المخصوصة لا للشجاعة وحدها وايضا تقسيم آخر للاستعارة باعتبار الجامع
وهو انها اما عامية منسوبة الى العامة وهى المبتذلة لظهور الجامع فيها نحو رايت اسدا يرمى
او خاصية منسوبة الى الخاص وهى الغريبة اى البعيدة عن العامة او عن كل احد الا ان الخاصة يدركونها
بسرعة سيرهم والغرابة قد يكون فى نفس الشبه كما فى قوله اى قول يزيد بن مسلمة بن عبد الملك يصف
فرسا له بانه مؤدب اذا نزلت عنه والقيت عنانه فى قربوس سرجه وقف مكانه حتى يعود اليه واذا احتبى
قربوسه القربوس متحركة ولا تسكن الا للضرورة وهو حنو السرج على ما فى القاموس وفى الصحاح المعتمد
الذى رايناه القربوس للسرج فالقربوس مقدم السرج ولا حاجة الى حذف مضاف اى مقدم السرج كما
توهم عبارة الشارح حيث قال قربوسه اى مقدم سرجه وفى الصحاح القربوس للسرج يعنى انه علكه مقدم
الشكيم كالشكيمة الحديدة المعترضة فى فم الفرس الى انصراف الزائر يعنى الى انصرافى عبر عن نفسه بالزائر
للدلالة على كمال تأدبه حيث تعقد مكانه وان طال مكثه كما هو شأن الزائر للحبيب يدل عليه ما قبله
عودته فيما ازور حبائبى اهماله وكذاك كل مخاطر وكذاك طالب الشيء على هيئة اى مثل ذلك الرجل
يريد نفسه فى تعويد فرسه كل مخاطر شبه هيئة وقوع العنان فى القربوس ممتدا الى جانبى فم الفرس
بهيئة وقوع الثوب فى ركبة المحتبى ممتدا الى جانبى ظهره فاستعار له الاحتباء وهو ان يجمع الرجل

65

ظهره وساقيه بثوب او غيره على تلك وقد يحصل الغرابة بتصرف فى العامية كما فى قوله ولما قضينا
من منى كل حاجة ومسح بالاركان من هو ماسح وشدت على دهم المهارى رحالنا ولم ينظر الغادى
الذى هو رائح اخذنا باطراف الاحاديث بيننا وسالت باعناق المطى الاباطح المسيح كالمسح المهارى
كالصحارى والحوارى جمع المهرية وهى الناقة المنسوبة الى مهرة بن حيدان بطن من قضاعة والاباطح
جمع ابطح وهو مسيل الماء فيه دقاق الحصى والنظم متى كا يجيء بمعنى الانقطاع يريد لما فرغنا عن اداء مناسك
الحج ومسحنا اركان البيت عند طواف الوداع وشددنا الرحال على المطايا وارتحلنا ولم ينظر الغادى الذى
هو رائح للاستعجال اخذنا فى الاحاديث واخذت المطايا فى سرعة سير استعار السيلان للسير
الحثيث فى غاية السرعة للابل والشبه فيه ظاهر عامى لكن قد تصرف فيه بما افاده اللطف والغرابة
ان اسند الفعل يعنى سالت الى الاباطح دون المطى او اعناقها حتى افاد انه امتلاءت الاباطح من الابل
كما فى نهر جار فان الماء انما يسند الجريان الى النهر اذا امتلاء من الماء بحيث لا يتميز من الماء وادخل الاعناق
فى السير حيث جعلت الاباطح سائلة مع الاعناق فجعل الاعناق سائرا اشارة الى ان سرعة سير الابل
وبطوءها انما يظهران غالبا فى الاعناق ويتبين امرهما فيها وسائر الاجزاء يستند اليها فى الحركة وتتبعها
فى الثقل والخفة هذا ما سطر فى هذا المقام ولا يخفى ان النكتة من السيل بكونها مأخذا من حفظ الزيبق
من الغرق فجعل الاحاديث كالعمدة اخذ بكل طرف منها واحد من المصاحبين يسهل عليهما سيلان
المطايا بعد جعل سيرهن سيلا تصرف دقيق بلغ التشبيه معه مرتبة يخصها اخص الخواص ثم انه يمكن
حمل التشبيه على ما هو خاص فى اصله بان يقال لم يقصد تشبيه السير بالسيل فى السرعة بل تشبيه المطايا
وهى الابل التى اطالوا السير بنفس السيل فى الاتصال والحركة والسرعة وتشبيه اعناقها المرتفعة المتحركة
بما يجيء على السيل ولا يخفى ان هذا التشبيه مركب مبدع غاية الدقة ولك ان تريد بالاباطح الطارق
ليكون من تشبيه الطارق بالاباطح بعد تشبيه السير بالسيل فى السرعة فيكشف تشبيه السير بالسيل بضم
تشبيه الطارق بالاباطح اليه دقة وخصوصا قال المص وقد تحصل الغرابة بالجمع بين عدة استعارات
لالحاق الشكل بالشكل كما فى قول امرء القيس وليل كموج البحر ارخى سدوله على بانواع الهموم ليبتلى فقلت له

لا تمطى بصلبه واردف اعجازا وناء بكلكل الا ايها الليل الطويل الا انجلى بصبح وما الاصباح منك
بامثل اراد وصف الليل بالطول فاستعار له صلبا يتمطى به اذ كان كل ذى صلب يزيد يشىء فى طوله
تمطيه ثم بالغ فى ذلك بان جعل له اعجازا يردف بعضها بعضا ثم اراد ان يصفه بالثقل على قلب ساهره والشدة
والمشقة له فاستعار له كلكلا اى صدرا ينوء به اى يثقل به هذا كلامه قال الشارح والظاهر ان هذا من قبيل
بالكناية كاليد للشمال يعنى ليس مما نحن فيه من الاستعارة المصرحة ولا يخفى ان التقسيم الى العامية والخاصية
مما يجرى فى الاستعارة بالكناية ايضا لانه دائر على ظهور الجامع وغرابته فلا يبعد ان يصير الاستعارة
بالكناية فى الليل باعتبار تشبيهه المتبذل بالانسان باعتبار شيوع خطابه غريبة بجمع عدة استعارات
تخييلية فيكون البيت نظيرا لما نحن فيه وتنبيها على جريان هذا التقسيم فيها والاستعارة باعتبار الثلاثة
اى المستعار له والمستعار منه والجامع ستة اقسام لان الاستعارة التى جامعها عقلى وليس طرفاها
حسيين طرفاها اما عقليان او مختلفان فهذه ثلثة اقسام اشار اليها والاستعارة التى طرفاها حسيان
جامعها اما عقلى واما حسى واما مختلف بعضها حسى وبعضها عقلى فهذه ثلاثة اقسام اخر اشار
اليها اولا ولا يخفى ان استعارة العقلى للحسى ينبغى ان لا يجوز عند من لا يجوز تشبيه المحسوس بالمعقول
فكن شاهدا عليه وقوعها فى القرآن على ما سنذكره المصنف ان ما جعله تقسيما باعتبار الثلاثة تقسيم
تقسيم باعتبار الطرفين وهو ان الطرفين اما حسيان او عقليان او مختلفان وتقسيم باعتبار الجامع ثلاثى
وهو ان الاستعارة جامعها اما حسى او عقلى او مختلف جمعهما وسماهما تقسيما باعتبار الثلثة ذو وجهه
خفى والاصح لكل شبه والاشهى لما هو حريه وقد جعل السكاكى هذا التقسيم ثنائيا لاهمال وجهه
مختلف ويعتذر له تارة بان لم يوجد له مثال فى التنزيل وندر استعماله وتارة بانه داخل باعتبار
فيما وجهه حسى وباعتبار فيما وجهه عقلى ولما كان جعل الاقسام ستة مخالفا لما ذكره استدل عليه بقوله
لان الطرفين ان كانا حسيين فالجامع اما حسى نحو فاخرج لهم عجلا جسدا له خوار الخوار بالضم صوت
البقر والغنم والظبا والنعام فان المستعار منه ولد البقرة والمستعار له الحيوان الذى خلقه الله من حلى
الحلى كالمغنى وبالفتح ما يتزين به من مصوغ المعدنيات او الحجارة جمع حلى كدلى او هو جمع والواحد حلية

والشم مقص الطير يذكر ويؤنث والشم اى جنس مثل حام وحمامة م

كظبية

كظبية القبط بالكسر اهل مصر واليهم ينسب الثياب القبطية بالضم على غير قياس والجامع الشكل لا جهة
لترك الجوار والجمع حتى يدرك بالبصر والخوار يدرك بالسمع وفى كون الاية استعارة بحث اذ جسدا
له خوار صريح فى انه لم يكن عجلا اذ لا يقال للبقر انه جسد له صوت البقر وقد ابدلا من العجل بدل الكل
وظاهر انه ليس عين العجل فلا محالة المراد بالعجل مثل العجل فهو نظير حتى يتبين لكم الخيط الابيض من
الخيط الاسود من الفجر فان بيان الخيط بالفجر اخرجه من ان يكون استعارة الى التشبيه فكذا ابدال جسدا
له خوار من عجلا اخرجه من ان يكون استعارة الى التشبيه فهو تشبيه بليغ مجمل ذكر فيه وصف المشبه
وحده وبما ظهر ضعف ترك المصنف التشبيه المجمل ما ذكر فيه وصف المشبه وحده بناء على عدم الظفر
به فى كلامهم كما ذكره الشارح ومثل السكاكى هذا التقسيم بقوله تعالى واشتعل الرأس شيبا فانه
فالمستعار منه هو النار والمستعار له هو الشيب والجامع بينهما هو الانبساط ولكنه فى النار اقوى
والطرفان حسيان ووجه الشبه حسى هذا واعتذر المصنف عن ترك التمثيل به فان فيه تشبيهين
الاول تشبيه الشيب بشواظ النار فى البياض والانارة وهذا استعارة بالكناية وكلامنا فى الاستعارة
التحقيقية نعم صح التمثيل من السكاكى لان كلامه فى الاستعارة مطلقا والثانى تشبيه انتشار الشيب
فى الشعر باشتعال النار فى سرعة الانبساط مع تعذر تلافيه فهذه الاستعارة تصريحية لكن الجامع
فيها عقلى هذا ويتجه عليه ان السرعة كالانبساط حسية فتعذر التلافى عقلى فالجامع مختلف لكن
المتجه لا يفيده ويتجه ايضا ان لما كان الاشتعال الذى هو قرينة الاستعارة بالكناية مستعارا للانتشار
المذكور وهو امر محقق فقد وجد الاستعارة بالكناية بدون التخييلية وسيصرح فى الاعتراض
على السكاكى انه باطل بالاتفاق لكن التحقيق ما ذكره هنا فانه يوجد المكنى عنها بدون التخييلية
ويتجه على السكاكى ان المستعار منه هو الشيب دون النار لان الاستعارة بالكناية عنده هو المشبه
المستعمل فى المشبه به نعم يتجه على مذهب السلف من ان الاستعارة بالكناية هو المشبه به المستعار
للمشبه على سبيل الرمز وسيأتى تحقيقه واما عقلى فيتم لقوله اما حسى نحو واية لهم الليل نسلخ
منه النهار اى نكشف منه النهار فان المستعار منه كشط الجلد عن نحو الشاة والمستعار له كشف الضوء

٢١٤

عن مكان الليل وموضع القاء ظلمة جعل المستعار له كشف النهار لا كشف الضوء لان النهار زمان كون العالم
مضيئًا والليل زمان كونه مظلمًا ولا يسلخ احد الزمانين عن الآخر بل الضوء عن وجه الظلمة فينبه على ان
تعلق السلخ بالنهار بجوز حقيقة يسلخ الضوء لكن الاولى ان يقول عن ظلمة الليل مكان قوله مكان الليل
اذ ليس المستعار له الكشف عن مكان الليل بل عن الظلمة فلا يليق ذكره في مقام البيان وان يمكن تصحيحه
بجعله مجازًا عن الظلمة ولقد نبه بالعدول عن عبارة الفتاح والشيخ عبد القاهر حيث جعلا المستعار له
والمستعار منه الظهور بين على انه لا يناسب استعمال السلخ المتعدى فجعل المستعار منه اظهار الشاة من
الجلد والمستعار له اظهار الليل من النهار وهي اى الكشط والكشف المذكوران حسيان والجامع ما
يعقل ولا يحس من ترتب امر على اخر اى حصول امر عقيب امر دائمًا او غالبًا كترتب ظهور اللحم
على كشط الجلد وترتب ظهور الظلمة على كشف الضوء عنها وهذا يخالف ما ذكره الشيخ عبد القاهر
والسكاكى ان المستعار له ظهور النهار من ظلمة الليل لكن زيف ما ذكرا بان سلخ النهار من الليل
يستتبع ظهور الليل من ضوء النهار وزيفه المص ايضا بان المترتب على ظهور النهار من ظلمة الليل
الابصار لا الاظلام فيقتضى ذلك ان تعقب بقوله فاذا هم مظلمون بل بقولنا فاذا هم مبصرون
واستصعب الاشكال حتى التجأ البعض الى التعسف فقال عبارتهما محمولة على القلب والاراد ان المستعار له
ظهور ظلمة الليل من النهار والبعض الى التكلف بجعل ظهور النهار من ظلمة الليل بمعنى زوال النهار
من ظلمة الليل وتمسك في ورود الظهور بمعنى الزوال بقول الحماسى وذلك عار يا ابن ريطة ظاهر
حيث فسره الامام المرزوقى بزائل وبقول ابى ذويب وعيرها الواشون انى احبها وتلك شكاة
ظاهر عنك عارها وجعل من في قولهما ظهور ظلمة الليل من النهار بمعنى عن وذكر الشارح العلامة
ان السلخ قد يكون بمعنى النزع نحو سلخت الاهاب عن الشاة وقد يكون بمعنى الاخراج نحو سلخت الشاة
عن الاهاب فالشاة مسلوخة فذهب عبد القاهر والسكاكى الى الثانى وغيرهما الى الاول فاستعمال
الفاء التى للتعقيب بلا مهلة في قوله فاذا هم مظلمون ظاهر على قول غيرهما واما على قولهما فانه صحيح
من جهة انها موضوعة لما يعد في العادة مرتبا غير متراخ وهذا يختلف باختلاف الامور والعادات

وربما

ورُبّما يطول الزمان بين امرين ولا يعد الثاني متراخيًا لان العادة كانت تقتضى طولا من هذا فتستقره
المتكلم ويلحقه بالعدم فيجعل الثاني غير متراخ فيستعمل الفاء كما في هذه الآية على قولهما فانهما قالا
فاذا هم مظلمون على ظلمة بعد اخراج النهار من الليل وزوال النهار وهو وان كان متراخيا عن الاخراج
بساعات النهار الا ان العادة يقتضى ان لا ينقضى مثل هذه الافاضة الا في اضعاف هذه الساعات
ولا ياتى الظلام الا بعد مهلة فيجعل الليل لا بانه على خلاف العادة كانه فاجأ عقيب اخراج النهار
من الليل بلا مهلة ثم لا يخفى ان اذا المفاجاة انما يصح اذا جعل السلخ بمعنى الاخراج كما يقال اخرج النهار
من الليل ففاجاءه دخول الليل فانه يستقيم بخلاف ما اذا جعل بمعنى النزع فانه لا يستقيم ان يقال
نزع ضوء الشمس عن الهواء ففاجأ الظلام كما لا يستقيم ان يقال كسرت الكوز ففاجاءه الانكسار لان دخولهم
في الظلام عين حصول الظلام فتكون نسبة دخولهم في الظلام الى نزع ضوئه كنسبة الانكسار الى الكسر
فلهذا جعل السلخ بمعنى الاخراج دون النزع انتهى كلامه واورد كلامهما بعد هذا التوجيه بوجوه
احدها ان الشيء انما يكون آية اذا اشتمل على نوع استغراب واستعجاب بحيث يفتقر الى نوع اقتدار
فذلك انما هو مفاجاة الظلام عقيب ظهور النهار لا عقيب زوال ضوء النهار وثانيها ان ظهور
النهار المضيء انسب بظهور المسلوخ الابيض من الجلد الساتر الذى يكون اسود مظلمًا
من ظهور الليل وثالثها ان التحقيق وان كان يقتضى طريان الضوء على الظلام بمنزلة الساتر
لكن المتعارف المتبادر الى فهم العامة عكس ذلك حتى كانهم يعتقدونه ويعدونه من جملة الغزويات
ان الظلام هو الذى يطرأ على الضوء فيستره بمنزلة الباس له وينكشف عنه فيظهر وجعلنا
الليل لباسا واقول بعد ما سمعت الاستقصاء في ترجيح قولهما وتزييف قول غيرهما حتى كاد ينقلب
القول بالقول ان فهم الظلام بعد انقضاء النهار من قوله فاذا هم مظلمون بعيد عن النظم
ويتبادر منه انه يترتب على سلخ النهار من الليل لا على زوال النهار على انه لا يخفى التكلف فيما
ذكره من تصحيح عدم التراخى فيما ورد به على قول الغير انه لا يحسن حديث مفاجاة الاظلام
لانه انما يستعمل فيما يتوقع فيه تراخ ولا يتوقع حدوثه وليس حدوث الاظلام بعد ازالة النهار

٢١٥

خلاف المتوقع حتى يصح ذكر المفاجأة يمكن دفعه بان مفاجأة الاظلام انما يترتب على سلخ النهار من
الليل وهم يعدونه مفاجئ لعدم علمهم بالسلخ وعدم توقعهم زوال النهار في القدر من الزمان
ويمكن تقويه كلام الغير ايضا بان الليل اصل والنهار طار كما هو التحقيق وحمل القرآن على ما هو الواقع هو
المناسب لا على ما هو متعارف العامة للفقه الهدى فلا يليق به ان يفيد ما هو خلاف التحقيق نعم لو حمل
كلامهما على ان معنى الآية يخرج النهار من الليل عقيب اخراجه بالتمام من الليل يظلون بلا مهلة لكان فيه نجاة
عن تكلفه في نفي التراخي واما مختلف بعضه حسي وبعضه عقلي كقولك رايت شمسا وانت تريد انسانا
كالشمس في حسن الطلعة وهو حسي ونباهة الشان وهي عقلية والاولى بلا علاقة انه كالشمس لانك
لو تريد بقولنا شمس مفهوم انسان كالشمس في حسن الطلعة ونباهة الشان لم يكن استعارة بل
تشبيها ولو تريد انسانا هو في الواقع كالشمس فيهما لكن بلا علاقة هذه المشابهة لم يكن مثالا
لما نحن فيه وقد نبه بجعل مثال هذا القسم مصنوعا على انه لم يوجد في القرآن ولا في كلام منه يوثق به
فلذا تركه في الفتاح والا عطف على قوله ان كانا حسيين اذا ان لم يكن الطرفان حسيين فهما اما
عقليان نحو من بعثنا من مرقدنا المعنى اما من ايقظنا من رقادنا فالاستعارة في المرقد بمعنى الرقاد
والمستعار له والمستعار منه عقليان بلا خفاء واما من ايقظنا من مكان الرقاد فالمستعار له القبر
والمستعار منه المقام ولا خفاء في انهما حسيان فجعله من قسم ما طرفاه عقليا دليل على انه مدار التقسيم فالاستعارة
التبعية مبنية عليها وقوله فان المستعار منه الرقاد والمستعار له الموت والجامع بينهما عدم ظهور
الفعل والجميع عقلي يحتمل التنبيه على المراد بالمرقد والاول انفع فهو الاحمد والظاهر ان الجامع يحتمل كونه
تأتي البعث كما قيل لان التعجب والاعتراف به مما يدعوا اليه او سرعة البعث حتى ان ازمنة الموت لم تكن
الاكزمان نوم كما نقول ثم نقول والله تعالى اعلم يحتمل ان يكون المستعار له الحيوة الدنيا والمستعار منه
النوم والجامع كونهما ترى فيهما ما لا حقيقة له ولا ثبات كما قال علي رضي الله تعالى عنه الناس نيام
فاذا ماتوا انتبهوا واعترض على جعل الجامع عدم ظهور الفعل بانه بالموت اخص فلا يصلح علاقة
لاستعارة الرقاد للموت ويمكن دفعه بان المراد عدم ظهور الفعل مع امكانه كما يشعر به نفي الظهور

وهو

وهو بالنوم اخص لانه في الموت لتنزيله منزلة النوم خيالي لا حقيقي وسمعت بعض من استفدت
منه هذا الكتاب رحمه الله تعالى يجيب بل الثواب ان هذا لو كان كلام المؤمنين كما يشعر به قوله تعالى
هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون لكان وجه الشبه الراحة وقد ورد في الخبر انه يقال للمؤمن
في القبر نم كنومة العروس هذا على مذهب اهل السنة والجماعة واما عند المعتزلة المنكرين لعذاب
مشتركة بين المؤمن والكافر وقيل الجامع البعث الذي هو في النوم اقوى واشهر لكونه مما لا اشتباه
فيه ويمنع كونه اقوى بل يكاد يكون الامر بالعكس لان المانع في الموت اقوى فبعث الفاعل فيه اقوى وينافي
ايضا بان ذكر وجه الشبه يستدعي كون الكلام تشبيها كما في قوله ولاح من برجه البدر بعدا
فتامل ثم القرينة في هذه الاستعارة كونه كلام الموتى وقيل ذكر البعث ورد بانه لا اختصاص للبعث
بالموت لانه يقال بعثه من نومه اي ايقظه وبعث الموتى اي نشرهم بل هو في النوم اقوى على ما قيل
واما مختلفان عطف على قوله اما عقليان اي احد الطرفين حسي والآخر عقلي والحسي هو المستعار منه
نحو فاصدع بما تؤمر ولا اكد التشبيه على ان حسية ما يتعلق بالاستعارة التبعية وعقلية باعتبار
اصلها لا باعتبار نفسها بقوله فان المستعار منه كسر الزجاجة هذا اذا كان الصدع كسر الزجاجة
لكن في القاموس ان الصدع هو الشق في الشيء الصلب فالمستعار منه الشق في شيء صلب لا يلتئم
والمستعار له التبليغ هذا اذا فسر فاصدع بما تؤمر باظهر ما تؤمر اي اظهر الامر اظهارا لا ينمحي كما لا يلتئم
شق الزجاجة اما اذا فسر باظهر بالقرآن فالمستعار له ايضا حسي وله تفسير آخر ايضا جمعها
القاموس والجامع التأثير وهما عقليان واما عكس ذلك عطف على قوله واما مختلفان لا على قوله
والحسي هو المستعار منه فالمعنى واما مختلفان والحسي هو المستعار له لان اما في العطف عليه لازم
في العطف باما ولذا عطف باما ليكون صريحا في انه معادل قوله واما مختلفان وتغايرهما لانه اظهر
في تحصيل الاقسام الستة فتدبر نحو انا لما طغى الماء حملناكم في الجارية في القاموس طغا يطغو
طغوا وطغوانا بضمهما كطغى يطغى كرضي يرضى طغيا وطغيانا بالضم والكسر جاوز الحد وارتفع
وعلا في الكفر واسرف في المعاصي والظلم فان المستعار له كثرة الماء وهو حسي والمستعار منه التكبر والجامع

نعم وجه التامل اشارة الى الفرق بين الآية
الكريمة والبيت لان بعد ذكر في البيت
علا طرفي التشبيه بخلاف البعث في الآية
الكريمة فافهم

الاستعلاء والمزيط المشترك بين الاستعلاء الحسي والعرفي وقيل الجامع الاستعلاء الحسي وهو في المتكبر
خيلي وفيه ان وجه الشبه يجب ان يكون في المستعار منه اقوى وهما عقليان والاستعارة باعتبار اللفظ
اي باعتبار لفظها قسمان وهذا التقسيم باعتبار لفظ الاستعارة بخلاف التقسيم السابقة فانها
باعتبار معنى الاستعارة فان التقسيم باعتبار الطرفين مثلا راجع الى معنى الاستعارة فانه تارة باعتبار
ان معنى الاستعارة لا يجامع المستعار منه وتحقق عليه وانما جعل هذا التقسيم باعتبار اللفظ مع انه يمكن باعتبار
المعنى بان يقال المستعار منه ان لم يشتمل على النسبة الى الفاعل ولم يكن مما اعتبر معه وصف ولم يكن
معنى حرفيا فاصلية والا فتبعية طلبا للاختصار ولان بحثهم عن اللفظ فاعتبار نفس اللفظ في التقسيم
انسب بحالهم فلا يتجاوز عنه ما امكن لانه اي اللفظ ان كان اسم جنس اسم الجنس في عرف النحاة لا يشمل
اسامة ويشمل الاسماء المشتقة فلا يصح ان يقصد هنا ما هو عرفهم لظهور ان اسامة يرى استعارة
اصلية والحال ناطقة استعارة تبعية فلذا قال السيد السند والشارح المحقق في شرح المفتاح يريد
صاحب المفتاح باسم الجنس اسما مفهوم غير مشخص ولا مشتمل على تعلق معنى بذات فيدخل فيه نحو رجل
واسد من الاعيان وقيام وقعود من المعاني ويخرج عنه الاسماء المشتقة من الصفات واسماء الزمان
والمكان والآلة قال الشارح وتبعه السيد المراد باسم الجنس اعم من الحقيقي والحكمي اي المتأول باسم الجنس
ليتناول نحو حاتم فان الاستعارة فيه اصلية وفيه نظر لان حاتم مشعر بالتناهي في الجود فيكون متأولا
بصفة وقد استعير من مفهوم المتناهي في الجود لمن له كمال جود فهو كاستعارة شيء من مفهوم مشتق
لمفهوم مشتق فلا يصلح شيء من المشبه والمشبه به لان يعتبر التشبيه بينهما بالاصالة فينبغي ان يعتبر
التشبيه بين المعنيين المصدريين ويجعل حاتم في حكم المشتق فيكون ملحقا بالاستعارة التبعية دون
الاصلية فاصلية اي فالاستعارة اصلية لانها ليست تابعة لامر اخر ولانها اصل للاستعارة التبعية
كاسد وقتل مثالان لاسم الجنس اي للاستعارة على تقدير التي هما في الرجل والضرب الشديد والا اي
وان لم يكن اللفظ اسم فتبعية اي فالاستعارة تبعية والتفصيل بقوله كالفعل وما يشتق منه كما سبق
وقوله ما يشتق منه عدول عن قول المفتاح والصفات لعدم تناول الصفات لاسم الزمان والمكان والآلة

بالاتفاق

بالاتفاق وتعريف الصفة بما دل على ذات مبهمة في غاية الابهام باعتبار معنى هو المقصود لا يتناولها
لانها امتازت عن اسم الزمان والمكان والآلة بابهام الذات المعتبرة في تلك الثلاثة لتعين الكائنية والزمانية
والآلية كذا قالوا ولا يبعد ان يقال المعنى ما قام بالغير والمتبادر منه ان يقوم بالذات المكيفة فاسماء
الصفة بهذا الوجه ايضا من هؤلاء الاسماء معنيه اذ يجوز ان يكون ما وضع له اسم المكان ذات يفعل
اي فيما قالوا
فيها وكذا اسم الزمان ويكون ما وضع له اسم الآلة ذات يفعل بها فكانه لهذا صرحوا بان تعريف الصفة
هذا غير صحيح لانتقاضه بهؤلاء الاسماء على ما نقله الشارح وبهذا ظهر ان تشنيع السيد السند على دعوى
الانتقاض ليس في موضعه واما انكاره عليه تصريحهم بالانتقاض ودعوى ان الانتقاض نعم منه والنسبة
اليهم فرية بلا مرية فاجراء دعوى احاطة بالنفي وهذا كلام وقع في البين فلنرجع الى ما كنا فيه فنقول
الاستعارة الاصلية كالتبعية بحسب التقسيم العقلي قسمان فالاصلية استعارة اسم جنس لغير مشتق او حرف
واستعارته لاحد اللذين والتبعية استعارة مشتق او حرف لمشتق او حرف واستعارة احدهما لغيرها
والواقع من كل من قسمي التقسيمين قسميه الاول وذلك لان اعتبار الاستعارة في المصدر او المتعلق تقتضي
ان يكون لكل من المستعار منه وله مصدر او متعلق والحرف فالقوم زعموا ان استعارة المشتق باعتبار
استعارة المصدر بمعنى مصدريته والاشتقاق من المستعار فيلزم الاستعارة في المشتق بحكم سراية استعارة
المأخذ من غير تشبيه بمعنى المشتق بشيء ومنه غير استعارة المشتق واستعارة الحرف لما يستعار باعتبار
استعارة لفظ جعل الواضع معناه آلة لوضع الحرف لمعانيه المتناهية كالعلية فانه وضع اللام لكل علية
المخصوصة ملحوظة بين علة ومعلول بملاحظتها بمفهوم العلة فتستعار لفظ العلية لمفهوم ترتب
شيء على شيء لتشبيه الترتب بالعلية فتسري تلك الاستعارة في الى استعارة اللام من العلية المخصوصة
الملحوظة بين علة ومعلول لترتب مخصوص كذلك وهذا هو المراد بتعلق معنى الحرف حيث قالوا
اعتبر الاستعارة اولا في متعلق الحرف وهذا اشكال جدا اذ لا يخفى على مستقيم غرض او مستنبط ان الكلام
اولا بالمصدر او متعلق الحرف ولا يستعير شيئا منهما وهذا هو الذي يليق بالسكاكي ان يجعله وجها
لرد التبعية الى المكنية والذي دعاهم الى هذه الدعوى على ما نقله الشارح عنهم ان الاستعارة تعتمد التشبيه

والتشبيه يقتضي كون المشبه موصوفا بوجه الشبه او يكون مشاركا للمشبه به في وجه الشبه وانما يصلح
للموصوفية الحقائق اي الامور المتحققة المتقررة الثابتة كقولك جسم ابيض وبياض صاف دون معاني
الافعال والصفات المشتقة لكونها متجددة غير متقررة بواسطة دخول الزمان في مفهومها او عروضها
دون الحروف وهو ظاهر واما الموصوف في نحو شجاع باسل وجواد فياض وعالم نحرير فمجاز وفاي حيلة شجاع
واعترض عليه بوجوه بعضها في الشرح مرموزا وبعضها فيما نقل عنه في الحواشي وهي ان الزمان قد يقع
موصوفا فيقال زمان طويل وكذا غيره من الامور الغير المتقررة كالحركة وان المدعى ان الحروف والافعال
لا تقع مشبها بها ومقتضى الدليل هو انه يمتنع وقوعها مشبهة فلا ينطبق الدليل على المدعى وان الدليل
لا يتناول اسم الزمان والمكان والآلة لانها تقع موصوفا فيقال مقام حسن ومجلس فسيح ومنبت طيب
والاستعارة فيها تبعية وان خصص المشتقات بالافعال والصفات اذ لا شك في انا اذا قلنا بلغنا مقتل
فلان اي الموضع الذي ضرب فيه ضربا شديدا كان المعنى على تشبيه ضربه بالقتل وهذا اصح في عدم تناول
دليلهم اسم الزمان نظرا الى دخول الزمان في مفهومه وقد اندفع الاعتراض الثاني بما حققناه لك
من ان المستعار له في الاستعارة التبعية يجب ان يكون من جنس المستعار منه فيكفي في اجراء الاستعارة
التبعية في الافعال والحروف دعوى انها تقع مشبهة كما هو مقتضى الدليل حتى ينطبق الدليل على المدعى
ولا يذهب عليك انه كما لا يصلح المعنى الغير المستقل بجعله محكوما عليه لا يصلح لكونه مفعولا او مجرورا وانه
اذا حكم على المشبه بكونه مشاركا للمشبه به ابتداء ان يجعل مدخول الكاف او مفعول المشاركة فلا يصلح الحروف
لكونها مشبها بها وانه لا يصلح الفعل ايضا لكونه مفعولا به او مجرورا بحرف الجر فتم بهذا الوجه
ايضا امتناع استعارتها اصالة ورد السيد السند بان التشبيه يستلزم اولا كون المشبه موصوفا
بوجه الشبه والمشاركة للمشبه به فيه ويلزم منه تبعا وصف المشبه به بالمشاركة للمشبه وزاد
في وجوه النظر انه يصح جعل الصفات محكوما عليها لان المعتبر فيها حدث ونسبة وذات ما من حيث نسبة
اليه ذلك نسبة تقييدية غير مقصودة بالاصالة من العبارة وامتزجت تلك الامور بحيث
صارت كشيء واحد فجاز ان يلاحظ تارة جانب الذات اصالة فيجعل محكوما عليها وتارة جانب الوصف

فيجعل

٦٦

فيجعل محكوما بها هذا ولا يخفى ان جعل الصفة محكوما عليها بملاحظة ما صدق عليه مفهومها وجعلها
محكوما بها باعتبار نفس مفهومها كما في سائر المفهومات الكلية وحده لان الحكم عليه وبه على الذات المعتبر فيه
والحدث المعتبر فيه كما ذكره ظاهر ولكن ان تمنع منافاة عدم التقرر للموصف الضمني ويرد سوى ما ذكره
الشارح امور احدها انه وصف في هذا الدليل معاني الافعال والصفات بكونها متجددة غير متقررة
الى غير ذلك فلا يكون عدم الثبوت مانعا من الوصف وثانيها انه لا معنى لكون البياض متقررا
حين التعبير عنه بلفظ البياض غير متقررة حين التعبير عنه بالابيض وثالثها ان معاني المصادر ايضا
معروضة للزمان وايضا لم يظهر وجه عدم تحقق معاني الحروف التي لم يدخل فيها زمان ولم يعرض لها
ايضا ثم قال الشارح فالاولى ان يقال ان المقصود الاهم من الصفات واسماء الزمان والمكان والآلة هو المعنى
القائم بالذات لا نفس الذات وهذا ظاهر فاذا كان نوع المستعار صفة او اسم مكان مثلا ينبغي ان يعتبر التشبيه
فيما هو المقصود الاهم وكانه اراد اولى ما يمكن ان يقال مبالغة في هذا الوجه ولم يرد الاشارة الى امكان
تصحيح ما ذكره القوم لانه ظاهر الفساد ونحن نقول الاولى ان يقال ما سوى المعنى المصدري مشترك
بين المعنى الحقيقي والمجازي في المشتقات فلا استعارة عند التحقيق الا من معنى مصدري الى معنى مصدري
فالاحق بالاعتبار ان يعتبر هذه الاستعارة في المصدر لاخراج ما لا دخل له في الاستعارة عن الاستعارة
او يقال اعتبر الاستعارة في المصادر ليكون تحصيل مجاز المشتقات بالاشتقاق كتحصيل حقايقها ويكون
التناسب بين المجازات والحقايق مرعيا وانكر السيد السند بما نقل عن القوم وتفسير الحقايق بالامور
المتقررة الثابتة المقابلة للمتجدد وجعله من مخترعات الشارح ومن تبعهم من شارحي المفتاح وقال المراد
بالحقايق كالذوات في بعض النسخ لا انه المفهومات المستقلة الغير الملحوظة للغير تبعا كما في الحروف
والنسب المعتبرة في مفهومات الافعال فان معاني الحروف آلة لتعرف حال متعلقاتها غير ملحوظة قصدا
ونسب الافعال آلة لملاحظة طرفيها من الحدث المعتبر في مفهومها والفاعل الخارج عنه غير
مستقلة بالملاحظة فلا يصح شيء من المعاني الحرفية لان يصير مشبها به محكوما عليه بالمشاركة للمشبه
وكذا المعاني الفعلية لان مجموع معنى الفعل من الحدث والنسبة والزمان غير مستقل بالملاحظة لدخول النسبة

فيها دال الحدث وان استقل لكن اعتبر ابدا كونه مسندا فلا يصلح لان يجعل مسندا اليه لان الشي لا يكون
مسندا ومسندا اليه معا في النسبة التامة وان يكون مسندا اليه لنسبة تامة مع كونه مسندا لنسبة غير
تامة نحو اعجبني ضرب زيد عمروا واما الصفات واسماء الزمان والمكان والآلة فلا يتم فيها ما ذكره الشارح والوجه
ما ذكره الشارح هذا تنقيح كلامه بعد حذف ما طوله من تحقيق معاني الحروف والافعال اعتمادا على اشتهاره
في تصانيفه وبلوغ تحقيقه الغاية في شرح الرسالة العضدية لنا ذلك ان تقول لما لم يصح الاستعارة في المعنى
المطابق للفعل اعرضوا عن استعارته الى استعارته من المعنى التضمني كاستعارة الشي ممن لا يملكه واعتبروا
الاستعارة في المصدر ولم يعرضوا بالفصل بين سائر المشتقات والفعل في الاستعارة بعد كون الجميع
من فروع المصدر وما يجري يتجه ان جعل معاني الحروف والافعال محكوما عليها بالمشاركة ملحوظة لا بالغا
الفعلية والحرفية والاستعارة بهذا الاعتبار اهون من الحكم بالاستعارة في المصادر ومتعلقات الحروف
اذ لا يساعدها الواقع واذا لم يجر التشبيه والاستعارة في الفعل بالاصالة وما يشتق منه وفي الحروف
فالتشبيه في الاولين لمعنى المصدر فيه ان التشبيه في الاولين لمعنى المصدر لا الا ان الفعل مستعار فيجب
ان يعتبر في استعارته التشبيه بمعنى المصدر وكذا الحال في قوله وفي الثالث لمتعلق معناه ودفعه ظاهر مما
لك من ان المستعار لمعنى الاستعارة التبعية كالمستعار منه ولا يمكن دفعه بان التشبيه بمعنى المصدر صريحا
يستلزم التشبيه له ضمنا فان المشبه به صريحا مشبه ضمنا لان التشبيه لا يمكن الا من جانب واحد وان كان
ما يلزم من الاشتراك من الجانبين فان قلت هل تجري الاستعارة في الافعال باعتبار التشبيه في متعلق النسب
المعتبرة فيها والاستعارة فيها فتسري في الافعال قلت لا لكن لا لما قال السيد السند من ان مطلق النسبة
التي هو متعلق نسب الافعال لم يشتهر بمعنى يصلح ان يجعل وجه شبه بخلاف متعلقات معاني الحروف من الابتداء
والانتهاء والظرفية الى غير ذلك فانها انواع مخصوصة لها احوال مشهورة لان متعلق النسبة الجزئية
المعتبرة في الافعال وهي النسبة الى الفاعل لها احوال مخصوصة يمكن ان يشبه بها نسبة الفعل الى الآلة
وتنزل منزلتها فيستعار لها لفظها بل لان النسبة جزء معنى الفعل فلا يستعار منها بخلاف المصدر
فانه لا يستعار من معناه الفعل بل يستعار من معناه نفس المصدر ويشتق منه الفعل ولا يمكن مثله

ومتى

ومتى يتحقق في الافعال من الاستعارة التعبير عن الماضي بالمضارع وبالعكس بان يشبه غير الحاصل بالحاصل
في تحقق الوقوع ويشبه الماضي بالحاضر في كونه نصب العين واجب المشاهدة ثم يستعار لفظ احدهما
للآخر قال السيد السند فعلى هذا يكون الاستعارة في الفعل على قسمين احدهما ان يشبه الضرب الشديد
مثلا بالقتل ويستعار له اسمه ثم يشتق منه قتل بمعنى ضرب ضربا شديدا والثاني ان يشبه الضرب في المستقبل
بالضرب في الماضي مثلا في تحقق الوقوع فيستعمل فيه ضرب فيكون المعنى المصدري اعني الضرب موجودا في كل
واحد من المشبه والمشبه به لكنه قيد في كل منهما بقيد مغاير لقيد الآخر فصح التشبيه لذلك وفيه
ان الضرب حقيقة في كل من الضرب في الماضي والضرب في المستقبل فكيف يتحقق استعارته من احدهما للآخر
حتى يستلزم الاستعارة تبعية في الفعل وفي الثالث لمتعلق معناه عطف على قوله وفي الاولين لمعنى المصدر
عطف معمولين لعاملين على معمولين له يجوز عطف واحد ولا مشاحة فيه انما الشناعة في العطف على معمولي
عاملين والمراد بالثالث الحرف لانه ثالث ما لا يجري فيه الاستعارة الا تبعا من الفعل وما يشتق منه والحرف
ومن العجب القول بانه ثالث اقسام الكلمة وقد حققنا مرادهم بمتعلق معناه لكن المص حمله على المتعلق
النحوي اعني الذي لا يدل الحرف على المعنى الا به فلذا قال كالمجرور في زيد في نعمة وجعل المجرور مثلا لما
يقدر التشبيه فيه مسامحة لان تقدير التشبيه في معناه كما يفيده قوله وفي الاولين بمعنى المصدر
وما ذهب اليه المص غير صحيح لان النعمة في زيد في نعمة لم يستعر لشي عند المص لانه لا استعارة للمشبه
عنده بل هي مستعملة فيما وضعت له وقصد تشبيهها بظرف واضمر في النفس وجعل استعمال في قرينة
على هذا التشبيه فيقدر اي التشبيه في نطقت الحال واي الناطقة بكذا للدلالة متعلق المستعار في يقدر
ويجوز تعلق الجار بالضمير العائد الى المصدر بالنطق اي يقدر التشبيه للدلالة الحال بالنطق
في ايضاح المعنى ثم تدخل الدلالة في جنس النطق بالتأويل المذكور ويستعار له لفظ النطق ثم يشتق منه
ما يشتق فيكون الاستعارة في النطق اصلية وفيما يشتق منه تبعية ويرد عليه ان هناك ما يغني
عن تكلف الاستعارة التبعية وهو كون النطق مجازا مرسلا في الدلالة التي هي لازمة للنطق لان ما
لا دلالة له مجرد صوت لا يستحق ان يسمى نطقا ولا يندفع بما ذكره الشارح من انه لا ينكر جواز ذلك

لكن ذلك المجاز لا ينفي احتمال الاستعارة فان اذا اجتمع في مقام التجوز علاقة متعددة فلك الحمل
باية شئت لانه كلام في ان الاستعارة التبعية تكلف لا يرضى به احد من غير اضطرار وكلا انه نقل انه
استحسن هذا الجواب منه من قال ان الدلالة لازمة للنطق فلم لا يجوز ان يكون اطلاق النطق عليها الاستعارة
مجازا مرسلا باعتبار ذكر الملزوم من غير قصد الى تشبيه ليكون استعارة لحملت كلامه عليه وفي
النطق للدلالة اشتباه آخر وهو ان ايضاح المعنى ليس صفة المنطق بل صفة للدلالة فالمشبه به
دلالة الحال دلالة النطق والنطق يستحق ان يشبه به الحال والناطق يستحق ان يشبه به ذو
الحال ومن لام التعليل عطف على قوله في نطقت الحال نحو فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا
وحزنا للعداوة عطف على قوله للدلالة والحزن بعد الالتقاط بعلته اى الالتقاط عطف على قوله
بالنطق ولا يخفى ان التشبيه في لام التعليل مطلقا لا يقيد للعداوة بعلته فالاولى ان يقال ومن لام التعليل
في نحو فالتقطه آه فاعرفه ان كنت من اهله وهذا الذي ذكره المص ماخوذ من كلام الكشاف حيث قال
معنى التعليل في اللام وارد على طريق المجاز لانه لم يكن داعيهم الى الالتقاط ان يكون لهم عدوا وحزنا
ولكن المحبة والتبني غير ان ذلك لما كان نتيجة التقاطهم وثمرته شبه بالداعي الذي يفعل الفاعل
لاجله لكنه خرج عما هو فيه من كون الكلام استعارة تبعية الى كونه استعارة بالكناية وتحقيق الاستعارة
فيه على ما قالوا انه شبه ترتب العداوة والحزن على الالتقاط بترتب علة الغائية عليه ثم استعمل
في المشبه اللام الموضوعة للدلالة على ترتب العلة الغائية الذي هو المشبه به فجرت الاستعارة اولا في
العلية والغرضية وتبعيتها في اللام هذا وفيه بحث لان الترتب هو المعلولية لا العلية فلا مشابهة
بينه وبين العلية حتى يستعار له اللام وانما يصح هذه الاستعارة لو كان وضع اللام للمعلولية والترتب
وبعد خول لام الغرض وان كان معلولا من وجه وعلة من وجه لكن لم يقل احد ان وضع اللام للمعلولية
بل اتفقوا ان اللام للعلية ولان متعلق اللام على ما يقتضيه التحقيق السابق العلية مطلقا لا العلية
العلية الغائية للالتقاط ومدار قرينتها اى الشائع الكثير فنبه بلفظ المدار على ان القرينة
قد يكون غير هذه الامور كقرينة الحال وذلك ان يجعل القرينة النسبة الى الفاعل فيكون الفاعل مدار

القرينة

القرينة لانفسها في الاولين اى الفعل وما اشتق منه بخلاف الحرف فان قرينته غير مضبوط على ما قالوا
ولانه لا تفاوت فيه بين قرينة وقرينة حتى يجعل البعض مدارا على ما نقلوا على الفاعل نحو نطقت الحال
بكذا فان النطق الحقيقي لا يثبت للحال والمفعول المتبادر منه المفعول به نحو قول ابن المعتز في طرح
ابيه حيث خلع المقتدر لفساده من الخلافة ونصب وقام بالخلافة كما ينبغي جمع الحق لنا في امام وهو عبد الله
قتل البخل واحيى السماح هو بالفتح والكسر الجود والكرم كذا في القاموس والمراد هنا الجود فان القتل عدل
والاحياء الحقيقيين لا يتعلقان بالبخل والجود ولا يخفى ان الفاعل ايضا قرينة في احيى اذ لا يتاتى الاحياء
الا من الله تعالى فجعل كل من القتل والاحياء مما القرينة فيه المفعول فقط مبني على الغفلة ووصفي الفتاح
بالمفعول الاول وهو غير مشهور فيما لا اثاني له فلذا تركه المص ونحو قول القطامي لم تلق قوما هم شر
لاخوتهم مناعشية تجري بالدم الوادي نقريهم اى الاخوة لهذميات لهذم كجعفر القاطع من الاسنة
والظاهر انه اراد باللهذميات الطعنات والجراحات فان الرماح باللهذم فقد يحمل على نفس الاسنة
ويجعل اليا للمبالغة كما في احمري للاحمر وشبه بالمثال الثاني انها نذر القرينة على المفعول الثاني ايضا
فان القرينة على ان قريهم استعارة عن ايصال اللهذميات اليهم من تقييد على وجه النشاط كما هو شان
الكريم المضياف تتمة البيت نقد بها القد القطع المستاصل والمستطيل او الشق طولا ما كان خاط
عليهم كل زراد من زرد الدرع نسجها او المجرور نحو فبشرهم بعذاب اليم فان العذاب قرينة استعارة
البشارة للانذار قال صاحب المفتاح او الى الجميع وفسر بالفاعل والمفعول والجار والمجرور فاشكل
تمثيله بما مثل به من قوله تقري الرياح رياض الحزن من حزة اذا سرى النوم في الاجفان ايقاظا
ويحتمل ان يكون هذا الاشكال منشا من قول المص في الايضاح وفيه نظر كما يحتمل ان يكون منشا
النزاع في كون الجميع لكل واحد من الفعل وما يشتق منه مدار القرينة بل هو ملحق في المقدود بما سوى
هذه القرائن ووجه الاشكال انه لم يجمع قرينة البيت الفاعل والمفعول والجار والمجرور اذ لم يتعلق
في الاجفان بقوله تقري بل بقوله سرى وتعلق العلامة في دفعه بما هو اضعف من الحشيش فقال
قوله في الاجفان قرينة على ان السرى مستعار من السير بالليل فقد جمع البيت فقد جمع البيت

جميع القرائن المذكورة لان الكلام في قرينة استعارة واحدة كما لا يخفى على احد ومنهم من قال المراد بالجميع
هو الاكثر ونحن نقول قابل الجميع بواحد من هذه الامور مرادا به ما يجاوز الواحد من اثنين او ثلاثة او اكثر
في البيت تمثيلا لان تميل جميع من الفاعل والمفعول الاول والثاني باعتبار قوله تقري وتمثيل جميع من الفاعل
والمفعول في يسري ومن هفوات الشارح المحقق تفسير الحزن بالسهل وكانه سهو من الناسخ وكان
عبارته مقابل السهل فسقط المضاف من قلم الناسخ والامر سهل وباعتبار آخر غير اعتبار الطرفين
والجامع والثلاثة واللفظ هو الذي سماه المص في الايضاح التقسيم باعتبار الخارج اي الخارج عن اركان
التشبيه والادخال خاص واعتبار امر خارج والا فالاقسام باعتبار آخر مطلقا او باعتبار الخارج مطلقا
لا ينحصر في الثلثة فان لها اقساما باعتبار القرينة فانها اما حالية او لفظية واما واضحة او خفية فالمراد
ان الاستعارة باعتبار اقتران ملائم لاحد الطرفين سوى القرينة اذ الاستعارة لا تخلو عنها يقارن ملائم
المستعار منه اعني القرينة فلو لم تكن القرينة خارجة عن الاعتبار لم توجد مطلقة وقد التجئ شارح
المفتاح الى خروج القرينة عن الاعتبار حيث قال في تعريف المطلقة وهي ما لم تعقب بصفة ولا تفريع عن التعقيب
فقالوا في لفظ التعقيب اشارة الى ان اعتبار التجريد والترشيح يكون بعد تمام الاستعارة حتى لا تعد القرينة
تجريدا مع كونها من خواص المشبه ولذا جعل في الحكم شد خلوا عن الترشيح والتجريد الا انه لما ادى المص ان
في لفظ التعقيب ايهام اشتراط كون الملائم بعد الاستعارة عدل عنه فقال ثلاثة اقسام مطلقة وهي ما لم تقترن
ولم يقل ما لم تعقب ولم يقرب ما قصد به السكاكي لانه يستفاد من اسناد الاقتران الى الاستعارة لان
القرينة من تتمة الاستعارة فالمقارن بدون القرينة ليست استعارة مقرونة بما يلائم فيه بصفة ولا
تفريع يريد بالتفريع ما يكون ايراده فرع الاستعارة سواء ذكر على صورة التفريع وهو تصديره بالفاء
او لا نحو فاذاقها الله لباس الجوع حيث جعله اليمني من التفريع لان ذكر اذاقة الناس مع اللباس فرع الاستعارة
لشدائد الجوع والخوف ولما كان الصفة شايعا في النحوية قال والمراد الصفة المعنوية لا النحوي وتذكير
النحوي لتذكير الصفة بعبارة المراد وقد ذكر الشارح موصوف النعت على ما يقتضيه الايضاح ونحو تبعنا
داعي دقة النظر والصفة المعنوية يحتمل ما قام بالغير وما دل على ذات مبهمة باعتبار معنى هو المقصود

وقد

٢٩١

وقد نبهت بما ذكر ان التفريع ايضا كان محتاجا الى التوضيح ومجردة وهو ما قرن بما يلائم المستعار له ينبغي
ان يقيد ما يلائم المستعار له بان يكون فيه تبعيد الكلام عن الاستعارة وتزييف لدعوى الاتحاد اذ ذكروا
ان التجريد يكسر المبالغة في التشبيه فعلى هذا لا يكون في قوله قامت تظللني ومن عجب شمس تظللني من الشمس
تجريد مع اسناد التظليل لان التعجب من التظليل اخرجه عن انه يوجب خللا في دعوى الاتحاد اذ لو لم يكن عين
الشمس كيف يتعجب من تظليله كقوله اي قول كثير تصغير كثير صاحب عزة غمر الرداء اي كثير العطاء استعير الرداء
للعطاء لانه يصون عرض صاحبه كما يصون الرداء ما يلقى عليه من الغبار والدنس بقرينة سياق الكلام
وذكر الغمر لا للقرينة بل للتجريد لانه الكثير فاضافته الى العطاء يزيد به الكثير وقد شاع وصف العطاء
بالكثرة وتعارف دون الرداء قال الزمخشري ولو لا قصده الى التجريد وكان قصده الترشيح لقال سابغ
الرداء لان الرداء هو الموصوف بالسبغ والسعة دون الكثرة هذا ونحن نقول قد ذكر في القاموس
الغمر من الثياب السابغ والغمر المطلق الماء الكثير فالغمر المضاف الى الرداء بالترشيح اشبه على انه لو حمل على
الكثرة لا احتيج الى التجريد من الاوهام نكتة لا بد من التنبيه عليها وهو انه اذا اجتمع ملائمان للمستعار له
فهل يتعين احدهما للقرينة والاختيار الى السامع يجعل ايهما شاء قرينة والاخرى تجريدا قال البعض الافاضل
ما هو اقوى دلالة على الارادة للقرينة والاخر للتجريد ونحن نقول ايهما سبق في الدلالة على المراد قرينة
والاخرى تجريد كيف لا والقرينة ما نصب للدلالة على المراد وبعد سبق احد الامرين في الدلالة لا معنى لنصب
اللاحق فعلى هذا كون الغمر تجريدا وسياق الكلام قرينة محل نظر والاوجه ان كلا من الملائمين المجتمعين
ان صلحت قرينة فقرينة ومع ذلك الاستعارة مجردة ولا تقابل بين المجردة ومتعددة القرينة بل كل
متعددة القرينة مجردة اذا تبسم التبسم والتبسم والابتسام اقل الضحك واحسنه فقوله ضاحكا حال
مؤكدة ولك ان تجعله حالا مقيدة فان تبسم الكريم قد يكون في مقام الانعام دعلا مستقلا لنجاح السؤال
وقد يكون لمجرد الضحك فقوله ضاحكا احتراز عن التبسم معطيا ومجيبا للسؤال يعني يبلغ من العطاء
الى ان تبسم حال ضحكه من غير ارادة اجابة السؤال بمسلك السائلين من اموالهم تمليك في الواقع
لا في ظن السائلين كما ظن فان فيه رعاية سلام المدح ثمة البيت غلقت لضحكه رقاب المال

علق الرّهن في يد المرتهن اذا لم يفتك الرّاهن على انفكاكه وهذا المجاز مشهور واصله انه كان في الجاهلية
انّ الرّاهن اذا لم يؤدّ ما عليه في الوقت المشروط ملك المرتهن كذا في الفائق فمعنى البيت اذا تبسّم غلقت
رقاب امواله في ايدى السّائلين قال المصنف في الايضاح وعليه قوله تعالى فاذاقها الله لباس الجوع
والخوف فذكر في بيانه ما تنقيحه انّ الاذاقة تجريد للباس المستعار لشدائد الجوع والخوف بعلاقة
العموم لجميع البدن عموم اللباس ولهذا اختاره على طعم الجوع الّذي هو انسب بالاذاقة وانّما كانت الاذاقة
من ملائمات المستعار له مع انّه ليس الجوع والخوف من المطعومات لانّه شاعت الاذاقة في البلايا والشدائد
وجرت مجرى الحقيقة في اصابتها فيقولون ذاق فلان البؤس والضرّ واذاقه العذاب شبّه ما يدرك
من اثر الضرّ والالم بما يدرك من طعم المرّ والبشع واختار التجريد على الترشيح ولم يقل فكساها الله لباس
الجوع والخوف لانّ الادراك بالذوق يستلزم الادراك باللمس من غير عكس فكان في الاذاقة اشعار بشدة
الاصابة ليست في الكسوة هذا كلامه وقد اقتفى في ذلك اثر الزمخشري فقوله شبّه ما يدرك من اثر الضرّ
والالم بما يدرك من طعم المرّ والبشيع بيان لوجه تعارف الاذاقة والذوق في اصابة الشدائد نعما نشاء
منه هذا التعارف لابيان انّ في الآية استعارة تبعية احدهما تصريحية وهو انّه شبّه ما غشي الانسان
عند الجوع والخوف من بعض الحوادث باللباس لاشتماله على اللابس ثمّ استعير له اللباس والاخرى
مكنية وهو انّه شبّه ما يدرك من اثر الضرّ والالم بما يدرك من طعم المرّ البشيع حتّى اوقع عليه الاذاقة
فتكون الاذاقة استعارة تخييلية لا تجريدا كما ظنّه الشارح فنسب الى الوهم والزمخشري اعتبار تينك
الاستعارتين في الآية لانّ جعل الاذاقة قرينة الاستعارة بالكناية يقتضي ارادة حقيقتها وجعلها
تجريدا ارادة ما تعارفت فيه من اصابة الشدائد ولا يجتمعان وانّ قال بعض انّ لا بأس بارادة حقيقة
الاذاقة لجعلها قرينة على الاستعارة بالكناية لا لاعتبارها في نظم الكلام وارادة المعنى المتعارف
في نظم الكلام لانّه خال عن التحصيل على انّ ارادة حقيقة الاذاقة هنا يحتاج الى قرينة فكيف تجعل قرينة
على الاستعارة بالكناية ومرشحة عطف على مجردة كما انّ المجردة عطف على مطلق والثلاثة خبر مبتدأ محذوف
اى هي مطلقة ومجردة ومرشحة وملاحظة العطف سابقة على ملاحظة الرّبط ليصحّ جعلها اخبارا من

الكناية

الكناية عن الاقسام الثلاثة واما ما يشعر به كلام الشارح انّ الثلثة اخبار لمقدرات ثلاثة اى مطلقة
والثاني مجردة والثالث مرشحة فبعيد ولعلّ مراده ليس ما يشعر به عبارته وهي ما قرن بما يلائم المستعار منه
ولم يلتفت الى ما يقرن بما يلائم المستعار له في الاستعارة بالكناية مع انّه ايضا ترشيح لانّه ليس هناك لفظ يسمّى
استعارة بل تشبيه محض وكلامه في الاستعارة المرشحة التي هي قسم المجاز لا في ترشيح يشمل ترشيح الاستعارة
والتشبيه المضمر في النفس واما عدم التفات السكاكي فيوهم ما ليس عنده وهو انّ المرشحة من اقسام الاستعارة
المصرحة اذ التحقيق انّ الاستعارة بالكناية اذا زيد فيها على المكنية ما يلائمها تصير مرشحة عنده نحو
اولئك الّذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم فانّه استعار الاشتراء للاستبدال ثم فرع
عليها ما يلائم الاشتراء من فوت الربح وعدم التجارة وقد نبّه على انّ التقسيم اعتبارى بقوله وقد يجتمعان
اى التجريد والترشيح او على دفع ما يتوهم من التنافي بين التجريد والترشيح فانّ احدهما يدعو الى الاتحاد
والاخر الى التعدد ووجه اجتماعهما انّ دعوى الاتحاد الى المشبه المقارن بالصفة والترشيح المشبه به
حتى يستدعى الدعوى ثبوت الملائم للمشبه به ايضا كقوله اى قول زهير لدى اسد شاكي السلاح
اى حادّ السلاح واصله شائك من الشوكة التي هي الحدّة والبأس وقد يحذف الياء بعد القلب
ويجرى الاعراب على الكاف فلا يكتب الياء والسلاح بالكسر آلة الحرب او حديدتها والقسم النجو
ومن التراكيب المشهورة سلاحه سلاحه في طيرك يقال له بالعجمية تعدرى وهو كثير النجو يحارب
مع البازى بالنجو فانّه يطير فوقه ويدفع نجوه عليه بحيث يسيل من رأسه الى قدمه فيسقط ويعجز
عن الطيران قال الشارح هذا تجريد لانّه وصف يلائم الرجل الشجاع قلت ذكر التقوّي لو فسر بمن
اوقع في الوقائع كثيرا واما لو فسر بمن كثر لحمه حتى كانّه قذف ورمى باللحم فلعلّه هو ترشيح وانسب بالاسد
لا يبعد ان يكون كذلك وكانّه جعله الشارح داخلا في ترشيح البيت فقال بعد قوله مقذف له لبد اظفاره
لم تقلّم هذا ترشيح واللبد كعنب جمع لبدة كلمكة وهو الشعر المتراكب بين كتفيه وفي جمع اللبدة اشعار
بانّه من كمال شجاعته متعدد لبدته والتقليم القطع وفي كون عدم التقليم ترشيحا نظر لانّ الاسد بعيد
عن الوصف بعدم تقليم الظفر بل هو بالتجريد اشبه لانّه انّما يوصف بعدم تقليم الظفر ما من شأنه التقليم

اى على الكاف

ضلى شرح
٨

ولو اريد بعدم تقليم الظفر سلب الضعف على ما في شرح الكشاف من انه يقال فلان مقلوم الاظفار ضعيف
فهو مما لا اختصاص له بشيء من الاسد والرجل القوي الشجاع الآن يقال الوصف بعدم الضعف اخص
بالاسد والترشيح ابلغ من الاطلاق والتجريد وكذا الاطلاق من التجريد والترشيح الصرف من جمع الترشيح
والتجريد لاشتماله على تحقيق المبالغة في ظهور العينية التي توجب كمال المبالغة في التشبيه فيكون اكثر
مبالغة واتم مناسبة بالاستعارة فقوله لاشتماله يصلح ان كان دليلا على ما اريد بقوله ابلغ سواء كان
من المبالغة او البلاغة ومبناه اي مبنى الترشيح على تناسي التشبيه حتى انه يبنى صيغة المضارع لحكاية
الحال الماضية على علو القدر ما يبنى ويجري على علو المكان في مقام الاستعارة علو المكان لعلو القدر كقوله
اي قول ابي تمام من قصيدة يرثي بها خالد بن يزيد الشيباني ويذكر اباه ويمدحه في هذا البيت
ويصعد حتى يظن بلام الابتداء والماضي المعروف على ما هو الرواية المشهورة وفي شرح العلامة يظن
على صيغة المضارع المجهول فضلا عن الذكي العارف بان له حاجة في السماء اشارة الى انه يظن انه
لا يتوقف حتى يدخل السماء ويسرع في الصعود كما هو شان الساعي في الحاجة فقد بالغ بذكر المجهول
في ظهور صعوده الى السماء فلا يرد ان اسناد ظن الصعود الى كامل الجهل قاصر في المبالغة صعوده
اذ فيه كمال المبالغة وذكر الشارح في دفعه ان ذكر المجهول اشارة الى انه غني بالله وظن الحاجة به
جهل عظيم قال المص فلولا ان قصده ان تناسي التشبيه ملحق على المكان فيجعله صاعدا الى السماء من حيث
المسافة المكانية لما كان لهذا الكلام وجه فيه نظر ولما توقف الترشيح على تناسي التشبيه لما صح مع
التصريح بالتشبيه فاذا صح البناء على المشبه به مع التصريح بالتشبيه فلا يتم انه لولا تناسي التشبيه
ونحوه اي نحو البناء على علو القدر ما يبنى على علو المكان ما مر من التعجب في قوله قامت تظللني ومن عجب
شمس تظللني من الشمس والنهي عنه اي عن التعجب في قوله لا تعجبوا من بلا غلالته البيت قال في الايضاح
غير ان مذهب التعجب على عكس مذهب النهي عنه فان مذهبه اثبات وصف يمتنع ثبوته للمستعار منه
ومذهب النهي عنه اثبات خاصة من خواص المستعار منه ثم اشار الى فائدة تحقيقه تقرير لهذا
الكلام بقوله واذا جاز البناء على الفرع مع الاعتراف بالاصل قال الايضاح ولذا جاز البناء على الشبيه

مع الاعتراف

مع الاعتراف بالمشبه فهذا احمل الشارح على ان حمل الفرع على المشبه به والاصل على المشبه فقال في توجيهه ان
الاصل في التشبيه وان كان هو المشبه به من جهة انه اقوى واعرف في وجه الشبه لكن المشبه ايضا اصل
من جهة ان الغرض يعود اليه وانه المقصود في الكلام وعلى هذا فقد قال السيد السند في شرح عبارة المفتاح
ونحن نقول وان يساعد في اطلاق الاصل على المشبه والفرع على المشبه به لكن لا يخفى ان البناء
على الفرع هنا في عبارة المفتاح في مجازاة قوله حتى يبنى على علو القدر ما يبنى على علو المكان هو المشبه ومع ذلك
لا يرضى العارف بمساق الكلام ان يجعل الفرع عبارة عن المشبه به فلا تحمل عبارته على ما حملها الشارح ذات
المانع اقرب من الداعي بل نقول مراده بالفرع المشبه ويريد انه اذا جاز بناء حال الاصل وهو المشبه به
واجراؤه على الفرع وهو المشبه مع الاعتراف بالاصل وعدم الاعتراض عن انكار ان هناك متعددا فضلا
عن جعل بعضها اصلا وبعضها فرعا على ان توجيهها في الايضاح والجمع بينه وبين ما في الكتاب يمكن بانه قصد
في الايضاح الى بيان يؤول اليه ما ذكره هنا ولم يقصد الاتحاد بينهما في المفهوم حتى يكون
كلام الايضاح شارحا لخصوص هذا النظم كما في قوله اي العباس بن الاحنف هي الشمس مسكنها في السماء
فعز اي احمل على الصبر الفؤاد عزاء جميلا فلن تستطيع انت اليها اي الى الشمس الصعود ولن تستطيع اي
الشمس اليك النزول فمجيئه اولى هذا جواب قوله واذا جاز اي فالبناء على الفرع مع جحد الاصل كما في
الاستعارة اولى ولا يخفى ان قولنا هي الشمس دعوى الاتحاد ومع دعوى الاتحاد لا اعتراف بالاصل نعم
في الاستعارة استغناء عن دعوى الاتحاد لجعله امرا مقررا فينبغي ان يقال اذا جاز البناء على الفرع
مع جحد الاصل فمع تقريره اولى ولا خفاء انه كما ان اثبات حال الاصل للفرع بلا اصل يحتاج الى التوجيه يحتاج
اثبات حال الفرع له مع جحد الاصل وتناسي التشبيه وجعل الفرع عين الاصل الى توجيه لا ان التصريح تناسى
الاثنينية وجعل اتحاد المشبه مع المشبه به نصب العين كيف يسوغ اثبات حال المشبه وما هو ما اختص
هو من خواصه اليه فتوجيه الترشيح صار موجبا لخفاء التجريد وقد قدمناه لكن في توجيه اجتماعهما
ما ينفعك هنا وعدنا بما يوجبه بان التجريد متابعة الواقع والترشيح متابعة الادعاء فكل وجهة هو موليها
وما قد مضى اعذب وبشرب البلاغة انسب واما المجاز المركب فقد يطلب بيانه للمجاز المفرد ويجعل البيان

السابق في قوة قولنا اما المجاز المفرد فكذا تفصيلا لمطلق المجاز المعرف في صدد البحث فلفظ اللفظ
المركب كذا في الايضاح فكانه اشار الى ان المراد باللفظ المركب وترك التقييد اعتمادا على ان تقييد المعرف
بالتركيب يفيده فخرج المجاز المفرد بوضوح قيد التركيب المستعمل فيما اي معنى شبه بمعناه الاصلي
يعني المطابقي وبهذا تم تعريف المجاز المركب الا انه اراد التشبيه الذي يبنى عليه المجاز المركب لا يكون
الا تمثيلا وتوضيح انه لا يكون تشبيه صورة منتزعة من عدة امور الى مثلها الا في معه منتزع
من عدة امور كما اتفقت كلمتهم عليه وان نبهناك على انه لا يتم فيه فتذكر فزاد قوله تشبيه
التمثيل ولم يكتف بقوله تمثيلا لان التمثيل مشترك بين التمثيل وهذه الاستعارة فاحترز عن استعمال
اللفظ المشترك في التعريف وعن ايهام اخذ المعرف في التعريف ولم يحترز بقوله تشبيه التمثيل عن
الاستعارة المفردة فيغني عن اعتبار التركيب في التعريف لانه قد سبق منه ان طرف التمثيل قد يكون
مفردا وهذا يقتضي صحة بناء الاستعارة المفردة على التمثيل فاخراج قوله تشبيه التمثيل لتلك الاستعارة
لا يصلح للتعويل بل منع السيد السند ان طرف التمثيل لا يصح ان يكون مفردا وما اشتهر في كلامهم
كلام ظاهري مبني على التسامح فكلما يذكر الطرف مفردا فمعه الفاظ مقدرة ينساق الذهن اليها
فلما لم يذكر الا مفردا قيل ان الطرف مفرد مسامحة وان شارح المحقق حيث لم يوافق في هذا في بحث
التمثيل الا انه جعل قوله تشبيه التمثيل للاحتراز عن المجاز المفرد ولا يخفى انه على هذا ينبغي تقديم قوله
للمبالغة في التشبيه على قوله تشبيه التمثيل لاقتضاء التعريف تقديم المشترك الذي هو في عداد الجنس
على المختص الذي هو في عداد الفصل وسيأتي لهذا مزيد تفصيل يكشف الغطاء عن وجه الحق
ان شاء الله تعالى وقد اشتمل التعريف على العلة الفاعلية وهي المتكلم المستعمل والصورية وهي الاستعمال
الذي الاستعارة معه بالفعل والمادية وهي التشبيه لانها معه بالقوة فاراد تمام الاشتمال على العلل
فصرح بالغاية بقوله للمبالغة في التشبيه ونبه به على ان الادعاء في هذه الاستعارة ايضا مرعي بمعنى
ان كون الصورة المنتزعة معنى مطابقيا للمستعار منه غير ظاهر كما يقال للمتردد في امر انه كان
اختصار لا في المفتاح كانه للمعنى كما يقال للمفتي المتردد في جواب المسألة لكنه اخلا ولا كان عدولا

الى مثال جامع لما فيه ولغيره فالامر واضح وبما انه على الاول حمله الشارح المحقق حيث قال عطفا عليه وكما كتب الوليد
ابن يزيد لما بويع الى مروان بن محمد وقد بلغه انه متوقف في البيعة له اما بعد فاني اراك تقدم رجلا وتؤخر
اخرى فاذا بلغك كتابي فاعتمد على ايهما شئت فتأمل قوله اني اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى بيان لكلمة
وليس مقول القول فافهم والمشهور ان اراك على صيغة المعروف وللمجهول ايضا مساغ في بمعنى الظن
ولكل منهما مقام والظاهر من العبارة ان اخرى صفة رجلا وهو المشهود له في عبارة المفتاح حيث قال
فيأخذ صورة تردده يعني المفتي فيشبهها بصورة تردد انسان قام ليذهب في امر فتارة يريد الذهاب
فيقدم رجلا وتارة لا يريد فيؤخر اخرى ثم يدخل صورة المشبه في جنس صورة المشبه به روما للمبالغة
في التشبيه فيكسوها وصف المشبه به من غير تغيير فيه بوجه من الوجوه على سبيل الاستعارة قائلا اراك
ايها المفتي تردد تقدم رجلا وتؤخر اخرى ويشهد له عبارة الايضاح ايضا حيث قال في بيان ما كتب
الوليد بن يزيد شبه صورة تردده في المبايعة بصورة تردد من قام ليذهب في امر فتارة يريد الذهاب
فيقدم رجلا وتارة لا يريد فيؤخر اخرى فاورد عليه ان المتردد لا يقدم رجلا قدامه ولا يؤخر رجلا
اخرى خلفه فدفعه شارح المحقق في شرح المفتاح بان المراد بالرجل الخطوة والمعنى تقدم خطوة قدامك
وتأخر خطوة اخرى خلفك واورد عليه ان تأخير الخطوة المقدمة الى موضع ابتدائها لا الى خلف
المتردد فالاولى تقدم خطوة وتؤخر خطوة اخرى وبعد تسليم ان المشهور في التردد تقديم الرجل
وتأخيرها لا الخطوة وتبعه السيد السند في التخلف فقال المراد بالرجل الاخرى الرجل التي قدمها
جعلها رجلا اخرى لانها من حيث انها اخرى مغايرة لها من حيث انها قدمت لكن الظاهر ما ذكره
ان اخرى صفة تارة اي تقدم رجلا تارة وتؤخر تارة اخرى فان هيئة تردد المتردد في الذهاب
هكذا ويسمى التمثيل لاستلزامه التمثيل ولبنائه عليه على سبيل الاستعارة لان الاستعارة متضمنة
للتشبيه فالتشبيه التمثيلي فيه على طريق الاستعارة وقد يسمى التمثيل مطلقا من غير تقييد باسم التشبيه فيقال
تشبيه تمثيل وتشبيه تمثيلي ولا يطلق التمثيل مطلقا على التشبيه اعترض الشارح على تعريف المجاز
المركب بانه غير جامع لخروج مجاز مركب ليست علاقته التشبيه كالاخبار المستعملة في الدعاء

٢٩٤

او التحسين او التحزين او نحو ذلك ولا يبعد ان يقال ما سوى الاستعارة التمثيلية من المجاز اقسام المركبة مجازات بالوضع
والمجاز بالاصالة اجزاؤها الداخلة في المجاز المفرد فلو عبّر اللفظ الذي صار مجاز التجوز في جزء قسما على حدة
من المجاز لكان حالى اسد وقوله تعالى واما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله وامثالهما مجازات
مركبة ولم يقل به احد بخلاف الاستعارة التمثيلية فانها من حيث انها استعارة لا تجوز في شيء من اجزائها
بل المجموع نقل الى غير معناه من غير تصرف في شيء من اجزائه فالمجاز المركب اللفظ المستعمل من حيث المجموع فيما
شبه بمعناه الاصلي ولا نحو مما ليس علاقته التشبيه كذلك بقي ان قولنا حفظت التوراة لم تستعمل حفظ المستعمل
في لازم معناه من حيث المجموع وليس باستعارة الان يتكلف ويقال حفظت التوراة لم يستعمل في لازم معناه بل
افيد اللازم على سبيل التعريض وفيه فتأمل ثم انه لا يشكل استعارة المركب المشتمل على التشبيه وهي غير مستقلة لانه
ينبغي ان لا يجري فيه الاستعارة بالاصالة كما في الحروف فهل هي الا استعارة التبعية اولا وبعد كونها
تبعية اعتبرت الاستعارة اولا في اي شيء ومتى قال اي منتشر استعماله اي المجاز المركب واللفظ المستعمل
فيما شبه بمعناه الاصلي وحمل الضمير الى التمثيل على سبيل الاستعارة او التمثيل مطلقا يوجب اعتبار الاستخدام
كذلك فسره الشارح كونه على سبيل الاستعارة واحترز به عن شيوع استعماله على سبيل التشبيه اوفي معناه
الاصلي وهو يتعلق اذ شيوع استعمال التشبيه او اللفظ في المعنى الاصلي غير داخل في فشو المجاز المركب حتى يحترز
عنه به فالوجه ان المراد به بعدم التغيير اي قال كذلك من غير تغيير تذكيرا وتانيثا وافرادا وتثنية
وجمعا فلم يبعد اعن هيئته في المضرب ومع ذلك انه اشد اتصالا بقوله ولهذا لا تغير الامثال ولتعلقه بقوله
يسمى مثلا وجه اي كما يسمى تمثيلا على سبيل الاستعارة وتمثيلا مطلقا يسمى مثلا ولا يبعد ان القصد
الى تسميته مثلا بخصوصه وتسميته تمثيلا لا بخصوصه لان الكلام في كل فرد من المثل الذي هو نوع المثل شبهاه
كلمة متى فالتسمية مثلا ايضا لا بخصوصه ولهذا اي لكون المثل تمثيلا فشا استعماله ملتزما فيه هيئة المورد
من غير تغيير يستدعيه المضرب لا تتغير الامثال فلا يقال في خطاب الرجل الذي يطلب شيئا ضيعه
قبل ذلك ضيعت اللبن بالصيف بفتح التاء بل بكسرها لانه كان وارد في امراة ولا يخفى ان ضيعت اللبن
في مضربه لم يستعمل فيما استعير له في المورد بل نقل الى معنى اخر فهو استعارة متفرعة على استعارة لتصير هذه

الاستعارة

الاستعارة حقيقة في موردها ومما ينبغي ان لا يلتبس عليك الفرق بين المثل والاشارة الى المثل كما في ضيعت
اللبن على لفظ المتكلم فانه ماخوذ من المثل واشارة اليه فلا ينتقض الحكم بعدم تغيير الامثال وللامثال
تاثير عجيب في الاذان وتقرير غريب لمعانيها في الاذهان فهي بين الالفاظ كالوجوه من الناس المشاهير حتى
يعبر بلفظ المثل ويستعار هذا اللفظ منه للحال والصفة اذا كان لها شان عجيب وكثر ذلك في التنزيل
كما في قوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد نارا الاية اي حالهم او صفتهم او قصتهم العجيبة
الشان الغريبة في نظر الاذهان وكقوله تعالى ولله المثل الاعلى اي الصفة العجيبة وكقوله تعالى
مثل الجنة التي وعد المتقون اي فيما قصصنا عليكم قصتها العجيبة لما فرغ عن بحث الاستعارة وكان
مظنة ان يؤاخذ عليه بانه فاته الاستعارة بالكناية والاستعارة التخييلية فلم يستوف اقسام الاستعارة
وبانه خالف السكاكي في مواضع عقبها بفصلين احدهما التحقيق للاستعارة بالكناية والاستعارة
التخييلية على وجه يتبين انهما ليستا من اقسام المجاز اللغوي والاستعارة المذكورة فلذا اهملنا
لا لفوتهما والغفلة عنهما وثانيهما في تزييف كلام السكاكي فيما لم نوافقه وقدم فصل الاستعارة
بالكناية والتخييلية لان تحقيقه لهما يخالف بيان السكاكي وفي فصل تزييف كلام السكاكي تزييف
رأيه فيهما ايضا فهذا الفصل كالمتمم له ايضا **فصل** الاقوال في الاستعارة بالكناية ثلثة احدها ما
ذهب اليه القدماء وهو المشبه به المستعار للمشبه المسكوت عن ذكره اعتمادا على دلالة اثبات لازم
المشبه به على ان المشبه به مستعار له ففي قولنا تشبث اظفار المنية بفلان الاستعارة بالكناية
السبع المستعار للمنية الذي لم يذكر اعتمادا على ان اضافة الاظفار الى المنية يدل على ان السبع مستعار لها
وزعم الشارح المحقق والسيد السند ان في كلام الكشاف في تفسير قوله تعالى ينقضون عهد الله
تصريحا بذلك حيث قال من اسرار البلاغة ولطائفها ان يسكتوا عن ذكر الشيء المستعار ثم يرمزوا
اليه بذكر شيء من روادفه فينبهوا بذلك الرمز على مكانه نحو شجاع يفترس اقرانه ففيه تنبيه
على ان الشجاع اسد هذا كلامه وقالا هذا هو القول الصواب الذي لا خلل فيه وفيه ان القصد
من استعارة السبع للمنية الى دعوى ان كونها سبعا قد تقررت وصارت مسلمة لكمال المبالغة في التشبيه

وهذا حاصل من اضافة الاظفار الى المنية فانها تفيد كاطلاق السبع عليها ان كونها سبعا
مسلم في الحكم بان هناك سبعا مستعارا لها معنويا نصب اضافة الاظفار قرينة عليه تحقق
خلاف ما يشهد به الوجدان من غير حاجة اليه فالحق ان الاستعارة بالكناية هي استعارة السبعية
للمنية المسكوت عنها بالرمز اليها بذكر ردفه الذي هو الاظفار وفي قول الكشف حيث خلا عن
عن ذكر الشيء المستعار وعلم وقيل عن ذكر المستعار وقوله ففيه تنبيه على ان الشجاع اسد دون
ان يقول فيه تنبيه على استعارة الاسد للشجاع شهادة ظاهرة لما قلنا ثم يتجه عليه ان في
دعوى ظهور الاسدية وكونها مسلمة لا دعوى انه اسد كما ذكره ويمكن دفعه بان في قوله
تنبيه تنبيها على ظهور الدعوى فتنبه وثانيها ما ذهب اليه السكاكي صريحا وان كثر في كلامه
ما يقتضي انه جرى على ما تقدم من قول القدماء انها لفظ المشبه المستعمل في المشبه به ادعاء بقرينة
استعارة لفظ ما هو من لوازم المشبه به لصورة متوهمة متخيلة شبيهة به اثبت للمشبه
ولا غبار عليه بل في حكمه بانه مجاز وجعله قسما للاستعارة الداخلة في المجاز واما القول بان حكمه بانه
لازم المشبه به مستعار لصورة وهمية شبيهة به تعسف لا حاجة اليه بل ابقاء اللازم على معناه
واثباته للمشبه مجازا اعون للدلالة على المقصود واقوى قرينة عليه فيدفعه ان اثباته ليحكم للاستعارة
التخييلية يرجع الى التشبيه لا اليها فقولنا نشبت اظفار المنية لو اريد بالاظفار حقيقتها يفيد
تعلق اظفار السبع لا تعلق الموت فلولا قصد امر ثابت للمنية لفات القصد وفسد البيان كيف لا
وقال نشبت اظفار المنية لو كانت الاظفار على حقيقتها نشبت اظفار السبع الذي اتحدت مع المنية
لكمال التشبيه بينهما ولا شبهة في انه يفيد تعلق الاظفار وثالثها ما ذهب اليه المص قال الشارح
هو شيء لا مستند له في كلام السلف ولا هو مبني على مناسبة لغوية اذ تسميتها بالكناية وان كانت
في موقعها لكن تسميتها استعارة خالية عن المناسبة وكانه استنباط منه ونحن نقول اقوى ما
يدل على ضعف مذهبه انه في قولنا اظفار المنية يجعل كون المنية سبعا مسلم الثبوت فلا يكون
هناك قصد الى تشبيه فلا يصح قوله قد يضمر التشبيه في النفس فلا يصرح بشيء من اركانه سوى المشبه

ولا قوله

٢٩٦

الجنية المظفر باعتبار الكناية

ولا قوله ويدل عليه بان يثبت للمشبه امر مختص بالمشبه به هذا فقوله وقد يضمر التشبيه في النفس
فلا يصرح بشيء من اركانه سوى المشبه يشمل زيدا في جواب من يشبه الاسد فاخرجه بقوله
ويدل عليه بان يثبت للمشبه امر مختص بالمشبه به من غير ان يكون هناك امر متحقق حسا او عقلا
جرى عليه اسم ذلك الامر فيسمى التشبيه استعارة بالكناية او استعارة مكنيا عنها اما الكناية
والمكني عنها فلانه لم يصرح به بل انما اشير اليه بذكر لازم المشبه به واما الاستعارة وان قيل انها مجرد
تسمية خالية عن المناسبة كما مر فلانها استعيرت للدلالة عليه ذكر لازم المشبه به وما هو حقه
تلك الدلالة اداة التشبيه ويسمى اثبات ذلك الامر المختص بالمشبه به للمشبه استعارة تخييلية
لاستلزامه استعارة لازم المشبه به للمشبه وتخيل ان المشبه من جنس المشبه به وهذا القول منه
في الاستعارة التخييلية موافق لكلام السلف ومصرح به في كلام الشيخ عبد القاهر وقد سمعت فيها
قول السكاكي ففيها قولان لا ثالث لهما ولا يذهب عليك ان تعريف الاستعارة بالكناية لا يشمل ما
جعل القرينة فيه استعارة لفظ لازم المشبه به للازم المشبه فان مجرد التعبير عن لازم المشبه
بلفظ لازم المشبه به يدل على التشبيه فانه لولا التشبيه لم يستعر لفظ المشبه به للمشبه وقد جعل
العلامة في الكشاف قوله تعالى ينقضون عهد الله من هذا القبيل حيث قال ساغ استعمال
النقض في ابطال العهد من حيث تسميتهم العهد بالحبل على سبيل الاستعارة لما فيه من اثبات
الوصلة بين المتعاهدين الا انه لما زعم المص الاتفاق على ان قرينة المكنية لا يكون الا التخييلية
كما سيجيء لم يحفظ تعريفها عن خروج مثلها عنه قال المص في الايضاح ثم ذلك الامر المختص بالمشبه به
المثبت للمشبه منه ما لا يكمل وجه الشبه في المشبه به بدونه ومنه ما به يكون قوام وجه الشبه
في المشبه به وكانه اشار بقوله ومنه دون ان يقول على ضربين الى انه لا حصر فيها اذ يكفي للقرينة
اثبات الامر المختص بالمشبه به للمشبه سواء كان له دخل في وجه التشبيه او لا الا ترى ان قوله صحا
القلب عن سلمى اذ اجعل فيه تشبيه القلب بالسكران مع ان الصحو يدل عليه اثبات الصحو المخصوص
بالسكران مع انه لا دخل له في وجه التشبيه الذي هو التحير وزوال العقل جعله الشارح عن بيانه

الى قوله ثم ذلك الامر المختص على ضربين خال عن الصلحة واشار الى الاول بقوله كما في قول ابى ذويب الهذلى
من ان الاحق بالتقديم هو القسم الثاني لمزيد الاهتمام به اذ فيه تنبيه على خطأ السكاكى حيث جعل قول ابى
ذويب من القسم الثاني وقال ان قوام اغتيال السبع للنفوس بالاظفار فان قلت قد ذكره المص
في الفصل الثاني على وفق ما ذكره السكاكى فقد ناقض نفسه قلت ذكره على سبيل النقل ولم يقدح فيه
ولا الشارح فيه اعتمادا على تحقيقه المرضي هنا واذا المنية من اعلام الموت انشبت اى علقت اظفارها
تشبه في نفسه المنية بالسبع في اغتيال النفوس بالقهر والغلبة تفسير للقهر من غير تفرقة من نفاع
وضرار فاثبت لها اى للمنية الاظفار التي لا يكمل ذلك فيه بدونها وان تتقوم بدونها الا من اسباب
اغتيال السبع الانسيا واشار الى الثاني بقوله وكما في قول الاخر ولئن نطقت بشكر برك مفصحا
فلسان حالي بالشكاية انطق يعني فرط كثرة برك ويحتمل شكاية لسان الحال عن ان انطق بشكر
البر حيث يعجز عن اداء حقه ففيه التوجيه فافهم فانه البديع للتشبيه ولا يذهب عليك ان البيت
انما يكون من باب الاستعارة لو لم يكن لسان حال من قبيل لجين الماء ان الظاهر ان لا فرق بينه وبين
قول الهذلى فانه شبه فيه الحال بالانسان في الدلالة على المقصود وليس قوام دلالة الانسان
باللسان بل لمناسبة اخص من الاشارة والكناية الا ان كمالها به الا ان المص تكلف وقال شبه الحال بانسان
متكلم في الدلالة على المقصود فاثبت لها اللسان وما به قوام دلالة الانسان المتكلم هو اللسان
ولا يخفى انه لو اعتبر تشبيه المنية بسبع مغتال بالاظفار لكان قوام وجه الشبه بالاظفار الا انه تكلف
ومن غرائب السوانح عجائب اللوائح ان الاستعارة بالكناية فيما بين الاستعارات استعارة مقلوبة مبنية
على التشبيه المقلوب لكمال المبالغة في التشبيه فهي الجمع من المرحلة حكى لا انحولنا السبع كالمنية تشبيه
مقلوب يبعد الغرض منه الى المشبه به كذلك انشب المنية اظفارها استعارة مقلوبة استعير بعد
تشبيه السبع بالمنية لمنية للسبع الادعائى فاريد بالمنية معناها بعد جعلها سبعا تنبيها على ان المنية
بلغت في الاعتبار مرتبة ينبغي ان يستعير السبع عنها اسمها دون العكس فالمنية وضعت موضع
السبع لكن هذا ليس ما جرى عليه السكاكى وكذا قول الهذلي حيث اثبت فيه المشبه ما به قوام وجه

الشبه

(٩٢)

الشبه ففيه اشارة الى قوله الاخر صحا اى ذهب سكره عن القلب معرضا عن سلمى ففيه الاستعارة بالكناية
وتخييل حيث شبه القلب بسكران وانجلى له الصحو وترك القلب الصبي والميل الى الجهل معرضا عنها في القا
صحا ذهب السكر وترك الصبي وفي الشرح اى سلا مجازا من الصحو والسلو خبر بعد خبر من الحب اقصر باطله
اى انتهى باطله من لوازم حب سلمى يقال اقصر وقصر وتقاصر انتهى وحينئذ لا حذف في الكلام
والمعنى ظاهر ويقال اقصر عنه اى عجز فالتقدير اقصر عنه باطله فالاحالة في الكلام قلب لان العاجز
هو القلب لا الباطل ان لا ينسب العجز الا الى ما من شانه الاختيار دعوى كلام الترجيح قال انه ترك
ما كان يرتكب لا اشعار بذلك ومن لا ينفطن لهذا يكاد يقبل قوله انه ترك ما كان يرتكبه في تقدير
تركه ما كان يرتكبه وما كان يرتكبه فاعل ترك ومفعوله العائد الى القلب محذوف وقال الشارح
يقال اقصر عن الشيء اذا قلع عنه اى تركه وامتنع عنه فحمل هو على القلب اى اقصر القلب عن باطله ولا حاجة
اليه لصحة ان يقال امتنع عنه باطله وتركه بحاله هذا كلامه ولا يخفى عليك ان الترك لا ينسب الى ما يرتكبه
المرتكب بالنسبة اليه بل الى المرتكب بالنسبة الى ما يرتكبه فلا يتجاوز عن تحقيق من له القلب وعري
افراس الصبي ورواحله من عريته تعرية جعلته عريانا هذا هو المقصود بالتمثيل ومثالنا الاستعارة
بالكناية والتخييل واثر بينهما وبين الاستعارة التحقيقية وهذا في كلام السكاكى قسم ثالث من الاستعارة
فانه جعل الاستعارة تحقيقية وتخييلية ومحتملة لهما والمص لم يلتفت الى هذا القسم في مقام التقسيم
لان المحتمل لهما لا يخرج عنهما واشار اليه في تحقيق مثال الاستعارة بالكناية ففي هذه الاشارة فائدة
عظيمة ذكرناها ولله الحمد الاكمل على منه وهي انه لا يعاب على البليغ عدم التنصيص على مقصوده فيما
نادى على اصل المقصود وبعد وضوحه ولا ضير في تجويز ايراده كلاما محتملا لطرق متعددة
يسلك المخاطب اية شاء بل ايراده كذلك مما يزيد في قدره ويدل على طول باعه وانشراح صدره
ويزيد في نشاط المخاطب حيث نزله ذلك المتكلم منزلة نفسه في معرفة طرق البيان والتنبيه للمقصود
بنوع مجاز اشاره الى البيان ولم يات ببعض امثلة التحقيق لان تحقيقه هذا يتوقف على معرفة الاستعارة
التخييلية واشار اولا الى بيان التخييلية التي هي فيه بقوله اراد زهير انه يبين انه ترك ما كان

يريد تكبده ومن مرادف الزمان المحبة من الجهل والغي واعرض عن معاودته لادلالة في الكلام على تركه
ماكان يرتكبه ومن المحبة مطلق على ما يقتضيه السوق فتنبه وانما يدل على تركه ماكان يرتكبه
من حب سلمى الآن مراد بسلمى جنس المحبوبة كما قد يراد بحاتم السخي ثم لادلالة فيه على الاعراض عن معاودته
الآن بل يحتمل ذلك من ابيات آخر لهذا الشعر والله تعالى اعلم فبطلت الآلة اى آلات القلب وكذا
عود الضمير في معاودته وقال الشارح الضمير الى ما يرتكبه وكانه حفظ البيت عن ان يكون
فيه قلب وههنا بحث وهو انه يقصد على مذهب التن الا حقيقة الافراس والرواحل فكيف يدل
على انه بطلت الآلة انما يلايم ذلك لو اراد بافراس الصبى الآلة مما يلزمه فيحتمل الاستعارة التحقيقية
قرينة المكنية كما سمعته في قوله تعالى ينقضون عهد الله او توهم له الالة كما هو شأن السكاكي
ولو سلم فلا دلالة على تعريها افراس الصبى والرواحل على بطلانها بل على احتياجها الى وقت الحاجة كما
هو شأن الة شعسية اذا فرغ عن سلوكها فتنبه فهذه في نفي الصبى بجهة من جهات المسير
كالحج والتجارة قضى منها اى من تلك الجهة الوطر كالسفر هي الحاجة فاهملت الآلة ووجه الشبه
الاشتغال التام وركوب المسالك الصعبة غير مبال بمهلكة ولا محترز عن معركة مع اهمال الالات
وليس وجه الشبه تماما يعبرون عنه اهمال الالات كما يدل عليه كلام الشارح فهذا التشبيه المضمر في
النفس هو الاستعارة بالكناية والتخييلية التي هي قرينتها ما اشار اليه بقوله فاثبت له اى للصبى
الافراس والرواحل التي تختص جهة المسير والسفر فالصبى على هذا من الصبوة بمعنى الميل الى
الجهل والفتوة اى من جنس الصبوة لا بمعنى الكون صبيا في القاموس الصبوة جهلة الفتوة صبا صبوا
وصبوا وصبى وصبا ففي ذكره عدول عن طريقة السكاكي حيث جعل الصبى بمعنى الكون صبيا فاحتاج
الحذف مضافا ان الصبى واشار الى انه غنى والاذخة في حذف الزمان عن المصادر واما ما
قال الشارح لا من الصبا بفتح الصاد يقال صبى صبا اى لعب مع الصبيان فدلها نقلناه من القاموس
على ضعفه على انه فتح الصاد يقتضى المد ولا يساعده النظم الا على وجه بعيد وهو ان يكون قصر
للضرورة ومن البين ان وجه الشبه في هذا الناشد مركبة من عدة امور فيحتمل ان يكون التشبيه

على ان وجه

البطلان يشير الى ان العرى مجاز عن الالات والافراس والرواحل مجاز عن ...

لتعرية خط

الالات اهمال حيث لا يفهم قوله

(٩٢)

على ان وجه الشبه في الاستعارة بالكناية ايضا قد يكون مركبا ايضا من فوائد هذا التمثيل واشار
الى التحقيقية بقوله ويحتمل انه اى زهيرا اراد بالافراس والرواحل دواعى النفوس وشهواتها
والقوى الحاصلة لها في استيفاء اللذات او اراد بها الاسباب التي قلما تتأخذ اى تتفق وتجتمع في اتباع
الغي الا اوان الصبى وعنفوان الشباب مثل المال والمنال والاعوان فيكون استعارة الافراس والرواحل
تحقيقية لتحقق معناها عقلا على الاحتمال الاول وحسا على الثاني ولا يذهب عليك انه لا بأس بان يراد
بالافراس والرواحل جميع ما ذكره على سبيل الترديد فكانه قصد منع الجمع او منع الخلو ولما فرغ عن الفصل
الاول شرع في الثاني فقال **فصل** عرف السكاكي الحقيقة اللغوية احترازا عن الحقيقة العقلية بالكلمة
المستعملة فيما وضعت له من غير تأويل في الوضع واحترز بالقيد الاخير وهو قوله من غير تأويل في الوضع
عن الاستعارة على اصح القولين وهو ان الاستعارة مستعملة في غير ما وضعت له بخلاف القول الآخر وهو انه الاستعارة
مستعملة فيما وضعت له والتصرف في امر عقلي فانه حقيقة لغوية ولا يسوغ اخراجها عن تعريف الحقيقة
اللغوية ولا اخراجها بقوله من غير تأويل في الوضع لانه لا تأويل في الوضع على غير القول الاصح وقوله
فانها بيان لوقوع الاحتراز عنها بهذا القيد بانها مستعملة فيما وضعت له بتأويل اى وضعا ملتبسا
بتأويل وصرف الوضع عن الظاهر فان الظاهر منه ليس الوضع على سبيل الادعاء بل على سبيل التحقيق
ولا يخفى انه كما قيد الدعوى بقوله على اصح القولين يجب ان يقيد الدليل الا ان تقييد احدهما يسوق
الذهن الى تقييد الآخر فيكتفى وقد عدل عن عبارة السكاكي لاختلال فيه على ما هو المشهور حيث قال
وانما ذكرت هذا القيد ليحترز به عن الاستعارة ففي الاستعارة تعد الكلمة مستعملة فيما وضعت له على اصح
القولين ولا نسميها حقيقة بل نسميها مجازا لغويا لبناء دعوى اللفظ المستعار موضوعا للمستعار له على ضرب
من التأويل هذا والمراد بقوله لدعوى اللفظ دعوى كون اللفظ على حذف كون مضاف الى اللفظ
فاشتهر انه لا يصح حمل قوله على اصح القولين متعلقا بقوله مستعملة فيما وضعت له لان الاختلاف
في استعمالها فيما وضعت له في الجملة وانما الاختلاف في استعمالها فيما وضعت له بالتحقيق لكون
القولين اتفاقه وحمل الوضع على الوضع بالتأويل بعيد فتعين تعلقه بقوله ليحترز به فاختل النظم

وصار معقولا للمفصل بين قوله على اصح القولين ومتعلق بقوله في الاستعارة تعد الكلمة مستعملة فيما وضعت
له وبين قوله ولا نسميها حقيقة وقوله تعد الكلمة اه بقوله على اصح القولين هذا ونحن نقول بعد ما عن المطلب
الاخفى الى الاوجز الاوضح لكن كلام السكاكى مبنى على ظن بعد من الخلل فان قوله على اصح القولين متعلق بقوله
مستعملة فيما وضعت له وبالعدما وضعت له بتأويل لوضوح القرينة المؤدية اليه لفظ العقد ينبئ
عن كونها مستعملة فيما وضعت له لا على سبيل التحقيق واكتفى بتقييد الدليل بقوله على اصح القولين
عن تقييد الدعوى على عكس ما فعله المص لكن ما فعله المص انسب لان حوالة الامر اللاحق بالسابق
انسب من العكس في نفسه واحفظ من توهم غير المقصود والمجاز اللغوي عطف على قوله الحقيقة اللغوية
اى عرف السكاكى المجاز اللغوي بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له بالتحقيق اراد به ما يقابل
التأويل في اصطلاح به التخاطب مع قرينة مانعة عن ارادته واتى بقيد التحقيق لتدخل الاستعارة
في تعريف المجاز بناء على ما مر من انها مستعملة فيما وضعت له بالتأويل وهذا واضح وان كان ظاهر عبارة
السكاكى يقتضى ان هذا القيد لاخراج الاستعارة حيث قال وقولى بالتحقيق احتراز عن ان لا يخرج
وفي بعض النسخ احترازا عن ان لا تخرج الاستعارة لان ذلك الغلط ظاهر الفساد فجعل الشارح كلمة لا زائدة
وجعل في المختصر المجاز المحذوف في احترازا عن ان لا يخرج كلمة الكلام احترازا عن ان لا يخرج ونحن نقول المراد احترازا
عن ان لا يخرج مدلول الاستعارة عما وضعت له فلا تدخل الاستعارة في المستعمل في غير ما وضعت له ورده
ظاهر ما ذكره السكاكى بان الوضع وان كان يطلق في شان الاستعارة فيقال هي موضوعة للمستعار له
بتأويل ويطلق عليه الموضوع له بالتأويل لكن لا يطلق فيها الوضع من غير تقييد بالتأويل وذلك
ظاهر من موارد استعمال الوضع لا كما ذكره المص وتبعه الشارح فيه من ان فسر السكاكى نفس الوضع
بتعيين اللفظ بازاء المعنى بنفسه وقال قولى بنفسه احتراز عن المجاز المعين بازاء معناه بقرينة ولا شك
ان دلالة الاسد على الرجل الشجاع وتعيينه بازائه انما هو بواسطة القرينة لا انه يجوز ان يكون
تفسير السكاكى تفسيرا لاحد معنييه ولا يلزم من تفسير احد المعنيين نفي الاخر ونحوه اذا اطلق الايتناول
الوضع بتأويل فالاستعارة داخلة من غير تقييد بالتحقيق فلو يصح انه لتدخل الاستعارة في تعريف

المجاز

المجاز نعم فيه زيادة ايضاح للدخول وبهذا التقرير يظهر انه ما اجاب به الشارح عنه في المختصر من انه
اراد السكاكى انه عرض اشتراك بين معناه المشهور والوضع بتأويل فذكر قوله بالتحقيق قرينة
على المراد ليطلق فيدخل فيه الاستعارة لان انصرافه عند الاطلاق الى ما ليس بتأويل ينفي عروض
انتهى كلام العلم
ويرد ايضا توقف الدخول على التقييد بانه يصدق على الاستعارة الكلمة المستعملة في غير ما وضعت
له لا محالة ولا ينافيه صدق الكلمة المستعملة فيما وضعت له لان صدق الاول باعتبار الوضع
بالتحقيق وصدق الثاني باعتبار الوضع بالتأويل ولا يندفع بما ذكره الشارح في المختصر انه قرينة
على تعيين المراد بلفظ الوضع الذي عرض له الاشتراك لئلا يحمل على الوضع بالتأويل فتخرج الاستعارة
لان عروض الاشتراك غير دقيق واعلم ان الشارح قال ما وافقه ما في الايضاح المراد بالوضع وما يشتق منه
ليتسع في اثبات عدم الحاجة الى التقييد وضعف بعدم التأويل في تعريف الحقيقة وبالتحقيق في تعريف
المجاز ويمكن ان يقال بيان حال الوضع يكفي فيما هو بصدده لتقرر الاشتقاق تابعة للمصدر في ذلك
وبان عطف على قوله بان في خروجه عن دبانه واعادة المجاز تدل على ان كلا من المعطوف والمعطوف
عليه مستقل في الرد عليه وليس كذلك لان المعطوف عليه يرد تعريفي الحقيقة والمجاز والمعطوف
يختص بالحقيقة فرد ما ذكره السكاكى بمجموع الامرين فالاولى ترك اعادة المجاز التقييد باصطلاح
به التخاطب لا بخصوص لا بد منه في تعريف الحقيقة ليخرج المجاز المستعمل فيما وضع له كالصلوة التي
استعملت في لسان الشرع بمعنى الدعاء فيحصل الاعتراض ان التعريف غير مانع وقد يجاب بان المراد
بالوضع في قوله من غير تأويل في الوضع الوضع في الاصطلاح به التخاطب وذلك يوجب تقييد الوضع
في غير ما وضعت له باصطلاح به التخاطب وبهذا اندفع ما ذكره الشارح انه لا يكفي العهد بل
لا بد من تقييد موضوعه ايضا في قوله فيما هي موضوعة له نعم يتجه ان لام العهد لا يصرف اللفظ
الا الى وضع مفهوم من قوله فيما هي موضوعة له وان قوله بالتحقيق في تعريف المجاز وقوله من غير تأويل
في الوضع في تعريف الحقيقة بمعنى واحد بلا ريبة فلو اغنى قوله من غير تأويل في الوضع عن قيد اصطلاح
به التخاطب لاغنى عنه قوله بالتحقيق ومنهم من اجاب بان القيد طرد في تعريف الحقيقة ترك التصريح به

من تقييد تعريف المجاز وهو غير ملتفت اليه بوجوه منها ان الترك بالمقايسة لا يليق بالتعريفات ومنها
ان القيد المذكور بعبارة ذكره السكاكي في تعريف المجاز لا يمكن ذكره في تعريف الحقيقة لانه يستلزم
الدور ومنها ان المفتاح الذي هو بصدد توضيح التعريف الى ان ذكر للتوضيح قوله من غير تأويل
في الوضع مع انه لا حاجة اليه كيف يتوهم به ترك القيد للمقايسة واجاب عنه الشارح وارتضاه
السيد السند بان الامور التي تختلف بالاضافات لا تتم تعريفاتها بدون اعتبار قيد الحيثية وقد تعارف
ذلك بحيث يكتفي بهذا المتعارف من ذكرها وبان تعليق الحكم بالوصف مشعر بالحيثية كما في قولنا
الجواد لا يخيب سائله ومعلوم ان الحقيقة والمجاز من الامور الاضافية حتى ان لفظا واحدا
يكون حقيقة ومجازا بالنسبة الى معنيين بل بالنسبة الى معنى واحد فالمعنى هاهنا ان الحقيقة هي
الكلمة المستعملة فيما هي موضوعة له من حيث انها موضوعة له والصلوة المستعملة في لسان الشارع
في الدعاء لم تستعمل في الموضوعة هي له من حيث انه موضوع له ولا يصح ان يجعل معنى تعريف المجاز
الكلمة المستعملة في غير ما هي موضوعة له من حيث انه غير ما هي موضوعة له لان استعمال المجاز في غير الموضوع
ليس من حيث انه موضوع له بل من حيث انه متعلق الموضوع له بنوع علاقة مع قرينة مانعة عن ارادة
الموضوع له فلهذا لم يترك التقييد باصطلاح به التخاطب في تعريف المجاز وفيه بحث وهو انه
لو اريد بقوله المستعملة في وضعت له من حيث انه ما وضعت له ان كونه موضوعا له علة مستقلة
للاستعمال فلا يستقيم لان استعمال المتكلم اللفظ فيما وضع له لاجل انه موضوع له و المخاطب عالم بالوضع
وان لا ينفي الحيثية التعليلية بمجرد ان لها مدخلا فلا خفاء في مدخلية كون الشيء غير ما وضع له في استعمال
المجاز الا انه لا يكفي بل لا بد من ضميمة التعلق مع كونه غيرها هذا قال في الايضاح ثم تعريفه للمجاز يدخل
فيه الغلط كما تقدم يريد ما تقدم من انك تقول لصاحبك خذ هذا الفرس مشيرا الى كتاب بين يديك
وانت تريد ان تقول خذ هذا الكتاب فغلطت واجيب تارة بان الغالط لا ينصب قرينة مانعة عن ارادة
الموضوع له ورده الشارح بان اشارته الى الكتاب قرينة مانعة وفيه انه لو كانت هذه قرينة مانعة
عن ارادة الموضوع له لم يعده المخاطب ساهيا بل هذه الاشارة قرينة مانعة عن ارادة اللفظ به

وفرق

وفرق بين المانعة عن ارادة اللفظ والمانعة عن ارادة المعنى بان المانعة من ارادة المعنى ان ينتقل
الذهن منها الى علم ارادته لا الى علم ارادة اللفظ المستتبع لعدم ارادة المعنى من غير ان يلتفت
الذهن اليه وتارة بان عبارة الحد مشعرة بان ذكر الكلمة عن قصد ولا قصد في ذكر الغلط واجاب
السيد السند بان المراد بالغلط ليس ما يكون سهوا من اللسان بل ما يكون خطأ في اللغة صادرا
عن قصد وفيه ان قوله كما تقدم ينادي ان مراده ما سهو نعم لو كان المراد ذلك لتم ان الغالط
لا ينصب قرينة كما ذكره الشارح لكن يمكن المناقشة في عدم كون هذا الغلط حقيقة لانه يحتمل
ان يكون المراد بتعريف الحقيقة الكلمة التي المستعملة فيما وضعت له في السعادة غاية ان لا يكون
حقيقة صحيحة وقسم السكاكي المجاز بالمعنى الذي يتوهم الى الاستعارة وغيرها ولم يرد انه قسمه اليها
صريحا بل انه ذكر ما يحصل منه هذه القسمة لانه قسمه اولا الى الخالي عن الفائدة والمتضمن لها وقسم المتضمن
لها الى الاستعارة وغيرها ومن البين انه يستفاد منه ان المجاز المطلق استعارة وغيرها وعرف
الاستعارة بان يذكر احد طرفي التشبيه اي لفظا احد طرفي التشبيه بقرينة قوله وتريد به اي
بالطرف المذكور الاخر اي الطرف المتروك وذلك ان تريد به معنى الاخر فتأمل مدعيا دخول المشبه
في جنس المشبه به فجعل الاستعارة قسمين احدهما المشبه المراد به المشبه به وثانيهما المشبه به
المراد به المشبه مع ذلك جعل المستعار منه مطلق المشبه به حيث قال ويسمى المشبه به سواء كان
هو المذكور او المتروك واسمه مستعار اما في صورة ارادة المشبه به فظاهر ان المستعير من المشبه به
اسمه للمشبه واما في ارادة المشبه به بالمشبه فيتبادر ان يكون المستعار منه المشبه لكن المعتبر
في اطلاق المستعار منه استعارة لا اسم المشبه به للمشبه ففي اظفار المنية جعل المستعار منه السبع
مع انه اريد بالمنية السبع لانا استعير من السبع الاظفار للمنية وما خفي هذا المنبه انه خالف
نفسه في هذا المقام حيث جعل الاستعارة بالكناية هاهنا السبع ولذا جعل المشبه به مستعارا منه لكن
في جعل اسم المشبه به مستعارا مخالفة لجعل الاستعارة بالكناية المشبه الا ان يقال اولا ان المشبه
نفسه سواء كان المذكور كما في الاستعارة بالكناية او المتروك كما في الاستعارة المصرحة يسمى

مستعارا منه لما عرفت بالتفصيل واسم المذكور مستعارا لما عرفت بالتفصيل واسم المتروك كما هو
المتبادر منه ومن ترك مقام التسوية فيه بين المذكور والمتروك ومما يوهم كلامه في هذا المقام
انه جعل الاستعارة بالكناية الاظفار حيث بين في استحقاقه اسم الاستعارة كون الاظفار مستعارا
ويمكن دفعه بانه جعل المنية مستحقة لاسم الاستعارة لاستلزامه استعارة الاظفار وقد انكشف
لك بما ذكرنا لك ان زعم القوم انه وقع منه خبط عظيم في تحقيق الاستعارة بالكناية واضطراب
في كلامه ليس بوارد وقع نتيجة انه كيف يكون المشبه مجازا ويجيء ما يتعلق به انشاء الله تعالى
وقسمها اي السكاكي الاستعارة الى المصرح بها والمكني عنها وعنى بالمصرح بها ان يكون المذكور اي السكاكي
الاستعارة هو المشبه به وجعل منها تحقيقية سواء كان على سبيل القطع او الاحتمال وتخييلية كذلك
ما غاية لم يقل قسمها اليهما مع انه قال والمصرح بها تنقسم الى تحقيقية وتخييلية تعقيبا وما قال الشارح
المحقق انه لم يقل وقسمها اليه لانه اراد بالتحقيقية والتخييلية ما يكون على القطع كما يتبادر
الى الفهم وهو لم يقسم اليهما والمحتملة للتحقيق والتخييل كما مر في بيت زهير ليس بشيء لان الفاهم
بقوله وفسر التحقيقية بما مر اي ما يكون المشبه محققا حسا او عقلا التحقيقية السابقة
والمفسر بما مر مطلق التحقيقية لا التحقيقية على القطع وعلى التمثيل اي الاستعارة التمثيلية وقد
عرفت انها قد يسمى التمثيل مطلقا كما يسمى التمثيل على سبيل الاستعارة فلا وجه لتقديره على سبيل الاستعارة
تقدير الشارح منها اي من التحقيقية حيث قال في قسم الاستعارة المصرح بها التحقيقية مع القطع
ومن الامثلة الاستعارة وصف احدى صورتين منتزعتين من امور بوصف صورة اخرى ومن
البين انه لا اختصاص للتمثيل بالتحقيقية اذ لا مانع من تشبيه صورة مركبة من امور وهمية بصورة
محققة كما كان ينتزع من المخالب للتشبيه من امور متعددة صورة ويتوهم مثلها للمنية فكانه
ذكر في التحقيقية على سبيل القطع او اعتمد على التنبيه منه على مثله في التحقيقية على الاحتمال وفي
التخييلية ورد بانه اي التمثيل مستلزم للتركيب المنافي للافراد فلا يصح عده من الاستعارة التي هي
قسم من اقسام المجاز المفرد والا لزم كون الشيء ضد ما تحته واجيب عنه بوجه اقواها ما كان

تاما

تاما واختاره الشارح المحقق والسيد السند وهو منع عدم صحة عده من الاستعارة التي هي قسم من
المجاز المفرد لان العد من قسم الشيء لا يجب ان يكون منه وعدها منه لان قسم الشيء قد يكون اعم
منه وجه فيقال الحيوان اما ابيض او غيره والابيض اعم من الحيوان لا يقال هذه مسامحة والقسم
الحيوان الابيض فالاعم من وجه قيد القسم لا القسم لانا نقول فليكن تقسيم السكاكي ايضا من هذا
القبيل وثانيها ما اختاره الشارح ايضا وهو انما قسم السكاكي من المجاز ليس ما عرفه وان وقع
تقسيمه عقيب التعريف بل المجاز بالمعنى الاعم منه بقرينة انه جعل من اقسام المجاز المجاز العقلي والمجاز
الراجع الى حكم الكلمة وهي لا يدخلان في المجاز المعرف بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له اما الاول
فظاهر واما الثاني فلانه اما نفس الاعراب فهو ليس بكلمة واما الكلمة باعتبار الاعراب فهي غير
مستعمل في غير ما وضعت له وفيه انه قال المجاز عند السلف قسمان لغوي وهو ما تقدم ويسمى
مجازا في المفرد وعقلي ويسمى مجازا في الجملة وينقسم اللغوي قسمين راجع الى معنى الكلمة وراجع الى حكم
لها في الكلام والراجع الى معنى الكلمة قسمان خال عن الفائدة ومتضمن لها والمتضمن الفائدة قسمان
خال عن المبالغة في التشبيه ومتضمن لها فانه يسمى الاستعارة فالمجاز المقسم وان كان اعم ليجعل المجاز
العقلي قسما منه لكن المقسم الى الاستعارة وغيرها المجاز اللغوي بالمعنى المتقدم فلا ينفع في منع
كون الاستعارة عنده قسما من المجاز المفرد وكون المقسم في هذا التقسيم المجاز الاعم لا يقال لا بد
من جعل المجاز اللغوي في تقسيمه حيث قال واللغوي قسمان اعم من المجاز اللغوي الذي جعله
قسيما للمجاز العقلي والا لم يصح جعل المجاز الراجع الى حكم الكلمة قسما منه فالمراد به ما يطلق عليه
المجاز لانا هذا مع كونه تكلفا في غاية السماحة يرد ان ما يطلق عليه المجاز لا ينحصر في المجاز
الراجع الى معنى الكلمة فالراجع الى حكمها والا لم تكن الاستعارة اعم من المجاز المفرد فالوجه ان يقال
المقسم المجاز اللغوي بمعنى متقدم وجعل الراجع الى حكم الكلمة قسما منه لكونه ملحقا به على ما صرح به
السكاكي فيما بعد ذلك في بحث المجاز ومشبها به حيث قال وادخل في هذا النوع ان يعد
ملحقا بالمجاز ومشبها به لما بينهما من الشبه لاشتراكهما في التعدي عن الاصل الى غير الاصل

لان يعد مجازا وبسبب هذا لم اذكر احد مشاملا له ولكن العهدة في ذلك على السلف رحمهم الله وثالثها
ان المجاز العرفي شامل للمركب والمراد بالكلمة هو اللفظ الموضوع مطلقا ومنه قولهم كلمة الله ورده الشارح
بان الكلمة في هذا المعنى مجاز في اصطلاح القرينة فلا يصح من غير قرينة سيما في التعريف مع انه صرح بان
التقسيم الى الاستعارة وغيرها هو المجاز المفرد حيث قسم اليهما المجاز اللغوي الذي عينه بقوله وهو ما تقدم
ويسمى مجازا في المفرد بقوله وهو ما تقدم وان لم يكن صريحا في ان المقسم المجاز المفرد بناء على تعميم الكلمة لكن قوله
ويسمى مجازا في المفرد نص فيه بل نص في انه لا يصح تعميم الكلمة ان سلمنا صحة تعريف المجاز بالكلمة بهذا المعنى
اما لان عبارة الفن غير مصونة عن التقييد واما لان القرينة قائمة على هذه الارادة حيث قسم الى اقسام
مركبا وسلمنا انه لم يصرح بان المقسم الى الاستعارة وغيرها هو المجاز المفرد بناء على ان التسمية بالمجاز في
المفرد يصح ان يكون بناء على الاغلب لكن نقول بعد ما اريد بالكلمة ما يعم المفرد والمركب فان اريد بالوضع
الوضع بالشخص لم يدخل المركب من الحقائق في تعريف الحقيقة ومن المجاز اشتق في تعريف المجاز ولانه
وان يصدق عليه ان الكلمة المستعملة في غير ما هي موضوعة له لكن لا يصدق انها الكلمة المستعملة في غير
ما هي موضوعة له في اصطلاح به التخاطب حتى يتحقق غير الموضوع له في اصطلاح به التخاطب
وان اريد ما هو اعم من الشخصي والنوعي فقد دخل المجاز في تعريف الحقيقة لانه موضوع بان المعنى المجازي
خصما نوعيا على ما بين في الاصول هذا كلام الشارح مع نهاية تجريده وتنقيحه وفيه نظر اما اولا
فلان قوله مع انه صرح بان المقسم الى الاستعارة وغيرها هو المجاز في المفرد ينافي ما ذكره في جواب السائل
ان مورد القسمة ليس المجاز للمفرد اللهم الا ان يقال لم يجعل الشارح المقسم المجاز المفرد لجعله المجاز اللغوي
المقسم الى الراجع الى معنى الكلمة الى الراجع الى حكمها غير المجاز اللغوي بالمجاز في المفرد وهذا المجيب لا يتكلف لجعلهما
متغايرين بل يجعل المجاز العرفي اعم وبتوهم انه يندفع به الاشكال عنه وتوهم بان السكاكي صرح بان المقسم
ليس المجاز المفرد بناء على ارتكاب التكلف والحكم بان المقسم والقسم متغايران واما ثانيا فلانا نختار شقا ثالثا
فنقول اراد بالوضع الوضع بلا قرينة سواء كان شخصيا او نوعيا ولم يثبت في الاصول ان المجاز موضوع
بهذا المعنى وانما الحاصل ان للوضع معنيين خاصا وهو التعيين للمعنى بلا قرينة وهو المشهور والتقسيم

الى الحقيقة

الى الحقيقة والمجاز اليه يدور وعام وهو التعيين للمعنى بلا قرينة ويدخل فيه تعيين المجاز فليكن هذا على ذكر
منك لتحكم على كثير من الزوائد واما ثالثا فلان هذا الاعتراض يلزم على المصنف ايضا لانه فرع الاعتراف بالحقيقة
والمجاز المركبين فاذا عرف مطلق الحقيقة والمجاز واخذ الوضع في تعريفهما يقال اذا اريد بالوضع الوضع
بالشخص الى آخرها ذكر والحاصل ان هذا الاعتراض لا يرد على جعل الاستعارة التمثيلية قسما للمجاز المفرد وكما
يبطل به هذا الجواب الذي اختاره الشارح وغيره ورابعها ان اضافة الكلمة الى شيء او تقييدها او قرانها
بالشيء لا يخرجها عن ان يكون كلمة فالاستعارة ههنا هو التقديم المضاف الى الرجل المقترنة بتاخير اخرى
والمستعار له هو التردد فهو كلمة مستعملة في غير ما وضعت له قال الشارح وهذا في غاية السقوط وان كان
ممن هو في غاية الحذاقة والاشتهار للقطع بان لفظ تقدم في قولنا تقدم رجلا وتؤخر اخرى مستعمل
في معناه الاصلي والمجاز انما هو في استعمال هذا الكلام في غير معناه الاصلي اعني صورة تردد من يقوم
ليذهب فتارة يريد الذهاب فيقدم رجلا وتارة لا يريد فيؤخر اخرى وهذا ظاهر عند من له مسكة
في علم البيان وخامسها وهو اسقط من الرابع وهو ان المراد بقوله ومن الامثلة استعارة وصف احدى
صورتين منتزعتين من امور لوصف الاخرى ومن امثال الاستعارة ونظائرها فلا كونه استعارة
والاستعارة المستعملة في بيانه من قبيل اللغة وسادسها انا لا نسلم ان التمثيل يستلزم التركيب لان الاستعارة
مبنية على التشبيه التمثيلي قد يكون طرفاه مفردين كما في قوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد نارا فاذا
ترك فيه التشبيه الى الاستعارة صار استعارة تمثيلية مفردة ولا يخفى ان هذا المنع لا يضر لانه يكفيه
كون التمثيل مركبا ولا يتوقف رد عد التمثيل من الاستعارة على استلزامه التركيب لا نقول فليكن التمثيل
معدودا منها لا بتمامه بل ببعض اقسامه اي المفرد لانا نقول عد السكاكي التمثيل من الاستعارة على استلزامه
التركيب مطلقا حيث مثل لتلك الاستعارة المعدودة باراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى على انه يمكن
تحرير عبارة المصنف على وجه يندفع عنه هذا المنع بان يقال مراده باستلزام التمثيل التركيب استلزام قسم
التمثيل للتركيب بمعنى ان هذا القسم لا ينفك عن فرد مركب وبهذا ظهر ضعف ما ذكره الشارح حيث قال
وفيه نظر لانه لو ثبت ان مثل هذا المشبه به يقع استعارة تمثيلية فهذا انما يصلح نقضا لكلام المصنف

للاختلال السكاكى لانه قد عده من الاستعارة التحقيقية مثل قولنا اراك تقدم رجلا وتوخر اخرى
ولا شك انه ليس مما عبر عن المشبه بمفرد ولا مجاز فى مفرد من مفرداته بل فى نفس الكلام حيث لم يستعمل فى معناه
الاصلى على ان المنع المشار اليه بقوله لو ثبت ان مثل هذا المشبه به يقع استعارة تمثيلية ممنوع للسند
وقوله لا مجاز فى مفرد من مفرداته بل فى نفس الكلام واعلم ان ملخص هذا الجواب والجواب الرابع واحد
لانه ايضا منع استلزام التركيب لكن مسنده ان لا تركيب فى تمثيل حتى قولنا اراك تقدم رجلا وتوخر
اخرى الا انه لو تم لكان نافعا بخلاف المنع بهذا السند كما عرفت والسيد السند اثبت استلزام
تمثيل التركيب بالنقل اولا من المفتاح حيث قال ومن الامثلة استعارة وصف احدى صورتين
منتزعتين من امور لوصف الاخرى ولهذا الذى يسميه تمثيلا على سبيل الاستعارة فقد صرح بكون
المستعار منه والمستعار له مركبين ورده بان الصورة المنتزعة لا يستدعى الا تعدد ما ينتزع عنها
ولا يقتضى للدلالة عليها لفظا مركبا فلنعبر عن الصورة المنتزعة بمفرد مثل المثل والحباب بانه لا
الا مجاز ايه للالتفات النفس الى المضمر فى مفهومه قصدا فلا يقرب العقل على انتزاع الصورة منها
ولو فصل العقل بعد فصله اجمالا لم يتبين مدلول اللفظ المفرد وفيه ان استعارة اللفظ الدال على
الهيئة المنتزعة لهيئة منتزعة اخرى لا يجب ان يكون من الهيئة المفصلة لهيئة مفصلة بل
لا يكون الا الهيئة مجملة ودينا يكون من هيئة مجملة اذ كان اللفظ مفردا الا ان ذلك الاجمال
لغرابة تفصيل الهيئة بحيث تفصيله ويجعل العقل وسيلة تفصيلهما ولذلك يكون لهذه الاستعارة
شرف وفضل وبيان انه لا يكون الا الهيئة مجملة ان استعارة تقدم رجلا وتوخر اخرى من هيئة
الترتيب فى الذهاب تفصيلا لانفهامه من الفاظ متعددة ينتقل من كل منها الى جزء من الهيئة
لكن هيئة التردد ردد فى جواب الاستفتاء اجمالا او هيئة التردد فيه تفهم من جميع هذه الجملة
من حيث هو جميع من غير تفصيل الفاظها على قدر تفصيل اجزاء الهيئة فاجزاء الجملة بالنسبة الى
الهيئة المستعار لها كالحروف التى فى المفرد واثبت ذلك الاستلزام ثانيا بان الاستدلال باقتضى
الاستعارة التمثيلية على التشبيه التمثيلي وهو لا يكون الا بين طرفين مركبين وذلك لانه عرف بانه يكون

وجهه

وجهه منتزعا عن متعدد والمتبادر منه الانتزاع عن متعدد وهو غير اجزائه والا لقيل انه وجهه
مؤلف او مركب من متعدد وحمل التعريف على ما يتبادر واجب ما لم يصرف عنه صارف فلا بد ان يكون
كل من طرفيه مركبا وفيه ان صرف التعريف عن الظاهر ليس باصعب من تاويل الحكم بكون الطرفين
فى قوله تعالى مثلهم كمثل اليهود مفردين وبجعله حكما على سبيل التوسع وجعل ادخال الكاف عليه مبنيا
على المسامحة لاتحاده على المشبه به كما ذهب اليه لحفظ ظاهر عبارة التعريف على ان اختيار الانتزاع على
التاليف لا يجب ان يكون المنتزع عنه عين المنتزع بل للتنبيه على ان المعتبر هو التركيب الاعتباري
لا التركيب الحقيقى الثابت مع قطع النظر عن اعتبار العقل وتصرفه فالانتزاع المتبادر منه الا التركيب
الاعتبارى لا خروج المنتزع منه ولو سلم فلا يستدعى ذلك الا كونه متعددا متحققا فى الطرفين لا تركيبه
المنافى للافراد كما حققناه لكن على ما بعده انت كذا عن بيانه فان قلت قد حقق صاحب الكشاف فى قوله
تعالى مثلهم كمثل الذى استوقد نارا الاية ان يكون تشبيها واحدا مركبا دالا من الله فى ان لا فرق بين المركب
والمفرق الا بان العقل يجعل المتعدد امرا واحدا ماخوذا من حيث الاجتماع فى المركب وتفسيره واحدا
مشبها بواحد فواحد فى المفرق فكما لا يبقى المفرق عن اعتبار الالفاظ متعددة فى الطرفين وان لم يكن
متعددة فى نظم الكلام لا بد فى المركب فلا يكون الذى هو الهيئة المركبة مدلول اللفظ المفرد قلت
تجريد التركيب والتفريق فى جملة واحدة لا يجب ان يعتبر فى التعريف فليكن من جملة فضل التركيب
على التفريق غناه عن التركيب بالتقدير الالفاظ دون التفريق على ان فى احتياج التفريق ايضا
نظر لم لا يجوز ان يكتفى فى التشبيهات المفرقة بتخيل مفهوم المفرد واعتبار التشبيه بين جزء جزء معنا
منهما وشىء وقد فرع السيد السند التنافى بين الاستعارة التبعية والتمثيل على وجوب ترك الطرف
فى التمثيل ووجوب افراده فى الاستعارة التبعية لانه يعتبر فى المصادر ومتعلقات الحروف ابتداء او
كلها مفردات وتسمح على الشارح فى جعله كلمة على مافى قوله تعالى اولئك على هدى من ربهم استعارة
تبعية وتمثيلية ومتابعته ظاهر كلام الكشاف وقد وقع بينهما مناظرة فيه واطنب فى هذا المقام
غاية الاطناب ولما لم يكن لنا غرض يتعلق بايراده فاعرضنا عنه وان كان النافع ما ذكره مباحث

لكن نقول لا التباس على ذوي الاحسان بعد قياك البناء على الاساس فتبصر بالبصيرة والبحر المتعمق
بالله في المزالق عن ان يكون ممن سرى في بحر الاحوردي ثم وفسر السكاكي التخييلية بما اي استعارة لا تحقق
لمعناه حسا ولا عقلا فلا يرد القول ونظائره وانه ليس معناه الا امرا وهميا لانه لم يدخل تحت
المراد بكلمة ما ولا كان ما لا تحقق لمعناه حسا ولا عقلا شاملا لكل ما يتعلق به توهم ايضا احترز عنه بقوله
بل هو اي معناه صورة اي ذو صورة فان الصورة جاءت بهذا المعنى ايضا وهمية اخترعها المتخيلة
باعمال الوهم اياها فان للانسان قوة لها تركيب المتفرقات وتفريق المركبات اذا استعملها العقل تسمى مفكرة
واذا استعملها الوهم تسمى متخيلة ولما كان حصول هذا المعنى المستعار له باعمال الوهم اياها سميت
استعارة تخييلية ومن لم يعرف قال الانسب ان تسمى بوهمية وعد التسمية تخييلية من امارات تعسف
السكاكي في تفسيره وانما وصف الوهمية بقوله محضة اي لا يشوبها شيء من التحقق الحسي والعقلي للفرق
بينه وبين اعتبار السلف فان اظفار المنية عندهم امر متحقق شابه توهم الثبوت للمنية فهناك
اختلاط توهم وتحقق بخلاف ما اعتبره فانه امر وهمي محض لا تحقق له لا باعتبار ذاته ولا باعتبار
ثبوته وصرح باللفظ في قوله كلفظ الاظفار اذ هي ما هو في تحقيقه من التخييلية حتى لو حذف
اللفظ وقال كالاظفار لم يتم بما يسبق الوهم الى جعله مثالا لما هو في تحقيقه من التخييلية للصورة
الوهمية او لما يسبق الوهم الى تمثيلها باثبات الاظفار للمنية كما اشتهر في قول الهذلي اي المعهود
الذي سبق فانه لما شبه المنية بالسبع في الاغتيال اخذ الوهم باعمال المتخيلة في تصويرها اي المنية
بصورته اي السبع واختراع مثل لوازمه بحسب الصورة لا بحسب الحقيقة فان الاظفار لا تلزم
حقيقة السبع قال في المفتاح وفي الايضاح فيثبت لها ما يلازم صورته لها اي للمنية فاخترع
لها مثل صورة الاظفار اي مثل القصد بصورة لانها من لوازم السبع لا يتكمل الاغتيال فيه
الا بها على حقيقة المص سابقا ولا يتوهم الاغتيال الا بها على ما ذكره المفتاح ووافقه الايضاح هنا
حلم يتوهم له المتمما على ما سبق من تحقيقه فتوجيه هذا صار تحت لفظ مستعمل صورة وهمية محضة
من غير ان يجعل قرينة الاستعارة بالكناية فلا يستلزم الاستعارة بالكناية بخلاف تفسير السلف

فانها

فانها لا تنفك عندهم عن الاستعارة بالكناية وقد صرح به حيث مثل للتخييلية باظفار المنية المشبهة
بالسبع والسلف انما يكونه المثال ويجعلونه مصنوعا او يجعلوا الاظفار ترشيحا للتشبيه لا الاستعارة
تخييلية وقد صرح في فصل بيان جهات تحسين الاستعارة ايضا به حيث قال التخييلية قلما يحسن
الحسن البليغ بدون الاستعارة بالكناية ولذلك استهجنت في قول الطائي لا تسقني هذا يريد قوله
لا تسقني ماء الملام فانني صب قد استعذبت ماء بكائي ويريد بالاستهجان ما نقل ان بعض اصحاب
الطائي بعث اليه قارورة وقال ابعث لنا فيها ماء الملام فقال في جوابه ابعث لنا من جناح الذل
حتى ابعث لك من ماء الملام يعني انه ان وقع مني بيت مثل وقع منه مثلها جناح الذل من الرحمة ولم يلتفت
الى ما ذكره في الجواب وجعل الاستهجان بمكان لان الاية ليست من قبيل ماء الملام حتى يذهب عنه لان الطائر
عند اشفاقه وتعطفه على اولاده يخفض جناحه ويلقيه على الارض وكذا عند تعبه ووهنه والانسان
عند تواضعه يطاطئ من راسه ويخفض من يديه ذلة وتواضعا بالحقيقة فالتحق الطائر على طريقة
الاستعارة بالكناية ويضاف الجناح اليها قرينة لها فانها من الامور الملابسة للحال المشبه بها
واستبعد المص وجودها بدون المكنية جدا اذ لا يوجد له مثال في كلام البلغاء وقال قول الطائي
ليس فيه دليل على وقوعه لجواز ان يكون ابو تمام شبه الملام بظرف الشراب لاشتماله على ما يكرهه الملوم
كما ان الظرف قد يشتمل على ما يكرهه الشارب لبشاعته ومرارته فتكون التخييلية في قوله تابعة للمكني
عنها او بالماء لان اللوم قد يسكن حرارة الغرام كما ان الماء يسكن غليل الاوام فيكون تشبيها على حدة
لجين الاقسام الاستعارة والاستهجان على الوجهين لانه كان ينبغي له ان يشبه بظرف شراب مكروه
او شراب مكروه وهذا كلامه يعني تشبيهه بمطلق الظرف او بمطلق الماء ليس على ما ينبغي وليس المراد
ان عبارته لا تفي بما قصده من التشبيه بظرف شراب مكروه او شراب مكروه على ما بينه الشارح
لانه خلاف عبارته ويمكن ان يجعل الكلام قرينة على ارادة تشبيهه بالظرف المكروه او الماء المكروه
فالاستهجان على هذا لا لانه تشبيه بالمكروه بل يجوز ان يقول فلا لانه على سبيل المجازاة اي لا استعذب
ماء الملام مع عذوبته وانما استعذب ماء بكائي فاحفظ ما ملاك والتفصيل وفيه اي تفسير التخييلية

تعسف جيح عن الطائفين لما فيه من اعتبار الحاجة اليهما وقد عرفت وجه الحاجة على افصح بيانه واعلم
فيذكره ويخالف عطف على تعسف وبتاويل المصدر لتقدير ان فهو منصوب والمعنى فيه تعسف ومخالفة
تفسير غيره لها بجعل الشيء للشيء ولا يصدق انه يصدق على كل مجاز عقلي فلذا قيده في الايضاح بقوله
كجعل القبد للشمال البيد وكانه جعل اللام في العهد اي جعل الشيء الذي هو لازم المشبه للشيء الذي هو المشبه
وذلك ان تعطف على قوله وفيه تعسف عطف فعلية على اسمية وبالجملة يريد ان تفسيره مع كونه تعسفا
غير موثوق به عقلا غير موثوق به نقلا لانه يخالف تفسير غيره في انه يقتضي كون الاظفار مستعملة
في صورة وهمية وتفسير غيره يقتضي كونها حقيقة على ما عرفت وهي لغة القوم فيما الحق معهم بلا شبهة
جسارة فيه حسارة فلا يرد ما ذكره الشارح المحقق في المختصر ان صاحب المفتاح في هذا الفن
خصوصا في مثل هذه الاعتبارات ليس بصدد التقليد لغيره حتى يعترض عليه بان ما ذكره مخالف
لما ذكره غيره لان مقصود المص انما ذكره من قبح المخالفة مقتضى العقل وما ذهب اليه القوم
بأجمعهم ويقتضي ما ذكره السكاكي ان يكون الترشيح تخييلية للزوم مثل ما ذكره في التخييلية من ان
للخبر المنتقي التسع بالاعتبار اخذ الوهم في تصويرها بصورته واختراع لوازمها لها فيه اي
في الترشيح لانه ايضا اثبات ما اخترعه الوهم من لوازم المشبه به للمشبه بعد تصويره بصورته
كما يقتضيه التشبيه فاما ان يلتزمه فيلزم مزيد تعسف ومخالفة للغير واما ان لا يوافقه فيه غيره
فيلزم التحكم وما ذكرنا اقوى مما ذكره الشارح انه يلزم ان يكون الترشيح تخييلية مع انه ذكر صاحب
الكشاف في قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ما يدل على ان الترشيح ليس من الاستعارة حيث قال
انه يجوز ان يكون الحبل استعارة للعهد والاعتصام استعارة للوثوق بالعهد او هو ترشيح هذا
بريد بقوله ليس من الاستعارة انه ليس بجميع افراده منها بل قد يتنافيان وقد ينافيها فانه دال على ان
الترشيح متحقق بدون الاستعارة سواء كان المراد بقوله او هو ترشيح بدون الاستعارة او كان
المراد هو ترشيح على طلاقه فلا يرد على الشارح ما ذكره السيد السند انه يجوز ان يكون المراد بقوله
او هو ترشيح فقط فلا ينافي تحقق الترشيح مع الاستعارة بل يجوز كما جوزه صاحب الكشاف بل الشارح

نفسه

نفسه ايضا في شرح الكشاف فان الاعتصام مع كونه استعارة للوثوق بالعهد ترشيح فقط فلا يتحقق
وقوع الترشيح مع الاستعارة بل يجوز كما جوزه صاحب الكشاف بل الشارح اجاب عن هذا الاعتراض ان
الامر الذي هو من خواص المشبه لما قرن في التخييل بالمشبه كالمنية مثلا حملناه على المجاز وجعلناه عبارة
عن امر متوهم يمكن اثباته للمشبه وفي الترشيح لما قرن بلفظ المشبه به لم يحتج الى ذلك لان جعل المشبه
هو هذا المعنى مع لوازمه فاذا قلنا رايت اسدا يغترف في قرنه ورايت بحرا متلاطما امواجه فالمشبه
هو الاسد الموصوف بالافتراس الحقيقي والبحر الموصوف بالتلاطم الحقيقي بخلاف اظفار المنية فانها
مجاز عن الصورة الوهمية لتقياضا فيها الى المنية هذا ومحصله ان حفظ ظاهر اثبات لوازم المشبه به
للمشبه يدعو الى جعل الدال على اللازم استعارة لا يصح اثباته للمشبه ولا يحتاج الى التجوز في ذلك
الاثبات وليس هذا الداعي في الترشيح لانه اثبت للمشبه فلا وجه لجعله مجازا ثم اورد على نفسه انه
يلزم ان لا يكون الترشيح خارجا عن الاستعارة فانه اليها واجاب عنه بانه فرق بان المقيد والمجموع
والمشبه به هو الموصوف والصفة خارجة عنه لا المجموع المركب منهما وايضا معنى خارجا ان الاستعارة
تامة بدونه واورد عليه السيد السند بان هذا الفرق لا ينفع لان المشبه به اذا كان هو المقيد
بوصف كان ذلك الوصف من تتمته ولا يتم ذلك التشبيه الا بملاحظته فلا يكون ذلك الوصف
متقوية وتربية للمبالغة المستفادة من التشبيه ولا مبنيا على تناسبه فلا يكون ترشيحا اصلا وايضا
اذا كان المشبه به هو المقيد من حيث هو مقيد فلا بد ان يستفاد منه ما يدل عليه من حيث هو كذلك
فلا يتم تلك الاستعارة بدون ذلك القيد هذا وايضا يرد على الشارح ان مثل لدى اسد شاكي السلاح
مقذف له لبد اظفاره لم تقلم لا شك ان شاكي السلاح تخييل اثبت للمشبه لا للمشبه به وليس من تتمة المشبه
فيكون قوله مقذف وقوله له لبد كقوله شاكي السلاح متبينين للمشبه لا للمشبه به فلا بد من تجوز
في الاثبات او في المشبه وان الترشيح كما يكون للاستعارة المصرحة يكون للمكني عنها وهو في الاستعارة
بالكناية لم يقترن بالمشبه به فكيف ان يفرق بين التخييلية والترشيح بان التخييلية لو حملت على حقيقتها
لا يثبت الحكم المقصود في الكلام المكني عنها لما عرفت بخلاف المرشحة فان قولنا جاء في اسد لبد لو اثبت فيه

اللبد الحقيقي للاسد المستعمل في الرجل الشجاع مجاز لم يمتنع عن اثبات المجئ للاسد فان مآله جاءني رجل
شجاع لا مشبه به لبيد لكن لا يتم في قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا فانه لو اريد الامر بالاعتصام
الحقيقي لغا لما قصد بيانه للعهد فلا بد من جعل الاعتصام استعارة لا لثبت للعهد وعني اي اراد
السكاكي بالمكني عنها ان يكون الطرف المذكور هو المشبه على وجه خاص اشار اليه بقوله على ان المراد
بالمنية في قوله واذا المنية انشبت اظفارها هو السبع بادعاء السبعية لها وامكان ان يكون
شيئا غير السبع بقرينة اضافة الاظفار التي هي من خواص السبع اليها اي الى المنية بقوله على ان المراد بالمنية
يفيد ان المشبه المذكور بحيث يراد به المشبه فلا حاجة الى تقييد قوله ان يكون الطرف المذكور هو
المشبه بقوله لك ويراد به المشبه به تمييزا للاستعارة المكني عنها عند السكاكي عنها عند المص كما فعله
الشارح المحقق وقوله بقرينة اضافة الاظفار اليها لو حمل على ان القرينة للاستعارة بالكناية انما هي
اضافة خاصة المشبه به الى المشبه افاد استلزام الاستعارة بالكناية للتخييلية ولو حمل على ان القرينة اضافة
ما هو موضوع لما يختص بالمشبه به الى المشبه لم يفد وكانه حمل المص على الاول فادعى فيما بعد ان الاستعارة
بالكناية مستلزمة للتخييل ورد اي ما ذكره السكاكي من تعيين الاستعارة بالكناية وجعلها قسما من
الاستعارة التي هي قسم من المجاز وجعل اضافة الاظفار قرينة للاستعارة بان لفظ المشبه فيها اي
في الاستعارة بالكناية كلفظ المنية مثلا مستعمل فيما وضع له تحقيقا فلا يصح تفسير الاستعارة بان يكون
الطرف المذكور هو المشبه ويراد به المشبه به والاستعارة كذلك فلا يصح جعلها قسما منها فاضافة
نحو الاظفار قرينة التشبيه ولا دلالة على اكثر من التشبيه فلا يصح ما ذكره انه قرينة الاستعارة وليس
ضمير رد الى مجرد تفسير الاستعارة بالكناية كما ظنه الشارح المحقق فانه بلغو قوله والاستعارة ليست
كذلك وقوله واضافة نحو الاظفار قرينة التشبيه ويحتاج في دفع الاخير الى ما ذكره بقوله وهذا
كانه جواب سؤال مقدر وهو انه لو اريد بالمنية معناها الحقيقي فما معنى اضافة الاظفار اليها على انه
بعد ما عرف ان اضافة الاظفار قرينة التشبيه باعتبار مثل هذا السؤال بعيد وقد بذل الجهد في دفع
هذا الاعتراض وهو لعمرته قادح في مساكن التوجيه واكثر ما ذكر ليس الا مجرد التعزيه وهكذا يكون

يسعى النجرة

سعى العجزة في مقاومة الاقوياء ولعلنا ان نستوفي البيان فانه من مطارح الاذكياء فمنهم من
اجاب بان السكاكي قد ذكر انه كما ان استعمال المشبه به في المشبه في الاستعارة التصريحية مبني على ادعاء
ان المشبه داخل تحت جنس المشبه به وبذلك لا يصير المشبه داخلا تحته حتى ينافي هذا الادعاء نصب
القرينة على ان المراد بالمشبه به ليس ما وضع هو له اذ لا منافاة بين الادعاء والاعتراف بان الواقع والتحقيق
خلافه كذلك استعمال المنية في الموت بادعاء سبعيته مبني على دعوى الترادف بين السبع والمنية
حتى يتم ادعاء دخول المنية تحت السبع بجعل اسمائه قسمين متعارفا وغير متعارف ولا يكون
التعبير عنه بالمنية منافيا لهذا الادعاء ولا يخفى ان استعمال المنية في الموت بعد كونها مرادفة
للسبع في غير ما وضعت له ومن البين انه ليس شئ اذ الموت ما وضع له المنية تحقيقا ولا يخرج بدعوى
انها مرادفة للسبع عن كونها موضوعة للموت تحقيقا كيف والسكاكي مصرح في اثناء الكلام بان ثبوت
الشئ ادعاء لا ينافي نفيه حقيقة ولهذا لم ينافه نصب القرينة على ان المراد غير الموضوع له مع
دعوى ان المراد داخل تحت الموضوع له فان قلت ما ذكره السكاكي انما يتم لان ادعاء ان المنية
داخلة تحت السبع بجعل افراد السبع قسمين متعارفا وغير متعارف لا يناسب دعوى الترادف
بين السبع والمنية بل يستدعي كون السبع اعم قلت ليس الدعوى ان جنس المشبه من افراد السبع
بل ان المنية المخصوصة التي يخبر عنها تحت السبع ومع لا يبعد دعوى الترادف نعم لا يتعين لكنه ابلغ
فيما هو المقصود من الادعاء او هو تمام ما يجاب به من ان لفظ المنية بعد ما جعل ادعاء السبع استعمال
في الموت استعمالا بما وضع له ادعاء لا تحقيقا فلا يكون حقيقة بل مجازا وكذا ما يجاب من انه لا يمكن
انكار ان المنية مستعملة في المنية هي به ادعاء واجاب الشارح تارة بان الحقيقة هي الكلمة المستعملة
فيما وضعت له من حيث هو كذلك والمنية لم تستعمل في الموت من حيث انها موضوعة له بل
من حيث انه فرد من افراد السبع وزيفه تارة بانه لا يستعمل اللفظ في المعنى الا لكونه موضوعا
له او لكونه لازما للموضوع له فاستعمالها في الموت لكونه موضوعا لها وتارة بانه وان خرج بذلك
عن كونها حقيقة لكنه لم يصر مجازا مستعملا في غير ما وضعت له بالتحقيق فلا ينفع وتارة بان الاستعمال

بالكناية بالمعنى المصدرى هو ذكر المشبه وارادة المشبه والاستعارة بالكناية التى هى قسم المجاز

المشبه به المضمر فى الكلام المستعار للمشبه المدلول عليه بذكر لازمه كما صرح به السلف ولا ينافى عنه

قول السكاكى بان المنية استعارة بالكناية عن السبع وكذا فى اخواته او لعبارة معناه ان ذكر المنية

استعارة بالكناية ولا يخفى انه يقتضى جعل الاستعارة بالكناية ابلغ بالمعنى المصدرى ذكر المشبه

وارادة المشبه به جعل الاستعارة بالكناية بمعنى المستعار من الكناية نفس المشبه فهذا بعيد عن

الاعتبار جدا واجاب السيد السند بان فى المصرحة تصور غير الموضوع له بصورته وفى المكنية

تصور الموضوع بصورة غيره فقد اعتبر فى كل منهما ما هو خارج عن الموضوع له وما اعتبر فيه

الخارج خارج فيكون مجازا كالمصرحة وفيه ان اعتبار الخارج ليس فيما استعمل الاستعارة بالكناية

بل انما استعملت فيما وضعت له والخارج من اضافة اللازم المشبهة هى وقد جرى سماع هذه الاجوبة

على ان ترخت فى بينهم بان المنقسم الى الاستعارة بالكناية والاستعارة المصرحة ليست الاستعارة

وهى قسم المجاز بل ما تطلق عليها الاستعارة فليكن الاستعارة بالكناية حقيقة وهذا القسم

منه كتقسيم المجاز الى المجاز العقلى والمجاز اللغوى بعد تعريفه المجاز بالكلمة المستعملة فى غير ما وضعت

له بالتحقيق فى اصطلاح به التخاطب ولا شبهة ان المنقسم ما يطلق عليه المجاز لا المجاز بالمعنى

عرفه حيث عرف فتامل واختار السكاكى رد التبعية الى المكنى عنها على نحو قوله اى قول السكاكى فى

المنية واظفارها حيث جعل المنية استعارة بالكناية واضافة الاظفار المستعارة للصورة

الوهمية المشبهة بالاظفار قرينتها لا يجعل التبعية مكنيا عنها بل يجعل قرينتها اى قرينة التبعية

مكنيا عنها وجعل التبعية قرينتها فى قولنا نطقت الحال بكذا جعل الحال الذى جعله القوم قرينة

التبعية استعارة بالكناية باستعماله فى متكلم ادعاء وجعل اثبات النطق الذى هو من لوازم المتكلم

له قرينة تلك الاستعارة تحويل فى كون ذلك مختار السكاكى نظر لانه قال فى آخر بحث الاستعارة

التبعية هذا ما امكن من تلخيص كلام الاصحاب فى هذا الفصل ولو انهم جعلوا قسم الاستعارة التبعية

من قسم الاستعارة بالكناية بان قلبوا فجعلوا فى قولهم نطقت الحال بكذا الحال التى ذكرها عندهم

قرينة الاستعارة

تدغت

التبعية

قرينة الاستعارة التصريحية استعارة عن المتكلم بواسطة المتكلم المبالغة فى التشبيه على مقتضى المقام

وجعلوا نسبة النطق اليه قرينة الاستعارة كما تراهم فى قوله واذا المنية انشبت اظفارها

يجعلون المنية استعارة بالكناية عن السبع ويجعلون اثبات الاظفار لها قرينة الاستعارة لكان

اقرب الى الضبط فتدبر هذا كلامه وهو صريح فى انه رد الاستعارة التبعية الى المكنية على ما عند

القوم فى الحاجة له الى استعارة قرينة المكنية الى شى حتى تبقى التبعية مع ذلك بحالها ولا يتقلل الاقسام

بهذا فلا يتم ما اورده المصنف رده فان قلت لم يجعل السلف الاستعارة بالكناية المشبه المستعمل فى

المشبه كما اعتبره فى هذا الرد فكيف يتأتى لك توجيه كلامه بان رده على قاعدة السلف

من غير ان يكون مختارا له قلت الاشبهة فيما ذكرنا والعهدة عليه فى قوله واذا المنية انشبت

اظفارها يجعلون ذلك استعارة بالكناية ولا يفرنا ما ذكرنا من توجيه كلامه ورد السكاكى

التبعية الى المكنى عنها بانه اى السكاكى او الشان ان قدر اى السكاكى او ان قدر التبعية

فتامل حقيقة كما هو طريقة غيره فى قرينة المكنى عنها لم تكن تخييلية على مذهبه لانها مجاز

عنده ولا يخفى ان هذا الترديد قبيح لانه لا قال وجعل التبعية قرينتها على نحو قوله فى المنية

واظفارها لم يبق احتمال التقدير حقيقة والا لم يكن على نحو قوله فكان عليه ان يقول على نحو المنية

واظفارها لتحسين هذا الترديد وايضا ينبغى ان يقول ان قدر التبعية غير استعارة لم يكن

تخييلية لانها مجاز عنده فلم يكن المكنى عنها مستلزمة للتخييلية وذلك باطل بالاتفاق

ولئلا يتجه المنع على قوله والا اى ان لم يقدر حقيقة فتكون استعارة لجواز ان يكون مجازا

مرسلا وان لم يضر هذا المنع لان الكون مجازا مرسلا ايضا يشارك الكون حقيقة فى الفساد

واما اثبات اللازمة بان كون العلاقة بين الفعلين هى المشابهة كما تصدى له الشارح المحقق

فدونه خرط القتاد فلم يكن ما ذهب اليه السكاكى مغنيا عن ذكره غيره ولا يحصل ما هو

الغرض من الرد فى تقليل الاقسام لان تقسيم الاستعارة الى التبعية وغيرها تعد بحاله الا ان

التبعية صارت بعضها قرائن الاستعارة بالكناية وقد يجاب عن هذا الرد بان استلزام المكنى عنها

للتخييلية ليس متفقا عليه بل المتفق عليه علامة كيف وصاحب الكشاف ومن السلف صرح بان
في ينقضون عهد الله استعارة بالكناية تشبيه العهد بالحبل والنقض استعارة لابطال
العهد فقد وجد الاستعارة بالكناية بدون التخييلية عند غير السكاكي وهو صرح في بحث
المجاز العقلي بان قرينة المكنى عنها اما مقدر وهي كالاظفار في اظفار المنية ونطقت في نطقت
الحال او امر محقق كالانبات في انبت الربيع البقل والهزم في هزم الامير الجند فقد اثبت الانبات
المحقق قرينة للمكنى عنها فلم يجعل المكنى عنها مستلزمة للتخييلية فلم يكن استلزام المكني بها
للتخييلية ثابتا لا عنده ولا عند غيره على ان مذهب الغير لا يقوم دليلا على ابطال كلامه لانه
بصدد الخلاف وزيفه الشارح بانه يتم في اقسام كلام المص لا الاصطلاح كلام السكاكي كيف
وقد جعل نطقت في نطقت الحال قرينة وهمية للاستعارة بالكناية فقد اعترف بالاستعارة
التبعية وهو ضعيف لانا لا نسلم ان ذلك اعتراف باستعارة نطقت لان كونها وهمية ليست
لا استعارتها النطق موهوم كالاظفار بل لانه ليس مع الحال نطق يتوهم ثبوته لها كالانبات مع الربيع
بل النطق كثبوته وهم محض سلمنا انه اعترف باستعارة نطقت لصورة وهمية لكن ليس في ذلك مع حفظ
الرد لانه لا انكار في احتمال البعض صورة الاستعارة التبعية للاستعارة بالكناية بلا تكلف فتمثيل
بنطقت الحال للقرينة الاستعارة بالكناية لا يلزم ان يكون مع التزام الرد حتى ينافي القول بالرد
ويشهد لما ذكرنا ما ذكره صاحب الكشف في الرد على السكاكي ورد الاستعارة التبعية الى المكني عنها
انه قد يكون تشبيه المصدر هو المقصود الاصلي والواضح الجلي ويكون ذكر المتعلقات تابعا ومقصودا
باللزوم فالاستعارة يكون تبعية كما في قوله تقري الرياح رياض الحزن مزهرة اذا سرى
النوم في الاجفان ايقاظ فان التشبيه ههنا انما يحسن بين هبوب الرياح عليها وبين القرى
ولا يحسن التشبيه ابتداء بين الرياح والمضيف ولا بين الرياض للضيف ولا بين الايقاظ والطعام
ثم ملاحظة التشبيه بين هذه الامور تبعا لذلك التشبيه ولا يتجه ان يعكس فيجعل التشبيه بين الهبوب
والقرى تبعا للتشبيه من هذا التشبيها فلا يصح ههنا رد التبعية الى المكنية فتنزله منزلة ذوق سليم

وقد يكون

وقد يكون التشبيه في المتعلق غرضا اصليا ومراجيا ويكون ذكر الفعل واعتبار التشبيه فيه تبعا فيحمل على
الاستعارة بالكناية كقوله تعالى ينقضون عهد الله فان تشبيه العهد بالحبل مستفيض مشهور
وقد يكون التشبيه في مصدر الفعل وفي متعلقه على السوية فيجوز ان يجعل الاستعارة تبعية وان
يجعل مكنية كما في نطقت الحال فان كلا من تشبيه الدلالة بالنطق وتشبيه الحال بالمتكلم ابتداء
مستحسن فظهر ان ما ذكره السكاكي من الرد مطلقا مردود ويمكن توجيه كلامه بان اراده
ان قد التبعية حقيقة لم يكن الاستعارة التخييلية قرينة للمكنية اصلا في ذلك باطل عنه
في اتفاق الناس وذلك انه اذا جعل قرينة المكنية في صورة رد التبعية حقيقة تلزمه ان يجعل
القرينة في غيرها ايضا كذلك لان الفرق تحكم فالمراد بقوله ان لا يكون مستلزمة نفي مطلق الاستلزام
الاعم من الاستلزام الجزئي والكلي حتى لو قال ولا يكون التخييلية قرينة المكنية اصلا لم يتجه عليه شيء
وجوه الرد ما ذكره الشارح المحقق في شرح المفتاح في بحث التشبيه حيث قال وليت شعري ماذا يفعل
المص بالاستعارة التبعية في كل استعارة تبعية يكون قرينتها عقلية وكيف يجعلها قرينة
على استعارة مكنية وهذا في غاية القوة وغاية ما يمكن ان يقال انه لما كان مدار القرينة في التبعية
على الفاعل والمفعول والمجرور وعلى ما صرح به السكاكي بين الرد يجعل قرينة التبعية مكنية واما في نحو
قتلت زيدا اذا ضربته ضربا شديدا فيجعل زيد مكنيا عنها باستعماله في القتولية ادعاء
واثبات القتل تخييلية ولا يجعل القرينة مكنية نعم يتم الرد على السكاكي لو وجد مثال التبعية قرينتها
حالية ولم يكن هنا ما يجعل مكنية والتبعية قرينتها ومن وجوه الرد كلام من لا اساس له
بكلام السكاكي نقله الشارح وطول الكلام في الرد عليه في حاشية الشرح وزاد في طول كلام السيد
السند ولم اطق ذكره لا اطالة وابطالا لما هو ظاهر بطالة فاعرضنا عنه شفقة على الاذهان
وصيانة للاذهان **فصل** في شرائط حسن الاستعارة ويقبحه والمراد ما به احسن ما يزيد
في حسنها وتدور عليه مراتب الحسن ولا يقتصر على ما لو اهمل لخرج من الحسن الى القبح حسن كل من
التحقيقية اي كل فرد من افراد التحقيقية مفصلة فقوله والتمثيل تخصيص بعد التعميم لمزيد اهتمام

بشانه كما لا يخفى وليس المراد حسن كل من هاتين الاستعارتين حالا الكلي ذكر التمثيل فافهم برعاية جهات
حسن التشبيه سوى ما يأتي من ان لا يقوى التشبيه بحيث يتخيل الطرفان متحدين فان ذلك ليس من شرائط
حسن الاستعارة ان توجد فيها هذه الجهة لحسن التشبيه وكانه اراد الجهة المعهودة لسبقها ذهنا
مما لم يسبق قال الشارح في تفصيل جهات حسن التشبيه كان يكون وجه الشبه شاملا للطرفين
والتشبيه وافيا بافادة ما علق به من الغرض ونحو ذلك مما سبق وكانه اراد بشمول الظهور او
الشمول تحقيقا والا فشمول وجه الشبه مما يتوقف عليه التشبيه لا حسنه وانما كان الحسن
برعاية جهات حسن التشبيه لانه مبنى الاستعارة فصحتها وحسنها تابعان لصحته وحسنه وفيه
نظر تأمل تعرف وان لا تشم رائحته لفظا ظاهره ان المراد ان لا تشم كل من التحقيقية والتمثيل
كما في الشرح والصحيح تفسيره بان لا يشم شيء منهما كما في المختصر والتحقيق ان المعنى ان لا يشم
التحقيقية اذ التمثيل مندرج تحتها فلا حاجة الى دعوى الكناية اليه ايضا وانما قال لفظا اذ
التشبيه معنى بالا بد منه لكنه اعطانيا في ادعاء دخول المشبه تحت المشبه به لدلالته على كون
المشبه اقوى في وجه الشبه ولذا قيل ظلما كثر في تشبيه صدغيك بالمسك فقاعدة التشبيه
نقصان ما يحكى فاشمام رائحة التشبيه لا يلايم الادعاء المذكور فينقص من حسنه فالاستعارة توجب
انتفاء التشبيه لفظا وحسنه يستدعي انتفاء الاشمام فقولنا رايت بدرا في الحسن ليس
باستعارة وقوله قد زر ازراره على القمر استعارة قليلة الحسن لان في ذكر المشبه اشمام رائحة
التشبيه وان كان ليس على وجه ينبئ عن التشبيه كذا حققه السيد السند في شرح المفتاح والظن
ان في التجريد ايضا اشمام رائحته ولا يخفى انه كما تدل الاستعارة على التشبيه تحسنها تحسن
رعاية القرينة بان لا يكون في الخطاب مع الذكي غير واضحة جدا ومع البليد في غاية الوضوح
ومن المتوسط بين بين وكانه لم يتعرض له لانه من جهات حسن مطلق المجاز من غير اختصاص
بها ولذلك اي ولاشتراط حسنها ان لا تشم رائحة التشبيه لفظا يوصى ان يكون الشبه اي
ما به المشابهة بين الطرفين جليا بنفسه او بسببه عرفا او اصطلاحا لئلا تصير الاستعارة

التحقيقة

التحقيقية الغازا اي سبب الغاز وتعمية اي اخفاء يقال الغز في كلامه اذا عمّاه اي اخفى مراده
ومنه اللغز والجمع الغاز نحو رطب وارطاب وتلك الوصية مخصوصة بالتحقيقية المصرحة دون الاستعارة
بالكناية كما صرح به في المفتاح قيل ذلك لان في المكنية تصريحا باسم المشبه به فلا يصير لخفاء وجه الشبه
سبب تعمية والغاز والتوجيه بالجلاء الى حد لا ينتهي الى الابتذال لان من شرائط حسن التشبيه الا يكون
وجه الشبه غريبا غير مبتذل ويفهم من كون الوصية مبنيا على الاجتناب عن الاشتمال ان وجه
الشبه الخفي لا يوجب كون الاستعارة الغازا اذا اشممت رائحة تشبيه كما لو قيل في التحقيقية
رايت اسدا وتريد انسانا الجز البخر بالتحريك النتن في الفم وغيره ورايت ابلا مائة لا تجد فيها
راحلة واريد الناس تمثيل للتحقيقية والتمثيل ولا يخص التمثيل كما يوهم بيان الشرح لان التمثيل من
التحقيقية وانما صار الغازا لان مشابهة الناس بالابل الاية التي لا يوجد فيها راحلة في عزة وجود
مرضي منتجب فيما بينهم خفية غير واضحة بحيث لو ترك التشبيه لفظا انتقل الذهن اليه من ذكر
المشبه به ولذا صرح النبي عم بالتشبيه فقال الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة وفي رواية تجدون
الناس كالابل المائة ليست فيها الراحلة البعير ترتحله الرجل جملا كان او ناقة اي يحط عليه رحله
وقوله كالابل مفعول ثان لتجدون وقوله ليست فيها راحلة حال او جملة مستأنفة وبهذا ظهر ان
التشبيه اعم محلا اي اعم بحسب التحقيق لا بحسب الصدق اذ لا يصدق التشبيه على الاستعارة والا الاستعارة
عليه ونبه على ارادة العموم بينهما بحسب التحقيق بقوله محلا والاعم المطلق ولم يظهر عما سبق الافتراق
التشبيه عن الاستعارة ولم يظهر به مع ضميمة ما هو ظاهر من اجتماع التشبيه والاستعارة انه اعم من الاستعارة
مالم يظهر ان الاستعارة لا تفارق التشبيه وهو ما لم يعلم بل يعلم خلافه من انه قد يتعين الاستعارة ولا
يصلح التشبيه فبينهما عموم من وجه وليس لك ان تحمل العموم عليه لانه خلاف العبارة ومع ذلك
لم يظهر ما سبق وليس للاعم يعني اعم منهما حتى تحمل عليه اذ ظهر بما سبق احد العمومين والاظهر عبارة الله هذا من
الخلل غيره في الايضاح الى قوله وبهذا ظهر انهما يجتمعان في كل مادة يجئ فيه التشبيه ويتصل به اي بما
ذكر من جهات حسن التشبيه بعض الاستعارة وان كان بينهما تفاوت فناسب جمعهما في فصل واحد وقال

الشارح اى يتصل بما ذكر من تعين التشبيه اذا خفى التشبيه انه يتعين الاستعارة اذا قوى الشبه هذا
وفاعل قوله ويتصل به انه اذا قوى الشبه بين الطرفين حتى اتحدا كالعلم والنور والشبهة والظلم
لم يحسن التشبيه وتعين الاستعارة لئلا يصير كتشبيه الشئ بنفسه اولا يفوت ما اوجبه البليغ
الى مرتبة الاتحاد من حسن الادعاء فاذا خفيت مثله تقول فى قلبى نور ولا تقول فى قلبى ما هو كالنور واذا
وقعت فى شبهة تقول انا فى ظلمة ولا تقول كانى فى ظلمة ومن هذا علم انه من فوائد الاستعارة الاحتراز
عن تهمة تشبيه الشئ بنفسه ولا ينحصر الغرض منه فى المبالغة فى التشبيه والمكنى عنه كالتحقيقية
فى ان حسنها برعاية جهات التشبيه لانى لا اشم رايحة التشبيه لفظا لانه تشبيه مضمر فى النفس فلا ينافى
رايحة التشبيه نعم ينبغى ان يتحاشى عما يوجب ظهور التشبيه والاستعارة التخييلية حسنها بحسب
حسن المكنى عنها لانه لا يكون الا تابعة للمكنى عنها عند المص فلهذا لم يقيد هذا الحكم بقوله انها
تابعة لها صاحب المفتاح لانه جوز وجود المكنية بدون الاستعارة بالكناية ولم يلتفت الى بيان
جهة حسنها اذا لم تكن تابعة لها وينبغى ان يكون حسن الاستعارة باعتبار ظهور اختصاص بالمشبه
وباعتبار قوتها فيه وينبغى ان يكون ما به قوام وجه الشبه احسن مما به كماله قال الشارح ولقائل
ان يقول لما كانت التخييلية عنده استعارة مصرحة مبنية على التشبيه فلم لم يكن حسنها برعاية جهات
حسن التشبيه ايضا كما ذكره فى التحقيقية والمكنى عنها ويمكن دفعه بان الاستعارة التخييلية صورة
وهمية مخترعة اخترعها البليغ اضافها الى المشبه مشابهة للازم المشبه به وهو امر بطن غير
مصرح به فى الكلام فلا يمكن بيان التفاوت فيه وضبط درجات حسنه بتفاوت حسن التشبيه المعتبر فيه
فتأمل **فصل** وقد يطلق المجاز اما على سبيل الاشتراك او التشابه على كلمة تغير اعرابها الاضافة لا بمعنى
الحكم للاعرابها لان اضافة العام الى الخاص كشجر الاراك فجعل الشارح هى للبيان على نحو من التحو قال المفتاح
يتغير اعرابها من نوع الى نوع آخر بحذف لفظ او زيادة لفظ خرج بهذا القيد تغير حكم الاعراب فى جائنى
القوم غير زيد فان حكم اعرابه كان الرفع على الوصفية فتغير الى النصب على الاستثناء لكن لا بحذف لفظ
او زيادة بل لعقل غير من الوصفية لا كونه اداة الاستثناء لكنه يخرج عنه ما ينبغى ان يكون مجازا وهو

جملة

جملة حذف ما اضيف اليها فاقيمت مقامه نحو ما رايته مذ سافر فانه فى تقدير مذ زمان سافر
الآن يؤول قوله كلمة بما هو اعم من الكلمة حقيقة ومنها حكما ويدخل فيه ما ليس بمجاز نحو انما زيد قائم
فانه يتغير حكم اعراب زيد بزيادة ما الكافة وان زيدا قائم فانه يتغير اعراب زيد عن النصب الى الرفع
بحذف احدى نونى وانه تخفيفها وغير ذلك مما تعرفه لو كنت فى درجة من التفطن فالقيم كلمة
تغير حكم اعرابها الاصلى الى غيره اى الى غير الاصلى فان ربك فى جاء ربك تغير حكم اعرابه الاصلى الى اعرابه
الذى يقتضيه بالاصالة لا بتبعية شئ آخر وهو الجر فى المضاف اليه اى الى غير الاصلى الذى حصل بتابعة
امر كالرفع الذى حصل فيه بتبعية مضاف المحذوف وثباته له وليس ما غير اليه الاعراب الاصلى
فى الامثلة المذكورة اى الى غير الاصلى بل الى اصل آخر وكذلك يدخل فيه نحو ليس زيد بمنطلق وما زيد
بقائم مع ان المفتاح صرح بانهما ليسا بمجازين ورد قيد لاخراجهما بان قال او زيادة لفظ مستغنى
عنه استغناء واضحا نحو كفى بالله وبحسبك زيد بخلاف ليس زيد بقائم وما زيد بقائم وفسر شارح
المفتاح الاستغناء الواضح بما لم يظهر لزيادته فائدة اصلا وزيادة الباء فى النفى لتاكيد النفى قال الشارح
المحقق فظاهر عبارة المفتاح ان الموصوف بهذا النوع من المجاز هو الاعراب يريد به انه قال الحكم
الاصلى بقوله ربك هو الجر واما الرفع فمجاز وفيه قال المص النصب فى قوله تعالى واسئل القرية مجاز
واعترض عليه بان الاقرب ان يكون المجاز هو الكلمة دون الاعراب لانه لا يتم فى المجاز بالزيادة
نحو ليس كمثله لانه تعدى الاعراب عن محله وقد صرح المفتاح بان اعتبار التجوز ههنا باعتبار مشابهة
المجاز فى التعدى عن الاصل الى غير الاصلى ورد ذلك بان ظاهر عبارة تعريفه الذى يجب حفظه
انه نفس الكلمة حيث قال وهو عند السلف ان تكون الكلمة منقولة عن حكم لها اصلى الى غيره فليؤول
قوله واما الرفع فمجاز بان المراد فحكم مجازى بمنزلة المعنى المجازى فى المجاز والمجاز شايع المعنى
السابق لا بهذا المعنى فانه قلما يستعمل كما دل عليه قوله وقد يطلق اذ لا غرض متعلق به فى فن
البيان قال الشارح قال المص التنبيه عليه اقتداء بالسلف وحفظا للتعلم عن الزلل عند استعمال
المجاز بهذا المعنى والاولى القناعة بالوجه الثانى اذ لا بد لتعرض السلف بهذا المعنى من جهة

وهو ليست الا الحفظ المذكور وسترى تحقيق المجاز على وجه يكون مقصودا في البيان فالاول كقوله
تعالى وجاء ربك لاستحالة مجيء الرب فيجب ان يحمل على ان التقدير جاء امر ربك او عذابه واسئل القرية
للقطع بان المقصود سؤال اهل القرية وان كان الله قادرا على انطاق الجدران ايضا ولانه ليس
ليس المقام مقام تذكير المخاطب وجعله معتبرا بانباء اهل القرية حتى يقال له اسأل القرية وقل لها ما فعل
كما يقال سل الارض من شق انهارك فانه لا يحذف في مثل هذا المقام المضاف على ما صرح به الشيخ عبد القاهر
وسر ذلك ان الغرض في السؤال والقصد من الامر بالسؤال الامر بالتأمل في القرية الخالية عن اهلها
والتأمل فيها والاعتبار بها والتذكير لما يتعلق به المخاطب من المنازل والآب والثاني كقوله تعالى
ليس كمثله شيء فان الاصل ليس مثله شيء وتغير حكم اعراب مثله عن النصب الى الجر هذا اذا قيل بزيادة
الكاف دون المثل كما قيل بدليل ان المراد الزيادة نشأت منه ورجح الاول بان الحكم بزيادة المثل
يؤدي الى القول بدخول الكاف على الضمير والى الحاجة الى تقدير متعلق للجار وقد يقال المقصود في
هذا الكلام نفي ان يكون شيء مثله تعالى وكما يكون قصد بهذا المعنى بجعل الكاف او المثل زائدا يمكن مع
الاستغناء عن جعل شيء منهما زائدا بل التحصيل مع عدم الزيادة بطريق الكناية التي هي ابلغ من التصريح
وذكر الشارح المحقق له وجهين احدهما وهو ما نقل عن الكشاف وهو انهم قد قالوا مثلك لا يبخل
فنفوا البخل عن مثله والغرض نفيه عن ذاته فسلكوا طريق الكناية قصدا الى المبالغة لانهم اذا نفوا
عمن يماثله وعمن يكون على اخص اوصافه فقد نفوا عنه كما يقولون قد ايفعت لداته وبلغت اترابه
يريدون ايفاعه وبلوغه فلا فرق بين قوله ليس كالله شيء وقوله ليس كمثله شيء الا ما يعطيه الكناية
من فائدتها وهما عبارتان مبنيتان على معنى واحد وهو نفي المماثلة عن ذاته ونحو قوله تعالى بل يداه
مبسوطتان فان معناه بل هو جواد من غير تصور يد ولا بسط لها لانها وقعت عبارة عن
الجود لا يقصدون شيئا آخر حتى انهم استعملوها فيمن لا يد له وكذلك يستعمل هذا فيمن له مثل ومن
لا مثل له هذا وينبغي ان يعلم ان نفي المثل عنه تعالى بنفي مثل المثل مجاز متفرع على الكناية لانه لابد في الكناية
من صحة ارادة المعنى الحقيقي وهذا انما يصح فيما يمكن فيه حقيقة المعنى الحقيقي واما فيما يمتنع فلا يصح فهو

مجاز

٢١١

مجاز متفرع على الكناية بان هذه الكناية نقل عن محل يصح فيه المعنى الحقيقي الى محل يمتنع التغلب مجازا
فاطلاق الكناية مسامحة شائعة تسمية للفرع باسم اصله هذا على ما حققه واما ما
يقتضيه الرأي الصائب فعلى غيره لانه اذا جاز ارادة المعنى الحقيقي للانتقال الى اللازم فيما لا يتحقق
فيه مع امكان تحققه فلا يجوز تلك الارادة فيما يمتنع حتى تكون كناية محضة ومما يتعلق بتحقيق
هذا الوجه من الكناية ما يتعلق بيان عن الوجه الثاني الذي نذكره لك ان نفي المثل عن مثله وعمن هو
على اخص اوصافه ينتفي عنه بطريق الاولى لان من جهة ان ثبوت مثل المثل لازم لثبوت المثل ونفي
اللازم مستلزم نفي ثبوت الملزوم وثانيهما ان نفي الشبه يتحقق لانه لان نفي اللازم يستلزم
نفي الملزوم وذلك لانه لو كان له تعالى مثل لكان لمثله مثل وهو ذاته تعالى لان المماثلة من الجانبين
واورد عليه السيد السند انه لا تفاوت بين هذين الوجهين الا في باب الكناية الا بحسب العبارة
وبيان ذلك ان كلا الوجهين كناية في الشبه حيث نسب النفي الى مثل المثل واريد نسبته الى المثل
فرجعهما الى معنى لفظ دال على نفي مثل المثل في المثل الا انه عبر عن الاول بان ثبوت مثل المثل
لازم لثبوت المثل ونفي اللازم يستلزم نفي الملزوم وعن الثاني بان نفي المماثل عمن هو على اخص اوصافه
نفي للمماثل عنه بطريق المبالغة فالصواب ان هذا الوجه ليس بكناية بل هو من المذهب الكلامي بايراد
حجة على نفي المثل على طريقة اهل الكلام فيكون المآل انه ليس كمثله مثل فلا يكون له مثل اذ لو كان له مثل
لكان لمثله مثل وهو ذاته تعالى فلا يصح ان يكون لنا وجهان متمايزان هذا وقد عرف التمايز بين وجهي الكناية
وان بناءه على اختلاف وجه لزوم نفي المثل لنفي مثل المثل فيهما وكفى شاهدا في التمايز بينهما انه يتوجه
على الثاني ما لا يتوجه على الاول وهو ان اللازم انه لو كان له مثل لكان ذاته مثلا لمثله لان مثل الشيء ما هو
ملحق به الحاق الناقص بالكامل على ما عرفته في باب التشبيه حتى لو تساويا لترقى الامر الى باب
المبالغة عن التشبيه فان قلت فقد سقط بهذا الفرق الوجه الثاني قلت كأني بصاحب هذا الوجه
يقول ينبغي ان يكون المقصود من الآية اكثر من نفي الملحق بذاته لكونه يقصر عن نفي التشابه لكنا
نقول لا نرضى بحمل البليغ كلام على ترك ما هو احسن من العدول من التشبيه الى التشابه في امثال هذا المقام

فنقول المراد على هذا نفي المثل ويلزم من انتفائه انتفاء الشارك بطريق الاولى ولا يقوم ما ذكرته من وجه
الكناية بل يتعين ح الحكم بزيادة الكاف نعم لو اريد التوجيه بطريق الكناية فالوجه هو الاول وبهذا
سقوط المذهب الكلامي ايضا وايضا يتوجه على ما يحمل على المذهب الكلامي انه لا يختص بالوجه الثاني بل يصح
صرف ما ذكر حالكشاف ايضا على المذهب الكلامي وانه ليس نفي مثل المثل اوضح من نفي حتى يستدل به
على نفي المثل والكناية وجه ثالث يتضمن التعريض لمثبت المثل بانك لم تعقل الواجب بل لم تعقل الا مثله
له اذ لو تعقلت فانه لم يثبت له مثلا فالاليق في حالك في مقام نفي المثل عنه تعالى نفي المثل عن مثله
تعالى فتنبه قال صاحب المفتاح وراى في هذا النوع انه يعد ملحقا بالمجاز وشبها به لاشتراكهما في التعدي
عن الاصل الى غير الاصل الا ان يعد مجازا ولذا لم اذكر الحذف مثلا لكن العهدة في ذلك على السلف وكانه
اراد انه لا يرضى بجعله مشاركا للمسبوق في اسم المجاز وداخلا تحت مفهومه او جعل اللفظ مشتركا بينهما
لان لفظ المجاز لا يتعرف في الاطلاق الا الى الاول ولا يراد به هذا النوع الا بالقرينة لكن العهدة
في جعل اللفظ مشتركا بينهما اشتراكا معنويا او لفظيا على السلف كما يستدعيه تقسيمهم المجاز
الى هذا النوع وغيره فلا يبتني عليه ما ذكره الشارح المحقق ووافقه السيد السند عليه انه اراد
بعدم في المجاز اطلاق لفظ المجاز عليه فلا نزاع له في ذلك سواء كان على سبيل المجاز او الاشتراك
وان اراد انهم جعلوه من اقسام المجاز المتنوع المقابل للحقيقة المفسر بتفسير يتناوله وغيره فليس
كذلك للاتفاق السلف على وجوب كون المجاز مستعملا في غير ما وضع له مع اختلاف عباراتهم
في تعريفاته فلا يعرف له ههنا رايا ينفرد به لانا نقول له نزاع معهم في اشتراك لفظ المجاز بين
النوعين اشتراكا معنويا او لفظيا كما يستدعيه تقسيمهم المجاز اليهما ثم نقول لا يبعد ان يقال هذا النوع
من المجاز ايضا من قبيل نقل الكلمة عما وضعت له الى غيره فان للكلمة وضعا افراديا ووضعا تركيبيا فهي
مع كل اعرابيع التركيب وضعت لمعنى لم يوضع له مع اعراب آخر فاذا استعمل مع اعراب في معنى وضع له مع
اعراب آخر فقد اخرجت عن الموضوع له التركيبي الى غيره مثلا القرية بالنصب في واسأل القرية موضوعة
لمعين تعلق به السؤال وقد استعمل في معين تعلق بما اضيف اليه السؤال وح يمكن ان يجعل تحت تعريفاتهم

المجاز

المجاز ويجعل مقصود الصاحب البيان لتعلق اغراض بيانية به فلا ريب وقد نقل الشارح في هذا المقام
تعريف المجاز بالزيادة وتعريف المجاز بالحذف عن الاحكام وطول فيه الكلام وزاد عليه السيد فوائد
في بيان المقصود والمراد الا انا خففنا من السامة وتركناه فان اشتبه فارجع اليهما وان فاتك
ما كتبت عليهما لكن لا علينا فانك لا تتحمل ما لدينا **الكناية** مصدر وقولهم كنيت عن كذا كني من
حد ضرب وكنوت اكنو من حد نصر اي تكلمت بما يستدل به عليه او تكلمت به وارادت غيره او تكلمت
بلفظ يجاذبه فلما حقيقة او مجاز والمعنى الاخير قريب من المعنى المصطلح عليه اعني قوله لفظ اريد به
لازم معناه مع جواز ارادته معه اشار الى فائدة قوله مع جواز ارادته معه وهو اخراج المجاز عن
التعريف بقوله فظهر انها تخالف المجاز من جهة ارادة المعنى الحقيقي مع ارادة لازمه الا انه لم يقل
فخرج به المجاز لانه اخر واوضح في المقصود ليكون مع الاشارة لا جهة الى ثمرة تنبيها على ان العمدة
في الفرق بين الكناية والمجاز هو هذا الذي هو الوجه الاول للفرق الذي ذكره السكاكي والوجه
الثاني من الفرق الذي ذكره السكاكي وهو قوله وفرق بيان الانتقال فيها من اللازم الى آخره ليس
بشيء وكما يخرج به من المجاز يخرج بعض الحقائق الصريحة كلفظ الصلوة المستعمل في الدعاء بحسب
اللغة فانه يصدق عليها لفظ اريد به لازم معناه لكن لا تجوز ارادته معه اذ لا يجوز
حين التكلم باصطلاح اللغة ارادة المعنى الشرعي فضلا عن ارادته معه فلا حاجة لاخراجه
الى اعتبار حيثية اللزوم الى اللازم معناه من حيث انه لازم معناه ولفظ الصلوة اريد بها
الدعاء من حيث انه موضوع له لا من حيث انه لازم الموضوع له **فان قلت** ما فائدة قوله وهلا
يكفي المنافاة المذكورة بمجرد قوله مع ارادته **قلت** يكفي هنا ذلك لكن فيه التنبيه على ان
ارادة اللازم اصل وارادة المعنى تبعية ارادة الملزوم لينتقل منه الى اللازم كما يفهم من قولنا
جاء زيد مع عمرو ولهذا يقال جاء فلان مع الامير ولا يقال جاء الامير معه والممنوع هو الجمع بين المعنى
واللازم على وجه يكونان مقصودين مستقلا والمانع من الجمع على وجه يكون احدهما تابعا للاخر ووسيلة
الى فهمه وقصده لكن فيه ان المتبادر الكلمة مع في قوله مع جوازه ليس كما ينبغي لان ارادة لازم المعنى

٢١٢

بلغ ٨

مبحث الكناية

ليس تابعا لجواز ارادته معه الآن يقال ان كلمة مع تدخل على المتبوع من المتشاركين وجواز ارادة
معناه مع لازمه لم يشاركه اللازم في الارادة فتأمل ومعنى قوله انها تخالف المجاز من جهة ارادة
المعنى الحقيقي ان ارادة المعنى الحقيقي فارق بينهما فانها جائزة في الكناية كما ذكره في التعريف
وممتنعة في المجاز كما دل عليه تعريف المجاز ومن لا يتجه ما ذكره الشارح ان مآل المخالفة جواز
ارادة المعنى الحقيقي مع ارادة لازمه لا ارادته فيبين لا ارادة التعريف وقوله من جهة ارادة المعنى
الحقيقي مع ارادة المعنى الحقيقي مع ارادة لازمه تناف ولا انه لا يتوجه ظهور ان المخالفة من جهة
ارادة المعنى الحقيقي مع ارادة لازمه والحاجة في دفعهما الى التقدير الجواز كما ذهب اليه الشارح فان قلت
قد صرح صاحب الكشاف بان قوله تعالى الرحمن على العرش استوى وقوله تعالى ليس كمثله شيء كناية مع امتناع
المعنى الحقيقي في حقه تعالى فيمتنع ارادته فالتقدير بقوله مع جواز ارادته معه يخرج كثيرا من
الكناية قلت معنى جواز ارادته انه معه جواز ارادته في الجملة وفي بعض المواد فلا يخرج كما
يمتنع جواز ارادته المعنى الحقيقي في بعض المواد ولا يخفى انه في غاية البعد على انه يدخل هذه الكناية
في تعريف المجاز لانه يصدق عليه انه اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة مع قرينة مانعة
عن ارادة الموضوع له وقال الشارح في المختصر ان المراد مع جواز ارادته معه من حيث انها كناية
وامتناع الارادة في هذه الامثلة بواسطة خصوص المادة وهو كلام خال عن التحصيل مع انه يوجب
الدخول في تعريف الكناية ويدخل هذه الامثلة في تعريف المجاز والتحقيق انه اذا امتنع ارادة المعنى
الحقيقي فهو مجاز وانما جعل الكشاف الامثلة المذكورة من باب الكنايات فقد صرح بانها مجازات ذلك
مفرعة على الكناية بمعنى انها استعملت في المعنى الكنائي كثيرا بحيث قطع النظر عن المعنى الحقيقي فصار
بسبب استعماله في محل امتنع المعنى الحقيقي فيه تغلب الكناية مجازا لكن اذا امكن المعنى الحقيقي لكن اذا
امكن المعنى الحقيقي ويكون منه يجعل كناية كما في بسط اليد في يد من فقدت يده لنقصان في
الخلقة فاذا استعمل في كونه كناية لامكان المعنى الحقيقي فيه وفيه بحث لانه كما ان امتناع المعنى
الحقيقي قرينة مانعة عن ارادته كذلك الانتقال قال الشارح في الايضاح ان الفرق بينه وبين

المجاز

٢١٢

المجاز من هذا الوجه اي من جهة ارادة المعنى مع جواز ارادة لازمه وهو ليس بصحيح للتصريح الا انه
يلد بالمعنى ما عني باللفظ وهو لازم المعنى الموضوع ويلازم المعنى معناه الموضوع له وفيه ما فيه
هذا الكلام وكانه اراد انه فيه ان المعنى الموضوع له هو الملزوم كما سنذكره وفيما اتيناه من نسخ
الايضاح اي من جهة نسخ الايضاح ارادة المعنى مع ارادة لازمه فلا يتجه عليه شيء فان قلت
قد صرح في المفتاح ان الكناية يراد بها معناها مع لازمه حيث قال اذا استعملت الكلمة اما ان يراد
معناها وحده او غير معناه وحده او معناها وغير معناها معا والاول الحقيقة والثاني المجاز
والثالث الكناية فينبغي ان تعرف الكناية بما اريد معناه مع لازمه قلت فايف هذا الكلام منه
بانه لا شبهة في انه كثيرا ما يقال طويل النجاد لمن لا نجاد له فهو كناية مع انه ليس هناك ارادة
المعنى الحقيقي وجعل الموثوق به ما شرحه كلامه في الفن الاول بين الكناية والمجاز حيث قال ان
الكناية لا تتأتى في ارادة الحقيقة بلفظها فلا يمتنع في قولك فلان طويل النجاد ان يريد طول
نجاده من غير ارتكاب تأول ومع ارادة طول قامته فانه يشير بجواز ارادته مع لازمه وبناء هذا
التعريف على هذا لكن فيه بحث لان انتفاء النجاد قرينة مانعة عن ارادته على ما عرفت ولنا بحث
نذكره لك وهو ان الاصحاب للاوطان وجا انه تجد دنا طلك في السماء فانه مجيب للالباب وهو انه
يمكن ان يجعل الكناية كلها حقايق صرفة ويكون قصد ما يجعل معنى كنائيا من قبيل قصد النتيجة
بعد اقامة الدليل فيكون قولنا فلان كثير الرماد حقيقة صرفة ذكرت دليلا على انه مضياف فيكون
التقدير فهو مضياف ولا يكون هناك استعمال كثير الرماد في المضياف وفرق لم ينسبه الى السكاكي
مع انه ذكره في كتابه لانه الاخص كما صرح به في الايضاح بان الانتقال فيها اي في الكناية من
اللازم الى الملزوم كالانتقال من طول النجاد الذي هو لازم البيت الى السيف ولا يخفى ان هذا لا يظهر
في الاستعارة لان الاسد ليس ملزوما للرجل الشجاع وكذا في كثير من المجازات المرسلة ولو جعلت
ملزوما بالقرينة فالكناية ايضا ملزومة بالقرينة ورد هذا الفرق بمنع ان الانتقال في الكناية
من اللازم الى الملزوم بان اللازم ما لم يكن ملزوما لم ينتقل منه الى الملزوم لان اللازم من حيث انه

لازم يجوز ان يكون اعم من الملزوم وهو يعني اللازم والملزوم ينتقل منه اليه لا محالة وان لم يوجد لا ينتقل من

الملزوم ايضا وح اى حين اذا كان اللازم ملزوما يكون الانتقال من الملزوم الى اللازم كما في المجاز

فلا يتحقق الفرق والسكاكي ايضا معترف بان اللازم ما لم اخص او مساويا لم ينتقل منه الى الملزوم

فان قلت ان اللازم كيف يكون اخص والعام يوجد بدون الخاص فيلزم وجود الملزوم بدون

اللازم قلت اراد بالتابع اللازم والرديف كطول النجاد لطول القامة وما ذكره في موضع آخر

من كتابه ان الانتقال في الكناية يتوقف على مساواة اللازم للملزوم فغير موثوق به وان وقع الشارح

في هذا المقام وبهذا ظهر الجواب عن رد الزوزني من ان السكاكي اراد ان الانتقال في الكناية من التابع

الى ذي المتبوع وانما اذن بما يجوز بالسبب عن العيب ويمكن دفعه بان ذلك الزوزني مبني على ان

مراد البليغ قول الكناية لكن ينتقل منه الى ملزومه والموضوع له في الكناية تابع في الارادة والانتقال

من التابع في الارادة الى المتبوع والمجاز الانتقال من الموضوع له الذي هو المتبوع المحض للمعنى المجازي

لانه الاصل بالنسبة الى التابع ولم يعرض التبعية بحسب الارادة فلو بني الكلام على جواز ارادة الموضوع له في

الكناية يكون الفرق بينهما في الجملة وهي اى الكناية ثلثة اقسام الاولى اى القسم الاولى وتانيثه باعتبار

الخبر لانه الكناية المطلوب بها غير صفة ولا نسبة كني بغير صفة ولا نسبة عن الموصوف فكان المطلوب بها الموصوف كما في عبارة المفتاح ليكون تعريف هذا القسم من الكناية مما هو المطلوب به

ما يظهر مقابلة هذا القسم بالقسمين الاخيرين فمنها اى من الاولى ما هي معنى واحد اى عبارة عما

هو معنى واحد كقوله والطاعنين مجامع الاضغان فان مجامع الاضغان معنى واحد كناية عن القلب

ومنها ما هي مجموع معان حصل بضم لازم الى لازم واطلق على الموصوف كقولنا كناية عن الانسان حي مستوي

القامة عريض الاظفار وشرطهما الاختصاص بالمكني عنه ليحصل الانتقال منهما الى المكني عنه لكن الاختصاص

اعم من الحقيقي كما في الواجب والقديم وغير الحقيقي كما اذا اشتهر زيد بالمضيافية اشتهارا كاملا بحيث

لا يعتد بمضيافية غيره وفسر الشارح القسم الاول بان يتفق في صفة من الصفات اختصاص بموصوف معين

عارض فتذكر تلك الصفة ليتوصل بها الى ذلك الموصوف والقسم الثاني بان توجد صفة تنضم الى لازم آخر

وآخر

٣٤

ما آخر لتصير جملتها مختصة بموصوف ليتوصل بذكرها اليه وفيه ان تفسير القسمين على هذا الوجه بجعل اشتراط

الاختصاص لغوا الا ترى انه لما ذكر صاحب المفتاح القسمين مطابقين لهذا التفسير لم يذكر الاشتراط

ومن البين ان تخصيص هذا الشرط بهذا القسم من الاقسام الثلثة من غير مخصص وجعل السكاكي الاولى

بمعنى ما هو معنى واحد قريبة والثانية بعيدة قال المص في الايضاح وفيه نظر فقال الشارح ولعل وجه

النظر انه فسر القريبة في القسم الثاني بان يكون الانتقال بلا واسطة والبعيد فيما يكون الانتقال بلوازم متسلسلة والكناية التي هي معنى واحد والتي هي مجموع معان كلاهما خالية عن الوسائط لظهور

انه ليس الانتقال من حي مستوي القامة عريض الاظفار الى شيء ثم منه الى الانسان فالجواب ان القرب

ههنا باعتبار آخر وهو سهولة الاخذ لبساطتها لاستغنائها عن ضم لازم الى آخر وتلفيق بينهما

وتكلف في التساوي والاختصاص والبعد بخلاف ذلك هذا ولا يخفى انه يبعد ان يكون نظر المص

ذلك لظهوره وانما هو مناط القرب والبعد في كلام المفتاح ما ذكره الشارح بحيث لا يخفى على من ينظر

في كلامه نظرا فالاقرب انه وجد النظر انه جعل مناط القرب والبعد في هذا القسم سهولة الماخذ وعدمها

وفي القسم الثاني وجود الواسطة وعدمها تحكم وفيه من فارق والبحث بما ذكره الشارح بل بما ذكره

السيد السند لو تم من ان الواسطة وعدمها ظاهر ان في القسم الثاني دون الاول ولك ان تجعل النظر ان

التكلف في الاختصاص قد يكون في القسم الاول كما اذا لم يكن للمعنى الواحد اختصاص الا بتحمل وتكلف والبراءة

عنه في القسم الثاني بان يكون اختصاص مجموع معان مشتهرا واضحا ويمكن دفعه بان التقسيم على هذا الوجه

من تصرفات المص ويمكن ان يكون القريبة عند المفتاح ما يكون اختصاصه ظاهرا بلا تكلف بان يتفق

منه من صفة من الصفات اختصاص بموصوف من غير حاجة الى التكلف مركبة كانت او واحدة و

البعيدة عنده ان يتكلف في اختصاصها مركبة كانت او واحدة الا انه بين التكلف في المركب على سبيل التمثيل

ولم يقصد اختصاص التكلف بالمركب ولا شمول الجميع افراده الثانية المطلوب بها صفة بمعنى ما قام بالغير

والمكني في طول النجاد عند التحقيق طول القامة لا طول النجاد وكلام المص حيث قال كقولهم كناية عن طول

القامة مشعر بحمل الصفة على هذا المعنى فلا يتجه انه ان اريد بالصفة ما قام بالغير يخرج طويل النجاد



وانما قيد به مدلول الصفة المشبهة بما دل على ذات مبهمة باعتبار معنى حتى خرج الجنى طويل نجاده فلان
كناية عن طول قامته لا طويل القامة وهي ضربان قريبة وبعيدة فان لم يكن الانتقال منها من الكناية
الى المطلوب بواسطة قريبة والقريبة قسمان واضحة يحصل الانتقال منها بسهولة ومن البين جريان هذين
القسمين في القسم الاول من الكناية وكانه اهملا فيه لعدم الاطلاع على امثلتهما في كلام البلغاء كقولهم
كناية عن طول القامة طويل النجاد وطويل النجاد وحصر هذا القسم بتعدد المثال من بين الاقسام اشارة
الى تقسيم اخر كما اشار اليه بقوله والاولى كناية ساذجة لا يشوبها شيء من التصريح وفي الثانية التصريح
ما لتضمن الصفة بمعنى ما دل على ذات مبهمة باعتبار معنى معين الضمير الراجع الى الموصوف ضرورة احتياجها
الى مرفوع مسند اليه لمشابهتها الفعل الذي لم يخل عن مرفوع بناء على ما قيل لم يخرج المضاف اليه عن كونه فاعلا
الى كونه فضلة فيبعد الاضافة عن استحسان ايهام اضافة الشيء الى نفسه لان الصفة عين فاعلها معنى بل تحول
اضافة الصفة ابدا الى المفعول او الملحق به ولا يكون الى الفاعل قطعا لكن هذه الاضافة لا تخرج بل تتحقق
ما لم تتضمن الصفة معنى قائما بضمير يتضمنها لا محالة حين الاضافة فان الطويل المسند الى النجاد واحد
يتضمن طول قامته فبهذا الاعتبار حسن اسناده الى ضميره بعد الاضافة لان اسناد الطول الذي هو
صفة النجاد في قوة اسناد طول القامة اليه بخلاف زيد امرش باديه وبهذا التحقيق عرفت ان اسناد الطويل
الى ضمير الموصوف لا يجعل صريحا لانه اسناد طويل هو صفة النجاد بل يجعل في قوة التصريح لان الاسناد
بملاحظة تضمنه طول القامة فكانه اسند باسناده طول القامة ولهذا حكم عليه بان فيه تصريحا
لا لانه اسند اليه الطويل الذي هو حاله كما ظنه الشارح كيف ولو كان كذلك يخص هذا الفرق بطويل
النجادة وطويل النجاد ويكون قولنا زيد كثير الرماد كناية ساذجة كقولنا زيد كثير رماده وقد اورد بناء
على ظنه هذا يجب ان يكون طويل النجاد تصريحا لا كناية فيها تصريح ما وتكلف في جوابه بان اعتبار الضمير
لمجرد لفظي هو اشتراط حمل الصفة عن مرفوع وبما حققناه لا يبقى لهذا السؤال او خفية ما عطفت
عليها واضحة فيه لطافة واضحة وصاحبها بان يتوقف الانتقال منها على تامل او روية ولا الساذجة
والمشوبة بالتصريح جاريتان فيه نحو عريض قفاه وعريض القفا وكذا الواضحة والخفية سيان يكون

الانتقال

٢١٥

الانتقال في كل مرتبة واضحة ولا يكون كذلك وكانه لم يعتبر لان الكناية مع الواسطة مع خفاء لا محالة
كقولهم كناية عن الابله عريض القفا فان عرض القفا وعظم الرأس بالافراط مما يستدل به على بلاهة
الرجل وهو ملزوم لها بحسب الاعتقاد وبلا واسطة لكن هذا الاعتقاد ليس شيئا كليا يختص به واحد دون
واحد فلا ينتقل اليه الا الابعد تامل وجعل صاحب المفتاح قولهم عريض الوسادة كناية قريبة خفية عن هذه
الكناية اعني قولهم عريض القفا قال المصنف فيه نظر ووجه النظر يحتمل ان يكون ما ذكره الشارح من انه
كناية بعيدة عن الابله لانه ينتقل منه الى عريض القفا ومنه الى الابله وهو يندفع بما ذكره في جوابه من انه
لا امتناع في ان يكون الكناية بعيدة بالنسبة الى المطلوب وقريبة بالنسبة الى الواسطة بل الامر كذلك فيما
الانتقال منه الى المطلوب بواسطة فنبه صاحب المفتاح على ان المطلوب بالكناية قد تكون الواسطة اذا
كانت في اقامة المطلوب وظهوره المطلوب كانه المطلوب نفسه وقد يكون المطلوب فلا ينتهي القصد
من العبارة الى الواسطة بل يذهب الى المطلوب لكن كون وجه النظر هذا ذكره احتمال ضعيف لانه بعد ما
قال السكاكي كناية قريبة عن هذه الكناية لا يتوجه عليه انها بعيدة لان الانتقال منها الى الابله بالواسطة
فكيف يظن بانه شمله هذه الغفلة ويحتمل ان يكون الكناية عن الكناية انما يكون اذا كانت الكناية
مشتهرة ربما التحقت بالتصريح فانه لا يكنى بكثير الرماد عن كثرة احراق الحطب تحت القدر فانها
ليست كالتصريح في المضياف وليس عريض القفا كالتصريح والا لم تكن من الكناية الخفية كما اعترف
به السكاكي ولا يخفى لطف هذا النظر ودقته والجواب عنه ان الكناية الخفية ما كان الانتقال فيها
محتاجا الى تامل قبل الاشتهار وعريض القفا لاشتهاره في الكناية عن البلاهة التحق بالتصريح
فيحسن ان يكنى عنها بعريض الوسادة ويحتمل ان يكون تبعا لكون قولهم عريض الوسادة كناية عن
الكناية فانهم يقصدون به البلادة وليس قصدهم بعريض القفا عنه الا مجرد فهمه وتقديره فلا يصح
قول السكاكي كما في قولهم عريض الوسادة كناية عن هذه الكناية وهو لا جواب له ويحتمل ان يكون
القريب ما لا يكون بينه وبين المطلوب واسطة ولا خفاء في ان المطلوب بعريض الوسادة الابله
سواء قصد به عريض القفا او الابله فلا يحتمل ان يكون قريبا وجوابه ان المطلوب عبارة عن المقصود

باللفظ لا ما لا يكون وسيلة الى شئ آخر بعد افادته باللفظ وان كان اى الانتقال بواسطة فهى بعيدة
فضلا عن ان يكون باكثر من واسطة حلم يقل والاقبيرة لتلا يشتبه المعطوف عليه والاقرب الاعلاف
مقابلة الاثبات والنفى لا يقابل النفى وينفيه كقولهم كثير الرماد فانه ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة احراق
الحطب تحت القدر ومنها اى من كثرة الاحراق وكذا الحاضر يأتى الى كثرة قبلها الى كثرة الطبايخ ومنها
الى كثرة الاكلة ومنها الى كثرة الضيفان بكسر الضاد جمع ضيف ومنها الى المقصود وهو المضياف وبحسب
قلة الوسائط وكثرتها وسرعة الانتقال فى مرتبة وبطؤها تختلف الدلالة على المقصود وضوحا
وخفاء والثالثة المطلوب بها نسبة سواء كان طرفا النسبة مذكورين صريحين فتنفرد الكناية فى
النسبة او احدهما مذكورا صريحا والاخر كناية فيجتمع الاقسام الثلاثة فالاحتمالات العقلية سبعة اربعة
منها اجتماع الثلاث او اثنتيها ولا يبطل شئ من احكام القسمة لان المقسم مقيد بالوحدة كما فى سائر
التقسيمات نعم لو جعل قوله عليه الصلوة والسلام المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده كناية على الاستدلال
كناية على نفى الموذى الوضع بان يقال هو كناية عن ان هذا الموذى كافر لانه لا يسلم المسلمون من لسانه
ويده وكل من لا يسلم المسلمون من لسانه ويده فهو كافر يكون قسما رابعا من الكناية كقوله اى قول
زياد الاعجم ان السماحة اى الكرم والجود والندى يكون الندى تطويلا والمروة بضمتين كمال الرجولية
والندى اى الجود فى قبة اى تكون فوق الخيمة يتخذها الرؤسا يقال بيت مقبب جعلها قوله قبه ضربت
على ابن الحشرج على وزن جعفر اسم رجل فانه اراد ان يثبت اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات قال الشارح اراد
بالاختصاص ثبوت الصفات له سواء كان على طريق الحصر او لا بدليل انه جعل السكاكى من التصريح
بالاختصاص التعرض الى الكناية سمح ابن الحشرج او حمل السماحة لها او ابن الحشرج سمح ومن البين انه
لا حصر فى شئ منها ويؤيد ما ذكره قولهم فى الايضاح فانه حين يراد ان لا يصرح باثبات هذه الصفات
لابن الحشرج جمعها فى قبة تنبيها بذلك على ان محلها ذو قبة وجعلها مضروبة عليه لوجود ذوى قباب
فى الدنيا كثيرين فافاد اثبات الصفات المذكورة بطريق الكناية هنا ثم وجه ارادة الثبوت
بالاختصاص بان الاختصاص هو الثبوت والنفى عن غيره فاريد ههنا بعض معناه وفى شرح المفتاح انه

منبى

٢٤٦

مبنى على ان الاثبات تخصيص بالذكر ولا يخفى ان المراد هنا ليس الاختصاص بالذكر وايضا الارادة متعلقة
باثبات الاختصاص بالذكر بقى انه اذا جعل الاختصاص بمعنى الاثبات للصفات له صار قوله فانه اراد
ان يثبت اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات بمنزلة ان يقال اراد ان يثبت ثبوت هذه الصفات له
ولا يخفى سماجة والعبارة الفصيحة اراد ان يثبت هذه الصفات له ولا يخفى انه لو جعل التعريف
فى السماحة والمروة والندى للجنس الاستغراقى افاد حصر هذه الصفات فى ابن الحشرج لان جميع افرادها
اذا قامت به لا تقوم بغيره اذ الصفة لا تقوم بمحلين وتكون مبالغة فى كلام ابن الحشرج فى هذه الصفات
بحيث التحقت هذه الصفات فى غيره بالعدم فلا يبعد ان يكون قوله الحصر انه مختص بها وقوله اختصاص
ابن الحشرج على ظاهره ويكون فى البيت كنايتان احدهما جعل اثبات جميع افراد الثلاثة كناية عن الاختصاص
وثانيهما جعل محلها فى قبة مضروبة عليه كناية عن الثبوت له فترك التصريح بان يقول انه مختص بها
او نحوه مجرور معطوف على ان يقول اى التصريح بنحو هذا القول او منصوب معطوف على مفعول ان يقول
اى نحو قولنا انه مختص بها من العبارات الدالة على هذا المعنى من نحو اختص بها او ثابت له دون غيره
فى وجه ومن سمح ابن الحشرج او ابن الحشرج سمح فى وجه آخر فعدل الى الكناية بان جعلها اى تلك الصفات
فى قبة مضروبة عليه اى على ابن الحشرج فافاد اثبات الصفات المذكورة له لانه اذا اثبت الامر الذى
لا يقوم الا بغيره فى مكان الرجل ثبت له لان الصفات تثبت فى المكان بصفة ثبوت محلها ولهذا كان
من قبيل الكناية دون المجاز اذ لو امتنع ثبوت الصفات فى المكان لامتنع ارادة الحقيقة ولم تكن كناية
بل مجازا ونحن نقول لا يبعد ان يجعل كون هذه الصفات فى قبة ضربت على ابن الحشرج كناية عن كونها
عين ابن الحشرج حيث جعل فى مكان ابن الحشرج والمتبادر من الكون فى المكان الكون بالذات ولا يكون
فى مكان الرجل بالذات الا نفسه فكانه قيل ابن الحشرج هو السماحة والمروة والندى ونحوه اى نحو
قوله فى الكناية الكون مثال الكناية المطلوب بها النسبة قولهم المجد اى نيل الشرف والكرم اذ لا يكون
الا بالاباء او كرم الاباء خاصة والكرم والحسب اعم منهما ان يكون من جهة الاباء او نفس الرجل المجد بين
ثوبيه يريد به بالثوب بين الرداء والازار وكذا المراد بالبردين فى قوله والكرم فى برديه

الكناية

وانما قال ونحوه رداً على من جعل الكناية فيه من قبيل طويل نجاده وتبع في هذا الرد المفتاح حيث قال
وقد يظن ان هذا من قسم طويل نجاده وليس بذاك فطويل نجاده باسناد الطويل الى النجاد تصريح
باثبات الطول للنجاد وطول النجاد كما يعرف قائم مقام طول القامة فاذا صرح من بعد باثبات النجاد
لزيد بالاضافة كان ذلك تصريحا باثبات الطول لزيد فتامل هذا وليس الامر كما ظن المفتاح فان المثال
ذو وجهين له وجه نحو الكناية عن الصفة مع التصريح بالنسبة ووجه الى الكناية عن النسبة من غير
كناية عن صفة فالثاني ما شاهده المفتاح وهو انه اجمل المجد فيما يحيط به ويشتمل عليه وجعل ذلك كناية
عن ثبوته له لان الصفة تكون تبعا فيما يكون الشيء فيه بالذات ولولا ذلك لامتنع حقيقة وكان اللفظ
مجازا والابلغ على هذا انه يجعل التركيب كناية عن كون المجد والكرم عنده لان الشيء بين يدي الشيء يدل
على انه عنده لان الذي يكون بين يديه والاول ما شاهده غيره وهو ان كون الشيء بين يدي
الشيء كناية عن احاطته به كاحاطة البردين وباضافة البردين اليه يثبت التصريح باثبات الاحاطة
المكنية بالكون بين البردين له على نحو التصريح للاضافة النجاد الى الشيء بثبوت الطول المكني بطول النجاد
له فيكون البردين توبيه بمعنى المجد محيط به ينبغي ان يكون قوله ونحو التنبيه على الفرق بينه وبين
المثال السابق في كون السابق نصا وهذا محتمل والموصوف في هذين القسمين يعني الثاني والثالث
كثيرا ما يكون مذكورا وقد يكون غير مذكور لكن القسم الثاني يستلزم القسم الثالث اذ لا يتصور
كون الموصوف غير مذكور عند الكناية عن الصفة مع التصريح بالنسبة كما يقال اي الموصوف الغير
المذكور في الكناية عن النسبة الا فيهما كما هو المتبادر في عرض بالفم اي ناحية من يؤذي المسلمين
المسلم من سلم الناس من يده ولسانه فكانك اشرت من ناحية هي انه سلم المسلمون من لسانه
ويده الى ناحية اخرى هي للموذي في الصفة وهي الاسلام هنا مصرحة والموصوف وهو المؤذي غير
مذكور والنسبة وهي نفي الاسلام عنه مكنية حصر الاسلام في غير المؤذي على ما يفيده تعريف الجنس
للمسند اليه فان قلت حصر الاسلام في غير المؤذي عبارة عن ثبوته له ونفيه عن المؤذي فيكون
نفي الاسلام عن المؤذي مصرحا قلت الحصر امر اجمالي يلزمه التفصيل النفي بحسب المقام فيجوز انه يكنى

بهذا

٢٤٧

بهذا المجمل عن هذا المفصل على انه لو كان معنى الحصر الاثبات والنفي تفصيلا يجوز ان يكنى بالكل عن الجزء
ويجعل الكل وسيلة الانتقال الى الجزء مقصودا بالافادة ويقال الكناية عن الصفة قولك في عرض
من يعتقد حل الخمر وانت تريد تكفيره انا لا نعتقد حل الخمر وهذا كناية عن اثبات صفة الكفر اذ كنى
عن الكفر باعتقاد حل الخمر وكناية عن نفي الاسلام عنه اذ كنى بعدم اعتقاد حل الخمر عن الاسلام قال
السكاكي في اوائل بحث الكناية الكناية تتفاوت الى تعريض وتلويح ورمز وايماء واشارة وسياق
الحديث يحرك ذلك التقسيم وعن ذلك قال العلامة انما تتفاوت ولم يقل تنقسم لان التعريض وامثاله
مما ذكر ليس من اقسام الكناية فقط بل هو اعم قال الشارح وفيه نظر والاقرب انه انما قال ذلك لان
هذه الاقسام قد تتداخل وتختلف لاعتبار من الوضوح والخفاء وقلة الوسائط وكثرتها
اما وجه النظر فهو ان التعريض بهذا المعنى وهو كناية لم يذكر موصوفها ليس اعم من الكناية
واما تحصيل ما ذكره من الوجه الاقرب فهو ان كثرة الوسائط قد يبلغ في الخفاء مرتبة التعريض وهكذا
ولا يمكن تقسيم الكناية الى هذه الاقسام لانها غير منضبطة وفيه نظر لانه اذا سمي بالموصوف غير
مذكور تعريضا وما له وسائط كثيرة تلويحا فلا معنى لتداخل الاقسام والاظهر انه قال تتفاوت
لما فيه من التنبيه على تفاوت تلك الاقسام في الدقة والبلاغة دون تقسيم قال السكاكي في اواخر بحث
الكناية لو عده حسن التمام عن هذه الاقسام واذ قد دعيت ما املي عليك فنقول الى آخر ما ذكره مما
حاصله ما الى حاصل المص بقوله والمناسب للعرضية اي الكناية العرضية وهي ما لم يذكر الموصوف فيها
التعريض لان التعريض خلاف التصريح قال العلامة يقال عرضت فلانا وبفلان اذا قلت قولا وانت
تعنيه يعني لا يكون القول مسوقا له وانما يعنيه من عرضه من غير ان يستعمل اللفظ فيه ولهذا لم يقل وانت
تعنيا به ولغيرها ان كثرت الوسائط وهو الذي عبر المفتاح بذات مسافة بعيدة التلويح لان
التلويح هو ان تشير الى غيرك من بعد وجعل السيد السند في شرح المفتاح الوسائط ما فوق
الواحد والمناسب لغيرها ان قلت الوسائط مع خفاء وهو الذي فسره المفتاح بذات مسافة
قريبة وفسره السيد السند بما لا واسطة فيها او فيها واسطة واحدة لكن في كونه ما لا واسطة فيه

فان صياغة اخفى وشمول قلة الوسائط له اخفى منه والشارح ايضا نبه على شمول قلة الوسائط
اوخفي منه والشارح ايضا نبه على شمول قلة الوسائط بل لا واسطة فيها حيث جعل عرض القفاء
مثالا له والرمز لانه الرمز ان تشير الى قريب منك على سبيل الحقية لان الاشارة بالشفة والحاجب
والى ما سبق لغيرها ان قلت الوسائط بلا خفاء الايماء والاشارة قال السيد السند اما لانه اذا لم يكن
فيه زائد كما في التلويح والرمز تعيين الاسم الدال على مطلق الاشارة واما لان هذا لان الاسم اذا اطلق
يتبادر منه القرب والظهور وقيل الاولى ان يخص الايماء بما فيه شائبة الخفاء فينبغي اسم الاشارة
للباقي هذا كلامه ثم اي انتقل السكاكي من الكناية في التعريض الى تحقيق المجاز فيه بكلمة ثم للتباعد من
التحقيق والا فلا تراخي بين كلامي السكاكي واعلم ان السكاكي بعد ما يسمى احد اقسام الكناية تعريضا اشتغل
عقيب تحقق تلك الاقسام بتحقيق التعريض المشهور فقال واعلم ان التعريض تارة تكون على سبيل
الكناية واخرى على سبيل المجاز فاذا قلت اذيتني فستعرف واردت المخاطب ومع المخاطب انسانا معتمدا
على قرائن الاحوال كان من القبيل الاول وان لم ترد الا غير المخاطب كان من القبيل الثاني فتامل وعلى هذا
فقس وفرع ان شئت تنبيهك هذا فالمراد بالتعريض ليس ما هو احد الاقسام المذكورة للكناية
بل ما اشتهر من التعريض وهو الذي قال صاحب الكشاف في مقام الفرق بينه وبين الكناية ان الكناية
ان يذكر الشيء بغير لفظ الموضوع له والتعريض ان يذكر شيئا يدل به على شيء لم تذكره كما تقول المحتاج
للمحتاج اليه جئتك للسلم عليك فكانه اما له الكلام الى عرض يدل على المقصود ويسمى الاول تلويحا لانه
يلوح فيه ما يريده فقد فرق بين الكناية والتعريض بانه يذكر معنى الكناية بلفظها والكناية بغير
موضوعة له بخلاف التعريض فان لا يراد معناه التعريضي باللفظ بل ينتقل اليه من غير استعمال اللفظ
فيه فمابه تفترق الكناية عن التعريض انه مستعمل في غير الموضوع له بخلاف التعريض ولا يخفى ان هذا
الفارق موجود في المجاز ايضا فقد تضمن ما به الفرق بين التعريض والمجاز ايضا واندفع ان تعريف
الكناية يصدق على المجاز لان مقصوده الفرق لا التعريف وقد صرح ابن الاثير ايضا في المثل السائر
بان التعريض لا يستعمل في المعنى التعريضي بل يستفاد من عرض اللفظ حيث قال الكناية ما دل على معنى

يجوز

٢١٨

يجوز حمله على جانبي الحقيقة والمجاز بوصف جامع بينهما ويكون في المفرد والتركيب والتعريض هو اللفظ
الدال لا من جهة الوضع الحقيقي او المجازي بل من جهة التلويح والاشارة فيختص باللفظ المركب كقولك
من يتوقع صلة والله اني محتاج فانه تعريض بالطلب مع انه لم يوضع له حقيقة ولا مجازا وانما فهم منه
المعنى من عرض اللفظ اي جانبه هذا واراد بالوصف الجامع بينهما كون اللفظ صالحا للاحدهما بلا قرينة
وللآخر بقرينة وهذا كلام وقع في البين فليرجع الى ما كنا فيه وهو ان كلام السكاكي في التعريض بهذا المعنى
لا بمعنى اصطلح عليه من عند نفسه في باب الكناية كما يلوح من قوله كان اطلاق اسم التعريض عليها مناسبا
فهو في هذا المقام جرى على غايته حيث عرف المجاز وقسم المجاز بمعنى آخر وعرف الاستعارة وقسم الاستعارة
لا بهذا المعنى الى الاستعارة المصرحة والاستعارة بالكناية على ما حققناه لك ولهذا ادرج لفظ السبيل
فقال التعريض تارة يكون على سبيل الكناية واخرى على سبيل المجاز ولم يقل تارة كناية وتارة يكون
مجازا واوصى بالتامل لما رأى المقام بظنه غفلة فكن المص على ما هو ظاهر كلامه من ان اطلاق التعريض
على الكناية سابقا من اطلاق العام على الخاص ومقصود السكاكي التنبيه على هذا بتقسيم التعريض اليها
والى المجاز وظن ان التنبيه يحصل بمجرد بيان انه قد يكون مجازا والتعريض لا انه يكون كناية قطعا بل
اختصر كلامه فقال قال والتعريض قد يكون مجازا كقولك آذيتني فستعرف وانت تريد انسانا مع
المخاطب دونه ثم زاد في توضيح المثال وبين انه يحتمل الكناية فقال وان اردتهما جميعا كان كناية
ثم نبه على قصور كلام المفتاح بقوله ولا بد فيهما من قرينة حيث لم يشتمل كلامه الا على اشتراط القرينة
في الكناية والحق معه في هذا التنبيه وان اعتمد السكاكي على الشهاد وجوب القرينة في المجاز وخاف توهم
عدم القرينة في الكناية من جواز ارادة الحقيقة لكن ما في تعرفانه على ما ترى وقد نبه العلامة ايضا
على مراد السكاكي حيث قال في شرحه معناه ان عبارة التعريض قد تكون مشابهة المجاز كما في
الصورة الاولى فانها تشبه المجاز من جهة استعمال ما للمخاطب في غير ما هي موضوعة له وليس مجازا
اذ لا يتصور فيه انتقال من ملزوم الى لازم وقد يكون مشابهة الكناية كما في الصورة الثانية فانها
تشبه الكناية من جهة استعمال اللفظ فيما هو موضوع له مرادا منه غير الموضوع له وليس بكناية اذ لا يتصور فيه

٢١٩

السند وذا الثاني الى التجوز في وصف اللفظ بكونه مبالغا في تقرير معناه وتحقيقه وان لم يجعل الابلغ
من البلاغة فيكون المعنى ان كلاما فيه كناية ومجاز ابلغ من كلام فيه الحقيقة الصرفة فيكون وجه الابلغية
كونه اكثر مبالغة لان كثرة المبالغة لا توجب البلاغة مطلقا بل في مقام يستدعي المبالغة فرب حقيقة
ابلغ من المجاز لوقوعها في مقام لا يسع المبالغة قال الشارح المحقق والسيد السند في شرح المفتاح يراد
بالبلغاء علماء البيان على ما هو الظاهر لانهم الذين يظهر منهم الاجماع ويمكن ان يراد جميع البلغاء بجعل
اجماع اهل السليقة بحسب المعنى حيث يتعين هذه المعاني في موارد الكلام وان لم يعلموا هذه الاصطلاحات
من الحقيقة اي الحقيقة المفردة واما الحقيقة المركبة التي هي الكناية فالمجاز ليس ابلغ منها لاشتراكهما
في وجه المبالغة فقوله والتصريح تطويل الآن يجعل عطفا تفسيريا للحقيقة لان الانتقال فيهما
من الملزوم الى اللازم هذا متفق عليه بين المص والسكاكي لانه وان جعل الكناية ذكر اللازم
اي التابع وارادة الملزوم اي المتبوع لكنه جعلها مشاركة للمجاز في الانتقال من الملزوم الى اللازم
لان اللازم ما لم يصر ملزوما لا ينتقل منه ويرد على كون المجاز ابلغ من الحقيقة ان منه المجاز الغير
المقيد وهو لفظ المقيد المراد به المطلق فانه اذا نظر الى ما اريد به المطلق القبيل من المجاز كان
قائما مقام احد المترادفين فكما ان احد المترادفين اذا اقيم مقام الاخر لم يقصد به معنى اخر فكذلك
المعنى بعينه فلا يعد مقيدا كذلك المشفر اذا اقيم مقام الشفة لم يقصد به الا تلك الحقيقة اعني
العضو المخصوص وذلك القيد الذي جردت الحقيقة عنه تابع عارض لها كانه بمنزلة امر
خارج عن مفهوم المشفر فلا يترتب على قيامه مقام الشفة فائدة بخلاف اطلاق الاصابع على الانامل
في يجعلون اصابعهم في آذانهم فانه يفيد مبالغة وكذا اطلاق الية على القعدة يفيد تصويرها
بصورة ما هو منطبق لها وهذا كلام وقع في البين فلنرجع الى ما كنا فيه والمجاز الغير المفيد لا يكون
ابلغ من الحقيقة كيف ولا يصدق في حقه فهو انظر فهما كدعوى الشيء ببينة قال السيد السند
قدس الله سره في شرح المفتاح في بحث المجاز الغير المفيد وايضا في كل من هذين يعني اطلاق الاصابع
والية دعوى الشيء ببينة كما سيأتي وليس ذلك في المشفر لاتحاد المعنى حقيقة فيجب ان يحمل المجاز

لازم وملزوم وانتقال من احدهما الى الآخر اذ حاصل ما ذكره ان التعريض ليس مجازا ولا كناية وان وقع
في اثناء تقريره بعض ما لا يتضح فتأمل ومما يقضي منه العجب انه بعد ما نقل الشارح كلام الكشاف وابن الاثير
في هذا المقام كيف زيف كلام العلامة بان هذا مذهب من لم يذهب اليه احد بل امر لا يقبله عقل لانه
يؤدي ان يكون كلام يدل على معنى دلالة صحيحة من غير ان يكون حقيقة في ذلك المعنى او مجازا او
كناية بل الحق ان الاول مجاز والثاني كناية كما صرح به المص وهو الذي قصده السكاكي وتحقيقه
ان قولك آذيتني فستعرف كلام دال على معنى يقصد به تهديد المخاطب فان استعمله في تهديد المخاطب
وغيره من المؤذين فكناية وان اردت تهديد غير المخاطب بسبب الايذاء بعلاقة اشتراكه للمخاطب
في الايذاء اما تحقيقا واما فرضا وتقديرا كان مجازا ودفع التوضيح تمثيل السيد السند قدس سره لدلالة
الكلام على المعنى التعريضي بدلالة الى ذرف مثلا على تعظيم المخدوم او اهانته فانه افاد من غير استعمال
فيه فجعل كلام الشارح مبنيا على الغفلة عن مستتبعات التراكيب وههنا مزيد تحقيق يقتضي الآن
في ستر الاكتنان فلا علينا ان نهب لك من غير امتنان كما وهب لنا الفياض المنان وان طال
الكلام ومجال السآمة بينك وبين الاقسام لانه نشط والسآمة مسقط فنقول فرق بين التعريض
المجازي وبين المجاز فانك في المجاز تنصب القرينة على ارادة المعنى الحقيقي وفي التعريض تريد الحقيقة
للانتقال الى المعنى التعريضي من غير استعمال اللفظ فيه فانه لا يكون التلفظ الا ان المعنى التعريضي بحرف
النفس بالكلية عن الالتفات الا لما اريد به الى الالتفات الى ما هو في عرض اللفظ وكذلك فرق بين
التعريض على سبيل الكناية وبين الكناية فانه في الكناية لا يكون القصد الا الى غير الموضوع له وان قصد
الموضوع له كان للانتقال الى الغير بخلاف التعريض على سبيل الكناية كما آذيتني فستعرف فان التفات
النفس واهتمامه الى وعيد المخاطب وغيره على سواء **فصل** اطبق اي جمع من قولهم اطبق القوم على الامر
جمهور البلغاء على ان المجاز والكناية ابلغ يقال حاجة ابلغ اي مبالغ فيه فالمعنى ان المجاز والكناية مما يوقع
فيه مبالغة اكثر حيث يبالغ في تقرير معنيهما وتحقيقهما فقوله ابلغ مشتق من وجهين احدهما
انه اخذ من المزيد كقولهم هو اعطاهم للدينار والدرهم وثانيهما انه بمعنى المفعول كذلك ان تجاوز
فصل

الشذوذ

على المجاز المفيد وبين كونهما كدعوى الشئ ببينة بان وجود الملزوم يقتضي وجود اللازم لامتناع
انفكاك الملزوم عن اللازم وفيه ان ما ثبت ان الانتقال فيهما من الملزوم في التصور لا يستلزم
وجود اللازم ظاهر الملزوم وانما الاشكال في بيان اللزوم في سائر انواع المجاز هذا وكثيرا ما لا يتنبه
لمراده فيظن ان الاشكال في بيان اللزوم الذهني فيعترض بانه بعدما بين الشارح في اوائل بحث المجاز
اللزوم فلا وجه لدعوى الاشكال هنا وليس بشئ لان ما سبق بيانه هو اللزوم الذهني والتنبيه على وجود
اللزوم اللازم الخارجي فاين ذلك من هذا واطبقوا على ان الاستعارة ابلغ من التشبيه لانها نوع من
المجاز اقول بعد وضوح كون الاستعارة مجازا والتشبيه حقيقة ليس ذكر هذا الاطباق بعد ذكر الاطباق
الاول الا تطويلا وانما ذكره الفتاح لافراده بدليل آخر سوى الدليل المشترك بين المجازات وهو ان التشبيه
يتضمن الاعتراف بكون المشبه به اكمل من المشبه في وجه الشبه ثم كون التشبيه حقيقة يرده ما
حقق ان قولنا زيد كالبدر عبارة عن كونه في غاية الحسن وان نسبة التشبيه الى الاستعارة كنسبة الكناية
الى المجاز ومما يجب ان ينبه عليه ان المص توهم ان ما ذكره السكاكي ان الاستعارة مزية على التشبيه فان
في التشبيه الاعتراف بنقصان المشبه عن المشبه به دون الاستعارة يرده ما حققه الشيخ عبد القاهر
حيث قال وليس السبب في كون المجاز والكناية ابلغ ان احدا من هذه الامور يفيد زيادة في نفس المعنى
لا يفيدها خلافه بل لانه يفيد تاكيدا لاثبات المعنى لا يفيده خلافه انه لا يفيد رايت اسدا زيدا
من رايت رجلا يساوى الاسد في الشجاعة انما فضيلة الاول لاشتماله على تاكيد فاته الثاني
الثاني وكذا لا مزيد لكثير الرماد على المضياف من كثرة القرى بل لاشتماله على تاكيد فاته المضياف
مع اتحاد المقصود منهما ووجه التاكيد ان ذلك لا يتضح في الاستعارة بالنسبة الى التشبيه فان رايت اسدا
يفيد شجاعة الاسد وزيد كالاسد يفيد شجاعة دون شجاعة الاسد ثم فسر الشيخ بان مراده انه ليس السبب
في كل صورة ذلك ودفع الايجاب الكلي الا يناف الايجاب الجزئي فالسبب في كل صورة تاكيد اثبات المعنى
بجملته واما المزية في المعنى فربما يكون كما في الاستعارة والتشبيه دون غيرهما او دونهما وغير
التشبيه كما في رايت اسدا ورايت رجلا يساوى في الشجاعة وقال الشارح هنا استنباطا منه

قد غلط

قد غلط فيه كما هو عادته في استنباط المعاني من عبارة الشيخ لا فتقارها الى تامل وافر بل مراد
الشيخ ان شيئا من هذه العبارات لا توجب ثبوت المزية في الواقع كما ذكر هو بعينه ان الخبر لا يدل
على ثبوت المعنى وفيه مع انا قاطعون بان الخبر من المفهوم ان هذا الحكم ثابت او منفي وذلك لان
الدلالة اللفظية قد تتخلف عن المدلول ورده السيد السند بان هذا معنى ركيك فاسد لان ما
نفاه الشيخ لا يذهب اليه وهم حتى يدفع فانهما لا يوجبان ثبوت اصل الشجاعة واصل القرى في الواقع
فكيف يتوهم ايجابهما الزيادة فيهما بل نفي ايجابهما لثبوت الزيادة يوجب ايجابهما لثبوت اصل
المعنى فيه والانصاف ان المتبادر من كلام الشيخ ما فهمه المص وان الغلط غالط والتحم ساقط
هذا ونحن نقول لو كان المراد ما ذكره الشارح لما دفع نفي ما نفاه الشيخ لاثباته انه لا بلغية لمجرد التاكيد
فليكن لاعتبار زيادة في المفهوم لكن الانصاف ان مراد الشيخ ليس ما ذكره المص كما انه ليس ما ذكره الشارح
وان كان ما ذكره المص اقوى بل مراده انه ليس الابلغية لافادة شئ من العبارات مزية في المعنى دون
خلافها والا لم يكن المقيس عليه للتحقيقية والمجاز معنى واحد وهذا كلام حق والا دبقولنا جاءني اسد
ليس ان المراد جاءني زيد كالاسد والا لم يكن لجعله ابلغ منه دون زيد كالاسد معنى وانما التفاوت بادعاء
المساواة في جاءني اسد وتاكيد تلك الدعوى بجعله عين الاسد وانكار كون زيد انقص بخلاف
زيد كالاسد فان فيه اعترافا به وبخلاف زيد والاسد سواء فانه لا يفيد دعوى التسوية
والادعاء وتاكيده لا يفيد مزية في المقصود بل مجرد تاكيد مع مبالغة فيه فاندفع الشبهة جاءني
اسد على تقدير صدقه لا يوجب ثبوت المزية في الواقع بخلاف الخبر فانه على تقدير صدقه يوجب
ثبوت مضمونه فبين ما ذكره في الخبر وبين ما في هذا المقام بون بعيد هذا اخر ما وفقنا من شرح
الفن الثاني بعد شرح الفن الاول ووهبنا ما فيهما من الزوائد والبدائع ومنشأ التوفيق
الترقي الى شرح المقدمة والفن الاول والحفظ من الموانع الدهى هيلنا اقوى الذرايع والتوفيق
لاتباع اجل الشرايع معبرا في ابواب العمل باسهل المعارف والبدايع واعتنا باخافة معاني بيانك
العلية عن العلوم الربية والقبايع بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين في الوقايع الفن

الفن الثالث علم البديع

في اللغة الحرب اى النوع او التزيين وكلا المعنيين يناسب ما سماه فتالانه في بيان نوع من مسائل
تتعلق بالبلاغة يزين باستعمالها الكلام الثالث اى الواقع في المرتبة الثالثة من الفنون الثلاثة
فالمعنى الفن الذى هو ثالث الثلاثة لان الفنون مرتبة في تحصيل البلاغة وتكميلها او ثالث
الفنين فانه جعل الفنين المتعلقين بالبلاغة السابقين عليه ثلاثة علم البديع هو في اللغة المبتدع
اسم فاعل ومفعول فاضافة العلم الى الاول اضافة العامل وعلى الثاني الى المفعول اى علم مبتدع الكلام
فان من زين علله بهذه المحسنات فقد اتى بكلام مبتدع اى علم متعلق بكلام المبتدع وقد جاء بمعنى
الحبل الذى فتل اولا تارة وثلث ثم فتل فالكلام الذى تم تزيينه بهذه المحسنات به كالفتل الذى
فتل اخرى وثلث ثم فتل في المزاية وهو علم فسر الشارح المحقق العلم في تعريفي المعاني والبيان بملكة
يقتدر بها على التفصيل ادراكات جزئية متعلقة باصول وضعها واضع الفن وجوز اندراج النفس
تلك الاصول وزاد المحقق المحشي شريف زمانه تجويز ارادة التصديقات بتلك الاصول بل رجحها
معنى قوله يعرف به وجوه تحسين الكلام ان يعرف به كل وجه جزئى يرد على سامع الكلام البليغ او
المتلفظ به مما او يرد في هذا الكلام او يريد ايراد بمقتضى استعمال المعرفة السابقة في ادراك الجزئي
على طبق ما ذكره ذلك الشارح الجليل في تعريف علم المعاني من التفصيل فما ذكر هنا في شرح قولنا
يعرف به وجوه تحسين الكلام من قوله اى يتصور معانيها ويعلم اعدادها وتفاصيلها بقدر
الطاقة محل نظر اذ تصور معانيها اشارة الى ما يحصل من تعريفات المفهومات الاصطلاحية وهو
معان كلية لا تدافع ادراكها استعمال المعرفة السابقة في ادراك الجزئيات ومع ذلك ليس داخلا في العلم
بالمعنى المذكور بل في العلم بمعنى المسائل والمبادى والموضوعات وضبط الاعداد لا يكون من القواعد
العلمية ونتايجها وقوله تفاصيلها ظاهر فيما يحصل من تقسيمات المفهومات وهي ايضا مفهومات كلية
ليست من القواعد العلمية ونتايجها وكانه لما لم يشاهد في هذا الفن سوى تعريفها وتقسيمات
ظن انه لا مثلة فيه وليس كذلك لان المقصود بذكر كل من الاقسام الحكم على كلية بانه يحسن الكلام
البليغ قال الشارح المراد بوجوه تحسين الكلام الوجوه المعهودة المذكورة في صدر الكتاب

حيث قال

حيث قال ويتبعها وجوه اخر يورث الكلام حسنا هذا ووجه الاشارة جعل الاضافة للعهد مع
يفوت فصل الاستغراق الذى لا بد منه في وجوه التحسين ليس بديعا فينبغي ان يقال المراد بتحسين
الكلام التحسين الوضعي المذكور في صدر الكتاب بقوله ويتبعها وجوه اخر تورث الكلام حسنا ولك
ان تريد بالكلام الكلام البليغ لفهم العهد من اللام ولا يخفى ان تحسين الكلام البليغ انما يكون بما يكون خارجا
عن بلاغته والا لصار بليغا بهذا التحسين فلا يكون التحسين للكلام البليغ وبعد تخصيص الوجوه بالوجوه
الخارجة عن البلاغة جعل الشارح تعريف العلم تاما بحيث حكم بان قوله بعد رعاية المطابقة اى مطابقة
الكلام لمقتضى الحال ووضوح الدلالة اى الخلوص عن التعقيد المعنوي للتنبيه على ان هذه الوجوه انما تعد
محسنة للكلام بعد رعاية الامرين ووجه ذلك انه يكون بايراد هذه الوجوه بدون التحسين كتعليق
الدرر على اعناق الخنازير فقوله بعد متعلق بالتحسين وكانه اراد مزيد التنبيه والا فالعهد لا يكفل
تخصيص الوجوه التابعة لوجوه البلاغة بكفل التبعية المذكورة اذ لا معنى لتبعيتها لوجوه البلاغة
الا عدم الاعتداد بها بدونها ولك ان تقول الوجوه التابعة لوجوه البلاغة ربما يكون مقتضى الحال
فيكون مظنة التباسها بالوجوه المبحوث عنها في البديع فنبه على ان التحسين التابع للبلاغة بالوجوه
المبحوث عنها انما يكون بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة حتى لو علم يتم شيء منهما بدون هذه الوجوه
لم يعد في الكلام من المحسنات البديعية واما ما قيل حمل الكلام على العهد بعيد عن المقام فالاولى تعميم التعريف
حمل وجوه تحسين الكلام على مفهوم العام واخراج ما سوى المحسنات البديعية من الوجوه الداخلة في البلاغة
بقوله بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة فقد رده الشارح بانه يخرج عن الوجوه الداخلة في رعاية
المطابقة ووضوح الدلالة البديعية يخرجها بعضها هو داخل في البلاغة من الخلو عن التنافر ومخالفة
القياس والغرابة وضعف التاليف فبقي الجميع في قوله وجوه تحسين الكلام بعد رعاية المطابقة ووضوح
الدلالة او الخالى عن الغلط في اللغة ويمكن دفعه بان هذا لو حمل وضوح الدلالة على ما هو المعتبر في البيان
اما لو حمل على مقتضى عموم البيان فما سوى الخلو عن التنافر له مدخل في وضوح الدلالة او الخالى عن القياس
اللغة او القاعدة النحوية او الغريب لا يكون واضح الدلالة وان توهم المحشي المحقق الا ثاني الوضع

الا الرواية والتعقيد مطلقا واما التنافر فمما يعلم بالحس ولا تعلق له بعلم فلا يتوهم دخوله في علم البديع رعايته لو حمل الكلام على الكلام الفصيح او ما سواه خارج عن درجة الاعتبار خرج عنه ما له دخل في الفصاحة انليس بها تحسين الكلام الفصيح بل جعل الكلام فصيحا فيعلم مما ذكرنا انه لو قال يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية المطابقة لكان اخصر واوضح ويكون قوله بعد رعاية البلاغة مخرجا لجميع الوجوه الداخلة في بلاغة الكلام بل تكلف لكن يرد على هذا التعريف او لم يعتبر المهملكما يرد على تعريفه انه يدخل في علم البديع الوجوه المحسنة للكلام البليغ مما يبحث عنه في علم العروض والقوافي وغير ذلك من العلوم الادبية اذ بها يكتسب الكلام البليغ حسنا لا مزية فيه وهي ضربان اي الوجوه المحسنة نوعان معنوي يفيد حسن المعنى ويكون اله مزيد تعلق لحسن المعنى وان كان لا يخلو عن تحسين اللفظ كما يظهر لك في بعضها ولفظي له مزيد تعلق بتحسين اللفظ كذلك واما الضرب المتعلق بكليهما بان لا يكون له مزيد اختصاص باحدهما فمما لم يوجد اما المعنوي بدأ بالمعنوي لان الاعتداد باللفظ لكونه وسيلة المعنى ولهذا استقر ان اصل الحسن في المحسنات اللفظية ان يكون الالفاظ تابعة للمعاني دون العكس فمنه المطابقة وما يلحق بها اما بمعنى الموافقة او المساواة وبالثاني تسمية بالتكافؤ فانه بمعنى الاستواء ويسمى الطباق وهو مصدر مثل المطابقة كالقتال والمقاتلة يسمى بها الموافقة الضدين في الوقوع في جملة واحدة واستوائهما في ذلك مع بعد الموافقة بينهما والتضاد ووجهه ظ والتطبيق ايضا يقال طبق الشيء اذا عم بالجملة عمت الضدين وشملتهما والبديع ايضا ووجهه ظاهر وقيل المطابقة مصدر طابقت بين الشيئين اذا جعلت احدهما على حذو الاخر وما ذكرنا اقرب فتأمل بلا تبعد وهي الجمع بين متضادين هذه عبارة المفتاح وما كان مراد بالمتضادين المعنى اللغوي دون الاصطلاحي الكلامي على خلاف دأبه لانه يذكر الاصطلاحات الكلامية ويريد معانيها الاصطلاحية بتحاشى عنه بجمع النقل والعقل فسره المصنف بقوله اي معنيين متقابلين في الجملة سواء كان تقابل الضدين في الجملة اي المعنيين الوجوديين المتواردين على محل واحد بينهما الخلاف او غايته او تقابل الايجاب والسلب او تقابل العدم والملكة او تقابل التضايف وسواء كان التقابل حقيقيا او اعتباريا وقيل الاجمل التضايف تقابلا ولا يسمى الجمع بين الاب والابن طباقا على ما هو الظ بل هو مراعاة النظير اقرب ولكان تحمل التفسير

مطلب المطابقة

يجد

مجرد قوله معنيين متقابلين ويكتفي في تعميمه بعدم تعيينه ويجعل قوله في الجملة متعلقا بالجمع اي الجمع مطلقا سواء كان في جملة واحدة او في جملتين احدايهما جزء من الاخرى اولا والا الاظهر ان يقول بين متضادين فصاعدا ويكون على طبق وهي اي الجمع وقوله ومن الطباق فتفطن فانك من المختبرين بلفظين اي بسبب لفظين من نوع فقدمه لان لطف التضاد فيه اتم كيف والمتكلم كما جمع الضدين في تركيب جمعهما في نوع واحد من الكلمة وهذا اعرب من القسم الثاني ولانه اكثر ورودا على الستتهم ويشهد بذلك انه لم يهمل شياء من امثلة اقسامه بخلاف اقسام ما يقابله فانه لم يمثل الا لقسم واحد من اقسامه وقد حكم الشارح بانه لا يوجد الا هو ومن لا يتطفل لما القيناه هلك ولما القيناه بقوله هذا التقسيم تطويل بلا طائل فحده اسمين نحو قوله تعالى وتحسبهم ايقاظا جمع يقظ على وزن عضد او كتف بمعنى يقظا وهم رقود ايتام او فعلين نحو قوله تعالى يحيي ويميت او حرفين نحو قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت لا يخفى البالغ مرتبة رجال البلاغة حسن ما في هذه الامثلة من الطباق كيف وقد اقام المتكلم بين الضدين فيهما الاتفاق كما اوقع الموصوف المحكي عنه بينهما الوفاق فتسابق التطبيق فيهما من وجهين قال القاضي لها ما كسبت من خير وعليها ما اكتسبت من شر لا ينتفع بطاعتها ولا يتضرر بمعصيتها غيرها وتخصيص الخير بالكسب والشر بالاكتساب في لعمال والشر تشتهيه النفس تنجذب اليه احد في تحصيله وعمل هذه عبارته والاعتداد هو الاضطراب في العمل او من نوعين عطف على قوله من نوع والتسمية تقتضي ان يكون ستة اقسام اسم وفعل وحرف فهذه اقسام ثلثة تتضاعف باعتبار التقدم والتأخر ولم يمثل المص الا لقسم الا محا اما تمثيله للاسم المتقدم فبقوله نحو قوله تعالى او من كان ميتا فاحييناه قال الشارح فان الموت والاحياء مما يتقابلان في الجملة وقد ذكر الاول بالاسم والثاني بالفعل وهذا انما يستقيم لو كان الموت والاحياء بمعناهما لكن قال المص اي ضالا فهديناه هذا ويشهد له ما بعده من قوله تعالى وجعلنا له نورا يمشي به في الناس قال القاضي مثل به من هداه الله تعالى وانقذه من الضلالة وجعل له نور الحجج ويمكن تصحيح التمثيل على طبق ما ذكره الشارح الجليل بان المراد التمثيل ان كنت فطنا فعلى فهمك التعويل وبالجملة فالظ ان الاحياء مما يتعلق بما يقابل الموت

٢٢٢

فالمثال من قبيل اسناد على الكفاة وحماة بينهم واما تمثيله للفعل المتقدم فبقوله فى الايضاح يصان
وهو ليوم الروع مبذول فقد ذكر المصون بلفظ الفعل اولا والبدل المقابل له بلفظ الاسم ثانيا قال
الشارح الموجود من الاقسام الثلثة هو الاول فقط ونحن نقول لا يقتصر فى امثال هذه المقامات بما وقع
بل على ما وقع يمكنك ان تقول فمثال الحرف والاسم الصحيح كل يبقر وعلى السقيم كل نافع ومثال الحرف
والفعل للصحيح ما يضر وعلى السقيم ما ينفع هذا وما ذكره من التفصيل لا ينفى الا ان الطباق بين اللفظين
واما الطباق بين اكثر فيزيد اقسامه باعتبار اجتماع الثلثة والتقدم والتأخر الى غير ذلك
وضبط اقسامها مفوض الى خطانتك وهو ضربان اى المطابقة على طبق وهى الجمع وهو عند الشارح
للطباق فكانه دعاه اليه تذكير الضمير او عبارة الايضاح والطباق ينقسم الى طباق الايجاب وهو
للتلخيص كالتقسيم وهو ليس لذكر مؤنث لان التذكير باعتبار الخبر هو الاكثر من الاكثر وظهور
ما فيه من الداعى مغن من الايضاح طباق الايجاب كما مر اى كامثلة مرت بحذافيرها وطباق السلب
قال المص وتبعه الشارح وهو ان يجمع بين فعلى مصدر واحد احدهما مثبت والآخر منفى او احدهما امر والآخر
نهى والمثال الاول للاول والثانى للثانى قلت يخرج من بيانه نحو لست بعالم وانا اعلم ونحو احسبك
انسانا او لست بانسان ونحو اضرب زيدا وما ضربت عمرا ولا تضرب زيدا وقد ضربت بكرا والاولى
وهو ان يجمع بين الثبوت والانتفاء نحو قوله تعالى ولكن اكثر الناس لا يعلمون اى وعد الله وصدق
وعده بجهلهم وعدم تفكرهم يعلمون ظاهرا من الحيوة الدنيا اى ظاهرها هى الحيوة الدنيا التى
هى وسيلة الشهوات ولا يعلمون باطنها الذى هو وسيلة الحيوة الابدية كما قال وهم عن الآخرة هم
غافلون ونحو قوله تعالى لا تخشوا الناس واخشون نهى للحكام ان تخشوا غير الله فى حكوماتهم
ويداهنوا فى خشية ظالم او كبير قال المص قيل ومنه قوله تعالى لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون
ما يؤمرون اى لا يعصون الله فى الحال او يفعلون ما يؤمرون فى المستقبل وفيه نظر لان العصيان
يضاد فعل المأمور به فكيف يكون الجمع بين نفيه وفعل المأمور به تضاد هذا وفيه نظر من وجه آخر
ايضا لان قوله ما امرهم الى الآن لا يجعل لا يعصون الله حالا ويقتضى ان يقال لم يعصوا ما امرهم ويفعلون

مايؤمرون

٣٢٨

ما يؤمرون فقوله لا يعصون بمعنى لم يعصوا عبر عن الماضى بالمستقبل قصدا الى استمرار عدم العصيان
فيما مضى وهذا كما فى قوله تعالى او يطيعكم فى كثير من الامر وقال الطباق قد يكون ظاهرا كما ذكرنا وقد
يكون خفيا نوع خفاء كقوله تعالى مما خطاياهم اغرقوا فادخلوا نارا طابق بين اغرقوا وادخلوا نارا
وقال المص لا يسمى الجمع بينهما تاما وتلك والشارح لم يلتفت الى تقسيمه هذا بل ذكر ما يشعر بانه لا يقول
بهذا التقسيم وانما هو غير الظاهر داخل فى الملحق بالطباق حيث قال ومن الملحق بالطباق قوله تعالى
اغرقوا فادخلوا نارا لان ادخال النار يستلزم الاحراق المضاد للاغراق ونحن نقول ما هو غير الظاهر
ما لم يكن بين الفعلين او الاسمين تضاد بل جعل التضاد منحصرا فى احدهما او كليهما فى الاستعمال
فان اغرقوا وادخلوا فعلان لا تضاد بينهما وانما حصل التضاد بجعل مفعوله نارا وكذلك هاتا
وتلك ليسا الا لاسم الاشارة فليس هناك متضادان انما صارا متضادين لتصرف فيهما بما جعل الشار اليه
بها تارة بعيدا تاما وتارة بعيدا فى الجملة لا بعدا تاما الا انه اورد فى مقام التمثيل للطباق بما
هو ملحق به تنظيرا لما هو بصدده وتنبيها على جريان هذه القسمة فى الملحق بالطباق ايضا
فتوهم انه وقع فى هذا التقسيم لاشتباه الملحق بالطباق الغير الظاهر ويحصل غرض الشارح غير هذا
شايع يتفطن له من يقصد الى التوجه بدقايق القصد فتاح فكن ذلك الرجل تجده ومن الطباق
لم يقل ومنه لئلا يتبادر الوهم الى انه من متعلقات تقسيم الطباق الى طباق الايجاب والسلب فيقع
فى ضيق منه الى طباق الايجاب نحو قوله اى ابى تمام فى مرثية نبهل محمد بن حميد حين استشهد
واراد ونحو قوله ما ضبط ما سماه بعضهم تدبيجا بالدال المهملة والباء التحتانية الموحدة
والجيم ومن صححه بالحاء المهملة لم يزد الا تصحيفا يرده الرواية والدراية اذ ليس من معانى
التدبيج ما يناسب المعنى الاصطلاحى بخلاف التدبيج فانه التزيين بالديباج على ما فى القاموس
والتزيين على ما فى الدستور وقال الشارح ودبج الارض المطر زينها وهو يناسب المعنى الاصطلاحى
الذى المص تفسيره بان يذكر فى معنى من المدح او غيره الوان لقصد الكناية والتورية وينبغى
ان يقصد بالالوان معا متضادا وما لم يتضاد كان من القسم الثانى من الملحق بالطباق والملحق به

فجعله من الطباق نظر ولا يظهر وجه تخصيص التدبيج بما قصد بالالوان الكناية او التورية
من دون ان يشمل المجاز وانما قال من الطباق دفعا لتوهم انه قسم له كما يوهم تخصيصه باسم ورفعا
لتوهم انه من القسم الثاني الملحق به والتضاد باعتبار المعنى الحقيقي تردى ثياب الموت حمرا فما اتى الليل ومن
سندس خضر وفي هذا المثال تنبيه على ان المراد بالالوان في تعريف التدبيج ما فوق الواحد في الحكي
المنقول لتعنه خضر مرفوع في البيت خبر بعد خبر لان يوافق القصيدة على حركة الضم ومن جملة ابياتها
وقد كانت البيض القواضب في الوغى بواتر وهي الآن من بعده بتر على ما يجي في رد العجز على الصدر
هذا ولا يخفى ان هذا لا يلايم قوله في شرح البيت ولم يدخل في ليلة الا وقد صارت الثياب من
سندس خضر من ثياب الجنة فانه واضح في جعل الخضر صفة للسندس وهو الموافق للعرف لانه
اذا ذكر اصل الثوب يجعل اللون صفة الاصل لا الثوب فالوجه ان يجعل خضر مرفوعا خبر مبتداء
محذوف اي هو خضر ويجعل الجملة صفة سندس قال الشارح ارتدى الثياب الملطخة بالدم هذا
فالمراد بثياب الموت ثياب مات فيها والاضافة لادنى ملابسة ويصح ان يراد بثياب الموت
ما يلطخ بها بدنه وصارت كثياب لبسها والاضافة الى الموت لانه البسها الموت حيث لبسها
بجيشه وفي جمع الثوب اشارة الى سعة واجراحاته حتى البسه كل جراحة لونا فالمعنى ارتدى الدم فما
اتى لتلك الدماء الليل ولم ينقض ثوبه الا وهي من سندس خضر والسندس رقيق الديباج معرب
بلا خلاف والقصد من الثياب الحمر الى القتل او نصب الشيء ومن الثاني الحيوة الابدية او لذات
الجنة واللذة والنصب والقتل والحيا متضادان فالبيت من قبيل الكناية وقال الشارح لا تخفى
الكناية فيه الا على من لا يعرف معنى الكناية فما قال الوقوع في نفي الكناية لا يتحقق والا بان الثوب
قد ليس كناية بل ارتداء الثياب حمر والسندس والخضر والجواب ان المراد ان الالوان دخلا في
الكناية لا ان انفسها كنايات ومثل المصنف للتدبيج التورية بقول الحريري فمذ اغبر العيش الاخضر
وازور المحبوب الاصفر اسود اليوم الابيض وابيض فود الاسود حتى رثى لي العدو الازرق
فيا حبذا الموت الاحمر قال الشارح المعنى القريب للمحبوب الاصفر هو الانسان الذي له صفرة والبعيد هو

الذهب وهو المراد ههنا فيكون تورية وذكر الالوان لقصد التورية لا يقتضي ان يكون في كل لون تورية
كما يوهمه البعض اقول المتبادر من ذكر الالوان لقصد الكناية او التورية ان لا يخرج الالوان منهما
ولا منع من الاجتماع فالاولى ان يقال قول الحريري مما اجتمع فيه كلاهما مما سوى الاصفر كناية
فاغبرار العيش الاخضر كناية عن نكد العيش الناعم واسوداد اليوم الابيض كناية عن سوء الحال
الحسن وابيضاض الفود الاسود كناية عن دهن الشيبة كما ان اسوداده كناية عن موتها ثم نقول
يحتمل ان يراد بالمحبوب الاصفر المحبوب الجميع لما ان بنات الاصفر كناية عن نساء الروم المشتهرة بالحسن
فيما بينهم قال عليه السلام لاصحابه في الترغيب الى غزوة تبوك هل لكم في بنات الاصفر فازورار
المحبوب الاصفر اي عدوله عنه كناية عن الفقر والعجز التام فالمثال للكناية كانه لم يجد المصنف
التورية مثلا وهذا المثال ايضا غير متفق فكانه لهذا لم يذكر التورية مثالا ههنا ويلحق به
اي بالطباق شيئان احدهما الجمع بين معنيين يتعلق احدهما بما يقابل الآخر نوع تعلق السببية واللزوم
نحو قوله تعالى اشداء على الكفار رحماء بينهم فان الرحمة وان لم تكن مقابلة للشدة لكنها مسببة
عن اللين الذي يقابلها الشدة سبب الغلظ الذي يقابل الرحمة ولا يخفى ان سبب المقابل للشيء
مقابل له غير مجامع معه كما ان سبب المقابل للشيء يقابل له فيدخل في تعريف الطباق على التقابل الذات
الشيء مع نتيجه انه ينبغي ان يقدم قوله ودخل فيه ما يختص باسم المقابلة على قوله ويلحق به ويمكن
دفعه بان المراد بقوله ودخل فيه انه دخل في الطباق والملحق به بقرينة ان بعض الامثلة المذكورة
للمقابلة مما ذكر فيه الملحق بالطباق ومنهم من تكلف وقال هذان الشيئان داخلان في الطباق
الا ان غيره من الطباق اعرف من التقابل فنبه على التقابل وتذكر لفظ الالحاق وبهذا التكلف
يندفع الايراد قال المص وعليه قوله تعالى وجعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله
فان ابتغاء الفضل يستلزم الحركة المضادة للسكون والعدول عن لفظ الحركة الى لفظ ابتغاء الفضل
لان الحركة ضربان حركة لمصلحة وحركة لمفسدة والمراد الاولى والثانية هذا وفيه ان السكون ايضا
ضربان فينبغي ان يعدل عنه ويمكن دفعه بان العدول عن الحركة الى ابتغاء الفضل يغني السكون

للمصلحة ويمكن ان يجعل نكتة العدول ما في ابتغاء الفضل من التنبيه على ان طالما ينتفع من فضل الله
تعالى لا يدخل السعي العبد حقيقة الشارح ومنه قوله تعالى اغرقوا فادخلوا نارا والانار ادخال النار يستلزم
الاحراق المضاد للاغراق وقدر ما يتعلق به فتذكر وثانيهما الجمع بين معنيين متقابلين عبر عنهما
بلفظين يتقابل معناهما الحقيقيان كذا ذكره الشارح وينبغي ان يخص ايهام التضاد بجمع ما يتضاد
معناهما الحقيقيان بل يجعل منه جمع ما يتضاد معناهما المجازيان المشهوران وان عبر عن المعنيين
بهذين اللفظين ابرز المعنيان في صورة التضادين فالحسن راجع الى المعنى بهذا الاعتبار فلا يتوهم
ان هذا جمع لفظين معناهما متضادان فالحسن عائد الى اللفظ لا الى المعنى فلا يصح جعله من المحسنات
المعنوية نحو قوله اي دعبل كزبرج شاعر خزاعي رافضي لا تعجبي يا سلم ترخيم سلمى اذ المراد يا سالمة من
العيوب فيكون السلم بمعنى السلامة المستعمل في السالم من رجل يعني نفسه عبر عنه برجل ليمكنه الوصف
بالجملة ضحك المشيب هو كالشيب لفظا ومعنى برأسه فبكى قال الشارح اي ظهر ظهورا تاما فجعل الضحك كناية
عن الظهور التام اما لان الظهور التام للشيب يجعل صاحبه مضحكة للناس واما لان الضحك يستلزم
ظهور ما خفي من مستورات الشفتين برأسه فبكى فلك الرجل اي تذكر للموت او تأسف على فوات
الشباب فلا تقابل بين ظهور الشيب والبكاء بل يكاد يكون بينهما تلازم لكن بين المعنى الحقيقي
للضحك والبكاء تقابل ويمكن ان يراد بضحك المشيب مسروره تشبيها للمشيب برجل يساد
من قوته وعليه وبالبكاء الحزن فحينئذ يكون من اصل الطباق ويسمى ايهام التضاد للذين المعنيين المذكورين
الغير المتقابلين قد عبر بلفظين يوهم التضاد للتقابل بين معنييهما الحقيقيين او المجازيين
مع الشهرة ودخل فيه اي الطباق بالتفسير الذي سبق ما يختص باسم المقابلة وان جعله
السكاكي وغيره قسما برأسه من المحسنات المعنوية حيث ذكرها في مقابلة الطباق وهي ان يؤتى
بمعنيين متوافقين او اكثر ثم بما يقابل ذلك على الترتيب فيكون داخلا فيه فانه يصدق عليه الجمع
بين معنيين متقابلين لان المراد بالجمع بين معنيين في الطباق كما اشرنا اليه ولما كان يتجه عليه ان جعله
داخلا في الطباق دون مراعاة النظير تحكم لانه كما يصدق عليه باعتبار جمع المتوافقين تعريف مراعاة

النظير دفعه

النظير دفعه بقوله والمراد بالتوافق خلاف التقابل لان التناسب غير مشروطة بذلك بشواهد
الامثلة وهذا وان يرجح الحكم بدخولها في الطباق ولكن لا ينفي كون بعض افرادها من مراعاة النظير لانه
كما يشترط فيه التناسب لم يشترط عدمه وقد توجه كلام القوم بان الطباق الجمع بين الضدين
بلا فصل بخلاف المقابلة فانه يشترط فيه الفصل بين المتقابلين بغيرهما ويرده تمثيلهم المطابقة
بامثال فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا وقد يوجه بان الطباق هو جمع المتقابلين فقط والمقابلة جمع
المتقابلات وفيه انه لو خص الطباق بجمع المتقابلين فقط لخرج جمع المتقابلات من غير ذكر على ترتيب
التناسب ان المجموع عدا ولا منها ونفي مهملا مع انه من المحسنات البديعية المعنوية ثم قسم المقابلة الى اقسام
مقابلة الاثنين بالاثنين والثلثة بالثلثة والاربعة بالاربعة الى غير ذلك مما لا يحصى ولما كان هذا
التقسيم والتسمية من التطويل بل طائل لم يلتفت اليه المصنف ونبه على انها تقع على تلك الاقسام بذكر
الامثلة الثلثة قوله تعالى فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا ونحو قوله اي قول رجل يكنى بابي
دلامة على وزن ثمامة ما احسن الدين والدنيا اذا اجتمعا واقبح الكفر والافلاس بالرجل ذكر الرجل
تغليبا فعدم شمول المراة معلوم بطريق الاولى لان انقائه لم يدفع قبح الكفر والافلاس كما الرجل برجوليته كيف
يرفعه نقصان المراة لكونها امراة ونحو قوله فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى اي بالكلمة الحسنى
اعني كلمة التوحيد او بالخصلة الحسنى اي الايمان او بالملة الحسنى وهو ملة عبد الله او بالمثوبة
الحسنى وهي الجنة فسنيسره لليسرى واما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى قال الشارح
ولما كان التقابل في الجميع ظاهرا الا مقابلة الاتقاء والاستغناء بينه بقوله المراد باستغنى انه زهد فيما
عند الله كانه مستغن عنه فلم يتق ويمكن ان يقال لما كان ظاهر العبارة ادخال المقابلة في الطباق وكان
المراد ادخاله في الطباق وما يلحق به ثم نقول مقابلة الاستغناء عن الله تعالى بالتقوى ظاهر مستغن عن جعله
في قوة عدم التقوى فتأمل او استغنى بشهوات الدنيا عن نعيم الجنة فلم يتق وزاد السكاكي اي فيما
تعريف المقابلة قيدا آخر فعرفه بانه جمع بين شيئين متوافقين او اكثر وضديهما واذا شرط اي اعتبر
هنا اي فيما بين المتوافقين او المتوافقات امر شرط ثمة اي فيما بين الضدين او الاضداد ضده اي ضد

٢٢٥

قوله نحو صح

ذلك الامر صح

كما تبين الآتيين فانه لما جعل التيسير مشتركا بين الاعطاء والاتقاء والتصديق حصل ضده وهو العسر
عنه بقوله فسنيسره للعسرى مشتركا بين اضدادها وهي البخل والاستغناء والتكذيب فعلى هذا لا يكون الآية
داخلة من المقابلة لانه اشترط في الدين والدنيا الاجتماع ولم يشترط في الكفر مع الاخلاص ضده بل الظاهر
انه مبني على الاجتماع ان الاخلاص مع الاسلام ليس قبيحا فضلا عن كونه غاية في القبح هكذا شرح كلام المص
والمفتاح ووافقه شريف زمانه ونحن نقول اثبات مذهب جديد للسكاكي بلا سند معتد به مما يستحسن
العقلاء ووافقه السكاكي واذا شرط هذا امر شرط ثمه ضده كما يحتمل ان يكون بيان ما لا بد منه للمقابلة يحتمل
ان يكون بيان ما به يكمل ويزيد حسنها بل سوق كلامه حيث قال بعد التعريف ثم اذا شرطهنا امر شرط ثمه
ضده يدل على الثاني الا ان بين هذا الكلام والتعريف مخالفة بان التعريف بيان ما لا بد منه للمقابلة وهذا
بيان ما لا بد منه وله مدخل في كمالها والكلام الصالح احتمال انه زاد السكاكي بما اخل بها ثم غير قوله ثم اذا شرط
الى آخره بقوله واذا شرط الخ ومما وقع في هذا الكلام السكاكي في تعريف المقابلة خللا على ما يشعر به كلام الايضاح
حيث زاد على تعريف السكاكي للمقابلة وهي ان يجمع بين معنيين متوافقين او اكثر وضديهما قوله او ضدهما
واتخذه الشارح المحقق والمحقق الشريف مذهبان في شرح كلام المفتاح وصرحا بانه لا يتبقى الكلام
من حذف معطوف اي واضدادهما وليس بذلك كما فيعني كلام السكاكي ان يجمع بين معنيين متوافقين
او اكثر ثم ضد هذين المجموعين بان يأتي بضد المعنيين المتوافقين وضداهما او بضد الاكثر وهو اضداده
واعلم انه لا وجه لجعل الجمع بين المتناسبين فقد يهما على الترتيب لانه الجمع لا على الترتيب ايضا من المحسنات
ونشر لا على ترتيب اللف وكانه لذلك حذف السكاكي قيد الترتيب عن تعريفه ولا يذهب عليك انه
لا يجب ان يكون الشرط وضده خارجين عن الاضداد والمتوافقات كما توهم العبارة الا ترى ان التسبب واحد
من المتوافقات والتفسير واحد من الاضداد وضده اي من المعنوي مراعات النظير وتسميته بهذا الاسم التنظير
والتوفيق جعل الشيء موافقا لشيء والتلفيق الجمع ضم الشيء الى الشيء بالخياطة بطريق نقل الاسم من افعال
المتكلم به في مقام التكلم به ولو جعلت هذه الثلثة مبنيا للمفعول كانت تسمية باسم صفة الاجزاء كالتناسب
والائتلاف ويسمى التناسب والتوفيق وهي جمع امر وما يناسبه تشامل للطباق والمشاكلة ومراعات النظير

فاخرج

٢٣٦

فاخرج بقوله لا بالتضاد الطباق والمراد بالتضاد ما هو معناه المتضادين بالمعنى الغير سابقا
فيخرج الطباق والمساوي المشاكلة لانه جمع امر وما يناسبه بمناسبة التجاوز في تعبير واحد فلا بد من قيد
يخرجها وعدله العقده ولا يبعد ان يقال المتبادر من الجمع الجمع في التركيب لا الجمع في التعبير لا يقال الجمع في التركيب
ايضا قد يصدق عليها لانا نقول ليس جمع المشاكل في التركيب جمع المتناسبين اذ التناسب حصل
بالجمع وانما عدل عن عبارة المفتاح وهي الجمع بين المتشابهات لانه لا يصدق على جمع المتناسبين لا لشبه
كالقوس والسهم والوتر ومثالها من التنزيل ما ذكره بقوله والشمس والقمر بحسبان قال الزجاج الشمس
والقمر في موضع الابتداء وقوله بحسبان يدل على الخبر اي يجريان بحسبان اي يدلان على عدد الشهور
والسنين وجميع الاوقات كذا ذكره الطيبي ومثالها من شعر البلغاء ما اشار اليه بقوله نحو قوله اي قول
البحتري في صفة الابل الهزل كالقسي المعطفات اي الاقواس المحنيات من عطف العود وعطفه صار
بل الاسهم جمع سهم مبرية اي منحوتة بل الاوتار جمع وتر ومن امثلة هذا التناسب انه جمع منفرد
بجمع بينهما في الخارج وجعل الشارح المثال الاول جمع المتناسبين والثاني جمع ثلاث متناسبات وقال
وقد يكون بين اربعة كقول بعضهم للمهلبي الوزير انت ايها الوزير اسمعيلي الوعد شعيبي التوفيق
يوسفي العفو محمدي الخلق ومهلبي نسبة الى المهلب الشاعر بصيغة اسم المفعول من هلبهم تهليبا هجاهم
وشتمهم ابو المهالبة وذلك الوزير كان من المهالبة واسمعيل عم صادق الوعد ذكر في تفسير
الكواشي انه وعد رجلا ان يقيم مكانه حتى يعود اليه الرجل فذهب الرجل ونسي سنة وهو يقيم ثم بيت
في هذا المكان سنة حتى تذكر الرجل وعاد وعفو يوسف مستغن عن البيان وشعيب موفق بالعبادة والتوفيق
واخبر الله تعالى عن خلق محمد بقوله وانك لعلى خلق عظيم سئلت عائشة رضي الله تعالى عنها عن خلقه عم
فقالت خلقه القرآن ومن امثلة ذكرها المص وفيه اكثر من اربعة قول ابن شرف اصح واقوى ما سمعناه
في الندى من الخبر المأثور منذ قديم احاديث يرويها السيول عن الحيا يعني المطر عن البحر عن كف الامير
تميم قال فانه ناسب فيه بين الصحة والقوة والسماع والخبر المأثور والاحاديث والرواية ثم بين
السيل والحيا والبحر وكف تميم مع ما في البيت الثاني من صحة الترتيب في العنعنة اذ جعل الرواية لصاغر

عن كابر كما تبع في سند الاحاديث فان السيول اصلها المطر والمطر اصلها البحر على ما يقال ولهذا جعل
كف الممدوح اصلا للبحر مبالغة هذا كلامه ومرّ في البيت الثاني وغفل عنه ومن تبعه انه جمع السيول جمع
كثرة لتصير الرواية في كمال القوة بكثرة الرواية وبلغ حد الشهرة بل التواتر فيفيد اليقين ووقع هذا
والعنعنة اثبات ما ادعاه من كون تلك اصح ولا يخفى ان صحة العنعنة وتكثير الراوي ودعوى الاصحية
من الامور المناسبة فليسا لطيفين خارجين عن التناسب ذكر بالبيان لطائف البيت كما يوهم
ومنها اي من مراعاة النظير ما يسميه بعضهم تشابه الاطراف وهو ان يختم الكلام بما يناسب ابتداءه
في المعنى والتناسب قد يكون ظاهرا نحو لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف
الخبير اي العالم فان اللطيف يناسب ما لا يدرك بالبصر والخبير يناسب ما يدرك شيئا لان
المدرك بالشيء يكون خبيرا به كذا ذكره الشارح وفيه نظر لان الخبير هو المدرك للشيء لما يناسبه
فالاولى ان يقال الخبير يناسب كونه مدركا للابصار لان الخبير هو المدرك فتحقق المناسبة باعتبار
العموم والخصوص وقد يكون خفيا قال المص ومن خفي هذا الضرب قوله تعالى ان تعذبهم فانهم
عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم فان قوله ان تغفر لهم توهم ان الفاصلة الغفور الرحيم
لكن اذا انعم النظر علم ان الواجب هو العزيز الحكيم لانه لا يغفر لمن يستحق العذاب الا من ليس فوقه احد يرد
عنه حكمه وهو العزيز اي الغالب من قولهم عزه يعزه عزا اذا غلبه ومنه المثل من عز بز اي من غلب سلب
ان يوصف بالحكيم لئلا يتوهم ان الغفران خارج عن الحكمة لان الحكيم من يضع الشيء في محله فهو احتراس
حسن اي ان تغفر لهم مع استحقاقهم العذاب فلا اعتراض عليك لاحد في ذلك والحكمة فيما فعلته
هذا كلامه وتبعه الشارح ونحن نقول والله اعلم الاظهر ان الحكيم ليس من الاطناب بل كمال الاية
من الوصف بالعزة لتحقيق تمكنه من المغفرة لمستحق العذاب لا بد من الوصف بالحكمة لانه لا يغفر
لمن يستحق العذاب الا من ليس فوقه واحد يرد عليه والتفوق على الفاعل قد يكون متفوقا بالقدرة
فتمنعه بالغلبة وقد يكون متفوقا بالعلم فتمنعه بالحكمة والعلم فلا يستفاد من نفي التفوق عليه مطلقا
بمجرد حصر العزة فيه بل لا بد في الاستفادة من حصر الحكم ايضا ويلحق بها اي بمراعاة النظير وليس منها

كما يوهم

كما يوهم تمثيل المفتاح لها بيت السقط وحرف كنون تحت راء ولم يكن بدال يوم الرسم غيره النقط
لان التناسب بين المعاني المرادة بهذه الالفاظ لان المراد بالحرف الناقة المهزولة وبالنون الحوت
او معناه الحقيقي فان كليهما يصح ان يشبه بهما في الهزال فما قال الشارح وليس المراد بها الحوت
على ما وهم واهم ولذا فسر في شرح المفتاح بالحوت مع تأخره عن هذا الشرح وبالراء الحي من دابة دبت
دبية وبالدال الدالي اي الساقي بر فق وبالرسم رسم الديار وبالنقط تقاطر المطر على الرسوم
للاعراب وتلك المعاني المرادة غير متناسبة والتناسب مما يتوهم من تعبيرها بالفاظ يتناسب
معانيها الاخر اما التناسب فيما سوى الرسم فظاهر واما في الرسم فلانه من معانيه رسم الخط
وان خفي الى الان وقوله حرف عطف على الربيط في البيت السابق اعني وحمل من الربيط اي القباك
الاماني اي لباس تلبسه الاماني الربيط جلدة تلبسها الامة الحيض مكان الازار عادة اي ناعم
لبسه عنها من اللين ونهمتا ساعط فاعل لتحمل لها من عقيل في تمالكها بسيط اي قبيلة وقوم
فالمعنى حمل عني اللباس الذي ملكت الناعمة التي من عقيل في تمالكها قبايل عني وكوب حرف
في غاية الضمر يكون تحت من يضرب بحل على رتبة لانه لاحراك او من الضعف يوم فذلك الراي
رسوم الديار التي غيرة نزول المطر والاظهر كناية عليه المص ان يراد البيت في المفتاح منظر
لا تمثيل كما هو دأب وبيله على انه ملحق بمراعاة النظير فلا يحتاج الى ما تكلف البعض ان مراد المفتاح
بجمع المتشابهات في تعريف مراعاة النظير اتم من المتشابهات حقيقة ومن المعبر بعبارة لها معاني
متشابهة فالمراد بقوله نحو الشمس والقمر بحسبان والنجم والشجر يسجدان اي ينقادان لحكم الله تعالى
ما جمع فيه بين معنيين غير متناسبين بلفظين يكون لهما معنيان متناسبان لانه جمع بين الشمس
والقمر والنجم مع عدم النجم وبينهما اذ المراد به نبات الاساق له وانما جمع لايهام التناسب لتعبيره بالنجم
الذي يناسب معناه الاخر للشمس والقمر وبعد ايهام هذه المناسبة صح جمع الشجر ايضا لمناسبة النجم
المناسب لهما هذا ما تواطأ عليها الاراء واخبر بها العلماء ولك ان تقول النجم والشجر متناسبان
للشمس والقمر لان المقصود جريان حكمه تعالى في العلويات والسفليات وخص الشمس والقمر لتحركهما ابدا

٣٢٧

بحكمه تعالى على نهج واحد من غير ظهور تفسير منهما الحكمة والنجم والشجر لانهما ينبتان في كل سفح
وواد ويبعد مان ما مر ا الحكم عليها ظهر فكانه قال ينقادان لحكمه تعالى العلوي والسفلي فالنجم
والشجر الشمس والقمر من جمع المعاني قال المص اما ما يسميه بعضهم التفويف وهو ان يؤتى في الكلام معاني
ملتئمة وجمل مستوية المقادير او متقاربة المقادير كقول من يصف سحابا تسربل وشيا من خزوف
تطرز بطرق خياطها من البرق كالتبر فوشي بلا رقم ونقش بلا قلم ودمع بلا عين وضحك بلا ثغر
وكقول ديك الجن احل وامرر وضر وانفع ولن واخشن وارش وابر وانتدب للمعالي فبعضه من مراعاة النظير وبعضه من الطباق
هذا كلامه اقول اولا في توضيح كلامه التفويف مأخوذ من ثوب مفوف على صيغة المفعول اي رقيق او مخطط
بخطوط بعضها على الطول والتسربل لبس السربال اي القميص والوشي اللباس المنقوش والخز وجمع خزوز ويقع لها
علام والطرز جمع طراز وعلم الثوب ومعنى البيت لبس السحاب قميصا منقوشا من خز وعليها اردية
مطرزة بالبرق كالتبر والباقي ظاهر الا ان فيه ان نوع دمع بلا عين وضحك بلا ثغر على سابقه لا يظهر
وديك الجن عبد السلام الشاعر ومعنى بيته احل كن حلوا للطالب وامرر كن مرا على الاعداء وضر للمخالف
وانفع للموافق وكن لينا للملايم حسنا للضيف وارش اي اصلح حال من تخيل حاله وابر اي الحث واقلع العدو من
من بري القلم للكتابة وانتدب للمعالي اجب يقال اندبه لامر فانتدب اي دعاه له فاجاب قال الشارح فالاول
داخل في مراعاة النظير لكونه جمعا بين الامور المتناسبة والثاني داخل في الطباق لكونه جمعا بين
الامور المتقابلة وفيه نظر لان الدمع والضحك ليسا من الامور المتناسبة بل المتضادة واقول
ثانيا في نقد كلامه ان جعل العبارات متناسبة المقدار بالاستواء والتقارب ليكون لمعاينها في
التناسب ليس طباقا ولا تناسبا ومنه اي من المعنوي الارصاد وهو في اللغة الاعداد فالمتكلم
اعد قبل الاخر ما يدل عليه وقال الشارح هو نصف الرقيب ولو ساعده اللغة فوجه المناسبة
ان جعل المتكلم المخاطب رقيبا ينتظر العجز ويسميه بعضهم التسهيم وكانه اخذه هنا الكم من السهم بمعنى
النصيب اي اعطا نصيبا من الحسن او من السهم بمعنى البيت الذي هو اشهر ومن بلد الى بلد
فسمي التسهيم لان جعل الشاعر بهذا العمل بينه سهما او من السهم بمعنى حجر على باب بيت هو تسهيد

الاسد

الاسد فاذا فعل الاسد وقع فسد الباب فجعل في البيت قبل العجز ما يصد العجز وقال الشارح
هو من برد مسهم اي فيه خطوط مستوية كانه جعله منقولا لجامع التزيين وهو ان يجعل قبل
العجز اي الاخر وفيه خمس لغات العجز مثلثة كعضد وكتف ويؤنث فينبغي تانيث الضمير في قوله
ما يدل عليه من الفقرة هي بالفتح والكسر في اللغة لا تنقد من عظام الصلب من الكاهل الى العجز
ثم اشتهر في حلي يصاغ على شكل فقرة الظهر وفي عرف الفقهاء هي في النثر بمنزلة البيت في الشعر
مثل قولهم يطبع الاسجاع بجواهر لفظه وتقرع الاسماع بزواجر وعظه الا ان البيت يكون
هنا وحده والفقرة لا يكون فقرة بدون الاخرى او من البيت ما يدل عليه اي العجز وهو اخر كلمة من البيت
او الفقرة وما يدل عليه قد يكون بحيث يدل عليه مطلقا اما في الفقرة نحو قوله تعالى وما كان الله
ليظلمهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون فان الاستدلال من قوله وما كان الله ليظلمهم يدل
على العجز واما في البيت نحو قوله اي عمرو بن معدي كرب اذا لم تستطع شيئا فدعه وجاوزه الى ما تستطيع
فان قوله وجاوزه يدل على ان الاخر ما تستطيع وقد يكون بحيث لا يدل عليه لو لم يعرف الروي وهو
الحرف الذي يبنى عليه اواخر الابيات ويجب تكراره في كل منها وينسب اليه القصيدة فيقال قصيدة
لامية او نونية بل ربما توهم خلافه اما في النثر كقوله تعالى وما كان الناس الا امة واحدة فاختلفوا
ولولا كلمة سبقت من ربك لقضي بينهم فيما فيه يختلفون وما في الشرح من رواية فيهم فيه يختلفون
سهو فانه لو لم يعرف هنا الفواصل على النون لربما توهم ان العجز هنا فيما فيه اختلفوا او فيما اختلفوا
فيه واما في الشعر فكقوله احلت دمي من غير جرم وحرمت بلا سبب يوم اللقاء كلامي فليس الذي
حللته بمحلل وليس الذي حرمته بحرام فانه لو لم يعرف الروي لربما توهم ان العجز بمحرم فدلالة ما
يدل على العجز في الارصاد لا يتحقق كليا الا اذا عرف الروي فلذا قيد التعريف به ليظلمهم ولكن
كانوا انفسهم يظلمون ابدا الى غير ذلك وكذا البيت لجواز ان يكون اخر البيت الى ان تستطيعا
وثانيها انه لا دلالة في قوله تعالى وما كان الناس الا امة واحدة فاختلفوا الاية على العجز مع معرفة
الروي ايضا لجواز ان لا يكون يختلفون ويكون يختلفون بل هو اولى لانه اقرب طباقا للماضي السابق

٢٢٨

الآن يقال المراد بالرد لالة على صيغة وصيغ يختلفون ويختلفون واحدة وفيه تكلف جدا الثاني وهو
ان معرفة الروى لا يجري فيه الفقرة لانه لا روى فيها والثاني تعريف لزوم ما لا يلزم وهو ان يجي
قبل حرف الروى او ما في معناها من الفاصلة الى اخره الان فيه تكلف فيقال انه بالروى ما يتم ما
في معناه ومابعدها انه مع معرفة الروى ايضا لا يعرف ان التجرى في قوله وليس الذي حرمته بحرام لانه
الروى في بحرم وبحرام واحد فيجب ان يقول اذ المعروف القافية ومنه اي ومن المعنوي المشاكلة
وهي في اللغة الموافقة والمناسبة ظاهرة وهو في الاصطلاح ذكر الشيء بلفظ غيره فذلك يشمل
كل مجاز وكناية فقيده بقوله لوقوعه في صحبته واللام للوقت اي وقت وقوعه في صحبته واما
ذكر الشيء بلفظ غيره لا في هذا الوقت فلا يسمى مشاكلة وليس اللام للتعليل لان اطلاقه على الشيء
معلل بالعلاقة ووقوعه في صحبة الغير ليس من العلاقات المصححة والعلاقة قد يكون خفية فلم يظهر
في بعض الامثلة لخفائها على الفحول فاشكل عليهم وجه اطلاق الطبخ على الخياطة مثلا فتارة
قالوا بان الفعل بالمشاكلة اثبت قسما آخر يسمى المجاز والكناية وتارة قالوا بانه اثبت
كون الوقوع في صحبة الغير علاقة المجاز ونحن نبين لك علاقة ما في امثلة الشارح على وجه يتخلص من هذه
الورطة ويمكن في تخريج العلاقة بحيث لا يلتبس عليك ولا يشكل تحقيقا اي وقوعا تحقيقا او تقديرا
اي مقدرا فالاول كقوله قالوا اقترح اي علينا شيئا اي سل من غير تفكر وتامل يقال اقترحت عليه
شيئا اي سالته بلا تفكر وهذا انما يكون بين الامرين واما ما قال الشارح انه من اقترحت عليه
شيئا اي سألته اياه من غير روية وطلبته على سبيل التكلف والتحكم فمن خلط المعنيين فان الاقتراح
يجيء بمعنى السؤال من غير روية على ما في الصحاح ويجيء بمعنى التحكم ايضا على ما في القاموس على ان اجادة
الطبخ لا ينبغي ان يتوقف على التكليف والتحكم بل ينبغي ان يتحقق بمجرد الاشارة وقد يجيء بمعنى الابتداع
ويحتمل البيت اي ابتدئ سؤالا وسل ما لا يعتاد سؤال مثله نجد لك طبخه والا يخفى انه ابلغ في
الانقياد للامر من الانقياد لما يعتاد سؤال مثله والشارح المحقق ذهل عنه فقال ليس من اقتراح
الشيء ابتدعه فانه غير مناسب على ما لا يخفى وقوله نجد مجزوم جواب الامر من الاجادة بمعنى التحسين

وهو

٢٢٩

وهو مقتضى الرواية والدراية وان كان يجد من وجد وجه صحة قلت اطبخوا لي جبة وقميصا
عبر عن الخياطة بالطبخ تنبيها على ان كونه مما ينبغي ان يكون مرغوبا بالهم لانهم لما قالوا نجد لك
طبخه علم انهم رغبوا في الطبخ له فرغبهم في الخياطة بتصويره بصورة الطبخ ومن هذا ظهر
ايضا تاثير المشاكلة في المعنى واضمحل في صدور الناظرين انه لا يبحث وتحسين المشاكلة الالفاظ
فحقه ان يعد من المحسنات اللفظية ولا يخفى ان هذا التعبير يلائم كمال البلاغة كون الاقتراح بمعنى الابتداع
فانه سؤال مبتدع لم يسمع قط من طبخ الجبة والقميص وسائر بقوله تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما
في نفسك اي في ذاتك اي لا تفاوت بين الشاهدين فالاول وقع في الصحبة باعتبار انه وقع في جواب
ما وقع فيه الطبخ والثاني وقع في الصحبة باعتبار وقوعهما في كلام صادر من شخص واحد فقال لا يجوز
اطلاق النفس على الله تعالى وان اريد بالذات بدون المشاكلة ولعل ذلك لكون اطلاق الالفاظ
عليه تعالى توقيفية ولم يوجد اطلاق النفس في غير صورة المشاكلة واما اطلاق النفس على ذاته
فبعلاقة ذاته كما يقوم الشخص بنفسه يقوم امره تعالى بذاته لنفسه بنفس ذاته كما ان اسمه
وجسمه كذلك والثاني وهو ما يكون في صحبته تقديرا نحو قوله تعالى قولوا آمنا بالله الى قوله
صبغة الله ومن احسن من الله صبغة ونحن له عابدون فانه لم يقع المعنى المراد على التطهير في صحبة الفرع
تحقيقا اذ ليس في الكلام صبغ وهو مصدر مؤكد لامنا بالله اي من قبيل له علي الف درهم اعترافا
ويجب حذف عامله لذلك ولحذف عامله جهة اخرى وهو ان المصدر اضيف الى فاعل الفعل لا
لبيان النوع وكان الاصل صبغ الله صبغة فلما حذف الفعل تحول فاعله الى مصدره فاضيف اليه
وكلما كان كذلك يجب حذف عامله صرح به الرضي واشار الى وجه كونه من قبيل اعترافا بقوله لان
الايمان يطهر النفوس فنبه على انه لا يحتمل غير التطهير لانه لا يحتمل تطهير النفوس ثم اشار
الى بيان وقوعه في صحبته تقديرا بقوله والاصل فيه اي فيما بني عليه الامر في وقوعه في صحبته
تقديرا وهذا اولى من شرح الشارح حيث قال ثم اشار الى بيان المشاكلة ووقوع تطهير الله
تعالى في صحبته تقديرا بقوله والاصل فيه اي ذكر التطهير بلفظ الصبغ فان النصارى كانوا

يغمسون اولادهم في ماء اصفر يسمونه معمودية ويقولون انه اى الغمس بهذا الماء الاصفر فهذا
الماء تطهير لهم قال ويجعلون بمنزلة الختان فقال الله تعالى للمسلمين قولوا آمنا بالله صبغة الله اى
غمسنا الله في الايمان الذي هو كالماء الطهور وصبغة من صبغ يده بالانغماس فيه او تلونه من الله
كنفه ونفوه وضربه لونه لا كصبغكم يا اهل العينين هذا اذا كان الخطاب للمؤمنين للنصارى فلا تعجب
منه ما وقع للشارح المحقق في شرحيه للتلخيص وشرحه للمفتاح اذ كان الخطاب للنصارى فالمعنى على انه
امر الله تعالى المسلمين ان يقولوا لهم قولوا آمنا بالله وصبغنا الله بالايمان صبغة لا كصبغنا ولا
يخفى ان الخطاب بقوله للنصارى لا يفيد الا امر النصارى بهذا القول لا امر المسلمين بان يقولوا
لهم قولوا فعبر عن الايمان بصبغة الله للمشاكلة لعلاقة انه كما لا تطهير الا بالصبغ في اعتقادهم
لا تطهير الا بالايمان في الواقع قال المص هناك ان يقال لمن يغرس الاشجار اغرس كما يغرس فلان
يريد رجلا يصطنع الكرام ويحسن اليهم ونحن نقول الاحسن كما يغرس فلان يحتمل ان يكون
لما ورد في الحديث ان ارض الجنة بيضاء وان غراسها العمل الصالح ومنه المزاوجة وهي في اللغة
الازدواج وفي الاصطلاح ان يزاوج اختلف فيه تصحيح نسخ المفتاح ففي بعضها صيغة الخطاب
وفي بعضها صيغة الغائب المجهولة فالتركيب من قبيل حيل بين العير والنزوان وبيانه
في العلم الذي ملكه بين معنيين في الشرط والجزاء وهذا التركيب مبهم لا يحصل منه جامع مانع
للمزاوجة من غير تكلف فالشارح قال ما استفيد به من كلام السكاكي ان يوقع الازدواج بين معنيين
واقعين في الشرط والجزاء على ان يترتب عليهما معنى واحد ولا يخفى ان هذا لا يستفاد من العبارة على
التبادر الواحد من كل وجه مع ان الواجب ان يحمل على ترتب معنى واحد بحسب الجنس فان الخاتم بجر
ولجاج الهوى ليسا متحدين الا في جنس اللجاج فلا بد من الاستعانة بالامثلة في فهم المقصود
ومنهم من قال انه تزاوج بين معنيين في الشرط والجزاء بان يقارن احدهما بالشرط ثم يقارن
الآخر بهذا المعنى في الجزاء بواسطة ان المقارن بالجزاء المقارن للشرط مقارنتهما قارن الشرط
ومنهم من قال انه تزاوج بين معنيين في الشرط وبين معنيين في الجزاء بان يتوقف معنى هذا الشرط

معنى

معنى ومعنى هو الجزاء معنى قال الشارح المحقق في شرح المفتاح الثاني اراده من الاول وقال في الشرح
المحقق وهو فاسد لان القائل بالمزاوجة في قولنا ان جاءني زيد فسلم على اجلت فانوي عليه وهذا في كون
الثاني اراده من الاول بحثا وما اورده في المختصر شرك بينهما والعبارة تطابقه اوفق بالثاني بل
اوفق من توجيه استفاده من السكاكي ويمكن دفع النقض بتقييد التعيين الذي وقع الازدواج
بينهما وبين الشرط والجزاء بكونهما متحدين في الجنس كما يفيد الازدواج على توجيه الشارح بكونه
في ترتيب معنى عليهما بقرينة الامثلة هذا وينبغي ان لا يخص المزاوجة بالمزاوجة بين الشرط
والجزاء او يجعل منه نحو التي نهاني الناهي عن حبها فلج بها الهجر فانه يشارك التركيب من الشرط والجزاء
ويحسن في هذا التحسين البديعي وانا انه يتم الشرط والجزاء بما يشمل هذا التركيب فقط او يجعل
هذا ملحقا بالمزاوجة كقوله اى قول البحتري اذا ما نهى الناهي ومنعني عن هواها فلج اى لزم بي
على الهوى اصاخت الى الواشي اى استمعت الى النمام الذي يشي حديثه ويزينه وصدقت فيما افترى
على وكانها افتران قبل نهي الناهي اذ حصل اقتران الاصاخة بنهي الناهي فلج بها الهجر ومثله قوله
ايضا اذا احتربت يوما اى تحاربت الفرسان ففاضت دماؤها ومن قال دماء الفرسان يعني تذكرها
فقد تفكر بالعاجة ومنه المسمى باسم العكس والتبديل وهو ان يقدم جزء من الكلام على جزء ثم يؤخر
عن ذلك الجزء بما بعيد معناه فنشمل يعني هن لباس لكم وانتم لباس لهن وقد مثل به المص ويشمل نحو
عادات السادات تسمط العادات سادات العادات وسيادة العادات بجعل السيادة مصدرا
بمعنى السيادة ونحو عادات السادات سيدة العادات واعترض على ظاهر عبارة التعريف بانه
يصدق على رد العجز على الصدر في النظم والنثر قال الشارح العبارة الصريحة ما ذكره بعضهم قال هو
ان يقدم جزء ثم يعكس فيقدم ما اخر ويؤخر ما قدم هذا ولا يخفى عليك انه لو قال البعض هو ان يقدم
في الكلام ما اخر ويؤخر ما قدم لكفى والذي يشكل ويصعب دفعه انه لا فرق بين رد العجز على الصدر
والعكس حتى صار الاول من المحسنات اللفظية والثاني من المحسنات المعنوية ويمكن ان يقال انما يحسن فيه
المحسن باعتبار انه يجعل المعنى الواحد مقارنة محسنا التقديم لفظ مقارنة محسنا التاخير بخلاف رد العجز

على الصدر فان الحسن فيه باعتبار جعل لفظ صدرا و عجزا من غير تصرف في معناه في هذا التقديم
والتأخير ثم ظاهر التعريف يصدق على القلب نحو مودته تدوم لكل هول وهل كل مودته تدوم فانه
قدم فيه اجزاء حروف على اجزاء حروف ثم عكس الا ان يقال المتبادر من الاجزاء الكلمات دون الحروف
ويقع اي التقديم والتأخير والعكس على وجوه منها ان يقع بين احد طرفي جملة وما اضيف اليه
نحو عادات السادات سادات العادات وكلام الملوك ملوك الكلام وعادات السادات وسادات
العادات فان العكس قد وقع بين احد طرفي الكلام وهو العادات في سادات العادات وما اضيف
الى العادات من السادات وعبر الشارح ما اضيف اليه بما اضيف الطرف اليه فانه وقع العكس بين
العادات وما اضيف العادات اليه وهو السادات وما ذكرنا اقرب بالعبارة فيخرج من بيانه نحو
من عادات السادات سادات العادات فانه لم يقع العكس بين احد طرفي الكلام بسبب كان بعض
طرفي النسبة وجانبي الكلام بدون بيانيا ومنها ان يقع بين متعلقي فعلين في جملتين نحو يخرج
الحي من الميت ويخرج الميت من الحي اقول ومنها ان يقع بين متعلق فعل وشبهه في جملة واحدة
نحو ويخرج الحي من الميت ومخرج الميت من الحي ومنها ان يقع بين لفظين في طرفي جملتين اي جانبيهما
سواء كان اللفظ طرف النسبة او لا نحو لا هن حل لهم فهن طرف النسبة وهم قيد للطرف وكذا ولا هم
يحلون لهن لفظة هم طرف النسبة ولفظة هن قيد للطرف ومن جملة هذا القسم ان يقع اللفظان
نفس طرفي النسبة في الجملتين كما انشد الشارح لنفسه طويت باحراز الفنون ونيلها رداء شبابي
والجنون فنون فحين تعاطيت الفنون وحظها تبين لي ان الفنون جنون ففي جعل الشارح ذلك
مما وقع العكس بين طرفي جملة مقابلا لما ذكره المص مما وقع بين لفظين في طرفي جملتين بحيث
لا يخفى ومنه اي من المعنوي الرجوع وهو العود على الكلام السابق بالنقض لنكتة كما قال
لنكتة لان نقض الكلام السابق لو لم يكن لنكتة لكان مفسدا للكلام فلا يكون محسنا فان قلت
اذا كان النقض لنكتة كان من دواخل البلاغة فلا يكون تابعا قلت كما ان التجنيس قسم كذلك
النكتة كقوله اي قول زهير قف بالديار التي لم يعفها اي لم يمحها القدم اي تقادم العهد بلى

اى بلى

١٣١

اى بلى محاها القدم وغيرها الارواح جمع ريح كالرياح والارياح في الصحاح وقد يجمع على ارواح لان
اصله الواو وقلب في الرياح ياء لكسرة ما قبلها وزال الكسر في ارواح هذا وكان من ابتغى الياء قصد دفع
الالتباس بالارواح جمع روح وقوله وغيرها الارواح عطف على المحذوف بعد بلى كما اشرنا اليه فلا
داعي الى جعل الواو فيه زائدة وجعل في قوة بلى غيرها كما في الصحاح والديم جمع ديمة بالكسر وهي
مطر يدوم بلا رعد وبرق وابدوم خمسا او ستة او سبعة يوما وليلة واقله ثلث النهار او الليل
واكثره ما بلغ دل الكلام السابق على ان تقادم العهد لم يغير الديار وتكاثرها فلا بد له انه كذب اراد بالخبر
انه محاها القدم وغيرها الارواح والديم فاني نقضا له ولو قال لم يعفها بالقدم محاها القدم لكان كلاما
واهيا موهوما لان قايله مغوه بالا يشوبه فلي قال بلى علم انه نقض الكلام السابق الاخبار بمحوها القدم
وتغيرها الارواح والديم مقبولا لطيفا وكذلك قوله ان لهذه الدهر لا بل لاهله فانه نقض السابق بقوله
لا فحش الاضراب والنكتة في ذكر لا التنبيه على ان ما بعده اضراب لا تردد والنكتة في الاخبار اولا بما هو
غير الواقع اظهار حدوث الكآبة والحزن والدهش والحيرة بالوقوف على الديار بحيث تغلبه المص واظهار
انه تمكن رسوم الديار عن ابصاره وتمكن خيالها في نفسه بحيث لم يقف اولا انه محى القدم اثارها على يقول
وهذه النكتة مما هي من دواخل البلاغة كما لا يخفى والشارح المحقق ظن انما ذكره المص بيان نكتة النقض
فنفع ما يريبك الى ما لا يريبك ومنه التورية وهي في اللغة الاخفا والايهام مصدر اوهم اي ادخال الشي
في الوهم وهو ان يطلق لفظ له معنيان قريب وبعيد ويراد البعيد لا القريبة وانه لا يتحقق بعد معنى المراد
مع وضوح القرينة ولا اخفا ايضا في انه لا يلزم ان يكون اللفظ معنيان بل يجب ان يكون له معان متعددة
وكلما يكون اللفظ هو اكثر يكون التورية اوفر والكلام ابدع فالمختص الواضح ان يقال هو ان يطلق اللفظ
على غير ما وضع له لقرينة خفية ويشكل انه اطلاق اللفظ على غير ما وضع له لقرينة خفية مما يتعلق بايراد
المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة فهو داخل في اصل البلاغة فكيف علم البديع ويمكن ان يقال
رعاية ما ينبغي من وضوح الدلالة من البيان حتى لو بلغ في الخفا بحيث لا يفهمه المخاطب لم يكن بليغا
ولا تفيد تورية حسنا لفوات اصل البلاغة وكون رعاية الوضوح على وجه يكون ظهور المعنى المراد

فكانه

محتاجا الى تأمل وتجاوز عن بادي الرأي من المحسنات البديعية واعلم ان التورية لا يجب ان يكون النسبة
الى المعنى البعيد حتى يدرك بسبب قرينة واضحة عند المخاطب خفية على السامعين حتى لا ينتبه له الا بعد مزيد
تأمل كان في الكلام تورية وهي ضربان مجردة وهي التي لا تجامع شيئا مما يلائم المعنى القريب القسمة العقلية
تقتضي ضربا ثالثا ثالثها ما يجامع شيئا مما يلائم المعنى البعيد لكنه لم يلتفت اليه لانه بنينا في التورية
بل لا تورية الا وفيها شيء مما يلائم المعنى البعيد واقله القرينة نحو قوله تعالى الرحمن على العرش استوى
فان معناه الظاهر الاستقرار وليس هناك ما يلائمه وفيه بحث لان العرش يلائم الاستقرار وبعد الاستقرار
لا للاستيلاء وانما يلائم الاستيلاء الملك والمراد البعيد هو الاستيلاء على الورى باجراء الاحكام وانزال
الاسباب منه حسب ما يقتضيه الحكمة ومرشحة ترك تعريفها لامكان معرفتها بيانا بمقابلتها للمرشحة
قد سبق بعض آخر في علم البيان وقد اجتمعنا في قولنا وانت اسد له لبد اظفاره لم تقلم نحو قوله تعالى والسماء
بنيناها بايد فان المراد بايد معناها البعيد اي كمال القدرة ولا فائدة الكمال الا ليعقد مرتبه
ما يلائم المعنى القريب وهو البناء وان البناء وان يطلب القدرة لكنه لليد اكثر فلا يرد ان ذكر البناء
للترشيح التورية في ايد لانه كما يلائم المعنى القريب منها يلائم البعيد منها وقد يجتمع في الكلام
توريتان كل منهما مرشحة للاخرى كقول القاضي ابي الفضل بن عياض في الايضاح وابن عياض
على ما في الشرح يصف ربيعا باردا كأن نيسان اهدى من ملابسه لشهر تموز انواعا من الحلل
او الغزالة من طول المدى خرفت اي فسد عقلها من باب نصر وضرب وكرم فما يفرق بين
الجدي والحمل فان في الغزالة تورية حيث اريد بها البعيد وهو الرحان دون ما هو حقيقة
اللغة وذكر الغزالة ترشيح لها وضلت بيت السقوط اذ قصد الجدي اي البحث افترع الم اي الجماعة
من الناس للفتى بمكارم لا تحصى وان كذب الخال اي المخيلة والمظنة مما يلقيه ايهام بيان الشارح ان
الترشيح تقديرا بتورية في بيت السقط دون شواهد الواضح مما لا يلتفت اليه فان قلت كانون
من شهر الشتاء فكيف يوجب اهداء بعض ملابسه لشهر تموز بعدة الربيع قلت مسيرة
الهدية الى تموز هي الربيع فان قلت ما وجه ايجاب عدم تفرقة الغزالة بين الجدي والحمل برودة

الربيع

٢٢٧

الاستخدام

الربيع قلت وجهه انه تنزلت الحمل وقتا يجب ان تنزل فيه الجدي ظهر في الحمل آثار الجدي لان
الوقت للبرودة وجعل اثنين من التورية على تفسير اهل الظاهر من المفسرين واهل التحقيق
منهم يجعل الرحمن على العرش استوى مجازا متفرعا عن الكناية وقوله والسماء بنيناها بايد تمثيلا
وتفصيله في الكشاف موافقا لما اثر الاعجاز فلا تغفل في معرفة فانه عن معناها الى معنى آخر
فضلا عن النقل الى بعيد لكن لا يصح الامثلة قال المص اعلم ان للتوهم ضربا ضرب يصير مستحكما
حتى يصير اعتقادا وضرب لا يبلغ ذلك المبلغ ولكنه يجري في الخاطر ولا يلتفت اليه لانك تعرف
حاله ولا بد من اعتبار هذا الاصل في كل شيء على التوهم يعني لا ينبغي الا به بحيث يصير اعتقادا
لانه اخلال وانما ينبغي رعاية القسم الثاني والمحافظة عليه ونحن نقول هذا في التورية على المخاطب
مسلم واما في التورية على السامع فلا فتأمل ومنه الاستخدام مصححه المحقق الشريف ذهابه بالشين
او جده بالمعجمتين ومهملة ثم معجمة يسمى به لانه يستدعي قطع الضمير عما هو حقه اما اذا كان المراد بالضمير
خلاف المراد بالاسم الظاهر واما اذا كان المراد بالضمير خلاف المراد بالاسم الظاهر فقط واما اذا كان
المراد بالضمير الثاني ما اريد بالاول والاول على ما هو حقه فظاهر ايضا واما اذا كان المراد بالضمير الاول
خلاف ما اريد بالظاهر الثاني ما اريد بالظاهر فلان حق الضمير الثاني ان يوافق الاول وان خالف
حقه وبالمهملتين من استخدمه بمعنى استوهبه خادما كان المعنى المراد من الظاهر يطلب خادما ما يعبر
في الارادة في مقام ارجاع الضمير وهو ان يراد بلفظ له معنيان حقيقيان او مجازيان او مختلفان
او اكثر احدهما او احدها ثم بضميره الآخر او بضميره الآخر او يراد باحد ضميريه احدهما او باحد ضمائره
احدها ثم بالآخر الآخر او بالآخر الآخر وهذا القسم يستلزم القسم الاول لانه لا يتحقق استخدام باعتبار
الضميرين الا ويتحقق باعتبار ضمير والاسم الظاهر ولا يخفى ان الاستخدام غير داخل في التورية مطلقا
لانه يشترط في الاستخدام القرينة الواضحة وان انتفى مطلق القرينة فيكون بينهما العموم من وجه والثاني
الظهر فالاول كقوله اذا نزل السماء بارض قوم رعيناه وان كانوا غضابا اراد بالسماء المطر وبضميره
النبت والظاهر انه اشار وصف قومه بالجرأة والغلبة على ما عداهم من الاقوام حتى يرعون كلأهم وماءهم

من غير رضاهم لكن كان بعض من سمعت منه هذا المقام وهو ابن الاعلام يقول هذا البيت اظهار
لقدرة الله تعالى ونعامه في حق عباده وان كانوا اليه شاكرين والثاني كقول ابى البحتري فسقى
الغضا دعاء بان يسقى الله مكان الغضا والساكنيه اى ساكنى مكان الغضا وانهم شبوه مكانا
اى اوقدوا نار الغضا بين جوانحى اى ضلوعى تحت الترائب وضلوعى جمع ضلع كعنب يريد بنار الغضا
نار الهوى فالضمير الاول للغضا بمعنى محله والثاني لحقيقته واعلم انه قد يراد باللفظ نفسه
وبالضمير معناه وباحد الضميرين نفس اللفظ وبالاخر معناه فيدخل في التوجيه عند من يجعل
نفس اللفظ معناه واما عند من لا يجعل وهو التحقيق فاما ان يجعل داخلا في التوجيه بضرب
من التكلف بان يراد بالمعنى اعم من المعنى وما في حكمه والا يجعل ملحقا بالاستخدام ومنه اللف
والنشر وهو ذكر متعدد على التفصيل متعلق بالذكر بتضمين معنى الاشتمال ولا يبعد ان يقال على هذه بحث اللف والنشر
البيان الوتيرة يتعلق بكل فعل ويتعدى به كل فعل ويطلبه للكشف عن وتيرته وعلامته صحة ادخال
على المجملة او الطائفة ولذا قال في الايضاح على جهة التفصيل او الاجمال فاحفظ عنا ان كان قابلا
للاحتمال فقوله على التفصيل او الاجمال للتعميم وليكون في التوجيه توطئة لبيان الاقسام وليكون
البيان على اشد انتظام وقوله ثم ذكر ما لكل بكلمة ثم احترز عن تقديم التفصيل على الاجمال
في اذ لكان اللف مجملا لانه ليس منه ولهذا قدم اللف في تسميته ثم ذكر ما لكل واحد من المتعدد
من غير تعيين احترز به عن التقسيم والمراد سلب التعيين مطلقا بان لا يتعهد المتكلم الى تعيين
وان كان قادرا في التعيين عنده ولم يعد بما فيه وبهذا يفرق بين التقسيم المختل واللف والنشر
وسيجي لهذا تتمة بيان في بحث التقسيم واخرج بقوله ثقة بان السامع يرده اليه ما لو ترك
تعيين الكل مع عدم الوثوق لانه ان كان الترك مع قصد الاضافة كان الكلام خارجا عن البلاغة
فلا يكون ما عمل فيه محسنا وان لم يكن مع قصده لم يكن لفا ونشرا ولا يكون هناك محسن بديعي
بقي امران احدهما ان يذكر متعدد ويضاف الى البعض ماله ويضاف الى الثاني انه ليس له شيء
لعدم التعرض لماله فيقال جاء محبي وعدوي ومن الاعرفه فاكرمت وشتمت ثانيهما ان الحبيب كريم

والعدو

والعدو مشتوم والثالث غير ملتفت بشيء ولا يصدق عليه التعريف لانه لم يذكر فيه بالكل اذا وهم
التي تكون غائبا بالذكر وثانيهما ان يذكر متعدد على التفصيل ثم يؤتى بمجمل مشتمل على متعدد يرد
السامع من المفصل بالكل مما ذكر في المجمل اليه فيقال اعطاني زيد وعمرو وبكر سبعة دنانير فيما اذا تقرر
ان انعام زيد اربعة وعمرو اثنان وبكر واحد لا يزيد عليه ابدا فيرد زيد الى اربعة وعمرو الى اثنين
وبكر الى واحد ولا يخفى انه لا ينقص بها اذا قدم الاجمال التفهم الآن يقال تاخير المجمل لم يعهد
في كلام مهم والوارد في هذا التركيب اعطاني سبعة دنانير زيد وعمرو وبكر فسائر التوجيه على الواقع
فان وجد على هذا النظم فليجعل ملحقا باللف والنشر فاحسن التامل واحمل التجمل يكن لك افضل التجمل
فالاول وهو ان يكون النشر على سبيل التفصيل ضربان لان النشر اما على ترتيب اللف بان يكون
الاول في النشر اولا للمذكور في اللف اولا وهكذا او تقسيم اللف والنشر المرتب نحو ومن رحمته جعل
لكم اي خلق لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله ذكر الليل والنهار على التفصيل ثم ذكر
فائدة خلق الليل وهو السكون فيه وفائدة خلق النهار وهو الابتغاء من فضل الله تعالى فيه
على الترتيب من غير تعيين لان السامع بنفسه يعرف ان السكون فائدة خلق الليل والابتغاء
من الفضل فائدة خلق النهار ولا يلزم من جعل ضمير فيه الى الليل تعيين السكون له لانه لا تعيين
الا كونه ظرفا للسكون ولا يلزم من ذلك كونه فائدة خلق الليل لجواز ان يكون السكون
في الليل من فوائد وجود النهار وابتغاء الفضل في النهار من فوائد وجود الليل واللف والنشر
باعتبار وفائدة الخلق الى الخلق لا باعتبار الظرف الى المظروف فهو بهذا الاعتبار تقسيم ففي
هذه الآية تقسيم لف ونشر فاحفظ فانه مما انعم الله تعالى علينا ولم يهتد لوجهه الشارح الجليل
فاجاب عن الاشكال بانه لا تعيين في ضمير فيه لانه يحتمل الرجوع الى النهار بتقدير الحق في شريف زمانه
في شرحه للمفتاح وتسوغ ان القصد الى التعيين وان لم يكن المعنى وافيا كما في التقسيم والشارح يعترف
به هنا ولا يلزم من كون خلقه الله تعالى للسكون انه يجب فيه السكون شرعا ولا يجوز مخالفة ما اراد الله
لانه لبيان معظم فائدته ولغلب ما يتعلق به وهكذا ولتبتغوا من فضله واما على غير ترتيبه فذلك

٢٢٢

قسمان بان يكون على عكس ترتيبه وان يكون مخالفا لترتيبه قال الشارح ويسمى الاول معكوس الترتيب
والثاني مختلط الترتيب ويسمى في شرح المفتاح المشوش والاول المعكوس وقيد بعضهم على تقييده
وشوش المشوش بكسر الواو وفي الصحاح التشويش التخليط وانكر القاموس تشويش في اللغة وقال
وهم الجوهري وصوابه التهويش كقوله اي قول ابن حيوس بالمهملة والياء المثناة التحتانية
والواو والمعجمة على وزن تنفد والحيوس الشيخ الطبراني كنيته ابن رزق الله كيف اسلو سلامه
وعنب كوضي وجعاسه وانت حقف هو الرمل العظيم المستدير يشبه به الكفل في العظم والاستدارة
وغصن وغزال لحظا هو للغزال وقدا للغصن وردفا للحقف والثاني كقوله هو شمس واسد وبحر
جودا وشجاعة وبهاء واراد بقوله والثاني وهو ذكر المتعدد على سبيل الاجمال نحو قالوا لن يدخل
الجنة الا من كان هودا او نصارى فقد ذكر اليهود والنصارى اجمالا بضمير الجمع او قولهما
اجمالا باسناد القول اليهما اجمالا وعلى الثاني كلام الايضاح ثم ذكر ما لكل من الفريقين او القولين
وصلا كانه المتعدد المجمل مبهما يتناول كلا من القولين او الفريقين شرح هذا المقال بخلاف باقي الامثلة
فقال اي قالت اليهود لن يدخل الجنة الا من كان هودا والنصارى لن يدخل الجنة الا من
كان نصارى فلف اي بين القولين او الفريقين لعدم الالتباس وعند حطة اراد حكمهما جملة
بان الداخل في الجنة احد الفريقين لا غير كما هو ظاهر النظم للعلم بتضليل كل من صاحبه اي
نسبة كل فريق صاحبه الى الضلال بالمعنى المقابل للاهتداء وبمعنى الهلاك قال الشارح في شرحه
على المفتاح وقد جرى الاستعمال في اللف الاجمالي على ان يذكر النشر بكلمة او كما في الاية لان الذي
وقع عليه الاتفاق هو احد القولين واما الموكول الى فهم السامع هو التعيين وتوضيح ما ذكره
انه في اللف الاجمالي تشريك الجماعة المذكورة في المذكور الفصل وليس بتركيبهم يكون كل
من تلك المفصل الكل والا لم يكن لفا ونشرا بل تشريكهم في ان لكل واحد من هذا الفصل والتكفل
لهذا المعنى كلمة او واعلم انه اثبت صاحب الكشاف نوعا من اللف وقد وصفه بانه لطيف المسلك
لا مهتدى لوجهه الا النقاد المهرة من علماء البيان في قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصم

ومن كان

٢٢٤

ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ولتكملوا العدة
ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون حيث قال الفعل المعلل محذوف مدلول عليه بما سبق
تقديره ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون شرع ذلك يعني جملة ما ذكر
من امر الشاهد بصوم الشهر وامر المرخص له مراعاة العدة والتكبير واعلمه ما علم من كيفية القضاء
والخروج عن عهدة الفطر ولعلكم تشكرون اي ارادة ان تشكروا علة الترخيص والتفسير هذا
كلامه واورد عليه من العلل المذكورة الشاهد بصوم الشهر ولا يصلح له علة ومما يتعين له
علة تعليم كيفية القضاء وهو يذكر في العلل المذكورة فتنطبق العلل من غير موافق لبيان
ما شرع واجاب عنه الشارح المحقق بان قوله من امر الشاهد في تفصيل المعلل ليس لانه معلل بشيء
من العلل بل هي توطئة وتمهيد لفرع الترخيص ومراعاة العدة وكيفية القضاء عليه يشهد
بذلك انه لم يقل من امر المرخص باعادة حرف الجر كما قال ومن الترخيص في الامر المرخص بعدة
من ايام اخر دلالة واضحة على تعليم كيفية القضاء هذا كلامه وفيه نظر لانه لو كان توطئة للثلاثة
كان من الداخلة عليه داخلة على الثلاثة فينبغي ان لا يدخل على الترخيص ايضا نعم لو كان توطئة لمجرد
امر المرخص بعدة من ايام اخر لكان لما ذكره وجه فالجواب اولا ان قوله ولتكملوا علة على الامر
بمراعاة العدة شامل لمراعاة عدة الشهر ومراعاة ايام اخر وان رده الشارح بانه لا معنى
لتعليل امر الشاهد بصوم الشهر باكمال عدة ايام الشهر والشريف المحقق بان القصد في
التعليل بتكميل العدة الى ان قضاء ما فات ويلاقي الطاقة بقدر الامكان واجب ولما كان المطلوب لا
صوم ايام مخصوصة بعدة معينة وقد فات بعضها امر برعاية العدة حفظا له عن الفوات
بالكلية وتحصيلا له بقدر الامكان فلا معنى لجعل اكمال العدة في الاداء وعلة الامر الشاهد بصوم
الشهر لانا نقول امر الشاهد بصوم الشهر وامر المرخص بعدة من ايام اخر ليكملوا العدة اما الشاهد
ليشمل عليه صوم الشهر فلا يفوته الاكمال والمرخص يفوته الاكمال الواجب في الشهر فيكون
غرضه لفوات الاكمال فبالرخصة يسهل عليه فتعليل امر الشاهد بالاكمال في الاداء معنى لطيف

ولا يجب ان يكون تعليل امر الرخص بالتكميل اذ لا ملازمة للطاعة بل التعليل لتخصيص شاهد الصوم
الشهر وتخصيص صاحب العذر بالرخصة فيكون تعليل الامرين باكمال العدة في غاية الحسن وثانيا
بانه جعل من تفصيل العلل ما ليس بعلة وترك في التفصيل ما هو علة اشارة الى انطباق اللف والنشر
غير ما هو حقيقته وهذا الذي خص موقته واهتدائه بالتفات الحدث كما سنشير في تفصيله وهذا
كلام وقع في البين فيجاذ ان يرجع الى كتاب فيه من ان ذلك النوع اللطيف من اللف الذي اهتدى اليه
صاحب الكشاف ما هو فقال الشارح المحقق انه ذكر بالكل بين ذكر المتعدد اولا تفصيلا وثانيا
اجمالا فيقع اللف بين نشرين احدهما مفصل والاخر مجمل وفيه ان وقوع النشر بين معين
يتصور على اربعة اوجه لا يوقف لتخصيص اللطف بما ذكره وجه وانه يصدق على نحو ضربت زيدا
واكرمت عمرا للتاديب والاحسان اي فعلت ذلك حقا فان الشيخ لم يذكر اللف بل التحقيق ما
سبق وتاكيده فالاولى ان يقال انه ذكر بالكل بين ذكر المتعدد اولا وثانيا معلقا بالثاني
كما في الاية وقال السيد الشريف فيه انه لا يخفى ان وقوع النشر بين لفين مفصل ومجمل لا يقتضي لطفا
ملكه بحيث لا يهتدي اليه الا لتفات المحدث بل الاية هناك من امر اخر وان كنت ذو دربة مما ذكر
فتامل فيما اوردناه من المثال بل هو بهذه الشائبة من الرقة واللطافة فخاطبني سليم يحكم بذلك
فالوجه ان هذا النوع عبارة عن لف يحتاج عن تحصيل بعض ما لف فيه الى دقة نظر كما ان في الاية
تحصيل تعليم القضا كذلك ويكون رد بعض بالكل اليه دقة كما في تعليل الامر بالعدة باكمال العدة
فان فيه اشارة الى انه ملاحظ الطريق والامكان واجب الى اخر ما سمعته ويكون المتعدد لا كاملا
بعض منه للمر والى غير ما ذكره بحسب اللفظ لكن بالتامل الصادق ويكشف انه لم يرد اليه هذا
تنقيح ما ذكره قلت ما ذكره كلام محقق لا غبار عليه ولا يتوقف لطف النشر على جميع ما ذكره بل كل
منهما يوجب لطفا فقد بلغ لطف الاية الغاية ومن موجبات لطفه ان يكون اثنان من المتعدد
معا متعلق بواحد من النشر كما ذكرنا وان يكون المتعدد مما لم يذكر بلفظ واحد يستنبط منه على الترتيب
في الاعتبار لا في الذكر صريحا فان قوله فعدة من ايام اخر مشتمل على الترخيص وتعليم كيفية القضا

وامر الرخص

٣٢٥

وامر الرخص برعاية العدة فالترتيب المرعي في النشر باعتبار انه يستفاد منه رعاية العدة اولا ثم
كيفية القضا من كونه يوما بيوم ثم الترخيص وبهذا اندفع انه لم يذكر اللف بل اولا مفصلا لانه ادى
بلفظ واحد هذا واما ما ذكره على الشارح بانه لا يوقف لطف لا يهتدى اليه فلا يتجه لان ذكر الكل
بعد المتعدد موجب جعله نشر المتعدد فاذا تعلق بالمجمل بعده يسر الشارح من كونه يسر الاثم لا لفظ
فوجد المجمل بين مفصل سبق واجمال انه متعلق بالسابق معنى فهو نشر السابق فيه مزيد دقة لانه نشر
بحسب المعنى من غير ان يكون في اللفظ قصا بل مع قضائه خلافه ويمكن بيان الاية على وجه لا يحتاج الى حذف
شيء لكن سافني مخافة التطويل عن هذا الكلام الجميل فعسى اذا وقف الذكي في تفسيره ولكنه ان يشتمل على تعديد
وقطعه متوكلا عليه ومتوسلا بتبشيره ونذيره ومنه الجمع وهو ان يجمع بين متعدد في الذكر في الحكم
اي في محكوم به واحد قال المحقق التفتازاني في شرح المفتاح وهو ان يحكم على المتعدد كليا وافاقيده
المتعددة بالمتعدد في الذكر لئلا يدخل فيه النبوة زينة الحيوة الدنيا ومحكوم به الواحد ما يكون
واحدا في المعنى وان تعدد في اللفظ والا لم يكن قوله ووجهك كالنار في ضوئها وقلبي كالنار
في حرها جمعا وتفريقا في شانه خلق وخفا وكان وجه تحسينه ابراز الشيء في هيئات مختلفة في تركيب
واحد تارة في هيئة الكثرة واخرى في هيئة الوحدة ولا يلزم عدم المحكوم عليه الواحد بالمحكوم به
التعدد منه فانه يشاركه في هذا المعنى كان يقال زينة الحيوة الدنيا مال وبنون وكذلك التعدد
قد يكون اثنين كقوله تعالى المال والبنون زينة الحيوة الدنيا قدم المال على البنين على عكس ما في المفتاح ليكون
النشر على الترتيب وذكر الاية مع الترجيح نحو ان الشباب والفراغ واخلاصهم من الشغل المانع عن اتباع
الهوى والجدة على وزن العدة يعني الاستغنا تم حسنه السكاكي في كتابه بالكرو اشكال على ذلك على شارح
فانه من شعر ابي العتاهية على وزن الكراهية لقب ابي اسحق محمد بن اسمعيل بن سويد واوله علمت يا مجاشع
اسم فاعل بن مسعدة فقولنا ان الشباب في حين العلم فيجب فتح الهمزة ونحن نقول يجوز ان يكون البيت
من الاشعار المشهورة التي ضمنها ابو العتاهية يعني قد علمت هذا البيت المشهور فائدة قال صاحب
القاموس ابو العتاهية لقب ابي اسحق وليس كنية كما وهم الجوهري وهذا غريب يخالف المشهور

بحث التفريق

هو ان اللقب لا يصدق على الاب والابن والام والبنت وكل علم كذلك فهو كنية مفسدة للمرء فيه تغليب
او كونه مفسدة للمرء يعلم بطريق الاولى والمفسدة كالمصلحة ضدها اى مفسدة ومنه التفريق
وهو ايقاع تباين بين امرين اى عدم شركة احدهما مع الاخر فى وصف مختص بالاخر فالمراد بالتباين
ما يقابل المشابهة ولا يخفى ان ذكر المتعدد فى الجمع والتثنية هنا يوهم انه يختص بامرين فينبغى ان
يقول بين متعدد من نوع ليس احترازا عن ايقاع تباين بين امرين من نوعين فانه لا يكون بلاغيا
وتفصيلا ولا فائدة فى جعله فى المعاهد وغيره الا التتميم والتوضيح ووجه تحسينه يعلم مما ذكرنا فى الجمع كقوله
اى قول الوطواط ما نوال الغمام وقت ربيع مثل نوال الامير يوم سخاء مع ان
يوم السخاء يوم فقر الامير لكثرة السائلين وكمال بذله فنوال الامير اى كل نوال منه بدرة اى جلدة
ولد الضان عين اى مملوة من الدراهم وقال فى الشرح هى عشرة الاف درهم وذكر فى القاموس انه تكون
البدرة غير اسم الوزن الاف وسبعة او خمسة قيل بل هى جلدة السخلة ونوال الغمام اى علم نوال منه
قطرة ماء فلا يرد ان النوال هو قطرات ومن لطف هذا قوله من قاس جدواك بالغمام فما انصف
فى الحكم بين شكلين انت اذا جدت ضاحك ابدا وهو اذا جاد دامع العين ومنه التقسيم بشرط اتصال
التقسيم باللف والنشر يقتضى انه لا يفصل بينهما بشئ ولا يقع بينهما التفريق وهو ذكر متعدد ثم
اضافة ما لكل اليه على التعيين الاحسن ثم تعيين ما لكل فالمص يخرجه بقيد على التعيين اللف والنشر
ولم يذكره السكاكى فيكون التقسيم عنده ما عم ويبعد ان يكون التفريق اعم قال الشارح وللقائل ان يقول
ان ذكر الاضافة مغن عن القيد اذ ليس فى اللف والنشر اضافة الكل اليه بل يذكر فيه بالكل حتى يضيفه
السامع اليه ويرده عليه تأمل فانه دقيق وفيه نظر لانه ذكر ما لكل ليس بلا اضافة اليه لان التركيب
يدل على الاضافة مع صيغ على افادة ان كلا منها بواحد من المتعدد ولكن التعيين والتعيين مفوض
الى السامع فاضافة ما لكل اليه يلزم ذكر ما لكل الا انه اضافة اجمالا بلا تعيين وتفصيل فتأمل فان
هذا هو الدقيق كقوله اى قول المتلمس جرير بن عبد المسيح ولا يقيم على ضيم يراد به الا الاذلان عير الحى والوتد
الا يتوطن فى مواطن الظلم على ضيم اى مع ظلم يراد به اى بذلك الاحد الا الاذلان افعل من الذل

غير الحى

٢٢٦

عير الحى العير الحمار الوحشى والاهلى واضافته الى الحى عينية للاهلى وجعل الشارح بعينه لانه المناسب
والوتد هذا اى عير الحى على الخسف اى الذل مربوط برمته ملة الربط اى بقطعة حبل بالية يسهل
الخلاص معه عن الربط او مربوط على الذل بتمامه من قرنه الى قدمه كما يقال ذهب فلان برمته
وذا اى الوتد يشج اى يشق رأسه بالدق فلا يرثى له اى للوتد ولا يرق ولا يرحم احد
ولا يخفى ان عدم الرحم مشترك بين عير الحى والوتد فالاولى ان يجعل ضميرا لكل منهما ويجعل قوله
فلا يرثى متفرع على الربط والشج ولا يخفى ان هذا وذا وان لا يستعان لشئ مما اشير اليه لكن الحكم
المذكور مع كل منهما قرينة على انه اشارة الى المعين فان الربط يلائم العير والشج الوتد فبعد ان دفع
ان الاضافة فى هذا البيت على التعيين وقد مر فى بحث اللف والنشر ما يغنيك عن هذا الجواب فارجع اليه
فانه المرجع والمآب ومنه اى المعنوى الجمع مع التفريق فانه لا معنى لجعل الجمع مع التفريق قسما من المحسن
لانه من قبيل اجتماع القسمين وكذا اخواه لا يقال ليس حسن الجمع مع التفريق حسن الجمع والتفريق
بل حسن جمع الجمع مع التفريق وهما متضادان لانا نقول فح لا معنى للاقتصار على الثلاثة بل ينبغى
ان يعد من المحسنات جمع الطباق مع التناسب ولا يبعد ان يقال فلعلكن هذا ايضا من المحسنات الا انهم
لم يتنبهوا او تنبهوا واكتفوا بالتنبيه عليه باعتبار نظائره عن بيانه وهو ان يدخل شيئان
فى معنى ويفرق بين جهتى الادخال لعل المراد بقوله الجمع مع التفريق والتقسيم فتأمل كقوله اى قول
الوطواط فوجهك كالنار فى ضوئها وقلبى كالنار فى حرها ادخل قلبه ووجهه الحبيب فى التشبيه
بالنار وفرق بينهما بين جهتى الادخال باختلاف وجهى الشبه والاظهر انه اراد بجعل القلب
كالنار فى الحرارة يحرق لا انه يحرق كما ذكره الشارح ولو قيل فوجهك وقلبى كالنار فى ضوئها
وحرها كان جمعا مع التفريق ولفا ونشرا وقد قصد تشريك قلبه مع وجهه بيان مناسبة
بينهما تقتضى التأليف وتمييز وجهه عن قلبه التحرز عن تحقق مماثل الوجه فى الحسن ومنه الجمع
مع التقسيم هذا بمعناه الحقيقى اى ذكر متعدد ثم اضافة ما لكل اليه لانه حمل بالجمع ذكر المتعدد
واما التقسيم المصرح والضمنى فى قوله وهو جمع متعدد تحت حكم ثم تقسيمه او العكس فهو بمعنى اضافة

قسما بيان
بحث التفريق

الجمع مع التقسيم

بالكل من التعدد ايلا لا ذكر المتعدد ثم الاضافة في الاول اى الجمع قبل التقسيم كقوله اى قول ابى الطيب
في مدح سيف الدولة حتى للعطف على قاد المقانب في البيت السابق وليس بحرف جر كما توهم عبارة
الشارح فيتعلق بالفعل في البيت السابق اعني قاد المقانب لان الجار لا يدخل الفعل اقام اى سيف
الدولة اخبار على احاطه اشارة الى تصميم عزمه في فتح القلاع والحصون حتى انه يتوطن حولها ولا يفارق
حتى يفتح ولتضمين معنى الاستعلاء اى مستعليا على الارباض كما هو شان اهل الجرأة في محاربة الحصون
قال على ارباض وهي جمع ربض بمعنى السور وهذا التضمين الطف تضمين التسليط كما اجابه الشارح
خرشنة على وزن دحرجة بلدة من بلاد الروم تشقى به الروم جنس للرومي كما ان الترك جنس
للتركي والصلبان كغفران جمع صليب وهو معبود النصارى والبيع جمع بيعة كقلعة بمعنى قلعة متعبدهم
يعني قاد المقانب جمع مقنب وهو ما بين الثلاثين الى الاربعين من الخيل حتى اقام حول هذه المدينة
العظيمة حال كونه تشقى به بالشقاوة مستمرة هذه الاشياء بجميع انواع الشقاوة من السبي والقتل
والنهب والاتلاف فجمع الشقاوة تحت تشقى ثم فصل بقوله للسبي ما نكحوا اى نكحوهن اى بلفظ
لانه قصد الى مفهوم اى المنكوحة وكذا في اخواته فهو على اصله فلا حاجة الى ما قال الناظرون
فيه بدبهم اقتداء لنحاة الوافقاة بما جمعوا وما زرعوا اولادها منهم بتنزيلهم منزلة غير العقلاء
وفي نحو التغليب اى ما نكحوا ونكحوه ذكر ليشمل من كانت من نسائهم صبية والقتل ما ولدوا
من الذكور وقرينة ما يقابله ولو قرى علم ولدوا مجهولا اى ولدوا منهم لصار مخصوصا بالذكور
والنهب ما جمعوا والنار ما زرعوا اى للنار ما زرعوا لغاشيها دهم للاحراق تحت القدور ولو يدعانهم
للطبخ وحمل على كونه للاحراق والتضييع لا يناسب لمن همه فتح الحصن انما هو شان العاجز عن التابع
بحر دار اهل الحصن ولم يلتفت لمن الى جعل التقسيم لا داخل تحت قوله ودفضهم لك مصطاف
ومرتبع من الارض وما فيها في كونها خالصة لهم وقد رجحه كما في الفتاح لان الشيخ في ديوان ابي الطيب غير
مختلف في ان هذا البيت بعد قول المتنبي آه بعدة ابيات للجمع كما في الفتاح والثاني اى التقسيم قبل
الجمع كقوله اى حسان قوم اذا حاربوا ضروا عدوهم او حاولوا النفع في اشياعهم نفعوا جبر

تلك

تلك سجية خبر تلك منهم صفة سجية فصل بين الصفة والموصوف بمبتدأ الموصوف غير محدثة
ان الخلائق جمع خليقة بمعنى الطبيعة والخلق اوالناس وعلى الاول فاعلم شرها البدع على ظاهره
وعلى الثاني بحذف مضاف اى شرها صاحب البدع فاعلم اعتراض الفاكى البدع على عن غيب جمع
بدعة على وزن حكمة مؤنث بدع كعلم بمعنى الامر الذي وجد اولا ومقدما بمعنى المحدث في الدين بعد
الاستكمال او ما استحدث بعد النبي عم من الاحوال والاعمال والمناسب هنا الاول ولا حاجة
الى جعله مجازا عن المستحدثات متوزعا على المعنى الثاني كما في الشرح ولا يخفى ان المصراع الاخير يفيد
ان شر الخلائق مسلوبة عنهم وهو لا يليق بمقام المدح واللائق اثبات خير الخلائق لهم
اى ان يقال المقصود تعريض بخالفيهم بان لهم شر الخلائق ثم فصل في البيت الاول ما تحت سجية
منهم غير محدثة وجمعه في سجية منهم غير محدثة ومنه الجمع مع التفريق والتقسيم قد عرفت وجه
عدم تفريقه كقوله تعالى يوم منصوب بتقدير اذكر او بقوله لا تكلم يأتي اى امر الله بجعل الضمير
لله فحذف المضاف اى يأتي اليوم اى هوله بجعل الضمير لليوم وحذف المضاف كما قيل ولك ان تجعل
لا تكلم مبتدأ وبك عدم التكلم فاعل يأتي كما جعلوا تسمع بالمعيدي نفس شيء الا باذنه اى باذن
الله وقول الشارح اى لا تتكلم نفس بما ينفع من جواب او شفاعة يوجب ان لا يكون نفي التكلم مطلقا
بغير اذنه بل كانوا يتكلمون بما لا ينفع وظاهر الاية تخالفه بان يعدل عنه الا الاول والمستثنى منه
محذوف اى لا تكلم بشيء بسبب من الاسباب الا باذن الله ولا يبعد ان يراد بالنفع ما اذن فيه فيكون
مستثنى من شيء فلا يحتاج الى تقدير غيره ولا تدل الاية على ثبوت الاذن حتى تنافي قوله تعالى
يوم لا ينطقون ولا يؤذن لهم فيعتذرون لجواز ان لا يتكلم التكلم الا بالاذن وينفى الاذن
فينتفي التكلم بنفي الاذن في الاية الاخرى لا ينافيه بل يكشف عن حاله فلا حاجة الى ما قيل ان
في هذا اليوم مواقف فالاذن في موقف ونفيه في اخرى الاذن في الكلام الحق والمنع عنه العذر
الباطل وغاية ما يمكن ان يقال الاذن في بعض اليوم والنفي في بعض اخر فمنهم شقي تفريق لجمع
تحت النفس التي هي سابقة لوقوعها في سياق النفي والمراد بالشقي اما شقي المطلق وكذا بقوله وسعيد

٢٢٧

الجمع مع التفريق والتقسيم

فيكون التزويق ظاهرا لكن لا يكون حاصرا ولما لم يكن في النظم ما يدل على ارادة الحصر وقوله
فاما الذين شقوا ففي النار لهم فيها زفير وشهيق اي اخراج النفس بحيث يدخله ويخرجه وشدة
وشهيق او صوت الحمير خالدين فيها الاية تقسيم واضافة بالكل منهما اليه بالتفصيل ما دامت
السموات والارض قيل هو في العرف للتابيد فلذا الكلمة بالخلود وقيل المراد سموات الاخرة وارضها
وهي ابدية ويرد بان تاكيد الخلود بما لا يعرف تابيده ولا يليق ويمكن ان يجاب بانه جاز ان يكون
معروفة فيما بين المؤمنين قبل نزول هذه الاية او بانه مما يعرف بالعقل لان سموات الدنيا وارضها
الباقية ببقائها ونحن نقول جاز ان يكون المراد بالسموات الجهة العلوية وبالارض مقابلها
الا ما شاء ربك ان ربك فعال لما يريد واما الذين سعدوا ففي الجنة خالدين فيها ما دامت السموات
والارض الا ما شاء ربك عطاء غير مجذوذ اي مقطوع بل ممتد الى غير النهاية وهذا الاستثناء مما
اعضل فيه الروي افكارهم واختلف في توجيه المعتزلة واهل السنة واكثرها اصحها على الاخر انكارهم
ولشانه مقام خشيته في مقامه ان وقفنا والاحق تاخر لكن مما لا اشكال فيما بينهم وتحقيق
ان يفوت ما قد وهبنا من الحق الذي لا يموت فنذكره لك وهو ان الغرض من الاستثناء تعليق
الخلودين لمشية الله لا اخراج زمان من ازمنة كون الفريقين في الدارين الا انه يخرج من ازمنة
خلود بعض الاستثناء في النار بعض الازمنة للعلم بتعلق مشية الله تعالى به من الشرع
ولا يخرج من ازمنة الخلود في الجنة شيء للعلم بعدم ذلك المتعلق به وقد يطلق التقسيم
على امرين اخرين فله ثلثة معان ولا يخفى ان الانسب ان لا يفصل بين المعاني بشيء الان يقال
اخره عن الجمع مع التزويق والتقسيم ليفهم ان التقسيم المعتبر في هذا القسم هو الاول دون شيء
من الاخرين احدهما ان يذكر احوال الشيء مضافا الى ما يليق به يرد عليه انه لا يصدق على بعض
ما هو لف ونشر مرتب كانه يقال ثقال خفاف اذا لاقوا او دعوا فلا بد من قيد الاضافة بقولنا
على التعيين ومع ذلك يصدق على ذكر متعدد من الاحوال ثم اضافة بالكل اليه على التعيين
كان يقول الى كسب علم وكسب مال فذلك للاخرة والثاني للدنيا مع انه تقسيم بالمعنى الاول

الآن

الان يحتاج الى صدقه على هذه الامور والاظهر ان المراد ذكر احوال الشيء مضافا الى الكل مع ذكره
ما يليق به وهو المتبادر فافهم كقوله اي ابي الطيب ثقال صفة مشايخ في البيت السابق
اي ثقال لشدة وطأتهم على الاعداء وثباتهم على اللقاء اذا لاقوا اي حاربوا خفاف مسرعين
الى الاجابة اذا دعوا الى كفاية مهم كثير اذا تصدوا الى واحد منهم يقوم مقام جماعة قليل
اذا عدوا ذكر احوال المشايخ مضافا الى كل منهما ما يناسبها والاضافة الى كل يناسبه يتحقق
فيما اذا كان المناسب للاحوال واحد واضيف الى الجمع فلا يجب في التقسيم كون المناسب على قدر
الحال والثاني استيفاء اقسام الشيء اي التقسيم الخاص كقوله يهب لمن يشاء اناثا كتاب
جمع انثى ويهب لمن يشاء الذكور او يزوجهم ذكرانا واناثا هو على وزن الغفران كالذكور
جمع الذكر خلاف انثى والتزويج بمعنى الانكاح يتعدى الى مفعولين بنفسه وبمعنى التقريب
الى الثاني بالباء قال تعالى وزوجناهم بحور عين اي قربناهم وهو المناسب بالاية فقوله ذكرانا
واناثا منصوبان بنزع الخافض فلو قال ويزوج من يشاء لتعين الواو عطف على الضمير
الراجع الى من في جملة السابق ينقل الواو با والتنافي بين التزويج والافراد بالنسبة
الى فرقة واحدة والتوافق بالنسبة الى فرقتين وعلق التزويج بالفرقتين السابقين
حتى احتاج الى العطف باو وعلم يتعلق بفرقة ثالثة ليعطف بالواو كما في الجمل الباقية تنبيها
على ان المشيئتين السابقين ليست شيء منهما واجبة عليه تعالى ولا هذه المشيئة فتدبر كذا
افاده المحقق شريف زمانه وفيه بحث لان التنافي مطلقا لا ينافي الواو ولا يجامع او لا ترى
انه لو قيل يهب فيكما اناثا ان شاء ويهب الذكور ان شاء يتعين الواو مع ان المقيس عليه
واحد فينبغي ان يجعل مناط اختيار او والتنافي مع التصريح بالشرط ومناط اختيار الثاني
مع عدم التصريح بالشرط وفي تحقق استيفاء الاقسام في الاية نظر وان بينه الشارح المحقق
بان الانسان اما ان يكون له ولد او لا يكون فان كان فاما ان يكون ذكرا او انثى او انه فرق
بين ما ذكره الشارح وما في الايقان في الاية بكون انه يكون له اناثا او ذكور او كلاهما

٣٢٨

او يكون عقيما بقي ما يكون له انثى واحد وذكر واحد ويكون له كلاهما وارادة الجنس بالجمع المنكور وايضا
اذا جعل ضمير بين وجهين للفريقين السابقين بقي قسم آخر وهو تزويج الذكور والاناث بغيرهما ويمكن
دفعه بان من يشاء انسابقا مأخوذ على وجه لا يخرج عنه شيء هذا ثم في الآية تقسيمان احدهما استيفاء
لاقسام الانسان وثانيهما استيفاء اقسام المولود منه قال صاحب الكشاف وانما قدم ذكر الاناث
لان سياق الآية على انه تعالى يفعل ما يشاء لا ما يشاء الانسان فكان ذكر الاناث اللاتي من جملة
ما يشاء الانسان اهم لكنه يحرر تاخير الذكور عن قصهم لان في التعريف تنويها بالذكر وكانه قال ويهب
لمن يشاء الفرسان الذي لا يخفى عليكم ثم اعطى كلا الجنسين حقهما من التقديم والتأخير على ان تقديم
الاناث لم يكن لتقدمهن بل لمقتضى آخر وهو هذا ويمكن ان يقال سوق الآية على ان الاولاد ذكورا كان
او اناثا مواهبه تعالى يجب الشكر عليها ولما كانوا يبغضون الاناث قدمهن فجعلها موهبة لانها اهم
في المقام واحرى بالاهتمام ونكرها لانه اللاتي بشأنهن الستر والجهل بخلاف الذكور فانه اللذي
بهم التعيين والظهور ثم ذكرهما على ما يقتضي انفسهما من التذكير والتقديم والتأخير ومنه التجريد
وهو ان ينتزع من امر ذي صفة آخر مثله فيها لا يشمل نظائره نحو لقيت من زيد وعمرو اسدين ولا نحو
لقيت من زيد اسدين او اسعد داف الاحط انه يقال من امر ذي صفة او اكثر امرا آخر او اكثر مثله مبالغة
لكمالها فيه اي لاجل المبالغة لكمال تلك الصفة في ذلك الامر حتى كانه بلغ من الاتصاف بتلك الصفة
الى حيث ينتزع منه موصوف آخر بتلك الصفة في ذلك الامر نحو لو قلت لقيت من فلان اسدا
للتهكم كما يقال للجبان انما اشبه بالاسد لا يصح فيه انه انتزع منه مبالغة لكمالها فيه بل مبالغة لنقصانها
فيه فيلزم خروجه عن تعريف التجريد الا ان يتكلف بانه لاجل المبالغة في الكمال تهكما ولزم من تلك
المبالغة المبالغة في النقصان وبعد يتجه انه كما ان التجريد يفيد المبالغة الاستعارة ايضا يفيد المبالغة فما الذي
اوجب جعل الثاني من دواخل البلاغة والاول من توابعها والله لا يعني لجعل التجريد مقابلا للمبالغة المقبولة
وعد كل منهما محسنا براسه بل هو ايضا من صور المبالغة ومبنى هذا التعريف على ان التجريد بدعوى
لكان الانتزاع من امر ذي آخر مثله فيها واما ما كان بدعوى تجسيم الشجاعة في زيد مثلا وصيرورته اسدا

وكذلك

وكذلك تجسيم صفات كمال اخرى فيه وجعلها اجساما اخر حتى صار زيد كجماعة فتقول لقيت من زيد
اسدا اي اسدا ببعض زيد هو جماعة من الاسد والجود والحاتم مثلا بدعوى انه تجسيم فيه الشجاعة بالاسد
واعلم بالنحل والكرم بحاتم فاذا قيل لقيت جماعة كلا منهم الاسد تقول لقيت فيه اسدا او لقيت به
بمعنى فيه اسد على ما اظن لم ينطبق عليه التعريف ولا يخفى ان اعتبار ما اقرب وادق فاحفظ قاطعا
بهته التقليد فانه اعجب وبالمصلحة اوفق وهو اي التجريد اقسام منها نحو قولهم لي من فلان صديق
حميم يليه بهذا القسم ما يكون بكلمة من وبعض النحاة جعل التجريد من معانيها وبعضهم جعلها
الى الابتداء وقد جعلناها بنفسه فتذكر واما بحثك اخير والصديق حبيب فيستوي فيه الواحد
والواحدة والتثنية والجمع قد يفرق بين المذكر والمؤنث بالياء والحميم القريب وقد يكون للجمع والمؤنث
اي بلغ من الصداقة اي المحبة حدا اي طرحا صح معه اي مع ذلك الحد ان يستخلص منه اي من فلان
آخر اي صديق حميم مثله فيها اي في الصداقة الكائنة مع الرواية ومنها نحو قولهم لئن سألت فلانا
يحتمل ان يكون سوالا لرفع الحاجة فيكون التشبيه بالبحر في السماحة وان يكون سوالا لرفع الجهل
فيكون التشبيه بالبحر في كثرة العلم لتسألن به البحر واراد بنحو قولهم ما يكون بالباء الداخلة المنتزع منه
او ما يكون مع الباء الداخلة على المنتزع قسم آخر في مقابلة هذا القسم وانما لم يجعل التجريد مع من قسمين
كالباء لانه لم يجد فيه القسم الثاني وجعل بعضهم الباء للتجريد وبعضهم جعلها للتشبيه وقد جعلها
جعلناها بمعنى في فتذكر وقال الرضي ان البحر لقيت من زيد اسدا ونحو لتسألن به البحر على حذف
مضاف اي لقيت من لقاء زيد ومن وجهه اسدا ولتسألن بسؤاله البحر والغرض التشبيه بالاسد
والبحر وقال الشارح المحقق هذا التقدير ضعيف في مثل قولنا لي من فلان صديق حميم لفوات
المبالغة في تقدير حصل لي من حصوله صديق هذا يعني تشبيه بالصديق تفوت المبالغة في الصداقة
معه صديق قلب يفوت المبالغة لو كان هذا الكلام في حق الصديق الحميم اما لو كان في الصديق
الذي يحكم امرغ حميم ليس بصديق او فيمن ليس شيئا منهما فالمبالغة متحققة فيجوز ان لا تنتزع مثله
الا فيمن ليس متصفا به حصول حرف التجريد يكون تشبيها به ومنها نحو قوله اي في كونه المنتزع منه مخلصا

بحث التجريد

٢٢٧

المخزين بيان

يا المعية ونشوها اى ربت نشوها وهى من الخيل الطويلة الواسعة او المفرطة رحب الشدقين والمخزين وكل منهما صفة محمودة فى الخيل تعدو بى اى تسرع الى صارخ الوغى اى مستغيث فى الوغى وهو الحرب
بمستلئم اى لابس لامته وهى الدرع والباء للملابسة والمصاحبة مثل الفيتو هو الفحل المكرم عند اهله لامته بيان
المرحل من رحل البعير شخصه من مكانه وارسله اى بعدو كى وسعى من نفسى لابس درع الكمال استعداده
للحرب بالغ فى استعداده للحرب حتى انتزع منه مستعدا اخر لابس درع هذا هو المشهور ويمكن
ان يكون مستلئم متعلقا بقوله صارخ الوغى اى مستغيث فى الحرب مستعد له بحيث ينتزع منه مستعد
اخر وذلك ابلغ فى وصفه بالشجاعة لانه جعله فى غاية الكمال الى انه بلغ بحيث يسرع الى مستغيث
مع استعداده ولا يخاف ممن اضطر فى يده مثل ذلك المستغيث وعلى التقديرين يحتمل ان يريد
بالفيتو المرحل المنتزع منه فيكون تشبيها للصورة المنتزعة منه فى كونه فحلا مكرما شخصا
من مكانه مرسلا الى جانب العدو ومنها ما يكون بدخول فى المنتزع منه نحو قوله تعالى لهم فيها
دار الخلد اى فى جهنم وهى دار الخلد قال الشارح لكنه انتزع منها دارا اخرى وجعلها معدة
فى جهنم لاجل الكفار تهويلا لامرها ومبالغة فى اتصافها بالشدة هذا وفيه نظر لان انتزاع
دار الخلد يفيد المبالغة فى الخلود لا فى الشدة ثم انه يمكن ان لا يكون فى للانتزاع بل يكون لافادة
ان دار الكفار ومنزلتهم بعض من جهنم وكيف لا وكثير منها مشغول بالفساق من المسلمين بل هى
اوسع من ان يشغلها جميع من دخلها قال الله تعالى هل امتلأت وتقول هل من مزيد ومنها نحو قوله
اى قول قتادة بن مسلمة الحنفى قال الشارح اى ما يكون بدون توسط حرف هذا ولا يخفى انه لا يتقابل
بينه وبين ما سيأتى فالمراد ما يكون بدون توسط حرف ومدخله كناية ومن غير مخاطبة الانسان
لنفسه فلئن بقيت لارحلن بغزوة تحوى الغنائم اى تجمعها صفة غزوة
والفاعل ضميرها او الضمير محذوف او تحوى فيها الغنائم وهو التفات من التكلم الى الخطاب فى البيت
ثلث التفات كل منها من قسم وروى نحو الغنائم وجعل فى شرح الحماسة اصلا وقوله تحوى الغنائم رواية
وهو يوجب كونه او يموت كريم كنفو يستغنى عنه بقوله فلئن بقيت فانه منصوب بمعنى الا ان يموت

كريم

كريم وح يجب ان يجعل الاستثنا من جمع الغنائم لا من الرحلة والا لغا فتأمل ولعل تحقيق الرواية
من الشاعر بالنصب لا يمكن ان يرفع عطفا على تحوى اى غزوة تجمع الغنائم او استشهد فيها عبر
قوله بالموت اشارة الى انه بلغ فى الكرم الى حد صح ان انتزع منه كريم اخر مثله ولهذا لم يقل او اموت
قال الشارح المحقق وهذا بخلاف قوله انا اعطيناك الكوثر فصل لربك اذ لا معنى للانتزاع منه هذا
كلامه والفرق خفى فتأمل ويجوز ان يكون او يموت كريم من وضع الظاهر موضع المظهر للتعظيم وقيل
تقديره او يموت منى كريم فيكون من القسم الاول وفيه نظر وهو اما ما قال الشارح من انه لا حاجة
الى هذا التقدير لحصول التجريد بدونه واما انه يجوز ان يكون التقدير او يموت لى كريم فلا وجه
للجزم بانه من القسم الاول وقال الشارح وبهذا يسقط انه اراد انه فى كون البيت من التجريد نظر
لا انه من باب الالتفات ورد بان التجريد لا ينافى الالتفات بل هو واقع بان مجرد التكلم نفسه من ذاته
ويجعلها مخاطبا لنكتة كالترشيح فى تطاول ليلك بالاثمد والنصح فى قوله اقول لها اذا جشأت وجاشت
مكانك تحمدى او تستريحى هذا كلامه ويؤيده انه لو كان النظر ما قيل لم يكن التخصيص بالبيت وجه
بل يتجه على كون مخاطبة الانسان نفسه تجريدا لا انه التفات الا ان يقال التفات عند السكاكى دون
الجمهور ويرد عليه ان الالتفات من باب المعانى فكيف يكون تجريدا معدودا فى البديع ويمكن ان يدفع
بان اصل الالتفات من باب المعانى وجرده بطريق التجريد من البديع حتى لو لم يعتبر فى الالتفات تجريد
لم يخرج عن البلاغة لكن ليان محش وذكر المحقق الشريف ان مبنى التجريد على دعوى المغايرة
والالتفات لارادة معنى واحد فى هيئات مختلفة فمبناه على دعوى الاتحاد فلا يجتمعان ثم الرد
مردود لمنع التجريد بكونه التفاتا وما ذكره ضعيف لان ارادة المعنى الواحد فى الواقع فى صور لا تنافى
دعوى التعدد ومنها ما يكون اى منتزع يكون ملكورا بطريق الكناية وفيه انه لا يقابل
بين ما يكون وما يكون بطريق الكناية فان ما يكون بحرف ايضا قد يكون بطريق الكناية نحو لقيت
من زيد طويل النجاد وايضا المنتزع قد يكون بطريق الحقيقة نحو لقيت من زيد عالما وقد يذكر
بطريق المجاز نحو لقيت من زيد اسدا وقد يذكر بطريق الكناية فجعل ما هو بطريق الكناية من الاقسام

دون غيره لا بد للمص داع نحو قوله يا خير من يركب المطى هو جمع مطية بمعنى الدابة التى تمطو
اى يسرع فى سيرها ولا يشرب كأسا بكف من بخلا صفة كأسا او متعلق بيشرب ذكر الشرب
بكف الجواد بطريق الكناية لانه اذا لم يشرب بكف بخيل فهو يشرب بكف الجواد وفيه بحث من وجهين
احدهما ان نفى الشرب بكف البخيل لا يستلزم الشرب بكف الجواد لثبوت الواسطة بين البخيل والجواد
ودفع بان الاستلزام بمعونة المقام وثانيهما ان اسناد الشرب بكف الجواد لا يغنى ذلك الجواد
لا يقتضى انتزاع جواد منه كما ان قولنا يا من يشرب بكف لا يقتضى انتزاع شخص اخر منه فالقول
بالتجريد قول ثبت ولذا قيل ان الخطاب ان كان لنفسه فهو تجريد والا فليس من التجريد فى شىء
وانما هو كناية عن كون الممدوح غير بخيل فلا يرد ما اورده الشارح المحقق ان كونه كناية
لا ينافى التجريد وانه ان كان خطابا لنفسه لم يكن الا القسم المذكور بعده لانه مخاطبة الانسان
نفسه بان ينتزع فيها من نفسه شخصا اخر مثله فى الصفة التى سيق بها الكلام على انه لا يفر
المنوض كونه عين ما جعل قسيما له لانه داخل فى اعتراضه وان لم يصرح به ثم يمكن اثبات التجريد
بانه يتبادر من قولنا يا من يشرب بكف جواد جواد غيره فبمقتضى مقام المدح اذا حمل على نفسه
فالاولى ان يحمل على الانتزاع لئلا يخرج بالكلية عن المغايرة المفهومة منه مع انه ابلغ فى وصفه
بالجود والسبب بما هو المقصود من الكناية اعنى ايراد المعنى مستدلا فى لباس من بينة ومنها مخاطبة
الانسان نفسه اى تجريد فى وقت مخاطبة الانسان نفسه فى العبارة مسامحة ولا يخفى انه
ليس الا تجريد فى صورة التفات على مذهب السكاكى فانها اخبار الانسان عن نفسه بطريق
الغيبة كقوله اى الطيب لا خيل عندك تهديها للممدوح ولا مال فليسعد النطق بدح
ان لم يسعد الحال اى حالك وهو الغنى او الفقر لا يسعد للاهداء وانما يسعد الغنى وهو عادته
فتفسير الحال بالغنى ليس كما ينبغى والظاهر تفسيره بالفقر ولكن ان تحمل اسعاد النطق على العذر بالفقر
فى عدم الاهداء ومنه المبالغة المقبولة بخلاف المردودة فانها لا تكون من المحسنات ورد على من ردها
مطلقا وفى التقييد بالمقبولة رد على من قبلها مطلقا والشارح جعل التقييد بالمقبولة ردا عليهما

واما ما

للمقبولة
بحث المبالغة

واما ما قال فى رده مطلقا ان خير الكلام ما جاء على نهج الصدق كما يشهد له قول حسان وانما الشعر
لب المرء يعرض على المجالس ان كيسا وان حمقا فان اشعر بيت انت قائله بيت يقال اذا انشدته صدقا
اى صدق صدقا فانه انه فى المقصود ان اشعر بيت ما يعجب بحسن نظمه معناه بحيث يوفى السامع
بصدقه وان كان كاذبا وانما يقال فى قبولها مطلقا ان احسن الشعر اكذبه قضية مشهورة
اشتهرت بين العقلاء وتلقتها بالقبول معاشر العقلاء وان خير الكلام ما بولغ فيه ولهذا
استدرك النابغة على حسان فى قوله لنا الجفنات الغر يلمعن بالضحى واسيافنا يقطرن
من نجدة دما حيث استعمل فى وصفه بالكرم الجفنات وقيدها بوقت الضحى وهو وقت تناول الطعام
والمبالغة تقتضى جمع الكثرة ووجودها فى كل وقت وحيث قال فى وصف شجاعته الاسياف والمبالغة
فى السيوف ووصفها بالقاطر والمبالغة فى الوصف بالسيلان ففيه ان احسن الشعر اكذبه بالاشتمال
على كذبات مقبولة لا تمجها الاسماع ولا تتأذى عنها بالاستماع وخير الكلام ما بولغ فيه
بالمبالغة المقبولة واما استدراك النابغة على حسان فليس بحسن لانه يريد ان الحسان
ممن يلزم الصدق فى الشعر كما استدل عليه بشعره السابق ان استعارة القلة للكثرة غير عزيزة
وفى وصف الجفنات بالغر الذى هو جمع كثرة نوع ايضاح لها وفى تقييد لمعان الجفنات بوقت الضحى
مبالغة فى كثرة الطعام بحيث لا ينقض لمعان الجفنات فى هذا الوقت مع كثرة الاكلين فضلا
عن الاوقات الاخر ووصف السيف بالقطر هو الشايع دون وصفه بالسيلان على ان كمال الشجاعة
ان يقطع السيف سريعا بحيث يتخلص من العضو قبل ان يصل اليه الدم او يختلط به كثيرا و
بالجملة فالمصنف اختار قولا يثبت المقصد كما قال بعضهم احسن الشعر اقصده لان الشاعر ان يبالغ
فيما يصيب به القول الشعر احقط فما الستر فى اقصا البراعة والتجيد واجلها من غير غلو فى القول ولا احالة
فى المعنى ولم يخرج الموصوف الى ان لا يومن بشئ من اوصافه لظهور الشرف فى اتيانه وشمول الترعيد لا قواله
كان بالايثار والاسحاب اعلى خالف فى هذا الايثار اكثر العقل العاملين للشعر العالمين به فانهم
اختاروا الغلو لان العامل البليغ اذا دخل فى شان المبالغة واسقط عن نفسه عن مطابقة الوصف

شانه

٣٤١

والوصف رعاية المماثلة امتد فى ياسه الى اعلى الرتبة او ظهر بتنفيذ القاعدة وغيره فى الصناعة
فيعرف فى الوصف كيف يشاء لان العمل عنده على المبالغة والتمثيل لا الصادقة والتحقيق كذا ذكره الامام
المرزوقى فى شرح الحماسة وجعل دليل من قال احسن الشعر اصدقه ان تجويده قائلا فيه مع كونه فى شانه
الصدق يدل على الاقتدار والحذق واشار الى تفسير المبالغة مطلقا والى تقسيمها ليتعين المقبولة
والمردودة ولذا لم يقل وهى بل قال والمبالغة ان يدعى لوصف بلوغه فى الشدة والضعف حدا
اما مفعول بلوغه كما قال الشارح وح بلوغه فاعل يدعى واما مفعول يدعى وفاعله الوصف وبلوغه
بدل منه مستحيلا او مستبعدا قال الشارح وانما يدعى ذلك لئلا يظن انه اى ذلك الوصف
غير متناه فى الشدة والضعف وتذكير الضمير باعتبار عوده الى احد الامرين المستفاد من كلمة او
وليس المستفاد احدى الامرين مع تانيث الشدة لتغليب الضعف لتذكيره اولها وبطلها بالامرين مسبوق
كلام الشارح دال على التوزيع ثم قبل التعليل والتعليل بيان لفائدة المبالغة وبهذا اندفع ان المبالغة
المطلقة لا تشترط فيها ان تكون لهذا الغرض وانما كونها لهذا الغرض من شرائط قبولها ونحن نقول
قوله لئلا يظن احتراز عن دعوى بلوغ الوصف حدا مستحيلا او مستبعدا لافادة الواقع لا لدفع
الظن فالدعوى المذكورة انما تكون مبالغة اذا لم يقصد به حقيقة الدعوى بل دفع الظن فان كان
المقام مقام الظن فالمبالغة مقبولة والا فمردودة وجعل التبليغ والاغراق مقبولين مطلقا
بمعنى قبولهما مطلقا فى مقام الظن هكذا حقق المرام من كلام ذوى الاحلام وتنحصر اى المبالغة
لا بمجرد الاستقراء بل بدليل قطعى كذا فى المختصر فى التبليغ والاغراق والغلو لان المدعى ان كان ممكنا عقلا
وعادة لو اكتفى بقوله عادة لكفى اذ الامكان عادة يستلزم الامكان عقلا فتبليغ والامكان العادى
ان يكون الامكان لحكم الوقوع فى الاكثر لا دائما او دائما تدخل فى الامكان عقلا ما يحكم بامكانه العقل
او وقع به نادرا لكنه خلاف العبارة ولعل تحمل العبارة عليه لبطلان الحصر ظاهر كقوله اى امرئ
القيس يصف فرسا بانه لا يوف بكثرة العدو فعادى عداء العداء بالكسر الموالاة بين الصيدين
يصرع احدهما على اثر الاخر فى طلق واحد بين متوالى عادى بلا عمل كما هو فى محله ثور اى ذكر

من البقر

من البقر الوحشى ونعجة اى الانثى منها دراكا اى متتابعا فلم ينضح بماء اى لم يترشح بماء فيغسل بالماء
فيغسل مجزوم على انه عطف على مدخول لم وفائدة قوله فيغسل عرقا بالغاسل الغسل بالماء فى عدم عرق
هذا الفرس بانه بلغ حدا مستبعدا حيث ادرك واحدا كثيرا حتى صرع ثورا ونعجة بلا توقف بينهما ولم يرشح
حفظ المبالغة عن الخروج عن حد الامكان عادة لان عدم الترشح مطلقا خارج عن حد العادة لكن
عدم الترشح المستعقب لعدم الغسل داخل فى حد العادة وذلك ممكن عادة لكنه مستبعد وان كان
ممكنا عقلا لا عادة فاغراق كقوله ونكرم جارنا ما دام فينا اى ما دام فى بيوتنا او فى جوارنا
ونتبعه الثانى قوله ونتبعه الكرامة حيث مالا ادعى بلوغه فى الكرام الجار اتبع الكرامة والاعطا على اثره
حيث مالا وهذا ممكن عقلا لا عادة وهما مقبولان مطلقا من غير شرط وقد عرفت معنه فتذكر
والا اى وان لم يمكن لا عادة ولا عقلا فغلو كقوله اى ابى نواس كنيته الحسن بن هانى الشاعر واخفت
اهل الشرك حتى انه لتخافك النطف التى لم تخلق بالغ فى اخافة الممدوح اهل الشرك بانه بالغ فى الشدة
الى ان خافه النطف التى لم تخلق وعبر عن الماضى بالحال حكاية وهذا ممتنع عقلا وعادة وكانه
مثل به ولم يكتف بامثلة الاقسام لان المبالغة المردودة حيث لم يدخل عليها ما يقربها الى الصحة
ولم يتضمن تخييلا حسنا وان يقال الحسن من الغلو لان المراد بقوله تخافك المستقبل يعنى تخافك النطف
التى لم تخلق فى وقت اخافتك فى الاستقبال بعد وجودها وبلوغها سن التمييز وسماعها ما
فعلت مع ابائهم والمقبول منها اى من الغلو اصناف منها ما ادخل عليه ما يقربه الى الصحة نحو يكاد زيتها يضيء
ولو لم تمسسه نار ومنها ما تضمن نوعا حسنا من التخييل كقوله اى قول ابى الطيب عقدت سنابكها
اى الجياد المذكور فى سابق البيت والسنابك جمع سنبك كبرثن بمعنى طرف الحافر عليها اى
فوقها عثيرا على وزن الدرهم الغبار لو تبتغى تلك الجياد عنقا هو السير السريع للابل والدابة
عليه على ذلك العثير لامكنا اى امكن العنق امكانا بعد امكان لو اعتبر امكانيته له كثير كما هو
المناسب بالمقام وعيرنا جعل الالف للاشباع والاطلاق ادعى بلوغ العثير فى الكثرة الى انه صار
ارضا يمكن سير الفرس عليه سريعا وهذا ممتنع عقلا لكنه تخييل حسن وقد يجتمعان اى الادخال

والتخييل المذكور انه فزاده قبولا في قوله اى القاضي الارجاني اى المنسوب الى ارجان من بلاد فارس
يخيل لي ان سمّر الشهب اى شدّت في القاموس سمره شدّه في الدجى يشبه الشهب بمسامير لهارق
مدورة لامعة قد دقت حتى دخلت في الدجى واستحكمت فلا يبرح الآن عنها وهذا احسن
من تفسير الشارح انه شدّ الشهب بالمسامير لانه دام عن مكانها وشدت باهدابي اليهن
اجفاني جعل عدم انطباق اجفانه في الليل الى حد شدت باهدابها الى الشهب المستحكمة في الدجى
وهذا امر ممتنع عقلا دخل عليه يخيل فقربه الى الصحة مع ذلك يخيل حسن ومنها ما اخرج مخرج
الهزل والخلاعة كقوله اسكر بالامس ان عزمت على الشرب غدا ان ذا من العجب المذكور من
العجب مع انه كما شبهه في كونه عجبا لانه حكم على الامر المحقق الشاهد اليه بقوله ذا والحكم عليه ولو
بكونه من العجب ما ينكر ولا نكار وجود ذلك الامر فافهم ومنه المذهب الكلامي وهو ايراد حجة
سواء كان قياسا برهانيا او قياسا فقهيا او غير للمطلوب على طريقة اهل الكلام وهو كونه شديد بهم
علم القاطعة بالدعوى والاهتمام باقامة الدليل بخلاف ارباب المحاورات فان شانهم الاخبار
الصرف والتاكيد في مقام التردد والانكار وليس المراد بطريقتهم ان تكون الحجة بعد تسليم المقدمات
مستلزمة للمطلوب كما ذكره الشارح لانه لا يشمل التمثيل وما اورده المصنف من قول النابغة ظاهر في
التمثيل ووجه تحسينه للكلام انه اخرج الكلام في المحاورات مخرجا لا يتوقع وابرزه في صورة المقاصد
العلمية وبهذا اندفع ان ايراد الحجة لا يزيد على بيان اصل المراد فان الدعوى والحجة كسائر المقاصد
فلا يعقل موجب تحسين بمجرد ايرادها نحو لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا واللازم وهو فساد
السموات والارض لعدم خروجهما عن النظام الذي هما عليه وهو تعدد الآلهة قال الشارح وفي
التمثيل بالآية رد على الجاحظ حيث انكر مجيء المذهب الكلامي في القرآن وكانه اراد بذلك ما يكون الملزوم
برهانا وهو اقيسا الاول من مقدمات يقينية وتعدد الآلهة ليس بقطعي الاستلزام للفساد لما هو
من المشهورات الصادقة فالدليل ظني اقناعي هذا كلامه وفيه بحث من وجوه احدها ان تاويل
كلامه بما اوله بدلا ينفعه لانه وقع في القرآن وهو الذي يبدئ الخلق ثم يعيده وهو اهون عليه

منها ما اخرج مخرج الهزل

٢٤٤

فانه في معنى ان الاعادة اهون من البداءة واسهل نظرا الى ما هو اهون ادخل في الامكان ووقع ايضا حكاية
فلما افل قال لا احب الآفلين وهو في قوة القمر آفل ورب ليس بآفل فالقمر ليس برب وثانيها ان
الآية برهان يتضمن بيانه لو كان آخر وفقنا الله واياك للوصول اليه فيجعل لك الحق ثابتا في الروف
وثالثها انه لو كانت الآية اقناعية لكان دليلا تاما على ان معرفة الله بغير اليقين كافية ولا يجب تحصيل
اليقين في العقائد الالهية والمذهب خلافه في تاويله انه يقال الانكار اقامة الدليل في القرآن على احكامه
لان الايمان قبول احكامه من غير طلب دليل منه تعالى فمعنى الآية عندنا امتناع الفساد لامتناع الآلهة
ومعنى وهو اهون عليه للاخبار بان الاعادة اهون عليه تعالى الاغير وكذا لا احب الآفلين نقل الكلام
ابراهيم عم وقوله اى قول النابغة من قصيدة يعتذر فيها الى النعمان بن المنذر بن ماء السماء حين بلغه
انه مدح آل جفنة بالشام فتشكر النعمان وكرهه حلفت فلم اترك لنفسك ريبة الريبة التهمة
اى حلفت اني على محبة واخلاص كنت عليه ولم اترك لنفسك ان تمنى بانى تغيرت اخلاصك وابدلتك
بغيرك فليس وراء الله للمرء مطلب اى هو اعظم المطالب فلا خيانة ثقة بالحلف الكاذب لمطلبي وبعد الحلف
لا ينبغي بما كنت تتهمني لئن كنت قد بلغت عني جناية لمبلغك الواشي اغش واكذب فقد حال في غيره الذي
رجعت الى خفية عليك ولكنني كنت امرأ لي جانب اى جانب مخصوص بي لا اليشا وكني بغيري من الشر
من الارض فيه مستراد اى محل طلب رزق ومذهب ملوك نقل من مسترادو جعل الشارح في
تقديره فلك ملوك واخوان يعاملونه في سلطنتهم معاملة الاخوان ولا ينكرون صلى ويعطفون
على عاطفة الاخوان اذا ما مدحتهم احكم في اموالهم اى يجعلون لي حكما في اموالهم واقرب اى صرنا بينهم
رفيع المنزلة عندهم كفعلك في قوم اراك اصطنعتهم اى احسنت اليهم فلم ترهم في مدحهم لك
اذنبوا الاحلى جعل قلم يدهم بجهة من الاداة فيكون معنى لفظته اما هو مذنبين فان نفى الظن فيما هو
فيه داخل من نفي العلم والمشهور ان المقصود التمثيل قوله كفعلك معنى لا تلمني ولا تعاتبني على مدح آل جفنة
وقد احسنوا الي كما لا الومك قوما مدحوك وقد احسنت اليهم وكما ان مدح اولئك لا يعد ذنبا كذلك
مدحي لهم ويمكن قوله فليس وراء الله للمرء مطلب ايضا مثالا لانه في قوة ان الحلف بأعلى المطالب

لا يترك الرتبة اوفى قوة الحلف بالله خلف با على المطالب والحلف على المطالب اعلى الاخلاف ومنه اى

المعنوى حسن التعليل هو بيان علة الشيء وهو ان يدعى لوصف دعوى بحجة وماته بقرينة انه جعل كاد

السحاب فى البيت ملحقا بحسن التعليل لدخول كان المفيدة للظن علة مناسبة له باعتبار اما متعلق

بقوله يدعى او بالمناسبة وهو اما صفة موصوف باللطيف او مضافا اى باعتبار لطيف غير تحقيقى

اى غير حقيق عليها بهذا الاعتبار وليس من جنس التعليل سواء كان مذهبا كلاميا او لم يكن وليس

الاحتراز لان التعليل بالعلة الحقيقية ليست من المحسنات كما قاله الشارح لانه قد يكون المذهب

الكلامى فكيف يخرج من المحسنات والتقييد باللطيف بمعنى انه يكون فيه دقة تختص بها بعض الاذكياء

لاخراج التعليل لعلة مناسبة باعتبار مبتذل فانه لا يكون حسن التعليل وقال المحقق الشريف انه

لاخراج التعليل بالعلة العادية التى كذب الحكم بعليتها لانها علة غير حقيقية لكن ليس التعليل بها

باعتبار لطيف لظهورها بالعادة وقد عرفت انها علة حقيقية زعما ولو كان الظهور بالاشتهار

منافيا لحسن التعليل لم يكن المستعمل لحسن تعليل وقع فى كلام غيره اثباته لانه لم يبق لطيفا بعد اظهار

الغير اياه وهو اربعة اضرب بدليل قطعى وهو قوله لان الصفة المعهودة المذكورة سابقا

بعبارة الوصف اما ثابتة اى معلومة الثبوت قصد بيان علتها او غير ثابتة اريد اثباتها ببيان

علتها فيكون من قبيل الاثبات ببيان اللم واما احتمال الاثبات بالدليل الآنى فخارج عن التعليل فضلا

عن حسن التعليل اذ المتبادر منه بيان علة ثبوت الشيء فى الواقع لا اثبات علته فى الذهن والاولى اما

ان يظهر لها فى العادة اى بنظر الى جميع اوقات وقوعها او اكثرها على ما هو معنى العادة علة وان كان

لا يخرج فى الواقع عن علة فدخل فى هذا القسم ما يظهر له فى النادر علة هى المذكورة وهو ليس من حسن التعليل

بل تعليل بما هو علة الواقع او بغير المذكورة فيناسب ان يدخل فى سلك القسم الثانى كما لا يخفى كقوله اى

ابى الطيب لم يحك من حكيت فلانا شابهته وفعلت فعلا وقوله سواء نائلك اى عطاك السحاب

اى نائلها وانما حمت به اى صارت محمومة به اى بعدم مشابهة نائلها نائلك وهو الغالب

نائلك الفائق على نائلها الناشئ عن نائلك فصبيبها الذى الى الان نائله الان الرحضاء بالعملتين

ويجه

وبجة على وبه السقها الورقاء الحمى فرعل المطر من السحاب صفة ثابتة له لا يظهر لها علة فى العادة

وقد علل بانها عرق حماها الحادثة بسبب احد من الامور المذكورة وفيه نظر لان تعلل المطر سببا على اختلاف

اهل الشرع والحكمة ولا يذهب عليك انه يمكن جعل البيت من قبيل صفة غير ثابتة خارجة عن الامكان

وهو اثبات الورق للسحاب او يظهر لها اى للصفة علة غير العلة المذكورة وفى ذلك قسمان احدهما

انه يتبع عليه غير المذكورة ومنه المثال وثانيهما ان لا يتبع واما حال غير المذكورة لانه لو كانت هى

المذكورة كانت علة حقيقية فلم يكن من جنس التعليل فى شيء كذا ذكره الشارح المحقق وتعقبه الشريف

بمنع الملازمة لجواز ان يكون الظاهر فى العادة غير مطابقة للواقع وتكون من المشهورات الكاذبة

فالتقييد لانه ليس من جنس التعليل لعدم لطف الاعتبار ودقته لظهوره بحسب العادة وقد عرفت

حقيقة البحث لما للمزيد عليه فكن منه كرامتدبرا كقوله جانه اى مع الممدوح قتل اعاديه ولكن يتقى

اخلاف ما ترجو الذئاب من وجود الفتى بعد محاربة الوثقين فيجيء تحقيق رجاء الراجين كراهة

خيبة الرجاء دعاه الى قتلهم فلقتل الاعداء علة ظاهرة فى العادة بين التحصن شرهم وخلوص

الملك من مزاحم فقد بقى عليها بحجر الغلبة فى الاتقاء عن خيبة الرجاء وعلله بغير ما هو عليه فى العادة

قال المص ويستتبع مدحه بكمال الشجاعة حتى ظهرت على الحيوانات العجم خصوصا بوجود الفتى فى محاربته

مع الاعداء وفيه ضعف لان المجزوم به للذئاب وجود الفتى من اعدائه وليس فى الشعر اشارة اليه

ثم كما قال يستتبع مدحه بانه لا يقتل لغلبة الغضب عليه وقوته الغضبية ليست متصفة بذلك

الافراط كما قال الشارح ومدحه بكمال الشجاعة حتى امن شر الاعداء فلا يحتاج الى قتلهم استيصالهم

والثانية اى الغير الثابتة التى اريد اثباتها اما لنكتة كقوله اى قول مسلم بن وليد يا واشيا من وشى

الى السلطان سعى ونم حسنت فينا اساءته اى ما قصدت به الاساءة او ما كانت اساءة

فى حد ذاتها لكن حسنت لما ترتب عليه نجى حذارك اى تحرزك اى حذارى منك كما يدل عليه

قول المص فى بعد حذاره منه وقال الشارح اى حذارى اياك وهو يدل على تعديته بنفسه

انسانى الاضافة التراقية اى كلة من انسان عينى من الغرق الجملة ينادى لها فعلم ان حسن التعليل

٢٤٤

يتحقق بذكر ما يصلح علة سواء كان ما يشعر بالتعليل او لا فان استحسان اساءة الواشي لكن
الظ فان حسن اساءة الواشي ممكن لان الظاهر ان العلة علة الحسن لا الاستحسان المذكور ضمنا وكان
حمل قوله حسنت فينا على انه احسنت في نظرنا والاظهر ان فينا متعلق بالاساءة لكن لما خالف
الناس فيه لا يستحسنونها عقبه بان حذاره صنه نجى انسانه من الغرق في الدموع حيث ترك
البكا خوفا منه فان قلت المناسب ان يقول نجى نفسي من الغرق فانه الدال على كثرة الدمع والمبالغة
فيها دون ما ذكره فان انسان العين يغرق بدمع قليل قلت بل المبالغة فيما ذكره لان انسان
العين هو الساكن في الماء الماهر في علم الماء فاذا كان يغرق لكثرة الدمع فغرق نفسه بالطريق
الاولى ولا يخفى ما في هذا البيت من حسن تضمينه كمال الكآبة والحزن الموجب لكثرة الدمع في
الغاية او غير ممكنة عطف على ممكنة كقوله قال الشارح هذا البيت للمص وقد وجدناه
بيتا فارسيا فترجمه وقيل هو كر بنود دى عزم حوان حسن كمس قد مدى بيميان
امل فقال حكم الشارح بان البيت للمص من قوله في الايضاح فكمعنى بيت فارسي ترجمته لو لم يكن
البيت فجعل قوله ترجمته على صيغة المتكلم وهو يحتمل المصدر كما حمله عليه شارح الابيات قلت الظ
كونه مصدرا اذ لو كان ماضيا لتعدى الى المفعول الثاني بالباء فيجب ترجمته بقولي لو لم يكن نية
الجوزاء خدمته لما رايت عليها عقد منتطق اسم مفعول من انتطق اى شد المنطقة وحول الجوزاء كواكب
يقال لها منطقة الجوزاء وما في الشرح من قوله من انتطق اى شد النطاق وحول الجوزاء كواكب
يقال لها نطاق الجوزاء ففيه انه لا يساعده اللغة اذ النطاق كتابة شقة تلبسها المرأة وتشد
وسطها فترسل الاعلى على الاسفل والاسفل يجر على الارض لها حجزة ولا ساقان فانتطق
لم يجئ بمعنى شد النطاق بل انتطق بمعنى شد المنطقة وما للجوزاء شبيه بالمنطقة الا بالنطاق
فيه الجوزاء خدمة الممدوح ويتجه عليه اولا ان نية الخدمة شد المنطقة دون العكس وثانيا ما
ذكره الشارح انه اصل لو امتناع الجزاء لامتناع الشرط فيكون مفهوم العبارة ان عقد المنطقة علة
نية الخدمة لكن يتجه ما ذكره الشارح انه يكون من قبيل الضرب الاول مثل قوله لم يحك نائلك

البيت

خدمته صح

245

البيت لان المعلل هو رؤية عقد المنتطق عليه اعني حالة التشبيه وهي صفة ثابتة قصد
تعليلها بنية خدمة الممدوح لانه يجوز ان يكون المراد ان يعلل بها عقد المنتطق الحقيقي ويكون نفي رؤية
عقد المنتطق عليه كناية عن عدم عقد المنتطق فيكون عقد المنتطق الحقيقي معللا بنية الخدمة وكيف لا و
الخدمة علة للعقد الحقيقي لا للحالة الشبيهة ولا لازمها وقد نبه على فسادها في الايضاح من شرح
كلام التلخيص مخالفا لما في الايضاح ولم يلتفت اليه لدعوى انه اراد الانتطاق وصفة ممتنعة تحمل
في الايضاح دون التلخيص لانه الاصلح فالحمل عليه ارجح فقال انه اراد ان الانتطاق صفة ممتنعة الثبوت
للجوزاء وقد اثبتها الشاعر وعللها بنية خدمة الممدوح فليس مخطئا مرة في مخالفة كلام الايضاح
في شرح كلام التلخيص ومرة في جعل الانتطاق معللا مع ان المعلل رؤية الحالة الشبيهة بالانتطاق
كما زعم الشارح المحقق والاقرب ان يجعل لو هاهنا مثلها في قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا
اعني الاستدلال بانتفاء الثاني على انتفاء الاول فيكون الانتقاق علة كون نية الجوزاء خدمة الممدوح
اى دليلا عليه وعلة للعلم به مع انه وصف غير ممكن وقد زيف هذا الاقرب بانه تكلف خروج عن الظا
لان المتبادر من قوله ان يدعى لوصف علة مناسبة له العلة لنفس ذلك الشيء لا للعلم به ونحن نقول
في شرح كلام المتن على هذا الظاهر لانه العدول عن الظاهر اشنع من حمل ما وقع عنه في الايضاح على السهو
فان قلت بل لا يصح ان تجعل العلة اعم من علة العلم لان الدليل علة العلة حقيقية ولا يصح في سائر كونه
علة غير حقيقية قلت الدليل ما لو سلم ثبت به المط ويجوز ان يراد بالحقيقي منه ما يثبت المط فلو كان
مقدمة ممنوعة ما غير ثابت بل مبنية على اعتبار لطيف لا حقيقة له لكن جعل الدليل حقيقيا وغير حقيقي
بهذا الاعتبار غير متعارف ولا يتبادر من الدليل الحقيقي الا ما يصدق عليه تعريف الدليل فليكن
هذا ايضا من موجبات بعد التوجيه الاقرب والحق به بحث التعليل ما ينبني على الشك المراد به ما
يشمل الظن لكن النظر انما جعل ملحقا به لانه لا خلاف فيه ان المعتبر فيه الاطراد في الدعوى كما ان ضمنا
كقوله اى ابي تمام كان السحاب الغر جمع الاغر والمراد بالسحاب الماطرة الكثيرة الماء لانها
اشرف السحب غيبن تحتها اى تحت الربى وكرب في البيت السابق حبيبا اى محبوبه فما تحبى

مطلع التوزيع

اى ما يسكن بخفق شق مص من الهن اى السحاب مدامع جمع مدمعة ونسبة السيلان الى الدمع كنسبة الجريان الى النهر وعدم سكون دموع السحاب اما المجرد هنا كما هو الظاهر او المراد فيه الرى بالسيلان فيجد الحبيب المغيب تحتها كما في الشرح قال بعض النقاد فسر هذا البيت قوم فقالوا ان الحبيب نفسه ولا ادرى ما هذا التفسير قلت وجه هذا التفسير ان قصد به الملائمة لمطلع القصيدة وهو قوله الان صدرى من عنّ اى بلا قع عشية شاقتنى الديار البلاقع هذا كلامه قلت كان وجه استفسار هذا الناقد انكشف عن وجه التعبير عن نفسه بالحبيب ولا يفيده ما ذكره الشارح ووجهه انه حبيب السحاب لكونه مغيبا لها في اسالة المياه ونظيره في عدم سكون مدامعه ومنه التوزيع يسمى به لانه توزيع مع اثبات على اثبات وهو ان يثبت لمتعلق امر حكم بعد اثباته لمتعلق له اخر بعده ذا بقه ترتب الاثبات الثاني على الاول فخرج نحو غلام راكب وابوه راكب ودخل غلام زيد راكب كما ابوه راكب ولم يحتج لاخراج الاول الى زيادة قيد على وجه يشعر بالتوزيع والتعقيب كما ذهب اليه الشارح المحقق كقوله اى قول الكميت في قصيدة يمدح بها اهل البيت احلامكم جمع حلم كقفل بمعنى العقل لا الحلم كعقل فانه بمعنى الرؤيا لسقام الجهل شافية وصف بالعلم التام والعقل الكامل كما دماؤكم تشفى من الكلب وصف بكونهم ملوكا واشراف الكلب على وزن فرس شبه جنون يعرض للانسان من عضة الكلب والكلب على وزن الكتف بمعنى الكلب الذى جن من اكل لحم الانسان ولا دواء له انجع من شرب دم ملك وقيل يشق ابهام رجله ويؤخذ منه الدم قال المص فرع على وصفهم بالشفاء احلامهم لسقام الجهل وصفهم بشفاء دمائهم من داء الكلب ونحن نجعل احلامهم بمنزلة الدنيا فان حياة العاقل بالعقل كما ان حياة الحيوان بالدم والجهل بمنزلة الكلب وقد عرض لاعداء اهل البيت عاصدى دمائهم بانهم فى سلك كلاب كلبة يستشفون بدمائهم فانهم المتهالكون فى طلب الدنيا فقد ورد فى حقهم كلام النبوة الدنيا جيفة وطالبها كلاب فان قلت الظاهر انه فرع على وصفهم بشفاء دمائهم من الكلب وصفهم بشفاء احلامهم عن سقام الجهل فانه جعله مشبها به والشبه يلحق بالمشبه به دون العكس قلت نعم هذا هو الظاهر بادى النظر الا ان ذكر المشبه به فرع ذكر المشبه لانه اورد لبيان حاله فاثبات الشبه

بعد اثبات

٢٤٦

بعد اثبات الشبه فى الكلام وفرعه فتامل ووجه تحسين التوزيع انه يجعل المتعلقين مرتبطين فى الذكر كما انهما مرتبطان فى المعنى فيطابق الذكر والمذكور ومنه تاكيد المدح بما يشبه الذم قال الشارح النظر فى هذه التسمية على الاعم الاغلب والا فقد يكون ذلك فى غير المدح والذم ويكون من محسنات الكلام كقوله تعالى وتبارك ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء الا ما قد سلف يعنى ان امكن لكم ان تنكحوا ما قد سلف فانكحوه فلا يحل لكم غيره وذلك غير ممكن فالغرض المبالغة فى تحريمه ويتم تاكيد الشيء بما يشبه نقيضه اى فليسم ما سمى باعتبار الاعم الاغلب تاكيد المدح بما يشبه الذم تاكيد الشيء بما يشبه نقيضه فانه العبارة المنطبقة على المراد وفيه نظر لانه لو كان تاكيد المدح بما يشبه الذم بمعنى تاكيد الشيء بما يشبه نقيضه لم يصح تاكيد الذم بما يشبه المدح مقابلا له ولم يصح ما ذكره فى شرح المفتاح ان المفتاح اكتفى على تعريفه بما يفيده الاسم لان الاسم يفيد ما هو احق من تعريفه وايضا لا يصح حصره فى الضربين المذكورين وايضا لا مرجح لادخال الصورة المذكورة فى تاكيد المدح بما يشبه الذم على ادخاله فى تاكيد الذم بما يشبه المدح فالحق ان النظر فى التسمية على من منطبق عليه الاسم وبيان الغير ترك بالمقايسة وهو ضربان افضلهما لاشتمالهما على فضل تاكيد ان يستثنى من صفة ذم منفية عن الشيء صفة مدح لذلك المستثنى لا باعتقاد انها صفة ذم فانه كلام كاذب وليس فيه تاكيد ولا لتسليم انها صفة ذم لمجاراة المخاطب فانه ايضا كلام كاذب مطابقا لما يرجح عند المخاطب فلا تاكيد فيه ولا لدفع توهم انها ايضا منتفية مع صفة الذم لئلا ذم بينهما فى الاستثناء فى غالب الاوقات كما هو المعتبر غالبا فى الاتيان بالمستثنى المنقطع واشتهر فى كتب النحو فانها استثناء لدفع توهم ناشئ من النفى السابق ولا تاكيد فيه بل بتقدير دخولها اى صفة المدح فيها اى فى صفة الذم فاحترز بهذا القيد عن الامور الثلثة هكذا حقق المقام واحفظ فانه من الشوارد عن اقوام بعد اقوام واعلم ان من فوائد المستثنى المنقطع تاكيد الشيء بما يشبه النقيض على احد الوجهين الذين نذكرهما كما يستفاد من هذا المقام ولا ينحصر فائدته فى دفع الايهام من سابق الكلام على ما مر من بيان النحو فاحفظه واجتنب عن ربقة التقليد التى لا تكون الا فى اعناق اللئام ويتجه انه خرج

بهذا القيد تاكيد المدح بما يشبه الذم باستثناء ماليس عيبا ولا مادحا فانه يؤكد نفي صفة الذم
كما يؤكد استثناء الا دح فالاوطى ان يقول بدل قوله صفة ملح ماليس ذم وفي تاكيد المدح باستثناء
صفة ملح من صفة ذم منفية بلا تقدير دخولها فيه فانه يؤكد المدح بالوجه الثاني فلا يقصر عن
القسم الثاني في التاكيد وعلم يدخل في الثاني فاختل الحصر وغاية ما يمكن ان يقال انه لا اعتداد به لتعبر
متكلمه فيه فانه يفوت فضل التاكيد بلا موجب بخلاف القسم الثاني وبهذا ظهر ان الحصر في القسمين
استقرائي غير ثابت بدليل قطعي فلذا لم يستدل عليه كما فعله في كثير من التقسيمات هذا وشكر الله
تعالى على ما رزقك من التكرير كقوله اي النابغة الذبياني زياد بن معاوية والذبياني بالمنقوط
والنقعم طتين من تحت بالضم والكسر قبيلة ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول كالحصول
جمع فل بكسر والفل الثلم سواء كان في حد السيف او غيره من قراع اي مقارعة الكتائب جمع كتيبة
يعني الجيش فالعيب صفة ذم منفية قد استثني من صفة ملح وهو على تقدير كونها من العيوب
وهو انهم شجعان لان وصف سيف الرجل بالفلول من المحاربة كناية عن شجاعته وقد اشار الى ان
المعهود
الاستثناء بتقدير الدخول ببيان مراد الشاعر بقوله اي ان كان فلول السيف اي الفلول
وهو الفلول من مضاربة الجيوش والا فالفلول قد يكون عيبا ثم اشتغل ببيان وجه التاكيد
بقوله فاثبت اي الشاعر شيئا منه اي العيب على تقدير كونه اي فلول السيف منه اي من العيب
هكذا حقق المقام ولا تتبع ما وقع الشارح من وساوس الاوهام فاطلع عليه واعرض عنه في بحثه
لكونه من زلة الاقدام وهو اي كون الفلول المذكور من العيب محال للعرف فهو اي اثبات شيء
من العيب في المعنى تعليق بالمحال وانه خلا العبارة عن تعليق فالتاكيد فيه من جهة انه كدعوى
الشيء ببينة لانك قد علمت نقيض المط وهو اثبات شيء من العيب بالمحال والمعلق بالمحال محال
فعدم العيب باثباته ويمكن ان يكون بتقدير دخولها في الصفة المذمومة المنفية لتنزيلها
منزلة صفات اخرى للممدوح فالتاكيد جاء من جعل هذه الصفة الكريمة في جنب صفات اخرى
فالتاكيد في هذا الضرب جهات ثلاث وهذا الوجه يجري في الضرب الثاني فهو باقي الوجه

الذي

٣٤٧

الذي ذكره فتامل ومن جهة ان الاصل في مطلق الاستثناء الاتصال لانه حقيقة الاستثناء على ما
تقرر في الاصول والاصل الذي يعدل عنه بلا صارف هو الحقيقة فذكر اداته قبل ذكر ما بعدها مما يوهم
الايهام اشتهر في الدلالة الضعيفة ويوافقه اللغة لان الوهم بمعنى خطرة القلب او طرف المتردد المرجوح
فلذا اعترض عليه بعض الشارحين انه قبل ذكر ما بعدها يدل دلالة قوية فلا يليق التعبير بالايهام
ويمكن ان يجاب عنه بان الايهام كثيرا ما يستعمل في صورة الدلول ايضا وان كانت الدلالة قوية وموافقة
اللغة فان وهمت بمعنى غلطت او همت وغيري بمعنى اوقعته في الغلط واجاب الشارح بان الايهام
في اللغة الايقاع في الظن كما ان التوهم هو الظن يقال توهمت الشيء اي ظننته واوهمت غيري اخراج شيء
مما قبلها فاذا اوليها صفة مدح وتحول الاستثناء الى الانقطاع جاء التاكيد لما فيه من الاشعار بانه
لم يجد صفة ذم فاضطر الى ذكر صفة مدح وفيه بحث اما الاول فلان ذكر ماليس بعيب بعد اداة
الاستثناء بتقدير انه من العيب لا يوجب انقطاع الاستثناء بل هو استثناء متصل متفق على الوضع
والتقدير فالاولى ان يقال الاصل في الاستثناء الاتصال المحقق فذكر اداته قبل ما بعدها يوهم
ذلك فاذا اوليها صفة مدح محوجة في اتصال الاستثناء الى التقدير جاء التاكيد واما ثانيا فلان
كلامه يوهم ان تاكيد المدح بما يشبه الذم موقوف على غيره في البيت مثلا للاستثناء حتى انه جعل
صفة الاسم لا منصوبة او مرفوعة لفات التاكيد وليس كذلك لانه كما ان الاصل في الاستثناء اخراج
شيء محقق الدخول في المستثنى منه الاصل في الوصف اخراج شيء كذلك عن الموصوف بالتقييد فالاخراج
على تقدير الدخول تعليق بالمحال وخروج عن اصل التقييد فجاء فضل التاكيد والضرب الثاني من تاكيد
المدح بما يشبه الذم ان يثبت لشيء صفة مدح وتعقيب باداة استثناء يليها صفة مدح اخرى له اي
لذلك الشيء لا مطلق بل يقصد انه صفة مدح اخرى له حتى لو ذكر صفة مدح باعتقاد انها صفة ذم او
اعتقاد المخاطب كذلك او بناء كلام على التسليم لم يكن من التاكيد في شيء في ولا يكفي قصد انه صفة مدح
اخرى بل ينبغي الا يكون لدفع ايهام السابق اما مسلوبة عنه كما هو المشهور في المستثنى المنقطع
بل يكون لارادة اي اضطرت الى ايراد صفة مدح اخرى فعدل عن اخراج شيء مما قبل اداة الاستثناء

كما هو الاصل نحو انا افصح العرب بيد انى من قريش بيد بمعنى غير مختص بالمنقطع مضاف الى ان كذا فى
الرضى وعلم المغنى ان بيد للتعليل فالمعنى انا افصح العرب لاجل انى من قريش ولا يخفى ان هذا التعليل لا يثبت
المدعى وجعل ابن مالك تقدير الكلام لا نقصان فى فصاحتى الا انى من قريش فهو من الضرب الاول فى
القاموس بيد وبايد بمعنى غير ومن اجل وعلى هذا حمله على معنى احتمال قوى فلا يفوتنك واصل الاستثنائية
اى فى هذا الضرب ايضا ان يكون منقطعا لان الاصل فى استثنائه ليس بداخل فيما قبل الاداة ان يكون
منقطعا بعد خروجه عن اصله الذى هو الاتصال وجعله متصلا بتقدير الدخول كما فى القسم الاول خلاف
الاصل ومما يكون الشئ على خلاف وعلى الاصل فى هذا الخلاف الا ترى ان الاعراب بالحرف خلاف
الاصل والاسماء الستة على الاصل فى الاعراب بالحرف وهو كونها بالحروف الثلاثة فلا تنافى بين
هذا الكلام وما سبق ان الاصل فى الاستثناء الاتصال لان هذه الاصالة بعد العدول عن الاصل
الاول وقد اجاب الشارح بان الاصل فى مطلق الاستثناء الاتصال وفى استثناء ما ليس بداخل الانقطاع
فلا تنافى وبما قررنا اندفع ان الواجب فى الاستثناء فيه وما سبق ايضا ان يكون منقطعا فلا معنى قوله
الاصل لانك عرفت انه يمكن جعله متصلا بالتقدير كما يدل عليه قوله لكنه اى الاستثناء المنقطع فى
هذا الضرب لم يقدر متصلا كما فى الضرب الاول بل بقى على حاله من الانقطاع فهذا بالدليل المسلك
فاعتصم به فلا يفيد التاكيد بالوجه الاول الذى هو اثبات الدعوى بالبينة الحاصلة من التعليق
بالمحال فلا يفيده الا من الوجه الثانى ولهذا اى لاشتماله الضرب الاول على فصل تاكيد كان الضرب
الاول افضل فى التاكيد او افضل فى الاعتبار حلا للمص واما قوله تعالى لا يسمعون فيها لغوا ولا تاثيما
الا قيلا سلاما سلاما فيحتمل الوجهين واما قوله لا يسمعون فيها لغوا الا سلاما فيحتملهما ويحتمل
وجها ثالثا وهو ان يكون الاستثناء من اصله متصلا لان معنى السلام هو الدعاء بالسلامة واهل الجنة
اغنياء عن ذلك فكان ظاهره من قبيل اللغو وفضل الكلام لولا فائدة الاكرام هذا كلامه ويتجه عليه انه
استثنى صفة مدح مستثناة من صفة ذم منفية بلا صفة مدح حرف الاستثناء بعد صفة مدح اخرى
فكيف يحتمل كونه من الضرب الثانى واجيب بان معنى كونه من الثانى انه من قبيله فى عدم افادته التاكيد

الا من وجه

الا من وجه واحد وبهذا اختل تعريف الضرب الاول وتفصيله على الاطلاق او الحصر فى الضربين وانهدام ما
ذكرنا الدفعه فتذكر والحق ان يقال الجواز ان يعتبر لا يسمعون صفة مدح ويعتبر الوصف بعد سماع
اللغو حتى يكون القصد الى نفى صفة ذم ويكون الاسلام بتقدير يمكن سيكون سلاما صفة مدح
اخرى بعد اداة الاستثناء الا يمكن تقدير ادخالها فى الاول ويحتمل ان يعتبر نفى الصفة ذم هو سماع
اللغو ويكون الاسلاما مستثنى من اخواتها فيكون من الضرب الاول لا محالة لما قدمناه لك فلا ترضى
بانهدامه ولكن لا غشامه وانه لم يجوز ان يكون الاية الاولى محتملة للثالث واجيب بان السلام
لا يمكن ادخاله تحت التاثيم ولو بحسب الظن لان التاثيم ان يقال لاحد اثمت ولا يجوز الفصل بين المستثنى
والمستثنى منه بمتعدد غير مستثنى منه وايضا يتجه على الاحتمال الثالث ان اهل الجنة اغنياء عن
الدعاء بالسلامة لجواز ان يكون سلامتهم فى الجنة وتقررها الا انهم لا ينفكون عن السلامة
فتامل ويحتمل الاية وجها رابعا بان يكون سلاما مصدرا حينئذ اى لا يسمعون فيها لغوا
وقتا الا وقت تسليم فيكون من الضرب الاخر ومنها اى من تاكيد المدح بما يشبه الذم ضرب اخر
كالضرب الاول بعينه وافادة التاكيد فانهم فلذا حصر وهلهنا ضرب ثالث محقق منقول واثبات
ضرب اخر مبتدع معقول فلا ينافى او ضرب اخر بحسب الظاهر راجع الى الاول بحسب النظر الثانى للناظر
فانه يؤول اليه معنى فضبط المص هذا الضرب بانه ما دل الاستثناء مفرغا وهو جاء الان من النوع
ما يصدق عليه ان يستثنى من صفة ذم منفية عن الشئ صفة مدح بتقدير دخولها فيها فانه
الشارح المحقق بان ضم اليه ويكون العامل مما فيه معنى الذم والمستثنى مما فيه معنى المدح وبعد بيده عليه
ان الضرب الاخر لا ينحصر فى المفرغ بل يشمل مثل قولنا وما تنقم منا عملا الا ان امنا بايات ربنا لما جاءتنا
فانه لم يستثن فيه فى الظاهر صفة مدح من صفة ذم منفية بل من اعم منها فيؤول الى الاستثناء من صفة
ذم منفية فانه فى قوة ليس لنا عمل معيب عندكم الا ان امنا فالصواب ان يعرض عن ايضاح المص
ويبين قوله نحو وما تنقم اى ما تعيب منا الا اصل المناقب انه امنا بايات ربنا يقال نقم منه وانتقم
اذا عابه وكرهه وبه فسر الاية بان المراد بنحوه ان يستثنى صفة مدح من معمول ما فيه معنى الذم

٢٤٨

تقدير دخولها فيه من حيث انه متعلق فلك العامل هذا وقد جاء نقم منه بمعنى عاب فيمكن حمل الآية عليه
اى ما تعاقبنا الا ان آمنا بآيات ربنا وح مستثنى متصل حقيقة وليس مما نحن فيه فان قلت على
التفسير المشهور ايضا متصل لانه استثنى صفة مدح من معمول عيب المخاطب فيجوز ان الايمان
معيبا عنده قلت الايمان بآيات رب الكل مما لا يمكن ان يعيبه عاقل المخاطب ثم نقول لنا ضرب آخر
كالضرب الاول وهو ان يثبت صفة مدح على صفة ذم بتقدير دخولها فيها نحو لفلان جميع المحاسن
الا كفران النعمة فالصواب في تفسير القسم الاول ان يستثنى من صفة ذم منفية صفة مدح بتقدير
دخولها فيها او من صفة مدح منفية صفة ذم بتقدير دخولها فيها والاستدراك بلفظ لكن
في هذا الباب صرح بقوله في هذا الباب ولم يقل منه لئلا يتوهم عوده الى الضرب الاخر كالاستثناء
فالمراد بالاستثناء في التفريقين ما يتم الاستدراك بما يحمل على الاستثناء حقيقة او حكما والا لفسد او
يجرى فيه الضربان الثاني كما في قوله اى قول ابى الفضل بديع الزمان يمدح خلف بن احمد السجستاني
هو البدر الا انه البحر زاخرا سوى انه الضرغام بالكسر الاسد لكنه الوبل المطر
الشديد العظيم القطر والاول كان يقال لا عيب فيهم لكن سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب
وانما كان الاستدراك كالاستثناء لانه الا في الاستثناء المنقطع بمعنى لكن في الاصح ومنه تاكيد الذم بما
يشبه المدح وهو ضربان احدهما ان يستثنى من صفة مدح منفية عن الشيء صفة ذم له بتقدير دخولها
فيه كقولك فلان لا خير فيه الا انه يسيء الى من احسن اليه وثانيهما ان يثبت للشيء صفة ذم
ويعقب باداة استثناء يليها صفة ذم اخرى له كقولك فلان فاسق الا انه جاهل وتحقيقهما
يعلم على قياس ما مر من كيفية التاكيد ووجهه وانه لا يتحقق فيهما بل منه ضرب آخر وان المراد بالاستثناء
اعم من الاستثناء والاستدراك الذى في حكمه ومنه الاستتباع وهو قدم في الايضاح التوجيه
فكانه لشدة مناسبة التوجيه لتاكيد الذم بما يشبه المدح في كونه جامعا للمدح والذم
فلم يرض بترتيب التلخيص وعدل عنه ولا يخفى شدة مناسبة الاستتباع ايضا في كونهما الا كمال المدح
ولما كان مفهوم الاستتباع الحمد من تغير لم يتضح منه الا كتفا بما يفيده الاسم واحتاج الى التفسير والمعنى

بحث الاستتباع

لتخصيص

لتخصيص الاصطلاح وعدم الالتفات الى المدح مبني على وجه يستتبع المدح بشيء آخر والى الذم بشيء على وجه
يستتبع الذم اخر والمدح به وكانه من مسامحات ائمة الربيع في مقام التفسير والتعريف فذكره في التغير
المدح بشيء على وجه يستتبع المدح بشيء آخر على طريق التمثيل لا التحقيق فيكون بعينه الادماج ولذا لم يذكر
السكاكي الادماج واكتفى بذكره كقوله اى قول ابى الطيب نهبت من الاعمار ما لو حويته اى جمعته لهنئت
الدنيا بانك خالد مدحه بالنهاية في الشجاعة حيث غلب على ما لا نهاية لهم ولو كان هذا
في محاربة واحدة لكان غاية في الدلالة على النهاية في الشجاعة على وجه يستتبع مدحه بكونه سببا
لصلاح الدنيا ونظامها قال الشارح حيث جعل الدنيا مهنا بخلوده ولا معنى للتهنئة بشيء لا فائدة
له فيه هذا وذلك الاستتباع يحصل من قوله نهبت من الاعمار ما لو حويته ايضا فان نهب الاعمار
دون الاموال وعدم جمعها يدل على انه لم يكن القتل لمصلحة يعود اليه اذ لو كان لنفسه لم يترك
اموالهم لمن وشهم وجميع الاعمار فانه لا مصلحة للنفس فوق البقاء المخل الدنيا قال في المفتاح مدحه
بالشجاعة على وجه يستتبع مدحه بكمال السخاء وجلال القدر من وجه آخر والمص ترك كمال السخاء
وجعل المستتبع كونه سببا لصلاح الدنيا لان استتباعه كمال السخاء غير ظاهر الا ترى انه تكلف
له حان المحقق انه بان النهب انما تكون للدنيا مستدقال وكماله ويمكن ان يقال استتباع كمال السخاء
في عدم نهب الاموال فانه يدل على انه لا قدر للمال عنده وقوله وجلال القدر من وجه اخر اشارة
الى ما ذكره المص من كونه سببا لصلاح الدنيا ونظامها فانه ليس جلال قدر سواه ولا يخفى ان
الاستتباع يزيد حسنا اذا كان الوصف المستتبع بحيث يدفع توهم قرينة تنشأ من المدح بشيء كما في
البيت فان وصفه بالشجاعة يبان نهب الاعمار يوهم افراطا في الظلم فكان انما افاد بتهنئة
الدنيا بخلوده قد صرح بصلاح الدنيا بقي افاده للدنيا بنهب الاعمار وفيه اى في الاستتباع
وجهان آخران وقال الشارح في البيت وجهان آخران من المدح وما ذكرنا انسب وان قال المص
في الايضاح قال علي بن عيسى الربعي في البيت وجهان آخران من المدح فالمراد بشيء آخر اعم واحدا
كان او اكثر وفرع عليه نظائر احدهما انه نهب الاعمار دون الاموال وذلك مفهوم من تخصيص الاعمار

٢٤٩

بالذكر والاعراض عن الاموال مع ان النهب بها اليق وهذا ينبئ عن علو الهمة او عن كمال الغنا
بحيث لا حاجة له الى المال والثاني انه لم يكن ظالما في قتلهم والا لم يكن لاهل الدنيا سرور بخلوده
لان وجود الظالم سبب لحزن كل احد للخوف من ظلمه فلا يتصور تهنئتهم لخلوده وتهنئة الدنيا
تهنئة اهلها وايضا لو كان ظالما في قتلهم لكان لمصلحة نفسه وهو اما المال او البقاء فعدم جمع الاعمار
يدل على انه ليس طالبا بالبقائية وعدم نهب الاموال دل على انه لم يكن طالبا للمال وفيه وجه ثالث
مطلب الادماج
وهو انه لم يجمع الاعمار والناس يجمع المال الذي دونه الوعلم بينه وبين الناس ومنه الادماج وهو
في اللغة لف شيء في الثوب وفي العرف ان يضمن كلام سيق مدحا كان او غيره معنى آخر مفعول التضمين
المسند الى المفعول الاول فبذكر التضمين احترز عن التصريح بمعنى مع سوق الكلام لاجله كما في قوله في تهنئة
الوزراء لما اتخذ وزيرا   ابى دهرنا اسعافنا في نفوسنا   واسعفنا فيمن نحب ونكرم   فقلت له
نعماك فيهم اتمها   ودع امرنا ان المهم مقدم   فانه رد المص على من قال ان هذا الشعر فيه ادماج
الشكوى عن الدهر في التهنئة وقال اخطأ اذ الشكوى مصرح به بل فيه ادماج التهنئة في الشكوى
عن الزمان هذا وفيه نظر لان البيت سيق للتهنئة فكيف تكون التهنئة ادماجا والشكوى اصلا
على ان في كون الشكاية عن الزمان مصرحا به نظر فان الدهر في واحد من الامرين طلبا منه لتقديم المهم
ليس محلا للشكوى وكيف يحمل على الشكوى واخر كلامه مصرح بالشكوى فهو اعم من الاستتباع ولا يخفى
ان حق البيان ان لا يذكر في مقابلة الاستتباع بل يذكر الادماج من المحسنات ويبنى على دخول الاستتباع
فيه كما فعل في الطباق والمقابلة وقد اشار بقوله فهو اعم من الاستتباع انما مثل به الاستتباع امثالا له
وانما اشار بقوله كقوله اي ما له يفرق به عن الاستتباع فليس الغرض به التمثيل ليلغو قوله بل بيان
الافتراق والضمير الى الطيب في الواقع اقلب فيه اي في ذلك الليل اجفاني جمع جفن كانني وهو
غطاء العين من اعلى واسفل كاني اعد بها اي بالاجفان والتقدير بتقليبها ولو حمل به لرجع الى التقليب
لكان اظهر ولكنه تجعل راجعا الى التقليبات المستفادة من اقلب على الدهر الذنوبا ومعنى تقليب
الجفن للعد ان امتداد السهر لكثرة ذنوب الدهر وطول عده وكمال الرغبة فيه فان الاشتغال

بالمحبوب

بالمحبوب يمنع النوم ويسهل السهر فان ضمن وصف الليل بالطول في الشكاية عن الدهر الظاهر
ان سوق البيت لوصف نفسه بالسهر فيه والحزن لا لوصف الليل بالطول لان تقليب الاجفان
ظاهر في السهر لا في طول قال الشارح المحقق وقوله معنى آخر اراد به الجنس اعم من ان يكون واحدا كما
في بيت ابي الطيب او اكثر كما في قول ابن نباتة بالوجد تميز من فوقه بالفم او الفخذان كليهما مما تسمى به
العرب ولابد لمن جهله في مثاله فمن لحيل اي خليل او دع الحلم عنده قال المص انه ضمن الغزل يعني
حديث محبوبة الحجر بكونه حكيما حيث تفقهم عن وجود خليل صالح للايداع وضمن الحجر بذلك
الشكوى عن الزمان فتعين كل الاخوان او عدمه حتى لم يبق من يصلح لهذا الشان فان الاستفهام
انكاري وضمن ذلك انه لم يقدم على مفارقة حبله ابدا وانما يريده وقت ارادة الوصال فان الوداع
تستفاد فيه تضمين معنيين لا معنى واحد وقد نبهناك عليه موافقة معه لكن في موضع هو احق
بهذا التنبيه ثم الاظهر عندنا انه لا حاجة الى التكلف في عبارة الشارحين وصرف النكرة المشتملة
على دليل الوحدة الى الجنس لان مثل ذلك استتباعا وادماجا ولا يجب صدق التعريف على المجموع من حيث
المجموع على كل واحد فاحفظ ينفعك في مظانه ولا نقول في تعريف بلا موجب عن ظاهره واعلم
بحث التوجيه
انه يمكن ان يكون المضمن في البيت كمال شرف علم وعزته حيث لا يمكن ان يعتمد في جعله امانة على احد
من الاخوان لا الشكاية عن الزمان ومنه التوجيه ويسمى محتمل الضدين ومن هنا قيل المراد
بقولهم وهو ايراد الكلام محتملا لوجهين مختلفين غاية الاختلاف وبعضهم خصه بما يكون
مدحا وذما كقول من قال قيل هو بشار قال الاعور ويسمى عمرا واخاط لي ثوبا لا ادري مدحا ام قباء
اقول فيك شعرا لا ادري امدح ام هجا فقال بشار خاط لي عمرو قباء ليت عينيه سواء قلت شعرا
ليس يدري امديح ام هجاء فانه يحتمل تمني عمى العينين وتمني ابصارهما فيحمل المدح بانه يحسن
الخياطة فيتمنى ابصار عينيه لتزيد حسن خياطته ويحتمل الذم اي يسيء الخياطة فيتمنى عمى عينيه
ليتخلص الناس من خياطته والفرق بينه وبين الايهام من وجوب استواء الاحتمالين فيه ووجوب
التفاوت في الايهام ببعد المراد وقرب غيره نظرا الى نفس اللفظ على ما قيل وعلى ما نقول يكون احدهما

موجب عليه التورية في الايهام وابقائهما هنا على الايهام فالمراد بكون الكلام محتملا لوجهين مختلفين
احتماله بحسب الارادة كما هو المتبادر لا الاحتمال على السوية قال السكاكي ومنه اي من التوجيه متشابهات
القرآن قالوا اي باعتبار احتمال المختلفين وان ليسا متضادين ولا الاحتمال على السوية قلت حال
والمتشابهات من القرآن مداخل في هذا النوع باعتبار هذه عبارته ولا يبعد ان يحمل ان بعض متشابهات
القرآن كذلك باعتبار فيوافق قوله ذكر متشابهات القرآن من قبيل التورية والايهام ح يكون قوله
باعتبار اشارة الى اعتبار من جوز تأويل مقطعات الحروف في اوائل السورة فانهم لم يذكروه
في تأويلها الامور اشار اليه بالتشبيه الى اللفظ من غير نصب قرينة على ارادة شيء منها ومنه
الهزل هو اللعب ونقيضه الجد الذي يراد به الجد وفيه انه ان كان ظاهر العبارة هزلا فالكلام
من قبيل الايهام وان استويا فهو من قبيل التوجيه وان كان الظاهر الجد فهو من قبيل ارادة المعنى بلفظ
يحتمل خلافه احتمالا مرجوحا فلا معنى لعده محسنا في الجد والهزل خاصة وايضا لا وجه لتخصيص
التحسين بالهزل الذي يراد به الجد دون الجد الذي يراد به الهزل الا ان يقال اقتصر على الموجود
كقوله اذا ما تميمي اتاك مفاخرا فقل عد عن ذا اي حسب من جملة ما لغو بد الا كيف اكلك للضب
بفتح الضاد ومنه تجاهل العارف ولما كان تجاهل العارف صفة المتكلم دون الكلام حتى يكون من محسناته
ومع ذلك يختص بمقتضى الادب بما سوى كلامه تعالى لدفع كلام التوهين وهو كما سماه السكاكي سوق
المعلوم مساق غيره فهو صفة للكلام يسمى باسم ما هو صفة المتكلم به ولا يختص بما سوى كلامه
تعالى بل التسمية بتجاهل العارف تسمية بالنظر الى الاعم الاغلب وكانه لذلك قال السكاكي لا احب
تسميته بتجاهل العارف وقال غيري لا احب لسوء الادب في استعماله في كلام رب العزة وفي المحبة
كناية عن الكراهة وقوله لنكتة فيه زاده على كلام السكاكي ليس في كلامه ولا يخرج عن سماجة الايهام
انه داخل التسمية والاولى ان يقول ومنه تجاهل العارف لنكتة وهو كما سماه الى آخره كالتوبيخ
في قول الخارجية امرأة وهي في اصل اللغة كالخارجي من سيود بنفسه من غير ان يكون له قديم يا شجر
الخابور من نواحي ديار بكر ما لك مورقا ادرق الشجر صار ذا ورق كانك لم تجزع على ابن طريف

فهي

طريف

فهي تعلم ان الشجر لا تجزع على ابن طريف لكن تجاهلت فاستعملت كان الدالة على الشك لتوبيخ الشجر
مبالغة في وجوب الجزع او لتوبيخ من لم يجزع كذا في الشرح ولا يختص التجاهل بقوله كانك آه بل في الاستفهام
عن سبب كونه مورقا ايضا فانها تعلم ان السبب هو الفصل والوقت المقتضي لذلك والاشراق البيت
من التذلل والمبالغة في المدح كقوله اي البحتري المع برق سرى صفة برق ام ضوء مصباح ينبغي
ان يصفه كالبرق بكونه في الليل ليفيد قوة الضوء وكانه اكتفى بالضوء لانه يستعمل في النور القوي
ام ابتسامتها بالمنظر الضاحي بالضاد المعجمة والحاء المهملة بمعنى الظاهر من ضحى الطريق ظهر بالغ
في مدح ابتسامها بل نور ثغرها حيث لم يفرق بينه وبين لمع البرق وضوء المصباح ويحتمل التدلل
او المبالغة في الذم كذا في الشرح فجعلها عديلة للمبالغة في المدح ولا وجه له للعطف باو وتأمل والاولى
ان يجعل قوله والمبالغة في المدح او الذم بمعنى المبالغة في احد الامرين نكتة عديلة لاختها فيكون العطف
باو في محله في قوله اي في زهير وما ادري وسوف اخال ادري بكسر الهمزة والفتح كما هو القياس لغة
اي اظن وهو بمعنى موضع عن لسوف ومعمولها ادري اقوم اي رجال آل قوم يخصهم آل حصن
ام نساء آل حصن الا انه اراد تنكير الاول تحقير ام نساء قال الشارح فيه دلالة على ان القوم
للرجال خاصة وفيه بحث اذ يصح مقابلة المجتمع من النساء والرجال بالنساء المفردة والتدله
التذلل والتحير كذهاب الفؤاد من هم ونحوه وقد دلهه العشق تدليها فتدله كذا في القاموس
فلا يلغو قوله في الحب نعم يلغو لو كانت دله ذهاب العقل من الهوى كما في الصحاح والاظهر
ان النكتة لا تخص التدله في الحب فالاولى ترك قوله في الحب في قوله اي قول الحسين بن عبد الله
وكثيرا ما يتوهم انه للمجنون بالله يا ظبيات القاع المستوي من الارض قلن لنا ليلاي منكن
اضافها الى نفسه ليعلم انها ليست ليلى مشهورة ولم يضف في قوله ام ليلى الا انه لالتباسك
بعد الاضافة السابقة وقيل الاضافة المتكلم ذكر وضع الظاهر موضع المضمر من البشر والتردد في كون
ليلى منهن ام من البشر اما في حسن سواد عينها وبياضها واتلاع الشوى والوحشية قال المص وكالتحقير
في قوله تعالى في حق النبي عم حكاية عن الكفار هل ادلكم على رجل ينبئكم اذا مزقتم كل ممزق انكم لفي خلق

جديدًا كانهم لم يعرفوا منه الا انه رجل ما والتعريض في قوله تعالى انا واياكم لعلى هدى او في ضلال مبين
هذا ويناسب التجاهل التعظيم ايضا كانه لعظمته لا يعرف الا غير ذلك من الاعتبارات ومنه القول
بالموجب اى الحكم بموجب امر اثبت لشئ من غير ذكره او الموجب المتعلق المذكور وهو ضربان احدهما ان
تقع صفة اى دالة على ذات مبهمة باعتبار معنى المقصود في كلام الغير كناية عن الشئ اى دالا عليه لا الا
حقيقة بخصوص الشئ وعموم الصفة ولا يراد الكناية الاصطلاحية اذ ليس دلالة الاعز على فريقهم بطريق
الكناية بل بطريق التصريح اثبت له حكم صفة لشئ تثبتها اى تلك الصفة بمعنى الامر القائم بالغير ففيه
استخدام لغيره اى الشئ من غير تعريض لثبوته له الاولى الاثبات له او لانتفائه عنه بدلا او نفيه عنه
فيوجب ذلك الاثبات نفي الحكم الذى اثبت لفريقهم يتعلق بتلك الصفة واثباته للغير على سبيل الالزام
والمحاورات وهذا هو القول بالموجب في هذا القسم نحو قوله تبارك وتعالى يقولون اى المنافقون
لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين فالاعز صفة وقعت
في كلام المنافقين كناية عن فريقهم والاذل وقعت كناية عن المؤمنين وقد اثبتوا لفريقهم الكنى عنه
بالاعز الاخراج فاثبت الله تعالى بالرد عليهم صفة العزة لغير فريقهم وهو الله ورسوله والمؤمنين
ولم يتعرض لثبوت ذلك الحكم الذى هو الاخراج للموصوفين بالعزة لكن اوجب ذلك الاثبات نفي
الحكم عن فريقهم واثباته للمؤمنين هذا على وفق ما في الشرح وفي تفسير القاضي وغيره بالاعز نفسه
وبالاذل رسول الله صلعم والثاني حمل لفظ وقع في كلام الغير خلاف مراده بما يحتمله احتمالا حقيقيا
او مجازيا فقوله مما يحتمله التعميم فلا يكون خاليا عن الفائدة كما يتبادر الى الوهم بذكر متعلقه اى ما يتعلق به
سواء كان جارا ومجرورا كما يتبادر الى الوهم او غيره ليشمل مثل قول القبعثري حين خاطبه الحجاج بعد
لا حملنك على الادهم مثل الامير يحمل على الادهم والاشهب فانه حمل الادهم في كلام الحجام على خلاف القيد
الذى هو مراده من الفرس الادهم بالعطف عليه شيئا يوجب كونه الفرس اذا عرفت هذا فلا خفاء ان هذا
القسم من القول بالموجب من تلقي المخاطب بغير ما يترقب فيكون داخلا في البديعة لا تابعا لها فتامل
قلت ثقلت اى حملتك المؤنة اذا تيته مرارا ظرف لقلت او ثقلت لحمله على تثقيل عاتقه بالايادي

حملتك
قال

قال ثقلت كاهلي اى عاتقي بالايادى اى تنوير الاتيان فاحمل الاتيان نعمة قال المصنف تبعا للشارح وقريب
من هذا قول الاخر واخوان حسبتهم دروعا فكانوها ولكن للاعادى وخلتهم سهاما صائبات
فكانوها ولكن في فؤادى وكذا ان تجعل ضربا ثالثا وهو حمل اللفظ الكائن في ظنه بمعنى من غير ان يكون
في كلام الغير على معنى اخر ونحن نقول هذا من قبيل التكلم في الضمير لا حمل اللفظ الواقع في ظنه بمعنى على معنى
اخر فان الضمير في كانوها للدروع الذكر مع ضمير دروعا الى وهكذا في الضمير الراجع الى سهاما صائبات
وبعد هذين البيتين قالوا قد صفت منا قلوب لقد صدقوا في دعوى الصفا لكن عن حقد
بل عن وداد فهو تصديق في بعض الدعوى وتكذيب في بعض وليس في كل اللفظ على غير ما
اراد المتكلم في شئ فتامل ومنه الاطراد وهو ان ياتى الاعلى باعلام الممدوح لا اختصاص الاطراد
بما سوى الكنى والالقاب غير ظاهر لشمول الاسماء فيما يتى خلاف الاصل الممدوح او غيره وآبائه
عطف على الممدوح والمراد به ما فوق الواحد يشهد له المثال والاسماء اضيف الى المجموع ولهذا جمع
وليس التقييد باسماء الممدوح واسماء ابائه كما شرحه الشارح ان لا يشترط في الاطراد ان يكون
للممدوح او غيره اسما فضلا عن الاتيان بها على ترتيب الولادة من غير تكلف حتى لو وقع
كان يقال عتيبة الذى ابوه شهاب الذى ابوه حارث لا يسمى اطرادا فان قلت لا فائدة للقول على ترتيب
الولادة اذ لا يمكن الاتيان من غير ترتيب والا لكذب الانتساب فلا بد من عتيبة بن حارث
ابن شهاب من هذا الترتيب اذ لو قيل عتيبة بن شهاب بن حارث لكذب قلت لا ينحصر ذكر الممدوح
وابائه في الذكر بطريق الانتساب فانه لو قيل ممدوح عتيبة وشهاب وحارث لكان من الاطراد
كقوله ان يقتلوك فقد ثللت اى هدمت عروشهم من ثل الدار هدمه بعتيبة بن الحارث بن
شهاب اى بقتله فانه كان اشد بجدهم وبغيتهم فبحيثهم بقتلك لا يقادم همهم بقتله واعترض
الشارح في المختصر بانه من قبيل تتابع الاضافات وهو مخل بالفصاحة فكيف يعد محسنا ودفعه
بمنع ادخال التتابع مطلقا بالفصاحة فقد ورد في الحديث الكريم بن الكريم يوسف بن يعقوب بن ابرهيم
ولا يمكن ان يدفع بانه مثال للاطراد المحسن ولا ينافى التمثيل حدوث ما يخل بالفصاحة من وجه اخر

بحث الاطراد

لان الحسن انما يكون محسنا بعد رعاية البلاغة المشروطة بالفصاحة عند المص ثم لا يبعد عند
الملك بن مروان وان قول دويد بن الصمة قتلنا بعبد الله خير لداته ذؤاب بن اسماء بن زيد بن
قارب روى انه لما سمعه عبد الملك قال لولا القافية لبلغ به ادم واما الضرب اللفظي من الوجوه
المحسنة للكلام فمنه الجناس بين اللفظين تقييد الجناس يفيد ان لفظ الجناس لم يخص اصطلاحا
بالتشابه المذكور وهو تشابههما في اللفظ اخرج اضافة التشابه الى اللفظين تشابه المعنيين
ولعل الحق التشابه في اللفظ لخرج بقوله في اللفظ اى في التلفظ لانه الا التشابه بين المعنيين
في التلفظ وقد نبه على ان اللفظ يستعمل بمعنيين واذا اعرب في التعريف فهو جهة للعدول
من تشابه الكلمتين كما في المفتاح وله جهة اقوى هي ظهور من ان يخفى ويخرج عن التعريف تكرار اللفظ
فان التشابه يقتضي تغايرا والتغاير اللازم للتعدد في التكرار لا يسمى في العرف متغايرا وهذا انسب
للفظ الواحد معان متعددة فجعل يوم تقوم الساعة ما لبثوا غير ساعة لفظين يحوج الى تكلف
وخروج من العرف ويخرج مع ذلك اخراج ان زيدا واضرب ضرب زيد الى مزيد تكلف بان يراد
التشابه في اللفظ فقط بمعنى عدم التشابه في المراد ولا يخفى بعده ولعله لم يقيد بقوله في اللفظ
لتبادر التشابه في المعنى فاخرج التشابه في المعنى بسمى المطابقة لكن التشابه في اللفظ اوسع
من الجناس حتى انه ينقل ضرب وعلم لتجانسهما في التلفظ من حيث اشتمال لفظيهما على الثلاثة
الا ان المراد بالتشابه في التلفظ في التشابه على وجه مخصوص يعرف بتفصيل انواعه لخرج اضاف ايضا المحسنات
التشابه بين اللفظين مما لا يكون تشابههما في التلفظ هكذا وسيجيء بعضها في اقسام
احسن التامل في المقام فان سلوكه من خواص كرام ذوي الافهام بل المخصوصين باكرام الالهام
والجناس ضربان تام وغير تام واشار الى هذا التقسيم بقوله والتام منه اى من الجناس ان يتفقا
اى اللفظان في انواع الحروف يكفي ان يقول في الحروف الا انه جمع لفظ الانواع تنبيها على انه
كل حرف من حروف الهجاء نوع واغا فالمعرف اللغوية وهو علم اعتبار التعدد باعتبار تعدد
التلفظ فعدد زيد لفظا واحدا وان تلفظ به المرء فيصح الاعتبار الجناس في لفظ واحد استعمل

مطلب المحسنات اللفظية

بمعنيين

٣٥٢

بمعنيين نحو يوم تقوم الساعة ما لبثوا غير ساعة لانه يتوقف على التعدد والمراد بالانواع ما فوق
الواحد وان لم يكن جناس في الثاني والمراد انواع الحروف الملفوظة وان لم يكن دعاني امراء دعاني فعل
ماض متجانسين تجنيسا تاما لعدم الاتفاق في عدد الحروف لان الاصل في الاول دعاني والاعداد ها
الاولى وعددها اوليوافق ضرب وقتل في عدد الحروف الا في اعدادها اذ ليس بحروفها اعداد
لا يقال ان الاتفاق في الانواع يعني الاتفاق في الاعداد لا معنى لاتفاقهما في الانواع ان يكونا
متشاركين في انواع الحروف والاشتراك المساوي في انواع حروف المساوي بل في بعض انواعها
فلو قدم الاعداد على الانواع لكان احسن لانا نقول غلب وغلت متشاركين في انواع الحروف
وليسا بمتشاركين في اعدادها في هيئاتها الا اضافة لا دفي ملابسة او الهيئة صفة
للكلمة وان كانت حاصلة باعتبار الحركات والسكنات التي حصلت في الحروف والاولى في هيئتها
اذ ليس شيء من المتجانسين هيئات حتى يتفقا في الهيئات وما اشتهر من تعريف الهيئة
من انه ما يحصل للحروف باعتبار الحركة والسكون وتقديم البعض على بعض يوجب ان يكون ذكر
هيئاتها مغنية عن ذكر ترتيبها وكانه لم يلتفت اليه المص لما راى من انه يتجه عليه انه موجب
ان يتحد هيئة ضرب وبعض فجعل الترتيب خارجا عن مفهوم الهيئة ولم يرض بالتعريف المشهور
ولو اريد بالهيئة ما يحصل للحرف باعتبار الحركة والسكون لا هيئة الكلمة كما هو المشهور لم يتجه
بشيء من المذكور لكن يحتاج الى حمل الهيئات على ما فوق الواحد لما مر وترتيبها اى تقديم بعض الحروف
على البعض سواء كان وضع كل حرف في موضعه اللائق او لا فتا وتا غافل عن تعريف المفتاح وهو ان لا يتفاوت
المتجانسان في التلفظ مع انه اخصر للاشارة الى تفصيل التشابه المعتبر في الجناس قال المص ووجه تحسينه
انه ادى في صورة الاعادة فان كانا من نوع واحد من انواع الكلمة كاسمين او فعلين او حرفين يسمى مماثلا
الاظهر انه يسمى التجانس مماثلة وكل من المتجانسين مماثلا وكذا في وجه العدول عنه قال الشارح التسمية
بطريق النقل من اصطلاح اهل الكلام من ان التماثل الاتحاد في النوع او قوله هذا بعيد والاظهر
انه من المماثلة يعني المشابهة يسمى التشابه الكامل بالمماثلة لكمال الفكان به بلغ في الكمال الى حد قام به

في الكمال

تماثل كما يقال اجل جلاله فافهم نحو يوم تقوم الساعة يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة واقسام الكل
من الاسم والفعل والحرف اصناف لانواع فيكون نحو قول الحريري فذو ذمام وفى بالعهد ذمته
ولا ذمام له فى مذهب العرب من الجناس المماثل مع ان الذمام الاول مفرد بمعنى العهد والثانى جمع ذمة بالفتح
وهى البئر القليلة الماء الغزيرة ولكل منهما وجه فى البيت فعلى الاول معناه انه ليس له اباء قليلة الماء
فى مسلك الوجب بل اباء كثيرة الماء تفى بالسالكين وعلى الثانى معناه انه ليس له آبار كثيرة الماء فى مسلك
الوجب لانها لا يدعها السالكون ان يكثر ماؤها لغلبة التناول فقول الشارح المحقق والثانى جمع ذمة
بالفتح وهى البئر القليلة الماء الغزيرة النظر من غير ظهور موجب وفى كونه من الجناس المماثل وجعل الكلمتين
فيه من نوع واحد بحث لانه ان اريد النوع الحقيقى يكون الاسم والفعل والحرف كذلك بحث وان اريد
الاعم فالاسم المفرد والاسم الجمع نوعان اعتباريان هما جنس وفصل ولان العام الداخل فى مفهوم الاعتبارى
جنسه والخاص المعتبر فى مفهوم فصل وان كانا اى اللفظان المتفقان من نوعين وهو ثلثة
اقسام بالقسمة العقلية تسمى مستوفى وهو فى اللغة ما اعطى حقه بالتمام سمى به تنبيها على انه
وان اختلف اللفظان نوعا لم ينقص شئ من حق الجناس كقوله اى قول ابى تمام فيما الاول فعل والثانى
ما موصولة او موصوفة خبره قوله فانه ما مات من كرم الزمان فانه يحيى ابد لدى يحيى بن عبد الله
فانه لا يدع ان يموت قسم من اقسام الكرم وقال الشارح لانه كريم يحيى ويتجدد بيده ثم وما ذكرنا اطلع
فافهم وعلى توجيهه لو جعل تجديد الكرم لانه يهب الكرم الميت الموجود بمقتضى كرمه لكان فيه مزيد
مبالغة ولطف ذلك انه يجعل ما نافية ومن زائدة وقوله فانه تعليل نفى عكس قوله الاخر لتسمية
يحيى ليحيى فلم يكن الى رد امر الله فيه سبيل وايضا لا يخفى ان التقسيم السابق غير خاص لخروج جناس
التركيب من مسلك التقسيم ويكون التقسيم ثلاثيا حاز الله ح يكون تقسيما للجناس التام الى المماثل
والمستوفى وجناس التركيب والقول بان قوله وايضا ليس للتنبيه على اساس التقسيم كما جعله الشارح
المحقق بل التنبيه على انه ايضا من اقسام التام ولم يخرج باختلاف فى اللفظين افرادا وتركيبا عن كمال
الاختلاف عن التام بعيد عن الافهام ان كان احد لفظيه مركبا تسمى جناس التركيب وان كان الاخر مفردا

وان لم يكن

وان لم يكن احد لفظيه مركبا ما مثل به المتشابه والمفروق فمثال ما يكن احد لفظيه مفردا قوله مطايا
مطايا وحدتنى منازل وعنها مطايا ليس عينى تبلغ فمطا فعل ماض ويا حرف النداء او مطايا هى
المنادى واحد لفظيه الجناس المركب من الفعل والحرف والاخر مطايا جمع مطية ملا افلاع عن الشئ
الكف عنه ومعنى البيت اطال وحدتنى وقرب منازل منكم وقلعت ملامعنى تقدير معنى ظهر
عليك محابلم من شدائد الطريق ونال عنكن راسخ فى لا يمكنه قلعه عنى فلا يكن كان عنه الله
سببه هوى لا يزول وجوى هجر ليس معه رجاء الموصلة فقوله ذات عنها فيه التفات من الخطاب
الى الغيبة والضمير لمطايا فقول الشارح وايضا ان كان احد لفظيه مركبا والاخر مفردا ليس كما ينبغى
فان ذاهبة مركبة من حرف التانيث والاسم وتركيب حاملنا ظ غاية الظهور وبناء الامر
على انه ذاهبة فى حكم الكلمة الواحدة وكذا اجرى الاعراب على الياء والمقصود بالتمثيل حامل وحام
الى الامام لنا وحاملنا تكلف لا يدعوا اليه داع مع انه يخرج من البيان التجنيس لحين حام
لنا وحاملنا وكذا ابتناؤه على ما قيل ان اسم لا وخبرها لا يعدان لفظا واحدا لا حقيقة ولا عرفا بخلاف
الفعل والمفعول مع استناد الفاعل نحو حاملنا فانهما يعدان فى العرف لفظا واحدا تكلف
مع انه شيئا منهما لا يجرى فيما قيل به للمعروف فى الايضاح من قوله لا تعرضن على الرواة قصيدة
ما لم تبالغ قبل فى تهذيبها فمتى عرضت الشعر غير مهذب عدوه منك وساوسا تهذى بها
فان اتفقا يعنى اذا عرفت جناس التركيب فان اتفقا اى لفظا المتجانسين اللذان احدهما مركب
سواء كان الاخر مفردا كما عرفت او مركبا كما فى المثالين فى الخط ايضا خص باسم المتشابه
كانه بلغ فى الكمال بحيث قام به تشابه على قياس التسمية بالمماثل كقوله اى ابى الفتح البستى
المنسوب الى بست بالضم بلد بسجستان اذا ملك لم يكن ذا هبة اى صاحب هبة فدعه
و دولته ذاهبة الهاء الاولى جزائية والثانية سببية وذهاب الدولة كناية عن عدم بقائها
والا اى وان لم يتفق اللفظان اللذان احدهما مركب سواء تركب اللفظ الاخر او لا فى الخط خص
باسم المفروق لافتراق اللفظين فى الخط او لافتراق اللفظين فى الخطين فى التشابه كقوله

٢٥٤

اى الى الفتح كلكم قد اخذ الجام ولا جام لنا اى لا جام ماخوذ لنا ليلا يم قد اخذ الجام وان كان تقدير الفعل

العام اشبع ما الذى حزب الاستفهام انكارى اى لم يحصل شيئ مدير الجام من وضع الظاهر موضع المضمر

وهو مفهوم من الشوبلو نكتة ووجوب النكتة اظاهر فى النثر لوجاملنا اى احسن عشرتنا وهو من حسن

الجناس ان لاجام لنا يفيد نفى المجاملة فى اول السماع وهو صحيح فى هذا المقام وانما قلنا فى اول السماع

لان اشتراط التكرار للداخلة على الماضى يرد كون جاملنا محمولا على الماضى فان قلت لا يصح قوله ولا

فالمزوق لانه مزوق او غير قولا لانه لم يتفقا فى الخط فان كان المركب مركبا من كلمتين فمزوق وان كان

مركبا من كلمة وبعض كلمة فمرفو كقول الحريرى رحمة الله ولا تله عن تذكار ذنبك وابكه بدمع

يضاهى الوبل حال مصابه ومثل بعينيك الحمام كتاب قضاء الموت ودفعة الوقع بالسكون وقع

الضرب بالشيئ ودوعة ملقاة ومطع صابة الصاب جمع صابة وهو شجر ووهم الجوهرى فى قوله

الصاب عصارة شجر مر فجح بهذا التقسيم المص فى الايضاح فعبارة الكتاب بعيدة عن الصواب

قلت ماذكره فى الايضاح تقسيم القوم وكانه لم يرض به فى التلخيص وان لا يكون احد اللفظين مركبا

كونه لفظا موضوعا يدل جزء اللفظ على جزء معناه لا بمجرد ما كبرمح الفير وان صار بعد التركيب

لفظا منها كالمضاف الثانى علم يلتفت اليه لان حسن التجنيس التام لكونه افادة فى صورة

الاعادة وليس فى مطع صابة صورة الاعادة اذ تبقى مطع مهملا لا معنى له وكيف يعتبر فى التجع

المهمل ولو اعتبر لكان فى المصاف والمساق تجنيسا تاما ولم يقل به احد لما فرغ عن تقسيم اقسام

التام شرع بقوله وان اختلفا فى تقسيم غير التام وجعله اربعة اقسام لان الجناس لا يخلو عن الاختلاف

فى الامرين من الامور الاربعة المذكورة لبعد التشابه فان قلت الاختلاف فى الاعداد يستلزم

الاختلاف فى الانواع ايضا فى مثل الساق والمساق قلت معنى الاختلاف فى الاعداد فقط انه

بعد حذف الزائد لا يبقى اختلاف ثم كانه شبه لفساد فى الهيئة فقال فى هيئة الحروف فقط اى

مع الاتفاق فى الثلاثة الباقية يسمى التجنيس محرفا على صيغة المفعول من التحريف وهذا عند غير

السكاكى فانه فى الفتاح ناقصا وجد التحريف فيما ان فيه ظهور نحو مختلفة من باب واحدة

اوانه

اوانه فيه حسن الافادة الصرفة مع ايهام بعض الاعادة لان فيه ايهام الاشتباق المشتمل على اعادة ما

والاختلاف المفعول من التحريف قد يكون فى حرف واحد كقولهم جبة ثوب معلوم البرد بالضم ثوب

مخطط جنة البر بالفتح فالاختلاف فى حرف واحد وهو الباء ونحوه فى ان الاختلاف فى حرف

واحد قولهم الجاهل اما مفرط اى مجاوز عن الحد او اما مفوط مقصر وليس له الحالة المتوسطة

بين الافراط والتفريط ولما كان يتبادر الى الوهم ان الاختلاف فى هذا المثال فى حرفين اى الفاء والراء

بسكون الراء المدغم ازال ذلك بالسببه اولا بقوله ونحو بالتقليل ثانيا بقوله والحرف المشدد فى حكم المخفف

ووجهه على ما قال الفتاح انه حرف واحد فى الصورة الخطية ويلزم على هذا ان لا يكون اذب اسم التفعيل

مشتقا واذ هو فعل ماض مجتمعا مذكورا من الجناس التام ويكون محرم كمكرم ومحرم من الاحرام متجانسين

تجنيسا تاما وهو بعيد وعلى ما قال الشارح المحقق انه يرتفع اللسان عنهما دفعة واحدة كما فى الحرف

الواحد فكانه لم يرد الا الكيفية ويلزم على هذا التقدير كون محمد ومحرم كمكرم متجانسين متفقين

فى اعداد الحروف وما ذكرنا من شرح كلامه اقرب مما ذكره الشارح المحقق من ان معنى قوله ونحو

المماثلة فى كونه من التجنيس المحرف ودفع ما يتبادر الى الوهم من ان التجنيس مع اختلاف عدد الحروف

وليس من قسم المحرف هذا ولا يخفى ان قوله والحرف المشدد فى حكم المخفف كما انه متمم للحكم السابق

توطئة للحكم اللاحق من قوله وكقولهم البدعة شرك الشرك فان الشرك بالشين المشددة

يقتضى ان يكون الاختلاف فى الحرفين بالحركة والسكون بان يكون المتحركان فى احد المتجانسين

ساكنين فى الاخر والمقصود به التمثيل لكون المتحركين فى احدهما بالفتح مكسورا وساكنا فى الاخر

او يقال يقتضى ان لا يكون من التجنيس المحرف بل من الناقص والبدعة كالحكمة الحدث فى الدين

بعد الكمال او ما استحدث بعد النبى صلعم من الاهواء والاعمال والشرك محركة فى حبائل الصيد وما ينصب

للطير والشرك بالكسر اسم بمعنى الاشتراك والمراد بها الاشراك بالله تعالى وان اختلفا فى اعدادها

اى الحروف ان يكون حروف احدهما اكثر من الاخر ولا يكون اختلاف بينهما مع حذف هذا الزائد

فى اللفظ يسمى ناقصا قال الشارح لنقصان احد اللفظين عن الاخر ونحن نقول لنقصان التشابه

اى الجناس

٢٥٥

للاختلاف في العدد والهيئة والنوع وسماه السكاكي من يلد وذلك ستة اقسام لانه اما بحرف
واحد وهو ثلاثة اقسام كما فصله بقوله في الاول آه واما باكثر وهو مثل ما بحرف واحد الا انه لم يذكر
الاقسام واحدا مثل والتفت الساق بالساق الى ربك يومئذ المساق وذلك مبني على ان المشدد حرف
واحد والا فالمساق لا يزيد على الساق او في الوسط نحو جبذي اى نجاي او دوي او عطي او حطي
جهدي بالفتح اى مسي وكونها احدى بعض من الجهد كالساق والمساق او في الاخر كقوله اى
الى تمام بجلد ون من ايد اى بعض امداد الحرب واعمال السيف لا يكون الا بيد فالمراد السيف ليس الاماد
البعض ليد يدعا الاخفش ايضا مع تجويزه زيادة من في الايجاب لا يرضى بجعلها زائدة هنا اذ لا داعي
اليه فجعلها زائدة مع على مذهبه او تقدير بسواعد من ايدى حفظا لمن عن الزيادة كما فعل الشارح
ذهول عن معنى لطيف وعدول عن طريق حسن وهنا في وجه شريف وما ذكر الشارح مقلا بلد
لتقدير المعطوف من انه للتبعيض مع انه في تقدير سواعد ايديا للتبعيض ان السواعد بعض الايادي
فكانه مبني على جعلها من التبعيضية وقد صرح ببعض شرح الكشاف وقال هذا استخرجه عواصم عصاه
سيف اسماء ضرب به بالعصا عواصم من عصم من حد ضرب بمعنى منع اى في عامله تصول باسياف قواضب
اى قواتل من اقضى عليه قتله وهو انسب مما في الشرح من انه من قضى عليه حكم اى حاكم بالقتل قواضب
من قضبة بمعنى قطعة من حد ضرب بمعنى انسان قواتل للاحيا قواطع للاشيا اياكان حشا او
حجرا او حديدا فلا يكون ذكر القواضب مستغنى عنه بالوصف بالقواتل وكون الزيادة في الاخر
لعدم الاعتداد بالتنوين ورعا سمي قال الصراعي التالث مطرفا نقل من الخيل الابيض
الرأس والذنب وسائرهما مخالف فان آخره يخالف الباقي في كون اللفظ عبارة قال المص
ووجه تحسينه انه يوهم قبل ورود اخر الكلمة كالميم من عواصم انها هي الكلمة التي مضت وانما اتي بها
للتاكيد حتى اذا تمكن اخرها في نفسك ووعاه سمعك انصرف عنك ذلك التوهم وحصل لك الفائدة
بعد اليأس منها هذا وفيه نظر من وجهين الاول انه توهم التاكيد ليس عاما لانه لا يشمل مثل قول
لهم ايد عواص ولعين عواصم اذ مجال التوهم التاكيد ينبغي ان يحذف قوله وانما اتى بها للتاكيد وانما التكلي

ان اختصاص

ان اختصاص الوهم بالزمان السابق على ورود الاخر انما يتم في مثل عواصم عواص فالوهم باق بعد ورود
الاخر فالاولى ان يقال قبل معرفة الاخر ووجه تحسين القسمين السابقين جمع الالفاظ المناسبة
فهما في المحسنات اللفظية نظير مراعاة النظير في المحسنات المعنوية وهذا الوجه يعم اقسام
الجناس واما باكثر فقد عرفت انه ثلثة اقسام كقسيمه ولم يذكر منه الا قسما يسمى باسم ليبان اسمه
كقولها اى الشاعرة وهى الخنسا ويقال لها خنسا كما في صخر ان البكا بالضم والكسر والثاني لكثرته
وهو انسب هنا هو الشفا من الجوى هو حرقة القلب والمراد بجوى الحرقة بقرينة قوله بين الجوانح
اى الضلوع تحت الترائب مما يلي الصدر جمع جانحة وربما يسمى هذا الضرب الذى اكثر من حرف
في الاخر مذيلا وجعل مطلق ما يكون الزائد فيه اكثر مرجع الضمير كما في الشرح مما يقيد به ويبعد
عن هذا الاسم مع قوله ربما اشارة الى عدم اشتهار التسمية وان اختلفا في انواعها اى في جميع الانواع
لان في كل نوع كما كان المعنى كذلك في الاتفاق في الانواع يدل عليه قوله فيشترط ان لا يقع الاختلاف
باكثر اى اكثر من حرف اذ لا يعد مضروب بكلا وضرب وفرق متجانسين ثم الحرفان المختلف فيهما
ان كانا متقاربين في المخرج سمي هذا الجناس مضارعا وهو اى الحرفان فانه جعلها فهو راجع الى الحرفين
بتأويل كل منهما وجعل الضمير الى المضارع بتاكل منهما وجعل الضمير الى المضارع بتاويل وهو اما حرفاهما
في الاول بعيد جدا نحو بيني وبين كني اى بيتي ليل دامس اى مظلم وطريق طامس اى بعيد جعل
الليل لاظلامه حائل بينه وبين بيته كالطريق فكما لا يرتفع الطريق من البين لا يمكن الوصول فكذا
ما لم يرتفع الليل الدامس لا يمكن الوصول او في الوسط نحو قوله وهم ينهون عنه وينئون اى
يبعدون عنه او في الاخر نحو قوله عم الخيل معقود بنواصيها الخير جمع ناصية وهى منتهى منبت شعر
الرأس من جانب الوجه الخير الى يوم القيمة والا اى ان لم يكن الحرفان متقاربين في المخرج يسمى لاحقا
وهو كالمضارع اما الاول نحو ويل لكل همزة اى لكاسر لاعراض الناس معتاد به لمزة اى طاعن فيها
متعاديه لان بنا فعلة للاعتياد او في الوسط نحو قوله تعالى ذلكم بما كنتم تفرحون في الارض
بغير الحق وبما كنتم تمرحون اى تتكبرون وهذا نظير لا تمثيل اذ كان الهمزة والها عدم صحة

٢٥٦

ادغام احدهما في الاخرى متقاربان لكونهما خلقيين كذلك الميم والفاء متقاربان لكونهما شفويتين
وان لم يصح ادغام احدهما في الاخرى ومثاله قوله تعالى وانه على ذلك لشهيد وانه لحب الخير لشديد او في الاخر
نحو قوله تعالى فاذا جاءهم امر من الامن الكلام فيه كالكلام في المثال السابق بل اشد لان الراء والنون
متقاربان بحيث يدغم احدهما في الاخرى وجعله الشارح المحقق عنه مع التوهض بالسابق بيحيى والمثال
المطابق تلاف وتلاق واعتصم بالله فليس عنه من واق وان اختلفا في ترتيبها اي ترتيب الحروف
فقط يسمى تجنيس القلب ولم يعده المفتاح من اقسام الجناس بل جعله من القلب وهو ضربان لانه اما
ان يعكس الترتيب من الآخر الى الاول نحو حسامه فتح لاوليائه حتف لاعدائه هذا مثال القول الاخف
حسامك فيه للاحباب فتح ورمحك فيه للاعداء حتف يسمى قلب كل واما ان لا يكون كذلك
نحو ما جاء في الخبر اللهم استر عوراتنا جمع عورة وهي الفعلة القبيحة وآمن روعاتنا ويسمى قلب
بعض وان لم يخل حرف منه من تاخير وتقديم هكذا ذكره الشارح ولم يقف على هذا التفصيل الآخر كلامه
وكلام من تبعه ويحتمل كلام المص ان يراد بنحو حسامه فتح الخ ما يكون فيه جميع حروفه قلب سواء كان
على الترتيب او لا وبنحو عوراتنا وروعاتنا ما لم يكن القلب الا في بعض حروفه وهذا اوفق بالتسمية بقلب
الكل وقلب البعض واذا وقع احدهما اي المتجانسين جناس القلب كذا فسره المص وتبعه الشارح المحقق وفي
المفتاح وخصه بقلب الكل وظاهر عبارته انه اذا اوقع احد القسمين من قلب الكل وقلب البعض في اول البيت
والآخر في آخره يسمى تجنيس القلب مقلوبا مجنحا لان اللفظين كانهما جناحان للبيت كقوله لاح
انوار الهدى من كفه في كل حال واذا ولي احد المتجانسين اي جناس كان بقرينة العدد الى الاسم الظاهر
ودلالة المثال الآخر يسمى الجناس مزدوجا ومكررا ومرددا نحو قوله تعالى وجئتك من سبأ بنبأ
يقين وقد يطلق التجنيس على توافق اللفظين في الكتابة سواء كان بينهما جناس لفظي او لا مع التوافق
مع قطع النظر عن الاعجام ويسمى تجنيس تصحيف ولما لم يخص هذا تجنيس الخط كما اوهمه عبارة من لم يلتفت
اليه المص ولم يذكره في التجنيس اللاحق ومن غرائب ذلك ما كتبه امير المؤمنين علي رضي الله تعالى عنه الى معوية
حين ترك دعوة اطاعته غرك عزك فصار قصار ذلك ذلك فاخش فاحش فعلك فعلك تهدى بهذى فاجابه

معوية

معوية بقوله على قدري على قدري في كلام معاوية الجناس اللفظي مع الخطي وقد يعتبر في هذا النوع ما لم ينظر
فيه الى الحروف وانفصالها فيعد منه معد محاسن مسعود ومعد المستفهمة حسنه محاسن النبي مخزية حسنه
المستفهم ثقة محاسن ايش تصحيفه ومحاسن ست بتصحيفه قيل معاملة المستفهم ثقة ايش تصحيفه
في المفتاح ومن التجنيس ما يسمى مشوشا وهو مثل البراعة والبلاغة قال الشريف المحقق في شرح المفتاح
وجه كونه مشوشا انه يوهم كونه مطرفا لاختلاف المتجانسين بحرفين قريبي المخرج وليس بل لعدم
اتفاقهما في صورة الخط وكونه تجنيس خط لاتفاق العين والغين في الخط بل بحرف قريب المخرج وقال
الشريف المحقق ليس مطرفا لعدم اجتماع الحرفين القريبي المخرج وهو ايضا سهو لانه لم يشترط في
المطرف اجتماع الحرفين وقيل لو اتحد عينا الكلمتين لكان تجنيس تصحيف ولو اتحد لاماهما لكانا
مضارعا فلما تجاذبت الصفتان صار مشوشا ولما لم يكن كلام المفتاح هنا ظاهر المعنى لم يلتفت
اليه المص ويمكن ان يقال اراد بالتجنيس المشوش ما يكون بين صور في كتابة الحرفين تقارب
كما في البلاغة والبراعة فانه لو اتصل الالف بالراء لالتبس باللام ولو انفصلت عن اللام
٢٤٧ لالتبس اللام بالراء قال الشارح المحقق ومن انواع التجنيس الاشارة وهو ان لا يظهر التجنيس باللفظ بل
بالاشارة كقوله للشيخ لحية مرغوبة سلط الله عليه موسى حلقت لحية موسى باسمه وبهارون
اشتقاق اذا ما قلبا ويلحق بالجناس شيئان احدهما ان يجمع اللفظين الاشتقاق عدل عن عبارة المفتاح وكثيرا ما
يلحق بالتجنيس الكلمتان اذا رجعتا الى اصل واحد بالاشتقاق لما فيه من المسامحة لان اللاحق
ان يجمع الاشتقاق اللفظين لا نفس الكلمتين ولانه لا يشمل القول والقائل لانهما لا يرجعان الى اصل
واحد بل القائل يرجع الى القول ثم المتبادر من الاشتقاق الصغير فلذا فسره الشارح المحقق بتوافق
الكلمتين في الحروف الاصول مرتبة مع الاتفاق في اصل المعنى لنكتة ترك قيد الترتيب في الحروف
الاصول في المختصر فجعل تعريفه شاملا للاشتقاق الكبير مثل جبذ وجذب فكانه جعل في كلامهم
ما هو عيب التعميم لكن تعريفه يوجب عدم الامتياز بين المشتق والمشتق منه فالتعريف الصحيح رد كلمة
الى كلمة يوافقها في الحروف الاصول واصل المعنى وينبغي ان يراد باصل المعنى انه ما لا بد منه التوافق فيه

لانفي التوافق في خصوص المعنى اذ المضرب مصدر مشتق من الضرب مع توافقهما في خصوص المعنى ولا يخفى
ان بين قال وقال مصدر اجناس فيلزم كون المتجانسين ملحقين بهما ويمكن دفعه بان يقال وقال
نوافقين توافقا في انواع الحروف واعدادها وهيئاتها وترتيبها فمن هذه الحيثية هما متجانسان
ويتوافقان في الاشتقاق فمن هذه الحيثية من الملحقات في انه يلزم ان لا يكون بين الصحبة والصحابة
جنس جناس الاشتقاق مع انه لا يسقط عن درجة الضرب والمضرب نحو فاقم وجهك للدين القيم فانهما
مشتقان من القيام وهو الانتصاب والقيم المستقيم المعتدل لا افراط فيه ولا تفريط او القيم بمصالح العباد
او على الاديان السابقة بالشهادة بصحتها والثاني ان يجمعهما اى اللفظين المشابهة وهي اى
المشابهة في هذا المقام في الاصطلاح ما يشبه الاشتقاق اى توافق يشبهه فان قلت الافادة تقول
وليس باشتقاق لان مشابهة الشيء لا يكون اياه قلت لعله رد لمن حمل قولهم المشابهة على الاشتقاق
فضمير ليس للمشابهة للمايشبه حتى يكون لفظ عقذكيره لتذكير الخبر فاعرفه فانه من المهمات لان
بينه الاشتقاق ما يتوهم في بادى النظر اشتقاقا ولم يكن نحو قال انى لعملكم من القالين اى قال لوط
لقومه فانه قال وقالين مما يتوهم في بادى النظر انهما من القول ويضمحل بادنى تأمل ويظهر ان قالين
من القلا كالى بمعنى الترك فان قلت قالين وقال كهوى واهوى فيكون بينهما التجنيس بلا قلت
فليكن من هذه الحيثية ومن حيث شبه الاشتقاق لاحقا بان المتجانسين وقد عرفت نظيره ومنه
احسن الضرب اللفظي من الوجوه المحسنة رد هو المشهور هنا كعقد وهو في اللغة على خمس لغات
كفلس وقفل وعلم وكتف عطى الصعداى على مقدم الشيء فرد العجز على الصدر انما يتحقق فيما وقع
احد اللفظين في صدر البيت او المصراع واما اذا وقع في حشو المصراع الاول او آخره او حشو الثاني فلا لانه
لم يرد العجز على مقدم الشيء لا المصراع ولا البيت بما في الشرح ان المصراع يلتفت الى ما في حشو المصراع
الثاني كما التفت اليه المفتاح لان لا صدارة له في حشو المصراع الاول وآخره ايضا فالوجه انه حسن رد
العجز على الصدر لانه في صورة الافادة اذ الشايع في التكرار التوطئة ولذا فصل بين المكررين او هم الافادة
ذو في غير المكررين شابه اللفظيوهم الاعادة والافادة في عرض الاعادة فلو في حشو المصراع الثاني

منه رد العجز على الصدر

من المكررين

٣٥٨

من المكررين اوهم الافادة بلا فصل من العجز لاحسن له واما اذا وقع فصل فهو كالباقي ولا خفاء في حسن غير
المكررين نعم بقي الكلام في انه هل هنا شيء في غير المكررين من تحسين سوى تحسين الجناس فتأمل
وظاهر كلام المفتاح اختصاص رد العجز على الصدر بالشعر فرده المص بقوله وهو في النثر ولا اشتماله
على الترصيع تقدم فقدم انه يجعل احد اللفظين المكررين اراد به ما يتحد معناهما مع اتحاد اللفظ لان فيهما
كمال التكرار فلا يبعد ان ينصرف اللفظ اليه وكل منهما مكرر بالنسبة الى الآخر فيصح وصفهما
بالتكرير المبني للفاعل والمبني للمفعول والمشهور هنا صيغة اسم المفعول او المتجانسين اى جناس كان
او الملحقين بهما اى المحاق وكان في اول الفقرة بالفتح او الكسر وقد عرفتها في بحث الارصاد فلذا
لم يتصد لبيانها واللفظ الآخر في آخرها اى الفقرة فيكون اربعة اقسام اشار اليها بالامثلة
الاربعة بخلاف رد العجز على الصدر في الشعر فانه ستة عشر قسما لانه يجوز ان يقع فيه احد
اللفظين في صدر المصراع الاول او حشوه او آخره او صدر المصراع الثاني وليس هنا الا فقرة
فليس الا صدر وعجز نعم يتحقق له ثمانية اقسام على اعتبار السكاكي من جواز وقوع احد اللفظين
في حشو المصراع الثاني فانه يجوز فرح وقوعه في حشو الفقرة وفيه بحث لانه يجوز ان يعتبر الاقسام
الشعرية بكمالها في النثر في سجعتين بان يكون احد اللفظين في صدر الفقرة الاولى او حشوها
او صدرها او صدر الفقرة الثانية والآخر في آخر الفقرة الثانية فانه في التحسين كما يقع في بيت
فقوله تخشى الناس وتخشاهم والله احق ان ترضاه وشاهد كمال قدرته وعلمه وتخشاه ثم
تخصيص هذه الصفة بالمسجع والموزون لا وجه له بل ينبغي تحسين كل كلام الا ان يقال الحسن
الزائد على الجناس انما يتصور فيما يقتضي ايراد المتجانسين مثلا من زيد قدرة ومعرفة وذلك
في الشعر الذي يكون النطق فيه في مضيق وكذا المسجع لان في كل كلام يتوهم انه ينبغي ان يكون محسنا
في كلام التزم فيه الموازنة كالسجع يجعل بالية البيان قاصرة على مال اللفظين المكررين قوله
نحو قوله تعالى وتخشى الناس والله احق ان تخشاه ولا يمنع ضمير المفعول كون تخشى في الاخر لانه
بمنزلة الجزء من اللفظ والمتجانسين قوله نحو سائل اللئيم يرجع ودمعه سائل الاول من السؤال

والثاني من السيلان وضمير دمعه الى السائل وهو المشهود ويحتمل الرجوع الى اللئيم وهو ابلغ في ذم
اللئيم حيث لا يطيق السؤال والقسم الاول من الملحقين بالمتجانسين قوله نحو قوله تعالى استغفروا
ربكم انه كان غفارا والثاني قوله نحو قوله تعالى قال اني لعملكم من القالين وفي النظم عطف على قوله
في النثر ان يكون احدهما اي احد اللفظين في آخره عطف على ان يكون آه والاولى ان يعيد المسند اليه بعد حرف العطف
ولا يخفى وجهه على من يعرف نحوه فلا يكون من التحسين والمراد باحدهما احد اللفظين بالتفصيل
المذكور في آخر البيت واللفظ الآخر في صدر المصراع الاول او حشوه او آخره او صدر المصراع الثاني
فهذه اربعة مواقع مع باقي الاقسام الاربعة تصير ستة عشر الا ان المصنف يورد عن شبهة
الاشتقاق الا مثالا واحدا اما لعدم الظفر او الاكتفاء بامثلة الاشتقاق كذا ذكره الشارح المحقق
وفيه بعد اما العدم الظفر او الاكتفاء بامثلة الاشتقاق اما عدم الظفر فلانه جعل من الامثلة قول الحريري
فشغوف بآيات المثاني ومفتون برنات المثاني وهو متصل بقوله ومضطلع بتلخيص المعاني
ومطلع الى تلخيص معاني فيبعد غاية البعد ان يقال لم يظفر بهذا المثال لشبه الاشتقاق واما الاكتفاء
فلان الاكتفاء بامثلة قسم عن امثلة قسم آخر بعيد فالوجه ان يقال جعل الملحقين بهما اقساما احد فاكتفى
بايراد اربعة امثلة لكل قسم الا انه زاد مثالا واحدا في قسم وكلامه في الايضاح واضح في انه جعل الملحقين
بالمتجانسين قسما واحدا وانه لا يزيد الا تمثيل اثني عشر قسما غاية الله وتبا يكن مثال بعض
الاقسام ثم ذكر لكل قسم من الاقسام المذكورة في التوزيع اربعة امثلة على طبق اقسام هذا القسم
في ذكر الامثلة نشر على ترتيب اللف الا انه زاد للقسم الآخر مثالا لملكم بين الاربعة الاول
والمتجانسين الاربعة بعدها وللملحقين الخمسة الباقية كقوله سريع الى ابن العم يلطم اي يضرب
بالكف المفتوحة وجهه وليس الى داعي الندى اي العطاء بسريع وقوله اي قول صمة على وزن
همة بن عبد الله القشيري تمتع خطاب لصاحبه يدل عليه البيت السابق من شميم هو مصدر كالشم
عرار هي وردة ناعمة صفراء طيبة الرائحة نجد ما خالف الغور من بلاد العرب ويسمى بالعرب تهامة
فما بعد العشية من عرار من زائدة في اسم ما اللفظ الخبر والمعنى بما هي وقوله اي قول ابي تمام من كان

بالبيض

٢٥٩

بالبيض جمع بيضا الكواعب جمع كاعبة وهي الجارية حين يبدو ثديها النهود والامداح مؤنا
كمصحف من الرواح جا بمعنى اشتد الحب والولوع بالشيء وكلاهما هنا حسن فان قلت بالبيض جمع ابيض
كناية عن السيوف المصقولة المحدودة بالقواضب اي القواطع مؤنا يعني كما ان لذة الناس بنحو الطوية
الحبائب الحسان الذي بمخالطة السيوف القواطع ولو حمل على الى اولعت بالبيض القواطع في ايدي
الشجعان القواضب على يمكن اولعهم بالبيض الكواعب باستقبلها لاحالة كاستقبال الناس البيض الكواعب
كان ابلغ في وصف شجاعته وقوله وان لم يكن الامون ساعة قليلا فاني نافع لي قليلها فاعل
انه لم يكن ضمير راجع الى النوع الذي ضمن قوله الالف البيت السابق اما تو بينة تغد ينه يعلى وهو يتعدى
بالباء يقال الم به اي نزله والبيت السابق الا على الدار التي لو وجدتها بها اهلها ما كان وحشا يقيلها
اي محل القيلولة فيها وهي النوم في القائلة يعني نصف النهار يعني ما كان خاليا مقيلها وهذا كناية
عن تنعم اهلها وشرفهم لان اهل الثروة من العرب يستريح بالقيلولة بخلاف اهل المهنة فانهم
في القايلة مبتلون بالسعي والشغل وتقديرا الا على الدار الأمر حين ساعي الدار والثنية لبعد
الأمر والضمير للتوزيع ومع ظهر كونه مع نزع ساعة خبرا كان الظهور بخلاف ما اذا كان الضمير
للابهام كما تبع الشارح فانه مع الابهام والنزع على اسم المفعول هنا مع التوزيع وهي الاقامة او
حسن الطبة كالمنزل وقليلا صفة مؤكدة للتوزيع لا ابهام العلة من الاضافة الى الساعة قيل ذكر
قليلا لا محالة ولا محالة لتقييد التوزيع بالصفة قبل تقييده بالاضافة حتى يكون كل من الوصف
والاضافة تقييد كما ذكره الشارح وقوله نافع خبر ان وقليلها فاعل ولا يجوز كونه مبتدأ خبره
نافع كما جوزه الشارح لانه يلتبس مع التاخير بالفاعل فيجب التقديم كما في زيد قام ولا ينفك جواز
الامرين في ما قائم زيد لان تجويز كون زيد مبتدأ مع التأخير والالتباس لانه يعارض الالتباس كونه
قائم مبتدأ اضطراديا فليكن في سعة من الابتدا بجوزه كونه زيد مبتدأ فلا يتم فيما نحن فيه
عليه وضمير قليلها الى الساعة بتقدير مضاف اي قليل توزيع ساعة كما ذكره الشارح ولا قرب
انه يكون التوزيع بتأويل الاقامة هذا وفي المثال يجب انه لا بد من بيان بينه وبين لما اختص ثم

ثم حتى يصح جعل اختصر ثم في حشو المصراع وجعل قليل في قليلها في الاخر دون الحشو قوله دعاني شنية
دع بمعنى اتركاني من ملام مثل الملامة مصدر كالملامة سفاها بالفتح خفة العقل ومفعول له فالفاء في الشوق
الفا للتعليل قبلكما دعاني فعل من الدعاء والجناس بين دعاني ودعاني جناس التركيب لكونهما
مركبين والعوائد تطبيقه على كون جناس المركب بين مفرد ومركب لا غير فالجعل الجناس بين
دعاوي دعا وكونه في اخر البيت لكونه قليلها في اخره مقدم الكلام عليه ويحتمل ان يكون البيت
من قبيل المكررين بان يكون قبلكما خبر دعاني الشوق كان قبلكما ويكون دعاني في اخر البيت
تكرارا للاول لكن ما حمله عليه المص ابلغ لما في الفصاح والاحسن في هذا النوع ان لا يرجع الصدر
والعجز الى التكرار وقوله اي الثعالبي واذا البلابل جمع بلبل وهو الطير المعروف افصحت اي تكلمت
بالفصاحة فالباء في بلغاتها صلة افصح بمعنى تكلم كما انه في تكلم بالسرياني صلة تكلم او هو من افصح الصبح
اي ظهر والباء للتعدية اي اظهرت لغاتها وجعلها متكلمة بلغات متعددة لاختلاف نغماتها
فانف البلابل جعله الشارح المحقق جمع بلبال بمعنى الحزن لكن القاموس جعله كالبلبلة والبلبال بمعنى
شدة الهم والوساوس وبالجملة المراد نفي بلابل حديث من افصاح البلابل لان الصوت اللطيف
يحرك احزان الهوى باحتسا اي الشرب بلابل جمع بلبل وهو من الكوز التي يصب منها الماء او جمع
بلبلة التي هي بلبل الجنب ولسه والقصد نفي قوله يحذف بشرب الخمر كثيرا والقصد بالتمثيل
هو البلابل الثالث بالتشبيه الى الاول واما بالتشبيه الى الثاني فليس مما قصد به التمثيل وان كان
من هذا الباب عند السكاكي لانه ليس منه عند المص على انه لم يذكر المخيل بدهاك لكن فيه رد
كما ذكره الشارح المحقق في شرح المفتاح منها ما لم ينظر با مثله يكون الكلمة الاخرى في حشو المصراع
الثاني في شيء من القصر وقوله اي الحريري يصفا اي اهل البصرة بان منهم القارئين المستوفين
بتلاوة القرآن والتامل فيها ومنهم اهل النشاط المفتونين بالات النشاط هو الغنى ويحتمل ان يكون
تفصيلا لاهل الحق من سكانه بان منهم الزهاد المشتغلين بالقرآن ومنهم اهل الوجد المفتونين
بالاصوات الطيبة كما هو شان اهل الوجد فالفاء في قوله فشغوف للتفصيل بايات المثاني
هو

هو القرآن او ما ثني منه مرة بعد مرة او الحمد الى براءة او كل سورة دون الطوال وفوق المفصل
او سورة الحج والقصص والنمل والعنكبوت والانفال ومريم والروم ويس والفرقان والحجر والرعد
وسبا والملائكة وابراهيم وص ومحمد ولقمان والروم والزخرف والمؤمن والسجدة والاحقاف والجاثية
والدخان والاحزاب ومن اوتار العود الذي بعد الاول واحدها مثنى كذا في القاموس ومفتون
اي محزون اسم مفعول من الفتن بمعنى الجنون برنات جمع رنة بمعنى ونغمة بمعنى الصوت النافي
قد علمت وقوله اي القاضي الارجاني والارجان من بلاد فارس املتهم اي كنت راجيا منهم ثم
تاملتهم اي تفكرت فيهم فلاح اي ظهر لي ان ليس فيهم فلاح اي فوز ونجاة فقط فادباستعمال
ثم انه كان على الخط مدة مديدة لمقدم التامل وباستعمال الفاء انه ظهر بادنى تامل فتامل وقوله
اي البحتري ضرائب جمع ضريبة بمعنى الطبيعة وهو المراد هنا وبمعنى النسل وهو المراد ثانيا وكلاهما مشتقان
من الضرب اما الاول فمن الضرب بمعنى الطبيعة يقال درهم ضرب اي مضروب والطبيعة ما وضع الشيء عليه
او من الضرب بمعنى الخلط يقال ضرب الشيء بالشيء خلط به وطبيعة الشيء ما خلط به وتمكن فيه
واما الثاني فمن الضرب بالقداح ابدعتها في السماح بالفتح مصدر سمح كرم فلسنا نرى على صيغة
الموصوف معروف فاما بمعنى الانصار وقوله لك متعلق بقوله نرى وفيها حال الضريبا مفعول نرى
قدمت عليه لنكارته واما بمعنى العلم وقوله فيها مفعوله الثاني قدم للاهتمام به والابلغ ان يكون
يرى مجهولا بمعنى يظن وقوله اذا المرء لم يخزن اي لم يحزن من حد ضرب عليه لسانه فليس
على شيء الظاهر على نفس مما يختص نعوى العقول الان يراد بقوله سواه سوى سره بخزان
صيغة مبالغة من الخزانة ولا يخفى ان التكلم يقتضي المبالغة في النفي لا نفي المبالغة في الخزانة فيجب
جعل مبالغة الخزان للنفي كما فعل في قوله تعالى وما انا بظلام للعبيد وقوله اي ابي العلاء
لو اختصرتم من الاحسان زرتكم والعذب يهجر للافراط في الخصر بالمعجمة والمهملة والتحريك
البرودة وبكسر العين البارد ففي البيت حسن التعليل وقوله فدع الوعيد فما وعيدك ضائري
الضير الضرر اطنين صوت اجنحة الذباب يضير وقوله اي ابي تمام في مرثية محمد بن نهشل حين

٢٣٦

استشهد صح

ومنه السجع

وقد كانت البيض القواضب في الوغى بالجهة الحرب بواتر قواطع وهي الآن من بعده بتر جمع ابتر بمعنى مقصوع الفائدة يعني لم يبق بعده من يستعملها استعمالا واستعمالا من يستعملها في متابعته وقد بقي من المصى ثلثة امثلة من شبه الاشتقاق وقد اسلفنا واحدا منها فالاول من الباقيين مثل قول الحريري ولاح يلحي على جري بالعنان في ملعبي فستحقاله من لاح لاح فالاول بمعنى يلوح والثاني اسم فاعل من لحاه بمعنى يسمد والثاني مثل قول الآخر لعمري لقد كان الثريا مكانه اي منزل ابن غاية الرفعة فمكانه خبركان والابلغ جعله ظرفا اي كان الثريا في مكانه وكان منزله الثريا ما نزل يسكن فيه الثريا بالحذفة ثرايا بالفتح اي غبيا واضحى الآن مثواه في الثرايا فالمحدود واحد من الثروة والمقصور باقي ومنه السجع وفي القاموس هو الكلام المقفى او موالاة الكلام على روي جمعه اسجاع كذا الاسجوعة بالضم وجمعه اساجيع وقد يطلق على نفس الكلمة الاخيرة كما هو ظاهر الكلام الذي نقله السكاكي قيل هو تواطى الفاصلتين من النثر قرانا كان او غيره على حرف واحد فقوله هنا تمثيل بدليل لقوله وقيل لا يقال في القرآن اسجاع الى آخره ولقوله وقيل غير مختص بالنثر فكلام الشارح المحقق في هذا المقام يدل على ان الفاصلة تخص النثر فلا يحتاج الى قوله من النثر لكن ذكر الفاصلة في تعريف الموازنة مع شمولها في النثر والنظم يوجب التقييد وهو معنى قول السكاكي هي في النثر كالقافية في الشعر يعني كون السجع مختصة بالنثر معنى قول السكاكي وهذا وبهذا اندفع ان كلام السكاكي يدل على كون السجع نفس الكلمة الاخيرة من الفقرة دون تواطئ الفاصلتين كما ذكره الشارح ولا يحتاج الى ما ذكره من التكلف من انه اراد انه معنى قول السكاكي ومعنى ثم لا اعرجه فانه اذ اعلم السجع لا بمعنى المصدري بمنزلة القافية علم ان السجع بالمعنى المصدري كالتقفية والتي هي على ما في القاموس اخر كلمة في البيت او اخر حرف فيه الى الاول ساكن يليه مع الحركة التي قبل الساكن او الحرف التي يبني عليها القصيدة هذا كلامه وجعل الشارح من المذاهب اخر حرف الى اول ساكن يليه مع متحرك قبله جعل السكاكي الترصيع من جهات الحسن كالسجع والمصى جعله من اقسامه حيث قال وهو مطرف على صيغة المفعول من التفعيل وهو الحديث من المال ضد التالد ويسمى به لانه الوزن في الفاصلة الثانية

حديث

٢٦٢

حديث وليس الوزن الذي كان فيه الفاصلة الاولى ان اختلفتا اي الفاصلتان في الوزن العروضي لا التصريفي الا يرى ان الكوثر وقوله وانحر تختلفان في الوزن التصريفي مع انهما جعلا مما لم يختلفا في الوزن نحو ما لكم لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم اطوارا فالوقار والاطوار مختلفان والوقار بالفتح بمعنى التوقير كالكلام بمعنى التكليم اي ما لكم لا تاملون توقير الله من عباده فلا تعيدون لهذا الرجاء او الاستفادة منه من عبده والاطوار جمع طور كثمر بمعنى المرة وقد خلقكم مرات او جعلكم اجزاء عناصر ثم مركبات لتغذي الانسان ثم اخلاطا ثم نطفا ثم علقا ثم مضغا ثم عظاما ولحوما ثم انشأكم خلقا آخر والآية وان لم يختلف الفاصلتان في الوزن فانه كان ملوا احدى القرينتين من الالفاظ سوى الفاصلة فانه اشترط الى ثلثة فيما مذكور وقيل فلا معنى لدرجه في هذا الاشتراط فاحفظ فانه سينفعك وكان اكثره مثل ما يقابله اي مقابل ما في احدى القرينتين او اكثره ولا يصح رجع الضمير الى ما في احدى القرينتين كما في الشرح فاعرفه من القرينة الاخرى في الوزن والتقفية مجاز عن التوافق في الحرف الآخر فترصيع نقلا عن التحلية والتسلط والمناسبة ظاهرة نحو يطبع اي يعمل يقال طبع السيف والدرهم والجرة من الطين عملها الاسجاع الادبية الكلمات المقفيات بجواهر جمع جوهر وهو كل حجر يستخرج منه شيء ينتفع به واضافته الى لفظ اضافة المشبه الى المشبه وافراد اللفظ في موضع ارادة التعدد ولكونه في الاصل مصدرا ويقرع صدق الاسماع جمع سمع وهو ان كان مصدرا يصح افراده مع ارادة التعدد وقال الله تعالى ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم الآية اوجب الاسجاع جمع بزواجر وعظ افراده لكونه مصدرا ويتم المثال في الترصيع بجميع ما في القرينة الاولى مما له مقابل في الثانية موافق مقابله في الوزن والتقفية واما ما هو مما لا يقابله شيء من الثانية ولو بدل الاسماع بالسمع او الزواجر بالزاجر لكان مثالا لما وافقه الاكثر فليس له تحصيل المثال للاكثر لم يذكر له مثالا ولا فتوازي اي ان لم يكن جميع ما في احدى القرينتين مثل ما يقابله من الاخر وذلك اقسام احدها ان لا يكون في احدى القرينتين مقابل في الاخرى لعدم كون ذكر الكلمات فيها على نمط واحد كمصوف وصنعة

اضافة

نحو قوله تعالى فيها سرر مرفوعة فمفعول وفاعل ومعطوف في محل الناطق والصامت على ما يشاهد
من الامثلة مثل انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر وثانيها ان يكون الكل جميعه او اكثره مخالفا
لما يقابله من الاخرى في الوزن والتقفية جميعا ومحل الناطق المحقق نحو قوله تعالى فيها سرر مرفوعة
واكواب موضوعة مثال ويتجه عليه ان ههنا ليس الاكثر ولا الجميع مخالفا بل المخالف والموافق
متساويان اذ كلمة فيها كلمة فهو في مثال الترصيع وقد انكشف لك الجواب عنه بما وعدنا لك فنقول
فاعرف موضع النفع فهو مثال لما خالف فيه جميع ما في احدى القرينتين ما يقابله من الاخرى
ثم هناك قسم آخر لم يتعرض له وهو ان يكون المخالف والموافق متساويين مثال التقابل رابعها
المختلف في الوزن فقط نحو والمرسلات عرفا فالعاصفات عصفا وخامسها المختلف في التقفية
فقط نحو حصل الناطق اي المال الظاهر والصامت اي المال الخفي وهلك الحاسد والشامت
قال ابن الاثير من شرائط حسن الاستعارة ان تكون كل واحدة من القرينتين دالة على معنى
والا كان تطويلا كقول الصابي الحمد لله الذي لا تدركه الاعين بالحاظها ولا تحده
الالسن بالفاظها ولا تخلقه العصور بمرورها ولا تهرمه الدهور بكرورها والصلاة
على من لم ير للكفر اثرا الا طمسه ومحاه ولا رسما الا ازاله وعفاه اذ لا فرق بين عدم اخلاق
مرور العصور وعدم اهرام كرور الدهور ولا بين محو الاثر وعفو الرسم هذا والملازمة
المستفادة من قوله والا كان تطويلا لجواز ان يكون ذاهبا الى التكرار فيكون اطنابا وكانه لذلك
لم يلتفت اليه المص قيل احسن السجع ما تساوت قرائنه في كون السجع المطرف او المتوازي
المتساوي القرائن احسن من الترصيع الغير المتساوي القرائن نظر وكانه اريد ان احسن السجع
باعتبار تساوي القرائن وتفاوتها ما تساوت قرائنه نحو في سدر مخضود اي لا شوك
له كانه خضد شوكه وطلح هو شجر الموز منضود نضد حمله من اسفله الى اعلاه
وظل ممدود منبسط لا يتقلص ولا يتفاوت ويعد فيه نظر لان من موجبات حسن السجع
تقدم قرينه حتى قال ابن الاثير احسن السجع ما كان قصيرا وهو ما يكون من لفظتين الى عشرة

وما زاد

وما زاد فطويل وغايته من خمسة عشر لفظا ومن الطويل ما يقرب من قصير بان يكون تأليفه
من احدى عشرة الى اثنتي عشرة واحسن القصير ما كان على لفظين فلا يصح ترجيح التساوي القرائن
على متفاوتها مطلقا لجواز ان يكون التساوي من السجع الطويل والتفاوت من القصير والتحقيق
ان كلا من الترصيع والقصير والتساوي من موجبات الحسن فكل ما اجتمع فيه جهات الحسن او كثرت فيه
فهو احسن وكل ما انفرد فيه جهة حسن فهو حسن من آخر من وجه ثم ما طالت قرينته الثانية نحو
بكلمة ثم الثالثة على كثرة رجحان التساوي على التفاوت والمراد بالطول الطول القريب بالنسبة الى
٣٦٤ القرينة الاخرى كما لا يخفى والا فطول لا يخرجه عن الاعتدال صرح به ابن الاثير نحو والنجم اذا هوى
ما ضل صاحبكم اي الرسول عم وما غوى او قصرت القرينة الثالثة بشرط ان لا تزيد على الثانية
والاعتدال ممكن فيه خلاف الاولين تجنيسا في علة واحدة صرح به ابن الاثير قال المص وقد اجتمعا اي
طول الثانية والثالثة في قوله تعالى والعصر ان الانسان لفي خسر الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات
وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر هذا فتأمل نحو خذوه فغلوه ثم الجحيم صلوه اي ادخلوه ولا يحسن
ان يؤتى من الايلاء قرينة اخرى مفعول ثان للايلاء والاول قرينة نائب عن الفاعل اقصر منها
كثيرا وفيه رد على ابن الاثير من وجهين حيث جعل قصر الثانية مطلقا عيبا بتقييد القصر بالكثير
وتغيير التعبير الفاحش الى الحسن والاسجاع مبنية على سكون الاعجاز اي اواخر السجع على سكون
العجز اي الحرف الاخير من الفاصلة اصل وضعها كما في دعاشية امر ودعا فعلا ماضيا او يحصل
بالموقوف ولذا قال مبنية على السكون ولم يقل على الوقف فانه لا ينبغي ان يذهب عليك انه لو لم يوقف
على الفاصلتين المختلفي الاعراب لا يخرج الكلام به عن السجع لصدق تعريف السجع عليه وهو توافق
الفاصلتين على حرف وانما يفوت الغرض منه فما وقع في عبارة الشارح من انه لو اعتبر الحركة لفات السجع
مسامحة وواضحة لما في عبارة الايضاح انه يقتضي غرض السجع كقولهم ما ابعد ما فات وما اقرب ما هو
آت الآن ما فات وان كان عن قريب فلا يمكن ان يدرك وما هو آت يدرك وان ابعد ولنا
قال غير الثقلين انا والساعة كهاتين واشار الى اصبعيه السبابة والوسطى هذا ابعد خالف

فات كما وان في الحركة لكن يحصل غرض السجع بالوقف لا يقال يمنع عن السكون التقاء الساكنين على تقدير حركة
لانا نقول هو مغتفر في الوقف كما عرفت في موضعه ولا يقال في القرآن اسجاع اي لا يحكم هذا الحكم او لا تستعمل
في شان القرآن الاسجاع بل يقال فواصل فيه فيه بحث اذ لا يفيد الفواصل فائدة الاسجاع لانها اعم من
الاسجاع والاعم لا يفيد معنى الاخص الا ان يتكلف ويقال اراد انه يقال فواصل متوافقة
في الاعجاز قال الشارح المحقق هذا مشعر بان السجع هو الكلمة الاخيرة من الفقرة لا يقال
الفواصل الا لها بل بان قوله فواصل يدل على ان المراد بالسجع في قوله ولا يقال في القران اسجاع
هو الكلمة الاخيرة اذ لا يقال الفواصل الا لها بمعنى لا يطلق الفاصلة على المعنى المصدري حتى يحمل
الاسجاع المذكورة في مقابلتها معناها المصدري فبروجه منع اطلاق السجع على القران انه في الاصل
هدير الحمام وقيل عدم الاذن الشرعي ورد الشارح الثاني بان اطلاق الكلم على القران واجزائه
ليس توقيفيا انما التوقيف في اسماء الله تعالى وعكس تصحيحه بانه اراد هو التعالي ان اطلاق اسم يوهم
ما لا يليق به تعالى لا يصح الا باذن الشرع كما اطلاق يد الله تعالى وامثاله وقيل السجع غير مختص
بالنثر بل يجري في النظم ايضا ومثاله من النظم قول ابي تمام تجلى به رشدي واثرت به يدي
كرض معناه كثر مالي كالثري وفاض به ثمدي بالكسر الماء القليل في الاصل واريد به هنا المال القليل كذا ذكره
الشارح في المختصر وفي القاموس الثمد بالفتح ويحرك [illegible] الماء القليل لا مادة له وفي الديوان
ايضا ثمدي بالفتح ومثله في الصحاح واورى زندي ورى الزند [illegible] وزناد زنة خرجت ناره
واوريته ووريته [illegible] فمعنى اورى به زندي انه خرجت نار [illegible] وقال الشارح
الهمزة للصيرورة اي صار ذا ورى وهو ايضا قول بالقياس اذ لم يثبت كتب اللغة اورى
بمعنى الصيرورة ولك ان تجعل بمعنى الاخراج اي به اخرج زندي نارا [illegible]
وجعل متكلم مضارع الافعال والرواية وظاهر الرواية خلافه وضمائر به للمنصور الممدوح المذكور
في البيت السابقة وهو قوله دنا احمد نصر ما خبت اي ما دمت حيا واني لا علم الان قد جعل
نصر [illegible] السجع على هذا القول [illegible] القول بعدم الاختصاص ما [illegible] يسمى التشطير وهو

السجع على ما سبق يصدق على التشطير لان التشطير توافق الفاصلتين من النثر على حرف واحد اذ كل
بعض من المصراع نثر فلا اختصاص للتشطير بمن جعل السجع في الشعر اصلا وعند صاحب هذا التعريف
الكان تعريفه مختلا وهو جعل كل من شطري البيت سجعة اي كلاما مبنيا على ما عرفته من معاني
لفظ السجع فلا حاجة الى تقدير الكلام مسجوعا سجعة او جعل السجعة من اطلاق اسم الجزء
على الكل على ما في الشرح على ان السجع المتعدي الذي يشتق منه المسجوع لم يعرف بمعنى الوقف لا اختها
اي مثلها واطلاق الاخت على المثل شايع في اللغة قال الله تعالى كلما دخلت امة لعنت اختها كقوله
اي ابي تمام يمدح المعتصم بالله حين فتح عمورية بفتح الاول وتشديد الثاني مفتوحا وتشديد
الياء من بلاد الروم تدبير معتصم بالله يجوز ان يراد به الممدوح فيكون السمي العلم ويحمل
منتقم بالله على البدل موصوفا بما بعده وان يراد كل معتصم بالله باستعمال النكرة في العموم على قلة
فيكون موصوفا بما بعده من الاوصاف منتقم بالله مرتغب في الله مرتقب اي منتظر ثوابه
فقوله تدبير مبتدأ خبره في البيت الثالث لم يرم قوما ولم ينهد الى بلد الا تقدمه جيش
من الرعب ومن السجع على هذا القول ايضا ما يسمى الترصيع وهو جعل البيت بتمامه سجعة
فيكون كل مصراع قرينة وفسر بجعل العروض وهو اخر المصراع الاول مقفاه بقافية الضرب وهو
اخر المصراع الثاني وكانه لم يتعرض له المص هنا وخص التعريف بالتشطير لان ظاهر تعريف السجع
لا يوجب اختصاصه بالقول بجريان السجع في النظم فاحتاج الى التنبيه على الاختصاص وعلى عدم
الوثوق بظاهر التعريف بخلاف الترصيع فانه ظاهر الاختصاص وذكر الشارح المحقق للترصيع تقسيما
وتفصيلا حسنا في هذا الباب تطويلا وتركه توجيها وتحصيلا ومنه الموازنة وهو تساوي
الفاصلتين اي الكلمتين الاخيرتين من الفقرتين او المصراعين في الوزن دون التقفية حتى لو تساويا
في التقفية ايضا لخرجا من الموازنة الى السجع فبينهما تباين ولا يلتفت الى جعل دون التقفية
بمعنى عدم اشتراط التساوي في التقفية ايضا لانه خلاف الظاهر ولا يلتفت اليه سيما في مقام التعريف
سالم يدع اليه داع قال ابن الاثير في المثل السائر انها تساوي الفاصلتين في الوزن لا في الحرف

منه الموازنة وهو تساوي

٢٦٣

ايضا كما في السجع فكل سجع موازنة وليس كل موازنة سجعا فعلى هذا تكون الموازنة اعم هذا
على ما نقله الشارح المحقق كلامه في الشرح لكن ذكر في بعض نسخ المختصر انه يشترط في السجع
التساوي في الوزن دون الحرف الاخير فنحو شديد وقريب من السجع وهو اخص من الموازنة وهذا
مخالف لما في الشرح ودعوى الاخصية غير ظاهرها في بعضه فنحو شديد وقريب من الموازنة دون
السجع فهو اخص من الموازنة من وجه وهو ايضا ظاهر الفساد لانه اذا لم يشترط في السجع التساوي
في الحرف الاخير يكون شديد وقريب منه ولم يكن كونه اخص من الموازنة من وجه نحو قوله تعالى
ونمارق جمع نمرقة بضم الراء وفتح النون وضمها بمعنى المسند مصفوفة بعضها الى بعض وزرابي
جمع زربية مبثوثة مبسوطة فان كان ما في احدى القرينتين من الالفاظ او اكثره
مايقابل من الاخرى في الوزن قد عرفت شرح مثله فتفطن خص هذا النوع باسم المماثلة وليس بتقسيم
واختلف فيها فقيل مختصة بالنظم وقيل بالنثر فصرح بذكر المثالين على انه ليس الاختصاص بشيء
منهما كما يقتضيه تعريف المماثلة فقال نحو قوله تعالى وآتيناهما الكتاب المستبين اي الظاهر
او المظهر وكلاهما حسن وهديناهما الصراط المستقيم وقوله اي ابي تمام مها الوحش الا ان هاتا
اي هذه النسا اوانس بخلاف بقر الوحش فتكون مرجحة عليها قنا الخط الا ان تلك القنا
ذوابل وهذا افادنا بل دمين لاحق الغزلان لا ذابل فيها واين هن من النسا هكذا يترجمه
الشارح المحقق ويمكن ان تكون الاشارة بهاتا الى مها الوحش على طبق تلك ويكون وصفا للنسا
بكمال توحشهن وحيائهن وتحرزهن على انه لا يمكن الوصول اليهن وح يمكن لك ان تجعل ذبول
القنا كناية عن كونها مما يحيط به الكف وعدم ذبولهن كناية عن كونهن مما لا يمكن اخذهن
وللاحاطة بهن في الشرح انظر ان الاية والبيت مما يكون الاكثر في احدى القرينتين مثل ما يقابله
من الاخرى لا جميعه اذ لا يتحقق تماثل الوزن في آتيناهما وهديناهما وهاتا وتلك ومثال الجميع
قول البحتري فاحجم لما لم يجد فيك مطمعا واقدم لما لم يجد عنك مهربا هذا كلامه ولا احتمال
للمثالين سوى كونهما مثالين للاكثر كما توهم قوله ولانه وكونه مثلا في احدى القرينتين مثل ما يقابله

لايتناول

مثال القلب

٢٩٤

لا يتناول بظاهره تكرار الالم يجد فالظاهر ان البيت ايضا مثال للاكثر فتدبر ومنه القلب وهو
ان يكون الكلام بحيث اذا قلبته وابتدأت من حرفه الاخير الى الحرف الاول كان الحاصل بعينه هذا
الكلام فانه كان المقلوب والاصل منافرين كان هناك جناس قلب ولان القلب فيفصل المقصود
من ذكر القلب ما بقي من جناس القلب فقوله اي انا الا بهلال انا من جناس القلب وكذا كل ما
هو نحو مما يكون كل مصراع من البيت الاخر فلذا لم يلتفت اليه المص في هذا المقام ولم يمثل به ومثل
بما يكون مجموع البيت قلبا لمجموعه ولم يمثل ايضا بما يكون مجموع بيت قلبا لمجموع بيت آخر فانه
ايضا من الجناس وقد يكون مجموع المصراع قلبا للنصف مثل شكر بتر ازعى وزادت بركش تسعهم
بليل بلبل [illegible] كقوله اي القاضي الارجاني مودته تدوم لكل هول وهل كل مودته تدوم
وقوله وفي التنزيل كل في فلك وربك فكبر مثال لما في النثر ومن لطيفه قول عماد الدين الكاتب
للقاضي الفاضل سر فلا كبا بك الفرس وجوابه دام علا العماد والحرف المشدد في هذا الباب في حكم
المخفف وبالعكس ايضا ولذا تحقق القلب في كل في فلك لان المعتبر هو الحرف المكتوب والحرف المقصور
في حكم الممدود وكذلك ولهذا تحقق القلب في ارض خضراء اذ لا اعتداد بسقوط الهمزة بل في حكم
النقط ولا اعتداد بالنقط حتى انه ذكر الشارح المحقق في المختصر ان في عسكر قلبا وجعله خارجا بين
جناس القلب وقال ومن جنايات الزرق ان جناس القلب يوجب ذكر اللفظين جميعا بخلاف القلب
كما ذكرناه ومنه التشريع ويسمى التوشيح وذا القافيتين ايضا وهو بناء البيت على قافيتين لا يخفى
ان معنى بناء البيت على قافيتين ان يكون البيت بحيث يتم عند ابياته قافية وقفت فلذا التي بعده
يصح المعنى عند الوقوف على كل منهما اي قبلين ولم يصح نقل المعنى والوزن وقال الشارح لفظ
القافيتين اغنى عنه اذ القافية لفظ في آخر البيت فلعله يصح الوزن لم يكن قافية كقوله اي الحريري
يا خاطب من خطب المرأة خاطب الدنيا الدنية اي الخسيسة انها شرك هي الحبالة للصيد الردى
الهلاك وقرارة منزل الاكدار جمع الكدر كغرنين بمعنى الكدورة او الكدر ككتف بمعنى الصفة وبهذا
البيت قافيتان احديهما ك الدنية والثانية دار على ايهام وقفت يصح معنى البيت وبنا البيت

ومنه التشريع

على قافيتين اقل ما يجب في الترشيح ولا يقتصر عليه كما يشعر به التسمية بذا القافيتين ونظيره الكلام ما تضمن
كلمتين في وجه وإذا تنازع الفعلان ومثله غير عزيز في كلامهم على انه قال الشارح في المختصر ان البناء
على اكثر قليل بتكلف ومنه لزوم ما لا يلزم ويقال التزام والتضمين والتشديد والاعنات ايضا لما منه لزوم ما لا يلزم
ان المتكلم يشدد على نفسه واقعه في الطنة اى المشقة وهو ان يجئ قبل حرف الروي فسر بانه حرف
يبنى عليه القصيدة وتنسب اليه فيقال قصيدة لامية او نونية هذا ولا يختص القصيدة بل حقيقة
في كل شعر والاولى يبنى عليه الشعر يقال ما نعني اى كثير من حروف الشعر يرتوي عنده عن التالف والتركيب
او المتكلم به يرتوي عنده عن التكلم وهذا اولى من قول الشارح لان البيت يرتوي عنده لانه لا يظهر
ما يرتوي عنه البيت عنده الآن تيكلف ويقال يرتوي عن الابتداء وهذا هو الوجه في التسمية
واما جعله من رويت البعير بمعنى شددت عليه الرواء بكسر الراء وهو الحبل الذي يجمع به الاحمال او من
رويت الحبل اى فتلته لان الفتل يجمع بين قوى الحبل اى طاقاته كما ان الروي يجمع بين الابيات كما
قال الشارح المحقق فتكلف لانه لم يثبت الروي مصدرا بهذين المعنيين فيحتاج ان يقال ههنا اسم مفعول
في الفتل بهذا العمل والفعل لا يجتمع مع وجوده في اللغة فتكلف لا ذهاب اليه وكذا ما يمكن ان يقال انه
من روى الحديث لانه يروى لكل بيت عنده حال آخر الابيات او من الرعية لا لاثاث ويتفكر اولا
ويجمع كلما تسعه رويت الابيات ثم يقدم على نظم الابيات او ما في معناه عطف على حرف الروي اى ما في معنى
حرف الروي من الفاصلة اى من حروف الفاصلة وجعلها الشارح من اطلاق اسم الكل على الجزء هذا
اذا جعل من بيانية كما يتبادر في امثاله ولو جعلت تبعيضية فلا حاجة الى شيء التكلف ما ليس بلازم
في السجع هو فاعل يجئ ولا يخفى انه لو يجئ مرة في بيتين من ابيات القصيدة ولم يلتزم ليس
لزوم ما لا يلزم فالصحيح ان يلتزم بدل قوله يجئ الآن يقال قصد بالمضارع الاستمرار العرفي
فتأمل والمراد بالسجع الكلام المقفى سواء كان مسجعا او شعرا وقد مضى بهذا المعنى غير مرة فلا يرد
انه كان ينبغي ان يقول ما ليس بلازم في الشعر او السجع واما نفي الشارح ذلك بان المراد ان يجئ ما ليس
بلازم ولو جعل الفاصلتان او القافيتان سجعتين ففيه ان تحيير الشعر ليس الالتزام ما لا يلزم فيه

ولو جعل

ولو جعل سجعة بل لا التزام ما ليس بلازم في الشعر ولذا فسره بان يلتزم المتكلم في السجع والتقفية
ما ليس بلازم من مجيئ حركة مخصوصة او حرف بعينه او اكثر على ما نقل في الشرح في آخر هذا البحث
فان قلت قد مر في بحث الارصاد استعمال الروي بمعنى الذي يبنى عليه اواخر الابيات او الفقر فلا حاجة
الى قوله ما في معناه من الفاصلة قلت كان ما مضى تجوزا بنيه عليه في هذا التعريف وليعلم ان لزوم ما لا يلزم
يتحقق في بيت اذا كان قافية المصراع الاول كقافية المصراع الثاني فما قال الشارح المراد ان يجئ ذلك
في بيتين او اكثر او في سجعتين او اكثر محل بحث نحو فاما اليتيم فلا تقهر واما السائل فلا تنهر
مثال لما في معنى الروي قدمه لانه احوج الى التوضيح اولا ان يقال ذا المثال الممثل به في الجملة او لكونه
قرانا والراء بمنزلة الروي جيئ قبلها بالهاء المفتوح في الفاصلتين ويسمى من الفتحة والهاء ولا يلزم
في السجع لتحقق السجع بين نطفو وبين ينص وتقنن قال الله تعالى اقتربت الساعة وانشق
القمر وان يروا آية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر ونحو سأشكر عمرا ممدوحه ان تراخت منيتي وفي
شكر عمرو لتراخي المنية لطيفة وان لا تخفى صورة الكتابة محمله على شكر عمرو والبقاء ايادي بدل
اشتمال من عمرو ولو جعل بدل الكل بما الترفي ايادي عمرو وكانه عين الايادي الموصوفة لكان لطيفا
لم تمنن اى لم تقطع اى تخلط بمنه والمن في اصل اللغة قطع الحبل فبقي نفي المن استعارة بالكناية الا يماله
كالجبال اولم يعط قبل وان هي جلت يحتمل الوصل بالشكر اى سأشكر وان هي عظيمة وشكر عظيم
النعم مشكل جدا وفيه شيء وهو في ضعف عدم خلالة ايادي الممدوح والوصل بعدم القطع او عدم الخلط
او عدم الاعطاء لاحد من قبل وفيه ايضا وصمة الغرض المكتوب اللائق الاحتمال المذكور والاخير لان
هي راجعة الى ايادي اعطيت قيل فعلى بالنسخ ايادي عمرو وكانه سئل عنها فاجاب بقوله فتى اى
هو فتى اى شاب اتصف بهذه الصفات الكريمة واجتماعها مع الشباب اغرب او سخي كريم فانه
التي جاء بهذا المعنى ايضا غير محجوب ممنوع الغنى ضد الفقر اى لا يحجب ماله عن صديقه او لا يحجبه الغني
وتكبره عنه فعلى الثانية الاضافة ممنوعة اى ينفع صديقه عن ماله كمال الانتفاع ولا مظهر
اسم فاعل على ما هو المشهور والانسب بالمحجوب جعله اسم مفعول مضافا الى مرفوعه الذي هو الشكوى

٢٦٥

الشكوى اذ النعل ذلت اى ذلت به يقال فى الكناية عن نزول الشر وامتحان المرأ زلت به القدم وزلت

به النعل اى لا يظهر الشكوى اذا نزل به البلاء بل يصبر فالمعنى ان الصديق ينفع بمنافعه ولا يتضرر

بمضاره اصلا حتى لا يحزن بهالانه يخفيها ولا يظهرها وذلك ان تجعل ان النعل زلت عبارة

عن حال الصديق يعنى زلت النعل بالصديق وابتلى الصديق اى لا يظهر الشكوى عن الابتلاء

باصلاح حاله ونقل التعب فى دفع وباله والابلغ تعميمه ولو جعل ولا يظهر الشكوى على صيغة المفعول

وزلت النعل للصديق يعنى لا يظهر الصديق شكواه عنده عند ابتلائه لعدم الحاجة لانه لكمال

مراعاة حال صديقه لا يحوج الصديق الى اظهار الشكوى لكان شديد الارتباط بما بعده وان كان

فى فهم هذا المعنى عنه نوع خفاء فتأمل راى خلتى هى بالفتح الحاجة والفقر وفى المثل الخلة تدعو الى

السلة اى السرقة فاحملها على اى العين تثبت من حيث يخفى مكانها خفاء مكان الشى مبالغة

فى خفائه او المراد بمكانها وجودها يعنى لكمال تعرفه حالى يرى حاجتى فى موضع اخفيها فيه عنه

فكانت قذى عينيه كمثل ما يدخل فى العين وتتأذى به العين قال الشارح يعنى يكون كالملازم

الملازم له حتى تجلب تحسبه اهتمامه بهذا ويحتمل ان يكون تكونه قذى عينيه انه لا يغفل عنه

ويكون عينيه مشغولين به كما لا يغفل عن قذاه فالروى هو الياء والتزم قبلها اللام المشددة

المفتوحة وهو ليس بلازم فى الشعر بل هم تركت ومدت وغيره فالملتزم هنا ثلاثة اشيا

لا يلزم شى منها الفتحة واللام والتشديد فقول الشارح فى البيت نوعان من لزوم ما لا يلزم

خاص قال المصنف فى الايضاح وقد يكون ذلك فى غير الفاصلتين ايضا كقول الجوهرى وما اشتراه

اخرج من اجناد الكسل معنى الحق فى التحسين بلزوم ما لا يلزم التزام ما ليس بلازم فى غير

الفاصلتين كالتزام الشاق اجناد واشتد ولم يرد انه داخل فى لزوم ما لا يلزم وكيف والمراد

بالوقوع قبل حرف الروى وهو بعيد فاصلة والا لم يكن للتقييد به فائدة بل ينبغى ان يقال فى

تفسيره هو ان يجيى فى الفقرة او البيت ما ليس بلازم فى السجع الآن يقال بعضه والاعتراض

على تعريف القوم والتنبيه على ما خرج عنه فيعرف حاله من الاختلال ولا يفوت ما خرج عنه واصل

الحسن

صح

الحسن لا يجد كماله فى ذلك القرب من المحسنات اعنى اللفظى فلذلك اخر ذلك ولم يقل فى ذلك

اكد وذلك بقلة لئلا يوهم اختصاص الكلام بما فيه من الالتزام ان تكون اى وقت ان يكون الالفاظ

تابعة للمعانى دون العكس حتى لو كان كذلك لا ينتفى اصل الحسن بل ينقلب الى القبح لعدم ما هو الغرض

من ايراد اللفظ وتحسينه وهو تمكين المعنى فى النفس باصغاء اللفظ على سبيل السباط ولكن اذا اريد

باصل الحسن الحسن البديعى وهو البلاغة يعنى اذا فات مصلحة المعنى برعاية المحسنات اللفظية لم يبق

الكلام بليغا فيلغو المحسن اللفظى لعدم ثبات الحسن بعض اثباته وبالجملة يتجه انه لا وجه لتخصيص

هذه الوصية بالقرب اللفظى بل اصل الحسن فى جميع ذلك لفظيا كان او معنويا بان لا يفوت

مصلحة المعنى فاذا ادعاء رعاية محسن معنوى ايضا الى اخلال بافادة اللفظ المعنى ينبغى ان يحترز

عنه ولا يمكن دفع الشبهة بهذا التقريب بان قوله ان تكون الالفاظ تابعة للمعانى يدل على ان الكلام

فى المحسنات اللفظية اذ دلالته ممنوعة كيف ورعاية المحسن المعنوى والتكلف له ايضا مما

يجعل اللفظ تابعا للمعنى ولو سلم فالكلام فى التخصيص لا فى حمل عبارة المص على العموم فالاولى

ان يجعل قوله والاصل فى ذلك كله يعنى ان الاصل فى ذلك المذكور من المحسنات المعنوية واللفظية

ذلك ليعم فائدته وان كان غالب ما يقع فيه التكلف واكثر ما شاع فيه التقنع رعاية المحسنات

اللفظية وهو الوجه فى تخصيص التوصية بها واحاله المحسن المعنوى على تلك الوصية

لان الاهتمام به فى ذلك دون الاهتمام باللفظى خاتمة قيل من الكتاب فالكتاب مرتب

على مقدمة وثلاثة فنون وخاتمة قال الشارح المحقق انه من الفن الثالث والكتاب اجزاء

اربعة والخاتمة من الرابع وتمسك فى صدق دعواه انه قال المص فى الايضاح هذا ما تيسر

لى باذن الله تعالى جمعه وتحريره من اصول الفن الثالث وبقيت اشيا يذكرها فيه اى فى علم

البديع بعض المصنفين منها ما يتعين اهماله اما لعدم دخوله فى فن البلاغة يعنى ما يشمل

الثلاثة على ما عرف ما تباعد عنه نحو ما يرجع الى التحسين فى الخط دون اللفظ مع انه ما

لا يخلو عن التكلف يعنى لا يتيسر بدون تكلف لجعل المعنى تابعا للفظ مثل كون الكلمتين متماثلتين

مطلب الخاتمة

٢٦٦

في الخطما ذكرناه فيما سبق ومثل الموصل وهو ان يوتى بكلام يكون من كلماته متصلة الحروف ومثل
المقطع وهو ضد الموصل ومثل الخيفاء وهي الرسالة او الخطبة او القصيدة التي يكون حرف احدى كلمتيها
منقوطا باجمعها والاخرى غير منقوطة باجمعها ومثل الرقطاء وهي التي تكون احد حروف كل كلمة
منه منقوطة والاخرى غير منقوطة ومثل الحذف وهو الاتيان برسالة او خطبة لا يوجد فيها
بعض حروف المعجم ونحو ما الا تحسين له قطعا مثل الترديد وهو ان يعلق الكلمة في المصراع او الفقرة بمعنى
لم يعلق نفسها بمعنى آخر كقوله تعالى حتى نؤتى مثل ما اوتي رسل الله الله اعلم ومثل التعديد
ويسمى سياقة الاعداد وهو ايقاع اسماء مفردة على سياق واحدة ومثل ما يسمى تنسيق الطبعات
وهو تعقيب موصوف بصفات متوالية واما لعدم الفائدة في ذكره يعني في البديع مثل ما يذكره
بعض المتأخرين مما هو داخل في المعاني والبيان مثل ما سماه بالايضاح وهو ازالة خفاء كلام بكل
ببيان ومثل التوشيع فانه قسم من الاطناب ومثل ما سماه بعضهم حسن البيان وهو كشف المعنى
وايصاله الى النفس فانه مبنى على التخليط فانه قد يجيء مع الايجاز وقد يجيء مع الاطناب وقد يجيء
مع المساواة وتارة مع الاطناب ومنها ما لا باس بذكره لاشتماله على فائدة وهو شيئان احدهما
القول في السرقات الشعرية وما يتصل بها والثاني القول في الابتداء والتخلص والانتهاء فعقدنا
فيهما فصلين ختمنا بهما الكتاب هذا كلام المصنف وتفصيله لا بد له منه ووجه تمسك الشارح
ان المصنف ختم الفن الثالث بذكر هذه الاشياء التي وصفها بان بعض المصنفين يذكرونها في علم
البديع وبانه لا باس بذكرها وعقد لها خاتمة وفصلا فعلم بذلك ان الخاتمة انما هي خاتمة الفن
الثالث وليس خاتمة الكتاب خارجة عن الفنون الثلثة هذا كلامه ونحن نقول الظاهر ان خاتمة الكتاب
فيما التبس الحال انه كالمقدمة من اجزاء الكتاب الظاهر من عقيده مقدمة في آخر الفنون لذكر الخاتمة في
الايضاح انه كالفنون الثلاثة حيث ذكر في آخر المقدمة عقيد الذكرها وقوله ختمنا بها الكتاب
دون ان يقول ختمنا بها الفن الثالث واضح في كون الخاتمة جزءا من الكتاب موضوعا تاما وليس
في وصف الاشياء بان بعض المصنفين يذكرونها لان الا دانه لا باس بذكرها في علم البديع وعبارة

لا باس

٢٦٧

لا بأس شاعت فيما تركنا ولى فعلم منه ان عدم ايرادها في علم البديع اولى فايرادها في الكتاب لاشتمالها
على الفائدة ينبغي ان لا يكون في البديع على ان مباحث السرقات الشعرية من قبولها وردها وكذا الابتداء
والتخلص والانتهاء قد يكون بالاشتمال على احدى البلاغتين وقد يكون بالاشتمال على المحسنات
البديعية فلا اختصاص لها بفن دون فن فهي تكميل للثلاثة ويتعلق بها تعلق اللاحق بالسابق
هذا وفي قول الشارح عقد لها خاتمة وفصلا مواخذة لانه يدل على ان الفصل خارج عن الخاتمة
مع ان الفصل داخل فيها على ما صرح به الشارح نفسه في بيان الفصل في السرقات بفتح الراء
جمع سرقة كفرحة اسم من السرقة او بكسرها جمع سرقة كفرحة او سرق ككتف وهي ايضا اسماء
من السرقة والسرقة لما يجري في الشعر وهو اكثر ما يقع ولذا وصفه بالشعرية يجري في غير الشعر
ايضا ولعله داخل تحت قوله وما يتصل بها مما يؤيده ان الله قال فيما بعد ومما يتصل بهذا القول في
الاقتباس والتضمين والعقد والحل والتلميح ولم يقل وما يتصل بهذا وهو القول في الابتداء او
التخلص والانتهاء جمعها مع السرقات الشعرية وما يتصل بها بجامع انها مما يجب مزيد احتياط فيها
كالسرقات الشعرية وما يتصل بها وتعبير غير ذلك بالقول في الابتداء او التخلص والانتهاء هو
الذي جعلناه تصريحا من الشارح بان الفصل من الخاتمة اتفاق القائلين بلفظ الجمع المراد به ما
فوق الواحد او بلفظ التثنية اكتفاء باقل ما يقع ان كان نوع الغرض على العموم اي مشتملا على العموم او مبنيا
على عموم الغرض وشموله للبلغاء غير مختص ببليغ دون بليغ كالوصف بالشجاعة لعلاقة
والسخاء وحسن الوجه والبهاء اي الحسن مطلقا فلا يعد بفتح الدال وكسرها على ان يكون صيغة
امر يفيد الايجاب فيحسن مقابلة مع قوله والاجاز ان يدعى فيه السبق والزيادة او بقيمتها خبر
نحو لعلى وجوبه بعدم العلاقة مطلقات العلوم معرفة الى الوجوب او بغريبة المقابلة سرقة ولا استعانة
ولا اخذا ونحو ذلك مما يؤدي هذا المعنى وان كان في وجه الدلالة على الغرض كالتشبيه والمجاز والكناية
المشار اليها بقوله وكذكر هيئات تدل على الصفة لاختصاصها اي تلك الهيئات بمن الاعلى على ما
هي اي الصفة له ولا يخفى ان السرقة في جهة الدلالة كما يكون باعتبار طرف الدلالة المتفاوتة في الوضوح

والخفى يكون باعتبار المحسنات البديعية ايضا كوصف الجواد اى السخى والسخية بالتهلل اى تهلل الوجه
وهو كتهلل السحاب بتلألؤ برقه عند ورود العفاة جمع عاف وهو الضيف وطالب الفضل او المعروف والكل
حسن فى هذا المقام وكوصف البخيل بالعبوس كالدخول ضد التهلل وجعله كالعبوس بعيد عن القبول
وقوله مع سعة لذات اليد قيد للتهلل والعبوس معا لان تهلل الجواد لا يكون مع قلة ذات اليد عند ورود
الشاة والعبوس مع قلة ذات اليد ليس من خواص البخيل وذوات اليد لا يسمى ذات اليد لانه تفعل معه
ما لا يفعل بدونه فكان بامر اليد بالعطاء والامساك واليد مملوكه له فان اشترك الناس فى معرفته اى
معرفة وجه الدلالة على الغرض لاستقرار فيها اى فى العقول والعادات كتشبيه الشجاع بالاسد والجواد
بالبحر فهو كالاول اى كالاتفاق الاول فى انه لا يعد سرقة ولا يخفى ان ما يتصل بالسرقة من العقد والحل
ايضا كذلك فان الحل انما يسمى حلا اذا كان فى النثر اختص بالشعر وكذا العقد انما يسمى بهذا اذا كان
لما فى النثر اختص بالكاتب والا قال اى وان لم يشترك الناس فى معرفته ولم يصل اليه كل احد لكونه
مما لا ينال الا بفكر وهذا التفسير على طبق تفصيل الايضاح ويتجه على انه نفى اتفاق العاملين فى الغرض
الغير العام وهو مما جاز ان يدعى فيه السبق والزيادة فخلط ترك الانسياق الذهن اليه بالمقايسة
وعبارة المتن يصلح لما لا يقصر بيانه عن ابانته وهو ان يجعل الانقياد للامرين اللذين ردد الحال بينهما
وهو ان يكون الغرض عاما او وجه الدلالة عاما فمعنى قوله والا اى وان لم يكن احد الامرين وذلك بان يكون
الغرض خاصا او وجه الدلالة خاصا او كلاهما كذلك والاحسن الاوضح ان يقال اتفاق العاملين اذا كان
فى الغرض على العموم كالوصف بالشجاعة والسخاوة وحسن الوجه والبهاء ونحو او وجه الدلالة كذلك
كوصف الجواد بالتهلل عند ورود العفاة والبخيل بالعبوس مع سعة ذات اليد فلا يعد سرقة جاز
ان يدعى فيه اى فيما ذكر من الغرض او وجه دلالة الخاص السبق بمعنى انه اتفق القائلان فى الغرض او
وجه الدلالة على العموم بعد سرقة ان كان تركيب العبارة والسجع او المداعية فيها بحسن ذاتى
او عرضى لا ينال اليه الا بفكر للسابق ولا يحيص عنه الا بان يجعل وجه الدلالة على العموم بمعنى ان لا يكون
فى الدلالة اختصاص باحدهما من حيث التركيب والنظم بوجه من الوجوه وان لم يعد جاز ان يدعى فيه

الاخذ

الاخذ للمسابق ان الاحوط ان يقال قال فلان كذا وقد سبقه فلان اليه فقال كذا اغتنما بذلك فضيلة
الصدق وتجنبا عن دعوى العلم بالغيب والزيادة يعنى يدعى زيادة احدهما لانه المسبوق
ان يأتى زائدا على السابق ولما السابق ان الهيات المسبوقة بذلك فاندرج المساواة ايضا الفضل والزيادة
للاول فلا ينبغى ان يتوهم ان الحق ان يقال جاز ان يدعى فيه السبق والزيادة والاستواء وهو
اى ما لا يشترك الناس فى معرفته من وجه الدلالة او ما لا يشترك الناس فى معرفته من الغرض او وجه
الدلالة ضربان احدهما خاصى فى نفسه غريب لا ينال الا بفكر والاخر عامى تصرف فيه بما اخرجه
من الابتذال الى الغرابة كما مر فى باب التشبيه والاستعارة من تقسيمهما الى الغريب الخاصى والمبتذل
العامى اما مع البقاء على الابتذال ومع التصرف فيه بما يخرجه من الابتذال الى الغرابة كما فى الامثلة
المذكورة ثم فالاخذ والسرقة عطف السرقة على الاخذ والمقصود التنبيه على ترادف الاخذ
والسرقة وهذا اولى من ان يراد بالاخذ والسرقة المسمى بهذين الاسمين اذ لا موجب لصرف
اللفظ من الحقيقة الى المجاز نوعان ظاهر وغير ظاهر فذكر الظاهر وغير الظاهر لانه تفصيل
النوع فلا حاجة الى اعتبار التغليب اما الظاهر فهو ان يوجد المعنى كله اما مع اللفظ كله او بعضه
او وحده قوله او بعضه عطف على اللفظ وحده على قوله مع اللفظ قال فى الايضاح اما مع اللفظ كله
او بعضه واما وحده وهذا قدم فى تفصيل اقسام الظاهر الاظهر فالاظهر او ما هو اكثر سرقة فالاكثر
ولهذا قدمه الظاهر على غير الظاهر قال الشارح المحقق فالنوع الظاهر بهذا الاعتبار ضربان احدهما ان يوجد المعنى
مع اللفظ كلا او بعضه والثانى ان يوجد المعنى وحده والضرب الاول قسمان لان الماخوذ مع المعنى
من كل اللفظ او بعضه اما مع تغيير النظم او بدونه فهذه عدة اقسام والاولى ان يقال والقسم الاول
من الضرب الاول قسمان لانه تمام اللفظ الماخوذ مع المعنى اما مع تغيير النظم او بدونه لانه اوفق بما
اشار اليه المصنف بقوله فان اخذ اللفظ كله الى اخره وقوله اخذ مشتق من الاخذ الاصطلاحى
لا من الاخذ اللغوى فلا يتجه انه لا بد من قيد يميزه عن التضمين حتى يصح قوله فهو مذموم
والتضمين اخذ اللفظ كله من غير تغيير لنظم وليس بمذموم وينبغى ان يعد من اقسام الظاهر

مايوجد اللفظ وحده من غير اخذ المعنى كما اذا كان مشتركا فيقصد به السارق المعنى الذي لم يقصد
القائل الاول كما اذا قال قائل ماكان وقصد مثل معنى شرى فقال الاخر ماكان واراد اشتغلما كان بحيث كان
لم يكن من اصله من غير تغيير لنظمه اي تاليفه واختار النظم على التركيب على حسب ما يقتضي الفصل لا التوالي.
في النطق كيف ما اتفق لان السرقة انما تكون لما له نظم وشان لا لما ركب كيف ما اتفق فهو مذموم لانه
ابطال حق الغير وكذب محض ليس فيه تأويل لصدق كما يدل عليها اسماؤه المذكورة بقوله ويسمى مسخا وهو في اللغة
الابطال وسحالا وهو فيها ادعاء شيء لنفسه كما حكي عن عبد الله بن ذبير والزبير الشاعر وهو غير عبد الله بن الزبير
الصحابي المشهور احد العلام في القاموس وهو القائل لعبد الله بن الزبير لما حرمه لعن الله ناقة حملتني اليك فقال
ان وراكبها من الايضاح للزبير مع اللام ويوافقه القاموس انه فعل بقول معن بن اوس المزني اذا انت
لم تنصف من الانصاف وهو العدل اخاك اي اخوه القديم في النسب وجدته على طرف الهجران ان كان
يعقل من باب ضرب اي ان كان يبقى عقلا بعد ظلمك وفيه اشارة الى انه يصير مجنونا بظلمك ويبقى لا يبقى
عقله ويركب حد السيف اي يرضى بان يقتل بالسيف او يرتكب ما هو بمنزلة القتل به من ان يضيم
اي من اجل ضيمك اي ظلمك فمن للاجل كما في قول الشاعر ومن اجلك يا التي تيمت قلبي وانت بخيلة
بالوصل عني وفي الشرح بدلا من ان يظلم فجعل من للبدل اذا لم يكن عن شفرة السيف اي حدة على ما
في الصحاح مزحل اي مبعد سوى قبول الضيم يقال زحل من باب منع زحولا اي بعد والزحل ما يعدل
اليه كذا في الصحاح والشرح حث على المداراة مع الاخوان والتجنب عن الغلظ والاكم صديق والاظهر ان فيه
تلميح الى قوله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك مع زيادة حسن المعنى حكي ان عبد الله
دخل على معاوية فانشد هذين البيتين فقال له معاوية لقد شعرت بشعر العين بعدي ولم يفارق
عبد الله المجلس حتى دخل معن فانشد قصيدته التي اولها لعمري ما ادري واني لاوجل على اينا
تعدو المنية اول حتى اتمها وفيها هذان البيتان فاقبل معاوية على عبد الله بن الزبير لم تخبرني
انهما لك فقال اللفظ له والمعنى لي وبعد فهو اخي من الرضاعة وانا احق بشعره يعني احق منه بشعره
والقصود كمال الاتحاد في معناه اي معنى ما لم يعتبر فيه النظم في كونه مذموما انه ليس فيه بل ما اخذ

فيه

فيه بعض اللفظ فيكون اغارة ومسخا او احد فيه المعنى وحده فيكون الاماما ومسخا او في معناه في كونه
من المسخ والانتحال ويلحق به او داخل فيه ومعنى قولنا في التعريف اما مع اللفظ كله اما مع اللفظ او مرادفه
ان يبدل بالكلمات كلها او بعضها ما يرادفها لكن الاظهر ان كونه ملحقا بما اذا لم يعد التعديل للكلام حسن
سبع او موازنة او زيادة فصاحة او سلاسة للمشهور ان افاد فينبغي ان يترجح على الاصل ويزيد
عليه قبولا قال الشارح كما يقال في قول الحطيئة دع المكارم لا ترحل لبغيتها واقعد فانك انت
الطاعم الكاسي ذر المآثر لا تذهب لمطلبها واجلس فانك انت الاكل اللابس اقول يقال رجل طاعم
وطعم حسن الحال في المطعم ورجل كاس ذو كسا فيكون المعنى انت وفي الهمة نهاية همتك الطعام ولا تبر
لطلب المكارم من همة الباقية وكان المبدل لجعل الطعام اسم فاعل من طعمه كسمعه والكاسي اسم فاعل
من كسيه بمعنى لبسه اي انت طالب النعم والثروة والمكارم لا يحصل لطالبها مما وقع في بعض
حواشي الشرح انه قال اللاويس من القبوس وهو الذعق فقال العلامة يوسا اي ما ذاقه واقاما لو صح
ما ذكره لكان مثالا لتبديل البعض بالمرادف في الشرح انه قريب من هذا ان يبدل بالالفاظ
ما يضادها في المعنى مع رعاية النظم والترتيب كما يقال في قول حسان بيض الوجوه كريمة احسابهم
شم الانوف من الطراز الاول سود الوجوه لئيمة احسابهم فطس الانوف من الطراز الاول
سود هذا مما سيأتي ان القلب من الاخذ الغير الغير الغريب ان يخص منه هذه الصورة من القلب وان كان
مع تغيير لنظمه اي نظم اللفظ وضير كان لا خفاء اللفظ كله او اخذ بعض اللفظ يسمى هذا الاخذ اغارة
لان صاحبه لا يخفى نسبته الى نفسه وينسبه الى نفسه عليا وثوقا بانه لا ينكر عليه لمغايرته
للاول فهو غصب مال الغير علانية ومسخا وهو في اللغة تغيير الصورة الى ما دونها يسمى
هذا القسم باسم ما هو اكثر عيبا من افراده لان السرقة عيب التسمية بما هو اشد عيبا فان كان
الثاني ابلغ من الاول الاولى افضل من الاول التناول الافضل المحسن بديعي والافضل المحسن ذاتي
ويجعل الابلغ شاملا له الا عن تكلف لاختصاصه بفضيلة لا توجد في الاول فيه ان الاختصاص
بفضيلة كذا لا توجب كون الثاني ابلغ ما لم يفضل على الاول في الفضيلة لجواز ان يكون اختصاص الاول

٣٦٩

الكثر فممدوح اى الاخذ ممدوح كما بقعقة التسوق حبغى الشرح اى فالثانى ممدوح فاد ذكرها لحسن
سلعه الممدوح واختر العدل دون المجروح كقول فيه مسامحة والثانى اما اخذ سلم او قول سلم فالصحيح
كقول سلم كذا بعد قول بشار من راقب الناس اى خاف من الصحاح ولم يجب الله فى امره وخاب لم يظفر
بحاجته وفاز بالطيبات اى بطيبات الرزق فكانه اشارة الى ما فى الآية الكريمة يا ايها الناس كلوا
من طيبات ما رزقناكم الفاتك اى المحتمى الشجاع اللهج اى المواظب على الامر الذى اغرى به وعقد
المص على هذه المسامحة فى الامثلة ولا يبعد ان يقال التمثيل للامرين الذين وقع الاخذ فيهما اعنى
مجموع الماخوذ والماخوذ منه وقوله كقول بشار مثال فخ تقدير انهما كقول بشار وقول سلم
الخاسر بالخاء المعجمة يسمى الخاسر لانه باع مصحفا واشترى بثمنه ديوان شعر ولانه حطت الاموال
فبذرها على ما فى القاموس ولانه اشترى بثمن مصحف ورثه عودا يضرب به على ما نقل الشارح من
الاساس من راقب الناس مات غما مفعول له وجعل تمييزا كما فى الشرح يوجب كون المعنى مات
همه فيكون اسناده الى السبب ومع صحة حمل الكلام على الحقيقة لا ينبغى ان يصار الى المجاز وفاز باللذة
الجسور اى الشديد الجرأة وحكى عن ابى معاذ رواية بشار انه قال انشدت بشارا قول
سلم فقال ذهب والله ما بيتى فهو اخف منه واعذب والله لا اكلت اليوم ولا شربت
فى الايضاح وقول الاخر خلقنا لهم فى كل عين وحاجب بسمر القنا والبيض عينا وحاجبا وقول ابن نباتة
بضم النون بعده خلقنا باطراف القنا فى ظهورهم عيونا لها وقع السيوف حواجب فبيت ابن نباتة
ابلغ لاختصاصه بزيادة يعنى وهو الاشارة الى انهزامهم حيث وقع الطعن والضرب على ظهورهم
ومن الناس من جعلهما متساويين هذا كلامه وقد شنع على من جعلهما متساويين بقوله
ومن الناس ولا يوجب ما ذكره فضل بيت ابن نباتة لان فى بيت الاخر نهاية المبالغة فى الشجاعة
حيث لم يقعد الخصام المواجهة على شق سمر القنا من اعينهم ودفع البيض من حواجبهم وتكرار
الطعن والضرب على الاعين والحواجب فى الظهور على خلاف المعتاد وانتم شاهد واصحابكم حين
الغزو كما شاهد واحين الاقدام ايضا وان كان الثانى دونه اى الاول لاختصاص الاول بفضيلة

ترك

ترك التعليل لانسياق الذهن اليه من التعليل الاول وخيد ما عرفت فهو اى الاخذ الثانى مذموم
مردود واما جعل ما هو مذموم ثانيا لا اهمال الاسناد وهو ان الابعد من الزيم بتوسط بين
الممدوح والمذموم والمتوسط من حيث ما هو متوسط متأخر عن الطرفين كقول ابى تمام فى مرثية
محمد بن حميد كريمه وكان قد استشهد فى بعض غزواته هيهات اى بعد وطال المسافة
بيننا وبينه لانه وصل الى الجنة وكرمه وبين الدنيا الدنية خبر لا النفط خبر من المعنى على
التحسر فيفاد فى التحسر بانه ليس لنا رجاء ما نتسلى به بعده فقال لا ياتى الزمان بمثله ليتسلى به وسلى على كم
اتيان الزمان بمثله بعلة طبيعية للزمان فلا تنفك عنه وهو قوله فان الزمان بمثله لبخيل وبلغ
فيه غاية التأكيد من ذكر ان واللام واسمية الجملة وقد افاد التخلى منه بطريق الاولى لانه
اذا كان بخيلا بمثله فبخله بذا اولى وقد اشار بافادة استمرار بخل الزمان انه لم يات بمثله
وان الاتيان به خارق العادة والشارح جعل ضمير هيهات للاتيان المذكور قبله فى البيت السابق
وقوله

واما لان ياتى الزمان بمثله بدليل ما بعده فهو
اضمار قبل الذكر لضرورة الشعر ولا ضرورة لان تكاثر او تخصيص بعد النسيان بالماضى ولا اختصاص
له هذا قال الشيخ عبد القاهر فى المسائل المشكلة قال الشيخ ابو على الفارسى فى هذا البيت تقرير
الا ان الغرض من هذا التحويل ان يقال هو امر وانه لا يكون فاما جعل سبب فقد مثل بخلاف
الزمان به فقد اخل بالغرض وجوز وجود المثل وعلم يمنع من حيث هو بل من حيث بخل الزمان بان
يجوز مثله وفيه بحث لان تجويز المثل وان ينافى مثلا لا يكون لا ينافى انه نعت بل عنه المثل وعليه
يلائم بخل الزمان بل عدى الزمان يقال اعدى الامر جاوزه وغيره اليه فالمعنى جاوزه سخيا ثم
فسخا به ولقد يكون به الزمان بخيلا لا يخفى ان هذا المصراع ماخوذ من المصراع الثانى لابى تمام
وان كان بينهما فرق بان ابا تمام جعل البخل متعلقا عليه حرى خالط الطيب بنفسه لانه هذا التقدير
من التعاون لا ينافى لاحد ولم يشترط اى والماخوذ والماخوذ منه فى المعنى من كل وجه كما يوهمه

البعض وان مصراع ابي الطيب خال عن التقصير الذي اثبته ابو علي في مصراع ابي تمام ولعدم التقصير
لم يكن مصراع ابي الطيب دونه ومعنى البيت على ما ذكره ابن جني انه يعلم الزمان من سخائه
فسخا به فاخرجه من العدم الى الوجود وكون سخاه الذي استفاده منه لبخل به على الدنيا ويستغنيه
لنفسه ووده وابن جوده وقال فهذا تاويل فاسد وغرض بعيد لان سخا من لم يوجد لا يوصف
بالعدوى فالمعنى انه اعدى سخاه بعد وجوده الزمان فسخا به على معديه بوصاله وهذا
هذا وعلى التقديرين ففيه وضع المضارع مقام الماضي لان فصدان الزمان كان بخيلا
فعدل الى المضارع للوزن كذا ذكره المص وانا اقول الاظهر ان المعنى انه اعدى الزمان سخاؤه
فسخا بسبب عدوى سخاه فضيره للعدوى والبا للسببية وليست صلة للتسخي اي فسخي بما
سخا بسبب العدوى ولقد يكون بعده الزمان به بخيلا اذ ليس سخاه بعد طبيعي الزمان
فيصير سخيا فسخونه ثم انه قال المص انا لا اعم ان المعنى على الماضي بل المعنى ان الزمان بهلاكه يكون
بخيلا ابدا فيبقى على وجه الدهر ودفعه بان الزمان لما سخا به والسخي البذل المعفر فقد خرج
عن تحت تصرفه فلا معنى للاخبار بانه لا يسمح بهلاكه لان هذا الاخبار انما يفيد في حق من
يقدر على هلاكه واعترض على الدفع بان الزمان لما سخا به فقد خرج عن تحت تصرفه بالايجاد
لانه تحصيل الحاصل واما تصرفه بالاهلاك فيما ديران يمسح به وانه بخل واجاب الشارح
عن اعتراض المص بان احتمال الحمل على هذا المعنى لا يجوز لا يصح ذلك الحمل ايضا ادونه مصراع
ابي تمام لاحتياجه الى تقدير مضاف لا يدل عليه قرينة على ان هذا المعنى مما لم يذهب اليه احد
ممن فسر البيت والعلاقة ضعيفة وقد عرفت في اشارة شرح مصراع ابي تمام اشتماله على تفضيله
على مصراع ابي الطيب فاحفظ وان كان الثاني مثل اي مثل الاول فابعد اي فهو ابعد اي الثاني
ابعد عن الذم من الثاني من القسم الثاني فان قلت هل لثاني القسم الثاني بعد الذم كما بعد قسمه ضد
الابعد قلت نعم لا فراق الى الذم والاعرفيه ما اخذ فيه اللفظ كله من غير تغيير لنظمه والفصل
اللفظ كقول ابي تمام لو حار اي نظر الى الشي بغير ولم يقد لسبيله حريان اسم الفاعل من الانقياد
بمعنى الطلب

٢١٧
بمعنى الطلب واضافته الى اطيب بمعنى من لم يجد على الشوين والعلاوة وقد لي ابي الطيب لولا مسافة
من احبابنا وجدتها المنايا الى ارواحنا سبلا الضمير في طالعها وهو حال عن المنايا وهو اقرب
من جعله حالا من سبلا كما في الشرح فعجلت بمعنى العلم والغصن الثاني قوله الى ارواحنا قدم
على المفعول الاول واما بمعنى الاصابة في قوله الى ارواحنا حال قدمت على صاحبها النكارة وقيل
هاتجم طاه اضيف الى المنايا وهو اللحم المشرقة على الحلق ويؤيده رواية المنايا فقد اخذ المعنى
كله مع بعض الالفاظ اعني للنسبة ومرادف الفراق ومرادف لم ومرادف النفوس اعني الارواح
وحكم الشارح بان اخذ المرادف ليس الا في الارواح واما الفراق والمنية والوجدان فمن اخذ بعض
الالفاظ بعينه محل نظر ولا يخفى ان بيت ابي الطيب افضل حيث اهتدى المنايا الى الارواح
في دلالة الفراق عليها بخلاف بيت ابي تمام فانه جعل الفراق دليلا على تقدير حذف المنية لا مطلقا
وحيث افاد ان الامر مع الوصال اذ لا سبيل للموت الا حال الفراق قال الشارح وقوله فهو ابعد
من الذم انما هو على تقدير ان يكون في الثاني دلالة على السرقة باتفاق الوزن والقافية والا
فهو مذموم جدا كقول ابي تمام مقيم الظن عندك والاماني وان قلبت ركابي في البلاد
وما سافرت في الافاق الا ومن جدواك راحلتي وزادي وقول ابي الطيب

هذا وفيه نظر لان
المذمومية جدا مع الدلالة على السرقة مما لا ينبغي ان يختص بهذا القسم مما اخذ فيه بعض اللفظ
او كله مع تغيير النظم بل يجب ان يشترك بينه وبين القسم الثاني ايضا فهذا القسم مع الدلالة على
السرقة ايضا ابعد من الذم من القسم الثاني فلا حاجة الى تقييد قوله فهو ابعد بما اذا لم يكن دلالة على
السرقة والظن انه سهو في هذا المقام حيث قال المص في الايضاح في هذا المقام واعلم ان من هذا
الضرب ما هو قبيح جدا وهو ما يدل على السرقة باتفاق الوزن والقافية ايضا كقول ابي تمام
الى اخر الابيات المذكورة فحمل الشارح قوله هذا الضرب على القسم الثالث من المسخ والاظهر انه اراد

بهذا الضرب ضرب المسخ من السرقة باقسامها الاربعة القبيح مشتركة وهي الة الالة على السرقة

ولما فرغ من الضرب الاول من النوع الظاهر من الاخذ والسرقة شرع في الضرب الثاني منه وهو ان يوخذ

المعنى وحده فقال واما اخذ المعنى وحده وهو عطف على قوله واما اخذ اللفظ يسمى ذكرا الاخذ

الماما قال الشارح من الم بالشيء قصده واصله من الم بالمنزلة اذا نزل به هذا وجه التسمية انه قصد

بلفظ معنى الغير فلا يبعد انه يجعل الماما مفعولا من مباشرة الم لانه بالنظر الى اخذ اللفظ

والمعنى بمنزلة اللمم من الكبير وسلخا وهو نزع الشيء عن الشيء مكانه لفظ الثاني نزع المعنى

من اللفظ الاول فقال الشارح النزع هو كشط الجلد عن الشاة فاللفظ للمعنى بمنزلة الجلد فكانه

كشط من المعنى جلدا والبسه جلدا آخر هذا والسلخ جاء لكلا المعنيين وهو ثلاثة اقسام كذلك اي

كذلك المذكور من الاقسام كذلك يعني ممدوحا ومذموما وابعد من الذم كما عرفت في الشرح

كذلك بمثل ما يسمى اغارة ومسخا وما ذكرنا انسب بمقام تعيين الاقسام اولها اي اول الاقسام

وهو ما يكون ممدوحا لكون الثاني ابلغ من الاول كقول ابي تمام هو ضيق لسان الصنيع اي الاحسان

ومعروفه ابلغ ضيح الجملة الشرطية انه يجعل تخيره وانه يرث لي بطئه فللريث في بعض المواضع انفع

وقول ابي الطيب من الخير بطؤ سيبك اي تاخر عطائك عني اسرع السحب في السير الجهام الجهام

بالفتح السحاب الذي لا ماء فيه كذا في الصحاح وفي القاموس او قد هراق ماءه اي تاخر عطائك عني

يدل على نفعه كالسحاب الذي يبطؤ في سيره فان نفعه كثير فبيت ابي الطيب مع اشتماله على زيادة

بيان للمقصود بضرب المثل له بالسحاب يتضمن تشبيه سيبه بالسحاب بالماطرة في كثرة منافعه

وفي احياء الموهوب له كاحياء السحاب الارض وثانيها اي ثاني الاقسام وهو ما يكون مذموما لكون

الثاني دون الاول كقول البحتري اذا ما تق اي اهل في الندى في الصحاح الندى المجلس لكن في

القاموس كغني هو مجلس القوم ما داموا فيه فان تفرق القوم فليس بندي والشريف اعتف

الصحاح كلام المصقل اي المجلو في الشرح فيه استعارة بالكناية حيث شبه الكلام بالسيف واثبت

له التالق والصقالة كاثبات الاظفار للمنية وفيه ان اثبات اللمعان والصقالة تخييل لا لاخر

تشيخ

بتشيخ اذ التخييل لا يكون الا لاحد والاوجه انه مشبه الكلام بالبرق القالي عن الكدر واراد بكونه مصقولا

خلوصه عن الكدر واثبت له اللمعان والخلوص عن شائبة الكدر وجعل تلك البرق ظاهرا من لسانه

الذي كالسيف القاطع المصقول وجعل بعضا من السيف لان اللسان يشبه دائما السيف وضمن

وصفه بكمال الفصاحة وكون كلامه ماضيا كون سيفه قاطعا ووصفه بالشجاعة فليس فضل بيت

البحتري في مجرد استعماله على الاستعارة التخييلية كما ذكره المص في الايضاح وتبعه الشارح بل فيه

تشبيهات دقيقة واستعارات لطيف ايضا وقول ابي الطيب كان السنهم في النطق قد جعلت

على رماحهم في الطعن خرصانا في الشرح خرصان الشجر قضبانها وخرصان الرماح اسنتها واحدها

خرص بالضم والكسر لنزط مضاء السنتهم ورماحهم ونفاذها كان السنتهم عند النطق جعلت اسنة

على رماحهم عند الطعن فصارت فكانت الاسنة في النفاذ كالسنتهم هذا وقول في بيت ابي الطيب

مزيد مبالغة في نفاذ كلامهم ليس في بيت البحتري حيث جعل السنتهم مشبها بالسنتهم

على التشبيه المقلوب لكن مع ذلك بيت البحتري ابلغ لكثرة ما فيه من المزايا وثالثها اي ثالث

الاقسام وهو ما يكون ابعد عن الذم لكون الثاني مثل الاول كقول الاعرابي اي زياد ولم يكن

يحذف نونه يكون في الجذم لكثرة التي اكثر الفتيان بالكسر جمع فتى بمعنى السخي مالا في الايضاح

ومالا كان اكثرهم سواما السوام بالفتح الابل الراعية ولكن كان ارخبهم ذراعا الذراع بالكسر

طرف المرفق الى طرف الاصبع الوسطى والساعد وقد يذكر فيهما واجب الباع والذراع ورحبهما

اي سخي والباع قد رمد اليدين يقول الشيخ تمدح بجعفر بن يحيى بن ومن الملوك مدى جعفر

ولا يصنعون كما يصنع وليس باوسعهم في الغنى ولكن معروفه اي احسانه اوسع واما غير

الظاهر فمنه ان يتشابه الفتيان اي معنى البيت الاول ومعنى البيت الثاني كقول جرير فلا يمنعك

على نقط النهى من ادب على وذو فرس وهي الحاجة لحاهم بالضم والكسر جمع لحية بالكسر

سواء فوالعمامة بالكسر المغفر والبيضة وما يلف على الراس وحلها على الاعلى ابلغ وعلى الثالث

اوفق بقوله واتخذ بالكسر اي سواء رجال الشعر منا ثم قد رمى في تلك الشعية باستعمال الدومتها

على السواء وقول ابي الطيب مع سيف الدولة يذكر خضوع بني كلاب وقبائل العرب له ومن في كفه منهم
خضاب فتعبير جرير بذي العمامة كتعبير ابي الطيب عمن في كفه منهم قناة وكذا التعبير عن المرأة بذات
الخمار وبمن في كفه منهم خضاب وفي بيت ابي الطيب مزيد مبالغة حيث جعل السبي للحرب منهم
كالمرأة النسوة التي في يدها الخضاب فانها اضعف من الامة الخادمة الممرنة على العمل والسعي المتحملة
للشدائد وفيه صحة التوجيه فانه يحتمل المدح بالشجاعة بان يحمل على من في يده منهم قناة
كمن في كفه منهم خضاب في التطلخ بدم الخصم ولاحتمال اخر يخرجه عن تشابه المعنيين وهو ان من في كفه
منهم قناة ليس القناة في كفه الا زينة لكفه ولا ياتي منه فائدة سوى الزينة كمن في كفه منهم
خضاب اذ ليس الخضاب الا زينة وهذا وان يدل على ضعفهم لكن بالتسوية بين النساء وبينهم
في الايضاح ولا يغرك من البيتين المتشابهين ان يكون احدهما نسيبا والاخر مديحا او هجاء او افتخارا
او غير ذلك فان الشاعر الحاذق اذا عمد الى المعنى المختلس لينظمه احتال في اخفائه فغير لفظه وعدل به
عن نوعه ووزنه وقافيته ومنه اي من غير الظاهر النقل وهو ان ينقل المعنى الى محل اخر كقول البحتري
سلبوا اي ثيابهم واشرقت بشروق الشمس الدماء كائنة عليهم فعليهم حال من الدماء مثل حمرة
اي مخلوطة بما يغير لونها فكانهم لم يسلبوا لان الدماء المشرقة صارت بمنزلة ثياب لهم وقول
ابي الطيب يبس النجيع هو الدم مهما كان الى السواد عليه اي على السيف وهو مجرد عن غمده فكانما هو
مغمد لان الدم اليابس بمنزلة الغمد فنقل ابو الطيب المعنى من القتلى والجرحى الى السيف واذا وقع هذا النقل
في المتشابهين زاده خفاء في الاخذ ومنه اي غير الظاهر ان يكون معنى الثاني اشمل من معنى الاول كقول
جرير اذا غضبت عليك بنو تميم وجدت الناس كلهم غضابا لانهم يقومون مقام الناس كلهم فجعلهم
بمنزلة كل الناس هكذا ذكره الشارح بل المبادر انهم نزلوا منزلة كل الناس في الغضب فيكون اخص
من قول ابي نواس من وجهين وقول ابي نواس كتبه الى هرون يعرض على الفضل البرمكي لكثرة افضاله
[illegible] قولا لهرون امام الهدى عند احتفال المجلس الحاشد انت على ما بك من قدرة فلست
مثل الفضل بالواجد ليس من الله بمستنكر ان يجمع العالم في واحد [illegible] ولا يخفى

ان التفاوت الموجب لعدم الظهور العموم والخصوص سواء الاول اشمل او الثاني فالاولى ان يقال
ان يكون احدهما اشمل الا ان يقال عموم الاول يتضمن شمول الحكم لكل خاص فالاتيان بخاص من خواص
سرقة محضة ظاهرة بل يشبه ان يكون فيه قلب لكن لما خالف الاول وبهذا عرفت ان اخذ الثاني
الاخص من معنى شمول الاول داخل في اخذ المعنى بعينه ومنه اي من غير الظاهر القلب وهو ان يكون
معنى الثاني نقيض معنى الاول كقول ابي الشيص الخزاعي اجد الملامة في هواك لذيذة حبا لذكرك
فليلمني اللوم جمع لائم كطالب وطلب والامر للدعاء لان المناسب الطلب على سبيل الخضوع للوم لانهم
محسنون والمراد كل لائم كما يقتضيه المقام وقول ابي الطيب أأحبه الاستفهام للانكار فهو في معنى
لا احبه والنفي راجع الى القيد الذي هو قوله واحب فيه ملامة لان الحال بتقدير انا احبه اذ لا يجوز كون
المضارع المثبت حالا بالواو الا للضرورة او على سبيل الشذوذ واما تجويز البعض الحال بالواو اذا كان مضارعا
مطلقا كما يشعر به كلام الشارح فلم يعثر عليه مع التفحص البليغ واما جعل النفي للمجموع بجعل الواو للعطف
فيه قصور لا يراد ما يحتمل انتفاء احبه احتمالا ظاهرا مع اختيار تحبه على لا احبه التحرز عن ذكر احبه
٣٧٢ وضمير فيه في قوله واحب فيه كضمير أأحبه لكن بتقدير مضاف اي احب في حبه على طبق في هواك
اي في الحب المذكور في أأحبه يعني ان الملامة فيه اي في حبه على احد الوجهين من اعدائه اي ممن
يعاديه فكيف احب اللوم من اعدائه وفيه ان اللومة قد يكون من احبائه الذين لا يريدون
اللوم لا يقال يدعي حبه او المراد باعدائه من يعاديهم على ان يكون الاعداء جمع عدو بمعنى المفعول
مع بعض المعنى عن خوف التردد وانما بنى السبب في البيتين على النقيضين لان الاحسن في هذا
النوع ان يبين السبب الا ان يكون ظاهرا كما في قول ابي تمام ونغمة معتف جدواه احلى على اذنيه من نغم
السماع فقوله جدواه مفعول معتف وقول ابي الطيب والجراحات عنده نغمات سبقت قبل سيبه بسؤاله
فانه كلام مع الثلاثة ذكر سبق السائل والعالم يقول تعطا قبل السؤال منشاء كرم في غاية الكمال
وهو اظهر من ان يخفى بدون ذكر الحال ومنه ان يؤخذ المعنى ويضاف اليه ما يحسنه تحسينا ذاتيا
او عرضيا واما اذا اخذ كل المعنى ويضاف اليه ما يحسنه فهو من الاخذ الظاهر الذي الثاني فيه ابلغ كقول الاقوه

الافوه وفي اللغة الواسع الفم او طويل الاسنان بحيث خرجت من الشفتين وترى الطير جمع طائر
ويقع على الواحد وجمعه طيور واطيار على آثارنا جمع اثر بمعنى العلم اى مستعلية على اعلامنا متوقفة
فوقها فيكون الاعلام مظللة بها رأى عين الرأى كالرؤية مصدر يرى ورأى العين ان يرى
الشيء بعينه وهذا اذا كان قريبا واما اذا كان بعيدا فلا يرى الا الشبح لا يتميز عن الغير ثقة مفعول له
من متعلق على آثارنا اى كائنة على آثارنا الواثقة ان اى بان متعلق بثقة ستمار اى ستطعم من لحوم
من يقتلهم لاعتيادها بذلك فافاد تكرر غلبتهم وقول ابى تمام وقد ظللت اى التى عليها
عقبان اعلامه اى اعلامه التى كالعقبان فى سرعة وصولها الى الخصم واصطياده الخصم ضحى
بعقبان طير العقبان كالجريان جمع عقاب فى الدماء نواهل النهل اول الشرب وابل نواهل ويكون
حينئذ الشرب فى اول الكثر ووصفهم بالنواهل باعتبار المشارفة على النهل اقامت اى عقبان
الطير مع الرايات اى الاعلام اعتمادا على انها ستطعم لحوم القتلى حتى كانها من الجيش اى اقامت
مختلطة مع الجيش الا انها لم تقاتل وقوله فان ابا تمام لم يلم بشئ اى لم يقصد شيئا من معنى قول
الافوه واى عين وقوله ثقة ان ستمار بيان لكون الاخذ اخذ بعض المعنى لكن فى علم بمعنى رأى
عين نظر لانه عبارة عن القرب ويفيده بالتظليل وما ذكره الشارح فى دفعه من ان التظليل يجوز
ان يكون مع البعد بان يكون الطير فى جو السماء بحيث لا يرى اصلا يدفعه ان قوله مع الرايات يفيد
ان التظليل مع القرب على ان المتبادر من ظللت القرب كما لا يخفى لكن زاد ابو تمام عليه اى على الافوه
او على البعض المأخوذ والاول يوافق الايضاح والثاني يلايم قوله ويضاف اليه بعض ما يحسنه
بقوله الا انها لم تقاتل وبقوله فى الدماء نواهل باقامتها مع الرايات حتى كانها من الجيش لا يظهر
وجه عدم ذكر الرايات على الترتيب وبها اى بالزيادة الاخيرة يتم حسن الاول اعنى قوله الا
انها لم تقاتل اذ ذكر اقامتها مع الرايات هو الذى يفهم مقابلتها ويحوج الى هذا الاستدراك
وقيل المراد انه بهذه الزيادات يتم حسن البيت الاول من بيت ابى الطيب ولا يبعد عن الصواب
ويوافق عبارة الكتاب ويكون بحذاء قول الايضاح وهذه الزيادات ولا يبعد عن الصواب ويوافق

عبارة

عبارة الكتاب ويكون بحذاء قول الايضاح وهذه الزيادات حسن قوله وان كان ترك بعض ما
اتى به الافوه وعلى التفسير الاول يكون بحذاء قول الايضاح وبذلك يتم حسن قوله الا انها لم تقاتل فيما
قاله الشارح والتفسير الاول هو الموافق للايضاح وعليه التعويل واكثر هذه الانواع المذكورة لغير
الظاهر ونحوها مقبولة قد تنبه بقوله ونحوها ان منها نقلا يتحتم فيما ذكروا للعقل فى التخريج
نظائرها مجال لكن وجه ادراج الاكثر خفى جدا ومنها اى من هذه الانواع والصواب اى من هذه
الانواع ونحوها ما اى من السرقة لان حسن التصرف يخرج كل سرقة كذلك ما تخرجه حسن التصرف
من قبيل الاتباع الى حيز الابتداع وكل ما كان اى كل نوع من هذه الانواع يكون اشد خفاء كونه
اخذا كان اقرب الى القبول اى الى نهاية القبول والا فالجميع مقبولة فبعد بيح ان نهاية القبول
خرجت عن هذا البيان فتأمل هذا اى هذا الذى ذكرناه من اقسام السرقات احدها واتباع الشيخ وكونه
مقبولا ومردودا وتسمية كل بالاسامي المذكورة وغير ذلك مما سبق فافهم هذا بتاويل المشار اليه
بما ذكر فلا منافاة بينه وبين التاكيد بقوله كله انما يكون اذا علم ان الثاني اخذ من الاول بان يعلم
انه كان يحفظ قول الاول حين نظم او بان يخبر هو عن نفسه انه اخذه منه والا فلا فيكون بين بيتيهما
اذ لا يصح ادعاء السبق فضلا عما يترتب عليه وانما لا يصح ذلك الادعاء لجواز ان يكون الاتفاق
اى اتفاق القائلين من قبيل توارد الخواطر اى مجيئه على سبيل الاتفاق من غير قصد الى
الاخذ فيا للقصص شر الناس الذى يدعون على من ينكر العلم بان سبقه غيره وانه انما يدعون
على من خصه الله بفضل انه سرقه من غيره مع انه لم يظهر هذا الفضل من غيره مما حكى عن ابن
ميادة اعنى الرماح بن الابرد بن ثوبان الشاعر المنسوب الى امه ميادة وهى امة سوداء انه انشد
لنفسه مفيد ومتلاف اذا ما اتيته تهلل واهتز اهتزاز المهند فقيل اين يذهب بك هذا
للحطيئة فقال الان علمت انى شاعر اذ وافقته على قوله ولم اسمعه وتوارد الخاطرين اكثر من ان يحصى
فى العلق يحكم به وجدانه كل احد وان توارد الشعر بعينه او باكثر الفاظ قليلا ولا يخفى ان هذا
الاحتياط فيما اذا لم يكن جاء للعادة ما من شبب قصيدة او ابيات متعددة سبقه فيها غيره

الى نفسه فلا تأويل في الحكم لسبق غيره عليه فان لم يعلم قيل قال فلان كذا وعند نسبته اليه فلان فقال
كذا ليغتنم بذلك فضيلة الصدق ويسلم من دعوى العلم بالغيب ومن نسبة الغير الى النقص وما
يتصل بهذا اى بالسرقات الشعرية كما يقتضيه قوله خاتمة في السرقات الشعرية وما يتصل بها الا
ان ذلك يقتضي ان يقال وما يتصل بها فاش والمص في الايضاح الى تعجيله هذا فقال وما
يتصل بهذا الفن يجعل ما سبق بتأويل الفن والعنب ما ذكره حيث قال اى بالقول في السرقات
الشعرية لانه يذكره قوله القول في الاقتباس والتضمين والعقد والحل والتلميح وستعرف وجه التسمية
الحل في موضعه وفي قوله مما يتصل اشارة الى ان المتصل به لا ينحصر فيما ذكر بل لك ان يلحق به ما شئت
لاستخراجه ووجه الاتصال في غاية الوضوح ولم يسم الكل سرقات ولم يقسم الى الشعرية وغيرها لان هذه
الصنايع منزهة عن السرقة وانتمى الى الغير كما لا يخفى اما الاقتباس فهو اخذ النار او استفادة العلم
ومناسبة كلا المعنيين بصيغة الاقتباس ظاهرة لان المتكلم اخذ من القرآن والحديث في كلامه ما هو
بمنزلة جذوة نار وتضي كلامه او استفاد علم البيان من احدهما فهو ان يضمن الكلام نثرا او نظما شيئا
من القرآن او الحديث والاولى القرآن والحديث لعمه ومن معتبرة تعبير اسبير ابوتنية قوله
ولا يضر التغيير فلا يرد ان انا لله وانا اليه راجعون ليس قرآنا والحديث لم انه تضمين لا على طريقة انه اى
ذلك الشي منه اى من القرآن او الحديث يعني على حد لا يكون فيه اشعار بانه منه بان يخلو عن النقل
والرواية فلا يقال قال الله والنبي كذا وهو اما من القرآن او الحديث وكل منهما اما في النثر او النظم
فالاول كقول الحريري فلم يكن الا كلمح البصر او هو اقرب حتى انشد فاغرب والثاني كقول الآخر ان كنت
ازمعت اى عزمت على هجرنا من غير ما جرم فصبر جميل وان تبدلت بنا غيرنا فحسبنا الله ونعم الوكيل
والثالث مثل قول الحريري شاهت الوجوه وقبح اللكع ومن يرجوه فان قوله شاهت الوجوه لفظ
الحديث على ما روي انه لما اشتدت الحرب يوم حنين اخذ النبي عم كفا من الحصباء فرمى به وجوه المشركين
وقال شاهت الوجوه اى قبحت بالقصر من القبح نقيض الحسن وقول الحريري وقبح اللكع على صيغة المجهول
من قبحه الله اى ابعده عن الخير واللكع كصرد اللئيم والعبد والاحمق والرابع مثل قول ابن عباد قال

اى الحبيب

اى الحبيب لي انه رقيبي سيئ الخلق فداره من المداراة وهي المجاملة والملاطفة وضمير العقول للرقيب
قلت دعني وجهك الجنة حفت بالمكاره اى دعني ولا تفضحني فاني اعلم انه لابد من تحمل مكاره الرقيب
فان وجهك الجنة حفت بالمكاره ولابد لطالب الجنة من مشاق التكاليف او يدعني ولا يمنعني
من العنف بالرقيب فان وجهك الجنة فلابد له من ملاقات الكاره فقوله حفت بالمكاره اقتباس
من قوله عم حفت الجنة بالمكاره يقال حففته بكذا اى جعلته محفوفا محاطا ومما ينبغي ان يلحق
بالاقتباس تضمين الكلام شيئا من كلام عظماء الدين ممن يتبرك بهم وبكلامهم سيما الصحابة
الكرام والتابعين العظام وممن ينخرط في سلك هذا النظام وليكن هذا مما لوح به قوله
ومما يتصل به كما نبهنا عليه وهو اى الاقتباس ضربان ما لم ينقل فيه المقتبس عن معناه الاصلي
بل استعمل في مفهومه الاصلي وان تغير ما استعمل فيه هذا المفهوم بتغير [illegible] كما يقدم
الامثلة الاربعة فان قوله فصبر جميل استعمل في مفهومه اما اذا اريد فصبر جميل اجمل فظاهر واما
اذا اريد فامري صبر جميل فلان مفهوم امري صبر جميل واحد وان اختلف ما صدق عليه امري
الامر في القرآن امر يعقوب عليه السلام وفي الشعر امر الشاعر وفيه نظر لان اتحاد المفهوم في ضمير
التكلم لا يتم الا ان يكتفي ببقاء اكثر الالفاظ على مفهومه وهكذا حفت بالمكاره فان المكاره على مفهومه
لكن تغير المفرد وخف بمعناه لكن القرني الى وجه الحبيب لجعله بمنزلة الجنة وخلافه اى
ما لم ينقل فيه المقتبس عن معناه الاصلي كقوله اى قول ابن الرومي لئن اخطأت في مدحك فما اخطأت
في منعي لقد انزلت حاجاتي بواد غير ذي زرع اى لجانب لا نفع له وهو اقتباس من قوله تعالى
حكاية عن ابراهيم عم ربنا اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم والمراد به واد
لا نبات فيه ولا ماء ومن لطيف هذا النوع قول بعضهم في صبيح الوجه دخل الحمام فحلق رأسه تجرد للحمام
عن لؤلؤ والبس من ثوب الملاحة ملبوسا وقد جرد الموسى لتزيين رأسه فقلت لقد اوتيت
سؤلك يا موسى ولا باس بتغيير يسير في اللفظ المقتبس للوزن او غيره كالقافية لانه ايراد القرآن او الحديث
لا على انه منه عم لوا وعلى انه منه لا يصح التغيير اما التغيير الكثير فيخرجه عن كونه اقتباسا والتغيير

٢٧٥

اليسير لوضع المظهر موضع المضمر كقوله اي قول بعض المغاربة قد كان ما خفت ان يكونا انا الى
الله راجعونا فان القرآن انا لله وانا اليه راجعون او بتبديل اللفظ بلفظ يساوي مفهومه
كتبديل ما خلق له بما هو مخلوق له كقول القاضي منصور الهروي الازدي ولو كانت الاخلاق
تحوى وارثة ولو كانت الاراء لا تشتعب لاصبح كل الناس قد ضمهم هوى كما ان كل الناس قد ضمهم
ولكنها الاقدار كل ميسر لما هو مخلوق له وموقت فانه مقتبس من قوله عم اعملوا فكل ميسر
لما خلق له او وضع ضمير راجع الى ما يساوي مفهومه مفهوم لفظ في المقتبس موضعه كقول ابن الخيام
سبقت العالمين الى المعالي بصائب فكرة وعلو همة ولاح بحكمتي نور الهدى في ليالي للضلال
مدلهمة يريد الجاهلون ليطفؤه ويأبى الله الا ان يتمه فان اصله يتم نوره اي نور الله فوضع
موضعه الضمير الراجع الى نور الهدى وهو يساوي نور الله واعلم ان قوله في الامثلة السابقة خفت
بالمخافة من قبيل تغيير المقتبس فانه وضع فيه ضمير الجملة موضعها في المقتبس واما التضمين فهو ان يضمن
الشعر يقال ضمنت الاناء الماء اي جعلته فيه والتضمين في العروض معنيين احدهما تضمين الشعر
والثاني جعل البيت بحيث لا يتم معناه الا بما يليه وتخص الاول باسم تضمين الشعر والثاني باسم
تضمين البيت كذا يستفاد من القاموس لكن المص سيصرح بما دون البيت قوله وتضمين المصراع
وما دونه فلذا قال شيئا من شعر الغير يعني بيتا كان او فوقه او دونه من المصراع وما دونه والشارح
المحقق جوز تضمين الشاعر شعره شيئا من شعر آخر له حتى قال فالاولى ان يقول شيئا من شعر آخر لكنه
لم يلتفت اليه لندرته هذا ويتجه على التعريف انه ان اريد بقوله من شعر الغير البيان حتى يكون
المعنى شيئا هو شعر لا يتناول تضمين ما دون المصراع وان اريد معنى البعض لا يتناول تضمين
تمام شعر الغير مع التنبيه عليه اي على شعر الغير وفيه مسامحة نبه عليه الشارح حيث فسر الضمير
بانه شعر الغير ولك ان تجعل للتضمين المستفاد من تضمين اي مع التنبيه على التضمين ان لم يكن
ذلك الشعر مشهورا عند البلغاء وان اشتهر فيتم التضمين بدون التنبيه فقوله ان لم يكن
مشهورا تقييد لوجوب التنبيه كما يتبادر ولولا التنبيه او الشهرة لكان سرقة لا تضمينا

هكذا

هكذا حقق الشارح والظ انه لو كان الخطاب بالشعر لمن يعرف ان المضمن شعر الغير يتم التضمين بدون
التنبيه والشهرة ولا يخفى ان قيد التنبيه او الشهرة ليتميز عن السرقة والتوارد لا يجدي التمايز
عن السرقة اما تضمين البيت مع التنبيه على انه من شعر الغير فكقول عبد القاهر بن الطاهر التميمي
اذا ضاق صدري وخفت العدى تمثلت بيتا بحالي يليق فبالله ابلغ ما ارتجي وبالله
ادفع ما لا اطيق العدى بالضم والكسر جمع بمعنى الاعداء وتمثلت انشدت بيتا وبدون التنبيه
فكقول بعضهم بلهنية الشيبة سكرة فصحوت واستبدلت سيرة مجمل وقعدت انتظر
الفنا كراكب عرف المحل فبات دون المنزل البلهنية من العيش سعة من قولهم هو في سعة
ابله وعيش ابله يراد عقل صاحبها والبيت الثاني لمسلم بن الوليد الانصاري واجتماع التنبيه
والشهرة في قول ابن العميد كانه كان مطويا على احن ولم يكن في قديم الدهر انشد في مع
الايضاح ولم يكن في ضرورة الشعر انشد لي ان الكرام اذا ما اسهلوا ذكروا من كان يألفهم
في المنزل الخشن البيت الثاني لابي تمام الاخيرة كالبديعة عن الخضد والجمع احسن كتب واسهلوا
بيتا دوا في السهل ضد الحزن واما تضمين المصراع مع التنبيه كقوله اي الحريري على لسان يتيم ينشد
عند بيعه اضاعوني واي فتى اضاعوا المصراع الاول للغلام عرضا ابو زيد على البيع والثاني
للعرجي الشاعر عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان رضي الله عن عثمان والنسب الى العرج على وزن
الفرس وهو منزل بطريق مكة وقيل لامية بن ابي الصلت وتمامه ليوم كريهة وسداد ثغر
فقوله ليوم متعلق باضاعوني واللام للوقت والكريهة شدة الحرب وسداد الثغر بالكسر
لا غير سده بالخيل والرجال والثغر موضع المخافة من فروج البلدان والمعنى اضاعوني وقت الحرب
وزمان سد الثغر ولم يراعوا حقي احوج ما كانوا الى واي فتى اي كاملا من الفتيان اضاعوا وفيه
تقديم وبدون التنبيه فكقول الآخر قد قلت لما اطلقت وجناته حول الشقيق الغض روضة آس
اعذاره الساري العجول ترفقا ما في وقوفك ساعة من باس المصراع الاخير لابي تمام واما تضمين
ما في دون المصراع كقوله كنا معا في امن عن نكاية والقلب والعين منا في قذى واذى والان

اقبلت الدنيا بما تهوى   فلا تنسى ان الكرام اذا   ولا بد هنا من تقدير البيت لان المعنى
لا يتم بدونه بخلاف قول الحريري فانه لا يحتاج الى تقديره فتضمين ما دون البيت قسمان تضمين
بعضه مع تقدير الباقي وما لا بد منه وتضمينه بلا تقدير ولا يخفى ان احسن التضمين بان يكون
التضمين مما يميل اليه الطباع وتألفه ويستأنس به اما لشهرته او لاشتماله على معنى بديع او
كون صاحبه ممن يعتقد بكلامه ويشتهى سماع مقاله واحسنه ما يتم فيه لكن الالحق لفظا فانه
لو كثر لا يبقى مضمنا بل ينقلب سرقة فالاولى الحفظ بستر ايضا ليكون ابعد عن السرقة بل في
معناه بابداع نكتة في لفظ المطلق كما يشير اليه قوله ما ان دعى الاصل بنكتة ولطيفة كالتورية
وقد عرفها والتشبيه فخوله اي قوله صاحب التحبير اذ الوهم ابدى اي اظهر لي لماها اي شربة
سواد اللون شفتها او تعرفها في القاموس اللمى مثلثة اللام حمرة الشفة او شربة سواد فيها هذا
وهو لا يخلو عن وصمة فلذا اسند ابداها الى الوهم الذي شانه الكذب وثغرها تذكرت ما بين العذيب
تصغير عذب المتشابه عن الطعام والشراب او اعذب تصغير ترخيم والاعزبان الريق حكى
وبارق اي الثغر الشبيه بالبرق يعني لما ابدى الى الوهم شفتها وثغرها وادبج في ابداها
نشاشة تقضي في شفتها تذكر ما بين ريق فمها وثغرها من لسانها الذي بها ويضمها
ووفقت ما في القاموس الوهم من الترعرع كمال حبها وجيلان ان تح العذيب بمعنى الشفة وما
بين العذيب وبارق بمعنى الريق ولعل ما ذكرنا اعذب وبذكر في الوهم من الاشكال من قدها ومد امحى
بيان لا بعده قدم عليه مجر مفعول بذكرني عوالينا جمع عالية وهي اعلى القناة او اسهاء نفعو
الذي يلي السنان ومجرى السوابق اي جريان سوابق الخيل يعني يذكرني الوهم قدها ومدامعي
الجارية كسوابق الخيل الذي جري والرماح ففيه تشبيه تمثيل الصورة قدها السالكة في العين
العقر بالمدامع الجارية المتلاصقة كان المدامع الجارية المختلطة بعدها السوابق الجارية العوالي
فنعم تضمين هذا التشبيه لمجاورة خيال القد في المدامع فقد زاد الشاعر في البيت الاول على الاصل
بالتورية اذ لا تورية فيه وطرح بما هي في بيان حال المحبوبة سيما حال ذكرناها وفي الثاني بالتشبيه

الذي

الذي ظهر بالتوحيد الذي له فضل عند دونه اذ الاصل بيت ابي الطيب في مطلع قصيدة له
اعني تذكرت ما بين العذيب وبارق مجر عوالينا ومجرى السوابق والمعنى انهم كانوا نزولا بين
هذين الموضعين المعروفين وكانوا يجرون الرماح عند مطاردة الفرسان ويسابقون على الخيل
فيما بين مفعول تذكرت ابدل منه مجر عوالينا وظرف تذكرت او ظرف مجر وقد جوز تقديم الظرف
على المصدر والمفعول مجر وعرف بهذا ان التضمين نوعان ما بقي فيه المضمن على معناه الاصلي وما
انتقل فيه عن معناه الاصلي الى معنى آخر ولا يبعد ان يشترط فيما اذا انتقل عن معناه الى معنى آخر
ان يكون المعنى الثاني ابلغ من الاصلي اذ لو كان دونه لكان مذموما ولو كان مثله لكان ابعد من القدم
ولا يظهر اختصاص زيادة الحسن لزيادة على الاصل بالتضمين بل يا بها معنا في الاقتباس وكانهم
لم يلتفتوا اليه اذ لا يتصور فيه زيادة على الاصل ولا يليق التصرف بالزيادة فيه اذ اصله القرآن
والحديث ولا يضيق التضمين التغيير اليسير لما قصد تضمينه قال المص في الايضاح ليدخل
في معنى الكلام ولا يبعد ان يلتحق ضرر التغيير في على التقفية ايضا وكلاهما في قول بعضهم في يهودي
به داء الثعلب اقول لمعشر غلطوا وغضوا من الشيخ الرشيد وانكروه هو ابن جلا وطلاع الثنايا متى
يضع العمامة تعرفوني والبيت لسحيم بن وثيل بالمثلثة على فعيل واصله مشهور فغير من التكلم الى
الغيبة ليدخل في المقصود ولينتظم التقفية والمعنى غلطوا في حقه وتنقصوا وضعوا من قدره
يقال غض منه يغض وضع من قدره وفيه تهكم قد ذيف باستعمال الرشيد وفي التضمين نكتة
وهي التعريض بداء الثعلب وانه عظمي بمباشرته داء الثعلب فاذا وضع العمامة يظهر ما خفي تحت العمامة
ومما يسمى هو في استعانة رجما اشارة الى قلة استعمال الاسم تضمين البيت فما زاد استعانة وتضمين
المصراع وما دونه ابدنعا لانه الشاعر الثاني قد اودع شعره شيئا من شعر الغير هو بالنسبة الى شعره
قليل مغلوب وهذا وان لا يظهر في تضمين بيت واحد مطلقا لكنه وجه التسمية ولا مصالحة
فيها ورفوا لانه جعل شعر الغير مطمئنا في صحة شعره والرفو جعل الغير مطمئنا وقال الشارح
لانه يخارق شعره شعر الغير ونحن نقول لانه يخارق شعر الغير بشعره لانه لما اخذه

٢٧٧

فقد خرق شر الغير فرقاه بما ضمن اليه واما العقد فهو ان تنظم نثرا وان كان قرآنا او حديثا
لكن لا على طريق الاقتباس ويخرج به اقتباس القرآن والحديث وبقي عقدهما وهو النظم مع تغيير كثير او
مع التنبيه على انه من احدهما اما عقد القرآن فكقول الشاعر انلني بالذي استقرضت خطا واشهد معشرا
قد شاهدوه فان الله خلاق البرايا عنت لجلال هيبته الوجوه بقوله اذا تداينتم بدين
فاكتبوه واما عقد الحديث فكقول الامام الشافعي بقول المطلبي بن عم النبي عم رضي الله عنه عمدة الخير عندنا
كلمات اربع قالهن خير البرية اتق الشبهات وازهد ودع ما ليس يعنيك واعملن بنية عقد قوله
عليه السلام الحلال بين والحرام بين وبينهما امور متشابهات وقوله وازهد في الدنيا يحبك
الله وقوله من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وقوله انما الاعمال بالنيات واراد بقوله عندنا عند
ائمة الحديث او عند اهل العلم واكد الامر بالعمل بالنية من بين الامور الاربعة تنبيها على انه من بينها
للوجوب وتاكيد الانكار على من يخالفه في وجوب النية في بعض الاعمال واتى بالامر مع انه ليس لفظ الامر
الا ان الذي هو المنسوق للحديث يفيد الامر والطلب استحبابا او وجوبا واحسن العقد ان يزيد بيانا
على اصله ويجعله اوضح كما يشاهد في هذا العقد ولو قال لا بالاقتباس لكان احسن لان ظاهر قوله
على طريق الاقتباس يخرج عنه غير القرآن والحديث من غير تنبيه فانه على طريق الاقتباس لكنه ليس
باقتباس كقول ابي العتاهية ما بال من اوله نطفة وآخره جيفة يفخر اي ما بال افتخاره
قد يفخر حال عقد قول علي رضي الله عنه ما لابن آدم والفخر وانما اوله نطفة وآخره جيفة وقوله والفخر مجرور
مفعول معه ما بالك والنصب فان قلت ليس لابن آدم الا اوله نطفة وآخره جيفة قلت لم لا يفخر وانما
عقد غير المثل قول الشاعر البس جديدك اني لابس خلقي ولا جديد لمن لا يلبس الخلقا عقد المثل لا جديد
لمن لا خلق له اصله قالته عائشة رضي الله عنها وقد وهبت بالاكثر من اموالها وتبقى لها ان ترقع
مضربه في الحث على استصلاح المال واعلم ان عائشة رضي الله تعالى عنها امرت بترقيع ثوبها فلبسته
وتصدقت بالمال في سبيل الله فهذا مراد بقوله لا جديد لمن لا خلق له انه لا جديد من حلل الجنة لمن لا خلق
له في الدنيا ولم يعرف الناس معنى كلامها فاشتهر في غير مرادها وصار مثلا والله تعالى اعلم اما الحل

وهو

وهو في اللغة بالفتح بمعنى العقد وفي النظم ارتباط كل جزء باخر بحيث لا يمكن ان يتاخر او يتاخر فكانه
عقد كل جزء بالاخر بحبل بخلاف النثر فانه لا اتصال بهذه المثابة فنثر النظم حل عقد الارتباط فهو
ان ينثر نظم قال المص وشرطه كونه مقبولا بان يكون سبكه مختارا لا يتقاصر عن سبك النظم وان يكون
حسن الموقع مستقرا في محله غير قلق اي غير مضطرب هذا ولا وجه لتخصيص هذا الاشتراط بالحل
دون العقد كقول بعض المغاربة فانه لما قبحت فعلاته وحنظلت نخلاته اي صارت ثمرات
نخلاته كالحنظل في المرارة لم يزل سوء الظن يقتاده اي يقوده الى تخيلات فاسدة وتوهمات باطلة
ويصدق توهمه الذي يعتاده اي يجعل من عادته تبعا للاعتياد اي جعل عادته فيعمل على مقتضى
توهمه حل قول ابي الطيب اذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه وصدق ما يعتاده من توهم يشكو
سيف الدولة واستماعه لقول اعدائه اي اذا قبح فعل الانسان قبحت ظنونه وليانه وصدق ما
يخطر بقلبه من التوهم على اصاغرهم ويكون له موضعا لما في النظم مغيرا اليه يزيده حسنا واما التلميح
لمح اليه كمنع اختلس النظر كلمح البرق والنجم لمعا والمرأة من وجهها امكنت من ان تلمح بفعل الدلال البحث
تبدي محاسنها ثم تخفيها كذا في القاموس فاخذ ارباب الصناعة التلميح بمعنى النسبة الى التلميح باخذ المصلى
لان الكلام التلميح محل اختلاس النظر الى المعنى المشار اليه ومحل لمح المعنى المشار اليه كلمح البرق الخاطف ومحل
دلال للمعنى المشار اليه وقد جعل الشارح العلامة التمليح ايضا استماله وهو في اللغة الاتيان بشيء مليح
وهو غير مشهور بل يعتبر الشارح عليه حتى انكره وخطأ العلامة والاحتياط التوقف فان العلامة
يبعد ان يسوي بينهما من غير ان رآه في كتابه او سمعه من ثقة وهو ان يشار اي في فحوى الكلام
الى قصة او شعر وزاد الشارح او مثل سائر ولا يخفى ان منه الاشارة الى حديث اذ انه كما يقال في وصف
الاصحاب رضي والصلوة على اصحابه الذين هم نجوم الاقتداء والاهتداء فان فيه تلميحا الى قوله صلى
الله تعالى عليه وسلم اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم وكقول الشاعر نحن بما عندنا ونحن بما
عندك راض والرأي مختلف فان فيه تلميحا الى قوله تعالى لكم دينكم ولي دين من غير ذكره
راجع الى المشار اليه المدلول عليه بقوله فهو ان يشار والى قصة او شعر اي الى واحد من المذكور المستفاد

من كلمة او اقسام التلميح على ما ذكره الشارح ستة وعلى ما ذكرنا ثمانية فالثها ما في النظم من الاشارة
الى القصة كقوله اي قول ابي تمام لحقنا باخرهم وقد حوّم الهوى فلوبا عهدنا طيرها وهي وقع قرون
علينا الشمس والليل راغم يشمسهم من جانب الخدر تطلع فضا ضوها صبغ الدجنة وانطوى
لبهجتها ثوب السماء المجزع فوالله لا ادري احلام نائم المّتْ بنا ام كان في الركب يوشع الضمير
في آخرهم للدجية المرتحلين اي لحقنا التي يتاخر منهم وحوم الهوى اي اطاف الهوى، قلوبا عهدنا
اي عهدنا طيرها وهي وقع جمع واقع اي ساكنة غير طائرة يعني وجدنا هم حين لحقنا بهم حول
الهوى ولا يسكت على خلاف ما عهدنا هم فردت علينا الشمس حال كون الليل راغم مظلم كانه
من ظلمة مختلط بالرغام والغبار وحين كونه ذليلا مشرفا على الزوال من ظهور الشمس والليل
قوله الشمس هم للتجريد اي ردت الشمس بشمسهم اي مسمسهم بحيث تجرد منه شمس ردت علينا
من جانب الخدر اي من وراء الستر وتطلع والخدر كالستر يستر عليه في ناحية البيت للجارية مطل
ما وراكه من بيت ونحوه فقا اي ذهب ضوءها صبغ الدجنة اي الظلمة من وجه السماء وازالها
يقال فقا الخضاب ذهب لونه وكانه عداه بالباء وجعل صبغ الدجنة منصوبا بنزع الخافض
والمجزع اسم مفعول من الافعال والتفعيل لما فيه سواد وبياض يريد سواد الظلمة وبياض الكواكب
وصف بجومه بالدجنة المرتحلين وطلوع شمس وجاء الحبيب من جانب الخدر في ظلمة الليل ثم استعظم ذلك
واستغرب وتحير او تبلّها فقال هذا احلام اي اضغاث احلام النوم ام كان في الركب يوشع النبي عم اشارة الى قصة
يوشع بن نون فتى موسى عم واستيقاف الشمس اي طلبه وقوفها وانه روي انه قاتل الجبارين
يوم الجمعة فلما خاف ان يغيب قبل ان يفرغ منه ويدخل السبت فلا يحل لهم قتالهم فيه فدعى الله فرد
له الشمس حتى فرغ من قتالهم ولا يبعد ان يجعل قوله ام كان في الركب يوشع من قبيل رايت حاتما
اي من رؤية عامة الشمس واحسن ما يشار به الى القصة ان يكون في تجانات فيه نظائر حصوصيات
القصة كانه يقول في رد الشمس من جانب الخدر مع استيقافه مصلحة المقاتلة مع غلبة الشوق
وجنود نكايات الهجر ورابعها التلميح الى الشعر كقوله لعمرو مع الرمضاء اي الارض الحارة ترمض فيها

القدم

القدم اي تحترق والنار عطف على الرمضاء تلتظي حال من النار اما رفع خبر لقوله لعمرو وعامل
في قوله مع الرمضاء يقال رمض اذا رمضه واخفى من فيه عليه كمعنى بالغ في الكرامة واظهار التسرع
والفرح واكثر التشوق عن حاله في ساعة الكرب على وزن الضرب كالكربة هو الغم الذي ياخذ بالنفس
هكذا بين اعرابه الشارح وفيه ان معمول التفضيل لا يتقدم الا في مثل هذا بسر اطيب منه رطبا فالاوجه
ان قوله مع الرمضاء حال من المبتدأ وتلتظي صفة النار والتقييم يستبين فيه والمعنى لعمرو مع استلائه
بالرمضاء والنار الملتظية ارق واخفى منك مع البلى لا ابرق غير اشارة الى البيت المشهور المستجير
بعمرو عند كربته كالمستجير من الرمضاء بالنار يريد بعمرو جساس بن مرة روي ان بسوس
زارت اختها جليلة ام جساس بجارها من جرم بن ربان بطن من قضاعة فدخل ناقة
الجرمي حمى كليب فرآها وانتظر عقابها حتى بركت بفنائها صاحبها فصاحت بسوس واذلاه
واغربتاه فقال الجساس ايتها الحرة اهدئي فوالله لاعزن فحلا هو اعز على اهله منها فلما
تباعد كليب عن الحي خرج جساس وتبعه فرمى صلبه ثم وقف عليه فقال يا عمرو اغثني بشربة فاسرع
قتله فقيل المستجير بعمرو البيت فاشتد الشر من تغلب وبكر اربعين سنة كلها للتغلب على بكر
قال الشارح والهذا قيل اسام من البسوس ويحتمل ان يكون اصل المثل من بسوس امراة شومة
من بني اسرائيل اعطي زوجها ثلث دعوات مستجابات فقالت اجعل لي واحدة قال فلك فما ذا
تريدين قالت ادع الله ان يجعلني اجمل امراة بني اسرائيل ففعل فرغبت عنه فارادت بيتا فدعا
عليها ان يجعلها الكلبة نباحة فجا بنوها فقالوا ليس لنا على هذا قرار يعيرنا بها الناس ادع الله
ان يردها الى حالها ففعل فذهب الثلث الدعوات بشومها وخامسها التلميح الى المثل كقوله
عمرو بن كلثوم ومن دون ذلك خرط القتاد واشار الى المثل السائر دونه علينا القتاد والخرط
قاله كليب او سمع قول جساس للعزن فحلا فظن يعرض بفحل الابيتمي عليان هو ودونه خرط
القتاد ويقع فيه الامراش والخرطان ثم بيدك على القتاد من اعلاها الى اسفل تنتثر شوكها
وسادسها وسابعها التلميح الى القصة والشعر والتلميح الى الشعر في النثر كقول الحريري فبت بليلة نابغة

٢٧٩

واخران يعقربية اشار الى قول النابغة فبت كاني ساورتني ضئيلة من الرقش في انيابها السم
ناقع من قصيدة يعتذر فيها الى النعمان يريد الى بيت من سخطك على الم كما في بو ابتني حية ذ[ات] نقط
نقط سواد وبياض في انيابها السم مجتمع وخص الضئيلة لانها اخبث الحيات المشار اليه الرابعة
والضئيلة الحية الدقيقة والرقش جمع رقشاء كحمر جمع حمراء وهي الحية فيها نقط سواد وبياض
والانياب جمع ناب والناقع المجتمع من السم وثامنها التلميح الى المثل كقول القيسي في الخامس عشر يعق
اولادها اشار الى المثل اعق من الهرة ما كل اولادها والعقوق ضد البر فصل من الخاتمة في حسن
الابتداء والتخلص والانتهاء وانما يوصى بتحسين المواضع الثلثة لان اشد ما يصعب على الصانع ان يقع
في اول فعله لانه يدل على كمال ضعفه لان كمال القوة وشهوة الفعل في اول الامر فاذا لم يلفيه يتوجه
الخاطر في الغاية ويجوده وحسن التخلص مما يتوقع كل احد وينتظر ان يشاهد ما عمل في الانتقال الى المقصود
فان اول الكلام تعرضه لما ينتقل اليه واذا لم ينتقل كما ينبغي ظن بلاغته سقط مع كمال محفظ فيشهد
عليه بضعف الروية ونقصان الاستطاعة والانتهاء محل انقضاء القوة فاذا جاء كما ينبغي ظهر كمال
الصانع ويد اسلطانه ويمكن حسن فعله وعظم وقعه وقال المص الابتداء اول ما يقرع السمع فان كان
عذبا حسن السبك صحيح المعنى اقبل السامع على الكلام فوعى جميعه والا اعرض عنه ورفضه وان كان
الباقي في غاية الحسن والتخلص يترقبه السامع وينتظره الى كيف يقع فان كان حسنا متلائم الطرفين
حرك من نشاط السامع واعان على اصغاء ما بعده والا فبالعكس والانتهاء اخر ما يعيه السامع
ويرتسم في النفس فان كان حسنا تلقاه السمع واستلذه حتى جبر ما وقع فيما سبق من التقصير كالطعام اللذيذ
الذي يتناول بعده الاطعمة التفهة وان كان بخلاف ذلك كان على العكس حتى ربما انسى المحاسن
الموردة فيما سبق واقول ومن هذا القبيل المبالغة في وصف حسن وجه الحبيب ثم موضع النطاقة
ثم الساق والقدم ان يتانق شاعرا كان او كاتبا ينبغي للمتكلم ان يعمل بالاتقان كذا في القاموس
وقال الشارح اي يعمل فعل المتانق اي الرايض من يتتبع الانق والاحسن انه يقال تانق في الروضة
اذا وقع فيها مستتبعا لما يونقه اي يعجبه في ثلثة مواضع من كلامه حتى يكون اعذب لفظا بان يكون في غاية

البعد من التنافر

البعد من التنافر والثقل والزيادة ومخالفة القياس وتخصيص بالبعد عن التنافر والثقل والزيادة
ومخالفة القياس وتخصيص بالبعد عن التنافر والثقل مخل بالمقصود واحسن سبكا بان يكون في غاية
البعد من التعقيد وضعف التاليف ويكون الالفاظ متقاربة في الجزالة والمتانة والرقة والسلاسة
ويكون المعاني مناسبة للالفاظها من غير ان يكسى اللفظ الشريف المعنى السخيف او على العكس بل يصاغان
صياغة تناسب وتلايم واصح معنى بان يسلم من كونه متكلفا اما بعد اللفظ وغير مناسبة وان يكون
مبتذلة او غير مبهمة في المقام ويسلم عن التناقض وايهامه وعن كونها معانيا متقاربة بحيث يشبه
الشكل معه لا يخفى انه يعبر بها شرط كون المعاني مناسبة للالفاظها وان يصاغا صياغة تناسب وتلاءم
للاحاجة الى ذكره الشارح انه مما يجب المحافظة عليها ان يستعمل الالفاظ الرقيقة في ذكر الاشواق ووصف
ايام المباعدة وفي استجلاب المودات وملاينة الاستعطاف وامثال ذلك احدها الابتداء وابتداء الحسن في تذكار
الاحبة والمنازل كقوله اي امرء القيس قفا نبك الشيئاء للتكرير او صفة التاكيد بالحقيقة
قلب النون الفا اجراء للوصل مجرى الوقف او الخاطب اثنان كما يشهد به من ذكرى حبيب ومنزل
بسقط اللوى بين الدخول وحومل السقط منقطع الرمل حيث يدق واللوى رمل معوج يلتوي
والدخول وحومل موضعان والمعنى من اجزاء الدخول فهو الدخول كاسم الجمع مثل القوم واللام يصح الغال
الشارح وقدح بعضهم في هذا البيت بما فيه من عدم التناسب لانه وقف واستوقف وبكى واستبكى
وذكر الحبيب والمنزل في نصف البيت عذب اللفظ سهل السبك ثم لم يتفق له ذلك في النصف
الثاني بل اتى فيه بمعان قليلة في الفاظ غريبة فباين الاول اقول فدية المص بايراده انه يكفي في حسن
الابتداء حسن المصراع الاول كقوله اي وحسن الابتداء في وصف الدار كقوله اشجع السلمي قصر عليه تحية وسلام
خلعت عليه جمالها الايام في الاساس خلع عليه اذا نزع ثوبه فطرحه عليه وفي جعل جمال الايام لباسا
له تشبيه له في الشرف بالكعبة لانه الذي يلبس من بين البيوت ويجب ان يجتنب للمديح مما
يتطير به يستفاد منه انه من موجبات حسن الابتداء ايراد ما يتشاءل به كقوله اي قول ابن مقاتل
للفرس موعد احبابك بالفرقة غد فقال الداعي موعد احبابك يا اعمى ولك المثل السوء واحسن

اى احسن الابتداء ما ناسب المقصود بان يكون فيه اشارة الى ما سيق الكلام لاجله فيكون المبتدأ مشعرا
بالمقصود والانتهاء ناظرا الى الابتداء فرق بين هذه المناسبة وبين الملائمة المرعية في التخلص لانها
ليست بمعنى الاشارة بل بمجرد عدم التباعد بينه وبين المقصود بحيث يكون جمع ما نسب به مع
المقصود جمع اجنبيين فلا يلزم ان يكون البراعة من شرائط حسن التخلص ويسمى اى الابتداء
المناسب كما هو الظاهر كون الابتداء مناسبا للمقصود على ما فسره الشارح براعة من برع فلان اذا
فاق اصحابه في العلم وغيره او تم في كل كمال وجمال الاستهلال هو اول صوت الصبي حين الولادة
واول المطر اى بفوقه اجمال تام بسبب الاستهلال اى اول افادة المقصود كقوله اى قول محمد
الخازن يهنئ الصاحب بولد لابنه بشرى فقد انجز الاقبال ما وعدا وكوكب المجد في افق العلى
صعدا يحتمل ان يريد بكوكب المجد المولود فانه كوكب سماء المجد جعل المجد كالسماء واثبت له كوكبا هو
المولود وان يريد بكوكب المجد ما يعرف به طالع المجد ان ظهر بهذا المولود قوة طالع المجد وكون
كوكبه في غاية الصعود وقوله اى قول ابي الفرج الساوي في المرثية اى مرثية فخر الدولة
هي اى القصة الدنيا يقول بملاء فيها الكرم قد يملاء ويدفيها فضها حذار حذار اى احذر من
بطشي اى اخذي الشديد وفتكي اى قتلي بغتة والقول بملاء الفم القول الصريح الغطاء تقول
بموت الموتى ذلك لان موته يدل صريحا على انه لا نجاة من بطشها او يقول بعد موت المرثي لانه كان
حاجزا المفاسد الدنيا مصلحا لها وثانيها اى ثاني المواضع الثلثة التي ينبغي للمتكلم ان يتانق فيها
التخلص اى وجدان الخلاص يقال خلصه تخليصا اعطاه الخلاص ووضع التخلص للنبي على التكلف
لانه يحتاج الى مزيد تكلف ومقاساة تعب في تحصيله مما شبب الكلام به اى اوقد الكلام به
ايقادا شديدا حتى التهب يقال شبب النار توقدت وشب شبا اوقدت لازم ومتعد
فما قبل المقصود من الشعر بمنزلة وقود توقد به النار ايبان ليقع المقصود في النهاية او اخذ
هذا الفعل من الشباب بالفتح بمعنى اول الشيء اى ابتدائه وافتتح به او من شباب الشعر اوله
حاظ حسنه وجماله فمعنى شبب بالكلام به زين به او اظهر حاله به فلا حاجة في حمل التشبيب

على الافتتاح

٢٨١

على الافتتاح الى ما نقل الشارح عن الامام الواحدي من ان التشبيب ذكر ايام الشباب واللهو والغزل
وذلك يكون في ابتداء قصائد الشعر فيسمى ابتداء كل امر تشبيبا وان لم يكن في ذكر الشباب من تشبب
اى وصف الجمال او غيره كالادب والافتخار وغير ذلك الى المقصود متعلق بالتخلص مع رعاية
الملائمة بينهما اى بين ما شبب الكلام به وبين المقصود واحترز به عن الاقتضاب وهو ان ينتقل
المقصود من غير تمهيد مقدمة من الكلام وتوهم من المخاطب في الصحاح الاقتضاب الانقطاع
واقتضاب الكلام ارتجاله واعلم ان التخلص في العرف تخصيص في الانتقال مما شبب به الكلام
الى المقصود مع رعاية الملائمة بينهما على ما صرح به في الايضاح والاطول اذ يقال وثانيها التخلص
اى الانتقال مما شبب اه ليعلم الاصطلاح ولا يظن ان المعنى الاطالة لكن ما ذكره الشارح من انه
لا معنى لقوله مما شبب به الكلام من تشبيب لان التشبيب بعينه هو التشبيب وهو ان يصف الشاعر
حال المرأة وحاله معها في العشق يقال هو يشبب بفلانة اى يشبب بها فتشبيب الكلام او نحوه مما
لا يظهر معناه في اللغة اللهم الا ان يقال لما كان اكثر ما يفتتح به القصائد والمدائح يستفاد تشبيبا
ذكر التشبيب واراده مجرد الابتداء والافتتاح فقد اندفع بما حققنا على انه مما يجب لانه لا مجال له بعد
ذكر كلام الواحدي ثم ان التخلص قليل في كلام المتقدمين كما يشير اليه من ان مذهب العرب هو
الاقتضاب واما المتأخرون فقد لهجوا به لما فيه من الحسن وبراعة الشاعر ولعل حسن الاقتضاب
دعوى ان المقصود من كلام الحسن يبلغ به مراتب القبول بحيث يتمكن في جنب اينما وقع ثم وجوب
التانق في التخلص ليس مبنيا على عدم صحة الاقتضاب وليس دائرا على مذهب المتاخرين كما
يكاد يتبادر الى الوهم القاصر بل مع حسن الاقتضاب اذا عدل عنه الى التخلص ينبغي ان يتانق فيه
كقوله اى قول ابي تمام في عبد الله بن طاهر يقول في قومس بالضم وفتح الميم ضيع كبير بين خراسان
وبلاد الجبل واقليم بالاندلس والظرف متعلق بيقول قومي ولا يخفى شدة تناسب قومي وقومس
مع تناسب السين والياء لان احدهما ينقلب بالآخر كما في سادس وسادي وقد اخذت منا
حال من قومي يعني ان نقصت منا القوة واشتد فينا تقلا اخذه منه اذا انتقص واشتد فيه السرى

اعتبر ما بيت السري على لغة بني اسد فيها وفي هذه لانها على وزن الجمع دون المصدر الاستعمال
قليل فتوهموا انها جمع سرية وهذية على وزن غرفة وليس التانيث لتغليب خطى على السرى
لانه المؤنث لا يغلب على المذكر والسرى عامة الليل وخطى خطوة كسبحة وهي ما بين القدمين
المهرية المنسوبة الى مهرة بن حيدان بطن من قضاعة فيهم نجائب تسبق الخيل فيقال الابل
مهرية القود جمع اقود وهو الشديد العنق وقال الشارح وهي طويلة الظهور والاعناق
اي فقول قومي في قومي والحال انه مزاولة السرى ومسايرة المطايا بالخطى قد اثرت فينا
ونقصت من قوانا فقوله وخطى المهرية عطف على السرى لا كل قوله منا يعني ان السرى احدث
منا ومن خطى المهرية على ما يتوهم ومفعول يقول امطلع الشمس مبتدا خبره تبغي اي تطلب ان تؤم
اي تقصده بنا اي معنا يعني هل تسرى معنا الليل الى مطلع الشمس يحتمل ان يريد الشمس الحقيقي
ويحتمل ان يريد منزل ابن احمد فقلت كلا ولكن مطلع الجود وقع للقوم وتنبيه يعني
لا اقصد مطلع الشمس ولكن مطلع الجود وقال الشارح واحسن التخلص ما وقع في بيت واحد كقول
ابي الطيب فرعهم والبين فينا كانه قنا ابن ابي الهيجا في قلب فيلق ابيض الزاق والفيلق
الجيش وقد ينقل منه اي مما شبب به الكلام الى ما يلايمه ويسمى ذلك الانتقال الاقتضاب
وهو مذهب العرب اي العرب الجاهلية يرشد اليه قوله ومن يليهم من المخضرمين اي الذين
مضى بعض عمرهم في الجاهلية وبعضه في الاسلام او من ادركهما فالعلة المستفادة من قوله
وقد ينقل بالنسبة الى من بعد العرب والمخضرمين واياك وتوهم العاصرين ان التمثيل بشعر ابي تمام
وهو من الشعراء الاسلامية في الدولة العباسية للاقتضاب الذي هو مذهب العرب ومن يليهم
سهو كقوله اي قول ابي تمام لو راى الله ان في الشيب خيرا جاورته الابرار في الخلد اي
في الجنة يقربينا الابرار شيبا جمع اشيب حال من الابرار لان الله ثبت ان يجاوره الابرار كل
احسن حال اولا ان الجنة دار الخير ولا يخفى ان مقتضى المقام ان يقول جاوره احد من الابرار الا انه
راعى مصلحة الوزن بجعل المعنى تابعا للفظ ثم انتقل الى ما يلايمه فقال كل يوم تبدي صروف

الليالي

الليالي خلقا من ابي سعيد غريبا ويمكن ان يخرج هذا البيت من الاقتضاب الى التخلص بان يقال
يستحق ترجيح الشباب على الشيب الخلق الغريب الجديد على الخلق القديم او بان يقال يريد الله مع ابتلائي
بالشيب بلا باس لي بطول عمر اي بقاء خلق ابي سعيد ولا يخفى انه لا يوافق نفي المخبر عن الشيب ما جاء
في مدح الشيب وصفته في الشرع فالاولى ان لا يحمل الشاعر المسلم الاجتناب عن مثله ومنه اي من الاقتضاب
ما يقرب الى التخلص فانه يشوبه شيء من الملائمة كقولك بعد حمد الله اما بعد فقد فعلت كذا وكذا
وهو اقتضاب من جهة انه قد انتقل من الحمد الى كلام اخر من غير رعاية ملائمة بينهما لكنه
يشبه التخلص من جهة انه لم يؤت بالكلام الاخر فجاة من غير قصد الى ارتباط وتعليق
بما قبله بل اتى بلفظ اما بعد اي مهما يكن من شيء بعد حمد الله فكذا قصدا الى ربط هذا الكلام
بما قبله وقيل هو اي لفظ اما بعد فصل الخطاب والاظهر ان فصل الخطاب الفاصل بين الحق والباطل او الخطاب
الفصول الغير المتشابه وكل منهما يستجمع العلم بالشيء بكل معه الكمال وان قال ابن الاثير والذي
اجمع عليه المحققون من علماء البيان ان فصل الخطاب هو اما بعد لان المتكلم يفتتح في امر ذي بال
بذكر الله تعالى وتحميده فاذا اراد ان يخرج منه الى الغرض المسوق اليه فصل بينه وبين ذكر الله
تعالى بقوله اما بعد هذا والمقول والمقبول ان المراد من هذا المفصول ان ما بعد من فصل الخطاب
وكقوله هذا وان للطاغين لشر مآب فذكر هذا الى التخلص لان فيه نوع ارتباط لان الواو
بعده للحال ولفظ هذا اما خبر مبتدا محذوف او مبتدا خبره محذوف او فاعل فعل محذوف
اي الامر هذا او هذا كما ذكر او مضى هذا او مفعول فعل محذوف اي خذ هذا وقد يكون الخبر
مذكورا مثل قوله تعالى حيث ذكر جميعا من الانبياء واراد ان يذكر عقيبه الجنة واهلها
هذا ذكر وان للمتقين لحسن مآب ولا يخفى ان التصريح بالخبر في بعض المواقع دون ما في الاحتمال
يرجح احتمال حذف الخبر قال ابن الاثير لفظ هذا في هذا المقام من الفصل الذي هو احسن من الوصل
وهي علاقة وكيدة بين الخروج من كلام الى كلام اخر ثم قال وذلك من فصل الخطاب الذي
هو احسن موقعا من التخلص وكقوله هذا ذكر كلمة للتفادت بين الكلامين وشله فصل الكلام

عن سابقه بقوله اعلم ومنها اي من الاقتضاب الذي يقرب من التخلص قول الكاتب هذا باب
فانه فيه نوع ارتباط حيث لم يبتدئ الحديث الآخر فجأة ومن هذا القبيل لفظا ايضا في كلام المتأخرين
وثالثها الانتهاء اي ثالث المواضع الانتهاء كقوله اي قول ابي نواس في الخصيب على وزن الحبيب
بن عبد الحميد واني جدير اذ بلغتك بالمنى اي جدير بالفوز بالاماني وانت بما املت منك جدير
فان تولني اي تعطني منك الجميل فاهله والا فاني عاذر عن منعك او عن سؤالي وشكور لما صدر
عنك من سوابق النعم والاصغاء الى المدح والتحايا واحسنه اي احسن الانتهاء ما اذن بانتهاء الكلام
كقوله اي الوزير بقيت بقاء الدهر يا كهف اهله وهذا دعاء للبرية شامل لان بقاء السبب لكون البرية
في امن ونعمة وصلاح حال المعنى هذا دعاء لا يخفى بل يشاركني فيه جميع البرية انه تعالى الاتيان
بالدعاء الاخر فقد جلت عناية المتقدمين بهذا النوع والمتأخرين يجتهدون في رعايته ويسمونه
حسن القطع وبراعة المقطع وجميع فواتح السور وخواتمها واردة على احسن الوجوه يقال هذا
انما يتمشى على مذهب ابي حنيفة من ان البسملة ليست جزء من السورة والا فلا تفاوت بين الفواتح
ونحن نقول المراد بفاتحة السورة ولو على بعض المذاهب وكلها من البلاغة يظهر ذلك بالتأمل
في تلك الفواتح جملها ومفرداتها والتنبيه لرموزها واشاراتها الى ما في بادي النظر بل ربما يكون
اول السورة دعاء على شخص واخره مدحه طائفة او تهديد ووعيد لكن التأمل مع التذكر بانه تعالى
يفصح عن وجوه مزاياه بحيث لا يتصور مزية عليه وليس مدى بلاغته يدخل تحت نظر البشر
بل هو شرذمة مما احاط به خالق القوى والقدر ولكن هذا اخر ما القينا اليك من البدائع من افضال
الصانع ولو تأملت فيها وجدت سوى ما برزت دقائق من الودائع فلتنظر فيها بنظر الاعتبار
لتطلع على ما لا يحصى من الاسرار واجتنب من التعصب والانكار فانه يحرمك عن فائدة عن مشاهدة
رياض اسلاك من الازهار وعن ان يجتني لطائف الثمار ربنا اللهم بارك فيما رزقت ولا تضيع
شيئا اودعت ووضح نظله لطالبين وارزق من حلاوة ثمارها حاضرين والغائبين والحمد لله رب
العالمين وصلى الله على سيدنا محمد واله اجمعين تم تمت تمت ١٠١٨